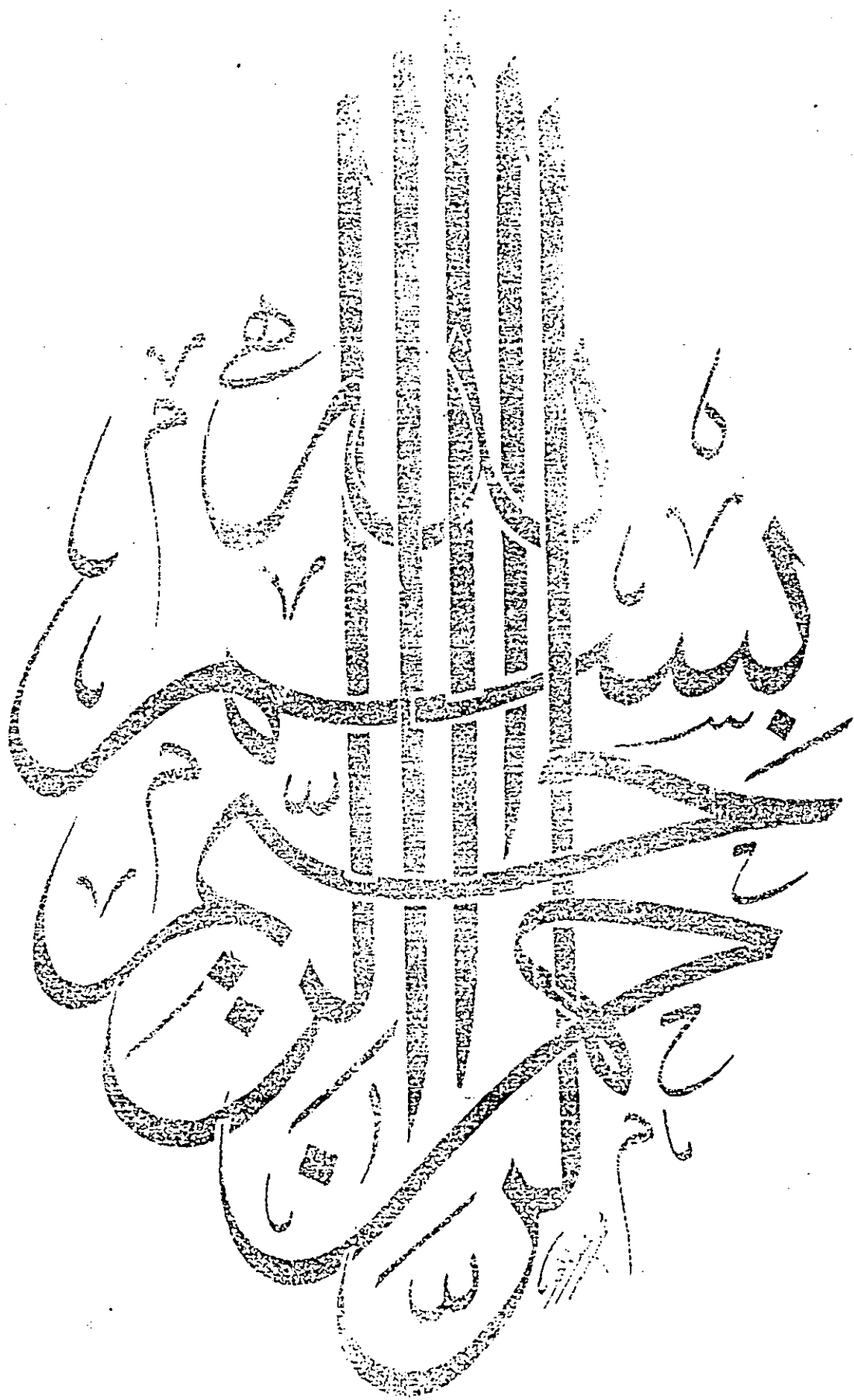

>>>>>>>>>>>><<<<<<<<<<<<<



شكر وتقدير

بعد أن وفقني الله لإتمام العمل بتحقيق
كتاب ابن قتيبة "اختلاف الحديث" فإنه
لا يفوتني أن أتقدم بجزيل الشكر إلى
كل من ساهم في هذا التحقيق - وما أكثرهم

فجزاهم الله خيرا على ما بذلوا وجعل
ذلك في ميزان حسناتهم يوم القيامة.

أحمد الشقيرات

بسم الله الرحمن الرحيم

=====

المقدمة

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستهديه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل الله فلا حول ولا قوة الا بالله، وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا وحبیبنا ومعلمنا محمداً عبده ورسوله، أرسله ربه بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون.

وبعد :

فإن للسنة النبوية مكانة عظيمة في قلوب المسلمين، كيف لا وهي المصدر الثاني الذي يتلقون منه أحكام دينهم في عباداتهم ومعاملاتهم، بل هي محاذية للمصدر الأول - القرآن - مواكبة له تفسيراً وبياناً لما ابهم، وتفصيلاً لما أجمل، وتخصيماً لما عمم وتقييداً لما أطلق.

إلا أن السنة ليست كلها - كالقرآن - متواترة مقطوعاً بثبوتها بل تتراوح درجات ثبوتها من المتواتر المقطوع بثبوته الى الموضوع المقطوع بنفيه، ونظراً لهذا التنوع فقد وضع علماء الاجلاء علوماً وقواعد تضبط كل حديث وتضعه في مكانه وموضعه من الصحة والضعف.

إلا أن فريقاً من الناس - من المنتسبين للإسلام - خرجوا عن هذا الميزان وهذه القواعد في التعامل مع الأحاديث النبوية قبولاً ورداً ولم يقبلوا الا عقولهم - القاصرة - حكماً وميزاناً لقبول الأحاديث وردها، بحيث يقبلون ما وافق عقولهم، ويردون ما خالفها، متهمين رواتها من المحدثين بحمل الكذب وروايته دون علم بما يروون ويحملون (كمثل الحمار يحمل أسفارا) (١).

(١) سورة الجمعة، آية -٥-، وانظر وصفهم اهل الحديث بذلك ص (٩٠) .

وفريق الطاعنين بالاحاديث النبوية هذا يضم بعض المعتزلة واهل الكلام واهل الرأي من الفقهاء ، ويجمعهم جميعا زيادة مساحة الحلل الذي يسمح للعقل ان يبحث فيه عن حدها الطبيعي، فكان هذا الكتاب الذي حاول فيه ابن قتيبة جمع الاحاديث التي طعنوا فيها على اختلاف موضوعاتها - ، وبيان انسجامها وتآلفها وموافقتها للعقل السليم المستنير بنور الكتاب والمنة ، وإثبات ان الطعن في هذه الاحاديث انما كان للامر نظر وضيق افق هذا الطاعن لا لحقيقة مخالفتها للعقل او للقرآن او لبعضها بعضا .

اهمية الموضوع وسبب اختياره :

تنوعت درجات الاحاديث النبوية التي طعن بها هؤلاء - العنليون - من الصحيح المتفق على صحته إلى الموضوع على رسول الله كذبا الذي ينبغي إلفاظه وعدم تكلف تأويله ، إلا أن مجال اختصاص مؤلفه الأدب لا الحديث ، فوقع - تبعاً لذلك - في الاحاديث التي يستشهد بها الواهي بل الموضوع ، وان كان ذلك قليلا نادرا .

والكتاب موضوع الدراسة مطبوع ومتوفر في الاسواق بين ايدي الناس منذ عام (١٣٢٦هـ - ١٩٠٨م) دون تخريج لاحاديثه مع كثرتها وغزارتها فيه ، بل مع كونه كتابا مختصا في الحديث ، انه ابن قتيبة للذب عن سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرجوت بتحقيقي هذا الكتاب ان انضم الى ركب الدابيين عن سنة نبينا عليه الصلاة والسلام بإضافتي جملا من اقوال المحدثين اصبغ بها مباحث الكتاب التي صبغت بثقافة مؤلفه الادبية ، فيكون الكتاب بذلك جامعا بين تحليق المحدثين وعبارة الادباء ، فيحتم الذب عن سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الوجه الاكمل المرضي ، وعلى الله قصد السبيل .

ثم إن كثيرا من الاحاديث مادة الكتاب لا زالت هي نظمها التي يدور حولها المستفكرون فيما يشيرونه من شبه والفتراءات على هذا الدين واهله .

الجهود السابقة :

قامت بحصر ما ولفقت عليه من دراسات وابحاث سبقت بها في هذا الموضوع ، فوالتفت

على الاتي:

(١) الجانب النظري:

والتفت في "مختلف الحديث" على رسالة ماجستير بعنوان "مختلف الحديث ومواقف

الناقد والمحدثين منه"، للباحث أسامة الخياط من جامعة أم القرى بمكة المكرمة. كما وقلت على بحث كتبه د. سعد محمد محمد الشيخ المرصفي من ممر تقدم به الى المؤتمر العالمي الثالث للمسيرة والسنة النبوية في دولة قطر ولم اجد منه شيئاً إذ انه يكاد يكون مقدمة وخاتمة فقط.

وهي الترجمة لابن قتيبة وجدت ثلاث رسائل دكتوراة:

الاولى بعنوان: "ابن قتيبة"، نال بها د. اسحق موسى الصيني. رحمه الله درجة

الدكتوراة من جامعة لندن عام (١٩٣٤م)، وهذه الرسالة بملاذام ما فيها من البحث العلمي الرصين فإن فيها من تخاليف المستشرقين وتشكيكهم، والباحث - رحمه الله - قاهر الحائر بأساتذته المستشرقين (١).

والثانية بعنوان: "ابن قتيبة العالم الناقد الاديب"، نال بها د. عبد الحميد سند الجندي درجة الدكتوراه من مصر سنة (١٩٥٤م)، وهذه الاخرى بقدر ما فيها من الإبداع عند ابراز ابن قتيبة كاديب فإن فيها تخطيطاً بحق الحديث والمحدثين، مما يشير إشارة واضحة الى جهل الباحث التام بشيء اسمه حديث او محدثون (٢).

والثالثة بعنوان: "ابن قتيبة الرجل وأثره" إعداد د. ج لوكمث (G.Lecomte)

ولم اجد عليها.

(ب) الجانب الطبقي:

طبع هذا الكتاب عدة طبعات سابقة، هذا بيان موجز لها:

(١) الطبعة الاولى للكتاب كانت عام (١٣٢٦هـ-١٩٠٨م)، بمطبعة كردستان العلمية بمصر، قام بتصحيحها الأستاذ اسماعيل الاسعدي - رحمه الله - معتمداً على ثلاث نسخ خطية، وقد سار في إخراج الكتاب على طريقة اختيار العبارة التي يراها املح وأكثر مناسبة للمسياق من أي نسخة كانت، مع الإشارة أحياناً - لا دائماً - إلى المحبت في النسخ الأخرى في الهامش بقوله: "وهي نسخة" كذا، دون ذكر اسم هذه النسخة أو تلك.

(١) انظر امثلة واضحة لا تحتاج الى تعليق من (٤٨ و ٥٠ و ٥١ و ١٢٨ و ١٣١).

(٢) انظر ايضاً امثلة واضحة لا تحتاج الى تعليق من (٢٠١ و ٢٠٤ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢٥٦ و

٢٥٧ و ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٣٦١).

ويمكن تلخيص جهد الأسعدي بالنقاط التالية :

- أ. إخراج الكتاب مصححا عن ثلاث نسخ خطية وصفها في مقدمة الكتاب، وذكر ما استطاع الوقوف عليه من أسانيد الكتاب الى مؤلفه في نهايته.
 - ب. تفسير الغريب، وضبط الالبيات الشعرية.
 - ج. الترجمة الموجزة للمؤلف التي أثبتتها في نهاية الكتاب.
- والكتاب يقع في (٤٥١) صفحة من القطع الصغير، وهذه الطبعة غير متوفرة في الاسواق الان، وإنما يوجد منها نسخة وحيدة في المجموعة الخاصة في مكتبة الجامعة الاردنية، وعدة نسخ في المكتبة الخديوية بمصر.

بتحقيق محمد زكريا النجار

(٢) ثم طبعت الكتاب مكتبة الكليات الازهرية عام (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م)^١ وهذه الطبعة هي نفس طبعة الأسعدي السابقة الذكر دون اي تغيير او تبديل، اللهم الا تأخير الفهارس من بداية الكتاب الى آخره، وتقديم ترجمة المؤلف وأسانيد الكتاب من آخر الكتاب لجعلها مقدمة له، فقط لا غير.

ثم أعادت نشر هذه الطبعة دار الجيل- لبنان- عام (١٣٩٣هـ-١٩٧٣م) ولم يجر النجار عليها اي تغيير- حتى ان تاريخ الإنتهاء من الطبع المثبت في نهاية الطبعة (١٩٦٦م) بقي كما هو دون تغيير- إلا انه حذف العبارة التالية: "وإن مد الله في عمرنا، ووسع علينا في المال وأعثرنا على مخطوطات اخرى لهذا الكتاب، نرجو منه سبحانه أن يوفقنا لإخراجه إخراجاً علمياً أحسن من هذا الإخراج"(١)، والكتاب في الطبعتين يقع في (٣٥٠) صفحة من القطع المتوسط.

(٣) وأيضاً طبعت الكتاب: دارالكتاب العربي - بيروت- دون إثبات رقم الطبعة او سنة الطبع، وهي نفس طبعة الأسعدي أيضاً دون اي تغيير، حتى أنهم اثبتوا العبارة التي تنص على أن الفراغ من الطبع كان سنة (١٣٢٦هـ-١٩٠٨م). وعدد صفحات هذه الطبعة (٢٣٨) من القطع المتوسط.

(٤) ثم طبعته بمصر: دار الكتب الإسلامية، بتحقيق عبد القادر أحمد عطا، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م) حيث ذكر المحقق النسخ التي اعتمد عليها في طبع الكتاب أنها: الطبعة اللبنانية (دار الكتاب العربي) والمصرية (الكلية الأزهرية) حيث ذكر أنه قابل بينهما فلم يجد فرقاً - ومن أين يأتي الفرق وكلاهما منقول عن طبعة الأسعدي؟ ثم ذكر أنه قابل النص على مخطوطة دار الكتب المصرية (١)، ووصفها بقوله: "وهي نسخة جيدة وثيقة عليها سماعات سوف نثبتها في آخر هذه المطبوعة" (٢)، ولم يثبت شيئاً! عدد صفحات هذه الطبعة (٢٩٧)، من اللطع المتوسط.

ومن خلال وصف هذه الطبعة يتبين أنها تفتقر في العيوب التالية:

- (أ) الإقتصار على النسخ المخطوطة التي اعتمد عليها الأسعدي، مع وجود أكثر من أربع عشرة نسخة للكتاب في مختلف مكتبات العالم. والوقوف عند طريقة الأسعدي في إخراج النص عن طريق الإنتقاء من بين عبارات النسخ الثلاثة.
- (ب) عدم تخريج أحاديث الكتاب، وكل طبعة ليس فيها تخريج لأحاديث فهي ناقصة الفائدة، بل غير قابلة للاستفادة منها، لأن الكتاب وضع للذب عن حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكيف يتم ذلك دون تحرير الصحيح الثابت من غيره؟ خاصة وأن الكتاب يحتوي على أحاديث متفاوتة في نسبة ثبوتها من الصحيح المتفق على ثبوته إلى الموضوع المتفق على كذبه.
- (ج) كثير من المعلومات وأوجه التوفيق التي ذكرها ابن قتيبة بحاجة إلى مناقشة وتعليق، بل لا ينبغي السكوت عليها، وليس في أصحاب الطباعات السابقة من قام بذلك.

(٥) ذكر مؤلف "لخائر التراث العربي الإسلامي" (٣) أن السيد أحمد مقر قام

(١) انظر ص (٣٠، ٣١).

(٢) انظر ص (٣١).

(٣) (٢١١/٢).

بتحقيق الكتاب، وطبعه سنة (١٩٥٨م)، في (٣٥٠) صفحة والذي اقطع به بعد طول بحث ان هذا الذي ذكره وهم، ودليل ذلك :

- أ. عدم عشوري على أثر لهذه النسخة بعد طول بحث، بل لم اجد من سمع بها من العلماء أو أصحاب المكتبات.
- ب. المواصفات التي ذكرها - سنة الطبع وعدد الاوراق - تنطبق على كتاب ابن قتيبة "غريب الحديث" الذي حقق السيد صقر جزء منه.
- ج. عند ذكره طبقات "غريب الحديث" لم يذكر تحقيق السيد احمد صقر له.
- د. تشابه اسم الكتابين وتقارب موضوعهما يسوق في الوهم - كما حدث مع الاستاذ.

(٦) وقبل انتهاء من المسودة ظهرت في السوق طبعة جديدة للكتاب بتحقيق السيد محمد محي الدين الاصفري، نشرها المكتب الإسلامي، ودار الشروق- الطبعة الاولى (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)- حيث ذكر المحقق أنه اعتمد على طبعة محمد زهري النجار وقارنها على مخطوط حمل عليه من دار الكتب القطرية (١)، وهذه الطبعة هي الوحيدة التي فيها تخريج للاحاديث، إلا أن على محققها اتخاذ منها:

(١) طريقة تخريج الاحاديث: وفيها العيوب التالية :

١- عدم الإشارة الى اختلاف اللفظ الذي يثبتته ابن قتيبة عن المصادر التي يذكرها للحديث، مع كون الاختلاف شاسعا أحيانا، خاصة وأن الاتفاق أمر نادر.

٢- عدم اعتبار الصحابي راوي الحديث، إذ المهم عنده الإشارة إلى مصادر الحديث حتى لو كانت هذه الإشارة تتضمن حديثين لمصابيين ما دام

لفظهما قريب من لفظ ابن قتيبة . ٤٠١٢٢٥

٣- عدم اتباع المنهج العلمي في التخريج، حيث يعزو الحديث - أحيانا - لمصدر مع وجوده في مصدر أعلى منه، أو الإكتفاء بالنقل عن الجامع الصغير للسيوطي أو سلسلة الاحاديث الضعيفة للالباني دون مراجعة المصادر الأصلية.

وهذه الامور أكثر وأشهر من أن يمثل لها، ويكفي مقارنة تخريج أول عشرين حديثاً - بل عشرة أحاديث - من هذه الرسالة بكتابه ليبدو ذلك جلياً واضحاً.

٤- ومن العجيب حقاً قوله في تقديمه للكتاب "خرجت الأحاديث الشريفة كلها" (١)، مع تركه حوالي (٥٠) حديثاً بدون تخريج.

(ب) نص في مقدمته كذلك على أنه قابل "المطبوع على المخطوط كله" (٢)، ولم يزل في نفسي شيء من ذلك بسبب ندرة الفوارق بين المطبوع ومخطوطته، إذ لا يكاد يثبت فرقاً واحداً، في كل (٢٠-٣٠) صفحة، بينما كل نسخة من النسخ التي بين يدي فيها حوالي (٣-١٠) فروق في كل صفحة. ثم قمت بمقارنة صفحات المخطوط الخمس التي أثبت صورها (٣) مع مطبوعه، وإذا بي ألق على العجب العجائب، إذ وجدت أن "النسخة التي اعتمد عليها مليئة بالنقص والزيادة والطمس والتحريف دون أن يشير إلى شيء من ذلك! فترجح عندي أنه إنما كان يراجع المخطوط عند الإلتباس بكلمة ما فقط، والله أعلم.

(ج) فوارق النسخ التي اثبتتها الأسعدي، أحياناً يثبتها كما هي، وأحياناً يقلب الحاشية متناً والمتن حاشية، وأحياناً يحذفها، دون أن يشير إلى أنه كان هنا فرق فحذف، ودون بيان الضابط الذي يعتمد عليه في الحذف والإثبات. وأدنى مقارنة بين الطبعتين تظهر ذلك بوضوح.

والخلاصة أن الجهد الوحيد في إخراج نص الكتاب عن الأصول المخطوطة هو جهد الأسعدي الذي قام به عام (١٣٢٦هـ - ١٩٠٨م)، والجهد الوحيد - الذي يذكر - في خدمة النص هو جهد محمد الأصغر، وهذا حاله كما تقدم.

(١) ص (١٥)

(٢) ص (١٥).

(٣) ص (٣٣-٣٨).

خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على بابين:

الباب الاول: وفيه فصلان:

الفصل الاول: الجانب النظري.

الفصل الثاني: ترجمة ابن قتيبة.

الباب الثاني: تحقيق الكتاب. سوى المقدمة والفهارس.

وتفصيل ذلك:

المقدمة، وتشمل:

ب. أهمية الموضوع وسبب اختياره.

ج. الجهود السابقة.

الباب الاول: الدراسة:

الفصل الاول: مختلف الحديث ومنهج ابن قتيبة فيه، وفيه

مبحثان:

** المبحث الاول: مختلف الحديث ويشمل:

أ. تعريف "مختلف الحديث".

ب. المؤلفات في "مختلف الحديث".

ج. طرق التوفيق: الجمع، النسخ، الترجيح، التوقف.

** المبحث الثاني: منهج ابن قتيبة، ويشمل:

أ. مقدمته.

ب. عرض مادة الكتاب.

ج. عرض فقرات "مختلف الحديث".

د. الأحاديث النبوية.

هـ. الإسرائيليات، وراث الأئم.

و. الرجال.

ز. الأسلوب.

الفصل الثاني: ترجمة ابن قتيبة ، ويشمل:

- أ. عمره .
- ب. اسمه وكنيته .
- ج. مولده وحياته وتلاميذه .
- د. الطعون التي اشيرت حوله وجوابها .
- هـ. ثناء العلماء عليه .
- و. شيوخه .
- ز. تلاميذه .
- ح. مؤلفاته .

الباب الاول

الدراسة

=====

ويشمل :

الفصل الاول: مختلف الحديث ومنهج ابن قتيبة فيه .

ويشمل:

المبحث الاول: مختلف الحديث

المبحث الثاني: منهج ابن قتيبة فيه .

الفصل الثاني: ترجمة ابن قتيبة

الفصل الأول

مختلف الحديث، ومنهج ابن قتيبة فيه

=====

ويشمل المباحث التالية:

**** المبحث الأول:** "مختلف الحديث" ويشمل:

١. تعريف "مختلف الحديث" لغة واصطلاحاً.

ب. المؤلفات في "مختلف الحديث".

ج. طرق التوفيق بين النصوص المتعارضة:

الجمع، النسخ، الترجيح، التوقف.

المبحث الأول

مختلف الحديث (١)

=====

"مختلف الحديث"، أو "إختلاف الحديث"، أو "مشكل الحديث"، أو "مشكل

الآثار"، كلها أسماء لمسمى واحد هو :

لغة :

إختلف ضد اتفق، والخلاف: المضادة، وتخالف الأمران، واختلفا: لم يتفقا،

وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف (٢).

اصطلاحاً :

عرفه النووي بقوله : "هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق

بينهما أو يرجح أحدهما" (٣).

قلت: لا يشترط كون المتعارضين كليهما حديثين، وإنما قد يتعارض حديث مع

أي دليل آخر، سواء كان هذا الدليل قرآناً أم قياساً أم عقلاً، كما سيأتي بيانه قريباً.

والأسلم في تعريفه عندي - والله أعلم - كلام الدكتور نور الدين عتر أنه :

"ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نص شرعي آخر" (٤).

وقد فرق الخياط في رسالته بين "مختلف الحديث" و"مشكل الحديث" بما حاصله :

أن المختلف تعارض حديثين، والمشكل: غموض الحديث في نفسه أو تعارضه مع دليل

آخر سواء كان هذا الدليل آية أو عقلاً، أي أن يبين المختلف والمشكل عموم

وخصوص، فالمختلف نوع من المشكل إذ كل مختلف مشكل ولا عكس (٥).

(١) "مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه" عنوان أطروحة الماجستير

للباحث أسامة عبد الله الخياط، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، وفيها تفصيل الكلام في الموضوع.

(٢) انظر لسان العرب، وترتيب القاموس (خ ل د).

(٣) تقريب النواوي متن تدريب الراوي (١٩٦/٢).

(٤) السنة النبوية والتحديات ص (١٠) (٥) انظر ص (٣٧) وما بعدها.

لكن العلماء الذين ألفوا في الموضوع قديما وحديثا لم أجد منهم من فرق في كتابه هذا التفريق، فالإمام الطحاوي سمى كتابه: "مشكل الآثار"، والمختلف فيه - حسب تقسيم الخياط نفسه - أكثر من المشكل، وقد يجاب بأن المشكل يشمل المختلف، لكن ما الجواب عن ابن قتيبة، وهو من الأئمة الأعلام في اللغة والأدب، الذي سمى كتابه "اختلاف الحديث" أو "مختلف الحديث"، والمشكل فيه أكثر من المختلف كما أحصى ذلك الباحث نفسه (١).، كما أن أصحاب كتب الشروح الحديثية كابن حجر والنووي لا يفرقون، بل يطلقون اسم كل منهما على الآخر (٢).

أما ضبط كلمة "مختلف" ففيه وجهان: كسر اللام على وزن اسم الفاعل، ويكون المراد به الحديث نفسه، وفتح اللام على أنه مصدر ميمي ويكون المراد به نفس التضاد والاختلاف (٣).

(١) انظر ص (٤٠٤) من رسالته .

(٢) انظر مثلا فتح الباري (٤٣٦/١)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٧٤/١٢).

(٣) انظر رسالة الخياط ص (٣٠، ٢٩).

المؤلفات في مختلف الحديث:

أول من ألف في "مختلف الحديث"، الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) - رحمه الله، قال السيوطي: "ولم يقصد رحمه الله استيفاءه ولا إفراده بالتأليف، بل ذكر جملة منه في كتاب الأئم ينبه بها على طريقه" (١).

وللإمام أبي يحيى زكريا بن يحيى الساجي (ت ٣٠٧هـ) مؤلف فيه (٢). ثم صنّف في ذلك الإمام ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، وكتابه "تهذيب الآثار"، شاهد بطول بابه وسعة علمه وإمامته، ومعظم كتابه مفقود، والذي سلم منه: مسند عمر بن الخطاب، مسند علي بن أبي طالب، ومسند عبد الله بن عباس، وقد طبع أكثر من طبعة منها طبعة بتحقيق الأستاذ محمود شاكر.

والمؤلف فيه أيضاً الإمام أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، وكتابه "مشكل الآثار"، مطبوع منه (٤) مجلدات، وهو ناقص النصف أو أكثر، ومخطوطه موجود كاملاً، وقد بدأ الشيخ شعيب الأرنؤوط بتحقيقه فأصدر منذ سنوات المجلد الأول فقط بعنوان "شرح مشكل الآثار"، ولا أدري من أين أتى الشيخ بكلمة "شرح" إذ المثبت على مخطوطات الكتاب "مشكل الآثار" فقط كما يظهر من صورها التي أثبتتها في مقدمة المجلد الأول (٣).

وكتاب الطحاوي "شرح معاني الآثار" فيه أيضاً الشيء الكثير من الكلام في "مختلف الحديث"، بل سبب تأليفه كما قال مؤلفه هو: "سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتاباً أذكر فيه الآثار الماثورة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضها لقلة علمهم" (٤).

وكتاب ابن فورك (ت ٤٠٦هـ)، "مشكل الحديث وبيانه" الذي أفرده مؤلفه

(١) تدريب الراوي (١٩٦/٢).

(٢) انظر مقدمة تحفة الأحوذ (٢٩٥/١).

(٣) انظر - (٨٧/١م-٩٧م).

(٤) شرح معاني الآثار (١١/١).

لأحاديث العقائد، مطبوع بتحقيق موسى محمد علي.
ولأبي محمد القمري كتاب، "شرح مشكل الحديث" لا يزال مخطوطاً، منه نسخة
بإستانبول (١).

والقسطلاني شارح صحيح البخاري (٨٥٥هـ)، له كتاب "تأويل مشكل الحديث"،
منه نسخة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢١٥٢) حديث، عدد أوراقه (١٣٨) مسطرته
X١٠ ٢٥سم، منه صورة في معهد إحياء المخطوطات العربية (٢).
بالإضافة إلى المؤلفات والأبحاث والمقالات المعاصرة، والتي اعتمدت على
كثير منها كما يظهر من قائمة المراجع في نهاية الرسالة.

طرق التوفيق:

والمقصود بطرق التوفيق: الخطوات التي ينبغي اتباعها عند العمل على إزالة
الإشكال والاختلاف عن الأحاديث النبوية، وهذه الخطوات هي:

١- الجمع	٣- الترجيح
٢- النسخ	٤- التوقف.

وهي مرتبة على التوالي بحيث لا يجوز الانتقال إلى الخطوة الثانية إلا
عند تعذر الخطوة الأولى، وهكذا (٣)، خلافاً لبعض الأحناف الذين اختاروا تقديم
النسخ على الجمع. وقد أجابهم الإمام الكنوي - الحنفي - بقوله: "إخراج نص شرعي
عن العمل به مع إمكان العمل به غير لائق" واستثنى من ذلك ما إذا "وجد هناك

(١) انظر فتح المغي للمناوي (٨٢/٣)، ومنهج النقد لعنصر (٣٣٩) و (٤٨٩).

(٢) انظر فهرس المخطوطات المصورة، فؤاد السيد (٦٤/١).

(٣) انظر نزهة النظر (٣٩).

صريحا ما يدل على ارتفاع الحكم الأول(١)"، ونقل قول الحازمي: "ادعاء النمسخ مع إمكان الجمع بين الحديثين على خلاف الأصل إذ لا عبرة بمجرد التراخي(٢)".

والعمل على إزالة الإشكال باتباع هذه الخطوات إنما هو في حال كون الحديث المعارض لا ينزل عن رتبة المقبول ، إذ لا عبرة بمخالفة الضعيف، لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف، كما نبه على ذلك الحافظ ابن حجر(٣).

أولا : الجمع:

قال اللكنوي: " لا يقبل الجمع ما لم يشهد به نص شرعي شهادة ظاهرة أو خفية ، أو ضابط شرعي ثبت بدليل شرعي، وأما بالرأي المحض بدون دلالة الشرع فيه من وجه من الوجوه فغير مقبول عند نقاد الفحول، ومن ثم صرحوا بأنه لا يكمل للقيام بالجمع إلا الجامعون بين مناعتي الحديث والفقه ، الغواصون على المعاني الدقيقة(٤).

وقد سلك العلماء في الجمع بين النصوص طرقا عديدة أهمها:

- ١- العام والخاص.
- ٢- المطلق والمقيد.
- ٣- الحقيقة والمجاز.
- ٤- اختلاف الحال، أو تخصيص كل منهما الآخر، أو التنويع، أو التوزيع، أو التبعيض.
- ٥- التخيير.

(١) الأجوبة الفاضلة ص (١٨٣).

(٢) الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأثار ص (١٠٥)، وانظر رسالة الخياط ص(٣٧٣) وما بعدها.

(٣) انظر نزهة النظر ص (٣٧).

(٤) الأجوبة الفاضلة ص (٢٢٠).

٦- ملقضى النعم، بتقدير كلام محذوف.

٧- العزيمة والرخمة.

٨- التعدد.

بأن يحمل أحد النعمين على إحدى الحالات والنعم الآخر على الحالة الأخرى في كل ذلك.

ولا يوجد حد فاصل بين كل طريق من هذه الطرق، بل قد يفرع البعض الواحدة إلى اثنتين أو أكثر، وقد يدمج البعض طريقين أو أكثر معتبرا إياها طريقاً واحدة (١).

ولإمام ولي الله الدهلوي كلام نفيس جامع في طرق الجمع، رأيت أن أنقله بطوله لنفسه، قال:

"فإذا ظهر حديثان مختلفان: فإن كانا من باب حكاية الفعل فحكى صحابي أنه

- صلى الله عليه وسلم - فعل شيئاً وحكى آخر أنه فعل شيئاً آخر، فلا تعارض ويكونان مباحين إن كانا من باب العادة دون العبادة، أو أحدهما مستحباً والآخر جائزاً إن لاج على أحدهما آثار القربة دون الآخر، أو يكونان جميعاً مستحبين أو واجبين يكفي أحدهما كفاية الآخر إن كانا جميعاً من باب القربة، كعدد ركعات الوتر والتشهد وأدعية الصبح والمساء، أو يكونان مخلصين عن مضيق إن تقدم ما يوجب ذلك، كخصال الكفارة، أو يكون هناك علة خفية توجب أو تحسن أحد الفعلين في وقت، أو توجب شيئاً في وقت وترخص في تركه وقتاً، أو يكون أحدهما عزيمة والآخر رخصة إن لاج أثر الاتصال في الأول واعتبار الحرج في الثاني.

وان كان أحدهما فعل والآخر رفع قول: فإن لم يكن القول قطعياً للدلالة أو قطعياً الرفع احتمالاً وجوهاً، وإن كان قطعياً حملاً على تخصيص الفعل به - صلى الله عليه وسلم -

وان كانا قولين: فإن كان أحدهما ظاهراً في معنى مؤوٍ لا في غيره - وكان التأويل قريباً - حمل على أن أحدهما بيان للآخر، فمن القريب: قصر عام جرت

(١) وهي مبسطة في كتب الأصول، وأنظر رسالة الخياط ص ٦٩ و ٧٠.

العادة باستعمال بعض أفرادها فقط في نظير ذلك الحكم على ذلك البعض، وعام يستعمل في موضع جرت العادة بالتسامح فيه كالمدح والذم، وعام سيق لشرع وضع في حكم بعد إفادة أهل الحكم، فيجعل في قوة القضية المهمة، ومنه تنزيل كل واحد على صورة، وحملها على الكراهية وبيان الجواز في الجملة إن أمكن، وحمل التشديد على الزجر إن تقدم لجأ، وإن كان التأويل بعيدا لم يحمل عليه إلا عند قرينة قوية جدا، أو نقل التأويل عن صحابي فقيه، وضابط البعيد: أنه إن عرض على العقول السليمة بدون القرينة أو تجشم الجدل لم يحتمل، وإذا كان مخالفا لإيماء الظاهر أو مفهوم واضح أو مورد نص لم يجز.

وإن كانا من باب الفتوى في مسألة والقضاء في واقعة: فإن ظهرت علة فارقة قضي على حسبها، وإن دل السياق في أحدهما دون الآخر على وجود الحاجة أو إلحاح السائل أو كونه إغماضا عن إكمال أو ردا للمتعنن المتشدد على نفسه قضي بالعزيمة والرخمة، وإن كانا مخلصين لمبتلى أو عقوبتين لجان أو كفارتين من حنث جاز الحمل على صحة الوجهين^(١).

ثانيا: النسخ:

تعريف:

لغة: النسخ في اللغة موضوع بإزاء معنيين:

أحدهما: الزوال على جهة الإنعدام.

والثاني: على جهة الانتقال.

"أما النسخ بمعنى الإزالة فهو أيضا على نوعين: نسخ إلى بدل، نحو: نسخ الشيب الشباب، ونسخت الشمس الظل، أي أذهبته وحلت محله. ونسخ إلى غير بدل، إنما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يقيم له بدلا يقال: نسخت السريح الآثار أي أبطلتها وأزالتها. وأما النسخ بمعنى النقل فهو قولك: نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه (٢)".

(١) عن حجة الله البالغة باختصار وتصرف وتقديم وتأخير ص (١٣٨ و ١٣٩).

(٢) الإعتبار ص (٩٨)، وانظر معجم مقاييس اللغة، ولسان العرب (ن س خ).

اصطلاحاً: عرفه ابن الصلاح بقوله: "هو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر" (١).

وللنسخ أمارات يعرف بها هي (٢):

- ١- تصريح الرسول - صلى الله عليه وسلم . كحديث بريدة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها" (٣).
- ٢- قول الصحابي. كحديث أبي بن كعب: "إنما الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم أمر بالغسل ونهى عن ذلك" (٤).
- ٣- التاريخ. كحديث ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - احتجم وهو ^{واحد} محرم ^{واحد} (٥)"، وكان ابن عباس يصحب النبي - صلى الله عليه وسلم - محرماً في حجة الوداع سنة عشر من الهجرة، وهذا الحديث ناسخ لحديث شداد بن أوس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال زمان الفتح "أفطر الحاجم والمحجوم" (٦).

وينبغي التنبيه هنا إلى ما ذكره السخاوي من كون التاريخ أماراً من أمارات النسخ ليس على إطلاقه إذ "ليس من أمثله ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام

-
- (١) المقدمة ص (٢٥٠)، وانظر شرح السخاوي للتعريف في فتح المغيث (٦٥/٣)، والإعتبار ص (١٠٠٩).
 - (٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ص (٢٥٠، ٢٥١)، والإعتبار ص (١٢-١٤)، ورسالة الخياط ص (٢٠٤) وما بعدها.
 - (٣) رواه مسلم (٤٦/٧).
 - (٤) رواه الترمذي (١٨٣/١ و ١٨٤) - وصححه شاکر (١٨٥/١) - وأبو داود (٥٥/١)، وابن ماجه (٢٠٠/١)، وابن خزيمة (١١٢/١).
 - (٥) رواه البخاري (١٧٤/٤)، ومسلم (١٢٢/٨ و ١٢٣).
 - (٦) علقه البخاري بصيغة التمریض (١٧٤/٤)، وقد صح من حديث غير صحابي، انظر تخريجها ومن صححها في الفتح (١٧٦/٤-١٧٨).

- ٢٣ -

معارضاً لمتقدم بناء على الظاهر لتجويز سماع المتقدم بعد المتأخر. قال شيخنا (١): وإحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله، لكن إن وقع التصريح بسماعه له من النبي - صلى الله عليه وسلم - فيتجه أن يكون ناسخاً بشرط أن يكون لم يتحمل عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً قبل إسلامه (٢)."

٤- الإجماع على ترك العمل به، والإجماع لا ينسخ ولا يُلغى ولكن يبدل على وجود ناسخ غيره، كحديث معاوية أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه (٣)". قال السيوطي: "الحديث لا يحكم عليه بالنسخ بالإجماع على ترك العمل به إلا إذا عرف صحته، وإلا فيحتمل أنه غلط. صرح به الميرفي (٤)".

الفرق بين النسخ والتخمين:

- (١) النسخ لا يكون إلا متأخراً عن المنسوخ، بينما التخمين يصح اتصاله بالمخصوص.
- (٢) الدليل في النسخ لا يكون إلا خطاباً، بينما التخمين قد يقع بقول أو فعل أو قيام أو غير ذلك.

(١) يعني الحافظ ابن حجر.

(٢) فتح المغيث (٦٩/٣).

(٣) انظر تخريجه والكلام عليه ص (٢٦٣).

(٤) تدريب الراوي (١٩٢/٢).

- (٣) نسخ الشيء لا يجوز إلا بما هو مثله في القوة أو بما هو أقوى منه في الرتبة، بينما التخصيص جائز بما هو دون المخصوص في الرتبة (١).
- (٤) التخصيص لا يدخل في الأمر بمأثور واحد، بينما النسخ جائز في مثله.
- (٥) أن التخصيص يخرج من الخطاب ما لم يرد به، بينما النسخ رافع لما أريد إثبات حكمه.
- (٦) النسخ لا يقع في الأخبار، بخلاف التخصيص الذي يقع في الأخبار وفي غيرها.
- (٧) النسخ هو- في الواقع وفي نفس الأمر- إبطال لحجية المنسوخ وإيقاف للعمل به في حالة رفع الحكم عن جميع أفراد العام، لكنه - أي النسخ - قد يبقى على شيء من تلك الحجية في حالة رفع الحكم عن بعض أفراد العام.
- أما التخصيص فلا يبطل حجية العام مطلقاً بل العمل بهذا العام يبطل في الباقيين من الأفراد بعد التخصيص (٢).

نسخ الكتاب بالسنة والسنة بالكتاب:

- قال الحازمي: "السنة مبينة للكتاب مفسرة له. هذا أمر مجمع عليه، وقد اختلف الناس بعد ذلك في مسألتين:
- أحدهما: جواز نسخ الكتاب بالسنة.
- والثانية: جواز نسخ السنة بالكتاب" (٣).

نسخ السنة بالكتاب:

- منع منه الشافعي، ونقل اللمدي وإمام الحرمين وابن الحاجب والبيضاوي أن له قولين في المسألة.

(١) وفي ذلك خلاف سيأتي بيانه تحت عنوان "نسخ الكتاب بالسنة" ص (٢٧).

(٢) انظر الإعتبار للحازمي ص (٤٠ و ٤١)، علم أصول الفقه لخلاف ص (٢٢٦ و ٢٢٧)، ورسالة الخياط ص (١٩٨-٢٠٠).

(٣) الإعتبار ص (٤٤).

وجمهور الاشارة والمعتزلة والفقهاء على جوازه عقلا ووقوعه شرعا.
وحمل التاج المبكي قول الشافعي على معنى أنه لا نسخ به وحده، بل لا بد
أن يكون معه سنة عاضدة تبين توافق الكتاب والسنة (١).

ادلة المانعين ومناقشتها:

- (١) قوله تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إلّهم) (٢)، حيث جعل السنة بيانا للكتاب، فلو جاز نسخها بالكتاب لكان مبينا لها، لأن النسخ بيان انتهاء الحكم، وذلك دور.
- واجيب بأن المراد بقوله تعالى: (لتبين للناس) إنما هو التبليغ وذلك يعم تبليغ الناس من القرآن وغيره، وليس فيه ما يدل على امتناع كون القرآن نامنا للسنة.
- حتى لو سلمنا أن المراد بقوله تعالى (لتبين للناس) إنما هو بيان المجمل والعام والمطلق، لكن لا نسلم دلالة ذلك على انحصار ما ينطق به في البيان، بل جاز مع كونه مبينا أن ينطق بغير البيان ويكون محتاجا - ما ينطق به - إلى بيان.
- (٢) أن القرآن ليس من جنس السنة، لأن القرآن معجز وملتو ولا كذلك السنة، وإذا لم يكن القرآن من جنس السنة امتنع نسخه لها، كما يمتنع نسخ القرآن بحكم دليل العقل.
- واجيب بأنه لا يلزم من اختلاف جنس السنة والقرآن- بعد اشتراكهما في الوحي- بما اختص كل واحد منهما، امتناع نسخ أحدهما بالآخر.
- (٣) نسخ السنة بالقرآن يلزم منه تنفير الناس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن طاعته لإيهامهم أن الله تعالى لم يرض ما سنه الرسول، وذلك مناقض

(١) انظر الأحكام للامدي (١٣٦/٣)، منهاج الأصول (٥٧٨/٢)، نهاية السؤل

(٢/٥٧٩ و٥٨٠)، وسلم الوصول (٥٧٩/٢ و٥٨٠).

(٢) النحل، (٤٤).

لمقصود البعثة ولقوله تعالى: (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله) (١).

وأجيب أن تنفير الناس من الرسول - صلى الله عليه وسلم - إنما يصح لو كانت السنة من عنده من تلقاء نفسه وليس كذلك، إنما هي من الوحي، قال تعالى: (وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى) (٢)، ولو امتنع نسخ السنة بالقرآن لدلالة ذلك على أن ما شرعه أولا غير مرضي لامتنع نسخ القرآن بالسنة والسنة بالسنة، وما ذكره إنما يدل على أن المشروع أولا غير مرضي أن لو كان النسخ رفع ما ثبت أولا، وليس كذلك، بل هو عبارة عن دلالة الخطاب على أن الشارع لم يرد بخطابه الأول ثبوت الحكم في وقت النسخ دون ما قبله (٣).

أدلة المجيزين:

عماد أدلة المجيزين حوادث عديدة ثابتة وقع فيها نسخ السنة بالكتاب، منها:

- (١) صالح النبي - صلى الله عليه وسلم - أهل مكة عام الحديبية على رد من جاءه مسلما، ورد رجالا فجاءت امرأة فأنزل الله (فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار) (٤)، وهذا قرآن نسخ ما صالح عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو من السنة.
- (٢) التوجه إلى بيت المقدس لم يعرف إلا من السنة، وقد نسخ بقوله تعالى (فولّ وجهك شطر المسجد الحرام) (٥).

(١) النساء، (٦٤).

(٢) النجم، (٤٣).

(٣) انظر الاحكام للامدي (٣/١٣٧ - ١٣٩)، ونهاية السؤل (٢/٥٨٥، ٥٨٦).

(٤) الممتحنة، (١٠).

(٥) البقرة (١٤٣ و ١٤٩ و ١٥٠).

(٣) أن المباشرة في الليل كانت محرمة على الصائم بالسنة ، وقد نسخ ذلك بقوله تعالى: (فالان باشروهن)(١).

(٤) الكتاب والسنة وحي من الله تعالى على ما قال: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)(٢)، غير أن الكتاب متلو والسنة غير متلوة ، ونسخ أحد الوحيين بالآخر غير ممتنع عقلا (٣).

نسخ الكتاب بالسنة :

ذهب الإمام الشافعي وأكثر أصحابه وأكثر أهل الظاهر وأحمد - في إحدى الروايتين عنه - واختاره الأمامي، الى عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة . وإجازه جمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة ، ومن الفقهاء : مالك وأصحاب أبي حنيفة وابن سريج ، بشرط أن تكون السنة الناسخة متواترة ، واختلف هؤلاء في وقوعه ، قال الأمامي : "والمختار جوازه عقلا"(٤).

أدلة المجيزين ومناقشتها :

استدل المجيزون بأدلة تتمثل في ذكر حوادث وقع فيها نسخ الكتاب بالسنة ، منها :

(١) الوصية للوالدين والأقربين نسخت بقوله - صلى الله عليه وسلم : " لا وصية لوارث"(٥).

وأجاب المانعون: فيه نسخ القرآن المتواتر بخبر الأحاد وهو ممتنع، كما أن الوصية للوالدين والأقربين منسوخة بآية الميراث.

(١) البقرة ، (١٨٧).

(٢) النجم ، (٣ ، ٤).

(٣) انظر الأحكام للأمامي (١٣٦/٣) ، سلم الوصول (٥٨١/٢ و ٥٨٤).

(٤) انظر الأحكام للأمامي (١٣٩/٣) ، منهاج الأصول (٥٧٨ / ٢) ، ونهاية السؤل (٥٨٠ و ٥٧٩/٢).

(٥) يأتي تفريجه ص(٤٧٦).

ورد المجيزون: لا يمكن أن يقال بأن النسخ للوصية آية الميراث لأن الجمع ممكن من حيث أن الميراث لا يمنع من الوصية للأجانب.

وأجاب المانعون: لا يلزم من كون الميراث مانعا من الوصية للوارث أن يكون مانعا من الوصية لغير الوارث.

(٢) جلد الزاني الثابت بقوله تعالى: (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة) (١) نسخ بالرجم الثابت بالسنة.

وأجاب المانعون: هذا تخصيص وليس بنسخ (٢).

أدلة المانعين ومناقشتها:

استدل مانعوا نسخ السنة للكتاب بأدلة نقلية وأخرى عقلية:

١. الأدلة النقلية:

- (١) قوله تعالى: (لتبين للناس ما نزل إليهم) (٣)، حيث وصف الله تعالى نبيه بكونه مبينا، والنامخ رافع، والرفع غير البيان.
- وأجيب بأن قوله تعالى: (لتبين للناس) يجب حمله على معنى "لتظهر للناس"، لكونه أعم من بيان المجمل والعام، لأنه يتناول إظهار كل شيء حتى المنسوخ.
- (٢) قوله تعالى: (وإذا بدلنا آية مكان آية - والله أعلم بما ينزل - قالوا إنما أنت مفسر، بل أكثرهم لا يعلمون. قل نزله روح القدس من ربك بالحق) (٤)، حيث أخبر تعالى أنه إنما يبدل الآية بالآية لا بالسنة، وأن المشركين عند تبديل آية مكان آية (قالوا إنما أنت مفسر) فإنزل الله وهمهم بقوله (قل نزله روح القدس من ربك بالحق) فدل على أن التبديل لا يكون إلا بما نزله روح القدس.

(١) النور، (٢).

(٢) انظر الإحكام للامدي (٣/١٣٩ و١٤٠)، ونهاية السؤل (٢/٥٨١).

(٣) النحل، (٤٤).

(٤) النحل، الايتان (١٠٠ و١٠١).

وأجيب بأن الآلية ظاهرة في تبديل رسم آية بآية، والنزاع إنما هو في تبديل حكم الآلية. كما أن السنة من الوحي ونزل بها روح القدس كذلك وإن كانت لا تتلى.

(٣) قوله تعالى: (قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله، قل ما يكون لي أن أبدله من تلقاء نفسي، إن اتبع إلا ما يوحى الي) (١)، فهذا دليل على أن القرآن لا ينسخ بغير القرآن.

وأجيب بأن هذا في تبديل آية مكان آية، وليس فيه ما يدل على امتناع تبديل حكم الآلية بغير الآلية، وكذلك فإن السنة من الوحي فلا يكون متبعا إلا ما يوحى إليه به.

(٤) قوله تعالى: (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) (٢)، فهذا يدل على أن الآلية لا تنسخ إلا بآية من وجوه:

** أنه قال: (نأت بخير منها أو مثلها) والسنة ليست خيرا من القرآن ولا مثله.

** أن الله وصف نفسه بأنه هو الذي يأتي بخير منها أو مثلها، وذلك لا يكون إلا والناسخ قرآن لا سنة.

وأجيب بأن الآلية لا تدل على امتناع نسخ حكم الآلية بغير الآلية من وجوه:

** قولهم إن السنة ليست خيرا من القرآن ولا مثله جوابه: أن قوله تعالى: (ما ننسخ من آية) إمّا أن يراد به نسخ رسمها أو حكمها: فإن كان الأول فهو ممتنع فإنه وصف البديل بكونه خيرا منها، والقرآن خير كله ولا يفضل بعضه على بعض، وإن كان الثاني فذلك يدل على أن الحكم الناسخ يكون خيرا من المنسوخ أو مثله، ونحن نقول إنه لا يمتنع أن يكون الحكم الناسخ أصلح في التكليف وأنفع للمكلف.

** السنة إذا كانت ناسخة فالآية بما هو (خير منها)، إنما هو الله تعالى، والرسول - صلى الله عليه وسلم - مبلغ.

(١) يونس، (١٥).

(٢) البقرة، (١٠٦).

** وصف البديل بأنه خير أو مثل لا دلالة فيه على لزوم المجانسة بين الآية المنسوخ حكمها وبين ناسخه ، لأنه وصفه بكونه (خير) والقرآن لا تفاوت فيه فعلم أن المفاضلة والمماثلة إنما هي راجعة إلى الحكم المنسوخ والحكم الناسخ.

ب- الأدلة العقلية :

(١) أن السنة إنما وجب اتباعها بالقرآن في قوله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه) (١)، وذلك يدل على أن السنة فرع القرآن، والفرع لا يرجع على أصله بالإبطال والإسقاط، كما لا ينسخ القرآن والسنة بالفرع المستنبط منهما وهو القياس.

وأجيب بأن ذلك لو كانت السنة رافعة لما هي فرع عليه من القرآن وليس كذلك، بل ما هي فرع عليه غير مرفوع بها، وما هو مرفوع بها ليست فرعاً عليه، ثم إن السنة ليست رافعة للقرآن وإنما هي لحكمه، وحكمه ليس أصلاً لها.

وكذلك ما ذكروه من أن القرآن دل على وجوب الأخذ بما يأتي به الرسول - صلى الله عليه وسلم - حجة عليهم، فإذا أتى بنسخ حكم الآية وجب اتباعه.

(٢) أن القرآن أقوى من السنة، والأقوى لا يجوز رفعه بالضعف. وأجيب بأن ذلك لا يدل على أن دلالة كل آية منه أقوى من دلالة غيره من الأدلة (٢).

ثالثاً: الترجيح:

وإن تعذر الجمع ولم يكن ثم نسخ فيصار حينئذ إلى الترجيح، وقد ذكر العلماء له وجوهاً كثيرة جاوز بها بعضهم المئة (٣).

(١) الحشر، (٧).

(٢) انظر الأحكام للامدي (٣/١٤٠-١٤٥)، نهاية الرسول (٢/٥٨٤ و٥٨٥)، سلم الوصول (٢/٥٨٢ و٥٨٣)، وإنما اطلت بعض الشيء في هذا المطلب لما سيأتي من تطرق ابن قتيبة له ص (٨١/٤).

(٣) انظر التقييد والإيضاح ص (٢٤٥-٢٥٠).

قال القاسمي: "ومدار الترجيح على مايزيد الناظر قوة في نظره على وجه صحيح مطابق للمسالك الشرعية، فما كان محصلا لذلك فهو مرجح معتبر" ثم قسم- تبعا لولي الله الدهلوي - أوجه الترجيح إلى أربعة أقسام رئيسية هي:

- ١- وجوه الترجيح باعتبار الإسناد.
- ٢- وجوه الترجيح باعتبار المتن.
- ٣- وجوه الترجيح باعتبار المدلول.
- ٤- وجوه الترجيح باعتبار أمور خارجة (١).

رابعاً: التوقف:

قال السخاوي: "وإن لم يجد المجتهد مرجحاً توقف عن العمل بأحد المتنين حتى يظهر، وقيل: يهجم فيفتي بواحد منهما، أو يفتي بهذا في وقت وبهذا في آخر كما يفعل أحمد" (٢). قال الإمام الدهلوي: "وهي صرة مفروضة لا تكاد توجد" (٣). قال ابن حجر: "فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب الجمع إن أمكن، فاعتبار النسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين. والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط، لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه" (٤).

-
- (١) انظر قواعد التحديث ص (٣١٣-٣١٦)، تدريب الراوي (١٩٨/٢)، وما بعدها، ورسالة الخياط ص (٢٣٣) وما بعدها، وحجة الله البالغة (١٣٩/١).
 - (٢) فتح المغيث (٨٤/٣).
 - (٣) حجة الله البالغة (١٣٩/١).
 - (٤) نزهة النظر ص (٣٩).

المبحث الثاني

منهج ابن قتيبة في اختلاف الحديث

ويشمل:-

- أ. المقدمة
- ب. عرض مادة الكتاب
- ج. عرض فقرات مختلف الحديث
- د. الأحاديث النبوية
- هـ. الإسرائيليات وتراث الأمم
- و. الرجال
- ز. الأسلوب

منهج ابن قتيبة

أبو محمد ابن قتيبة إمام في اللغة والأدب، ومع ذلك فهو صاحب ثقافة اتسعت حتى شملت مختلف أنواع المعارف والعلوم، وكتابه هذا يعطي صورة واضحة عن ذلك، إذ اشتمل في طياته على التفسير والعقيدة والفقه والسيرة والتاريخ وعلم الكلام، بل لقد حوى الكتاب الكثير من المعلومات العلمية والطبية أيضا. إلا أن هذا الشمول لم يطغ على أدب ابن قتيبة وإمامته في اللغة، فالكتاب غاصّ بأنواع الأدب من حكايات وأشعار وأمثال، بحيث لو أفردت لبلغت ربع الكتاب تقريبا- إن لم يكن ثلثه.

ويمكن استعراض منهج ابن قتيبة في كتابه من خلال الأطر التالية :

المقدمة :

حيث قدم ابن قتيبة لكتابه بمقدمة طويلة استغرقت ربع الكتاب تقريبا ضمنها

ما يلي:-

- (١) سبب تأليفه الكتاب، والهدف الذي يرجو تحقيقه من خلاله.
- (٢) اعطاء القارئ صورة جلية واضحة عن مادة الكتاب، وعن الخصم الذي يفند مزاعمه، وعن الظرف الذي ألف فيه الكتاب.
- (٣) تفنيد الشبه التي لا تعلق لها بمختلف الحديث - من طعن بالمحاباة واللائمة والرواة-، لتمفؤ له مادة الكتاب التي هدف لبحثها في كتابه.

عرض مادة الكتاب:

ألف ابن قتيبة كتابه هذا لدفع الطعون ودعوى التناقض والإختلاف عن الأحاديث النبوية، هذه الدعوى التي تبناها فريق من المسلمين يشمل المعتزلة وأهل الكلام وأهل الرأي، ممن ارتفعت عندهم نسبة أعمال العقل فيه عن الحد الطبيعي المسموح به شرعا، فوصل الأمر بهم الى اختراع قانون يتم قبول أو رفض الأخبار تبعا لانسجامها أو تعارضها مع هذا القانون،

وذلك عوضاً عن القواعد التي وضعها وسار عليها أهل الحديث أهل السنة في جمعهم وتنقيحهم لحديث رسول - صلى الله عليه وسلم - .

والنقاط التالية تلقي الضوء على منهج المؤلف في عرضه لمادة الكتاب:

- (١) قسم ابن قتيبة مادة كتابه الى قسمين:
 - أ. الطعون في شخص بعض رواة الأحاديث النبوية من الصحابة فمن بعدهم.
 - ب. الطعون في أحاديث معينة رواها أهل الحديث. حيث ضمن مقدمة الكتاب الإجابة عن القسم الأول، وأفرد بقية الكتاب للقسم الثاني.
- (٢) جزأ القسم الثاني - الأحاديث المدعى عليها الاختلاف - إلى فقرات، تشتمل كل فقرة على شبهة وجوابها.
- (٣) جاءت هذه الفقرات شاملة لمختلف أقسام الثقافة الإسلامية من عقيدة وتفسير وفقه وسيرة ... الخ.
- (٤) ترك ابن قتيبة هذه الفقرات دون ترتيب معين، بحيث تجد فقرة موضوعها الفقه يتبعها فقرة موضوعها العقيدة، وهكذا.
- (٤) تكرار المعلومات ملاحظ في الكتاب، وهو كثير بالنسبة لحجم الكتاب، فقد كرر قصة العيسى الزاني وقول عائشة في رشاء أبيها وقول عمر في سالم مولى أبي حذيفة وقوله عند موته وبعث الحكايات بالإضافة الى كثير من الأحاديث.

عرض فقرات "مختلف الحديث" :

يبدأ ابن قتيبة كل فقرة من فقرات القسم الثاني - الأحاديث المدعى عليها التناقض - بذكر شبهة الخصم تامة بحيث لو أراد الخصم نفسه عرضها ما زاد على ذلك- من خلال ذكر النصوص المدعى عليها الاختلاف وموضع - أو مواضع - الإشكال فيها. فإذا انتهى من ذلك بدأ جوابه بنفي صحة هذا الإدعاء، ثم يبدأ بنقضه من خلال تطبيق خطوات التوفيق التي سبق ذكرها.

وشم محور يدور حوله ابن قتيبة في دفع التناقض المدعى على الأحاديث، وهذا المحور هو: إبطال نكارة ما زعم الخصم أنه منكر وغير مستساغ، وبيان أنه لانكارة ولا غرابة في الحقيقة، وذلك من خلال: تبسيط وتقريب هذا المعنى المستغرب المنكر وبيان انسجامه وتآلفه، وضرب الأمثلة وذكر الشواهد التي تؤكد كلامه وتزيده وضوحاً إلى وضوحه، ثم ينتقل - في كثير من الأحيان للتنبؤ به على أمور هي في حقيقة الأمر أشد غرابة، ومع هذا فلم ينكرها أحد، لاعتقاد الناس مشاهدتها وإلفهم لها.

وقد أجاد ابن قتيبة وأبدع في دفع التعارض عن الأحاديث وبيان أوجه التاويل السهلة القريبة المستساغة، وكان موفقاً في معظم ذلك، بل في الأغلبية الساحقة منه، مع وجود زلات وإخطاء وقعت له، مرجعها في الغلب لكونه ليس من أهل المنعة - أعني صنعة الحديث - كما نبه العلماء على ذلك قديماً (١).

ويزداد الإعجاب بابن قتيبة فيما أجاد فيه، والتماس العذر له فيما أخطأ، إذا علم أن معظم الأحاديث المختلفة التي ضمنها كتابه كان هو السباق إلى إفرادها بالتصنيف، أي أنه لم يعتمد على أحد من العلماء قبله، مع كونه ليس محدثاً فقيهاً كما هو شرط من أراد خوض غمار هذا الفن.

ومع حرص ابن قتيبة على دفع التناقض والإختلاف عن الأحاديث النبوية والتماس المخارج وأوجه التاويل لها، إلا أن ذلك لم يمنعه من الإشارة إلى بعض التاويلات الخاطئة التي ذهب إليها بعض العلماء ومناقشتها وبيان وجه الغلط فيها، مع ذكر الدليل على خطئها وصواب مذهبه (٢).

لكن يؤخذ عليه عدم تثبته أحياناً من الخبر الذي يبني الخصم عليه شبهته، بل يبدأ مباشرة بالدفع والتماس المخرج، حتى لو كان الحديث موضوعاً أو واهياً (٣)، أو كان الطعن سراباً في شبوته نظر (٤).

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح ص (٢٥٨)، تدريب الراوي (١٩٦/٢).

(٢) انظر مثلاً ص (٤١٢)

(٣) انظر مثلاً ص (٦٠٠)

(٤) انظر مثلاً ص (٣١١)

الاحاديث النبوية :

يمكن تسجيل السمات البارزة التالية على أسلوب ابن قتيبة في ذكر الاحاديث

النبوية :

- (١) كتابة الاحاديث التي يذكرها مجردة عن أسانيدھا - حتى عن اسم الصحابي- من ذاكرته وحفظه، وبالتالي عدم الإلتزام بلفظھا، مع الحفاظ على المعنى، فاضطرني ذلك في كثير من الأحيان إلى الإستيعاب قدر المستطاع في تخريج الحديث المطلوب بحثا عن لفظه، ولكنني نادرا ما كنت اظفر بمرادي، بخلاف الاحاديث التي يذكر معها جزء - ولو يسيرا - من إسنادھا، حيث كنت أقف على لفظھا بسهولة ويسر في أغلب الأحيان.
- (٢) غرابة كثير من الاحاديث التي يذكرھا، وذلك عائد لكونه صاحب غريب يعنى بغريب الفاظ الحديث.
- (٣) افتراضه الخطأ في رواية الحديث وأنهم أهملوا كلمة من متن الحديث وغفلوا عن سماعها فأدى نقصها الى الإشكال، ثم يقوم بتقدير هذه الكلمة الناقصة (١)، هكذا بكل بساطة وبدون دليل على ذلك، مع أن روايات الحديث تكون - كلها أحيانا- مشتملة على هذه الكلمة (٢)، وهذا من عجائبه في الكتاب.
- (٤) ومن عجائبه كذلك أنه ينص على أن كل فن ينبغي الرجوع فيه الى أهله المختمين به، ثم تجده عند احتياجه الى الحكم على حديث ينقل قول أهل الحديث فيه ثم يعدل عنه، أو يضع معه احتمال آخر ضده (٣)، وتارة يستشهد

(١) انظر ص (١٥٣)

(٢) انظر ص ()

(٣) انظر ص (١٥٣)

بكثرة الرواة على صحة الحديث. وأخرى ينكر فيها على المحدثين تضييع أعمارهم في طلب الحديث من أكثر من وجه، كما سيأتي بيان ذلك ومناقشته (١).
(٥) يتكلم أحيانا على بعض الأحاديث، تارة مصححا، وأخرى مضعفا، وأحيانا يعلن توقفه في حديث ما لعدم معرفته حاله من الصحة والضعف، أو يعلق حكمه على صحة الحديث وثبوته، بل أحيانا يتكلم في علل الحديث شأنه شأن أئمة الحديث الكبار (٢).

(٦) لا يكاد يفوت ابن قتيبة حديث صحيح ولا ضعيف في المسألة التي يتكلم فيها إلا واستحضره، وما زلت أتعجب من غزارة استشهاده بالأحاديث.
(٧) يروي الأحاديث بإسناده أحيانا، حيث أحصيت له في كتابه هذا فقط سبعة وعشرين حديثا رواها بإسناده.

ولا يخفى أن كثيرا من هذه السمات عائد لكون ابن قتيبة من الأدباء اللغويين لا من المحدثين، ومع ذلك فإنه في كثير من الأحيان يجعلك تشعر أنك أمام محدث من أئمة المحدثين لسعة اطلاعه على المتنون وقدرته على استحضارها.

الإسرائيليات وتراث الأمم:

للإسرائيليات مكانة مرموقة عند ابن قتيبة، وقد أكثر من الإستهانة بها، فنقل نصوصا من التوراة، ومن الإنجيل، وأحيانا عن كتب من كتب الله السابقة غيرهما دون تسميتها، ونقل عن وهب بن منبة وعن كعب الأحبار، وقد وقع في بعض ذلك النقل ما يجلب الله سبحانه أن يوصف به (٣).

ومن عجائب ابن قتيبة أنه - أحيانا - إذا وقع في النص المنقول نكارة يقوم بتأويلها كما لو كان من اتباع تلك الديانة (٤)، بل لقد وصل الأمر به أن يتأول

(١) انظر ص (٢٢٢) ، ٦٢٦ ، () .

(٢) انظر تباعا الصفحات: (٤٤٠ ، ٥٤٢ ،) .

(٣) انظر ص (٦١٢)

(٤) انظر ص ()

الاحاديث لدفع التعارض الظاهر عنها، ثم يعلن توقفه عن الاخذ بهذا التاويل وعدم جزمه به لانه لا ينسجم مع نصوص تلك الكتب(١).

ولكثرة اطلاعه ونقله عن تلك الكتب فقد ذكر مرة نما من الإنجيل يستشهد به في حين ان المعنى بعينه قد ورد في حديث صحيح(٢).

ومع كل هذا فإن ابن قتيبة يرد أحيانا بعض الاحاديث ويصرح بكونه كذبا من أخبار أهل الكتاب(٣).

ولم يقف ابن قتيبة عند الإسرائيليات، بل تجاوزها الى الإستشهاد - وبكثرة - بقصص وحكايات وأشعار تعود الى الجاهلية الاولى والى أمم العجم. وكل ذلك يسوقه ابن قتيبة كشواهد لما يريد اثباته وبيانه، حيث يذكرها بغزارة عجيبة تترك القارئ في دهشة من سعة ثقافته ومقدرته على استحضار ما يريد.

الرجال:

حيث تكلم ابن قتيبة في بعض الرواة موثقاً ومضعفاً على طريقة ائمة الجرح والتعديل(٤)، وأحيانا يترجم لهم اذا كان في ذلك ما يفيد في مقصوده(٥) وكلامه في ذلك مقبول عند أصحاب المصنفات في الرجال، لدرجة أنك تجد جل اعتمادهم في بعض التراجم على ما ذكره(٦).

(١) انظر ص(٥٢٣)، واني كلما وقفت على ذلك خطر ببالي دعاة وحدة الاديان، إذ انهم لو وقفوا على مذهب ابن قتيبة في ذلك - وهو هو - لاعتبروه كنزاً شميناً وفتحاً مبيناً.

(٢) انظر ص(٢٧١)

(٣) انظر ص (٦٧٤).

(٤) انظر ص (٥٤٣)

(٥) انظر ص(٧٢٨).

(٦) انظر حاشية رقم (٢) ص(١٢٠)، وحاشية رقم (١١) ص(١٧٥).

الأسلوب:

كتابات ابن قتيبة تضم في ثناياها خطوطاً بارزة يستطيع كل من مارس قراءة مؤلفاته أن يلفظ عليها.

وهذه الخطوط - أو السمات - عامة في جميع مؤلفاته بحيث تصلح فيصلاً للحكم عند الشك في نمبه أحد مؤلفاته إليه.

ومع أن سمات أسلوب ابن قتيبة عامة في مؤلفاته، وهي من الوضوح بحيث لا تخفى، إلا أنها اشد وضوحاً في "اختلاف الحديث"، ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

(١) ذكر مؤلفاته الأخرى وإحالتها عليها، حيث أحال في "اختلاف الحديث" على "مشكل القرآن" و"غريب الحديث" (١).

ولعل هذا عائد إلى طريقته في تأليف كتبه، حيث أنه كان إذا أراد تأليف كتاب اعتزل في بيته حتى يتمه ثم يخرج جاهزاً لتلاميذه (٢).

(٢) الإعتماد على اللغة وتمكنه منها - بل إمامته فيها - وبالتالي غزارة الشواهد الشعرية والأمثال والحكايات الأدبية وتفسير المفردات، وكتبه مليئة بكل ذلك - مع اختلاف المواضيع التي صنف فيها - لدرجة تكرار بعضها في أكثر من كتاب من كتبه - بل وفي الكتاب الواحد أحياناً، حيث يمكن الاستفادة من ذلك في زيادة الإطمئنان بصحة نسبة كتبه إليه.

(١) انظر الصفحات: (٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٥٨) وانظر كتابه "الشعر والشعراء"، ص (٦)،

ص (٣٥)، و (٨٩)، و"غريب الحديث" (١/١٦٨/١٧١/٢٣٢/٢٦٩/٤٥٠). وانظر ص (٥٩)، وما بعدها عند الحديث عن مؤلفاته حيث ذكرت المزيد من ذلك.

(٢) انظر رسالة د. الحسيني عن ابن قتيبة ص (٦١).

(٣) انظر ما تقدمه.

وقد قامت هذه الشواهد بدورها في توضيح وجلاء التأويل الذي يذهب اليه ابن قتيبة، غير انها أدت الى تطويل الكتاب بأمور ليست من صلب اهتمام المحدثين، حيث لخص الحافظ ابن حجر مرة - كمثال - فقرة كاملة عند ابن قتيبة بسطر واحد (١).

ولا يفوتني التنبيه هنا الى أن سلاسة لغة ابن قتيبة وعذوبة كلامه، أدت به أحيانا الى ما قد يفهم على أنه مراوغة في اللفاظ واحتيال في المعاني لإقناع القارئ بمذهب وتأويل واحد لا يخفى ضعفه، بل بطلانه (٢).

(٣) كثرة التفريعات عند ابن قتيبة وخروجه عن صلب الموضوع مستطردا خلف هذه التفريعات، مفسرا لكلمة غريبة، أو معددا لروايات مختلفة في بيت شعر، وغير ذلك (٣).

٤٠١٢٢٥

ومع هذا فإنه يتوقف أحيانا عن الخوض في مسألة، ويعتذر عن التفصيل فيها لكونها خارجة عن موضوع الكتاب (٤)؟.

(١) انظر ص (٧٧٠) من نص الحافظ في الفتح (١) بسطر واحد.

(٢) انظر ص (٥٨٨).

(٣) انظر الصفحات: (٥٤٦ ، ٦٧٧).

(٤) انظر ص (١٤٧).

الطفل الثاني

ترجمة ابن قتيبة

وتشمل:-

- أ. عصره
- ب. اسمه وكنيته.
- ج. مولده ونشأته وحياته.
- د. الشبهات التي أشيرت حوله وجوابها.
- هـ. ثناء العلماء عليه.
- و. شيوخه.
- ز. تلاميذه.
- ح. مؤلفاته.

هذا بالإضافة الى الفتن العديدة ، والتي على رأسها فتنة الزنج التي استمرت خمس عشرة سنة (٢٥٥) والتي وصل الامر خلالها لدرجة أن يهزم قائدوها العلوي جيش الخليفة في إحدى المعارك العديدة التي دارت بينهما .

الحالة العلمية :

على الرغم من كثرة الإضطرابات والتقلبات السياسية التي تقدمت الإشارة إليها آنفاً، فإن الكثير من هؤلاء الخلفاء - إن لم يكن جميعهم - كانوا حريصين على إكرام العلماء، والإغداق على من قبل عطاياهم .

القرن الثالث قرن نهوض علمي، ونضوج فكري، شمل مختلف جوانب الثقافة، لدرجة أننا لو أردنا حصر المقرئين لو قلنا على قائمة طويلة بأسمائهم، وكذلك المفسرين، والمحدثين والنحويين، ... وهكذا في كل علم من العلوم وفن من الفنون والعبارة المشهور عن هذا العصر انه "عصر السنة الذهبي" تجلي ذلك بوضوح.

ومع وجود هذه النهضة العلمية والفكرية فقد كان هناك خطأ عاما موازيا لخط الإضطرابات السياسية، وذلك هو خط الإنقسامات الفكرية، والإنقلابات العلمية، فعلى صعيد العقيدة والفكر الإسلامي سطع نجم المعتزلة وارتفعت رايته، وتوج ذلك فتنة خلق القرآن التي تقدمت الإشارة إليها، واشتهر امر الفلاسفة أهل الكلام، وعلى صعيد الفقه نشط اهل الرأي والقياس، وعلى صعيد الادب كانت هناك مدرسة الكوفة ومدرسة البصرة، ولكل منهما شيوخها وتلاميذها، وبينها ما بينهما من التنافس والتنازع، وما كتاب ابن قتيبة هذا الا صورة حية لذلك التنازع والإنقسام الفكري الذي كان سائدا .

الحالة الإجتماعية :

انعكس أثر الإضطرابات السياسية والفتن على حياة عامة الناس، فكثرت الدسائس - خاصة في الاوساط القريبة من الخلفاء والامراء - وكثر القتل والتشريد، خاصة في سنوات فتنة الزنج الذين كانوا يعملون السيف في كل مصر يدخلونه .

التقدم الحضاري للدولة العباسية كذلك والثراء المادي أدى الى سوء استعمال المال من قبل كثير من السلاطين والأمراء والأثرياء، الذين فشا بين عدد ليس بالقليل منهم اللهو والترف والغناء والرقص، وكثر العبيد والجواري، حتى قيل إن تركة أحد هؤلاء الخلفاء كانت تضم - بالإضافة إلى الأموال والعقارات - عدة آلاف من العبيد وعدة آلاف من الجواري.

أي أنه يمكن - بجانب قوائم العلماء الطويلة - حصر قوائم طويلة أيضا بأسماء المغنين، وأهل الطرب واللهو، ولا نجانب الحقيقة إذا قلنا إن هذا الطرب واللهو كان أهله أحيانا يعاقرون الخمر اثناءه، وفيما سجله ابن قتيبة في مقدمة كتابه هذا شاهد على ذلك.

ولا يفوتني التنبيه الى أن هذا النوع من "التفسخ والترف" الإجتماعي الذي قد يتبادر لذهن القارئ من خلال الكلام عنه أن ذلك العصر كان عصر فساد وانحطاط اجتماعي، أن ذلك الترف وأهله لا يساوي شيئا أمام أعداد الزهاد والمجاهدين والصالحين، وإنما هي صورة تظهر من خلال مقارنة ذلك العصر بالعصور قبله، وذلك الدخن بالصفاء والنقاء قبله.

اسمه وكنيته ونسبه:

أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المروزي الدِّينَوَري ثم البغدادي. أما الاسم والكنية "أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة"، فموضع إجماع عند كل من ترجم لابن قتيبة من العلماء، ثم يزيد معظمهم: "المروزي" على اختلاف بينهم في ثبوت ذلك، فبعضهم ينسبه إليها بصيغة الجزم (١)، والبعض الآخر بصيغة التمرّيز (٢).

-
- (١) كابن الجوزي في المنتظم (١٠٢/٥)، واللافي في إنباه الرواة (١٤٣/٢).
 (٢) كالخطيب في تاريخ بغداد (١٧٠/١٠)، والسمعاني في الانساب (٦٤/١٠)، وابن خلكان في الوفيات (٤٢/٣)، وابن العماد في الشذرات (١٦٩/٢).

و"المروزي" بفتح الميم والواو بينهما راء ساكنة، نسبة الى "مرو" (١) التي اصل ابن قتيبة منها، إذ أن أباه من تلك البلاد (٢)، هذا مع التنبيه على أن المصادر التي ترجمت لابن قتيبة لم تذكر شيئاً عن أبيه فهو في عداد المجاهيل وإن أكثر ابن قتيبة من الرواية عنه في كتابه "غريب الحديث"، الذي يعد من بواكير مصنفاته (٣)، إلا أن اسم أبيه "مسلم" واسم جده "قتيبة" يدلان بوضوح على أن كليهما كان مسلماً في القرن الثاني الهجري، وعلى ذلك يمكن القول أن ابن قتيبة قد ولد من أبوين متعربين، وأنه كان يتكلم العربية كلغة وطنية (٤).

وقد اشتهر ابن قتيبة بالنسبة الى جده، فيقال "القتبي" أو "القتيبي"، "والأول هو الفصح المشهور الجاري على القواعد" كما قال النووي (٥)، ومن اللطيف حقاً أن ابن قتيبة قد فسر اسم جده فقال: "قتيبة تصغير قَيْتَب، وجمعه، اِقْتَاب، وهي الأسماء، قال الأصمعي، والكسائي: واحداً قَيْتَبَة (٦).
أما الدِّينَوْرِي فقد قال ابن خلكان:

"والدينوري بكسر الدال المهملة - وقال السمعاني بفتحها وليس بصحيح - ويمكن الياء المثناة من تحتها وفتح النون والواو وبعدها راء، هذه النمة الى دينَوْر، وهي بلدة من بلاد الجبل عند قوميين خرج منها خلق كثير (٧).

(١) انظر الانساب، للسمعاني (٢٠٧/١٢).

(٢) انظر تاريخ بغداد (١٧٠/١٠)، وفيات الاعيان (٤٣/٣)، إنباه الرواة (١٤٣/٢).

(٣) وانظر رسالة د. اسحق موسى الحسيني ص (٥).

(٤) انظر رسالة د. الجندي ص (٩٤).

(٥) تهذيب الاسماء واللغات (٢٨١/٢)، وانظر الانساب (٦٣/١٠).

(٦) ادب الكاتب ص (٧٥).

(٧) وفيات الاعيان (٤٤/٣).

قلت: هذا الذي نقله ابن خلكان عن السمعاني عجيب، فقد نص الأخير على كسر الدال وحدد موقعها كما حدده ابن خلكان، بل ان تشابه الحروف في المصدرين يشير احتمال أن يكون ابن خلكان إنما استقى معلوماته من السمعاني. وإنما ذكر السمعاني بفتح الدال: "الد"ينثويي" بعد "الد"ينثوري" مباشرة (١)، فلعل نظر ابن خلكان انتقل إليها، والله اعلم.

مولده ونشأته وحياته:

ولد ابن قتيبة ببغداد، وقليل بالكوفة (٢)، ومن المؤرخين من جزم بأنه ولد بالكوفة ولم يذكر سواه (٣)، ومنهم من جزم بأنه ولد ببغداد ولم يذكر سواه (٤)، وكانت ولادته عام مئتين وثلاثة عشر (٥)، ونشأ بها - أي بغداد - وتأدب وأخذ الحديث واللغة عن علمائها، وسكنها وأقرأ كتبه بها إلى حين وفاته (٦).

أجمعت المصادر التي ترجمت لابن قتيبة على أنه قليل له "الدينوري"، لأنه أقام بالدينور مدة قاضيا لها فنسب إليها.

(١) أنظر (٤٠٧/٥).

(٢) وفيات الاعيان (٤٣/٣)، واختاره د. الحسيني في رسالته ص (٧)، ود. شروت عكاشة في مقدمته لكتاب "المعارف" ص (٣٣)، وذكر كل واحد منهما مستنده فيما ذهب اليه.

(٣) كابن النديم ص (١٢١)، وابن الأنباري في "نزهة اللبهاء" ص (١٥٩)، وابن الأثير في الكامل (٣٠٩/٦).

(٤) كالخطيب (١٧٠/١٠)، السمعاني (٦٤/١٠)، والقفطي في "إنباه الرواة" (١٤٣/٢).

(٥) الفهرست ص (١٢١)، وفيات الاعيان (٤٣/٣)، البداية والنهاية (٥٢/١١)، وانفرد ابن النديم بتحديد "مولده في مستهل رجب"، ولم أجد من تابعه على ذلك أو نقله عنه، بل يذكرون أن وفاته هي التي كانت في مستهل رجب. والذي عندي في هذا - والله اعلم - أن كلمة "موته" تحرفت الى "مولده".

(٦) أنظر تاريخ بغداد (١٧٠/١٠)، الانساب (٦٤/١٠)، البداية والنهاية (٥٢/١١).

وقد عاش ابن قتيبة حياته مثال المؤدب القدوة، الذي يؤدب ويهذب تلاميذه بملوكه وأفعاله مع أقواله ومصانفاته، بخلاف ما عرف عن بعض أهل الأدب في عصره، الذين كانوا قدوة في مصنفاتهم ومبدعين في أقولهم، لكنهم لا يعكسون نفس الحال في أفعالهم مع تلاميذهم ومع الناس (١):

"قال قاسم بن أمية: كنا عند ابن قتيبة، فأتوه [أي طلاب الحديث] بأيديهم المحابر فقال: اللهم سلمنا منهم، فلقدوا ثم قالوا: حدثنا رحمه الله، قال: ليس أنا ممن يحدث، إنما هذه الأوضاع فمن أحب، قالوا له: ما يحل لك هذا، فحدثنا بما عندك عن اسحق بن راهويه فلنا لا نجد إلا طبائلك، وأنت عندنا أوثق، قال: لست أحدثكم، ثم قال لهم: تسألوني أن أحدث وببغداد فإني مثله محدث كلهم مثل مشايخي؟ لست أفعل، فلم يحدثهم بشيء (٢)".

أما وفاة ابن قتيبة فمببها أنه أكل هريسة ساخنة فاصابته حرارة اعلته يوماً وليلة ثم توفي رحمه الله (٣)، وكانت وفاته ببغداد - وقيل بالكوفة (٤) - في أول ليلة من شهر رجب، وصح ابن ظلكان أنه في منتصف رجب (٥)، سنة ست وسبعين

(١) كالمبرد مثلاً الذي اشتهر بطلب الأجرة من تلاميذه كشرط لتحديثهم.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣/٣٠١-٣٠٢).

(٣) انظر تاريخ بغداد (١٠/١٧-١٧٢)، المنتظم (٥/١٠٢)، وكلاهما الخطيب وابن

الجوزي روى قصة وفاته بمنه عن ابن المنادي.

(٤) عزاه ابن الجوزي في المنتظم لبعض أهل النكس (٥/١٠٢)، الذي حدد مكان

القبر أيضاً.

(٥) وفيات الأعيان (٣/٤٣).

ومثتين على الأصح، وله ثلاث وستون سنة، وكانت وفاته في خلافة المعتمد على الله (١).

وقد ترجم له ابن كثير في "البداية والنهاية"، ضمن وفيات سنة (٢٧٠) مع أنه قال في سنة (٢٧٦) عند ذكر أنه توفي فيها: "وقيل إنه توفي في سنة سبعين ومثتين، والصحيح في هذه السنة (٢)"؟

ووقع عند المسيوطي في "بغية الوعاة" أنه توفي سنة "سبع وستين"، وهي سبق قلم منه أو من المحقق (٣)، والله أعلم.

الشبهات التي أثيرت حوله وجوابها:

أثيرت حول ابن قتيبة - كغيره من الأئمة والأعلام - عدة شبهات، شملت عقيدته وعلمه ومؤلفاته، وهذه الشبهات هي:

أولاً:

قال الأزهري في مقدمة كتابه "تهذيب اللغة" عن ابن قتيبة: "وما رأيت أحدا يدفعه عن المدق فيما يرويه... فأما ما يستبد فيه برأيه من معنى غامض أو حرف من علل التمرير والنحو مشكل أو حرف غريب، فإنه ربما زل فيما لا يخفى على من له أدنى معرفة، وألفيته يحدث بالظن فيما لا يعرفه ولا يحسنه، ورأيت أبابكر ابن الأنباري ينسبه إلى الغفلة والغباوة وقلة المعرفة، وقد رد عليه قريبا من ربع ما ألفه في مشكل القرآن (٤)".

(١) وقيل إن وفاته كانت في ذي القعدة سنة سبعين ومثتين، وقيل سنة إحدى وسبعين. انظر "نزهة اللبء"، ص (١٦٠)، تاريخ بغداد (١٧٠/١٠)، ابن النديم ص (١٢١)، الأئساب (٦٤/١٠)، "إنباه الرواة"، (١٤٦/٢)، وانظر ترجيح المثبت بالأدلة في رسالة د. الجندي ص (١٠٠ و ١٠١).

(٢) (٦١/١١).

(٣) (٦٤/٢)، وانظر رسالة د. الحسيني ص (١٢). وانظر المزيد عن حياته عند الحسيني أيضا ص (١٧) وما بعدها، وعند السيد صقر في مقدمته لكتاب "مشكل القرآن" ص (٣٩) وما بعدها.

(٤) (٣١/١).

قلت: أمّا كلام الأزهري، فقد كفانا نفسه بنفسه بقوله بعد ذلك مباشرة: "وهما [يعني أبا تراب وابن قتيبة] من الشهرة وذهاب المصنّيت والتأليف الحسن بحيث يعطى لهما عن خطيئة غلط، ونبذ زلّة تلغ في كتبهما (١)"، وفي ثناء العلماء - الاتي بعد (٢)- ما يشرح الصدر ويكمل الجواب ان شاء الله .

أما كلام ابن الأنباري ، فقد أجاد السيد مقر في تتبع أقوال العلماء التي تنص على تعمّد ابن الأنباري، وتكلّف الاستشهاد بشواذ اللغة في سبيل الردّ على ابن قتيبة والطعن عليه في كل مسألة يجد فيها السبيل إلى مخالفته (٣).

كانياً:

قال الذهبي: "نقل صاحب "مرآة الزمان" بلا اسناد عن السدار قطني أنّه قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه منحرف عن العترة وكلامه يدل عليه . وقال البيهقي: كان يرى رأي الكرّ اميّة (٤)".

وأجاب الذهبي على ذلك بقوله: "هذا لم يصح"، وقال بعد ذلك: "ما رأيت لأبي محمد في كتاب "مشكل الحديث" ما يخالف طريقة المثبتة والحنابلية ، ومن أن الصفات تمر ولا تتأوّل ، فإله أعلم" (٥).

وأجاب الصلاح العلائي أيضا بقوله: "وهذا لا يصح" عنه ، وليس في كلامه ما يدلّ عليه ، ولكنّه جار على طريقة أهل الحديث في عدم التأويل (٦)".

واستبعد ذلك السيوطي أيضا مستدلاً أن لابن قتيبة كتاباً في الردّ

(١) (٣٤/١).

(٢) ص (٥٣)

(٣) انظر الصفحات (٧٠-٧٦) من مقدمته لكتاب "مشكل القرآن" ، وانظر رسالة الجندي ص (١٧٩).

(٤) سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٣) ، الميزان (٥٠٣/٢).

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٣ و ٢٩٩).

(٦) لسان الميزان (٣٥٩/٣).

على المشبهة (١).

وقد أثبت الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٢) ما ذكره الدار قطني من انحراف ابن قتيبة عن العترة ، وهو عجيب منه رحمه الله ، وقد قرأت كتبه المطبوعة كلها تقريبا ولم أجد في كلامه ما يدل "على ذلك، بل ان" القارئ ليظن " أحيانا عكس ذلك في العديد من المواضع (٣).

خاتمة:

طعن الحاكم أبي عبد الله صاحب المستدرک :

قال الذهبي: "قال الحاكم: أجمعت الأمة على أن" القتيبي كذاب". وقد تكفل الذهبي بجوابه فقال: " هذه مجازفة وكلام من لم يخف الله"، وقال: "هذا بغى وتخرص، بل قال الخطيب: هو ثقة (٤)"، وقال: " ما علمت أحدا اتهم القتيبي في نقله، وما أعلم الأمة أجمعت إلا" على كذب الدجال ومسيلمة (٥)"، وقال أيضا: "هذه مجازفة وقلة ورع، فما علمت أحدا اتهمه بالكذب قبل هذا القول"، وروى بإسناده عن السلفي أنه أنكر ذلك على الحاكم وقال: " ابن قتيبة من الثقات وأهل السنة (٦)".

وهذا الجواب - أو هذه الأجوبة - إنما هي على فرض ثبوت قول الحاكم ذلك عن ابن قتيبة، فقد ذكر د. محمود الميرة في رسالة الدكتوراه له "الحاكم النيسابوري ومستدركه" - أثناء كلامه على اختلاط الحاكم، ذكر ما يلي :

-
- (١) انظر بغية الوعاة (٦٣/٢)، وكتاب ابن قتيبة في ذلك هو "الاختلاف في اللفظ والرد" على الجهميَّة والمشبَّهة".
 - (٢) (٣٥٩/٣).
 - (٣) وانظر تحقيق السيد مقر للمسألة في مقدمته لكتاب "مشكل القرآن" ص (٥٥-٦٢)، وكلام د. الجندي في رسالته ص (٢٤٦-٢٤٩).
 - (٤) الميزان (٥٠٣/٢)، والمغني في الضعفاء (٣٥٧/٢).
 - (٥) كما نقل ذلك عنه السيوطي في "بغية الوعاة" (٦٣/٢).
 - (٦) سير أعلام النبلاء (٢٩٩/١٣).

"وأما التهمة الثالثة المتعلقة بالقتيبي: هذه اللفظة وردت في مؤالات مسعود السجزي للحاكم: "القيقي"، ولا يمكن أن تقرأ بشكل من الاشكال: "القتبي" ... وقد قال ابن الجزري: سألت شيخنا- يعني ابن كثير - عن هذه اللفظة فقال: لم يرد الحاكم "القتيبي" وانما هو "العتبي" بالعين ، وهو مجمع على ضعفه (١)". وقال الحاكم مرة أخرى: "كان ابن قتيبة يتعاطى التقديم في العلوم ، ولم يرضه اهل علم منها، وانما الامام المقبول عند الكل" أبو عبيد (٢)".

وقد اجابه الحافظ ابن حجر على ذلك بقوله: "ذيل ابن قتيبة على أبي عبيد في "غريب الحديث" ذيل يزيد على حجمه ، وعمل عليه كتابا فيه اعتراضات ورد" على أبي عبيد (٣)".

قلت: وسيأتي ثناء العلماء على مؤلفات ابن قتيبة (٤) -التي تشمل مختلف انواع العلوم والفنون - بما يكمل معه الجواب .

رابعاً:

قال ابن تغري بردي عن ابن قتيبة في ترجمته له: "وكان خبيث اللسان، يقع في حق كبار العلماء (٥)". وهذا عجيب من ابن تغري بردي، فكتب ابن قتيبة حافلة بالادب الجم! والاعجب منه أن ترجمه ابن قتيبة عنده مقتصرة على الطعن والتجريح دون ذكر أدنى فضيلة له! وهذا وحده مؤشر ودليل على وجود تحامل، وكما يقال: "إذا عرف السبب بطل العجب"، وسبب هذا التحامل أن ابن تغري بردي حنفي المذهب، وقد تكلم ابن قتيبة على أبي حنيفة والاحناف في مقدمة كتابه هذا، كما سيأتي ذكره والإجابة عليه (٦).

(١) ص (٧٧)، وانظر هامش ص (١٨٥).

(٢) و(٣): لسان الميزان (٣/٣٥٨).

(٤) ص (٥٣) .

(٥) النجوم الزاهرة (٣/٧٥ و ٧٦).

(٦) ص (١٧٩)، وانظر مقدمة السيد مقرر لكتاب "مشكل القرآن" ص (٦٣).

الدين. كيف وابن قتيبة نفسه - في كتابه هذا - يستخدم علم الكلام أثناء مناقشته المتكلمين، من باب محاكمة الخصم الى ميزانه، ومحاربته بنفس سلاحه .

سابعاً:

قال أبو الطيب الحلبي في "مراتب النحويين" عن ابن قتيبة: "وكان يتسرع في أشياء لا يقوم بها، نحو تعرضه لتأليف كتابه في النحو، وكتابته في تعبير الرؤيا، وكتابته في معجزات النبي، وعيون الأخبار، والمعارف، والشعراء، ونحو ذلك، ممّا أزرى به عند العلماء، وأن كان نفق بها عند العامة ومن لا بصيرة له (١)".

قلت: سيأتي ثناء الائمة والعلماء - أهل البصرة - على مؤلفات ابن قتيبة بما يغني عن اطالة الجواب هنا (٢).

ثناء العلماء عليه

قال ابن النديم: "كان صادقاً فيما يرويه، عالماً باللغة والنحو وغريب القرآن ومعانيه والشعر والفقه (٣)".

وقال الأزهري: "وما رأيت أحدا يدفعه عن الصدق فيما يرويه عن أبي حاتم السجزي والعباس بن فرج الرّياشي وأبي سعيد المكفوف البغدادي (٤)".

وقال ابن حزم: "كان ثقة في دينه وعلمه (٥)".

وقال نبطويه: "كان اذا خلا في بيته وعمل شيئاً جودّه، وما أعلمه حكى شيئاً في اللغة الا صدق فيه (٦)".

وقال مسلمة بن قاسم: "كان لغويّاً كثير التأليف عالماً بالتمنيذ، صدوقاً، من أهل المنّة (٧)".

(١) نقله الحافظ في اللسان (٣٥٨/٣).

(٢) وانظر ما كتبه السيد صقر في مقدمة كتاب "مشكل القرآن" ص (٤٩).

(٣) الفهرست ص (١٢١).

(٤) تهذيب اللغة (٣١/١).

(٥) و(٦) و(٧): نقل ذلك ابن حجر في لسان الميزان (٣٥٨/٣).

وقال الخطيب البغدادي: "كان ثقة دينا فاضلا (١)"، ونحوه عند ابن الجوزي (٢)، وابن خلكان (٣)، والقفطي (٤).

وقال الخطيب أيضا: "شهرته ظاهرة في العلم، ومطّته من الأدب لا يحظر (٥)".
وقال ابن الأنباري (٦): "كان فاضلا في اللغة والنحو والشعر، متقلنا في العلوم، وله المصنّفات المذكورة والمؤلفات المشهورة".
وقال النووي (٧): "الفاضل في علوم كثيرة".

وقال الذهبي: "الامام الورع"، وذكره في "تذكرة الحفاظ" في الطبقة العاشرة من أئمة الحديث النبوي، وقال معتذرا عن الترجمة له فيها: "من أوعية العلم، لكنه قليل العمل في الحديث فلم أذكره". وقال: "العلاّمة الكبير، ذو الفنون، منصف وجمع وبعد ميته، كان رأسا في علم اللسان العربي والأخبار وأيام الناس، والرجل ليس بمصاحب حديث وانما هو من كبار العلماء المشهورين، عنده فنون جمّة وعلوم مهمّة (٨)".

وقال ابن كثير (٩): "أحد العلماء والأدباء والحفاظ والأذكاء". وقال: "كان ثقة نبيلاً".

وقال ابن العماد (١٠): "الامام النحوي اللغوي".

(١) تاريخ بغداد (١٧٠/١٠).

(٢) في المنتظم (١٠٢/٥).

(٣) في وفيات الأعيان (٤٢/٣).

(٤) في انباء الرّواة (١٤٤/٢).

(٥) نقله ابن حجر في اللسان (٣٥٨/٣).

(٦) نزّهة الألباء ص (١٦٠).

(٧) تهذيب الأسماء واللغات (٢٨١/٢).

(٨) تذكرة الحفاظ (٦٣٣/٢)، العبر (٣٩٧/١)، سير أعلام النبلاء (٢٩٦/١٣-٣٠٠).

باختصار، المغني في الضعفاء (٣٥٧/٢).

(٩) البداية والنهاية (٦١/١١).

(١٠) شذرات الذهب (١٦٩/٢).

شيوخه :

تنوعت ثقافة ابن قتيبة ، فتنوعت - تبعا لذلك - مواضيع مصنفاته لتشمل أنواع المعارف المختلفة ، ولهذا فمن الطبيعي أن نجد لابن قتيبة شيوخا في مختلف أنواع العلوم والفنون. إلا أن المصادر التي ترجمت له اقتصرت على ذكر أبرز وأشهر شيوخه الذين أخذ عنهم ، ولهذا لم يزد عدد شيوخه في كل المصادر التي راجعتها لترجمته عن ستة ، مع أنه يمكن احصاء أكثر من أربعين شيئا له لمن تتبعهم في مصنفاته (١).

ومن أشهر شيوخه الذين أكثر الأخذ عنهم :

- ١- اسحاق بن ابراهيم بن مخلد، أبو يعقوب الحنظلي، المعروف بابن راهويه المروزي، أحد الاثمة، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، طاف البلاد، قال نعيم بن حماد: "إذا رأيت الخراساني يتكلم في اسحاق فاتهمه في دينه"، توفي عام (٢٣٨) (٢).
- ٢- زياد بن يحيى بن زياد بن حسان أبو الخطاب الحساني النكري البصري، ثقة من العاشرة ، توفي (٢٥٤) هـ (٣).
- ٣- زيد بن أوزم الطائي النبهاني، أبو طالب البصري، ثقة حافظ، من الحادية عشرة ، توفي (٢٥٨) هـ (٤).
- ٤- سهل بن محمد بن عثمان، أبو حاتم السجستاني النحوي المقرئ البصري، صدوق فيه دعابة، من الحادية عشرة ، توفي (٢٥٥) هـ على الراجح، كان أعلم الناس بالاصمعي (٥).
- ٥- محمد بن خدّاش المهلبي، أبو بكر البصري، نزيل بغداد، الضريع، صدوق يغرب، من صغار العاشرة (٦).

(١) وانظر رسالة د. الجندي ص (١١١).

(٢) التهذيب (١٩٠/١-١٩٢)، التقريب ص (٩٩).

(٣) التهذيب (٣٣٥/٣)، التقريب ص (٢٢١).

(٤) التهذيب (٣٣٩/٣)، التقريب ص (٢٢١).

(٥) التهذيب (٢٢٦/٤ و ٢٢٧)، التقريب ص (٢٥٨).

(٦) التهذيب (١٢٢/٩)، التقريب ص (٤٧٥).

٦- محمد بن زياد بن عبيد الله بن زياد بن الربيع الزياتي، أبو عبد الله البصري، لقبه يؤيؤ، صدوق يخطئ، من العاشرة توفي في حدود الخمسين ومئتين(١).

ومن شيوخ ابن قتيبة أيضا:

- ٧- عبد الرحمن بن عبد الله ابن أخي الأصمعي.
- ٨- أبو الفضل العباس بن الفرغ الرياشي.
- ٩- اسحق بن ابراهيم بن الشهيد الشهيدي.
- ١٠- محمد بن عبيد، أبو عبد الله الهمداني.
- ١١- محمد بن يحيى القطعي، أبو عبد الله البصري.
- ١٢- أحمد بن الخليل بن حرب القرشي.
- ١٣- عبده بن عبد الله الخزاعي الكوفي، أبو سهل المصار.
- ١٤- حسين بن الحسن المروزي.

وهؤلاء كلهم روى عنهم في كتابه هذا. وللوقوف على أسماء شيوخ آخرين له

وتراجمهم: تراجع رسالة د. الحسيني(٢)، ورسالة د. الجندي(٣)، ومقدمة د. شروت عكاشة لكتاب "المعارف"، ومقدمة السيد صقر لكتاب "مشكل القرآن".

تلاميذه :

كما ضنت المصادر التي ترجمت لابن قتيبة بأسماء شيوخه، فقد ضنت علينا أيضا بأسماء تلاميذه الذين أخذوا عنه، فلم تذكر إلا عدة تلاميذ لإمام ظل يلقب بكتبه لتلاميذه إلى أن توفي، وهؤلاء التلاميذ الذين ذكرتهم المصادر هم:

(١) ابنه أحمد بن عبد الله بن مسلم الدينوري، أبو جعفر توفي (٣٢٢)، قال الخطيب(٤): "روى عن أبيه كتبه المصنفة"، وقال: "وروي أنه حدث بكتب أبيه كلها بمصر حفظا ولم يكن معه كتاب".

(١) التهذيب (١٤٨/٩ و١٤٩)، التقريب ص(٤٧٨).

(٢) ص(٤٣) وما بعدها.

(٣) ص(١١١) وما بعدها.

(٤) في تاريخ بغداد (٢٢٩/٤).

- (٢) إبراهيم بن محمد بن أيوب، أبو القاسم الصائغ، توفي (٣١٣)، قال الخطيب (١): "روى عن عبد الله بن مسلم مصنفاته".
- (٣) عبد الله بن جعفر بن درستوية، أبو محمد الفارسي النحوي، توفي (٣٤٧)، ثقة، روى عنه الدارقطني وابن شاهين (٢).
- (٤) عبيد الله بن أحمد بن بكير التميمي، توفي (٣٣٤).
- (٥) عبيد الله بن عبد الرحمن السكري، توفي (٣٢٣).
- (٦) الهيثم بن كليب الشاشي، أبو سعيد، توفي (٣٣٥) (٣).
- ويمكن الوقوف على أضعاف هؤلاء من تلاميذه فقط من خلال تتبع رواة مصنفاته عنه، وسيأتي العديد منهم عند ذكر رواة مخطوطات كتابه هذا (٤).

مؤلفاته:

اشتهر ابن قتيبة بكثرة مصنفاته أولاً، وبشمولها أنواع الثقافة والعلوم والفنون المختلفة ثانياً، فالكثير من مصنفاته مطبوع والكثير منها لا يزال مخطوطاً، والكثير منها مفقود لم يصلنا منه سوى الاسم فقط، قال النووي (٥): "له مصنفات كثيرة جداً، رأيت فهرستها ونسيت عددها، أظنها تزيد على ستين مصنفاً في أنواع العلوم"

وقال الذهبي (٦): "صاحب التمانيف في فنون العلم والآداب".

وقد نالت مصنفات ابن قتيبة تقديراً وثناء من العلماء على مر العصور:

-
- (١) في تاريخ بغداد (١٥٧/٦).
- (٢) المصدر السابق (٤٢٨/٩ و ٤٢٩).
- (٣) ستاتي ترجمته ص (٨٢)، وانظر للإستزادة أسماء تلاميذ آخرين له عند السيد مقر في مقدمة كتاب "مشكل القرآن" ص (٣٥) وما بعدها، وعند د. ثروت عكاشة في مقدمة كتاب "المعارف" ص (٣٨)، وما بعدها.
- (٤) انظر ص (٨٠٩).
- (٥) تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٨١).
- (٦) العبر (١/٣٩٧).

قال ابن النديم (١): "كثير التمنيف والتأليف، وكتبه بالجبل مرغوب فيها"
وقال ابن الأنباري (٢): "له الممنفات المذكورة والمؤلفات المشهورة".
وقال الخطيب (٣): "وهو صاحب التمانيف المشهورة والكتب المعروفة".
وقال القفطي (٤): "صاحب التمانيف الحسان في فنون العلم".
وقال ابن خلكان (٥): "وتمانيفه كلها مفيدة".
وقال ابن كثير (٦): "وكان اهل العم يتهمون من لم يكن في منزله شيء من
تمانيفه"، وقال: "صاحب الممنفات البديعة المفيدة المحتوية على علوم جمة
نافعة".
وهي - أعني ممنفات ابن قتيبة - جديرة بهذه المنزلة وهذا الإطراء والثناء.
وقد كان ابن قتيبة بالإضافة الى ذلك رائدا في عنايته بممنفاته وترتيبها
وتبويبها ووضع مقدمة لكل واحد منها تظهر منهجه وغايته من تمنيفه (٧).
وقد رأيت تقسيم مؤلفات ابن قتيبة الى أربعة أقسام للحديث عنها، وهذه
الأقسام: -

- (أ) مؤلفاته المطبوعة.
- (ب) مؤلفات مطبوعة منسوبة إليه، وتحقيق هذه النسبة.
- (ج) مؤلفاته المخطوطة، أو مخطوطات منسوبة اليه.
- (د) أسماء مؤلفاته المفقودة.

-
- (١) الفهرست ص (١٢١).
 - (٢) نزهة اللبء ص (١٦٠).
 - (٣) تاريخ بغداد (١٧٠/١٠).
 - (٤) إنباء الرواة (١٤٣/٢).
 - (٥) وفيات الأعيان (٤٢/٣).
 - (٦) البداية والنهاية (١١/٥٢ و٦١).
 - (٧) انظر رسالة د. الجندي، الصفحات (١٢٣ و١٢٤ و١٢٦).

وهذا بيان لذلك :

١. مؤلفاته المطبوعة :

- (١) غريب الحديث" ، مطبوع عدة طبعات، أشهرها التي حققها عبد الله الجبوري كرسالة دكتوراة في ثلاثة مجلدات، وهي من مطبوعات وزارة الأوقاف العراقية (١٣٩٧هـ-١٩٧٧م).
- وهو من أوائل مؤلفاته، أحال عليه في كثير منها، كغريب القرآن ص (٢٩)، والشعر والشعراء (٧٠٢/٢)، والاشربة ص (١٠٩)، والمسائل واللاجوبة ص (١٥).
- (٢) "الاشربة" ، من مطبوعات المجمع العلمي بدمشق (١٣٦٦هـ-١٩٤٧م) بتحقيق محمد كرد علي في مجلد متوسط الحجم، ذكره ابن قتيبة في كتاب "الميسر" ص (٤٣)، و"عيون الاخبار" (٣٢٥/١)، والشعر والشعراء (١٨٦/١) و (٨٥٠/٢).
- (٣) "الانواء في مواسم العرب"، من مطبوعات مجلس دائرة المعارف العثمانية (١٣٧٥هـ-١٩٥٦م)، في مجلد متوسط الحجم.
- (٤) "المسائل واللاجوبة في الحديث واللغة" ، نشرته مكتبة القدسي عام (١٣٤٩هـ)، وهو كتيب صغير الحجم، وقد أشار السيد صقر الى احتمال كون المطبوع ناقصا (١).
- (٥) "الميسر والقداح" ، حققه محب الدين الخطيب (١٣٤٢هـ)، وهو كتيب صغير الحجم، ذكره ابن قتيبة في "الاشربة" ص (٨).
- (٦) "تفسير غريب القرآن" ، حققه السيد صقر (١٣٧٨هـ-١٩٥٨م) في مجلد.
- (٧) "المعاني الكبير" ، من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية (١٣٦٨هـ-١٩٤٩م)، في (٧) أجزاء ضمن مجلدين، ذكره ابن قتيبة في "عيون الاخبار" (١٥٨/١).
- (٨) "المعارف" ، حققه د. شروت عكاشة في مجلد.
- (٩) "الشعر والشعراء" أو "طبقات الشعراء" ، طبع عدة طبعات، منها طبعة بتحقيق الشيخ أحمد شاکر في مجلدين، ذكره ابن قتيبة في "عيون الاخبار" (١٨٥/٢).
- (١٠) "الإختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمثبته" ، طبع عدة طبعات، منها طبعة بتحقيق العلامة الكوثري (١٣٤٩هـ) في مجلد متوسط الحجم.

- (١١) "تاويل مفكل القرآن"، حلقه السيد مقر في مجلد، ذكره ابن قتيبة في "غريب القرآن"، الصفحات (٣ و ١٠ و ٢٠) وغيرها كثير، وفي "الاشربة" ص(٧).
- (١٢) "ادب الكاتب"، طبع عدة طبعات، آخرها بتحقيق محمد الدالي (١٩٨٢-١٤٠٢م) في مجلد.
- (١٣) "إصلاح الغلط"، نشر في مجلة (ARABICA) باللغة الفرنسية (TOME 12) (ANNEE 1965)، وطبع طبعة أخرى بالعربية ولكني لم ألق عليها.
- (١٤) "العرب"، أو "الرد على الشعوبية" (١)، نشره - أو الجزء الموجود منه - الشيخ جمال الدين القاسمي، وعنه نشره محمد كرد علي ضمن "رسائل البغاء"، الصفحات (٢٦٩-٢٩٥)، ذكره ابن قتيبة في "عيون الأخبار" (١٨٥/٢)، والشعر والشعراء (١٠٣/١ و ١٠٤/١).
- (١٥) "مختلف الطيعة" أو "اختلاف الحديث" أو "مفكل الحديث" أو تاويل مختلف الطيعة" أو "اختلاف تاويل الطيعة" وهو هذا الكتاب، وقد تقدم الكلام على طبعاته المختلفة ونقلها (٢).
- وهذه المجموعة مشهورة النسبة لابن قتيبة، لا يكاد مصدر من المصادر التي ترجمت له يعدد معنفاته إلا ويذكرها - أو يذكر معظمها -.

ب. المؤلفات المطبوعة المنسوبة إليه :

- (١) "الإمامة والبيعة"، وهو المعروف بـ "تاريخ الظفء"، مطبوع عدة طبعات منها طبعة بتحقيق طه محمد الزيني، الأستاذ بالآزهر، في مجلد مكوّن من جزئين مجموع صفحاتهما حوالي (٣٥٠) صفحة بخط صغير.

- (١) ذكره ابن النديم في الفهرست ص(١٢٢)، القفطي في "إنباء الرواة" (١٤٦/٢)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٢٩٨/١٣) باسم "التسوية بين العرب والعجم"، قال بروكلمان: "وربما كان هذا الكتاب هو كتاب "تفصيل العرب". تاريخ الأئمة العربي (٢٢٦/٢)، وانظر ما كتبه محب الدين الخطيب في تقديمه لكتاب "الميسر" ص(٢٤). (٢) انظر الصفحات (٦-١٠).

وهذا الكتاب جزم العديد من العلماء بعدم صحة نسبته إلى ابن قتيبة (١) وقد قدمت في الجامعة الأردنية - كلية الآداب - عام (١٩٧٨م)، رسالة ماجستير عنوانها: "الإمامة والسياسة، دراسة وتحقيق"، قال الباحث فيها: "وعلى ضوء هذه الدراسة فقد تبين أن ابن قتيبة الدينوري بعيد عن كتاب "الإمامة والسياسة"، وبنفس الوقت فإنه لم يكن بالإمكان معرفة مؤلف الكتاب، مع تحديد فترة وفاته بحوالي أواسط القرن الثالث الهجري"، وقال قبل ذلك في نفس الصفحة: "إن النسخ المتوفرة من الكتاب المخطوطة منها [وهي عشر نسخ ولف عليها الباحث] والمطبوعة تنسبه إلى ابن قتيبة (٢)".

(٢) "الجراشيم"، وصفه برو كلمان بقوله (٣): "وهو مستوعب لأسماء أصول العالم والبهائم وكل نسمة تعرف وأفعالهم، وأسماء أنواع الأرض والشجر والنبات، وغير ذلك.

وقد نشر الألب "لويس شيخو" جزء من الكتاب ملحقاً بكتاب "فقه اللغة" للثعالبي تحت اسم "نخبة من كتاب الجراشيم، لعبد الله بن مسلم عن نسخة خطية قديمة مصونة في مكتبة الملك الظاهر في دمشق"، والجزء المنشور صغير حوالي (١٧) صفحة من القطع الصغير.

وقد جزم د. الحسيني في رسالته عن ابن قتيبة بعدم صحة نسبة الكتاب إليه (٤)، في حين ذهب د. الجندي إلى صحة هذه النسبة (٥).
وقد قدم الكتاب كرسالة ماجستير بعنوان: "كتاب الجراشيم المنسوب لابن قتيبة"، دراسة وتحقيق محمد جاسم حسين، بإشراف د. فريد نعيم، بتاريخ (١٦/٤/٨٣)، من جامعة دمشق (٦).

- (١) أنظر رسالة د. الحسيني ص (٧٧ و ٧٨)، رسالة د. الجندي المصنفات (١٦٩-١٧٣)، مقدمة محب الدين الخطيب لكتاب "الميسر" ص (٢٦ و ٢٧)، مقدمة السيد صقر لكتاب "مشكل القرآن" ص (٣٢). (٢) ص ().
- (٣) تاريخ الأدب العربي (٢/٢٢٨).
- (٤) أنظر ص (٧٨-٧٩)، وأنظر ما كتبه السيد صقر في مقدمة "مشكل القرآن" ص (٢٩-٣٠).
- (٥) أنظر ص (١٦٦).
- (٦) أنظر "أخبار التراث العربي" عدد (٣٢) ص (٢١).

(٣) وصيته لولده، نشره د. اسحق موسى الحسيني، وقال في مقدمته: "لم يرد ذكرها [أي الوصية] في أي مصدر - حسب علمنا - ولعل السبب أنها كتبت قبيل وفاة صاحبها (١)"، وقال: "على أنه لا شبهة في أنها لابن قتيبة نفسه، فالمباحث التي طرقها تتفق وآراءه في سائر كتبه، وأسلوبه فيها يطابق أسلوبه في سائر مؤلفاته، لا سيما في "تاويل مختلف الحديث" و "الإختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة (٢)".

قلت: بل أسلوب كاتبها بعيد عن أسلوب ابن قتيبة، لا سيما في "مختلف الحديث". وقد شك في - بل جزم بعدم - صحة نسبتها الى ابن قتيبة السيد مقر واستدل لذلك (٣).

(٤) أرجوزة الظاء والضاد، نشرها د. داود الجلبلي الموصلي في مجلة "لغة العرب" (٤). وقد نقدتها في نفس المجلة (د. كرنكو - انجلترا) بقوله: "وانا لا أرى رأي ناشرها أنها للعلامة البغدادي المذكور، وأظن هذا النوع من النظم الخاص بالتعليم لا يرى في الأدب العربي قبل المئة الرابعة للهجرة، وقد نشأ في الأندلس (٥)".

(٥) "الرحل والمنزل"، نشره الألب "لويش شيخو" في "البلغة في شذور اللغة" وشك في نسبته لابن قتيبة، ومال إلى أنه لأبي عبيد. وقد بين د. الحسيني في رسالته ص (٧٩)، والسيد مقر في مقدمته كتاب "مشكل القرآن" ص (٣٠) أنه جزء من كتاب "الجراشيم" سابق الذكر، والكتاب نسبه له بروكلمان في تاريخ الأدب العربي (٢/٢٢٩).

(١) ص (١).

(٢) ص (٢).

(٣) انظر مقدمة "مشكل القرآن" الصفحات (٣٢-٣٥).

(٤) السنة السابعة، الجزء (٦)، الصفحات (٤٦١-٤٦٣).

(٥) السنة السابعة، الجزء (١٠)، ص (٨٠٢ و٨٠٣).

(٦) "تفسير سورة النور"، نسبة له بروكلمان أيضا (٢٢٩/٢)، وذكر انه منشور بالقاهرة عام (١٣٤٣هـ).

وهذه المجموعة لم تذكرها المصادر التي ترجمت لابن قتيبة، وقد قرأتها - خلا الأخيرين إذ لم ألق عليهما - وليس أسلوبها أسلوب ابن قتيبة ولا شبيها به حتى، والله اعلم.

ج. المؤلفات المخطوطة :

- (١) "تلقين المتعلم بالنحو"، وقد جزم كل من د. الحسيني في رسالته ص(٧٩)، ود. الجندي ص(١٧٣-١٧٥) بنفي صحة نسبته الى ابن قتيبة ((طبع))
 - (٢) "الفاظ المغربة بالالفاب المعربة".
 - (٣) "منتخب اللغة وتواريخ العرب".
- وهذه المجموعة ذكرها بروكلمان في "تاريخ الادب العربي" (٢٢٩و٢٢٨/٢)، وأشار الى أماكن وجود مخطوطاتها، وهذه المجموعة لم تذكرها المصادر التي ترجمت لابن قتيبة أيضا.

د. أسماء مؤلفاته المفقودة :

- (١) كتاب "الخيال"، ذكره ابن النديم في الطهرست ص(١٢٢)، والقفطي في "إنباه الرواة" (١٤٦/٢)، وابن خلكان في "وفيات الأعيان" (٤٢/٣)، وابن كثير في "البداية والنهاية" (٥٢/١١)، والسيوطي في "بغية الوعاة" (٦٣/٢).
- (٢) "دلائل النبوة"، ذكره ابن النديم ص(١٢٢)، والسيوطي في "بغية الوعاة" (٦٣/٢)، وابن الأنباري في "نزهة الألباء" ص(١٦٠)، وسماء: "دلائل النبوة من الكتب المنزلة على الأنبياء عليهم السلام"، وسماء أبو الطيب في "مراتب النحويين"، "معجزات النبي - صلى الله عليه وسلم -" ص(٨٥)، في حين سماه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٩٧/١٣) "أعلام النبوة".
- (٣) كتاب "النحو" ذكره أبو الطيب في "مراتب النحويين" ص(٨٥)، والقفطي في "إنباه الرواة" (١٤٦/٢)، وجعله ابن النديم كتابين سماهما: "جامع النحو" و "جامع النحو الصغير" ص(١٢٢)، وكذلك السيوطي في "بغية الوعاة" (٦٤و٦٣/٢).
- (٤) "خلق الإنسان"، ذكره ابن النديم ص(١٢٢)، والسيوطي في البغية (٦٣/٢).

٦٥. "العلم" ذكره ابن النديم ص(١٢٢) وقال عنه "نحو خمسين ورقة"، وذكر
المسيوطي له كتاب "القلم" (٦٤/٢)، ولعل أحدهما تحريف عن الآخر.
- (٧) "الجوابات الحاضرة".
- (٨) "الرد على القائل بظق القرآن"، ذكرهما المسيوطي في البغية (٦٤/٢).
- (٩) "معاني الشعر الكبير".
- (١٠) "عيون الشعر"، ذكرهما ابن النديم ص(١٢١) ووصفهما.
- (١١) "الحكاية والمحكي"، ذكره ابن النديم أيضا ص(١٢٢).
- (١٢) "أعراب القرآن" ذكره ابن النديم ص(١٢٢)، وابن العماد في "شذرات الذهب"
(١٦٩/٢).
- (١٣) "فرائد الدرر"، ذكره ابن النديم ص(١٢٢).
- (١٤) "القراءات" ذكره ابن قتيبة نفسه في "غريب القرآن" ص(١٦)، وابن النديم في
الطهرست ص(١٢٢)، وسماء ابن خلكان في "وفيات الأعيان" (٤٢/٣) "أعراب
القراءات".
- (١٥) "التقليه"، ذكره ابن النديم ص(١٢١ و ١٢٢) ووصفه بقوله: "هذا كتاب رأيته منه
ثلاثة أجزاء نحو ست مئة ورقة، وكانت تنظم على التقريب جزئين، وسألت عن
هذا الكتاب جماعة من أهل الخط فزعموا أنه موجود، وهو أكبر من كتاب
البلنديجي وأحسن من كتبه"، وذكره القلطي أيضا في الإنباه (١٤٦/٢)، وسماء
ابن خلكان في الوفيات (٤٣/٢) "التقليه"، وأحدهما تصحيف عن الآخر.
- (١٦) "حكم الامثال".
- (١٧) "آداب العشرة"، ذكرهما ابن النديم ص(١٢٢).
- (١٨) "تعبير الرؤيا"، ذكره ابن النديم ص(١٢١)، وأبو الطيب في "مراقب
النحويين" ص(٨٥).
- وهناك الكثير غيرها (١)، مع الأخذ بعين الاعتبار:
- ** وجود اختلاف كبير في الأسماء والعدد عند كل من سمي منطقات ابن
قتيبة.

**** احتمال ان يكون أكثر من إسم - من هذه الاسماء - لكتاب واحد، او العكس بأن تكون بعض الاسماء التي قللتها اسما لكتاب واحد هي في الحقيقة بخلاف ذلك.**

وقني أن مؤلفات ابن قتيبة وحدها بحاجة الى رسالة عملية خاصة لإستيفاء البحث فيها، والله اعلم (٢).

-
- (١) انظر لذلك: مقدمة د. شروث عكاشة لكتاب "المعارف" ص(٤١)، وما بعدها، ومقدمة "مشكل القرآن" للميدمقر ص(٧) وما بعدها ومقدمة "الميمر" لمحب الدين الخطيب ص(١٠) وما بعدها، و"لخاثر التراث العربي الإسلامي" ص(٢١٠) وما بعدها فمتجدد الاختلاف. وزيادة بين كل منهم.
- (٢) انظر ما كتبه د. الصيني في رسالته ص(٧١) وما بعدها عن ذلك.

مخطوطات الكتاب:

ذكر برو كلمان للكتاب ست مخطوطات هي:

"برلين (١٢٦٢)، ليدن أول (١٧٣٠)، المتحف البريطاني الثاني (١٢٠٤) رقم

(٢) (وهو قطعة منه)، أسعد أفندي (١٦١)، عاشر أفندي (٧٠١)، وهو نفسه "شرح

الاحاديث النبوية" الموجود في مكتبة راغب (١٢٦١)(١).

وقد راجعت فهرس المكتبات التي ذكرها، وغيرها من فهرس مكتبات العالم

فوقفت على مواضع ثمان مخطوطات أخرى، فأصبح مجموع المخطوطات التي وقفت على

اسماء مكتباتها وأماكن تواجدها أربع عشرة مخطوطة، وفيما يلي جدول يبين ذلك:-

الرقم	اسم المخطوط	رقمه	عدد الأوراق	اسم الفهرس/المكتبة
١	تاويل مختلف الحديث	١١١٧	٩٤	فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الاقواق العامة في بغداد/عبد الله الجبوري (١٩١/١).
٢	مشكل الحديث (كتب وفاة المؤلف ٥٢٨٠)	عدد عمومي ١٦١	مجلدا	دفتر كتيخانه أسعد أفندي باصتانبول
٣	اختلاف الحديث والعن (كتب وفاة المؤلف ٥٢١٣)	١٠٧	مجلدا	دفتر كتيخانه عاشر أفندي باصتانبول
٤	شرح الاحاديث النبوية	عدد عمومي ٢٦١	١٢٠	فهرس مكتبة راغب باشا باصتانبول.
٥	اختلاف الحديث	٢٠٢		سجل جليل يختمن تعليقات المكتبة العمومية في دمشق مع أسماء الكتب الموجودة بها ونعمرها وأسماء مؤلفيها...
٦	تاويل مختلف الحديث والرد على من يريب في الاخبار	٢٤٨	١٠٤	دمشق/مطبعة الجمعية الخيرية ١٢٩٩هـ مكتبة العمومية (٤) مكتبة الدولة / برلين، فهرس الوارث

(١) تاريخ الادب العربي (٢/٢٢٧)، والعجيب حقاً ان هؤلاء مزكين لم يذكر

ابن قتيبة في كتابه "تاريخ التراث العربي"؟!

٧	بيان مفكّل الحديث والرد على الملحدة	ضمن مجموع ١٥٤ رقم : ٥٧ ٢١٠٧ ١٠٢٤	الاوراق ١٥٤-١٥١ ١١٢١ ١١٥٥ -	ملحق فهرس المخطوطات العربية في المخطوط البريطاني/ شارلز ريو-لندن ١٩٨٤م (١).
٨	تأويل مختلف الحديث	٤٤٠٩	١٢١	مكتبة نغمترينجي (مصور في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومخطوط بها برقم (٥٤٤٠٩).
٩	اختلاف الحديث والسنن	١٠٧	١٦٤	مكتبة رئيس الكتاب بمطلي الندي ملحق بالمطبعة باستانبول، مصور في دولة قطر (رقم ٢١)، ومصور في جامعة ابن سعود ومخطوط بها برقم (٥٢١٥٢).
١٠	مختلف الحديث	ضمن مجموع ١٤٢١	الاوراق ٨٩-٤٩	فهر الاثار الخطية في المكتبة القادرية جامع الشيخ عبد القادر الكيلاني (بغداد - العراق). (١٠٥/٥).
١١	تأويل مختلف الحديث أو الرد على من قال بخلاف الحديث وعاب اهله.	ضمن مجموع ٢٠٦	٨٢	نشرة مكتبة للمخطوطات العربية المصورة على الاثر المصورة رقم (١) تصدرها وزارة الثقافة في سوريا - المكتبة الاحمدية، ومطبعة دويش دمشق. ١٩٧٠/٢. (٥١).
١٢	(مختلف الحديث)	١٧٢٠		ذكره بروكلمان، ولم اكد على فهرس المكتبة.
١٤+١٢	رايت العديد من العلماء يذكرون نسخا معربة للكتاب، منها نسخة بدار الكتب المعربة اسمها: "مكتبة الحديث" منموفة سنة (١٦٤١هـ) ورقمها في الدار (١٥٤١) ج حديث، وأخرى في المكتبة الخديوية منموفة سنة (١٢٥٢هـ)، ولم اكد على أي منهما في فهرس المكتبات المعربة التي وقعت عليها.			

- (١) وقع في الفهرس أن المخطوط ضمن الاوراق: (١٠-٥٣) و (١٥٩-١٠٨ب) و (١٢٠-١٥٤ب). ولما وصل الشريط وراجعته تبين بعض الخطأ والصواب ما أشبته.

وقد لمت بتزويد مركز الوثائق والمخطوطات بصورة عن هذه القائمة للعمل على

تحصيل صور عن المخطوطات المذكورة، فقام - مشكورا - بتحصيل صور عن أربع مخطوطات هي ذوات الأرقام (٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨) فاعتمدت عليها في تحقيق الكتاب، وهذا وصف تفصيلي لهذه النسخ:

النسخة الأولى:

نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق، عدد أوراق هذه النسخة (١٥٧) حسب الترتيم المثبت على النسخة، إلا أن الرقم (١٢) مكرر، فيكون العدد الإجمالي لأوراق المخطوط (١٥٨) ورقة بما في ذلك السماعات المثبتة في نهاية النسخة والتي استغرقت ورقة ونصف، أي أن عدد أوراق المخطوطة الفعلية (١٥٦) ورقة، في كل ورقة لوحتين، في كل لوحة (١٩) سطرا، في كل سطر (٩) كلمات تقريبا.

والنسخة قديمة جدا لدرجة الذوبان والطمس - لكلمات وجمل، بل للوحة كاملة أحيانا -، وكثير من الأوراق تصعب قراءتها قبل قراءة النص من مصدر آخر أولا ثم المطابقة بعد ذلك.

تاريخ النسخ والناسخ: "فرغ من كتبه الحسن بن علي بن عبد الله الموصلي بعد الظهر من يوم السبت التاسع عشر من جمادي الآخر من شهور سنة إحدى وأربع مئة" (ل ب/١٥٥).

النسخة مصححة وعليها سماعات عديدة لكثير من العلماء، آخر هذه السماعات سنة (٦٧٢)، وقد اثبتتها في نهاية الكتاب، والنسخة كذلك عليها هوامش تحمل أحيانا حرف "خ" أي الخطيب البغدادي، إذ أن النسخة مقارنة على أصله كما يفهم من السماعات.

وفي النسخة أيضا زيادة في الإسناد إلى ابن قتيبة عند كل خبر يرويهِ ابن قتيبة بإسناده، نمه: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحق قال حدثنا أبو محمد قال"، حيث يكتب فوق كلمة "إبراهيم": "خ من" وفوق كلمة "اسحق": "الى"، إشارة إلى موضع الزيادة وكونها من أصل الخطيب، وتارة تكتب "من خ" وتارة تهمل فلا توضع، وهذه الزيادة اثبتتها في الهامش دائما. ومع الأسف لم أتمكن من الوقوف على ترجمة رجال هذا الجزء من المسند.

هذا هو وصف النسخة الأولى من المخطوطات المذكورة في القائمة.

سلمت من التاثر بعامل الزمن، وبداية النسخة أكثر تأثراً ثم يخف الطمس والذوبان تدريجياً حتى يكتمل وضوح الأوراق الأخيرة.

الناسخ لا يحذف أحرف العلة عند الجزم في كثير من الأحيان، وفي النسخة كذلك عدة أخطاء في الآيات الكريمة، مما يدل على أن الناسخ ليس من أهل العلم، والله أعلم، وكذلك عند ذكر الصلاة على الأنبياء فإنه يحذف التسليم ويكتفى بالقول: - صلى الله عليه - ونادراً ما يذكر: "وسلم".

والناسخ كذلك لا يثبت الهمزة ولا الألف في الأعلام، ويهمل التنقيط في كثير من الأحيان، ولا يوجد عنده قاعدة مضطربة في كتابه الألف في نهاية الكلمة، فتارة يكتبها كمورثها المتبعة اليوم، وتارة يكتب المقصورة ممدودة والممدودة مقصورة.

الورقة الأولى من النسخة لم يظهر منها إلا اسم الكتاب: "اختلاف الحديث". وقد اعتمدت على هذه النسخة كأصل في تحقيقي للكتاب ورمزت لها بالرمز "ه".

النسخة الثانية :

وهي النسخة الألمانية، عدد أوراقها (١٠٥) في كل ورقة لوحتين، في كل لوحة (٢١) سطراً، في كل سطر (١٢) كلمة تقريباً، مسطرتها (١٥×٢١) سم، خطها نسخي واضح مشكول شكلاً تاماً، لكنني لم أعول عليه بل راجعت ضبط ما يلزم من مقانه فوكلت على العديد من الأخطاء في الضبط، نبهت على بعضها واهملت ما قلنته هامشياً، الناسخ لا يثبت الألف والهمزة إلا نادراً، ويكتب الألف في نهاية الكلمة ممدودة سواء كانت مقصورة أم ممدودة - ولا يخالف ذلك إلا نادراً. النسخة العديد من كلماتها مطموس طمسا كاملاً أو جزئياً بأن يظهر من الكلمة حرف أو اثنين، وأحياناً يكون الطمس أكثر من كلمة.

والنسخة كذلك مقارنة على نسختين رمزهما: "خ ط" و "بط"، الأول منهما للخطيب البغدادي والثاني لابن الطيوري - وسيأتي تفصيل ذلك في نهاية الكتاب عند ذكر أسانيد النسخ - مما يزيد من قيمة النسخة العلمية إذ هي بذلك بمثابة ثلاث نسخ، ولكن مع الأسف فإن معظم الهوامش الداخلية بين اللوحتين لم يظهر منها إلا النادر، وكان المصور لم يضغط على الكتاب بما فيه الكفاية،

ولولا الفواصل التي تشير الى وجود هوامش لم أتبين وجودها، وهذه الهوامش المساقطة لكثرتها لا انبه على أماكنها.

النسخة تحمل في هامشها استدراقات وردود عديدة على ابن قتيبة فيما يذهب اليه احيانا، وهذه الهوامش مكتوبة بخط نسخي صغير جميل مغاير لخط الأصل، وتحمل بعد كل منها رمز "كم" ولم أتبين صاحبه أو معناه.

والنسخة عليها تملك باسم الشيخ أحمد بن ابراهيم بن جعفر الدلدنور - فيما اظن إذ الكتابة غير واضحة - ولم أقد له على ترجمة . وهي ناقصة في أربعة مواضع:

- (أ) عند نهاية (ل ٥٠/١) ومقداره ورقة تقديرا.
 - (ب) عند نهاية (ل ١٧/١) ومقداره ورقتان تقديرا.
 - (ج) عند نهاية (ل ٩٧/١) ومقداره ورقة تقديرا.
 - (د) عند نهاية (ل ١٠٥/١) حتى النهاية ومقداره (١٠) ورقات تقديرا .
- فمجموع النقص حوالي (١٤) ورقة، ومعنى ذلك أن النسخة لو كانت تامة لكان عدد أوراقها حوالي (١١٩)، ورقة، والله اعلم.
- النسخة كذلك فيها تقديم وتأخير، وكأنها كانت أوراقا مفككة فجاء من رتبها فخطأ في تجميعها في مواضع عديدة، ثم رُقم بعد تجميعه الخاطئ لها، وقد أعدت ترتيبها بالشكل الصحيح الاتي:

من البداية الى	ل ٩/١	حيث يأتي بعدها
	ل ٢٩/١	ثم يمضي حتى نهاية
	ل ٧١/١	حيث ينتقل الى
	ل ٧٢/ب	ثم يمضي الى نهاية
	ل ٧٩/١	حيث ينتقل الى
	ل ١٧/ب	ثم يمضي الى نهاية
	ل ٢٩/١	حيث ينتقل الى
	ل ٩/ب	ويمضي الى نهاية
	ل ١٧/١	ثم ينتقل الى بداية

ل ٧٩/٥ ويمضي إلى نهاية

ل ٨٧/١ ثم ينتقل إلى

ل ٧١/١ فقط ثم ل ٧٢/١ فقط ثم ينتقل إلى ل ٨٧/ب

حيث يمضي إلى نهاية المخطوط عند نهاية ل ١٠٥/١ حيث كتب بعدها "تمت" مع انها ناقصة.

ولأن النسخة ناقصة فقد فات اسمُ ناسخها، لكن يمكن الوثوق والإطمئنان بأنه: أبو البدر عبد الرحيم بن المِهْتَرِّ النِّهاوَنْدِي، تلميذ ابن ناصر، حيث يتطابق الخط مع خطه تمام المطابقة (١).

في بداية النسخة أسانيد الكتاب من ابن المِهْتَرِّ وشيخه ابن ناصر إلى ابن لقتيبة وسأثبتها في نهاية الكتاب إن شاء الله.

وعلى الورقة الأولى اسم الكتاب: "تأويل مختلف الحديث والرد على معاندي (٢) الأخبار المدعى عليها التناقض".

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (ل)، وحيث لم يذكر الرمز (ل) إلا في "خ ط" و "بط" فمعنى ذلك موافقتهما للأصل (ل)، وإذا خالفاه كلاهما فإني أضيف كلمة: "مفردة" إلى الرمز (ل) لتدل على أن النسخة (ل) وحدها كذلك بخلاف النسختين المقارنتين عليها.

وقد أبقيت على الترتيم الأصلي أثناء مقارنتي النسخ لتسهيل المراجعة لمن ارادها.

هناك رموز ذكرت أحيانا في النسخة: "س"، "ص"، "ط" ولم أجد في النسخة ما يشير إلى أصحابها أو معناها.

النسخة الثالثة:

وهي نسخة مكتبة "تشتربتني" - إيرلندا، عدد أوراقها (١٣٢) ورقة، في كل ورقة لوحتين، في كل لوحة (١٩) سطر، في كل سطر (١٢) كلمة تقريبا، وهي ناقصة من بدايتها حوالي (١٠) ورقات تقديرا.

(١) نبهني على ذلك الشيخ مشهور حسن، جزاه الله خيرا.

(٢) الكلمة مطموسة ظهر منها الحرف الأول والثاني فقط، وهي مثبتة بالفهرس الذي اشرت اليه "..." والرد على من يريب في الأخبار "..." .

النسخة مليئة بالتصحيح والتحريف والتخليط والسقط، وتصحيح الناسخ لذلك قليل جداً، كأن الناسخ لم يقابلها على الأصل بعد نسخها، وأحياناً توضع فاصلة تشير إلى الهامش مع أنه ليس في الهامش شيء؟! والنسخة فيها هوامش قليلة يكتب بعدها أحياناً حرف "ظ" وتارة "ب ظ"، ولم اتبين معناهما.

فيها طمس يزداد في آخرها.

خطها نسخي جميل واضح، يخالطه أحياناً بعض الحروف التي تكتب بالفارسي. الناسخ يكتب الألف - في نهاية الكلمة - ممدودة في أغلب الأحيان، ولا يثبت الهمزة بل يكتبها ياء او واوا. ناسخها: أحمد بن إسحق بن محمد الطيبي الشافعي، وتاريخ نسخها سنة (٦٧٣هـ). وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (ب).

النسخة الرابعة :

وهي نسخة المتحف البريطاني، تلحق ضمن مجموع يخلط بين كتاب ابن لقتيبة وكتاب ابن فورك في "مشكل الحديث"، والعنوان على الورقة الأولى واسم المؤلف كلاهما لابن فورك، كما أن المجموع فيه أجزاء من كتب أخرى.

النسخة تلحق في المجموع ضمن قطعتين:

القطعة الأولى: من (ل ب/١٠) إلى بداية (ل ١/٥٤). أي من ص(٥١١) إلى آخر الكتاب.

والقطعة الثانية : من نهاية (ل ١/١٢١) إلى ما قبل نهاية (ل ١/١٥٥)، أي من ص(٢٤٥) إلى ص(٤٩١). وهما معكوستان، بمعنى أن القطعة الثانية تحوي مواضيع من الكتاب تأتي قبل مواضيع القطعة الأولى.

وقد أضيفت على أرقام أوراقها كما هي في المجموع لتسهيل المراجعة على الشريط ضمن المجموع.

عدد أوراق القطعة الأولى (٤٣٥) وهي ناقصة (٨) فقرات كاملة من فقرات مختلف الحديث.

١- وطاء الله سبحانه ص(٥٢١). ٢- أين كان الله ص(٥٤٢).

٣- نوم الجنب ص(٥٩٠). ٤- تطهير البول ص(٥٩٢).

- ٥- الصوم في السفر ص(٥٩٤).
 - ٦- تقبيل الصائم ص(٥٩٧).
 - ٧- فضل المعزى ص(٦٠٠).
 - ٨- تعذيب الميت ببكاء الحي عليه ص(٦٠٣).
- وعدد أوراق اللطعة الثانية (٣٣) ورقة، فمجموع أوراق النسخة (٧٧) ورقة، أي أنها تنقص الثلث تقريبا.
- النسخة مليئة أيضا بالتحريف والتحريف والمقط، حتى لكأن صاحبها أراد اختصار الكتاب لا نسخه، يدل على ذلك:
- (أ) عدم ذكر شيء من مقدمة الكتاب، وإنما تبدأ النسخة من بداية فقرات المختلف التي تكاد تكون كاملة في النسخة.
 - (ب) كثير من السقط لا يخل بالمعنى، وهو في أغلبه عبارة عن حذف لما يورده ابن قتيبة من شواهد وأمثلة غزيرة، والإكتفاء بشاهد ومثال واحد.
 - (ج) طبيعة فوارق النسخة عن بقية النسخ ومواضع النقص الحاصل تشير إلى ذلك بوضوح.
- الناسخ يختصر "قال حدثنا" هكذا "قلنا" (١).
- والعجيب حقا أن هذه النسخة توافق النسخة (ب) في الفوارق في كثير من الأحيان، حتى في بعض الأخطاء، مما يوحي بأنها منسوخة عنها ومع هذا فإنهما يختلفان أحيانا.
- خطها نسخي واضح، وليس فيها أدنى طمس.
- كتب في نهايتها: "توليف الفقيه عبد الله بن منصور (...). معزبمة دمشق في شهر المحرم سنة ثمان وعشرين وثمان مئة".
- وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (م).
- وخلاصة القول في النسخ التي بين يدي أنها نسخ متنافرة، والفروق بينها مرهقة ومزعجة لكثرتها، في حين أن الفروق المفيدة قليلة، خاصة النسختين السقيمتين (ب) و(م) اللتين لو كان عندي نسخ كفاية لاستغنيت عنهما.

توثيق نسبة الكتاب الى ابن قتيبة :

نسبة هذا الكتاب إلى ابن قتيبة نسبة صحيحة ثابتة يطمأن لها ويوثق بها،

وعمدة هذه النسبة :

- (١) أسانيد الكتاب إليه ، والمثبتة في مخطوطات الكتاب، وقد اثبتتها في نهاية الكتاب.
- (٢) ذكره له العلماء عبر العصور، منهم أصحاب كتب التراجم والتاريخ الذين ترجموا له ، وأصحاب كتب مصطلح الحديث.
- (٣) نقل العلماء عنه ونسبة ذلك اليه ، كابن فورك والنووي وابن حجر، وستاتي الإشارة الى ذلك في مواضعه ان شاء الله (١).
- (٤) إحالة ابن قتيبة فيه على كتبه الأخرى (٢).
- (٥) المادة المشتركة بينه وبين مؤلفات ابن قتيبة الأخرى، وسأشير إلى ذلك في مواضعه إن شاء الله ، كمحاولة لربط الكتاب مع كتب المؤلف الأخرى.
- (٦) أسلوب ابن قتيبة المتميز الذي يمكن لكل من مارس قراءة كتبه أن يلاحظه ويضمن بالتالي الى نسبة هذا الكتاب اليه .

منهجي في التحقيق :

عانيت أثناء تحقيق الكتاب من كثرة المواضع التي وجدت نفسي مضطرا لإثبات

الهوامش عندها، ولمواجهة ذلك قمت بما يلي:-

١- الفروق بين النسخ :

قسمت الفروق التي وجدتها بين النسخ الى قسمين:

١. فروق رئيسية مهمة ، وهذه اثبتتها في أسفل الصفحة .

(١) انظر مثلا الصفحات (٦٥٤٣) (

(٢) انظر الصفحات (٦٠٦٤ ٤١٩) .

ب. فروق ثانوية، العلم بها لا يفيد والجهل بها لا يضر، وهذه رأيت انه لا داعي لإثقال حواشي الكتاب بها فأثبتتها في جدول - حسب رقم الصفحة والمسطر - في نهاية الكتاب.

وهذه مثل أن يكون الاصل فيه عند ذكر الثناء على الله عبارة: "عز وجل" بينما في نسخة أخرى "جل وعز" وفي ثالثة: "تعالى"، وهكذا. وإنما لمت بهذا الغزارة الفروق الموجودة بين النسخ بحيث لا يكاد يخلو سطر من عدة فروق.

٢- وجود الطمس في النسخ:

ثلاث نسخ من الأربع التي اعتمدت عليها في التحقيق فيها طمس تارة يكون حرفاً وتارة كلمة وأخرى جملة أو أكثر، ولمواجهة ذلك - وهو كثير جداً - فقد رمزت لكلمة "مطموسة" بالرمز "م" مضافاً إليه رمز النسخة التي وقع فيها الطمس، ومثال ذلك أنه إذا كانت هناك كلمة مطموسة في النسخة "ب"، فإن الإشارة لذلك تكون بإثبات الرمز "م.ب" عند تلك الكلمة، ومعناها: هذه الكلمة مطموسة من النسخة "ب" وألحقت كل ذلك - إلا النادر الضروري منه - بالجدول المثبت في نهاية الكتاب مع فروق النسخ الثانوية. لكن عدد أوراق هذا الجدول تجاوزت المئة لكثرة الطمس خاصة في النسخة (ب)، فاختصرته بحذف الإشارة إلى الكلمات التي ظهر منها ما يدل على بقيتها.

٣- تخريج الأحاديث:

يذكر ابن قتيبة الأحاديث ويستشهد بها بغزارة، والكثير منها مكرر في الكتاب في أكثر من موضع، ولمواجهة ذلك كان منهجي في تخريج الأحاديث:

(أ) ذكر اسم المصدر الذي أخرج الحديث مقروناً برقم المجلد والصفحة دون اسم الكتاب والباب.

(ب) إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بتخريجه من الكتاب الستة، وإن لم يكن كذلك فإني أتابع من تخريجه ما يوقفني على درجته.

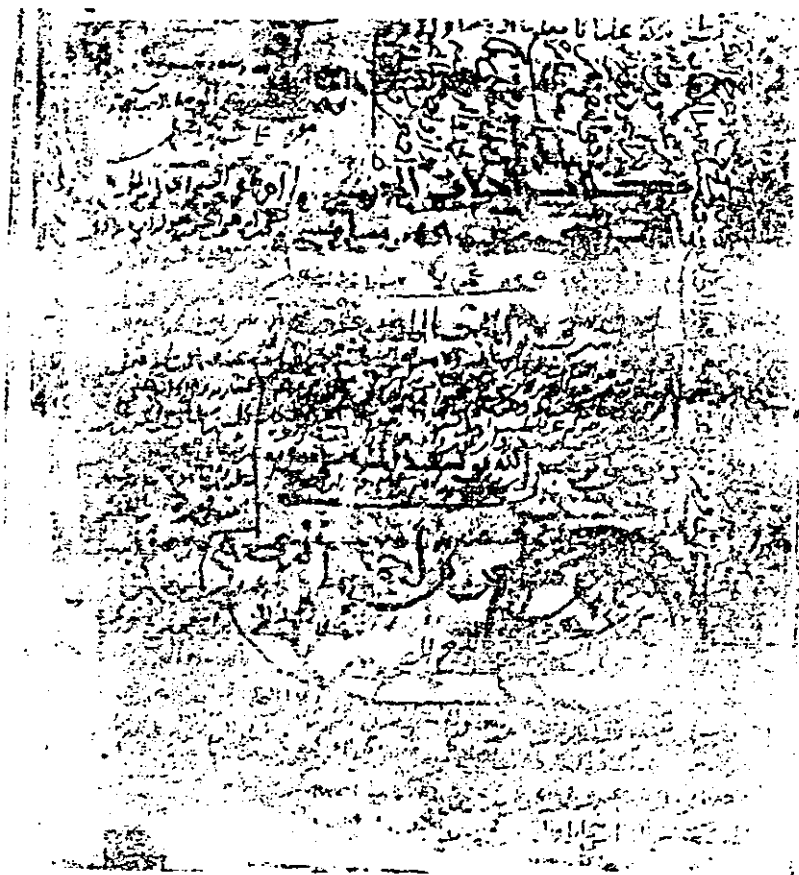
وهذه قاعدة عامة في تخريج الأحاديث يستثنى منها:

- ما يذكره ابن قتيبة من الأحاديث أثناء توفيقه وشرحه دون أن يكون من

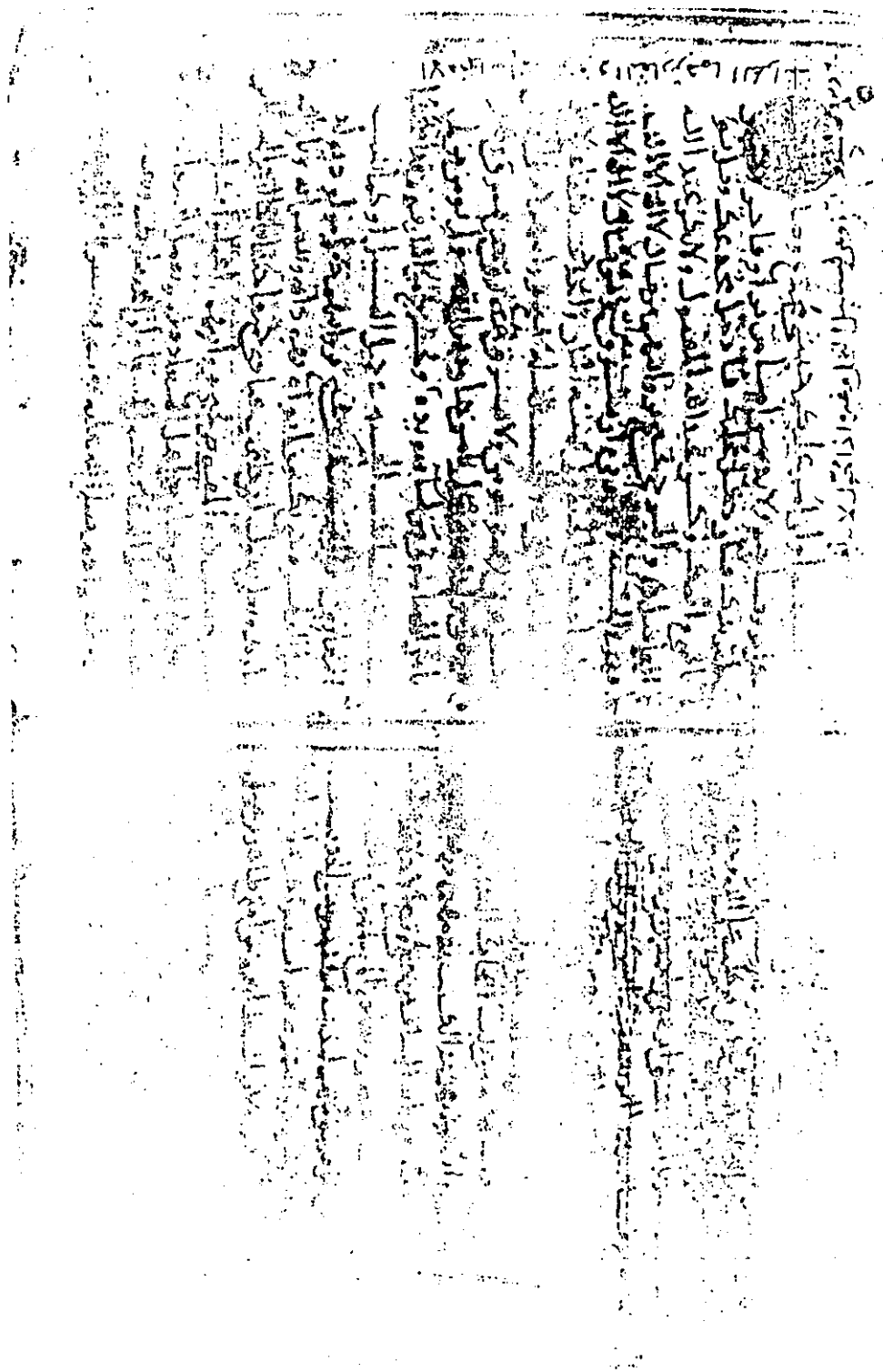
الاحاديث المنتقدة، فما كان كذلك إن كان في الصحيحين، أو أحدهما اكتفيت به.

- مايرويه ابن قتيبة من الاحاديث بإسناده، فما كان كذلك فإنني أحاول التوسع قدر الإستطاعة في تخريجه وتتبع طريقه.
- ما لم أقف على لفظه، فإنني أتوسع في التخريج - قدر الإستطاعة - للوقوف عليه.

وأحسب أنني بهذا المنهج قد اختصرت من ذيل كل صفحة حوالي (٣-٧) أسطر.



صورة الورقة الأولى من الأصل "هـ" وفيها اسم الكتاب



صورة الورقة الثانية من الاصل "هـ"

[illegible][illegible][illegible]

[illegible]

صورة الورقة التي فيها بداية القطعة الاولى من النسخة "م"

[illegible]

[illegible]

... واذكرا لآله عليته والسميع الظاهر الذي
 ... للاجتماع ... في قولكم ما صنع
 ... وكذا انهم ما
 ... ونزل ... لكاتبه
 ... ربه ... ما على المقادير
 ... ولا انكارا ل
 ... الثارة واشياء ... مقدرة عليه
 ... ما وجد ... ما وجد
 ... الذي يحوي ... ما وجد
 ... ربه ... ما وجد
 ... الرطبة ... ما وجد
 ... قبل ... ما وجد
 ... بال ... ما وجد
 ... كذلك في الحديث ... ما وجد
 ... فكيف ... ما وجد
 ... الستة ... ما وجد
 ... والله ... ما وجد
 ... كذب ... ما وجد
 ... الماسب ... ما وجد

هنا قال في الكلام هذا العرس لا يرى
نفسه يريد بذلك ان يفتر اذا فترت ولو كان هذا السواد
كان له فضل عليها لانه لم يفعها فاي فضله له وانما
انه لا يفتر الا فترت وكذا يقول الرجل البليغ في كلامه
والسكار العزول ان لا يقطع حتى يقطع حبه ومعه
سقطع اذا انقطعوا ولو اراد ان يقطع اذا انقطعوا لم يكن
في هذا القول فصل على غيره ولا وجبت له مدحه وقد
مثل هذا بعينه في الشرح السويب الى ان اجبت ان
يقال ان خلف الاخر
صكته مني شربا حرق لاسل الشرب في محو
ولم يرد انه يمل الشرب اسفه ولو اراد ذلك لم يكن له مدحه
مدحه له لانه لم يملهم وانما اراد ان يملهم الشرب ولم يملهم
ثم الدخبات تاويل مختلف للحدث وانورد على محاذي
الاخبار من اوله الى اخره يقول الله ومعه مدحه
وقال الفراع منه اسمها بالادب الخامس عشر
من شرب يخيار من يسهل في شرب
على يد مد الفقه الى الله القدر راجع من اسير
العلم الى ما في عبد الله ومعه مدحه وخرج المسائل
والله وحده اعلم

رموز واصطلاحات

=====

رمز الاصل الذي اعتمدنا عليه - النسخة الدمشقية - "ه".

رمز النسخة الالمانية "ل" ومعها رمزان "بط" و"خ ط".

رمز نسخة تشتربتي "ب".

رمز نسخة المتحف البريطاني "م".

وضعت الفوارق بين النسخ ضمن قوسين () وأشارت في الحاشية الى النسخة -أو النسخ- المخالفة.

وضعت عناوين لمباحث الكتاب، وجعلت هذه العناوين بين [] للدلالة على انها من وضع المحقق.

وضعت الشرطة المائلة "/" للدلالة على نهاية الورقة من المخطوط الذي أثبت بموازاته في الهامش رمزه ورقم الورقة.
وعند التقاء نهائيتين في نفس السطر. فاني أضيف شرطة أخرى لاحدى النسختين في المتن والهامش هكذا: "//".

المجمع: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.

الفتح: فتح الباري بشرح صحيح البخاري .

النووي: شرح الإمام النووي لصحيح مسلم المسمى "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج".

النهاية: النهاية في غريب الحديث لابن الاثير.

الميزان: ميزان الاعتدال للذهبي.

اللسان: لسان الميزان لابن حجر.

- ورسم الكلمات في النص ككتبته بصورة الكتابة اليوم.

وجميع احالاتي على الصحيحين عند العزو إليهما بذكر رقم الجزء والصفحة، كل ذلك على "فتح الباري" و "المنهاج" إلا اذا ذكرت غير ذلك.

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

أما بعد،،

أسعدك الله بطاعته، ووفقك للحق وجعلك من أهله، فإنك كتبت تعلمني ما وُفِّت عليه من ثَلَب (٢) (أصحاب (٣)) الكلام أهل الحديث، وإسهابهم في الكتب بذمهم، ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض، حتى وقع الاختلاف وكثرت النحل وتقطعت العِصم، (وتعادي) (٤) المسلمون وأكفر بعضهم بعضاً، وتعلق كل فريق لمذهبه بجنس من الحديث. فالخوارج (٥) تحتج بروايتهم:

"ضعوا سيوفكم على عواتقكم ثم أبيدوا خضراءهم (٦)".

(١) الأسطر الأولى من الورقة الأولى من الأصل مطموسة - ويبدو أنه الإسناد إلى ابن قتيبة - ويبدأ الوضوح من بداية المتن المثبت، باستثناء البسملة فقد اثبتتها من النسخة (ل) ويأتي بعدها فيها إسناد النسخة، وقد اثبتته في نهاية الكتاب.

(٢) ثَلَبه يثلبه: لأمه وعابه، ترتيب القاموس المحيط (ث ل ب).

(٣) كذا في الأصل وفوقها (مح)، وفي (ل): أهل.

(٤) في (ل): وتعاد.

(٥) قال ابن حجر: "الخوارج جمع خارجة، أي طائفة، وهم قوم مبتدعون سمو بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم عن خيار المسلمين"، الفتح (٢٨٣/١٢)، والخوارج ينقسمون إلى عشرين فرقة يجمعهم على افتراق مذاهبهم: تكفيرهم علياً وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ومن صوّبهما أو صوب أحدهما أو رضي بالتحكيم. انظر الفرق بين الفرق ص (٧٢-٧٤).

(٦) جزء من حديث ثوبان مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وطرفه: "استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإذا لم يفعلوا فضعوا..." رواه الطبراني في الصغير (الروض الداني ١/١٣٤) والأوسط، كما في المجمع (١٩٨/٥)، (٢٣١/٥) قال الهيثمي: رجاله ثقات" وقال ابن حجر في الفتح (١١٦/١٣): "رجالهم ثقات إلا أن فيه انقطاعاً لأن راويه سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان" وروى أحمد طرفه (٢٧٧/٥)، والحديث ضعفه الألباني في =

و"لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم(١)".

و "من قتل دون ماله فهو شهيد(٢)".

والقائد يحتج بروايتهم:

"عليكم بالجماعة فإن يد الله عليها(٣)"

= سلسلته (١٤٧/٤). ويروى أيضا من حديث النعمان بن بشير، رواه الطبراني، قال الهيثمي: "وفيه من لم أعرفه"، مجمع (٢٣١/٥)، ورمز السيوطي في الجامع الصغير لحسنه بعد أن أشار إلى أنه يروى من حديث ثوبان والنعمان، قال المناوي في فيض القدير معقبا عليه: "لعله لا اعتضاده" (٤٩٨/١). وقال الخطابي في غريب الحديث (٣٦٢/١): "الخوارج ومن يرى رأيهم يتأولونه في الخروج على الأئمة، ويحملون قوله "ما استقاموا لكم" على العدل والسيرة، وإنما الإستقامة هاهنا الإقامة على الإسلام". وخضراؤهم: أي سوادهم ومعظمهم، كما فسرهما ابن قتيبة نفسه، ادب الكاتب ص(٤٩).

(١) هذا المتن في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة، ومعاوية بن أبي سفيان، وعند مسلم من حديث جابر بن عبد الله، وثوبان مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجابر بن سمرة، وعقبة بن عامر، وسعد بن أبي وقاص، وقد تتبعته الفاظه من حديث (١٤) صحابيا فلم أجد اللفظ الذي أورده ابن قتيبة، وأقرب لفظ له رواية مسلم (٦٥/١٣) لحديث ثوبان قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك".

(٢) يأتي تخرجه ص(٣٨٥).

(٣) جزء من حديث عبد الله بن عمر، رواه الطبراني (٤٤٧/١٢)، ولفظه: "لن تجتمع أمتي على ضلالة فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة" قال الهيثمي: "رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة" مجمع (٢٢١/٥)، ورواه الحاكم (١١٦، ١١٥/١) وله شاهد من حديث عرفة بن شريح الأشجعي، رواه النسائي (٩٢/٧، ٩٣). وشاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي (٤٦٦/٤) وقال: "حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه". وللحديث شواهد أخرى.

- و "من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع رِبْقَة الإسلام من عنقه (١)".
 و"اسمعوا وأطيعوا وإن أمَرَ عليكم حبشي مجدّع (٢)".
 و"ملّوا (خلف (٣)) كل برّ وفاجر (٤)".
 و"لا بدّ من إمام برّ أو فاجر (٥)".
 و"كن حليماً (٦) بيتك ، فان دخل عليك فادخل مخدعك وقل بؤ باشمي واشمك (٧)".
 و"كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل (٨)".
 والمرجئ (٩) يحتج بروايتهم:

-
- (١) رواه أبو داود (٢٤١/٤) وأحمد (١٦٥/٥) و (١٨٠/٥) من حديث أبي ذر الغفاري بلفظه تقريباً. وجزء من حديث الحارث بلفظه تقريباً، رواه الترمذي (١٤٩/٥) - وقال: حسن صحيح غريب - وأحمد (١٣٠/٤) و (٢٠٢/٤) والطيالسي (١٥٩) وابن حبان (٤٣/٨) الاحسان) وابن خزيمة (كما في الفتح ٧/١٣)، وحسنه ابن كثير - في تفسيره (٦١/١) والجماز في تحفته مسند الشاميين (٣٥٨/١). وروى نحوه البخاري (٥/١٣) و (١٢١/١٣) ومسلم (٢٣٩/١٢، ٢٤٠) من حديث ابن عباس. وكذلك حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٣٩/١٢، ٢٤٠).
- (٢) يروى - بلفظه تقريباً - من حديث أنس بن مالك وأبي ذر الغفاري. أما حديث أنس فرواه البخاري (١٢١/١٣) وابن ماجه (٩٥٥/٢). وأما حديث أبي ذر فرواه مسلم (١٤٩/٥) و (٢٥٥/١٢) وابن ماجه (٩٥٥/٢) مطولاً. والمجدّع: مقطّع الاعضاء. انظر النهاية لابن الأثير (ج ٤ ع).
- (٣) ما بين قوسين عطاه ختم ختمت به النسخة الأصل.
- (٤) يأتي تخريجه من (٣٨٣).
- (٥) يأتي تخريجه من (٢٨٣).
- (٦) أي الزمه انظر النهاية (ج ٤ ل).
- (٧) يأتي تخريجه من (٣٨٥).
- (٨) يأتي تخريجه من (٣٨٥).
- (٩) "المرجئة: قوم يقولون: لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة." التعريفات للرجاني (٢٠٨)، وانظر الملل والنحل (١٨٦/١).

"من قال لا اله الا الله فهو في الجنة وان زنى وان سرق(١)".

و"من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة ولم تمسه النار(٢)"

و"أُعدت (٣) شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي (٤)".

والمخالف له (٥) يحتج بروايتهم :

"لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو

مؤمن(٦)".

و "لم يؤمن من لم يأمن جاره بوائقه(٧)".

و "لم يؤمن من لم يأمن المسلمون لسانه ويده(٨)".

(١) يأتي تخريجه ص(٤٠٠).

(٢) رواه أحمد في مواضع عديدة (٢٣٠/٥ و ٢٣٦، ٢٣٢، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٧) من حديث معاذ بن جبل وفيه قمة وفاته. وصحح الألباني إسناده في سلسلته (٣٠٠/٣)، والحافظ ابن حجر في الفتحة (٢٢٧/١). وفي نفسي شيء من ثبوت جملة "ولم تمسه النار" فالمعنى مشكل بوجودها، وهي لم ترد إلا في رواية (٢٣٦/٥) فقط وصححها الحافظ مع أن فيها راويًا مبهمًا؟! والمتن كذلك مروي من حديث أنس بن مالك وفيه قمة معاذ وهو رديف النبي - صلى الله عليه وسلم - وليس فيه الجملة المذكورة أخرجه البخاري (٢٢/١) و(٢٢٧/١).

(٣) كذا في (ل) و(خ ط)، وفي (بط) "أعددت"، وفي الأصل "هـ" كانت "أعدت" أضيفت دال ثانية بخط مغاير فوق الدال الأولى بينها وبين التاء.

(٤) يروى من حديث أنس بن مالك وجابر بن عبد الله. أما حديث أنس فرواه أبو داود (٢٣٦/٤) والترمذي (٦٢٥/٤) وقال "حسن صحيح غريب من هذا الوجه" وقال ابن كثير في تفسيره (٤٩٨/١): "إسناده صحيح على شرط الشيخين". وأما حديث جابر فرواه الترمذي (٦٢٥/٤) - وقال: حسن غريب من هذا الوجه - وابن ماجه (١٤٤١/٢). وكلا الحديثين ليس فيه لفظ "أعدت".

(٥) كلمة "له" غير واضحة في (ل).

(٦) يأتي تخريجه ص () .

(٧) يأتي تخريجه ص () . وبوائقه: أي غوائله وشروبه، واحدها بائقة وهي

الداهية "النهاية (ب و ق)".

(٨) يأتي تخريجه ص () .

(و) "يخرج من النار رجل قد ذهب حَبْرُهُ وَسَبْرُهُ (١)".

و "يخرج من النار قوم قد امتَحشوا/فينبتون كما تنبت الحَبَّة في حميل السيل (٢)".

(أو (٣)) "كما تنبت الشعارير (٤)".

والقدري (٥) يحتج بروايتهم:

(١) ما بين قوسين زيادة من (ل). والحديث ذكره أبو عبيد في غريبه (٦٠/١) وقال: "في الحديث اختلاف وبعضهم لا يرفعه" ونقل عن الأصمعي تفسير الخبر والسبر أنه: البهاء والجمال.

(٢) جزء من حديث أبي هريرة وحديث أبي سعيد الخدري، وكلاهما متفق عليه. حديث أبي هريرة أخرجه البخاري (٢٩٢/٢ و ٢٩٣)، ومسلم (٢٢/٣ و ٢٣). وحديث أبي سعيد أخرجه البخاري (٧٣/١) و (٢٤٩/٨) و (٤١٦/١١ ، ٤١٧) و (٤٢٠/١٣-٤٢٢) ومسلم (٣٩-٢٥/٣). وامتَحشوا: أي احترقوا، النهاية (م ح ش). وحميل السيل: "هو ما يجيء به السيل من طين أو غشاء وغيره، فعيل بمعنى مفعول، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم اليهم بعد احراق النار لها"، النهاية (ح م ل). والحبة جمع بزور النبات واحدها حبة - بالفتح. أنظر الفتح (٧٣/١). وفي هامش الأصل بخط متأخر مغاير كتب تفسير الامتحاش والشعارير وحميل السيل، لكن الهامش غير واضح. وانظر غريب الحديث للمؤلف (٣٩٥/١ و ٣٩٦) فقد روى الحديث وفُسِّرَه.

(٣) في (ل): "و".

(٤) جزء من حديث جابر بن عبد الله. رواه البخاري (٤١٦/١١) ومسلم (٤٧/٣-٥٢). والشعارير هي القشطاء المفسار، شبهوا بها لأن القشطاء ينمي سريعا". النهاية (ث ع ر).

(٥) القدريّة (وهم المعتزلة): "هم الذين يزعمون أن كل عبد خالق لفعله، ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى". التعريفات ص (١٧٤). وهم فرق عديدة. أنظرها ومعلومات عنها في "الفرق بين الفرق" (١١٤) وما بعدها.

"كل مولود يولد على الفطرة ، حتى يكون أبواه يهودانه وينصرانه (١)".
وبأن الله تبارك وتعالى (يقول(٢)) : "انني خلقت عبادي جميعا حنفاء
فأجالتهم الشياطين عن دينهم(٣)".
والمفوض يحتج بروايتهم :
"اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، أما من كان من أهل السعادة فهو يعمل
للسعادة ، ومن كان من أهل الشقاء فيعمل للشقاء(٤)".
و"إن الله (تبارك وتعالى(٥)) مسح ظهر آدم (صلى الله عليه (٦)) فقبض
قبضتين ، فأما القبضة اليمنى/فقال الى الجنة برحمتي ، والقبضة (الآخرى(٧)) فقال
الى النار ولا أبالي (٨)".
و"السعيد من سعدني بطن أمه ، والشقي من شقي في بطن أمه (٩)" هذا وما أشبهه .
والرافضة (١٠) تتعلق في إكفارهما (أصحاب محمد - صلى الله عليه (١١))
بروايتهم :

-
- (١) يأتي تخريجه ص (٣٣٤) . (٢) في (خ ط) : "قال".
(٣) يأتي تخريجه ص (٣٣٦) .
(٤) رواه البخاري (٢٢٥/٣) و (٧٠٩ و ٧٠٨/٨) و (٥٩٧/١٠) و (٤٩٤/١١) و (٥٢١/١٣) ،
ومسلم (١٩٥-١٩٧) ، وأبو داود (٢٢٢/٤ و ٢٢٣) والترمذي (٤٤٥/٤) - وقال حسن
صحيح- وابن ماجه (٣٠/١) من حديث علي بن أبي طالب ، وفيه قسمة .
(٥) و(٦) : ما بين قوسين ليس في (ل) .
(٧) كذا في (خ ط) وفي النسخ الأخرى "اليسرى" وكتب فوقها في الأصل الصواب
مقرونا بكلمة "صح".
(٨) يأتي تخريجه ص () . (٩) يأتي تخريجه ص
(١٠) الرافضة فرقة من الشيعة الإمامية سموها بذلك لأنهم يرفضون خلافة أبي بكر
وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - وينعتونهم بصفات قبيحة ويعتبرونهم غاصبين
للخلافة من علي ، ويذهبون الى أن امامة علي ثابتة بالنص لا بالانتخاب .
ومن هذا الجانب سموها بالإمامية ، (انظر مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية
ص(١٩) .
(١١) في(ل) : "صحابه رسول الله صلى الله عليه وسلم و رضي عنهم".

"ليردن علي" الحوض أقوام ثم ليختلجن^٢ دوني فاقول(يا(١))رب أصحابي
(أصحابي (٢) فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك، انهم لم يزالوا مرتدين
على أعقابهم منذ فارقتهم(٣)".
و "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض(٤)".
ويحتجون في تقديم علي (رضي الله عنه) (٥) بروايتهم:
"أنت مني منزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي(٦)".
و"من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه(٧)".
و"أنت وصيي(٨)".

-
- (١) في (بط) و (خ ط): "أي".
(٢) ما بين قوسين زيادة من (ل).
(٣) يأتي تخريجه ص(٥٧١).
(٤) متفق عليه من حديث ثلاثة من الصحابة: (أ) عبد الله بن عمر، رواه البخاري
(١٠٦/٨) و(٥٥٣/١٠) و(٨٥/١٢) و(٢٦/١٣) ومسلم(٥٦٠٥٥/٢) (ب) أبي بكر، رواه
البخاري(١٠٨/٨) و(١٠٧/١٠) و(٨٠٧/١٠) و(٢٦/١٣) و(٤٢٤/١٣) ومسلم(١٦٨٠١٦٧/١١). (ج)
جرير بن عبد الله، رواه البخاري(٣١٧/١) و(١٠٧/٨) و(١٩١/١٢) و(٢٦/١٣) ومسلم
(٥٥/٢) وهو في البخاري من حديث ابن عباس (٥٧٣/٣) و(٢٦/١٣). وجميعها جزء من
خطبة النبي - صلى الله عليه وسلم - في حجة الوداع.
(٥) في (ل): "رحمة الله عليه".
(٦) يأتي تخريجه ص().
(٧) رواه أحمد(٣٧٠/٤) والحاكم (١٠٩/٣ ، ١١٠) من حديث أبي الطفيل. قال
الهيثمي: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة"
(مجمع ١٠٧/٩) وللحديث شواهد كثيرة. أنظرها مخرجة في "در السحابة" ص
(٢٠٨-٢١٢).
(٨) وردت الوصية لعلي في عدة أحاديث كلها شديدة الضعف أو موضوعة. منها حديث
أبي أيوب الأنصاري في بيان النبي - صلى الله عليه وسلم - مناقب علي
لفاطمة حين شكته له وفيه: "... واتخذته وصيا". رواه الطبراني(١٧١/٤) وفيه
عباية بن ربعي من غلاة الشيعة. أنظر ترجمته في اللسان(٢٤٨/٣) =

ومخالفوهم يحتجون في تقديم الشيخين (رضي الله عنهما) (١) بروايتهم:
 "اقتدوا بالذّين من بعدي:(أبي(٢)بكر و عمر(٣)".
 و "يأبى الله (ورسوله والمسلمون(٤)) الا أبا بكر (٥)".
 و "خير هذه الائمة بعد نبيها أبو بكر(٦)".
 ويتعلق مفضلّو الغنا بروايتهم:
 "اللهم اني أسالك غناي وغنا مولاي(٧)".

- === وحديث سلمان الفارسي قال: قلت يارسول الله: ان لكل نبي وصي فمن وصيك؟
 ... وفيه: "فان وصيي وموضع سري وخير من اترك بعدي وينجز عدتي ويقضي ديني
 علي بن أبي طالب". رواه الطبراني(٢٧١/٦) وقال: "وصيي يعني أنّاه أوصاه
 بأهله لا بالخلافة". قال الهيثمي في المجمع(١١٦/٩-١١٧): "في اسناده ناصح
 بن عبدالله وهو متروك". وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من أربع
 طرق(٣٧٤/١ ، ٣٧٥) وأعلّوها جميعا، وقال "لا يصح" وحديث بريدة الأسلمي عن
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لكل نبي وصي ووارث ، وان وصيي
 ووارثي علي بن أبي طالب" رواه ابن الجوزي في الموضوعات(٣٦٧/١) من طريقين
 وقال: "هذا حديث لا يصح" وأعلّهما جميعا. وللوصية لعلي ذكر أيضا في حديث
 أنس بن مالك، وحديث أبي ذر. أنظرهما في الموضوعات (٣٧٦/١ ، ٣٧٧).
 (١) في (ل) : " رحمهما الله".
 (٢) في الاصل "أبو".
 (٣) في (خ ط) و (بط): "وعمر" والحديث رواه الترمذي(٦٠٩/٥ ، ٦١٠) وقال : هذا
 حديث حسن - وابن ماجه (٣٧/١)، وأحمد في فضائل الصحابة(١٨٦/١ ، ١٨٧)
 و(٣٥٩/١) وحسن المحقق اسناده.
 (٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، وكلمة "ورسوله" ليست في الاصل.
 (٥) متفق عليه من حديث عائشة في قصة وفاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم .
 رواه البخاري (١٢٣/١٠) و(٢٠٥/١٣) ومسلم(١٥٤/١٥ ، ١٥٥).
 (٦) رواه أحمد في فضائل الصحابة(٨٥/١). وفي المسند(١٤/٢) من حديث أبي هريرة
 مطولا وفيه زيادة: "وعمر" وصح محقق فضائل الصحابة سند المسند(٨٦/١). وله
 شواهد عديدة، بعضها فيه ذكر أبي بكر فقط وبعضها فيه زيادة عمر.
 (٧) يأتي تخريجه من (٤١٤).

((١)) "اللهم اني أعوذ بك من فقر مُربٍ أو مُلبٍ" (٢)

ويتعلق مفضلو الفقر بروايتهم:

"اللهم أحييني مسكينا، وامتنني مسكينا، واحشني في زمرة المساكين (٣)".

و "الفقر بالرجل المؤمن أحسن من العذار الحسن على خد" الفرس (٤)".

ويتعلق القائلون بالبداء (٥) بروايتهم:

"ملة الرحم تزيد في العمر (٦)".

و "المدقة تدفع القضاء المبرم (٧)".

وبقول عمر (رضي الله عنه) (٨): "اللهم إن كنت كتبتني في أهل الشقاء

فامحني واكتبني في أهل السعادة (٩)".

هذا مع روايات كثيرة في الأحكام، (اختلفت (١٠) لها الفقهاء في الفتيا، حتى

اختلف الحجازيون والعراقيون في أكثر أبواب الفقه، وكل يبنّي على أصل من روايتهم.

(قالوا: ومع (١١)) افترائهم على الله عز وجل في أحاديث التشبيه، كحديث عرق

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) "أي لا زم غير مفارق". النهاية (ر ب ب).

(٣) يأتي تخريجه من (٤١٤).

(٤) يأتي تخريجه من (٤١٥).

(٥) وهم غلاة القدرية الذين يزعمون أن الأمور لم يسبق بها قدر ولا علم من

الله، وإنما يظهر لله سبحانه فيها رأي بعد أن لم يكن. انظر

النووي (١٥٦/١)، والتعريفات من (٤٣).

(٦) يأتي تخريجه من (٤١٨).

(٧) يأتي تخريجه من (٥٠١).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٩) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (١١٢/١٣ و ١١٣) وابن المنذر - كما في الدر

المنثور (٦٦١/٤)، واللائكاشي في سننه - كما في الكنز (٦٧٦/٢).

(١٠) في (خ ط) و (بط): "اختلف". (١١) في (ل): "وقالوا مع".

الخيّل(١)، وزَّغَبَ المدر ونور الذراعين(٢)، وعبادة الملائكة(٣)، وقفص الذهب على

(١) قال ابن عدي في ترجمة محمد بن شجاع الثلجي: "كان يضع أحاديث في التشبيه ينسبها إلى أصحاب الحديث ليثلبهم به، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقلت ثم خلق نفسه منها" مع أحاديث كثيرة وضعها من هذا النحو فلا يجب أن يشتغل به لأنه ليس من أهل الرواية حملة التعصب على أن وضع أحاديث يثلب أهل الأثر بذلك"(الكامل ٢٢٩٢/٦ ، ٢٢٩٣، باختصار يسير). ورواه ابن الجوزي في الموضوعات(١٠٥/١) وقال: "هذا حديث لا يشك في وضعه، وما وضع مثل هذا مسلم، وأنه لمن أرك الموضوعات وأدبرها، اد هو مستحيل، لأن الخالق لا يخلق نفسه." وانظر مشكل الحديث وبيانه ص(٢٧٣) وسلسلة الأحاديث الضعيفة (١٨٩/٢ ، ١٩٠)، والرد على الجهمية ص (٢٤٣).

(٢) "الزَّغَب: صغار الشعر أو ما يطلع"(النهاية ز غ ب). والكلام إشارة إلى ما روي عن عمرو بن العاص: "خلق الله تعالى الملائكة من شعر ذراعيه ومدره أو من نورهما" قال ابن فورك: "عبد الله بن عمرو لم يرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - . وقد قيل: إن عبد الله بن عمرو أصاب وسقين من الكتب يوم اليرموك - يعني من كتب أهل الكتاب- فكانوا يقولون له إذا حدثهم: حدثنا ما سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا تحدثنا من وسلك يوم اليرموك". مشكل الحديث وبيانه ص(١٥٢ ، ١٥٣).

(٣) قال الشهرستاني في الملل والنحل أثناء كلامه على المشبهة: "وزادوا في الأخبار أكاذيب وضعوها ونسبوها إلى النبي - عليه الصلاة والسلام - أكثرها مقتبسة من اليهود فإن التشبيه فيهم طباع حتى قالوا: "اشتكت عيناه فعادته الملائكة"(١٤١/١).

جمل أَوْرَقَ عشية عرفة (١)، (والشاب(٢) المَقْمَصُ ودونه فراش الذهب(٣) وكشف الساق يوم القيامة (إذا(٤) كادوا يباطشونه (٥)، و"خلق آدم على صورته (٦)"، و"وضع يده (بين(٧)) كَتَفَيَّ حتى وجدت برد أنامله بين شَنَدَوَتَيَّ (٨)". و"قلب المؤمن بين

(١) كأنه يشير الى حديث أسماء قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "رأيت ربي عز وجل على جمل أحمر عليه أزار وهو يقول قد سمحت قد غفرت المظالم، فإذا كانت ليلة المزدلفة..." ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال عنه حديث لا يشك أحد في أنه موضوع محال" ثم روى عن ابن منده أنه قال: "حديث الجمال باطل موضوع على رسول الله" (١٢٤/١ ، ١٢٥).

(٢) في الأصل: "والشارب" وهو تحريف.

(٣) المَقْمَصُ: الذي له جمّة (أنظر النهاية ق ص ص) والحديث يأتي تخريجه ص ()

(٤) في (ل) و(بط): "إذا".

(٥) جزء من حديث أبي سعيد الخدري الطويل في الشفاعة وفيه "فيتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر، أتساهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها، قال: فما تنتظرون؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد. قالوا: يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ بالله منك، لا نشرك بالله شيئاً - مرتين أو ثلاثاً - حتى ان بعضهم ليكاد ينقلب، فيقول: هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها؟ فيقولون: نعم. فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا اذن الله له بالسجود، ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة، كلما أراد أن يسجد خر" على قفاه" رواه البخاري (٦٦٣/٨ ، ٦٦٤) و (٤٢٠/١٣ و ٤٢٢) ومسلم (٣/٢٥-٣٤) وليس فيه: "إذا كادوا يباطشونه". وانظر شرح الحديث في الفتح (٤٥٠/١١-٤٥٢).

(٦) حديث صحيح يأتي تخريجه ص (٥٣٤).

(٧) في الأصل: "على" وفوقها علامة التضييب، وكتب في الهامش "بين" وفوقها "مح".

(٨) الشندوتان للرجل كالشديين للمرأة" (النهاية ١/٥ ن د) والحديث يأتي تخريجه

أصبعين من أصابع الله (عز وجل(١)).

مع روايتهم كل سخافة تبعث على الاسلام الطاعنين، وتضحك منها الملحدين، (وتزهّد من(٢)) الدخول فيه المرتادين، وتزيد في شكوك المرتابين، كروايتهم في عَجِيزَةِ الحوراء أنها ميل في ميل، وهيمن قرأ سورة كذا(و(٣)) فعل كذا أسكن من الجنة سبعين ألف قصر، في كل قصر سبعون ألف مَقْصُورَة / في كل مَقْصُورَة سبعون ألف مهّاد، على كل مهّاد سبعون ألف كذا(٤). وكروايتهم في الفأرة أنها يهودية، وأنها لا تشرب ألبان الابل، كما أن اليهود لا (تشربها(٥)). وفي الغراب أنه فاسق(٦).

(١) ما بين قوسين زيادة من (ل). والحديث صحيح يأتي تخريجه ص(٥١١).

(٢) في الأصل: " ويزهد في".

(٣) في (خ ط): " ومن".

(٤) كأن المقصود حديث أبي بن كعب عن النبي - صلى الله عليه وسلم: " من قرأ سورة كذا فله كذا" في فضائل سور القرآن سورة سورة قال ابن المبارك: "أظن الزنادقة وضعته". انظر الضعفاء الكبير (١/١٥٦ و ١٥٧) والموضوعات (١/٢٣٩ - ٢٤٢). والمنار المنيف (١١٣ ، ١١٤) والفوائد المجموعة ص(٢٦٤) والكافي الشاف(٣/٤).

(٥) في (ل): "تشربه". والحديث رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "فقدت أمة من بني اسرائيل، لا يدري ما فعلت، ولا أراها الا الفأر، الا ترونها اذا وضع لها ألبان الابل لم تشربه، واذا وضع لها ألبان الشاء شربته". أخرجه البخاري (٦/٣٥٠ ، ٣٥١) ومسلم (٩/١٢٣ ، ١٢٤) قال النووي معنى هذا أن لحوم الابل وألبانها حرمت على بني اسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها، فدل امتناع الفأرة من لبن الابل دون الغنم على أنها مسخ من بني اسرائيل". قال ابن حجر: " وكأنه - أي النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يظن ذلك ثم أعلم بأنها ليست هي". يعني لأنه قال بعد ذلك: " ان الله لم يجعل لمسخ نسلا " سيأتي ذكره ص(٦٤٦).

(٦) جزء من حديث صحيح يأتي تخريجه ص(٣٥١).

وفي السننور أنها عطسة الأسد (١)، والخنزير (أنه (٢)) عطسة الفيل. /وان" الإريانة (٣) كانت خياطة تمرق الخيوط فمست. وأن" الضب كان يهوديا عاقسا فمسخ (٤). وأن" سهيلا كان عشارا باليمن (٥)، وأن الزهرة كانت بغيا عرجت الى

(١) السننور: الهرة. والمذكور جزء من حديث طويل في حمل نوح عليه السلام الدواب في السفينة. رواه ابن أبي حاتم مرسلًا من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث. قال أحمد "كان أول أمره متماسكا ثم فسد بأخيه" وقال أبو حاتم: "أخرج أحاديث في آخر عمره أنكروها عليه، نرى أنها مما افتعل خالد بن نجيح، وكان أبو صالح يمحبه". (الميزان ٤٤٠/٢ ، ٤٤١). وانظر نص الحديث واسناده في حياة الحيوان (١٠/١).

(٢) في الاصل: "أنها".

(٣) فسرت بهامش الاصل: "دابة من دواب البحر".

(٤) ورد ذلك ضمن حديث ثابت بن يزيد في رفض النبي - صلى الله عليه وسلم - أكل الضب خشية أن يكون من المسخ، وفيه "إن أمة من بني اسرائيل مسخت دواب في الأرض، واني لا أدري لعل هذا منها" رواه أبو داود (٣٥٣/٣) والنسائي (٢٠٠، ١٩٩/٧) وابن ماجة (١٠٧٨/٢ ، ١٠٧٩) وصحح الجواز في مسند الشاميين اسناده (٩١٩/٢). والحديث محمول على أنه قبل علمه - صلى الله عليه وسلم - بأن الله لم يجعل لمسخ نسلا. كما سيأتي ص (٦٢٦). ولم أجد أن سبب مسخه أنه كان يهوديا عاقا. وانظر حديث علي الاتي الان.

(٥) ورد ذلك ضمن حديث طويل يروى عن علي "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل عن المسوخ فقال: هم ثلاثة عشر: الفيل والدب والخنزير والقرود والجريث [هو شعبان الماء] والضب والوطواط والعقرب والدعموص [دابة من دواب البحر] والعنكبوت والارنب وسهيل والزهرة. فقيل: يارسول الله ما سبب مسخنهم؟ فقال: ... وأما سهيل فكان عشارا باليمن ... رواه الزبير بن بكار في الموفقيات، وابن مردويه والديلمي. كما في الكنز (١٧٨/٦ ، ١٧٩)، والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٨٥/١ ، ١٨٦). ، تعقبه السيوطي في اللاك (١٥٧/١ ، ١٥٨) بما حاصله أنه ضعيف لا موضوع، وانظر كشف الخفاء (٥٥١/٢) فقد نص العجلوني على وضعه. وانظر المنار المنيف ص (١٠٠) فقد نص ابن

السماء باسم الله الأكبر فمسحها الله شهاباً (١). وأن الوزغة (٢) كانت تنفخ النار (٣) على إبراهيم - صلى الله عليه - والعظاية تمح الماء عليه (٥). وأن الغول كانت تأتي مشربة أبي أيوب كل ليلة (٦). وأن عمر - رضي الله عنه - (٧) صارع الجني فصرعه (٨). وأن الأرض على ظهر حوت (٩). وأن أهل

== القيم على أن كل حديث فيه ذم لصنعه مباحة فهو كذب ومع هذا فالحديث محمول على العشار الذي يظلم الناس ويغصبهم أموالهم كما هو مبين في ألفاظه .

- (١) يأتي تخريجه ص (٤٥٠) .
- (٢) الوزغ: سام أبرص. (انظر النهاية ١٨١/٥) .
- (٣) ما بين قوسين زيادة من هامش (ل) وفوقها كلمة "صح" .
- (٤) ما بين قوسين ليس في (ل) . والحديث رواه البخاري (٣٥١/٦) و (٣٨٩/٦) ومسلم (٢٣٦/١٤ ، ٢٣٧) من حديث أم شريك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر بقتل الوزغ وقال : كان ينفخ على إبراهيم - عليه السلام - " وهناك عدة أحاديث صحيحة في قتل الوزغ .
- (٥) العظاية أو العظاء لغتان: هي السطحية (انظر حياة الحيوان ١٢٢/٢) . والحديث أشار إليه ابن عطية في تفسيره بصيغة التمرير بقوله > وروى أن الخطاف والضفدع والعصفور [وهو العضاء الذكر] كن ينقلن الماء ليطفئن النار" نقله الدميري .
- (٦) رواه الترمذي (١٥٨/٥ ، ١٥٩) - وقال حسن غريب - عن أبي أيوب الانصاري أنه كانت له سهوة فيها تمر فكانت تجيء الغول فتأخذ منها... " . الحديث وفيه أخبارها له بآية الكرسي وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : " صدقت وهي كذوب، والمشربة - بالضم والفتح - هي المتهوة: الغرفة الصغيرة أو الرف أو الخزانة. (انظر النهاية ٤٥٥، ٤٣٠/٢) وقصة الغول تكررت - كما في الصحيحين - مع أبي هريرة وأبي بن كعب .
- (٧) ما بين القوسين ليس في (ل) .
- (٨) رواه الدارمي (٤٤٧/٢ ، ٤٤٨) والطبراني (١٨٤، ١٨٣/٩) من طريقين، وأبو نعيم في دلائل النبوة ص (٣٦٩ ، ٣٧٠) . وصحيح الهيثمي طريقه الطبراني باعتضادهما (مجمع ٧٣/٩ ، ٧٤) .
- (٩) رواه البزار من حديث ابن عمر ولفظه: " سئل النبي - صلى الله عليه وسلم =

أكذبه عمر وعثمان وعائشة (١)، (ويحتجّون بقول فاطمة بنت قيس، وقد أكذبها

(١) ستأتي مناقشة ابن قتيبة لطعونهم هذه بعد الانتهاء من سردها، وأنا أذكر هنا ما يتم كلامه هناك. أما تكذيب عمر أبا هريرة فقد ادّعاه بشر المريسي وزعم أن عمر قال: أكذب المحدثين أبو هريرة". وقد أجابه الإمام الدارمي بقوله: "ادّعت كذبا على عمر بن الخطاب أنه قال" أكذب المحدثين أبو هريرة" وهذا مكذوب على عمر، فإن تك صادقا في دعواك فاكشف عن رأس من رواه، فإنك لا تكشف عن ثقة، وكيف يتهمة عمر بالكذب على رسول الله وهو يستعمله على الأعمال النفيسة ويوليه الولايات؟ ولو كان عند عمر كما ادّعاه المعارض لم يكن بالذي يآتمنه على أمور المسلمين ويوليه أعمالهم مرة بعد مرة، حتى دعاه آخر ذلك إلى العمل فأبى عليه. وروى عنه غير واحد من الصحابة أشارا عن رسول الله، ولو كان عندهم في عداد الكاذبين لم يكونوا يستحبون الرواية عنه" اه باختصار شديد من "رد الامام الدارمي عثمان بن سعيد على المريسي العنيد" ص(٤٨٩، ٤٩٠). وقد صح عن عمر أحاديث فيها نص على قبول شهادة أبي هريرة انظرها في "دفاع عن أبي هريرة" ص(٩٨). وأما تكذيب عثمان له، فإنما زعم ذلك النظام، والنظام حاله من المجون والسفاهة ما سيأتي بيانه في ترجمته ص(١٢٠) وانظر "دفاع عن أبي هريرة" ص(١٢٣). وأما تكذيب عائشة له، فالمراد بذلك ما استدرسته عليه في بعض الأحاديث التي يرويها، وهذا ليس من التكذيب في شيء، فقد استدرت أيضا على غيره من الصحابة منهم: عمر، علي، ابن عباس، ابن عمر، وغيرهم، ولم يزعم أحد أن ذلك تكذيب لهم، وكتاب "الاجابة" في إيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة "كله في هذا الباب. وقد بين العلماء وجه ذلك- استدراكها عليه- وأجابوا عنه بالتفصيل راجع لذلك "الاجابة" ص(١٠١) وما بعدها، و"دفاع عن أبي هريرة" ص(٢٢٥) وما بعدها. وقد صح عن عائشة تصديق أبي هريرة في غير حديث. انظرها في "دفاع عن أبي هريرة" ص(٢٣٤)، وما بعدها.

عمر وعائشة، وقالوا: "لاندع كتاب ربنا لقول امرأة (١)، ويهرجون (٢) الرجل بالقدر (ولا (٣)) يحملون عنه، كغيلان (٤)، وعمـــــــرو بن عبيد (٥)،

(١) ما بين قوسين ليس في (ل). والكلام اشارة الى ما رواه البخاري (٤٧٧/٩) و (٤٨١/٩) ومسلم (١٠٧-٩٤/١٠) في قصة طلاق فاطمة بنت قيس البتة من زوجها، حيث اخبرت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يجعل لها سكنى ولا نفقة. وقول عمر "لا نترك كتاب ربنا لقول امرأة" بلفظه: "لا ندري لعلها حفظت أو نسيت" فليس فيه تكذيب لها كما زعموا، وإنما لم يأخذ بكلامها خشية أن تكون وهمت، لقوله تعالى: (اسكنوهن من حيث كنتم من وجدكم) فهذا ما استند اليه عمر في عدم أخذه بحديثها، وهو مذهب أبي حنيفة وآخرين، بينما ذهب ابن عباس - وهو مذهب أحمد وإسحاق وأبي شور وداود - الى الأخذ بحديثها، وقالوا: لا سكنى للمبتوتة ولا نفقة. وذهب مالك والشافعي وآخرون الى القول بوجوب السكنى لها - لئلا - دون النفقة - أخذاً بحديثها. (انظر النووي (٩٥/١٠)).

(٢) يهرجون الرجل: أي ينسبونه الى البهرج، وهو الباطل والردى. "والبهرجة: أن يعدل بالشئ عن الجادة القاصدة الى غيرها". انظر ترتيب القاموس (ب ه ر ج).

(٣) في (ل): "فلا".

(٤) غيلان بن أبي غيلان - وهو غيلان بن مسلم - كان قدريا داعية، دعا عليه عمر بن عبد العزيز فقتل وصلب، وكان غير ثقة ولا مأمون، والاوزاعي هو الذي ناظره وأفتى بقتله، وقال رجاء بن حيوة: قتله أفضل من قتل الطين من الروم. وقال ابن المبارك: "كان من أصحاب الحارث الكذاب وممن آمن بنبوته، فلما قتل الحارث قام غيلان الى مقامه. (انظر الضعفاء الكبير (٤٣٦/٣) والكامل لابن عدي (٢٠٣٧/٦) والميزان (٣٣٨/٣) واللسان (٤٢٤/٤)، وانظر المعارف للمصنف فقد ترجم له فيه ص (٤٨٤)).

(٥) عمرو بن عبيد بن باب البصري المعتزلي القدرى، قال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أيوب ويونس: يكذب، وقال حميد: كان يكذب على الحسن. قال ابن حبان: كان يشتم الصحابة ويكذب في الحديث وهما لا تعمدا. قال الفلاس: عمرو متروك صاحب بدعة، سمعت عبد الله

وَمَعْبَدَ الْجَهْنِي (١)، وعمر بن فايد (٢)، ويحملون عن أمثالهم من أهل مقاتلهم كقتادة (٣)

== ابن مسلمة الحضرمي يقول: سمعت عمرو بن عبيد يقول: "لو شهد علي وظلحة والزبير وعثمان على شراك نعل ما أجزت شهادتهم". أجاب يوما في مسألة فقال له عمرو بن النضر: ليس هكذا يقول أصحابنا؟ فقال: ومن أصحابك، لا أبالك؟ قال: أيوب ويونس وابن عون والتميمي. قال: أولئك أرجاس أنجاس، أموات غير أحياء. توفي (١٤٣). انظر الضعفاء الكبير (٢٧٧/٣) والكامل (١٧٥٠/٥) والميزان (٢٧٣/٣) وقد اطالت كتب التراجم في ترجمته، وذكرت غير ما ذكرت الكثير من فضائحه. وانظر "المعارف" فقد ترجم الممنف له فيه ص (٤٨٣، ٤٨٢).

(١) تابعي، صدوق في نفسه، لكنه من سنة سيئة فكان أول من تكلم في القدر، عن الأوزاعي قال: أول من نطق في القدر رجل من أهل العراق يقال له: "سوس" كان نصرانيا فأسلم ثم تنمر فأخذ عنه معبد الجهني وأخذ غيلان عن معبد. قال أبو حاتم: كان رأسا في القدر، قدم المدينة فأفسد فيها أناسا. روى له ابن ماجة حديثا واحدا. انظر الميزان (١٤١/٤) والتهذيب (٢٠٤/١٠).

(٢) عمرو بن فايد الأسواري: قال ابن المديني: ذاك عندنا ضعيف يقول بالقدر، وقال العقيلي: كان يذهب إلى القدر والاعتزال ولا يقيم الحديث. وقال ابن عدي: بصري منكر الحديث. وقال الدارقطني. متروك. توفي بعد المئتين بيمير. انظر الضعفاء الكبير (٢٩٠/٣) والكامل (١٧٩٧/٥) والميزان (٢٨٣/٣) واللسان (٣٧٣/٤).

(٣) قتادة بن دعامة أبو الخطاب السدوسي البصري. قدم على سعيد بن المسيب فجعل يسأله أياما وأكثر، فقال له سعيد: أكل ما سألتني عنه تحفظه؟ قال: نعم. سألتك عن كذا فقلت فيه كذا، وسألتك عن كذا فقلت فيه كذا وقال فيه الحسن كذا، حتى رد عليه حديثا كثيرا، فقال سعيد: ما كنت أظن أن الله خلق مثلك. وعن ابن مهدي: قتادة أحفظ من خمسين مثل حميد الطويل، قال أبو حاتم: صدق ابن مهدي وقال أيضا: سمعت أحمد بن حنبل وذكر قتادة فاطنب في ذكره، فجعل ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير، ووصفه بالحفظ والفقه، وقال: قلنا تجد من يتقدمه أما مثله فعسى. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا، حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر. توفي (١١٧هـ). انظر الميزان (٣٨٥/٣) والتهذيب (٣١٥/٨).

وابن أبي عروبة (١)، وابن أبي نجیح (٢)، وابن أبي ذئب (٣). ويقدحون في الشيخ

(١) سعيد بن مهران العدوي أبو النضر البصري. قال أبو عوانة: ما كان عندنا في ذلك الزمان أحفظ منه. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، ثم اختلط في آخر عمره. قال أحمد: كان يقول بالقدر ويكتمه. وقال العجلي: كان لا يدعو إليه وكان ثقة. توفي (١٥٦) هـ. انظر الميزان (١٥١/٢) والتهذيب (٦٥/٤).

(٢) هو عبدالله بن يسار المكي، أبو يسار الثقفي مولاهم، من الأئمة الثقات، كان يتهم بالاعتزال والقدر، قال أحمد: أفسدوه بأخرة، وكان جالس عمرو بن عبيد، وقال أصحاب ابن أبي نجیح قدرية كلهم ولم يكونوا أصحاب كلام. وقال القطان: كان من رؤوس الدعاة. وقال المديني: أما الحديث فهو فيه ثقة، وقال العجلي: مكي ثقة، يقال: كان يرى القدر، أفسده عمرو بن عبيد، قال الذهبي عنه وعن جماعة: ما ثبت عنهم القدر، أو لعلمهم تابوا. توفي (١٣١ هـ). انظر الميزان (٥١٥/٢) والتهذيب (٤٩/٦).

وفي (بط)، وهامش الأصل بخط متأخر زيادة: "ومحمد بن المنكدر" بين ابن أبي نجیح وابن أبي ذئب، ولم أجد من ذكر أنه رمي بالقدر أو أي بدعة أخرى. بل قال عنه الذهبي: "والامام شيخ الاسلام". تذكرة الحفاظ (١٢٧/١). (٣) ابن أبي ذئب هو: محمد بن عبد الرحمن بن الحارث القرشي العامري أبو الحارث المدني. أحد الاعلام الثقات متفق على امامته. قال ابن حبان: كان من فقهاء المدينة وعبادهم، وكان من أقول أهل زمانه للحق، وكان مع هذا يرى القدر، وكان مالك يهجره من أجله. وقال أحمد: كان ابن أبي ذئب يشبه بسعيد بن المسيب، فقليل له: خلف مثله ببلاذه؟ قال: لا. ولا بغيرها. وعن الشافعي: ما فاتني أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبي ذئب، وقال أحمد بن علي الأبار: سألت مصعبا الزبيري عن ابن أبي ذئب وقلت له: حدثوني عن أبي عاصم أنه كان قدريا؟ فقال: معاذ الله، إنما كان في زمن المهدي قد أخذوا أهل القدر، فجاء قوم فجلسوا إليه فاعتصموا به، فقال قوم: إنما جلسوا إليه لأنه يرى القدر توفي (١٥٨) هـ. انظر الميزان (٦٢٠/٣) والتهذيب (٢٧٠/٩). قلت: بان من تراجمهم أنهم ليسوا سواء، فالذين ترك أهل الحديث =

يسوي بين علي وعثمان، أو يقدّم عليا عليه (ويروون(١)) عن أبي الطفيل عامر بن واثلة صاحب راية المختار(٢)، وعن جابر الجعفي، وكلاهما يقول بالرجعة(٣).

==

الرواية عنهم قوم لم يلتزموا المدق ولا امتازوا بالحفظ والضبط، وهم مع هذا دعاة لبدعهم، بخلاف القسم الثاني الذين روى عنهم أهل الحديث. قال نعيم بن حماد: قيل لابن المبارك: لم رويت عن سعيد- يعني ابن أبي عروبة- وهشام الدستوائي وتركت عمرو بن عبيد ورأيهم واحد؟ قال: كان عمرو يدعو الى رأيه ويظهر الدعوة وكانا ساكتين. وعن أحمد بن محمد الحضرمي قال: سألت ابن معين عن عمرو بن عبيد فقال: لا يكتب حديثه فقلت له: كان يكذب؟ فقال: كان داعية الى دينه. فقلت له: فلم وثقت فتادة وابن أبي عروبة وسلام بن مسكين؟ فقال: كانوا يمدقون في حديثهم، ولم يكونوا يدعون الى بدعهم. قال ابن حبان: "الداعية الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافاً". انظر الميزان(١٥٢/٢) و(٢٦٧، ٢٧٥/٣) ومقدمة ابن الصلاح ص(١٠٣، ١٠٤). (١) في (ل) و (خ ط): "ويروي".

(٢) أبو الطفيل آخر الصحابة وفاة، توفي (١١٠هـ)، كان ثقة في الحديث، وكان متشيعاً في عليّ ويفضله وأهل بيته، ويثني على الشيخين أبي بكر وعمر، ويترحم على عثمان. انظر التهذيب(٧٢/٥) والاستيعاب(١١٦/٤، ١١٧) والمختار هو ابن أبي عبيد الثقفي الكذاب، قال مفل، كان يزعم أن جبريل ينزل عليه، كان في بداية أمره معدوداً في أهل الفضل والخير الى أن هارق ابن الزبير وغلب على الكوفة سنة (٦٦هـ) حيث خرج المختار يطلب بثأر الحسين فاجتمع عليه بشر من الشيعة بالكوفة فغلب عليها وتطلب قتلة الحسين فقتلهم، فلذلك أحبه كثير من المسلمين فانه أبلى في ذلك بلاء حسناً، ثم انّ الكثير ممن تبعه رجع عن ذلك لما تبين له من تخليطه وأكاذيبه. ولم يكن أبو الطفيل صاحب راية المختار وانما كان مع ابن الحنفية في مكة عند ابن الزبير. انظر الامامة(٥١٨/٣-٥٢٠) والميزان(٨٠/٤) والكامل لابن الاثير (سنة ٦٦، ٦٧ هـ). وانظر "المعارف" للمؤلف ص(٣٤١) فقد اثبت في ترجمته نحو ما اثبتته هنا من طعن المعتزلة؟!

(٣) اي الاعتقاد برجوع علي، ونسبة هذا الى أبي الطفيل غير صحيحة، خلافاً لما==

قالوا: (وهم (١)) مع هذا أجهل الناس بما يحملون، وأبغض الناس حظًا فيما يطلبون، (وقالوا في ذلك (٢)):

زوامل (٣) للافطار (٤) لا علم عندهم

بجيدتها إلا كعلم الالباعر (٥)

لعمرك ما يدري المطي إذا غدا

(باحماله (٦)) أو راح ما في الفرائث (٧)

لقد كنوعا من العلم برسمه، ومن الحديث باسمه، ورضوا (أن (٨)) (يقال (٩)) (فلان (١٠))

== اثبتته المؤلف في ترجمته في "المعارف" ص (٣٤١) ولم أجد له ملحقا ولا حظا في ذلك. أما الجعفي فقد اتهمه الاثمة وكذبوه وتركوا التحديث عنه لذلك. انظر ترجمته في التهذيب (٤١/٢).

(١) ما بين قوسين ليس في الاصل واستدركت في الهامش ملقونة بكلمة "صح".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٣) "الزاملة": التي يحمل عليها من الابل وغيرها. "ترتيب القاموس" مادة (زح ل).

(٤) كذلك الكلمة في النسخ التي بين يدي "لافطار"، وهي في المصادر التي

ذكرت الالبات "لافطار". انظر الكامل للمبرد (١٠٣٧/٢) واللسان (٣١٠/١١)

وكنيت اقل ذلك تحريفا من النمط، ثم ولقت على الالبات نفسها في عيون

الاخبار للمنذ (١٣٠/٢) حيث ذكرها كما ذكرها هنا تماما، وقدّم لها

بقوله: "قال بعض الشعراء في قوم يجمعون الكتب ولا يعلمون". فبان بذلك أن

الاختلاف من ابن قتيبة نفسه - والله أعلم -

(٥) جمع بغير. انظر "ترتيب القاموس" - مادة (ب ع ر).

(٦) في (بط): "باوساله" وهما بمعنى.

(٧) الفرائث جمع غرارة: "وعاء من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح ونحوه". المعجم

الوسيط (٦٤٨/٢). والبيتان لمروان بن سليمان ابن يحيى بن ابي حنيفة، قالها

يجهو بها قوما من رواة الشعر. انظر الكامل (١٠٣٧/٢) واللسان. مادة (ز م

ل). وعزاها في لسان الميزان (٦٧/١) - نقلا عن ابي العباس ابن العاص -

لنظام نفسه. (٨) في (ل): "بان".

(٩) في (ل) و (بط): "يقولوا". (١٠) ما بين قوسين زيادة من (ل).

عارف بالطرق، (وراء (١)) للحديث، وزهدوا (بان (٢)) يقال عالم بما كتب، (٣) (عامل (٤)) بما علم.

(قالوا (٥)): وما قلنكم برجل (منهم (٦)) يحمل عنه العلم، وتصرف اليه اعناق المطي خمسين سنة او نحوها، مثل في ملا من الناس عن فارة وقعت في بئر فقال البئر جبار (٧).

وبأخر مثل عن قول الله تبارك وتعالى: (ريح فيها مر) (٨) فقال: هو هذا المرمز - يعني مرار الليل.

وأخر حدثهم عن مبعة وسبعين يريد عن شعبة وسطيان (٩).

-
- (١) في الامل "رواية" وصوبت في الهامش " .
 - (٢) في (ل): "في ان".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٤) في الامل "عالم" وهو تحريف.
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).
 - (٧) يعني انه نقل المعنى من الديات الى الطهارة لان "البئر جبار"، (وهو جزء من حديث صحيح رواه البخاري (٢٥٤/١٢)، معناه: ليس على احد الضمان فيها، وهي البئر التي تكون في البادية ليس لها مالك، او التي يحظرها شخص في ملكه، فيأتي آخر فيقع فيها، فلا ضمان على صاحبها ما لم يتسبب في وقوعه فيها بفر أو غيره. (انظر غريب أبي عبيد ١/١٧١)، ولما كان تحكم البئر التي تقع فيها فارة طهارة ماثما ما لم يتغير - كما سيأتي ذكره م ()، فقد نقل هذا المعنى من الديات الى الطهارة، فعابوا عليه ذلك وسفروا منه ولم اقف على اسم هذا العالم.
 - (٨) آل عمران، (١١٧)، المر: البرد الشديد (انظر فتح القدير ١/٣٧٥).
 - (٩) يعني انه حرف: شعبة وسطيان، الى مبعة وسبعين، لتقارب صورة خطيهما خاصة اذا لم تكن مبهمين.

وآخر روى لهم: "يستر المملي مثل آجرة الرجل". يريد: (آخرة (١)) الرجل (٢).
(وسئل آخر متى يرتفع هذا الأجل؟ فقال: إلى قمرين- يريد إلى شهري هلال (٣)).

وقال آخر: يدخل يده في فيه فيقضمها قضم الفجل - يعني: "قضم الفجل (٤)".
وقال آخر: أجد في كتابي (الرسول (٥)) ولا أجد الله - يعني رسول الله -
فقال المستملي: اكتبوا: وشك (الشيخ (٦)) في الله .
مع أشياء (كثيرة يطول (٧) تعدادها (٨)).

-
- (١) في (خ ط): "آجرت".
(٢) يعني حديث طلحة بن عبيد الله قال: "سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يستر المملي؟ قال: مثل آخرة الرجل"، رواه مسلم (٢١٦/٤ و ٢١٧) واللفظ لأحمد (١٦٢/١).
(٣) ما بين قوسين ليس في (ل)، هذا الإستهزاء أنه عبر عن الشهرين بكلمة قمرين التي إذا أطلقت كان المراد بها الشمس والقمر، وكان الصواب أن يقول: إلى شهري هلال.
(٤) يعني أنه تصحف عليه حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذي يرويه يعلى بن أمية قال: "أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - رجل وقد عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيتاه - يعني الذي عضمه - قال: فأبطلها النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال: "أردت أن تقضمه كما يقضم الفجل" متفق عليه البخاري (٤٤٣/٤)، ومسلم (١٥٩/١١-١٦٢).
(٥) في (ل): "رسول".
(٦) زيادة من (خ ط) و (بط).
(٧) في (ل) "يكثر".
(٨) لم أجد أيا من هذه الحكايات مع طول بحثي عنها في مظانها المعتبرة، مما يدل على أن الطاعنين على أهل الحديث بهذه الأشياء التي حكوها كانوا حريصين أشد الحرص على تلقيب غرائب الحكايات وشواذها في سبيل ثلب أهمل الحديث والطعن عليهم.

قالوا: وكلما كان المحدث أمّوق (١) كان عندهم أنفق، وإذا كان كثير (التصحيح واللعن (٢)) كانوا به أوثق، وإذا ساء خلقه، وكثر غضبه، واشتدّ حدّه (٣)، وعسر في الحديث تهافتوا عليه، ولذلك كان الاعمش يقلب الفرو ويلبسه، وي طرح على عاتقه منديل الخوان، وسأله رجل (٤) عن إسناد حديث فأخذ بطلقه وأسنده الى الحائط وقال: هذا اسناده.

وقال: إذا رأيت (الشيخ (٥)) لم يطلب/ الفقه أحببت أن أضع (له (٦)). مع حماقات كثيرة تؤثر عنه، لا (نحسبه (٧)) كان يظهرها الا (لينفق بها عندهم (٨)).

(١) فـي (بط): "عندهم أموق". والموق: الحمق في غباوة. ترتيب القاموس - (م و ق).

(٢) في (ل): "اللعن والتصحيح".

(٣) الحد: "ما يعترى الإنسان من الغضب والنزق كالحدة"، ترتيب القاموس (ح د د).

(٤) هو حفص بن غياث كما بين المؤلف ذلك عند ذكره القصة في عيون الأخبار (١٣٧/٢). وإنما فعل الاعمش ذلك لتشيديده بالتحديث. والقصة رواها ابن أبي حاتم في "آداب الشافعي" ص (٣١٦) عن الشافعي قال. فذكرها.

(٥) في هامش الاصل: "شيخنا" وفوقها علامته التضييب - التمريض.

(٦) في (ل): "به" وذكر الكلام نفسه في عيون الأخبار (١٣٧/٢) وعبارته هناك "اصفحة".

(٧) مهملة في الاصل، وفي (ل): "يحسبه"، واشبتها كذلك لمناسبة السياق.

(٨) في (ل): "ليتنفق عندهم بها" والاعمش هو سليمان بن مهران الاسدي أبو محمد الكوفي، قال ابن عيينة: سبق الاعمش أصحابه بأربع: كان أقراهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض، وذكر خملة أخرى وقال شعبة: ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الاعمش، وقال عمرو بن علي: كان الاعمش يسمى المصحف لمداقه، وقال ابن عمار: ليس في المحدثين أثبت من الاعمش، وقال عيسى بن يونس، لم نر مثل الاعمش، ولا رأيت الاغنياء والسلاطين عند أحد احقر منهم عند الاعمش مع فقره وحاجته، وقال وكيع: اختلفت اليه قريبا من سنتين ما رأيتة يقضي ركعة، وكان قريبا من سبعين سنة لم تفتته =

(قال أبو محمد (١)): هذا ما حكيت من طعنهم على أصحاب الحديث، وشكوت من تطاول الأمر بهم على ذلك، من غير أن ينضج عندهم (٢)، ناضج، أو يحتج لهذه الأحاديث محتج، أو يتأولها متأول، حتى أنسوا بالعيب، وروضا بالقذف، وصاروا بالإمساك عن الجواب (كالمعلمين (٣)) وبذلك الأمور معترفين.

وتذكر أنك وجدت في كتابي المؤلف في غريب الحديث بابا ذكرت فيه شيئا من المتناقض عندهم وتأولته، فأملت بذلك أن تجد عندي (في جميعه مثل الذي وجدته في تلك من الحجج (٤))، وسألت أن إتكلف ذلك محتسبا للثواب، فتكلفته (٥)، بمبلغ علمي ومقدار (طاقتي (٦))، وأعدت ما ذكرت في كتابي من هذه الأحاديث، ليكون الكتاب جامعا للفن الذي قصدوا للعطن به، ولقدمت - قبل ذكر الأحاديث وكشف معانيها - وصف أصحاب الكلام وأصحاب الحديث، بما أعرف به كل فريق، وأرجوا ألا يطلع (ذو (٧)) النهي مني على تعمد لتمويه، ولا إيشار لهوى، ولا ظلم لخصم، وعلى الله أتوكل فيما أحاول، وبه استعين.

-
- == التكبيرة الأولى، أنظر تذكرة الحفاظ (١٥٤/١)، والتهذيب (١٩٥/٤). ولهذا كان العلماء يتهافتون عليه، ومثل هذا يتهافت عليه حتى وإن كانت فيه حدة.
- (١) ما بين قوسين ليس في (ج).
- (٢) أي عن أهل الحديث.
- (٣) في الأصل "كالمعلمين"، فوقها علامة التفبيص، وكتب المواب في الهامش مقرونا بكلمة "مح" وحرف الخاء "خ".
- (٤) (٤) في (ج): "من الحجج في جميعه مثل الذي وجدته في تلك".
- (٥) في (بط) زيادة: "لك".
- (٦) في (ج): "طاعتي".
- (٧) في الأصل: "ذوي".

- 110 -

ومعاني الكتاب والحديث، وما أودعاه من لطائف الحكمة وغرائب اللغة ، لا تدرك بالطرفة والتوُّد والعَرَض والجَوهْر والكَيفِيَّة والكَمِّيَّة (والإِيزِيَّة(٥))، ولو ردوا المشكل منها الى أهل العلم بهما وَضَح لهم المنهج، واتسع (لهم(٦))، المخرج. ولكن يُمْنَع/من ذلك طلب الرياسة، وحسب الاتِّباع، واعتقـــــــــــــــاد الإخوان بالمَقَالات، والناس أسراب طير يتبع (بعضها(٧)) بعضها، ولو ظهر لهم من يدَّعي النبوة - مع معرفتهم بأن رسول الله - صلَّى اللهُ عليه وسلَّم(٨) - خاتم الأنبياء او من يدعي الربوبية (لو جد(٩)) على ذلك أتباعا وقد كان يجب - مع ما يدعوونه من معرفة

- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة
- (٢) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط، وفيه زيادة: "رحمه الله".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٤) الاجذال جمع جذل: أصل الشجرة، انظر ترتيب القاموس (ج ذ ل).
- (٥) في (ل) - مفردة "والاينية" وهذه المصطلحات من مصطلحات اهل الكلام، انظر تعريفها على التوالي في "المبين في شرح مصطلحات الحكماء والمتكلمين" الصفحات (١٠٧ و ١١٠ و ١٠٩ و ١١١ و ١١٢) والفصل في الملل (٥/١٠٩ و ١١٤ و ١١٦).
- (٦) ما بين قوسين في (ل) و(بط).
- (٧) في (بط)، "بعضهم".
- (٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٩) في (بط): "لوجدوا"، وكذلك الاصل كانت "لوجد" ثم الحق بها بخط مغاير "وا".

القياس وإعداد آلات النظر - ألا يختلفوا، كما لا يختلف الحساب والمُساح والمهندسون، لأن آلتهم لا تدل إلا على عدد واحد، وإلا على شكل واحد. وكما لا يختلف حذاق الأطباء في الماء وفي نبض العروق، لأن الأواثل قد وقفوهم من ذلك على امر واحد. فما بالهم أكثر الناس اختلافًا، لا يجتمع اثنان من رؤسائهم على امر (واحد) (١) في الدين.

فأبو الهذيل يخالف النظام، والنجار (٢)، يخالفهما، وهشام بن الحكم يخالفهم، وكذلك ثمامة، ومويس (٣)، وهاشم الأوقص (٤)، وعبيد الله بن الحسن، وبكر (وحفصون (٥))، وحفص (٦)، وقبة (٧)، وفلان، وفلان. ليس (واحد منهم (٨)). إلا وله مذهب في الدين برأيه وله عليه تبع.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل)، وفي الأصل فوقها علامة التضييب.
- (٢) هو الحسين بن محمد النجار، مؤسس فرقة النجارية. أنظر عنها "الفرق بين الفرق" ص (٢٠٧) وما بعدها، والملل والنحل (١١٢/١) وما بعدها.
- (٣) تصغير موسى، هو مويس بن عمران المتكلم، حكى عنه الجاحظ انظر تبصير المنتبه (١٣٣٠/٤).
- (٤) هاشم الأوقص - أو ابن الأوقص - قال البخاري والجوزجاني: غير ثقة، انظر: الكامل لابن عدي (٢٥٧٦/٧) والميزان (٢٨٨/٤) و (٢٩٠/٤) واللسان (١٨٣/٦)، (١٨٤).
- (٥) ما بين قوسين ليس في (ل)، وفي الأصل فوقها علامة التضييب ولم اجد ترجمته.
- (٦) خفص هو "حفص الفرد، مبتدع، قال النسائي: صاحب كلام لا يكتب حديثه، وكفره الشافعي في مناظرته ميزان الاعتدال (٥٦٤/٢).
- (٧) في (ل): "وصالح وقبه"، وقبة هو: صالح قبة - وسماه في الملل: صالح بن عمرو المالحي - من رؤوس المرجئة القدرية، أنظر "الفرق بين الفرق" ص (٢٠٥)، الملل والنحل (١٩٢/١).
- (٨) في (ل): "منهم واحد".

(قال أبو محمد (١)):

ولو كان اختلافهم في السنن والفروع لا تسع لهم العذر عندنا - وإن كان لا عذر لهم مع ما (٢)، يدعونه لأنفسهم - كما اتسع لأهل الطقه، ووقعت لهم الأسوة بهم، ولكن اختلافهم في التوحيد، وفي/ صفات الله تبارك وتعالى، وفي قدره، وفي نعيم أهل الجنة، وعذاب أهل النار، وعذاب البرزخ، وفي اللوح، وفي غير ذلك من الأمور التي لا يعلمها (إلا نبي (٣))، بوحى الله.

ولن يعدم هذا من رد مثل هذه الأصول إلى استحسانه ونظره وما أوجبه القياس عنده، لاختلاف الناس في عقولهم (وإراداتهم (٤)) واختياراتهم، فإنك لا تكاد ترى رجلين متفكرين حتى يكون كل واحد منهما يختار ما يختاره الآخر، ويرذل ما يردله الآخر إلا من جهة التقليد.

والذي خالف بين مناظرهم وهيئاتهم والوانهم ولغاتهم وأصواتهم (وخطوطهم (٥))، وآثارهم - حتى فرق القائف (٦) بين الأثر والآخر وبين الأنثى والذكر - (هو (٧)) الذي خالف بين آرائهم، والذي خالف بين (الراء (٨)) هو الذي أراد الاختلاف (لهم (٩))، ولن تكمل الحكمة والقدرة إلا بخلق الشيء وضده، ليعرف كل واحد منهما بمصاحبه، فالنور يعرف بالظلمة، والعلم يعرف بالجهل، والخير (يعرف (١٠)) بالشر والنفع (يعرف (١١)) بالضر، والحلو بالمر. يقول الله تبارك وتعالى: (سبحان

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) كتبت في الأصل كلمة واحدة: "معما".

(٣) في (ل): "نبي إلا". (٤) في (ل): "وارادتهم" مشكولة.

(٥) في الأصل: "وحظوظهم" وكذلك في (ل) لكن وضع تحت كل طاء نقطة علامة على إهمالها.

(٦) "القائف: من يعرف الاشار". ترتيب القاموس (ق و ف).

(٧) في (ل) و (بط): "هو".

(٨) في (ل) - مفردة - "آرائهم".

(٩) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش مقروناً بكلمة "صح".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).

الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون(١)).

والأزواج: الأضداد والأصناف، كالذكر والأنثى، واليابس والرطب،/قال الله(٢)، عز وجل: (وانه خلق الزوجين الذكر والأنثى(٣)).

ولو أردنا - رحمك الله - ان ننقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم الى أصحاب الكلام ونرغب فيهم، خرجنا (عن(٤) اجتماع إلى تشتت، وعن نظام إلى تفرق، وعن أنس إلى وحشة، وعن اتفاق إلى اختلاف، لأن أصحاب الحديث مجتمعون على(٥) أن ما شاء الله كان، وما لا يشاء لا يكون، وعلى أنه خالق الخير والشر، وعلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وعلى أن الله يرى يوم القيامة، وعلى تقديم الشيخين وعلى الإيمان بعذاب القبر، لا يختلفون في هذه الأصول ومن فارقهم في شيء منها نابذوه وباغضوه وبدعوه وهجروه، وانما اختلفوا في اللفظ بالقرآن لغموض وقع في ذلك، وكلهم مجمعون على أن القرآن بكل حال - مقروء أو مكتوباً ومسموعاً ومحفوظاً - غير مخلوق، فهذا الاجتماع.

وأما الأئمة (فبالعلماء(٦) المبرزين، (والفقهاء(٧)) المتقدمين، والعباد المجتهدين، الذي لا يجارون. ولا يُبلغ شأوهم(٨)، كإبراهيم بن أدهم(٩)،

(١) يس، (٣٦).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ج).

(٣) النجم، (٤٥).

(٤) في (ج) و (خ ط): "من".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ج).

(٦) في الأصل: "بالعلماء".

(٧) في (ج) و (بط): "وبالفقهاء".

(٨) الشاؤ: الغاية والامد، مختار الصحاح (ش أو).

(٩) أبو اسحاق البلخي الراهد كان من الشقات الخيار الافاضل، صابرا على الجهد

والورع والبسقاء الوافر، توفي (١٦٢هـ)، انظر التهذيب (٨٨/١).

(وَسَلَّمَ (١)) الْخَوَّاصُ، وَالْفَضِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ (٢)، وَدَاوُدُ الطَّائِي (٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْحَارِثِي (٤)، (وَبَشْرُ الْحَافِي (٥)، وَاحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (٦)) وَامِثَالُ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ قَرَّبَ مِنْ زَمَانِنَا (فَأَمَّا (٧)) الْمُتَقَدِّمُونَ فَكَثَرُوا أَنْ يَبْلُغَهُمُ الْإِحْصَاءُ (و (٨) يَحُوزُهُمُ الْعَدَدُ. ثُمَّ بِسَوَادِ النَّاسِ وَدَهْمَاتِهِمْ وَعَوَامِهِمْ فِي كُلِّ مِصْرٍ وَ (فِي (٩)) كُلِّ عَصْرِ، فَإِنْ مِنْ أَمَارَاتِ الْحَقِّ إِطْبَاقُ قُلُوبِهِمْ عَلَى الرِّضَا بِهِ.

- (١) فِي الْأَصْلِ: "وَسَلَّمَ" وَهُوَ سَلَمُ بْنُ مَيْمُونٍ الْخَوَّاصُ الزَّاهِدُ الرَّازِي، كَانَ مِنْ كِبَارِ عِبَادِ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، غَلِبَ عَلَيْهِ الصَّلَاحُ حَتَّى غَفَلَ عَنْ حِفْظِ الْحَدِيثِ وَاتَّقَانِهِ، انْظُرِ الْمِيزَانَ (١٨٦/٢) وَاللِّسَانَ (٦٦/٣)، وَالْإِنْشَابَ (١٩٨/٥).
- (٢) أَبُو عَلِيٍّ الزَّاهِدُ الْخَرَّاسَانِيُّ، رَجُلٌ صَالِحٌ ثَقَلَتْهُ مُتَعَبِدُ نَبِيلٍ فَاضِلٍ وَرَعٍ، تَوَفَّى (١٨٨٧هـ). انْظُرِ التَّهْذِيبَ (٢٦٤/٨).
- (٣) دَاوُدُ بْنُ الْمَحْبَرِ بْنِ قُحْظَمٍ الطَّائِي، أَبُو سَلِيمَانَ الْبَصْرِيُّ نَزِيلُ بَغْدَادٍ، كَانَ يَتَنَسَّكُ، صَحْبَ قَوْمًا مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ فَافْسَدُوهُ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، تَوَفَّى (٢٠٦هـ) انْظُرِ التَّهْذِيبَ (١٧٣/٣)، وَالتَّقْرِيبَ ص (٢٠٠).
- (٤) لَمْ أَجِدْ تَرْجُمَتَهُ، وَالْمَمْنَعُ غَيْرُ مُوَفَّقٍ فِي ذِكْرِ مُعْظَمِ هَؤُلَاءِ - مَعَ فَضْلِهِمْ - وَفِي عَصْرِهِ مِنَ الْأَعْلَامِ مَا لَا يَرَى أَمَامَهُمْ مِثْلَهُمْ.
- (٥) بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيِّ، أَبُو نَصْرِ الزَّاهِدُ الْمَعْرُوفُ بِالْحَافِي تَوَفَّى (٢٢٧هـ). قَلِيلٌ لِأَحْمَدَ: مَاتَ بَشْرٌ، قَالَ: مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَالَهُ نَظِيرٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَلْبِيسٍ. وَقَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ مِمَّنْ فُتِقَ أَهْلُ عَصْرَةٍ فِي الْوَرَعِ وَالزَّهْدِ، وَتَفَرَّدَ بِوُفُورِ الْعَقْلِ وَأَنْوَاعِ الْفَضْلِ وَحَسَنِ الطَّرِيقَةِ، وَاسْتِقَامَةِ الْمَذْهَبِ وَعِزِّ النَّفْسِ وَإِسْقَاطِ الْفُضُولِ. انْظُرِ التَّهْذِيبَ (٣٨٩/١ ، ٣٩٠).
- (٦) فِي (ج): "وَاحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَبَشْرُ الْحَافِي".
- (٧) فِي الْأَصْلِ: "وَأَمَّا" ، وَكُتِبَ فَوْقَهَا "فَأَمَّا".
- (٨) فِي (ج): "أَوْ".
- (٩) مَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ (ج) وَ (بَط).

ولو أن رجلا قام في مجامعهم وأسواقهم بمذاهب أصحاب الحديث (١) التي ذكرنا إجماعهم عليها، ما كان في جميعهم لذلك منكر، ولا عنه نافر، ولو قام بشيء مما يعتقده أصحاب الكلام - مما يخالفه - ما ارتد إليه طرفه إلا مع خروج نفسه.

فإذا نحن أتينا أصحاب الكلام لما يزعمون، أنهم عليه من معرفة القياس، وحسن النظر، وكمال الاداة، وأردنا أن نتعلق بشيء / من مذاهبهم، ونعتقد شيئا من نحلهم، وجدنا النظام (٢) شاطرا (٣) من الشطائر، يغدو على (سكر) (٤) ويروح على (سكر) (٤)، ويبيت على (جرائرهما) (٥)، ويدخل في اللذائس، ويركب الفواحش والشاينات، وهو القائل (٦):

ما زلت آخذ روح الزق (٧) في لسطف

وأستبيح دما من غير مجروح

-
- (١) في الأصل "الذي"، وفوقها علامة التفضيب، وكتب الصواب في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٢) هو إبراهيم بن سيار بن هاني النظام، أبو اسحق، من رؤوس المعتزلة، متهم بالزندقة، وكان شاعرا أديبا بليغا، وله كتب كثيرة في الاعتزال والفلسفة، كان أشد الناس إزراء على أهل الحديث، توفي في خلافة المعتمد سنة بضع وعشرين ومئتين، وأتباعه يسمون "النظامية"، وأكثر المعتزلة - فضلا عن أهل السنة - متفقون على تكفيره. انظر "الفرق بين الفرق" ص (١٣١)، ولسان الميزان (٦٧/١) حيث نقل ابن حجر في ترجمته معظم ما ذكره ابن قتيبة عنه.
- (٣) "الشاطر: من أعيا أهله خبثا". ترتيب القاموس (ش ط ر).
- (٤) في (ل) و (بط): "مسكر"، وفي الأصل مثلهما لكن كتب فوقها: "سكر" مقرونة بكلمة "صح".
- (٥) الجرائر جمع جريرة، وهي: الذنب والجناية. انظر ترتيب القاموس (ج ر ر).
- (٦) وانظر كتاب "الاشربة" للمؤلف ص (٦٧) فقد عزاها له فيه أيضا.
- (٧) "الزق: السقاء". مختار الصحاح (ز ق ق).

حتى انثنيت ولي روحان في (جسد (١))
والزق مطرَح جسم بلا روح

ثم نجد أصحابه يعدّون من (خطئه (٢)) قوله :

إن الله (عز وجل (٣)) يحدث الدنيا وما فيها في كل وقت من غير إفنائها .

قالوا: / فالله عز وجل في قوله يحدث الموجود، ولو جاز إيجاد الموجود جاز
أعدام المعدوم، وهذا فاحش في ضعف الرأي وسوء الاختيار (٤).

وحكوا عنه أنه قال: قد يجوز أن يجمع المسلمون جميعاً على الخطأ، قال: ومن

ذلك:

إجماعهم على أن النبي - عليه السلام - بعث إلى الناس كافة دون جميع
الأنبياء، وليس كذلك، وكل نبي في الأرض بعثه الله (فإلى (٥)) جميع الخلق بعثه،
لأن آيات الأنبياء وشهرتها تبلغ آفاق الأرض، وعلى كل من بلغه ذلك أن يمدّقه
ويتّبعه .

فخالف الرواية (عن (٦)) النبي - صلى الله عليه - أنه قال: "بعثت إلى
الناس كافة، وبعثت إلى الأحمر والأسود (٧)"، وفي مخالفة الرواية وحشة، فكيف
بمخالفة الرواية والإجماع لما استحسن (٨) ؟ .

- (١) في (ل) و (خ ط): "جسدي".
- (٢) في (ل) - مفردة: "خطيئة قوله".
- (٣) ما بين قوسيين ليس في (ل).
- (٤) وانظر "الفرق بين الفرق" ص (١٤١) فقد ذكر أن تلميذه الجاحظ هو الذي حكى
عنه أنه يقول بذلك، وذكر عن أبي الحسين الخياط أن الجاحظ غلط في حكايته
هذا القول عنه .
- (٥) في (ل) و (خ ط): "إلى".
- (٦) في (ل) مفردة: "على" .
- (٧) متفق عليه، رواه البخاري (٤٣٥/١ و ٤٣٦/١) و (٥٣٣/١)، ومسلم (٤٣/٥)، من حديث
جابر بن عبد الله، نحوه .
- (٨) وانظر "الفرق بين الفرق" ص (١٤٣).

وكان يقول في الكنايات عن الطلاق (١) - بالخَلْيَةِ (٢)، والْبَرِيَّةِ (٣) وحَبْلِكَ عَلَى غَارِبِكَ (٤)، والْبَتَّةِ (٥)، واشباه ذلك - على انه لا يقع بها طلاق، (نوى الطلاق (٦)) أو لم (ينوه (٧))، فخالف إجماع المسلمين، وخالف الرواية لما استحسنت (٨). وكذلك كان يقول: إذا ظاهر بالبطن أو الفرج لم يكن مظاهرا (٩). وإذا آلى (١٠) بغير الله جل وعز لم يكن مؤليا، لأن الإيلاء مشتق من إسم الله.

-
- (١) كنايات الطلاق أو طلاق الكناية: "هو كل لفظ يحتمل الطلاق وغيره، ولم يتعارفه الناس في إرادة الطلاق". الفقه الإسلامي وأدلته (٣٨٠/٧).
- (٢) "الخلية: الناقة تطلق من عقالها ويخلى عنها، ويقال للمرأة أنت خلية كناية عن الطلاق"، مختار الصحاح (خ ل أ).
- (٣) "برية: أي بريئة عما يجب من حقوق وطاعتي" المجموع شرح المذهب للنووي (١٠٣/١٧).
- (٣) "أي امضي حيث شئت، والتعبير هنا عن الدابة يكون مقودها على غاربها- وهو ما بين السنام والعنق- ولا قائد لها، فتذهب حيث شاءت بغير ممسك لها". المجموع (١٠٣/١٧).
- (٥) البت: القطع، وعدم الرجوع. انظر ترتيب القاموس (ب ت ت).
- (٦) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش.
- (٧) في (خ ط): "ينو"، وفي الأصل: "ينوي" وكتب فوقها "ينوه" مقرونا بكلمة "صح". وانظر "الفرق بين الفرق"، ص (١٤٥، ١٤٦).
- (٨) أما الرواية، فيشير إلى الأحاديث التي يستشهد بها الفقهاء عند كلامهم في المسألة، وليس فيها نص صريح ثابت، وإنما هي موضع استنباط. وأما الإجماع، فليس في المسألة إجماع، وإنما هو مذهب الجمهور. انظر الفقه الإسلامي وأدلته (٣٨١/٧) للوقوف على المذاهب في ذلك.
- (٩) وانظر "الفرق بين الفرق"، ص (١٤٦).
- (١٠) الإيلاء لغة: الحلف، والمراد به هنا: حلف الرجل على أن لا يقرب زوجته، ومذهب الحنابلة والشافعي في القديم كمذهب النظام الذي عابه ابن قتيبة. انظر الفقه الإسلامي وأدلته (٥٤١/٧)، المجموع (٢٩٠/١٧).

وكان يقول: إذا نام الرجل أول الليل على طهارة -مضطجعاً أو قاعداً أو متوركا (١) وكيف نام - إلى المبح ثم قام لم ينتفض وضوؤه، لأن النوم لا ينقض الوضوء وإنما أجمع الناس على التوضؤ من نوم الضجة لأنهم كانوا يرون أوائلهم إذا قاموا بالغداة من نوم الليل تطهروا، لأن (من (٢)) عادات الناس الغائط والبول مع المبح، ولأن الرجل يستيقظ وبعينه رمّ وبفيه خلوف وهو متهيج الوجه، فتطهروا للحدث (والنشرة (٣)) لا للنوم - كما أوجب كثير من الناس الغسل يوم الجمعة، لأن الناس كانوا يعتملون بالغداة في حيطانهم (٤)، فإذا أرادوا الرّواح اغتسلوا (٥).

فخالف - بهذا القول - الرواية والإجماع، وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن أمتي لا تجتمع (٦)) على خطأ (٧)".

(١) هنا تقريبا تنتهي (ل ٨/١ هـ) واللوحه التي بعدها (ل ب ٨/٨ هـ) مضموسة بالكامل. ومن كلمة "طهارة" في السطر السابق إلى هنا (م. هـ) أيضا.

(٢) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و (بط).

(٣) في (خ ط): "وللنشرة".

(٤) جمع حائط وهو البستان. انظر ترتيب القاموس (ح و ط).

(٥) وانظر "الفرق بين الفرق" ص (١٤٦).

(٦) في (خ ط): "تجمع".

(٧) رواه ابن ماجه (١٣٠٣/٢) من حديث أنس بن مالك، وفيه "ضلالة" بدل "خطأ" وتتمتته: "فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم". وضعف البوصيري إسناده وقال: "وقد روي هذا الحديث من حديث: أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نضرة وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر، قاله شيخنا العراقي". مصباح الزجاجة (٢٢٨/٣). ورمز السيوطي لصحته، وتعقبه المناوي بتضعيف ابن حجر لخلف راويه. انظر فيض القدير (٤٣١/٢).

وانظر حديث ابن عمر السابق ص (٩١). وايراد ابن

قتيبة لهذه المخالفات الفقهية في الطعن على النظام غير جيد عندي - والله

اعلم - لأن الخلاف في الفروع واسع، وكم من إمام شذ في مسألة - بل مسائل

- ولم يطعن عليه بذلك أحد.

وذكر قول عمر - رحمة الله عليه : "لو كان هذا الدين بالقياس لكان باطن الخف أولى (بالمسح) (١) من ظاهره (٢)" ، فقال: كان الواجب على عمر العمل بمثل ما قال في الأحكام كلها ، وليس ذلك بأعجب من قوله: "أجرؤكم على الجد أجرؤكم على النار (٣)" ، ثم قضى في الجد بمئة قضية مختلفة (٤).

وذكر قول أبي بكر - رحمة الله عليه - حين سئل عن آية من كتاب الله عز وجل فقال: "(أية (٥) سماء تظلني، (أو أية (٦) أرض تظلني، (أو (٧) أين أذهب،

(١) كذا في (خ ط) و (بط)، وفي (ل): "بالفعل".

(٢) لم أجده عن عمر، وإنما هو مشهور عن علي - رضي الله عنه - ، رواه أبو داود (٢٧٨/١ و ٢٧٩) متن عون المعبود) وصح ابن حجر إسناده ، كما نقله الشارح عنه ، وكذلك صححه الشيخ أحمد شاكر (١٠٣/٢) و (١٧٩/٢) من معالم السنن. وقد رواه ابن قتيبة نفسه بإسناده عن علي، كما سيأتي ص (١٩٤).

(٣) رواه عبد الرزاق - كما في الدر المنثور (٤٥١/٢) ، والذي في المنصف (٢٦٢/١٠) عن ابن عمر وليس عن عمر. ولم أجده عن عمر بل هو منكر لثبوت قضاء عمر في الجد - أي في نميجه من الميراث - بقضايا كثيرة مختلفة - حيث كانت هذه المسألة تشغله كما سيأتي بيانه . ورواه سعيد بن منصور في سننه (٤٨/١) عن سعيد بن المسيب . فالحق أعلم.

(٤) عن محمد بن سيرين قال: سألت عبيدة السلماني عن فريضة فيها جد فقال: لقد حفظت عن عمر بن الخطاب فيها مئة قضية مختلفة ، قال: قلت: عن عمر؟ قال: عن عمر". رواه عبد الرزاق (٢٦٢/١٠) وابن أبي شيبة (١٨٥/٢) وابن حزم في المحلى (٢٩٥/٩) والبيهقي في السنن (٢٤٥/٦) والدارمي (٣٥١/٢) نحوه دون أن ينسب عبيدة ذلك لعمر.

(٥) في (خ ط) و (بط): "أي".

(٦) في (خ ط): "أم أي".

(٧) في (خ ط): "أم".

أ أو كيف أصنع، إذا (أنا(١)) قلت في آية من كتاب الله بغير ما أراد الله (٢)"/ ثم
سئل عن الكلالة فقال: "أقول فيها برأئي، فإن كان صوابا فمن الله، وإن خطأ
فمني: ما دون الولد والوالد" (٣).

ل قال(٤): وهذا خلاف (ذلك(٥)) القول الأول، ومن استعظم القول بالرأي ذلك
الإستعظام لم يقدم على القول بالرأي/ هذا الإقدام حتى (ينفذ(٦)) عليه الأحكام.

وذكر قول علي (بن أبي طالب(٧)) - رضي الله عنه - حيث سئل عن بقرة قتلت

(١) ما بين قوسين زيادة من (خ ط).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١/٧٨ طبعة آل شاکر)، من طريق أبي معمر عنه، وبني
الشيخ أحمد شاکر أنه مرسل. ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام من طريق
إبراهيم التيمي عنه، قال ابن تيمية: منقطع، وقال ابن كثير: "منقطع بين
إبراهيم التيمي وأبي بكر" تفسير ابن كثير (٤/٥٠٤)، وانظر: "مقدمة في
أصول التفسير" ص(١٠٨).

(٣) رواه عنه ابن جرير الطبري وابن المنذر وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن
أبي شبة والدارمي (٢/٣٦٥ و٣٦٦) والبيهقي في السنن- كما في الدر المنثور
(٢/٧٥٦)، ولم أجده في سنن البيهقي ولا في مصنف عبد الرزاق.

(٤) أي النظام، وما بين قوسين زيادة من (ل) و (بط).

(٥) زيادة من (ل) و (بط)، وفي هامش الاصل: "ذلك على".

(٦) في الاصل مهملة بدون نقط، وفي (ل): "تنفذ" وإنما اثبتنا كذلك لان كلمة
"عليه" في (ل) فوقها علامة التثنيب إشارة الى عدم تناسبها مع رواية
"تنفذ"، والله اعلم.

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل).

حمارة: "أقول فيها برأبي، فإن وافق رأيي قضاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - فذاك، وإلا فقضائي فسل رذل (٢)".

قال: وقال: "من أحب أن يتلحّم جراثيم جهنم فليقل في الجد" (٣)، ثم قضى فيه بقضايا مختلفة.

وذكر قول ابن مسعود (رحمة الله عليه (٤)) في حديث بَرُوع بنت واشق: "أقول فيها برأبي، فإن كان خطأ فمُنّي، وإن كان صوابا فمن الله (جل وعز (٥))".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) الغسل والرذل بمعنى وهو: الدون الخسيس، انظر مختار الصحاح (رذل) و(ف س ل) والاثَر رواه ابن أبي شيبة (١٢٣/٢)، وابن حزم في المحلى (٥/١١) من طريقه بإسناده إلى الشعبي قال: اختتم إلى علي بن أبي طالب في شور نطح حمارة فقتله، فقال علي بن أبي طالب: "إن كان الثور دخل على الحمار فقتله فقد ضمن [يعني صاحبه]، وإن كان الحمار دخل على الثور فلا ضمان عليه". وليس فيه قول علي في الرأي.

(٣) يأتي تخريجه ص (٣٨٣)، والجراثيم جمع جرثومة: الأصل. انظر النهاية (ج ر ث م).

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل، والحديث رواه أبو داود (١٤٧/٦-١٤٩ عون المعبود)، والترمذي (٤٥٠/٣) - وقال حسن صحيح - والنسائي (١٢٣-١٢١/٦) و(١٩٨/٦) وابن ماجه (٦٠٩/١) ولفظه: عن عبد الله بن مسعود أنه أتاه قوم فقالوا: "إن رجلا منا تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يجمعها إليه حتى مات، فقتل عبد الله: ما سئلت منذ فارقت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أشد علي من هذه فأتوا غيري، فاختلطوا إليه فيها شهرا ثم قالوا له في آخر ذلك: من نسأل إن لم نسألك وانت من جلة أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - بهذا البلد ولا نجد غيرك؟ قال: سأقول فيها بجهد رأيي، فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه برآء، أرى أن أجعل لها مداق نساؤها - لا وكس ولا شطط - ولها ميراث وعليها العدة أربعة أشهر وعشرا. قال: وذلك بسمع أناس من أشجع، فقاموا فقالوا: =

قال(١): وهذا (هو(٢) الحكم بالظن والقضاء بالشبهة، وإذا كانت الشهادة بالظن حراما فالقضاء بالظن أعظم.

قال: ولو كان ابن مسعود بدل نظره في الغتيا نظر في الشقي كيف شقي والسعيد كيف سعد - حتى لا يفحش قوله على الله (تبارك وتعالى(٣) ولا يشتد غلظه - كان أولى به.

قال: وزعم أن القمر انشق، وأنه رآه(٤). (قال(٥): وهذا من الكذب الذي لا خفاء به، لأن الله عز وجل لا يشق (القمر له وحده(٦) ولا (لاخر(٧) معه، وإنما يشقه (ليكون(٨) آية للعالمين، وحجة للمرسلين، ومزجرة للعباد، وبرهانا في

== نشهد أنك قضيت بما قضى به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق، قال: فما رأي عبد الله فرح فرحة يومئذ إلا بإسلامه". وفي رواية أنه قال: "سلوا هل تجدون فيها أثرا؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن ما نجد فيها - يعني اثرا - قال: أقول فيها برأيي...". فلفظ الحديث - كما ترى - منقبة عظيمة لابن مسعود عند من انصف وانتقى الله.

- (١) في (خ ط) زيادة "النظام".
- (٢) ما بين قوسين زيادة من (ل) و (بط).
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٤) متفق عليه، رواه البخاري (٦٣١/٦) و (١٨٢/٧) و (٦١٧/٨) ومسلم (١٤٤٣/١٧).
- (٥) زيادة من (خ ط).
- (٦) في (ل): "له القمر وحده".
- (٧) في الأصل: "ولاحد"، وكتب "لا" فوق الواو وكتب فوق الكلمة: "لاخر" مقرونة بحرف "خ".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

جميع البلاد، فكيف لم تعرف ذلك العامة، ولم يؤرخ الناس بذلك العام، ولم يذكره شاعر، ولم يسلم عنده كافر، ولم يحتج به مسلم على ملحد (١)؟

قال: ثم جحد من كتب الله (عز وجل (٢)) سورتين، (فهبه (٣)) لم يشهد قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم (٤)) - بهما، هلا " استدل بعجيب (تأليفهما (٥))، وأنهما على نظم سائر القرآن المعجز للبلغاء أن ينظموا نظمه، وإن يحسنوا مثل تأليفه (٦).

(١) أجاب العلماء عن ذلك بأن "ذلك وقع ليلاً، لأن القمر لا سلطان له بالنهار، وأكثر الناس نيام، وقل من يرصد السماء. ويحتمل أن يكون القمر ليلتئذ كان في بعض المنازل التي تظهر لبعض أهل الافاق دون بعض، كما يظهر الخسوف والكسوف لقوم دون قوم" أهـ . بإختصار شديد وتصرف عن الفتح (١٨٥/٧). ثم من الذي قال إن ابن مسعود رأى ذلك وحده؟ قال ابن عبد البر: "قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين، ثم نقله عنهم الجم الغفير إلى أن انتهى إلينا"، الفتح (١٦٧/٧). وقال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: (وانشق القمر): "قد كان هذا في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما ورد ذلك في الأحاديث المتواترة بالأسانيد الصحيحة .. وهذا أمر متفق عليه بين العلماء، قد وقع في زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنه كان إحدى المعجزات الباهرات" (٢٨٠/٤)، وانظر الصحيح المسند من دلائل النبوة ص (١٨٢ و ١٨٣).

(٢) ما بين قوسي ليس في (ل).

(٣) في (ل) و (خ ط) وهامش الأصل : "فاجعله"، وفي (بط): "فلعله".

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٥) في (ل): "تأليفهم".

(٦) رواه البخاري (٧٤١/٨) وأحمد (١٢٩/٥، ١٣٠٠) ولفظه: عن زر بن حبیش قال: "قلت لأبي بن كعب: إن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه؟ فقال: أشهد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخبرني أن جبريل عليه السلام قال له: (قل أعوذ برب الفلق)، فقلتها، فقال: (قل أعوذ برب الناس) فقلتها، فنحن نقول ما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -".

(قال: وما ((١))) (يزال ((٢)) يُطبَّق في الركوع إلى أن مات، (فكانه ((٣)) لم يمل ((٤)) مع النبي - صلى الله عليه وسلم ((٥)) - أو كان غائبا ((٦)).

وشتم زيد بن ثابت بأقبح الشتم لما اختار المسلمون قراءته لأنه آخر العرض ((٧)).

(١) في الأمل و (خ ط): "وقال ما". (٢) ما بين قوسين ليس في (ل).
(٣) في (ل): "كانه". (٤) في الأمل "يملي". (٥) ما بين قوسين ليس في الأمل.
(٦) روى ذلك سلم (١٧-١٥/٥) "عن علقمة والأشود أنهما دخلا على عبد الله فقال: أصلى من خلفكم؟ قال: نعم، فقام بينهما وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، ثم ركعنا فوضعنا أيدينا على ركبنا، فحرب أيدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذه، فلما صلى قال: هكذا فعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم".

(٧) روى البخاري (٤٧/٩) ومسلم (١٧/١٦ و١٧/١٦) والنسائي (١٣٤/٨) - واللفظ له - عن أبي وائل قال: "خطبنا ابن مسعود فقال: كيف تماروني أقرأ على قراءة زيد بن ثابت بعد ما قرأت من في رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بضعا وسبعين سورة وإن زيدا مع الغلمان له ذؤابتان". وسبب هذه الخطبة تبين أنه رواية أحمد (٤١٤/١) عن أبي اسحق عن خمير بن مالك قال: "لما أمر بالمصاحف أن تغير قال: قال ابن مسعود: من استطاع منكم أن يغسل مصحفه فيغسله، فإن من غل شيئا جاء به يوما القيامة، قال: ثم قال: قرأت من فم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبعين سورة، أفأترك ما أخذت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟".

قال ابن حجر: "كان مراد ابن مسعود بغل المصاحف: كتبتها وإخفاؤها لئلا تخرج فتعدم، وكان ابن مسعود رأى خلاف ما رأى عثمان ومن وافقه في الإقتصار على قراءة واحدة وإلغاء ما عدا ذلك، أو كان لا ينكر الإقتصار لما في عدمه من الاختلاف، بل كان يريد أن تكون قراءته هي التي يعول عليها دون غيرها، لما له من المزية في ذلك =

وعاب عثمان - رضي الله عنه - حين بلغه أنه صلى بمنى أربعاء، ثم تقدم فكان أول ما صلى أربعاء، فقليل له في ذلك فقال: "الخلافة شر، والفرقة شر" (١).

=مما ليس لغيره كما يؤخذ من ظاهر كلامه، فلما فاتته ذلك، ورأى أن الإقتصار على قراءة زيد ترجيح بغير مرجح عنده، إختار استمرار القراءة على ما كانت عليه. على أن ابن أبي داود ترجم "باب رضا ابن مسعود بعد ذلك بما صنع عثمان"، لكن لم يورد ما يصرح بمطابقة ما ترجم به". الفتح (٤٩/٩). هذه هي القصة، وليس فيها "أقذع الشتم" وكل ما فيها بيان ابن مسعود فضله عند الحاجة، وقد قال يوسف عليه السلام (اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم) (يوسف، ٥٥)، وانظر النووي (١٦/١٦ و١٧)، والعواصم من القواصم ص (٥٩).

(١) رواه أبو داود (١٩٩/٢) عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: "صلى عثمان بمنى أربعاء، فقال عبد الله: "صليت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين، ومع عثمان صدرا مع إمارته ثم اتمها بعد، ثم تفرقت بكم الطرق، فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين". قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه "أن عبد الله صلى أربعاء، قال: الخلافة شر". زيادة الأعمش فيها مبهم. ورواه البخاري (٥٦٣/٢) و (٥٠٩/٣)، ومسلم (٢٠٤/٥) دون زيادة الأعمش. وهذا ليس بعيب حتى يطعن على ابن مسعود فيه، فقد كان ابن عمر يفعل ذلك أيضا كما في الصحيحين، البخاري (٥٦٣/٢) و (٥٠٩/٣) ومسلم (٢٠٤-٢٠٢/٥) ولفظه: "ثم إن عثمان صلى بعد أربعاء، فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاء، وإذا صلى وحده صلى ركعتين". كذلك فإن قول ابن مسعود "لوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين" يدل على أنه كان يرى الإتمام جائزا وإلا لما كان له حظ من الأربع ولا من غيرها، فإنها تكون فاسدة كلها، وإنما كان ذلك عنده خلاف الأولى، الفتح (٥٦٤/٢)، "وقد اختلف السلف في المقيم بمنى هل يقصر أو يتم" بناء على أن القصر بها للمسافر أو للنسك؟" الفتح (٥٦٣/٢).

أما لماذا أتم عثمان - رضي الله عنه - ؟ فقد أجاب العلماء على ذلك بأجوبة كثيرة وبينوا وجهه، منها:-

وقد عمل بالفرقة في أمور كثيرة، ولم يزل يقول في عثمان (- رضي الله عنه (١) - القول القبيح منذ اختار قراءة زيد.
ورأى قوما من الزُّط^٢ (٢) فقال: "هؤلاء أشبه من رأيت (من الجن) (٣) ليلة الجن.
ذكر (٤) ذلك سليمان التيمي عن أبي عثمان (٥).

١- أنه كان "يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا، وأما من أقام في مكان في أثناء سفره فله حكم المقيم فيتم".

٢- أنه كان يرى "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما قصر لأنه أخذ بالأيسر من ذلك على أمته" فأخذ لنفسه بالشدة. وليس عثمان وحيدا في ذلك فقد أخرج البخاري (٥٦٩/٢)، ومسلم (١٩٤/٥ و١٩٥) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت: "الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر" قال الزهري: قلت لعروة: ما بال عائشة تنتم؟ قال: تأولت ما تأول عثمان". انظر الفتح (٥٧٠/٢)، وأبا داود (٢٠٠ و١٩٩/٢). العواصم من القواصم (٦٤-٦٦).

- (١) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٢) الزط: "هم جنس من السودان والهنود" لسان العرب، (ز ط ط).
- (٣) في (ل): "بالجن".
- (٤) في الاصل: "وذكر".
- (٥) في الاصل بعدها كلمة "عنه"، ملحقة بخط مغاير. والحديث رواه البيهقي في الدلائل (/)، من طريق التيمي المذكورة، ورواه الترمذي (١٤٥ و١٤٦)، من طريق أبي تميمة الهجيمي عن النهدي، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وكذا نقل الزيلعي في نصب الراية (١٤١/١) عن الترمذي أنه قال: "حسن صحيح غريب"، بينما نقل المزي في التحفة (٨١/٧): "حسن غريب" فقط. ورواه أبو نعيم في الدلائل (٣٦٥ و٣٦٦) من طريق الواقدي. ورواه أبو داود (٢١/١) والترمذي (١٤٧/١) وابن ماجه (١٣٥/١) مختصرا من طريق أبي زيد مولى عمرو بن حريث وفيه ذكر النبيذ، وهو - أعني حديث النبيذ - ضعيف باتفاق المحدثين، انظر تخريجه في نصب الراية (١٣٧/١). وقد جمع الغماري طرق الحديث في "قرة العين" وصححه، انظر (١٧-٢٢).

وذكر داود (بن أبي هند (١)) عن الشعبي عن علقمة قال:

قلت لابن مسعود (- رضي الله عنه - (٢)): "أكنت مع النبي - صلى الله عليه

وسلم (٣) .. ليلة الجن؟ فقال: ما شهدها منا أحد" (٤).

وذكر (٥) حذيفة بن اليمان (فقال (٦): جعل يحلف لعثمان على أشياء بالله ما

قالها، وقد سمعوه قالها، فقليل له في ذلك فقال: "إني أشتري ديني بفضه ببعض
مخافة أن يذهب كله" / رواه مسعر بن كدام عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن
سبرة (٧).

وذكر أبا هريرة فقال: أكذبه عمر وعثمان وعلي وعائشة - (رضي الله عنهم (٨).

(١) زيادة من (خ ط) و (بط).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٨/٤) و (١٧٠/٤) وأبو داود (٢١/١-٢٢) من طريق عن داود،

وأخرجه مسلم (١٧٠/٤) و (١٧١/٤) من طريق إبراهيم عن علقمة. وقد جمع العلماء بين
الاحاديث بحملها على التعدد، فقد ثبت أن وفودا عديدة من الجن جاءت النبي

- صلى الله عليه وسلم - أي أنه كان هناك أكثر من ليلة جن، لم يشهد ابن

مسعود منها شيئا في البداية، وكان يتمنى أن يشهد، ثم شهد بعد ذلك. انظر

الفتح (٦٧٤/٨) و (١٧١/٧٨-١٧٢)، قرأ العين ص (١٥-٢٣)، ومن العلماء من رجح

عدم حضوره، انظر نصب الراية (١٣٩-١٤٧).

(٥) أي النظام.

(٦) في (بط): "قال".

(٧) رواه ابن أبي شيبة (٣٦٠/١٢) وأبو نعيم في الحلية (٢٧٩/١) من طريق الأعمش

عن عبد الملك بن ميسرة.

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

وروى حديثاً في المشي (في (١)) الخف الواحد، فبلغ عائشة - رضي الله عنها - فمشت في خف (واحد (٢)) وقالت: "لَا تُحْنِثَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ" (٣).

(١) في (ج): "على".

(٢) في (ج): "واحدة".

(٣) حديث أبي هريرة في النهي عن المشي في الخف الواحد متفق عليه، يأتي تخريجه ص (٤٥٢). وله شاهد صحيح من حديث جابر، فلم ينفرد أبو هريرة بذلك. أما معارضة عائشة، فقال ابن عبد البر: "حديث أبي هريرة وحديث جابر صحيحان ثابتان، وقد روي عن عائشة رحمها الله معارضة لحديث أبي هريرة في هذا الباب، ولم يلتفت أهل العلم إلى ذلك، لأن السنن لا تعارض بالرأي. فإن قيل: لم تعارض أبا هريرة برأيها وإنما ذكرت أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ربما انقطع شمع نعله فمشى في نعل واحدة؟ قيل: لم يرو هذا - والله أعلم - إلا مندل بن علي عن ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، ومندل وليث ضعيفان لا حجة فيما نقلنا منفردين، فكيف إذا عارض نقلهما نقل الثقات الأئمة؟ ذكر أبو بكر - يعني ابن أبي شيبة - ثنا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عائشة كانت تمشي في خف واحد وتقول: "لا خالفن [في الأصل: لا تحسن، وانظر الفتح (٣١٠/١٠)] أبا هريرة"، وهذا هو الصحيح لا حديث مندل عن ليث - والله أعلم". الإجابة لا يراد ما استدركته عائشة على المحابة ص (١١٤). وانظر لزما الكلام على الحديث ص (٤٥٢) والحمل في رفع الحديث ليس على مندل، فقد تابعه هريم بن سفيان - أخرجه الترمذي (٢٤٤/٤) - وإنما على ليث بن أبي سليم شيخهما فيه.

وروى أن المرأة والكلب والحمار (يقطع) (١) الصلاة (٢)، فقالت عائشة: "ربما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - يصلي وسط السرير وأنا على السرير بينه وبين القبلة (٤)".

- (١) كذا في (ل) بالياء ، وفي الاصل مهملة بدون نقط.
- (٢) رواه مسلم (٢٢٧/٤ و ٢٢٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، وبقي ذلك مثل مؤخره الرجل" ورواه ابن ماجه (٣٠٦/١) واورده البوصيري في زوائد (٣٢١/١) وصححه إسناده!، ولم ينفرد أبوهريرة برواية ذلك، وإنما له شاهد من حديث أبي ذر، رواه مسلم (٣٢٦/٤ و ٣٢٧). وعبد الله بن المغفل، رواه ابن ماجه (٣٠٦/١) وابن حبان في صحيحه (ص ١١٧ موارد)، وابن عباس، رواه أبو داود (١٨٧/١) والنسائي (٦٤/٢) وابن ماجه (٣٠٥/١)، وغيرهم في غير الكتب الستة.
- (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٤) متفق عليه، رواه البخاري (٤٩١/١) بإطراف كثيرة، ومسلم (٢٢٨/٤-٢٢٩) قال النووي: "استدل به عائشة والعلماء بعدها على أن المرأة لا تقطع صلاة الرجل وكره العلماء - أو جماعة منهم - الصلاة اليها لغير النبي - صلى الله عليه وسلم - لخوف الفتنة بها وتذكرها وإشغال القلب بها بالنظر إليها، وأما النبي - صلى الله عليه وسلم - فممنزه عن هذا كله، مع أنه كان يفعل ذلك في الليل والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح" (٢٢٨/٤) بتمصرف يسير، وقال: "قال مالك وأبو حنيفة والشافعي وجمهور العلماء من السلف والخلف: لا تبطل الصلاة بمرور شيء من هؤلاء [المذكورات في حديث أبي هريرة] ولا من غيرهم، وتأول هؤلاء هذا الحديث على أن المراد بالقطع نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الأشياء وليس المراد إبطالها، ومنهم من يدعي نسبه [أي حديث أبي هريرة] وهذا غير مرضي لأن النسخ لا يمار إليه إلا إذا تعذر الجمع والتأويل". (٢٢٧/٤) باختصار، وانظر تعليق أحمد شاكر على الترمذي (١٦٣-١٦٦)، واختلاف الحديث (ص ٩٧-٩٨)، والإجابة (ص ١١٣-١١٤)، والفتح (١/٥٨٩ و ٥٩٠) وتحفة الاحوذي (٢/٣٠٨ و ٣٠٩).

يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم". فقال للرسول: اذهب/ الى أبي هريرة حتى تعلمه، فقال أبوهريرة: "(انما أخبرني(٣)) بذلك الفضل بن (عباس(٤))". فاستسقى

وأم المؤمنين الثانية المذكورة في الحديث هي أم سلمة وليس حفصة كما هو مثبت عند ابن قتيبة.

ميتاً، وأوهم الناس أنه سمع الحديث من رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) ولم يسمعه (٢).

قال أبو محمد: هذا قوله في (جُلَّة (٣)) أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - ورضي عنهم، كأنه لم يسمع بقول الله عنهم في كتابه: (محمد رسول

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) هذا ليس إيهاماً، لأن "الإيهام إنما نشأ منذ عني الناس بالإسناد، وذلك عقب حدوث الفتنة. وفي مقدمة مسلم عن ابن سيرين قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم"، فمن حينئذ التزم أهل العلم الإسناد فأصبح هو الغالب حتى استقر في النفوس، وصار المتبادر من قول من قد ثبت لقاءه لحذيفة "قال حذيفة: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول..." أو نحوه أنه أسند، ومعنى الإسناد أنه ذكر من سمع منه فيفهم من ذاك القول أنه سمع من حذيفة، فلو قال قائل مثل ذلك مع أنه لم يسمع ذاك الخبر من حذيفة وإنما سمعه ممن أخبر به عن حذيفة كان موهماً خلاف الواقع وهذا العرف لم يكن مستقراً في حق الصحابة، لا قبل الفتنة ولا بعدها، بل عرفهم المعروف عنهم أنهم كانوا يأخذون من النبي - صلى الله عليه وسلم - بلا واسطة، ويأخذ بعضهم بواسطة بعض". الانسوار الكاشفة ص(١٦٠)، وأنظر "دفاع عن أبي هريرة" ص(١٢٤) وما بعدها.

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل، وأنظر "الفرق بين الطريق" ص(١٤٧-١٥٠)، فقد ذكر طرفاً من طعنه على الصحابة.

الله، والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم، تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا، سيماهم في وجوههم من أثر السجود(١) الى آخر (السورة)(٢)، ولم يسمع بقوله (جل وعز)(٣): (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم)(٤) (الاية(٥)).

ولو كان ما ذكرهم به حقا لا مخرج منه ولا عذر فيه ولا تأويل له إلا ما ذهب اليه (٦)، كان حقيقا بترك ذكره والإعراض عنه، إذ كان قليلا يسيرا مغمورا في جنب محاسنهم، و(كثير)(٧) منا قبهم، وصحبتهم لرسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨) - وبذلهم مهجهم وأموالهم . في ذات الله، (رحمهم الله)(٩).
(قال أبو محمد(١٠):

ولا شيء أعجب عندي من ادعائه على عمر أنه قضى في الجدّ بمئة قضية مختلفة وهو من أهل النظر وأهل القياس، أفلا اعتبر هذا ونظر فيه، ليعلم أنه يستحيل أن يقضى عمر (رضي الله عنه(١١)) في أمر واحد بمئة قضية مختلفة، (فأين(١٢) هذه

(١) سورة الفتح، (٢٩).

(٢) في (خ ط): "الاية".

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٤) الفتح، (١٨).

(٥) ما بين قوسين زيادة من (ل) و (بط).

(٦) في (خ ط) زيادة: "النظام".

(٧) في (ل) "وكبير".

(٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٩) زيادة من (خ ط).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل). وفي الاصل زيادة: "رحمه الله".

(١٢) في (خ ط): "وأين".

القضايا، وأين عثرها، ونصف عثرها؟ أما كان في حَمَلَة الحديث من يحفظ منها خمساً أو ستاً؟ ولو اجتهد مجتهد أن يأتي من القضاء في الجد بجميع ما (يمكن) (١) فيه من قول ومن حيلة (ماكان) (٢) يتيسر له أن يأتي فيه بعشرين قضية، وكيف لم يجعل هذا الحديث إذ كان مستحيلاً مما ينكر من الحديث ويدفع (مما) (٣) أتى به الثقات؟/ (ما) (٤) ذاك إلا لضغن يحتمله على عمر (رحمه الله) (٥) وعداوة (٦).

(قال أبو محمد) (٧): (فأما) (٨) طعنه على أبي بكر - رضي الله عنه - بأنه

-
- (١) في (خ ط) "أمكن".
 (٢) في (ل): "أكان".
 (٣) كذا في (خ ط)، وفي بقية النسخ "وقد".
 (٤) في الأصل: "وما".
 (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٦) هذا الذي أنكره ابن قتيبة شابت في الرواية، وقد سبق تخريجه ص (١٢٤)، وإذا عرف سببه زالت غربته. قال قلع جبي: "كان ميراث الجد مع الإخوة هو المعضلة التي كان يعاني منها عمر بن الخطاب. وكان يتمنى أن يكون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد بينها قبل أن يختاره الله إلى جواره الكريم... وإذا كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يبين ميراث الجد فلم يبق إلا طريق الإجهاد، فاجتهد عمر، ثم بدا له فعدل عنه إلى اجتهاد آخر، ثم بدا له فعدل إلى اجتهاد آخر، وهكذا صدرت عنه - رضي الله عنه - أقضية مختلفة في الجد، كان يتحرى في كل واحدة منها الحق. قال عمر "اني قضيت في الجد أقضية مختلفة لم آل فيها عن الحق" [رواه البيهقي في السنن (٢٤٥/٦) وعبد الرزاق في المصنف (٢٦٢/١٠)، وكان عمر يلاحظ اضطرابه في قضية ميراث الجد مع الإخوة، فاستشار الصحابة في شأنه أكثر من مرة، ولكن لم يحل فيه إلى قرار حاسم". موسوعة فقه عمر بن الخطاب ص (٤٢، ٤٣).

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٨) في (ل): "وأما".

سئل عن آية من كتاب الله فاستعظم أن يقول فيها شيئاً، ثم قال/ في الكلالة برأيه، فإن أبا بكر (رضي الله عنه (١) - سئل عن شيء من متشابه القرآن الذي لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم، فاحجم عن القول فيه مخافة أن يفسره بغير (مراد) (٢) الله (عز وجل) (٣)، وأفتى في الكلالة برأيه لأنه أمر نأب المسلمين واحتاجوا إليه في مواريثهم، وقد أبيع له اجتهد الرأي فيما لم يؤثر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - فيه شيء ولم يأت له في الكتاب كاشف، وهو إمام المسلمين ومفزعهم فيما ينوب، فلم يجد بداً من أن يقول . وكذلك قال عمر وعلي وابن مسعود وزيد - رضي الله عنهم - حين سئلوا وهم الاثمة والمفزع اليهم (٥) عند النوازل، فماذا كان ينبغي لهم أن يفعلوا عنده؟ أيدعون النظر في الكلالة وفي الجد إلى أن يأتي هو وأشباهه فيتكلموا فيها؟

ثم طعنه على ابن مسعود (رضي الله عنه (٦) - بقوله إن القمر انشق وإنه رأى ذلك، ونسبه فيه إلى الكذب.

وهذا ليس بإكذاب لابن مسعود (- رضي الله عنه (٦) -، ولكنه بخس لعلم النبوة وإكذاب للقرآن، لأن الله عز وجل يقول: (اقتربت الساعة وانشق القمر) (٧) فإن كان القمر لم ينشق في ذلك الوقت، وكان مراده: وسينشق القمر فيما بعد، فما معنى (قول الله عز وجل) (٨): (وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر) (٩) بعقب هذا الكلام؟ أليس فيه دليل على أن قوما رأوه منشقاً فقالوا: هذا سحر من

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) في الأصل: "ما أراد" وفي الهامش "مراد" مقرونة بكلمة "صح".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٥) ما بين قوسين زيادة من هامش الأصل، مقرونة بحرف غير واضح، إما "خ"، أو "صح".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٧) القمر، (١).

(٨) في (ل): "قوله".

(٩) القمر، (٢).

سحره وحيلة من حيلة، كما (قد) (١) (كانوا) (٢) يقولون في غير ذلك من أعلامه (٣).
 (وكيف صارت الآية من آيات النبي - صلى الله عليه وسلم (٤) - والعلم من
 أعلامه) (٥) لا يجوز عنده أن يراها واحد وإثنان والنظر دون الجميع؟ أو ليس قد
 يجوز أن يخبر الواحد والإثنان والنظر الجميع، كما أخبر مكرم الذئب بشأن ذئبها
 كلمه (٦)، وأخبر/ آخر بأن بعيرا شكا إليه (٧)، وأخبر آخـــــر

ل ٢٩

- (١) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٢) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (٣) وانظر للإستزارة: مشكل الأشار (٣٠١/١)، مشكلات الأحاديث النبوية
 ص (١٧) وما بعدها، دفاع عن الحديث النبوي وتفنيد شبهات خصومة ص (٢٠٧) وما
 بعدها.
- (٤) كلمة "وسلم" ليست في الأصل.
- (٥) ما بين قوسين سقط من الأصل، واستدرك بالهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٦) في ذلك أحاديث، منها حديث أبي هريرة، متفق عليه، رواه البخاري (٥١٢/٦)
 و (١٨/٧) و (٤٢/٧)، ومسلم (١٥٦/١٥-١٥٨)، ولفظه: قال رسول الله - صلى الله
 عليه وسلم -: "بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب، فأخذ منها شاة فطلبه
 الراعي حتى استنقذها منه، فالتفت إليه الذئب فقال له: من لها يوم السبع،
 يوم ليس لها راع غيري...".
- (٧) في ذلك أحاديث، منها حديث عبد الله بن جعفر، وفيه: "فدخل [أي النبي]
 حاشا لرجل من الأنصار، فإذا جمل، فلما رأى النبي - صلى الله عليه وسلم
 - حنّ وذرفت عيناه، فأتاه النبي - صلى الله عليه وسلم - فسمحَ ذُفْرَاهُ فسكت،
 فقال: من ربّ هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟ فجاء فتى من الأنصار فقال: لي يا
 رسول الله . فقال: ألا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها،
 فإنه شكا إلي أنك تُجيعه وتُدْثِبه" رواه أبو داود (٢٣/٣)، وأحمد (٢٠٤/١) و
 (٢٠٥/١) وصحح شاکر اسناده (١٨٨/٣)، وهو عند مسلم (٣٥/٤) و (١٩٧/١٥) وابن
 ماجه (١٢٢/١، ١٢٣) مختصرا دون قصة الجمل.

بأن مقبوراً لفظته الأرض (١).

وطعنه عليه (بجده سورتين (٢)) من القرآن - يعني المعوذتين - فإن لابن مسعود في ذلك سبباً، والناس قد يظنون ويزلون، وإذا كان هذا جائزاً على النبيين والمرسلين فهو على غيرهم أجوز. وسببه في تركه اثباتهما في مصحفه أنه كان يرى النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - يعوذ بهما الحسن والحسين وغيرهم، كما كان (يعوذ) (٤) بأعوذ بكلمات الله التامة، فظن انهما ليستا من القرآن فلم يشبتهما (٥).

(١) يشير الى حديث أنس بن مالك قال: "كان رجل نصرانيا فأسلم وقرأ البقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي - صلى الله عليه وسلم -، فعاد نصرانياً، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأما الله، فدفنوه فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه: لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له فأعمقوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، نبشوا عن صاحبنا لم يهرب منهم فألقوه خارج القبر فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظته، فعلموا أنه ليس من الناس فألقوه"، أخرجه البخاري (٦٢٤/٦).

(٢) في (ل) - مفردة "بسورتين".

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في الأصل و (بط): "يعوذهما" وقد وردت الجملة بلفظها في "تأويل مشكل القرآن للمصنف" (٤٣).

(٥) ورد هذا العذر لابن مسعود عن سفيان بن عيينة، كما رواه أحمد (١٣٠/٥)، وانظر تفسير ابن كثير (٦١١/٤). وقد نقل الحافظ ابن حجر عن الباقلاني وعياض وغيرهما قولهم: لم ينكر ابن مسعود كونهما من القرآن، وإنما انكر اثباتهما في المصحف، فإنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيئاً إلا إن كان النبي - صلى الله عليه وسلم - أذن في كتابته فيه، وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك، فهذا تأويل منه وليس جحداً لكونهما قرآناً. ونقل الحافظ أيضاً قول النووي: "أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن، وأن =

(و بنحو) (١) هذا السبب أثبت أبي بن كعب في مصحفه افتتاح دعاء القنوت وجعله سورتين، لأنه كان يرى رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - يدعو بهما في الصلاة دعاء دائما فظن (أنهما) (٣) من القرآن (٤).

== من جحد منهما شيئا كفر" ثم عقب عليه بقوله: "الإجماع الذي نقله، إن أراد شموله لكل عصر فهو مخدوش، وإن أراد استقراره فهو مقبول. وقد قال ابن الصباغ في الكلام على مانعي الزكاة: وإنما قاتلهم أبو بكر على منع الزكاة ولم يقل إنهم كفروا بذلك، وإنما لم يكفروا لأن الإجماع لم يكن استقرار. قال: ونحن الآن نكفر من جردها. قال: وكذلك ما نقل عن ابن مسعود في المعوذتين، يعني أنه لم يثبت عنده القطع بذلك ثم حصل الاتفاق بعد ذلك".
الفتح (٧٤٣/٨) باختصار، وانظرا لإتقان في علوم القرآن (٢٢١/١-٢٢٣)، وشرح مشكل الآثار (١١١/١) وما بعدها، وتأويل مشكل القرآن للمنفذ، المصححات (٤٢-٤٤) وكلام المحقق.

(١) في (ل): "ونحو". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) في (ل) و (خ ط): "أنه".

(٤) رواه ابن اشته في كتاب المصاحف، وأبو عبيد، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة، وابن الضريس - كما هي "الإتقان في علوم القرآن" (١٨٠/١-١٨٤). وقد كان "بعض المحابة - الذين كانوا يكتبون القرآن لأنفسهم في صحف أو مصاحف خاصة بهم - ربما كتبوا فيها ما ليس بقرآن، مما يكون تأويلا لبعض ما غمض عليهم من معاني القرآن، أو مما يكون دعاء يجري مجرى أدعية القرآن، أو نحو ذلك، وهم يعلمون أن ذلك كله ليس بقرآن، ولكن ندرة أدوات الكتابة، وكونهم يكتبون القرآن لأنفسهم وحدهم دون غيرهم، هوّن عليهم ذلك، لأنهم امنوا على أنفسهم اللبس واشتباه القرآن بغيره". مناهل العرفان (٢٦٤/١). وكل هذا الاعتذار على فرض ثبوت الرواية، إذ أن بعض العلماء أنكر ثبوت ذلك عن أبي - رضي الله عنه. أنظر "تأويل مشكل القرآن" وكلام المحقق ص (٤٧).

وأما التطبيق فليس (هو) (١) من فرض الصلاة، وإنما (الفرض) (٢) الركوع (والسجود) (٣) لقول الله عز وجل: (اركعوا واسجدوا) (٤) فمن طبق فقد ركع، ومن وضع يديه على ركبتيه فقد ركع، / وإنما وضع اليدين على الركبتين أو التطبيق من أدب الركوع. وقد كثر الاختلاف في (أدب) (٥) الصلاة، فكان منهم من يُقَعِّي (٦)، ومنهم من يُثَرِّي (٧)، ومنهم من يتورسك، وكل ذلك لا يفسد الصلاة وإن اختلف (٨).

-
- (١) زيادة من (ل).
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٣) ما بين قوسين سقط من (ل) - مفردة.
 - (٤) الحج (٧٧).
 - (٥) في (خ ط): "آداب".
 - (٦) المراد بالإقعاء هنا كما بينه النووي: "أن يجعل إتيته على عقبه بين السجدين". النووي (١٩/٥)، وانظر تفسير ابن قتيبة له في غريبه (١٨٢/١).
 - (٧) في (بط) زيادة: "قال: ومعنى يثري: يضع يديه على الأرض" أي بين المسجدين كما كان يفعله ابن عمر حين كبرت سنّه. انظر النهاية (٢١١/١).
 - (٨) قال النووي: "مذهب العلماء كافة أن السنة وضع اليدين على الركبتين، إلا ابن مسعود وصاحبيه -علقمة والاسود- فإنهم يقولون: إن السنة التطبيق، لأنه لم يبلغهم الناسخ وهو حديث سعد بن أبي وقاص" (١٥/٥) باختصار. وحديث سعد المشار إليه متفق عليه، رواه البخاري (٢٧٣/٢) ومسلم (١٧/٥، ١٨)، ولفظ البخاري: "عن مصعب بن سعد قال: صليت إلى جنب أبي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي، فنهاني أبي وقال: كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركبتين". قال ابن حجر: "روى ابن أبي شيبة عن علي قال: "إذا ركعت فإن شئت قلت هكذا - يعني وضعت يديك على ركبتيك - وإن شئت طبقت" وإسناده حسن، وهو ظاهر في أنه كان يرى التخيير، فيما أنه لم يبلغه النهي، وإما حمله على كراهة التنزيه. ويدل على أنه ليس بحرام: كون عمر وغيره ممن أنكره - يعني التطبيق - لم يأمر من فعله بالإعادة"، الفتوح (٢٧٤/٢)، وانظر التنكيل (٢٥/٢).

وأما نسبته إياه إلى الكذب في حديثه عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) :

"الشقي من شقي في بطن أمه ، والسعيد من سعد في بطن أمه" (٢) ، فكيف يجوز أن يكذب ابن مسعود على رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - في مثل هذا الحديث الجليل المشهور ويقول: "حدثني الصادق (المصدوق) (٣)" وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - متوافرون (فلا) (٤) ينكره احد منهم؟ ولاي معنى يكذب مثله على رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - في أمر لا يجتذب به إلى نفسه نفعاً ، ولا يدفع عنها ضرراً ، ولا يدينه من سلطان ولا رعية ، ولا يزداد به مالا إلى ماله (مرادان) (٥) .

وكيف يكذب في شيء قد وافقه على روايته (عدة) (٦) ، منهم أبو أمامة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) :- "سبق العلم ، وجفّ القلم ، وقضى القضاء ، وتم القدر بتحقيق الكتاب وتمديق الرسل ، بالسعادة لمن آمن واتقى ، والشقاء لمن كذب وكفر ، وقال (٧) : ابن آدم بمشيئتي كنت أنت الذي تشاء لنفسك ما تشاء ، وبإرادتي

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل .

(٢) لم تتقدم حكاية ابن قتيبة ذلك عن النظام ! والحديث رواه مسلم (١٦/١٩٣ و١٩٤) ، وابن ماجه (١٨/١) .

(٣) في (ل) : "المصدق" . ولم أجد أن ابن مسعود قال ذلك في هذا الحديث ، وإنما العبارة مشهورة عنه في حديثه الآخر عن الجنين ، الذي رواه البخاري (٣٠٣/٦) ، ومسلم (١٦/١٨٩-١٩٢) ، وفيه أن الملك يؤمر بكتابة "شقي أو سعيد" فلعل مراد ابن قتيبة أن ابن مسعود قال : "حدثني الصادق المصدوق" وهو يورد معنى علم الله السابق في الشقي والسعيد ، دون المعنى الإصطلاحي الذي يعني أنه قاله في هذا الحديث بعينه .

(٤) في (ل) مفردة : "ولا" .

(٥) كذا في جميع النسخ التي بين يدي ، ولم ألق لها على معنى ؟!

(٦) في (ل) : "عدد" .

(٧) يعني الله عز وجل كما تبينه رواية الحديث .

كنت انت الذي تريد لنفسك ما تريد، وبفضلي (وبرحمتي) (١) أدبيته إليّ فرائضي،
وبنعمتي قويت على معصيتي" (٢).

وهذا (ابن عباس) (٣) يروي (عنه) (٤) أنه قال له :

"يا غلام: احفظ الله يحفظك، (و) (٥) تسوكل (على الله) (٦) تجده أمامك،
تعرف اليه في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن
ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأن القلم قد جف بما هو كائن الى يوم القيامة" (٧).
(وكيف) (٨) يكذب (ابن مسعود) (٩) في أمر يوافقه الكتاب عليه، يقول الله عز
وجل: (أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه) (١٠)، أي جعل في قلوبهم

(١) في (ل): "ورحمتي".

(٢) رواه ابن بلبان في المقامد السنية ص (٤٨٥ و ٤٨٦) عن ابن عمر، ولم اجده عن
أبي أمامة، وله تنمة، وفي اسناده مجاهيل ومترك، وضعف المحققان اسناده.
وقد وافق ابن مسعود على ذلك غير ابن عمر - : حذيفة بن أسيد الغفاري
وأنس بن مالك وعلي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وعمران بن حنين،
وأحاديثهم عند مسلم (١٦/١٩٥-١٩٩).

(٣) في الاصل: "الفضل بن عباس بن عبد المطلب"، وهو خطأ اذ الحديث حديث عبد
الله بن عباس وليس حديث الفضل.

(٤) في (بط): "عن النبي - صلى الله عليه وسلم".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٦) في (ل): "عليه"، وكذلك في الاصل لكن فوقها علامة التضييب، وفي هامشها
المثبت مقرونا بكلمة "صح".

(٧) رواه الترمذي (٤/٦٦٧) - وقال: حسن صحيح - وأحمد في مواضع عديدة من مسنده
منها (١/٢٩٣) وصحح شاكر اسناده (٤/٢٣٣).

(٨) في (خ ط) : "فكيف".

(٩) زيادة من (خ ط) و (بط).

(١٠) المجادلة، (٢٢).

(الإيمان)(١)، كما قال في (الرحمة)(٢): (فساكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة)(٣)، أي ساجعلها، ومن جعل الله (عز وجل)(٤) الإيمان في قلبه فقد قضى له بالسعادة(٥). وقال (لرسوله)(٦) - صلى الله عليه وسلم(٧)-: (إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء)(٨)، ولا يجوز أن يكون: إنك لا تسمي من أحببت هاديا ولكن يسمي من يشاء هاديا" وقال جل وعز: (فإن الله(٩) يفضل من يشاء ويهدي من يشاء)(١٠)، كما قال: (وأفل فرعون قومه وما هدى)(١١)، ولا يجوز أن يكون: سمى فرعون قومه ضالين وما سماهم مهتدين. وقال (جل وعز)(٧): (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام، ومن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء)(١٢). وقال: (ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها، ولكن حق القول مني لأملاّن جهنم من الجنة والناس أجمعين)(١٣)، وأشباه هذا في القرآن والحديث يكثر ويطول.

ولم يكن قصدنا في هذا الموضوع (للإحتجاج)(١٤) على القدرية، فنذكر ما جاء في

(١) زيادة من هامش الاصل مقرونة بكلمة "صح".

(٢) في الاصل: "الأرض" وفوقها علامة التضييب، وكتب المواب في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(٣) الاعراف، (١٥٦).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٥) في هامش الاصل: "بلغ السماع".

(٦) في (خ ط): "لرسول الله".

(٧) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٨) القصص، (٥٦).

(٩) قوله: "جل وعز فإن" الله " ليس في الاصل.

(١٠) فاطر، (٨).

(١١) طه، (٧٩).

(١٢) الانعام، (١٢٥).

(١٣) السجدة، (١٣).

(١٤) في (بط): "الإحتجاج به".

(الرد عليهم) (١) ونذكر فساد تأويلاتهم (واستحالتها) (٢)، وقد ذكرت/ هذا في غير موضع من كتبني في القرآن (في الرد عليهم) (٣).
(وكيف) (٤) يكذب ابن مسعود في أمر توافقه عليه العرب في الجاهلية والإسلام. قال بعض الرّجّاز (٥):

يا أيّها المُضمر همّا لا تُهمّ إنك إن تُقدر لك الحمى تُحمّ
ولو علوت شاهقا من العلم كيف توليك وقد جفّ القلم

وقال غيره :

هي المقادير فلمُنسي أو فذرْ إن كنت أخطأت فما أخطأ القدر
وقال لبّيد (٦):

إنّ تقوى ربنا خير نَفَل وبإذن الله ريشي وعجّـل
من هداه سبل (الخير) (٧) اهتدى ناعم البسـال ومن شاء أفل

(١) في (ل): "تأويلاتهم واستحالاتها".

(٢) في (ل): "واستحالاتهم".

(٣) زيادة من (خ ط). وانظر "تأويل مشكل القرآن" للمؤلف ص (١٢٣) وما بعدها، حيث أطلال في الرد على القدرية.

(٤) في الأصل: "فكيف".

(٥) رواها المؤلف في عيون الأخبار (١/١٤٧)، باسناده عن الأصمعي، وظاهر السياق أنها له.

(٦) ديوانه ص (١١)، وعزاها له المؤلف في "تأويل مشكل القرآن" ص (١٣٠)، أيضا، وفي الكامل للمبرد (٣/١٣٥) صدر البيت الأول فقط معزوّا له أيضا.

(٧) في (ل): "الخير".

وقال الفرزدق(١):

ندمت ندامة الكسعي^٢ (٢) لمّا
غدت مني مطلقة نــــــــــــــــوار
وكانت (جنة) (٣) فخرجت منها
كأدم حين أخرجه الفــــــــرار
ولو ضنّنت بها كفي ونفسي
لكان عليّ للقدّر الخــــــــــــــــار

وقال النابغة :

وليس أمرؤ نائلا من هواه شيئا إذا هو لم يكتب

وكيف يكذب ابن مسعود في أمر توافقه عليه كتب الله عز وجل؟ فهذا وهب بن منبّه يقول: "قرأت في اثنين وسبعين كتابا من كتب الله (عز وجل(٤))، اثنان وعشرون (منها(٥)) من الباطن، (٦) وخمسون من الظاهر، أجد فيها كلّها أن" من أضاف الى نفسه شيئا من الاستطاعة فقد كفر".

وهذه التوراة فيها أن" الله عز" وجل قال لموسى: " اذهب الى فرعون فقل له أخرج إليّ بني بكري- (بني(٤) اسرائيل- من أرض كنعان الى الأرض المقدّسة

(١) ديوانه (٣٦٣/١)، والكامل للمبشّر (١٥٨، ١٥٧/١) وفيه رواية القصة سبب

الابيات، وتاويل مشكل القرآن للمؤلف ص(١٢٨).

(٢) ندامة الكسعي: مثل يضرب فسرّه ابن قتيبة في كتابه "المعارف" ص(٦٠٢)

بقوله: " هو رجل رمى فأصاب فظن" أنّه أخطأ فكسر قوسه، فلما علم ندم على

كسر القوس فضرب به المثل في كل أمر كان فيه ندم".

(٣) في (بط): " جنّتي".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٦) نهاية اللوحة الاولى من الورقة الثانية عشرة من الاصل، حيث تكرر رقم

(١٢).

ليحمدوني ويمجدوني، اذهب اليه فأبلغه وأنا أقسّي قلبه حتى لا يفعل".

(قال ابن قتيبة: بكري: أي هو لي بمنزلة أول أولاد الرّجل للرّجل - أي

بكره - أي من اخترته (١)).

وقال حمّاد- (رواية (٢) مقاتل - "قال لي عمرو بن فايد: (يامر (٣)) الله بالشئ وهو

لا يريد أن يكون؟.

قلت : نعم ، أمر ابراهيم أن يذبح ابنه وهو لا يريد أن يفعل.

قال : انّ تلك رؤيا .

فقال (٤): ألم تسمعه يقول: (ياأبت افعل ما تؤمر" (٥)؟

وهذه أمم العجم كلّها تقول بالاثبات. فالهند تقول في كتاب "كَلِيلَة

وَدِمْنَة" - وهو من جيّد كتبهم القديمة :

"اليقين بالقدر لا يمنع الحازم (من (٦)) توقّي المهالك ، وليس على أحد

النظر في القدر المغيب، ولكن عليه العمل بالحزم".

قال أبو محمد (٧): ونحن نجمع تصديقا بالقدر وأخذا بالحزم.

قال أبو محمد: وقرأت في كتب العجم: أنّ "هُرْمُزٌ سئل عن السبب الذي بعث

فيروز على غزو (الهياطلة (٨)) ثم الغدر بهم؟

فقال: "إنّ العباد يجرون من قدر ربّنا ومشيتته، فيما ليس لهم منع معه ،

(١) زيادة من (خ ط) و (بط).

(٢) في (ل): "و".

(٣) في (ل): "أيامر".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل)، وكذا هي بالاصل: "فقال".

(٥) الصافات، (١٠٢).

(٦) زيادة من (ل) و (بط).

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة .

ولا يملكون (تقدما ولا تأخرا) عنه^(٢).

فمن كانت مسألته عمّا يسأل عنه - وهو مستشعر (للمعرفة) (٣) بما ذكرنا من ذلك - لا يقصد بمسألته إلا عن العلّة التي جرى (٤) بها (المقدار) (٥) على من جرى ذلك الأمر عليه، والسبب الظاهر الذي أدركته الاعين منه، متّبعا لما جرى عليه الناس/ (٦) (في) (٧) قولهم: ما صنع فلان؟ وهم يريدون: ما صنع به، أو صنع على يديه. وكذلك قولهم: مات فلان أو عاش فلان،/ وإنما يريدون: فعل به. فذلك قصد من مسألته، ومن تعدّى ذلك كان الجهل أولى به.

وليس حملنا ما حملنا على المقادير في قصته تحرّيا لمعذرتة، ولا (طلبنا) (٨) لتحسين أمره، ولا انكارا أن يكون ما قدّر على (المخلوق) (٩) من آثاره (وأسبابه المقدّرة عليه) (١٠) - وإن لم يكن يستطيع دفع مكروهاها، ولا اجتلاب محمودها الى نفسه - (هو) (١١) السبب الذي يجري به ما غيب عنّا من ثوابه وعقابيه، بما حتّم به عدل المبتدئ لخلقه.

وأما حديثه الآخر الذين نسب فيه الى الكذب فقال: " (رأى) (١٢)) قوما من

(١) في الاصل: "تقدّما وتأخيرا"، وكتب في الهامش المثبت مقرونا بكلمة "صح".

(٢) فوقها في الاصل علامة التضييب؟ وأظنها خطأ أراد الناسخ وضعها فوق الكلام الذي قبلها لا فوقها.

(٣) في (بط): "للمعنى"، مقرونة بكلمة "صح".

(٤) من هنا تبدأ نسخة مكتبة "تشتربيتي" ورمزها (ب).

(٥) في الاصل: "المقادير"، وكتب في هامشها المواب مقرونا بكلمة "صح".

(٦) نهاية اللوحة الثانية من الورقة الثانية عشرة من الاصل، حيث تكرر رقم (١٢).

(٧) في (خ ط): "بين".

(٨) في (ب): "مطلبا".

(٩) في (ب): "المخلوقين".

(١٠) زيادة من (ب).

(١١) في (ب): "وهو".

(١٢) في (خ ط): "ورأى".

الزُّط فقال: هؤلاء أشبه من رأيت بالجنّ ليلة الجنّ. ثم سئل فقيل له: (أكنت (١)) مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ((٢)) ليلة الجنّ؟ فقال: ما شهدتها منّا أحد. فادّعى في الحديث الأول أنه شهدها، وإنكر ذلك (في (٣)) الحديث الآخر، وتصحيحه الخبرين عنه .

فكيف يصح هذا عن ابن مسعود (رضي الله عنه) مع (شاقب (٥)) فهمه، وبسارع علمه، وتقديره في الستّة (الذين (٦)) انتهى (العلم اليهم (٧))، واقتدت بهم الأئمة، مع خاصّته برسول الله (صلى الله عليه وسلم - (٨)) (ولطف (٨)) محلّه .

وكيف يجوز عليه أن يقرّ بالكذب هذا الاقرار، فيقول اليوم شهدت، ويقول غدا لم أشهد، ولو جهد عدوه أن يبلغ منه ما بلغه من نفسه ما/قدر، ولو كان به خبل أو عته أو آفة ما زاد على ما وسم به نفسه (١٠).

وأصحاب الحديث لا يثبتون حديث الزُّط وما ذكر من حضوره مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ((٢)) ليلة الجنّ (١١)، وهم القدوة (عندنا في المعرفة (١٢)) بصحيح الاخبار وسقيمها، لأنهم أهلها (و (١٣)) المعنيّون بها، وكلّ ذي صناعة أولى بصناعته .

غير أنّنا لا نشك في بطلان أحد الخبرين ، لأنه لا يجوز على عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه - (١٣)) أن يخبر الناس عن نفسه بأنه قد كذب ولا يسقط عندهم مرتبته .

(١) في (ب): "كنت". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل .

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب) .

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب) .

(٥) في (ل): "شاقب".

(٦) في الأصل: "التي".

(٧) في (ل) و (ب): "اليهم العلم".

(٨) ما بين قوسين لي في (ب)، وكلمة "وسلم" ليست في الأصل.

(٩) في (ب) و (خ ط): "ولطيف". (١٠) في هامش الأصل: "بلغ السماع".

(١١) ليس ذلك على إطلاقه، بل منهم من صححه كما تقدم ذكره عند تخريجه ص (١٣١).

(١٢) في (ب): "بالمعرفة عندنا"، وفي (ل): "عندنا بالمعرفة".

ولو فعل (ذلك (١)) (لقليل (٢) له: (فلم (٣)) خبّرنا أمس بآنك شهدت؟
 فان كان الأمر على ما قال أصحاب الحديث، فقد بطل الخبر الأول، وان كان
 الحديثان جميعاً (صحيحين (٤))، فلا (أرى (٥)) النّاقل للخبر الثاني الاّ وقد أسقط
 منه حرفاً، وهو: "غيري". (يدل (٦)) على ذلك أنّه قليل له: "أكنت مع النبي - صلى
 الله عليه وسلم - (٧)) ليلة الجن؟ فقال: ما شهدها أحد (منّا (٨)) غيري".
 فاغفل الراوي "غيري"، إمّا بأنّه لم (يسمعه، وأمّا (٩)) بأنّه سمعه فأنسيه، أو
 (بانّ (١٠)) (الناقل (١١)) عنه (أسقطه (١٢)). وهذا وأشباهه قد (يقع (١٣)) ولا يؤمن.
 ومّا (يدل (١٤)) على ذلك أنّه قال له: هل كنت مع (النبي (١٥)) - صلى الله
 عليه وسلم - (١٦)) ليلة الجن؟ فقال: "ما شهدها (أحد منّا (١٧))". وليس هذا جواباً
 لقوله: هل كنت؟ وانّما هو جواب (لقول السائل (١٨)) هل كنتم مع النبي - صلى الله

-
- (١) في الاصل: "هذا" فوقها علامة التضييب، وكتب بهامشها: "ذلك" مقرونة بكلمة "مح".
 (٢) في (ب): "فقليل".
 (٣) كذا في (ب)، وفي بقيّة النسخ "فلما".
 (٤) في (ب): "صحيحان". (٥) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٦) في (ل): "يدلك"، وكذلك في الاصل لكن فوقها ضبّة وفي الهامش: "يدل" مقرونة
 بكلمة "مح"، وفي (ب) صحّفت: "بذلك".
 (٧) ما بين قوسين زيادة من (ل).
 (٨) سقطت من (ب) واستدركت بالهامش.
 (٩) في (ب): "يسمعه أو"، وفي (ل) - مفردة - "يسمعه أو".
 (١٠) في (خ ط): "أن".
 (١١) في (ب): "الناقل". (١٢) في (ب): "أسقط".
 (١٣) كتب فوقها في الاصل: "لسقط".
 (١٤) في (ب): "يدلك".
 (١٥) في (ل) و (بط): "رسول الله".
 (١٦) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (١٧) في (ب): "منا أحد".
 (١٨) في (ب) و (ل) - مفردة - "السائل".

عليه (وسلم) (١١)، (ليلة الجن) (٢)؟ / وإذا كان قول السائل: هل (كنتم) (٣) مع النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - ليلة الجن؟ حسن (أن يكون الجواب) (٤): ما شهدها أحد غيري، (يؤكد) (٥) بذلك ما كان من متقدم قوله (٦).
وأما ما حكاه (النظام) (٧) عن حذيفة أنه حلف على أشياء لعثمان ما قالها - وقد سمعوه قالها - فقليل له في ذلك فقال: "إنني اشتري دين بعضه ببعض، مخافة أن يذهب كله". فكيف حمل الحديث على أقبح وجوهه ولم (يتطلب) (٨) له العذر والمخرج وقد أخبر به، وذلك قوله: "أشترى ديني بعضه ببعض"، (أفلاتفهم) (٩) عنه معناه (وتدبر) (١٠) قوله؟ ولكن عداوته لأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١١) - وما (احتمله) (١٢) من الضغن عليهم، (حال) (١٣) بينه وبين النظر، والعداوة (والبغض) (١٤) (يعميان ويصمان، كما أن الهوى (يعمي ويصم) (١٥)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط) و (ب).
 - (٣) كذا في الأصل وفوقها "خ ص"، وفي باقي النسخ: "كنت".
 - (٤) في (ل): "الجواب أن يكون". (٥) في (خ ط) و(بط): "فوكّد".
 - (٦) روايات الحديث الصحيحة الأخرى - غير اللفظ الذي أثبتته - ترد ما ذهب إليه ابن قتبية هنا، منها رواية مسلم (٤/١٧٠، ١٧١) عن علقمة عن عبد الله قال: "لم أكن ليلة الجن مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وودت أني كنت معه". وقد تقدم تخريج الحديث (١٣٢). وفي هامش الأصل هنا: "بلغ السماع". وفي هامش (ب): "على أن دخول المتكلم في خطاب نفسه محل نظر (مواه)". الكلمة الأخيرة كذا رسمها ولم أستطع لقراءتها.
 - (٧) زيادة من (خ ط) وهامش الأصل مقرونة بحرف "خ".
 - (٨) في (ب) "يطلب".
 - (٩) في (ب) "أو لا يفهم". (١٠) في (ب): "ويدبر".
 - (١١) ما بين قوسين ليس في الأصل، وفي (ب) زيادة: "بيّنة".
 - (١٢) ما بين قوسين مكرر في (ب). (١٣) في (ب): "وحال".
 - (١٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٥) في (ل) و(خ ط): "يمم" ويعمي.

واعلم - حفظك (الله (١)) - أن الكذب (والحنث (٢)) في بعض الأحوال أولى بالمرء ، وأقرب إلى الله (عز وجل (٣)) من المدق في القول، والبر في اليمين. ألا ترى (لو أن رجلا (٤)) رأى سلطانا ظالما، أو قادرا قاهرا، يريد سفك دم امرئ مسلم - أو معاهد - بغير حق، أو استباحة حريمه، أو إحراق منزله، فتخبر (٥) قولا (كاذبا (٦)) ينبئ به، أو حلف يميناً فاجرة، كان مأجورا عند الله (عز وجل (٣))، مشكورا عند عباده.

ولو أن رجلا (حلف (٣)) لا يمل رحما، ولا يؤدي زكاة، ثم استفتى الفقهاء، لافتوه جميعا بأن لا يبر في يمينه، والله عز وجل يقول: (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتمتعوا وتملحوا بين الناس (٧)). يريد: لا تجعلوا الحلف بالله مانعا لكم من الخير إذا حلفت ألا تاتوه، ولكن كفّروا وأتوا الذي هو خير. وكذلك قول (رسول الله (٨)) - صلى الله عليه وسلم (٩) -: "من حلف على شيء فرأى (غيره (١٠)) خيرا منه فيكفر وليأت الذي هو خير".

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) في (ب): "والحنث".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) في (ل): "أن رجلا لو".

(٥) أي افتري واختلق. انظر ترتيب القاموس (خ ر ص).

(٦) في (ب): "كذبا".

(٧) البقرة، (٢٢٤).

(٨) في (ب): "النبى".

(٩) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث متفق عليه من حديث عبد الرحمن بن

سمرة، رواه البخاري (٦٠٨/١١) ومسلم (١١٦/١١). ورواه مسلم (١١٤/١١ و١١٥)

من حديث عدي بن حاتم وأبي هريرة.

(١٠) في الأصل: "غيرها".

وقد رُخِّصَ في الكذب في الحرب لأنها خدعة، وفي الإصلاح بين الناس، وفي إرضاء الرجل أهله.

ورُخِّصَ له أَنْ يُؤَرِّكَ في يمينه الى شيء إذا ظلم أو خاف على نفسه، والتتوريك: أن ينوي غير ما نوى مستطفه. كأن معسرا أحلفه رجل عند (الحاكم (١)) على حق له (عليه (٢))، فخاف الحبس- وقد أمر الله (عز وجل (٣)) بإنظاره (٤))- فيقول: والله ما لهذا علي شيء، (ويقول (٥)) في نفسه: يومي هذا. أو يقول: والسلاه- يريد من الله، (إلا أنه (٦)) حذف الباء وأبقى الكسرة (فيها (٧)) دليلا عليها. كما قال الله (عز وجل (٨)): (يا عباد الذين آمنوا (٩))، و (يوم يدع الداع (١٠))، و(يناد المناد (١١)) - (أو (١٢)) يقول: كل ما لا * أملكه (مدقة (١٣)) - (يريد كل (١٤)) ما لن أملكه (١٥)).

وأن (يحلفه (١٦)) رجل (أن (١٧)) لا يخرج من باب (هذه (١٨)) الدار- وهو له

-
- (١) في (ل) و (بط) و(ب): "حاكم". (٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و (خ ط).
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).
- (٤) يشير الى قوله تعالى: (وإن كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة). البقرة، (٢٨٠).
- (٥) في (خ ط): "ويورك".
- (٦) في (ب): "لأنه". (٧) في (ل) و (ب): "منها".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٩) الزمر، (١٠). (١٠) القمر، (٦).
- (١١) ق، (٤١). (١٢) في (ب): "و".
- (١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط) و(ب)، وسقطت من الأصل واستدركت بالهامش مقرونة بكلمة "صح".
- (١٤) كلمة "كل" ليئت في (ل) و (ب).
- (١٥) ما بين قوسين ليس في (بط)، و في (ب): "يريد مالي، أني ليس أملكه".
- (١٦) في (ب) "أحلفه".
- (١٧) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (١٨) ما بين قوسين سقط من الأصل، واستدرك بالهامش.

ظالم - (فيتسور^(١)) الحائط (ويخرج^(٢))، متاوس^(٣) لا (بأنه^(٣)) لم يخرج من باب الدار، وإن كانت نية المستطف أن لا يخرج منها بوجه من الوجوه. (فهذا^(٤)) وما أشبهه (التوريك^(٥)). /

وجاءت الرخصة في المعاريف، وقيل: "إن^(٦)) فيها عن الكذب (مندوحة^(٧))" (فمن^(٨)) المعاريف قول ابراهيم (ملى الله عليه^(٩)) في امرأته: "إنها أختي" يريد أن المؤمنين إخوة، وقوله: (بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون^(١٠)) - (أراد: بل فعله كبيرهم هذا^(١١)) إن كانوا ينطقون^(١٢))، (فاسألوهم^(١٣)). فجعل النطق شرطاً للفعل، وهو لا ينطق ولا

(١) في (ب): "فتسور". (٢) في (ب): "فخرج".

(٣) في (خ ط) و (بط): "أنه".

(٤) في (ب): "وهذا". (٥) في (بط): "من التوريك".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل)-مطردة .

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب). وروى البخاري في الأدب المفرد ص(٢٩٦) من طريق شعبة عن قتادة عن مطر^(٨) ف بن عبد الله قال: "محبب عمران بن حصين إلى البصرة، فما أتى علينا يوم إلا أنشدنا فيه الشعر وقال: إن في معاريف الكلام لمندوحة عن الكذب". قال ابن حجر: "وأخرجه الطبري في التهذيب، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. وأخرجه ابن عدي من وجه آخر عن قتادة مرفوعاً ووهاه"، الفتح (٥٩٤/١٠). وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢١٣/٣).

(٨) في (ب): "ومن". (٩) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٠) الأنبياء، (٦٣).

(١١) كلمة "هذا" ليست في (ب).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١٣) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

يفعل(١)). وقوله: (انني سقيم(٢)) - يريد ساقم. لأن من كتب عليه الموت والفناء(فلا(٣)) بد من أن يسقم(٤). قال الله عز وجل لنبيّه - صلى الله عليه وسلم(٥) - : (إنك ميت وإنهم ميتون(٦)). ولم يكن النبي - صلى الله عليه - ميتا في وقته ذلك، وإنما أراد: (إنك(٧)) ستموت وسيموتون.

فأين(٨)) كان عن تطلب المخرج له من وجه من (هذه(٩) الوجوه، وقد نبّهه(١٠)) على أن له مخرجا (بقوله(١١)): "أشتري ديني بفضه بفض".

فإن أحببت أن تعلم كيف يكون المخرج خبرناك بأمثال ذلك. فمنها: أن رجلا من الخوارج لقي رجلا من الرّواضة وافض فقال له: "والله لا أفارقك حتى تبرأ من(علي" وعثمان(١٢)) أو أقتلك.

فقال: أنا والله من علي، (ومن(١٣)) عثمان بريء. (فتخلص(١٤)) (منه(١٥))

(١) في (ل) و (ب): "يفعل ولا ينطق" والعبارة (م.ل) ظهر منها (بف).

(٢) المافات، (٨٩).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) ورد ذلك - معاريض ابراهيم - في حديث أبي هريرة، رواه البخاري (٣٨٨/٦)

و(١٢٦/٩)، ومسلم (١٢٣/١٥-١٢٥). وانظر الفتح (٣٩١/٦ و٣٩٢) فقد نقل عن ابن قتيبة معنى بعض تأويلاته هذه.

(٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٦) الزمر، (٣٠). (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٨) في (ب): "ويموتون فإن".

(٩) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(١٠) في (بط): "نبههم".

(١١) في (ب): "لقوله".

(١٢) في (خ ط): "عثمان وعلي".

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٤) زيادة من (ب)، وهي في هامش (ل) مقرونة بكلمة "صح".

(١٥) ما بين قوسين في (بط).

وإنما أراد: أنا من علي - (يعني (١)) أنه (يتولاه (٢)) - (ومن (٣)) عثمان بريء (٤).
(فكانت براءته من عثمان وحده (٣)).

ومن ذلك أن رجلا من أصحاب السلطان. سأل رجلا كان يتهمه ببغض السلطان
والقدح فيه عن السواد الذي يلبسه أصحاب السلطان. فقال له: النور - والله -
في السواد. فرضي بذلك. وإنما أراد (أن (٥)) نور العين في سواد الحدقة. فلم
(يك (٦)) في يمينه آثما، ولا حائشا.

ومنها أن عليا - (رضي الله عنه (٧)) - خطب فقال: "لئن (٨)) لم يدخل الجنة
إلا من قتل عثمان لا أدخلها (ولئن (٩)) يدخل النار إلا من قتل عثمان لا
أدخلها". فقليل له: ما صنعت؟ فرقت الناس. فخطبهم فقال (١٠))": "إنكم (قد (٥))
أكثرتم (علي (١١)) في قتل عثمان، ألا وإن الله قتلته وأنا معه". فأوهمهم أنه
قتله مع قتل الله (عز وجل (١٢)) له، وإنما أراد: أن الله قتلته، وسيقتلني
معه (١٣)).

ومنها أن شريحا دخل على زياد (١٤)، في مرضه الذي مات فيه، فلما خرج بعث

(١) في (ب) و (ل) - مفردة -: "يريد".

(٢) في (ل) و (بط): "تولاه". (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) في (ب) زيادة: "أنني مما تقولون". (٥) ما بين قوسين ليس في (بط).

(٦) في (ب): "يكن". (٧) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٨) في الاصل: "إن" وفي هامشها "لئن" مقرونة بحرف (خ).

(٩) في الاصل: "وإن" وفي هامشها: "لئن".

(١٠) في (ب): "وقال".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب) و (ل) - مفردة .

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب). (١٣) في هامش الاصل: "بلغ السماع".

(١٤) أي "زياد بن أبيه الذي استلحقه معاوية وزعم أنه ولد أبي سفيان، وكان

لبيبا فاضلا سييدا، يضرب المثل بدهائه، وقد جمع له معاوية إمرة

العراقيين"، توفي سنة (٥٣هـ). العبر للذهبي (٤١/١).

اليه (مسروق(١)) يسأله : كيف تركت الامير؟

(قال(٢)): تركته يأمر وينهى.

فقال: إن شريحا صاحب عويم (فسلوه(٣)).

(فقال(٤)): تركته يأمر بالومية وينهى عن البكاء.

وسئل شريح عن ابن له - وقد مات- / فقالوا: كيف أصبح مريضك يا أبا أمية
(الله(٥))؟

فقال: الآن سكن عَـلَـزَه(٦))، ورجاه/أهله- يعني رجوا شوابه. وهذا أكثر من أن
نحيط به.

وليس يخلو حذيفة في قوله لعثمان (رضي الله عنه(٧)) ما قلست، وقد قال
(من(٨)) توريك الى شيء(في(٩)) يمينه وقوله، ولم يُحك لنا الكلام فنتاوله،
وإنما جاء مجملا، وسنضرب له(١٠)) مثلا:

كان حذيفة قال - والناس يقولون عند الغضب أقبح/ ما يعلمون، وعند الرضا
أحسن ما يعلمون -: إن عثمان (رضي الله عنه(٧)) خالف صاحبيه، ووضع الأمور غير
مواضعها، ولم يشاور (أصحابه(١١)) في أموره، ودفع المال الى غير أهله هذا
وأشباهه. فوشى به واش الى عثمان - (رضي الله عنه(٧)) - فغلظ القول وقال: ذكر
انك ظالم خائن، (هذا وما أشبهه، فحلف حذيفة بالله ما قال ذلك، ومدق حذيفة أنه
لم يقل: إن عثمان رضي الله عنه ظالم خائن(٥))، وأراد بيمينه إستلال سخيمته(١٢)،

(١) في (ب): "مسرور".

(٢) في (ب): "فقال". (٣) في (ل): "فأسأله".

(٤) في (ل): "قال". (٥) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٦) العـلـز: هلع يصيب المريض والمحتضر. انظر ترتيب القاموس (ع ل ز).

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(٨) في (ب): "في". (٩) في (ل): "من".

(١٠) في (خ ط): "لك".

(١١) في (خ ط): "لك". "المحابة".

(١٢) أي حقه وفضله. انظر ترتيب القاموس (س خ م).

وإطفاء سورة غضبه، وكره أن ينطوي على (سخطه (١)) عليه، وسخطه الامام علي (رعيته (٢)) كسخطه الوالد على ولده، والسيّد على عبده، والبعل على (زوجه (٣))، بل (سخطه (٤)) الامام أعظم حُوبا (٥)، (فاشترى (٦)) (حذيفة (٧)) الأعظم من ذلك بالاصغر، وقال: "اشترى (بعض ديني ببعض (٨))".

(وأما طعنه (٩)) على أبي هريرة (رضي الله عنه (١٠)) بتكذيب عمر وعثمان (وعلي (١١)) وعائشة - (رضي الله عنهم - له (١٢))؛ فان أبا هريرة صحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٣) - نحواً من ثلاث سنين، وأكثر الرواية عنه، وعمّر بعده (١٤) نحواً من خمسين سنة، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين، وفيها توفيت أم سلمة - (رضي الله عنها (١٢)) - زوج النبي عليه السلام، وتوفيت عائشة (رضي

-
- (١) في (ب): "غضبه".
 - (٢) في (ب): "الرعيّة".
 - (٣) في (ب): "زوجته".
 - (٤) في (ب): "سخط".
 - (٥) الحوب: الاثم. مختار الصحاح (ح و ب).
 - (٦) تحرّفت في (ب): "فاستوى".
 - (٧) زيادة من (خ ط).
 - (٨) في (بط): "ديني بعضه ببعض". وفي هامش الاصل: "بلغ" أي السماع.
 - (٩) في (ب): "وأما طعنهم"، وفي (خ ط): "وأما طعن النظام" وكلمة "النظام" ليست واضحة، وفي (بط): "قال () طعنه" فيها طمس، كأنها كانت: "قال أبو محمد وأما طعنه"، والعبارة ساقطة من (ل).
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (ب) و (ط) - كذا - وقع في النسخة (ل): "ط" وليس "بط".
 - (١٢) زيادة من (ب).
 - (١٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (١٤) من هنا يبدأ طمس طويل في الاصل، تنتهي خلاله (ل ١٦/هـ) واللوحه بعدها - أي (ل ب/١٦ هـ) - مطموسة بالكامل، حيث جعلت خلالها النسخة (ل) هي الاصل.

الله عنها (١)) (قبلهما (٢)) سنة (٣).

فلما أتى من الرواية عنه بما لم يأت بمثله (من محبة (٤)) من جلّة صحابته (والسابقون من (٥)) الأولين، أتهموه وأنكروا عليه، (وقالوا (٦)): كيف سمعت هذا وحدك؟ ومن سمعه معك؟ وكانت عائشة - رحمها الله - أشدهم إنكاراً، لتطاول الأيام بها (وبه (٧)).

وكان عمر أيضاً شديداً على من أكثر الرواية، أو (أتى (٨)) بخبر في الحكم لا شاهد له عليه، وكان يأمرهم (بأن (٩)) يقلّوا الرواية، يريد بذلك (أن (١٠)) لا يتسع الناس فيها، ويدخلها الشوب (١١)، ويقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والاعرابي.

وكان كثير من جلّة (المحابة (١٢)) وأهل الخاصة برسول الله (صلى الله عليه وسلم (١٣)) - كابي بكر، والزبير، وأبي عبيدة، والعباس بن عبد المطلب، (رضي الله عنهم (١)) - يقلّون الرواية عنه، بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئاً.

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب): "قبلها".

(٣) هذا ترتيب الواقدي لوفياتهم. قال ابن حجر: "هذا من أغلاط الواقدي المريخة. فإنّ أمّ سلمة بقيت إلى سنة إحدى وستين، ثبت في صحيح مسلم ما يدل على ذلك، والظاهر أنّ التي مات معها في [نفس] السنة هي عائشة، كما قال هشام بن عروة أنّهما ماتتا في سنة واحدة" - أي سنة سبع وخمسين، وقال البعض: توفيّا سنة ثمان وخمسين. انظر التهذيب (١٢/٢٩٠، ٢٩١). والنص المنقول عن ابن حجر باختصار وتصرف يسير.

(٤) ما بين قوسين ليس في (بط).

(٥) في الأصل (ل): "والسابقين". (٦) في (خ ط): "من".

(٧) ما بين قوسين سقط من الأصل (ل) واستدرك في الهامش مقروناً بكلمة "صح".

(٨) في الأصل (ل) و(بط): "أن". (٩) في (بط): "أن".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب). (١١) أي الخط. مختار الصحاح (ش و ب).

(١٢) في (ب): "أصحابه".

(١٣) كتب فوقها في الأصل (ل): "عليه السلام".

كسعيد (بن زيد (١)) بن عمرو بن نفيل- وهو أحد العشرة المسمّين (بالجنة (٢)).

وقال عليّ- رحمة الله عليه-: "كنت إذا سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثاً نفعني الله بما شاء منه ، وإذا حدثني عنه محدث استحلّفته ، فإذا حلف لي صدقته ، وإنّ أبا بكر حدثني- ومدق أبو بكر (٣). " ثم ذكر الحديث.

أفما (تري (٤)) (تشدد (٥)) القوم في الحديث، وتوقّي من أمسك (كراهة (٦)) التحريف (أو (٧)) الزيادة في الرواية (أو (٧)) النقصان ، لأنهم سمعوه (يقول (٨)): "من كذب عليّ فليتبوّأ مقعده من النار (٩))" وهكذا (روي (١٠)) عن الزبير (رضي الله عنه (١١)) ، أنه رواه وقال: "أراهم يزيدون فيه : متعمداً ، والله ما سمعته قال : متعمداً (١٢)".

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) في (ب): " للجنة ". وسعيد روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بضعة عشر حديثاً ، كما بين ذلك بقي بن مخلد - في مقدمة مسندة - وغيره . انظر ص (٨٥) ، ونقل المحقق في الحاشية عن أبي نعيم أنها سبعة عشر حديثاً- سوى الطرق.

(٣) رواه الترمذي (٢٥٧/٢) و (٢٢٨/٥) - وحسنة - وصححه الشيخ شاكر- ورواه أبو داود (٨٦/٢) وابن ماجه (٤٤٦/١).

(٤) في (ب) : " يرى " (٥) في (ب) و (بط): "تشديد".

(٦) في (ب) و (ط): "كراهية". كذا في هامش الاصل (ل): "ط" وليست "بط".

(٧) في (ب): "و". (٨) في الاصل (ل): "يقوله" وكتب فوقها المواب.

(٩) حديث متواتر ، ورد من حديث مئة صحابي تقريباً كما قال ابن حجر في الفتح (٢٠٣/١). ساق كثيراً منها ابن الجوزي في مقدمة كتابه الموضوعات (٥٥/١) وما بعدها . وفي البخاري منها: حديث علي (١٩٩/١). وأنس (٢٠١/١) وسلمة (٢٠١/١) ، وأبي هريرة (٢٠٢/١) و (٥٧٨،٥٧٧/١٠) والمغيرة (١٦٠/٣) ، وعبد الله بن عمر (٤٩٦/٦) ، والزبير (٢٠٠/١).

وهنا تنتهي (ل ب/١٦ هـ) حيث كانت مضموسة بالكامل.

(١٠) في (ل) و (بط): " يروى ". (١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٢) رواه ابن الجوزي في مقدمة كتابه الموضوعات (٦٣/١) ، وإن كان الزبير رضي الله عنه لم يسمع هذه الزيادة فقد سمعها غيره الكثير من الصحابة =

وروى مُطَرِّف بن عبد الله أن عمران (بن(١)) حصين قال: "والله إن كنت لأرى اني لو شئت لتحدثت عن رسول الله - صلى الله عليه (وسلم(٢)) يومين متتابعين، وقد بطاً بي عن ذلك ان/رجالاً من اصحاب النبي - صلى الله عليه (وسلم(٢))، سمعوا كما سمعت، وشهدوا كما شهدت، يحدثون (أحاديث(٣)) ما هي كما يقولون، وأخاف أن يُشبّه لي كما شُبّه لهم(٦)).". فأعلمك أنهم كانوا (يخطئون(٤))، لا (أنهم(٥)) كانوا(٢)) يتعمّدون.

لما (خبرهم(٧)) /أبو هريرة بأنه كان ألزمهم لرسول الله - صلى الله عليه (وسلم(٢)) لخدمته، (وبشيع(٨)) بطنه - وكان فقيراً معدماً - وأنه لم يكن يشغله عن رسول الله - صلى الله عليه (وسلم(٢)) غرس الودّي(٩)، ولا المفق بالأسواق - يعرض بأنهم كانوا (يتفرسون(١٠)) في التجارات، ويلزمون الفتياع في أكثر الأوقات، وهو ملازم له لا يفارقه، فعرف ما لم يعرفوا، وحفظ ما لم يحفظوا - أمسكوا عنه(١١). وكان مع هذا يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه (وسلم(٢))

= وصحت عنه، ومعظم الأحاديث السابقة التي أشرت إليها - حاشية رقم(٩)، ص(١٦٣) - ثبت فيها ذلك، والمطلق يحمل على المقيّد. والله أعلم.

- (١) ما بين قوسين سقط من(ب) واستدرك بالهامش. (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) في(ب): "أحاديثاً" وكلاهما صحيح.
- (٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط). وفي (ل) و(بط) و(ب): "يغلطون".
- (٥) في(ب): "نهم" بدون الالف.
- (٦) رواه الامام أحمد، وابنه عبد الله في زيادات المسند(٤/٤٣٣)، وابن الجوزي في مقدمة كتابه الموضوعات(١/٩٤، ٩٣) - من طريق أحمد.
- (٧) في(ط): "أخبرهم" - كذا الرمز في هامش(ل): "ط" وليس "بط".
- (٨) في(ب): "ولشبع"، وفي (خ ط): "وشبع".
- (٩) الودي: صغار الفسيل، الواحدة: وديّة، مختار الصحاح(و د ي).
- (١٠) في(ب) و(بط): "يتصرفون" والكلمة (م هـ).

(١١) روى البخاري(١/٢١٣، ٢١٤) عن أبي هريرة قال: "إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم يتلو: (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البيّنات) إلى قوله: (الرحيم)، إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم المفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان =

الصحة درجتان إحداهما أطف من الأخرى (١)). ألا ترى أن القائل (٢): أبو بكر (رضي الله عنه (٣)) صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، لا يريد بهذا القول معنى صحة أصحابه له ، لأنهم جميعا (صحابا (٤)) ، فأية فضيلة لأبي بكر (رضي الله عنه (٥)) في هذا القول؟ وإنما يريد أنه (٦) أخص الناس به . وكذلك الأخوة التي جعلها (رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٧)) - بين أصحابه ، هي أطف من الأخوة التي جعلها (٨) الله (عز وجل (١)) بين المؤمنين فقال: ((إنما المؤمنون إخوة (٩))). وهكذا الخلّة ، فمن الخلّة التي هي أخص: قول الله (تبارك وتعالى (١٠)): (واتخذ الله إبراهيم خليلا (١١)) ، وقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٧)): "لو كنت متخذا خليلا من هذه الأمة (١٢)) لاتخذت أبا بكر خليلا (١٣)" يريد: لاتخذته خليلا كما اتخذ الله إبراهيم خليلا . وأما الخلّة التي تعم: فهي الخلّة التي جعلها الله بين المؤمنين فقال: (الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدوٌ إلا المتقين (١٤)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب) . (٢) في (ب) زيادة: "يقول".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب) .
- (٤) في (ب) و(بط): "أصحابه".
- (٥) زيادة من (ب) . (٦) في (خ ط) زيادة: "كان".
- (٧) كلمة "وسلم" ليست في الأصل.
- (٨) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك بالهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٩) الحجرات ، (١٠) .
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب) ، وفي الأصل: "تعالى" فقط . (١١) النساء ، (١٢٥) .
- (١٢) في (ل) و(ب): "من هذه الأمة خليلا".
- (١٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري ، البخاري (٥٥٨/١) ومسلم (١٥/١٤٩-١٥١) . وهو عند البخاري من حديث ابن عباس (٥٥٨/١) وعبد الله بن الزبير (١٧/٧) . وعند مسلم من حديث جندب بن عبد الله (١٣/٥) وابن مسعود (١٥/١٥١، ١٥٢) .
- (١٤) الزخرف (٦٧) .

فلما سمع علي (عليه السلام) (١) أبا هريرة يقول: قال خليلي، وسمعت خليلي - وكان سيء الرأي فيه - (قال) ((٢)): متى كان خليلك؟ (يذهب) ((٣)) علي (رضي الله عنه) ((٤)) إلى (٥) الخلّة التي لم يتخذ النبي - صلى الله عليه وسلم (٦)) من جهتها خليلًا، وأنه لو فعل ذلك لفعله بأبي بكر - رضي الله عنه . وذهب أبو هريرة - رضي الله عنه - ((٧)) إلى (الخلّة التي) ((٨)) جعلها الله (عز وجل) ((٨)) بين المؤمنين والولاية، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٩)) من هذه الجهة خليل كل مؤمن، وولي كل مسلم (١٠).

والى مثل هذا (نذهب) ((١١)) في قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم ((٩)): "من كنت مولاة فعلي مولاة (١٢)"، يريد أن الولاية (التي) ((١٣)) بين رسول الله - صلى الله عليه وسلم ((٩)) وبين المؤمنين، أطف من الولاية التي بين (المؤمنين بعضهم

-
- (١) زيادة من (ل). (٢) في الأصل: "فقال".
- (٣) في (بط): "فذهب". (٤) زيادة من (ب).
- (٥) في الأصل هنا زيادة "أن"، وهي زيادة غير جيدة تغسد المعنى.
- (٦) زيادة من (ب).
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (١٠) قال ابن حجر: "وقول أبي هريرة هذا لا يعارضه قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر"، لأن الممتنع أن يتخذ هو - صلى الله عليه وسلم - غيره خليلًا، لا العكس" الفتح (٥٧/٣). وانظر النووي (٢٣٤/٥). وقال السهيلي في الروض الائق: "وليس في هذا الحديث ما يدفع أن يقول الصحابي: حدثني خليلي، لأنهم يريدون به معنى الحبيب، وإنما فيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يقولها لأحد من أصحابه، ولا خمر بها أحدًا، دون أن يمنع غيره من أصحابه أن يقولها له" (١٦١/٣).

(١١) في (ب): "يذهب".

(١٢) تقدم تخريجه () .

(١٣) زيادة من (خ ط).

مع بعض^(١)، فجعلها لعلي^(٢) رضي الله عنه^(٣)، ولو لم يرد (ذلك^(٤)) ما كان لعلي^(٥) في هذا القول فضل، ولا كان في (٥) القول دليل على شيء، لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض، ولأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم^(٦) ولي كل مسلم، ولا فرق بين ولي ومولى. وكذلك قول الله تبارك وتعالى: (ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا^(٧)). وقول النبي - صلى الله عليه وسلم^(٨): "أيما امرأة/ نكحت بغير ^{هـ} ب (أمر^(٩)) مولاها، فنكاحها باطل^(٩)".

(قال أبو محمد^(١٠)): هذه أقاويل النظماء، (قد^(١١) بيناها وأجبناها عنها. وله أقاويل في أحاديث يدعي عليها أنها ناقضة للكتاب، وأحاديث يستشنعها من جهة العقل - وذكر أن حجة العقل قد تنسخ الأخبار - وأحاديث (ينقض^(١٢)) بعضها بعضا، وسنذكرها فيما بعد إن شاء الله^(١٣)).

-
- (١) المثبت من (ل). وفي الأصل: "بعض المؤمنين وبعض"، وفي (خ ط): "بعض المؤمنين مع بعض"، وفي (ب) و(بط): "المؤمنين بعضهم من بعض".
- (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (٣) في (ب): "بذلك".
- (٤) في الأصل: "من" وكتب فوقها المواب. (٥) في (خ ط) زيادة: "هذا".
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٧) محمد^(١١).
- (٨) في (ب) و(خ ط) والأصل: "إذن" لكن فوقها في الأصل علامة التمرير وكتب المثبت في الهامش، وروايات الحديث فيها اللفظين.
- (٩) في الأصل زيادة: "باطل". وروايات الحديث بعضها فيه تكرار جملة "فنكاحها باطل" مرتين وبعضها ثلاثا، وليس فيها تكرار الكلمة وحدها. والحديث رواه أبو داود^(٢٢٩/٢)، والترمذي^(٤٠٨،٤٠٧/٣) - وحسنه - وابن ماجه^(٦٠٥/١) وابن حبان^(٣٠٥) موارد الظمان، من حديث عائشة، وصححه الألباني في إرواء الغليل^(٢٤٣/٦).

(١٠) زيادة من (خ ط).

(١١) في (ل): "فقد" وكتب فوقها المثبت مقرونا بكلمة "صح".

(١٢) في (ب): "تنقض".

(١٣) في هامش الأصل: "بلغ السماع في الرابع على ()"، بين القوسين كلمتان لم

أستطع قراءتهما.

(قال أبو محمد (١)): ثم نصير الى (قول (١)) أبي الهذيل (العلّاف (٢))، فنجده

كذاباً أفاكاً.

وقد حكى عنه رجل من أهل مقالته (٣)، أنّه حضره عند محمد بن الجهم وهو يقول له: يا أبا جعفر، ان يدي مَنّاع في الكسب، ولكنها في الإنفاق خرّاء، كم من مئة ألف (درهم (٤)) قسمتها على الإخوان، أبو فلان يعلم ذلك، سألتك بالله يا أبا فلان، هل تعلم ذلك؟

(قال (٥)): قلت (٦): يا أبا الهذيل ما أشك/ فيما تقول. قال: فلم (يرض (٧))

ان حضرت حتى استشهدني، ولم يرض (إذ شهدت (٨)) حتى استحلطني. قال (٩): وكان (أبو الهذيل (١٠)) أهدى دجاجة الى (مؤيس (١١)) بن عمران، فجعلها مثلاً لكل شيء

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط) و(ب). وأبو الهذيل هو: محمد بن الهذيل ابن عبد الله البصري، شيخ المعتزلة، ومصنف الكتب الكثيرة في مذاهبهم. قال الخطيب: كان خبيث القول، فارق اجماع المسلمين، وردّ نص كتاب الله، وجحد صفات الله. انظر لسان الميزان (٤١٤، ٤١٣/٥) ونقل فيه ابن حجر: "وقال ابن قتيبة في اختلاف الحديث: وكان أبو الهذيل كذاباً أفاكاً، وقد نيف على المئة". والجملة الأخيرة ليست في الكتاب كما ترى؟ وانظر تاريخ بغداد (٣٦٦/٣).

(٣) هذا الرجل هو عمرو بن بحر، أبو عثمان الجاحظ، كما بيّن ذلك ابن قتيبة نفسه، حيث ذكر القصة نفسها في عيون الأخبار (٢٠٤/٢).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و(ب)، وسقط من الأصل واستدرك بالهامش مقروناً بكلمة "صح".

(٥) زيادة من (ب). (٦) في (بط): "فقلت". (٧) في (ب): "ترض".

(٨) في (ل): "إذا استشهدني"، وفي (ب): "أن استشهدني".

(٩) يعني الجاحظ. (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط) و(ب).

(١١) في الأصل: "يونس" وكتب فوق "يو": "مو". ومؤيس: تصغير موسى، وهو أحد المتكلمين، ذكره الجاحظ وحكى عنه حكايات. انظر تبصير المنتبة (١٣٣٠/٤)،

والإكمال (٣٠٠/٧).

وتاريخاً لكل شيء، فكان يقول: فعلت كذا (وكذا (١)) قبل أن أهدي اليك (تلك (٢)) الدجاجة، وكان كذا (وكذا (١)) بعد أن أهديت اليك تلك الدجاجة، وإذا رأى جملاً سميناً قال: لا والله ولا تلك الدجاجة التي أهديتها اليك. وهذا نظر من لا يقسم على الاخوان عشرة أفلس - فضلاً (عن مثين الوفاء (٣)).

وحكي (من (٤)) (خطئه (٥)) في الاستطاعة أنه كان (يقول (٦)) ((إن (٧)) الفاعل في وقت (الفعل (٨)) غير مستطيع (لفعل (٩)) آخر. وذلك أنهم ألزموه الاستطاعة مع الفعل (بالاجماع (١٠)) فقالوا: قد أجمع الناس على أن كل فاعل مستطيع في حال فعله، فالإستطاعة مع الفعل (ثابتة (١١))، واختلفوا في أنها قبله (١٢)، فنحن على ما أجمعوا عليه، وعلى من ادعى أنها قبل الفعل (الدليل (١٣)). فلجأ الى هذا القول.

وسئل عن عدم صحة البصر في حال وجود (الادراك، وعن عدم الحياة إن كانت عرضاً في حال وجود (١٤)) العلم، فلا هو فرق ولا هو رجع. وزعم أنه يستحيل أن يفعل في حال بلوغه بالاستطاعة (التي أعطيها (١٥)) في حال البلوغ، وإنما يفعل بها في الحال الثانية، فإذا قيل له: فمتى فعل بها (١٦)؟

-
- (١) زيادة من (ب). (٢) تحرفت في (ب): "قال".
 (٣) في الأصل: "عن مثني الوفاء"، وفي (ب): "على مئة ألف"، وفي (خ ط) و(بط): "عن مثين الوفاء". وفي هامش الأصل "بلغ. صح".
 (٤) في (خ ط): "عن". (٥) تحرفت في (ب): "حكاية".
 (٦) كانت الكلمة في (ب): "هو" ثم شطبت وكتب الصواب بالهامش.
 (٧) ما بين قوسين ليس في (ب). (٨) في (ب): "يفعل".
 (٩) في (ل) و(ب ط): "إلا بفعل"، وفي (ب): "يفعل فعلاً".
 (١٠) في (ب): "بالاجتماع". (١١) ما بين قوسين ليس في (ب) و(خ ط).
 (١٢) في (بط) زيادة: "أو بعده".
 (١٣) في (خ ط): "دليل".
 (١٤) ما بين قوسين مكرر-خطأ- في الأصل.
 (١٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (١٦) في (بط) زيادة: "فعلها".

في (١) الحال التي سلبها (أو (٢)) في حال البلوغ، والفعل (فيها عندك (٣)) محال، وقد فعل بها، ولا حال إلا حال البلوغ (والحالة (٤)) الثانية؟ (قال (٥)) قولا مرغوبا عنه .

مع اقاويل كثيرة في (فناء (٦)) نعيم أهل الجنة، و(فناء (٧)) عذاب أهل النار (٨).

ثم نصير إلى عبيد الله بن الحسن (٩)، وقد كان (قضى بالبصرة (١٠))، (فتجهّم (١١)) من قبيح مذاهبه، وشدة تناقض قوله، على ما هو أولى (١٢) بأن يكون تناقضا (مما (١٣)) أنكره .

- (١) في (ل) و(ب): "أفي". (٢) في (ل) و(بط) و(ب): "أم".
- (٣) في (ل): "عندك فيها".
- (٤) في (ب): "والحال"، وكلاهما صحيح. انظر ترتيب القاموس (ح و ل).
- (٥) في (بط): "فقال". (٦) سقطت من الأصل واستدركت فوق الكلام.
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط).
- (٨) انظر فضائح أبي الهذيل هذه وغيرها في الملل والنحل (٦٢/١) وما بعدها، والطرق بين الفرق ص (١٢١) وما بعدها.
- (٩) العنبري القاضي، روى له مسلم حديثا واحدا. قال النسائي: فقيه بصرى ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة محمودا عاقلا من الرجال. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: من سادات أهل البصرة فلقها وعلمها، ولي قضاء البصرة سنة (١٥٧)، وعزله المهدي سنة (١٦٦) وتوفي سنة (١٦٨). ونقل ابن حجر في التهذيب عن ابن قتيبة ملخص كلامه فيه، وذكر أن الأزدي نقل في ثقاته أنه رجع عن ذلك لما تبين له الصواب. انظر التهذيب (٧/٧).
- (١٠) في (ل) و(بط) و(ب): "ولي قضاء البصرة"، وكلمة "قضاء" سقطت من (ب) واستدركت بالهامش.
- (١١) في (ب): "فتجهّم".
- (١٢) في (ل) و(بط) زيادة: "به".
- (١٣) زيادة من (ب).

وذلك أنه كان يقول: "إن القرآن يدل على الاختلاف، (فالقول (١)) بالقدر صحيح وله أصل في الكتاب، والقول بالإجبار صحيح وله أصل في الكتاب، ومن قال (بهذا (٢)) فهو مصيب، (ومن قال بهذا فهو مصيب (٣))، لأن الآية الواحدة، ربما دلّت على وجهين مختلفين، واحتملت معنيين متضادين".

وسئل يوما عن أهل القدر وأهل (الإجبار (٤)) فقال: "كل مصيب، هؤلاء قوم عظموا الله، وهؤلاء قوم نزّوا الله (عز وجل (٥))".

قال: "وكذلك القول في الأسماء، فكل من سمى الزاني مؤمنا فقد أصاب، (و (٦)) من سمّاه (٧)) كافرا فقد/أصاب، ومن قال: هو فاسق وليس (بمؤمن (٨)) ولا كافر فقد أصاب، (ومن قال هو منافق-ليس بمؤمن ولا كافر فقد أصاب (٩))، ومن قال هو كافر وليس بمشرك فقد أصاب (١٠))، ومن قال هو كافر (١١)) مشرك فقد أصاب. لأن القرآن قد دلّ على كل هذه المعاني".

قال: "وكذلك السنن المختلفة، كالقول بالقرعة وخلافه، والقول بالسّعاية (١٢)) وخلافه، وقتل المؤمن بالكافر، ولا يقتل مؤمن بكافر. وبأيّ ذلك أخذ الفقيه فهو مصيب.

(١) في (ب): "والقول". (٢) في هامش (ل): "بهذه".

(٣) أشار في (ل) إلى أن ما بين قوسين ليس في (ط) - كذا: "ط" وليس "بط".

(٤) تصحّفت في (ب) إلى: "الأخبار".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (٦) في (ب): "وكل".

(٧) في الأصل: "سمّى" وكتب فوقها المثبت، وفي (ب): "سمّى الزاني".

(٨) في الأصل: "مؤمن".

(٩) من بداية القوس إلى هنا ليس في (ب) و(بط).

(١٠) من بداية القوس إلى هنا ليس في الأصل.

(١١) استدرك في هامش الأصل كلمة: "ليس" مقرونة بكلمة "صح" وهي خطأ بيّن، وأظنّ نظر الناسخ سبق إلى الجملة التي قبلها والله أعلم.

(١٢) السعاية: العمل الذي يكلف به العبد ليؤدي به عن نفسه إذا اعتق بعضه ليعتق به ما بقي. انظر ترتيب القاموس (س ع ي). وانظر مذاهب العلماء في

ذلك وأدلتهم في الفتح (١٥٦/٥-١٦٠).

(قال(١)): "ولو قال قائل: انّ القاتل في النار كان مصيبا، ولو قال:

(هو(٢)) في الجنة كان مصيبا، ولو وقف فيه وأرجأ أمره(٣)) كان مصيبا، (إذ(٤)) كان إنما يريد بقوله: إنّ الله عز وجل(٥)) (تعبده(٦)) بذلك، وليس عليه علم المغيب".

وكان يقول في قتال علي(طلحة(٧)) والزبير(رضي الله عنهم(٢)) وقتالهما

(له(٨)): ان ذلك كله طاعة لله(٩)) (عز وجل(١٠)).

وفي هذا القول من (الخلل والتناقض(١١)) ما ترى، وهو رجل/ من أهل الكلام ١٩ هـ
(والقياس(٥)) والنظر.

(قال ابو محمد(١٠)): ثم نصير الى بكر(١٢) صاحب البكريّة - وهو من أحسنهم

حالا في التوقّي - فنجده يقول: "من سرق(١٣) حبة من خردل، ثم مات غير تائب من ذلك، فهو خالد في النار مخلّدا أبدا(١٤)، مع اليهود والنصارى".

(١) ما بين قوسين لي في (ب) و(ل) - مفردة .

(٢) زيادة من (ب) . (٣) في (ب): "فيه".

(٤) في (ب): "إذا". (٥) ما بين قوسين ليس في (ب) .

(٦) في (ب): "بعبدته".

(٧) في (ل): "طلحة"، وفي (ب): "وطلحة".

(٨) في (خ ط): "اياه". (٩) في (ل) و(ب): "لله طاعة".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (١١) في (ل): "التناقض والخلل".

(١٢) في هامش(ب): "قف على بكر؟! وبكر هو: ابن أخت عبد الواحد بن زيد البصري

الزاهد، من الخوارج. انظر لسان الميزان(٦١،٦٠/١) حيث نقل ابن حجر عن ابن

قتيبة خلاصة ما ذكره عنه. وانظر "الفصل في الملل"(١٩١/٤) .

(١٣) ذكر ابن حزم في "الفصل"(١٩١/٤) ذلك عنه أيضا، ولفظه فيه "أخذ" بدل "سرق"

وهو أصوب، لاتفاق علمائنا على أنه "لا صغيرة مع إصرار" بخلاف الأخذ لما

كانت قيمته كذلك، فإنه مما تعارف الناس على عدم الالتفات الى الاذن فيه،

كما أن سياق القصة عند المؤلف هنا يشير الى أن المراد معنى "الأخذ".

(١٤) في (ب) زيادة: "أبدا".

قال أبو محمد (١): وقد وسَّع الله (عز وجل) (٢) للمسلم أن يأكل (٣) من مال صديقه وهو لا يعلم، ووسع (لداخل) (٤) الحائط أن يأكل من (شمره) (٥) / ولا يحمل، ووسع لابن السبيل إذا مرَّ في سفره بغنم وهو عطشان أن يصيب من رِشْلِها (٦)، فكيف يعذَّب من (يأخذ) (٧) حبة من خردل (لا قدر لها ويخلده النار أبدا؟ وأيَّ ذنب هو أخذ حبة من خردل (٨) حتى (تكون) (٩) منه توبة (أو) (١٠) يقع فيه اصرار؟ وقد يأخذ الرجل الخلال (١١) من حطب أخيه، (والمَدَر) (١٢) من مدره (١٣) / ويشرب الماء من حوضه، وهذا أعظم قدرا من الحبة.

وكان يقول: إن الأطفال لا تالم". فإذا سئل فقليل له: ما (باله) (١٤) يبكي إذا قرص، وإذا وقعت عليه شرارة؟ قال: إنما ذلك عقوبة لأبويه، والله أعدل من أن يؤلم طفلا لا ذنب له (١٥). فإذا سئل عن البهيمة والمها- وهي لا ذنب لها- قال: إنما ألمها الله (عز وجل) (١٦) لمنفعة ابن آدم، (لتنساك) (١٧) (ولتقف ولتجري) (١٨) إذا (احتاج) (١٩) إلى ذلك منها. فكان من العدل عنده أن يؤلمها

-
- (١) زيادة من (ب). (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) في (ب): "يأخذ". (٤) في (ب): "الماحب"، وهو خطأ.
- (٥) في (خ ط): "شمرته". (٦) "الرَّسْل: اللبن". مختار الصحاح (رس ل).
- (٧) في (ل) - مفردة - و(ب): "أخذ"، وكذلك في الأصل لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ". (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٩) في (ل) و(بط): "لا تكون".
- (١٠) في (ب): "و". (١١) أي العود. انظر مختار الصحاح (خ ل ل).
- (١٢) في (ب): "والمدر". قطع الطين اليابس والحجارة. انظر ترتيب القاموس (م د ر).
- (١٣) في (ب) هنا نقص مقداره ورقة تقريبا.
- (١٤) في (خ ط) و(بط): "بال الطفل".
- (١٥) في الأصل هنا زيادة "قال"، وهي زيادة غير جيدة لترايط الكلام.
- (١٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (١٧) في (خ ط) و (بط): "لتجري".
- (١٨) في (ب) و(ل) - مفردة - "وتقف وتجري". (١٩) في (خ ط) و(بط): "إذا احتيج".

لنفع غيرها. وربما قال (لغير (١)) ذلك، وقد خلطوا في الرواية عنه. وكان يقول: "شرب نبيذ (المستقاء (٢)) الشديد من السنة، وكذلك أكل الجري (٣)، والمصح على الخفين.

والسنة إنما تكون في الدين، لا في المأكول والمشروب (٤). ولو أن رجلاً لم يأكل البطيخ - (دهره - بالرطب (٥))، وقد أكله النبي - صلى الله عليه وسلم (٦) - أو (لم (٧)) يأكل القرع - (وقد (٨)) كان يعجب النبي - صلى الله عليه وسلم (٩) - لم نقل إنه ترك السنة.

(قال أبو محمد (١٠)): ثم نصير إلى هشام بن الحكم (١١)، فنجد رافضياً غالباً، ويقول في الله عز وجل بالقطار والحدود (والأشجار (١٢))، وأشياء (نخرج (١٣)) من حكايتها وذكرها، لاختفاء على أهل الكلام بها. ويقول بالإجماع الشديد الذي لا يبلغه القائلون بالسنة.

-
- (١) في (ل) و(ب): "بغير". (٢) في (خ ط) و(بط): "السقاية". وهما بمعنى.
- (٣) الجري: شعبان الماء. انظر حياة الحيوان (١٩٣/١).
- (٤) والمصح على الخفين من الدين فهو من السنة، واعتراض المصنف بذلك غير جيد - والله أعلم. (٥) في (ل) و(ب): "بالرطب دهره".
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه أبو داود (٣٦٣/٣)، والترمذي (٢٨٠/٤) - وقال حسن غريب - وابن حبان (٣٣٠) موارد الظمان.
- (٧) (م. هـ) وفي (ل) و(بط) و(ب): "لا". (٨) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (٩) متفق عليه من حديث أنس بن مالك، البخاري (٥٢٤/١٠)، ومسلم (٢٢٣، ٢٢٤).
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).
- (١١) أبو محمد الشيباني، من أهل الكوفة، سكن بغداد، كان من كبار الرافضة ومشاهيرهم، وكان مجسماً يزعم أن ربه طوله سبعة أشبار بشبر نفسه، ويزعم أن الله محدث، وكان عارفاً بمناعة الكلام وله فيه مصنفات كثيرة، وكان من أصحاب جعفر بن محمد الصادق. انظر لسان الميزان (١٩٤/٦) حيث نقل ابن حجر عن المؤلف ملخص ما ذكره. والفعل في الملل لابن حزم (١٨٢/٤).
- (١٢) في (بط): "والأشياء".
- (١٣) في (ل) - مفردة - و(ب): "نخرج".

وسأله سائل فقال: أترى الله عزوجل- مع رافته ورحمته وعدله- يكلّفنا شيئاً ثم يحول بيننا وبينه ويعذبنا (عليه (١))؟ فقال: قد - والله- فعل، ولكننا لا نستطيع أن نتكلم (٢).

وقال له رجل (٣): يا أبا محمد: هل تعلم أن علياً خاسم العباس في فلك إلى أبي بكر (٤)؟ قال: نعم.

قال: هاتيهما كان (الظالم (٥))؟

قال: لم يكن فيهما ظالم.

قال: سبحان الله، وكيف يكون هذا؟

قال: هما كالملكين المختصمين إلى داود (عليه السلام (٦))، لم يكن فيهما ظالم، إنما أراد أن يعرّفاه خطاه وظلمه، كذلك أراد هذان أن يعرّفاه أبا بكر خطاه وظلمه. /

ومما (يعدّ (٧)) أصحاب الكلام من خطئه قوله (في الله (٨)): "إن حصاة يلقبها

(١) زيادة من (خ ط).

(٢) ذكر المؤلف القصة نفسها عنه في كتابه الآخر "عيون الأخبار" (١٤٢/٢).

(٣) روى المؤلف هذه القصة في "عيون الأخبار" (١٥٠/٢) مبيناً سببها، قال: "حدثني رجل من أصحاب الكلام قال: دخل هشام بن الحكم على بعض الولاة العباسيين، فقال رجل للعباسي: أنا أقرّر هشاماً بأن علياً كان ظالماً، فقال له: إن فعلت ذلك فلك كذا. فقال: يا أبا محمد.....".

(٤) قال ابن حجر في لسان الميزان (٣٥٦/٤) في ترجمة الجاحظ: "وقال اسماعيل بن محمد المصّار: سمعت أبا العيناء يقول: أنا والجاحظ وضعنا حديث فلك وأدخلناه على الشيوخ ببغداد، فقبلوه إلا ابن أبي شيبه العلوي، فإنه أباه وقال: هذا كذب. سمعها الحاكم من عبد العزيز بن عبد الملك الأعور. قلت [ابن حجر]: ما علمت ما أراد بحديث فلك". قلت: هذا هو- والله أعلم- حديث فلك المشار إليه. وسيأتي كلام ابن قتيبة عليه ص (٧٤٤).

(٥) في (بط): "أظلم ()"، كلمة لم أستطع قراءتها كأنها "الآخر".

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٧) في (ل) و(خ ط): "يعتدد".

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

الله جبلها- في رزائته وعمقه وعرضه، فيطبق (فرسخا من الأرض(١)) بعد أن كان(٢)) يطبق أصبعا- من غير أن يزيد فيها عرضا أو جسما، أو ينقص منها عرضا أو جسما".
 (قال أبو محمد(٣)): ثم نصير إلى شامة(٤)، فنجد من رقعة الدين، (وتنقص(٥)) الاسلام والاستهزاء به وارساله لمائه، على ما لا يكون على مثله رجل يعرف الله (عز وجل(٣))، و(٦)) يؤمن به.
 ومن(المحفوظ(٧)) عنه، المشهور (به(٨)) أنه رأى قوما يتعادون يوم الجمعة إلى المسجد- لخوفهم فوت الصلاة- فقال: "انظروا إلى البقر، انظروا إلى الحمير"، ثم قال لرجل من إخوانه: ما صنع هذا (العربي(٩)) بالناس- (يعني النبي - صلى الله عليه وسلم (١٠)).
 ثم نصير إلى محمد بن الجهم البرمكي(١١) فنجد مصحفه كتب أرسطا طاليس في الكون والفساد والكيان وحدود المنطق، بها يقطع دهره. ولا يصوم شهر رمضان، لأنه - فيما ذكر- لا يقدر على الصوم.
 وكان يقول: "ما (استحق(١٢)) أحد من أحد شكرا على شيء فعله به، أو خير أسداه إليه، لأنه لا يخلو(من(٨)) أن يكون فعل ذلك طلبا للثواب من الله، فإلى نفسه

-
- (١) في(ل): "من الأرض فرسخا". (٢) في (ل) و(بط): "كانت".
 (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
 (٤) شامة بن أشرس، أبو معن النميمي البصري، من كبار المعتزلة، ومن رؤوس الضلالة. انظر المزيد من فضائحه في "الفرق بين الفرق" ص(١٧٢-١٧٥)، لسان الميزان(٨٤، ٨٣/٢) حيث نقلنا ما ذكره المصنف هنا عنه، وانظر ميزان الاعتدال(٣٧١/١ و٣٧٢).
 (٥) الكلمة (م.هـ). وفي (ل)- مفردة - "تنقص" وهما بمعنى.
 (٦) في(ل): "ولا" وكلاهما له معنى صحيح.
 (٧) في الأمل: "المفخوط" وكتب المصواب في هامشها مقرونا بحرف "خ" وكلمة "صح".
 (٨) زيادة من (خ ط). (٩) في (ل): "العربي".
 (١٠) زيادة من (خ ط) و(بط).
 (١١) ذكره ابن حجر في لسان الميزان(١٠٩/٥) واقتصر في ترجمته على ملخص ما ذكره عنه المؤلف هنا. (١٢) في (ل) و(بط): "يستحق".

لقد، أو يكون فعله للمكافأة، فالى الربح ذهب، أو يكون فعله للذكر والثناء، ففي
 (حفظه (١)) سعى،؟ (٢) وفي حبله حطب، أو فعله رحمة (له (٣)) ورقصة ولعت في قلبه، /فانتما ٣٧
 مكّن بتلك العطيّة (غلّته (٤))، وداوى بها من (دائه (٥)).

وهذا خلاف قول النبي - صلى الله عليه (وسلم (٦)): "لا يشكر الله من لا يشكر
 الناس".

وذكر رجل من أصحاب الكلام أنه أوصى عند وفاته فقال: "إن رسول الله - صلى
 الله عليه (وسلم (٧)) قال: "الثلث والثلث (كثير (٨))"، وأنا أقول: "إن ثلث الثلث
 (كثير (٩))، والمساكين حقوقهم (في (١٠)) بيت المال، إن (طلبوه (١١)) طلب الرجال
 أخذوه، وإن لعدوا عنه لعود النساء حرموه، فلا رحم الله من يرحمهم".
 قال أبو محمد: (١٢) وحدثني رجل سايره فنفرت (به (١٣)) دابّته فقال: "إن رسول

(١) في (خ ط): "حظ نفسه".

(٢) هنا نهاية النظم في (ب) حيث تبدأ الآن (ل ب/٧/ب).

(٣) سقطت من الأصل واستدركت بالهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٤) (م هـ). وفي (ب): "علته"، وكلاهما له معنى صحيح. والغلة: شدة العطش، انظر ترتيب
 القاموس (غ ل ل). (٥) في (ل): "دابة".

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث يروى من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد
 الخدري. أما حديث أبي هريرة فرواه أبو داود (٢٥٥/٤) والترمذي (٣٣٩/٤) - وقال
 حسن صحيح - وابن حبان (٥٠٦) موارد الظمان، وأحمد (٢٥٨/٢) وصح الشيخ شاکر
 اسناده (٢٤٦/١٣). أما حديث أبي سعيد فرواه الترمذي (٣٣٩/٤) وقال "حسن
 صحيح". (٧) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٨) في (ل) - مفردة: "كبير". والحديث جزء من حديث سعد بن معاذ الصحيح في قصة
 مرضه الذي ظن أنه سيموت فيه. رواه البخاري (٣٦٣/٥) ومسلم (٧٦/١١).

(٩) في (ل): "كبير". (١٠) في (ب): "من". (١١) في (ب): "طلبوا".

(١٢) في الأصل زيادة (٣) أسطر، لكنها مطموسة ظهر منها بعض أسماء رجال
 الاسناد الذي يتكرر عادة. راجع وصف النسخة ص (٦٩).

(١٣) في هامش (ل) إشارة الى أنها ليست في (ط) - كذا "ط".

الله - صلى الله عليه وسلم (١)) قال: "أضربوها على العشار، ولا تضربوها على النصارى (٢)" وأنا أقول: لا تضربوها على العشار ولا على النصارى.

(قال أبو محمد (٣)): ولست أدري أيمح هذا من قول رسول الله (- صلى الله عليه وسلم) (٤) أم (٥) لا يصح، وإنما هو شيء أحكيه عنه (٦) وقد أخطأ، والمصواب في القول الأول، (لأن (٧)) الدابة تنفر من البثر - أو من الشيء - تراه ولا يراه راكبها، (فتتقحم (٨)) - وفي (تقحمها (٩)) الهلكة - فنهى عن ضربها على النصارى، وأمر بضربها على (العشرة (١٠)) لتجد ولا (تعثر (١١))، لأن العشرة لا (تكاد (١٢)) تكون إلا عن (تواني (١٣)).

(قال أبو محمد (١٤)): ثم نسير إلى أصحاب (١٥) الرأي، فنجدهم أيضا

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (١٦٤٢/٤)، ضمن منكرات عباد بن كثير الثقفي، متروك، قال أحمد: "روي أحاديث كذب"، التقريب ص (٢٩٠). ورواية ابن عدي له من حديث عبد الله بن عمر: قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم : "أضربوا الدواب على النصارى، ولا تضربوها على العشار"، وهذا عكس اللفظ الذي ذكره المؤلف عنه وأوله.

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل)، وكلمة "وسلم" ليست في الأصل أيضا.

(٥) في (خ ط) : "أو".

(٦) في (ب) زيادة: "قال أبو محمد".

(٧) في (ل) - مفردة - "بأن".

(٨) أي إن ضربت . وفي (خ ط) و(ط) - كذا - : "فيتقحم".

(٩) في (ل) : "تلقمه"، وفي (ب) "هجمه".

(١٠) في (خ ط) و(ط) - كذا - : "العشار".

(١١) في (خ ط) : "تفتتر".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و(ل). (١٣) في (ل) : "توان".

(١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب)، وفي الأصل زيادة: "رحمه الله".

(١٥) في هامش (ب) : "قف على أصحاب؟" وقد ترجم المؤلف في "المعارف" ص (٤٩٤-٣٠٠) =

.....

== لاهل الرأي فعده منهم: ابن أبي ليلى، ولأوزاعي، الثوري، مالك بن أنس، وربيعه الرأي. وغفر الله للمؤلف لذكره أبا حنيفة- في الصفحات القادمة- في مصاف المعتبرة القدرية والرافضة والخوارج، ويشنع عليه كما شنع عليهم، وشتان بين الاختلاف في العقيدة اتباعا للهوى، والاختلاف في الفروع اتباعا للاجتهاد- حتى وان كان هذا الاجتهاد خاطئا. ولهذا قدمت لكلامه بقول الكوثري: "وردت في الرأي أي آشار تدمه وآشار تمدحه، والمذموم هو الرأي عن هوى، والممدوح هو استنباط حكم النازلة من النص، على طريقة فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم، برد النظر الى نظيره في الكتاب والسنة. وبهذا يتبين أن تنزيل الاشار الواردة في ذم الرأي في فقه الفقهاء- في ردهم النوازل التي لا تنتهي الى انتهاء تاريخ البشر، الى المنصوص في كتاب الله وسنة رسوله- إنما هو هوى تنبذه حجة الشرع. وأما تخصيص الحنفية بهذا الاسم فلا يصح، فالفقه حيث كان يصحبه الرأي، سواء كان في المدينة أو في العراق. قال سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي- في شرح مختصر الروضة، في أصول الحنابلة-: واعلم أن أصحاب الرأي بحسب الإضافة هم: كل من تصرف في الاحكام بالرأي، فيتناول جميع علماء الاسلام، لأن كل واحد من المجتهدين لا يستغني في اجتهاده عن نظر ورأي... وأما بحسب العلمية فهو- في عرف السلف من الرواة بعد محنة خلق القرآن- علم على أهل العراق- وهم أهل الكوفة، أبو حنيفة ومن تابعه منهم". باختصار عن مقدمة الكوثري لنصب الراية (١/٢٠، ٢١). "ودليل ذلك أنهم- أي المحدثين- يطلقون "أهل الرأي" على الصحابة أيضا وعلى الشقات الاثبات الذين أجمع المحدثون على إمامتهم في الحديث كالمغيرة بن شعبة الصحابي، الذي كان من أهل الرأي، وكان يقال له: "مغيرة الرأي" وكالامام ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقال له: "ربيعة الرأي" قال الذهبي: كان إماما حافظا فقيها مجتهدا بصيرا بالرأي، وقال ابن الماجشون: ما رأيت أحدا أحفظ للنسبة من ربيعة". باختصار وتصرف يسير عن "أبو حنيفة وأصحابه المحدثون" ص(٥٤). وانظر "أبو حنيفة" لأبي زهرة ص(٩٢) وما بعدها، =

يختلفون، ويقيسون ثم يدعون القياس ويستحسنون(١)، ويقولون بالشيء ويحكمون به ثم يرجعون.

(٢) حدثني سهل/ (بن محمد) (٣) قال حدثنا الأصمعي عن حماد بن زيد قال سمعت

= "وقواعد الفقه" ص(٧٨) وما بعدها.

(١) قال الكوثري: "ظن أناس أن الاستحسان عند الحنفية هو الحكم بما يشتهي الانسان ويهواه، لكن لا يقول بمثل هذا الاستحسان فقيه من الفقهاء، وليس بين القائلين بالقياس من لا يستحسن بالمعنى الذي يريده الحنفية، بل الخلاف بين أهل القياس في الاستحسان لفظي بحت. ولفظ الاستحسان يكتنفه معنيان: أحدهما: استعمال الإجتهد وعلبة الرأي في اثبات المقادير الموكولة الى احتجاده وآرائنا، نحو تقدير متعة المطلقة، قال تعالى: (ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين) [البقرة ٢٣] فأوجبها على مقدار يسار الرجل وإعساره، ومقدارهما غير معروف، إلا من جهة غلبة الرأي وأكثر الظن فسمي الحنفية هذا الضرب من الإجتهد استحساناً، وليس في هذا المعنى خلاف بين الفقهاء. وأما المعنى الآخر من ضربي الاستحسان فهو ترك القياس الى ما هو أولى منه، وذلك على وجهين: أحدهما: أن يكون فرع يتجاذبه أصلاً، يأخذ الشبه من كل واحد منهما، فيجب الحاقه بأحدهما دون الآخر لدلالة توجبه، فسموا ذلك استحساناً، إذ لو لم يعرض شبه للوجه الثاني لكان له شبه من الأصل الآخر، فيجب الحاقه به. وأغص ما يجيء من مسائل الفروع. وأدقها مسلماً ما كان من هذا القبيل ووقف هذا الموقف، لأنه يحتاج في ترجيح أحد الوجهين على الآخر إلى إنعام النظر. [الثاني]: تخمين الحكم مع وجود العلة "أ.هـ. باختصار شديد وتصرف يسير عن مقدمة نمب الرأية (٢٣/١-٢٧)، وراجع له للوقوف على أمثلة ذلك، وانظر الباب السادس كله من كتاب الموفق "مناقب أبي حنيفة" ص(٦٩) وما بعدها. لنموص أبي حنيفة في ذلك، وأنظر "أبو حنيفة" لأبي زهرة ص(٣٤٢) وما بعدها.

(٢) في الأصل: "أخبرنا ابراهيم بن أحمد قال أخبرنا اسحاق بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن مسلم قال ". (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

يحيى بن مخنف قال: "جاء رجل من أهل المشرق إلى أبي حنيفة (١) بكتاب بمكة فعرضه عليه - مما كان (سئل (٢)) عنه - فرجع عن ذلك كله. فوضع الرجل التراب على رأسه ثم قال: يا معشر الناس، أتيت هذا الرجل (عاماً أول (٣)) فافتاني بهذا الكتاب (فأهرقت (٤)) (به (٥)) الدماء، وأنكحت به الفروج، ثم رجع عنه (هذا (٦)) العام".

(٧) حدثني سهل قال (حدثنا (٨)) المختار بن عمرو أن (الرجل (٩)) قال له: "كيف

هذا؟".

(١) انظر لعظيم مناقبه رسالة السيوطي - الشافعي -: "تبليغ الصحيفة في مناقب أبي حنيفة" ص (٣٥) وما بعدها، و"أبو حنيفة وأصحابه المحدثون" ص (٢٩) وما بعدها. وقد أفرد الإمام الكوثري الرد على ابن قتيبة في طعنه هذا على أهل الرأي في كتاب سمّاه: "رفع الريبة عن تخططات ابن قتيبة"، ذكر أحمد خيرى في مقالات الكوثري أنه لا يزال مخطوطاً ص (٣٩). وقد راسلت تلميذه الشيخ عبدالفتاح أباغدة أسأله عن الكتاب فكتب إلي يعلمني أن الكتاب مفقود، لا يعرف وجوده مخطوطاً أو مطبوعاً.

(٢) في (ط) - كذا - "يسأل" (٣) في (ب): "عام الأولى".

(٤) في (ل) و (ب): "فهرقت"، وفي (ط) - كذا - مثل الأصل. وكلاهما صحيح. هرق وأهرق

لغتان. انظر مختار الصحاح (ه ر ق). (٥) في (ب): "بذلك".

(٦) كانت في (ب) "الآن" ثم ضرب عليها، ولم يكتب المواب.

(٧) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم بن أحمد قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا

عبد الله بن مسلم قال"، وفي (ب): "قال فحدثني"، وفي (ل): "وحدثني".

(٨) في (ب): "فحدثني"، وفي (خ ط) و (ط) - كذا -: "حدثني".

(٩) في (ل) - مفردة - "رجلاً".

قال: (كان هذا رأيا (١)) رأيتك، فرأيت العام غيره.

قال: فتؤمنني أن لا ترى من قابل شيئا آخر؟

قال: لا أدري كيف يكون ذلك.

فقال الرجل: لكنني أدري أن عليك لعنة الله (٢).

وكان الاوزاعي يقول: "إننا لا ننقم على أبي حنيفة أنه رأى، كلنا (٣) يرى،

(١) في (ل) - مفردة: "رأي"، وكلمة "هذا" ليست هي (ب) و (خ ط) أيضا.

(٢) نقل التهانوي عن الجواهر المضيئة: "قيل لعبد الله بن داود الخريبي: إن بعض الناس كتب عن أبي حنيفة مسائل كثيرة، ثم لقيه بعد فرجع عن كثير منها؟ فقال: لا يمدنك هذا، إن أبا حنيفة كان مطلعا على الفقه، وإنما يرجع الفقيه عن القول في الفقه إذا اتسع علمه. وفي رواية قال: هذا يدل على سعة العلم، لو كان علمه ضيقا كان جوابه واحدا، ولكن أمره واسع يتناوله كيف شاء".

ونقل عن أعلام الموقعين: "والرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل، كما كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري: "لا يمنعك قضاء قضيت فيه اليوم فراجعت فيه رأيك فهديت فيه رشدك أن تراجع فيه الحق، فإن الحق قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماسي في الباطل"، وقال: "إن كان أبو حنيفة رجح عن بعض أقواله، فرجوع الشافعي عن أقواله القديمة أضعاف أضعاف ذلك، حتى لم تبق مسألة غالبا إلا وله [فيها] قولان: قديم وجديد، وكذلك غيره، وهو دليل على ديانتهم وورعهم وإيثارهم الحق - رضي الله عنهم أجمعين -". "أبو حنيفة وأصحابه المحدثون" ص (٥٣). وهذا كله على فرض صحة الحكاية، إذ أن راويها يحيى بن مخنف لم أجد له ترجمة.

(٣) في (بط) زيادة: "كان".

ولكننا ننقم عليه أنه (يجيء (١)) (الحديث عن النبي (٢)) - صلى الله عليه وسلم (٣)) فيخالفه الى غيره (٤)".

(٥) حدثني سهل قال (حدثنا (٦)) الاصمعي قال حدثني حماد بن زيد قال: (سمعت (٧)).

(١) في (ل) و (بط) و (ب): يجيئه.

(٢) في (ب): "الخبر عن رسول الله".

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٤) قال الامام ابن القيم - الحنبلي - : "اصحاب أبي حنيفة مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة ان الحديث الضعيف عنده أولى من القياس والرأي، وعلى ذلك بنى مذهبه [وذكر أمثلة عديدة لذلك ثم قال] فتقديم الحديث الضعيف وآثار الصحابة على القياس والرأي قوله وقول الامام أحمد". عن "قواعد الفقه" ص (٥٣، ٥٤). وقد أطلال الامام أبو زهرة وفصل في بيان الاصول التي بنى عليها أبو حنيفة مذهب. انظر ص (٢٣٢) وما بعدها من كتابه "أبو حنيفة". وانظر "تأنيب الخطيب" للكوثري ص (٢٢٢)، وتقديمه لنصب الراية (١/٢٧-٢٩). وانظر نموصا عن أبي حنيفة نفسه - تدل على خلاف ما يصفه به الاوزاعي - عند المالكي في "مناقب أبي حنيفة" ص (٦٩) وما بعدها.

قال الطوفي - الحنبلي: "وبالغ بعضهم في التشنيع عليه [يعني أبا حنيفة] واني والله لا أرى الا عصمته مما قالوه، وتنزيهه عما اليه نسبوه، وجملته القول فيه أنه قطعاً لم يخالف السنة عناداً، وانما خالف فيما خالف منها اجتهداً، بحجج واضحة، ودلائل سالحة، وحججه بين أيدي الناس موجودة، وقل أن ينتمى منها مخالفوه، وله بتقدير الخطأ أجر، وبقدير المواب أجران". نقله الكوثري في تقديمه لنصب الراية (١/٢١). وانظر كتاب ابن تيمية "رفع السلام عن الاثمة الاعلام".

(٥) في الاصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن مسلم قال"، وفي (ب) زيادة: "قال".

(٦) في (ب): "حدثني".

(٧) في (ل) و (ب): "شهدت".

أبا حنيفة سئل عن محرم لم يجد إزارا فلبس (سراويل (١))؟ فقال: عليه الفدية .
فقلت: سبحان الله! حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: سمعت
رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢)) يقول في المحرم: "إذا لم يجد إزارا
(لبس (٣)) (سراويلا (٤))، وإذا لم يجد نعلين لبس خفّين (٥)". فقال دعنا من
هذا (٦) حدثنا حمّاد عن إبراهيم (أنه (٧)) قال: "عليه الكفّارة (٨)".

-
- (١) في (ب): "سراويلا فما عليه".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٣) في (بط): "يلبس".
 - (٤) في (ب): "سراويل".
 - (٥) متفق عليه . رواه البخاري (٥٧٣/٣) و(٥٧/٤)، ومسلم (٧٤-٧٦/٨) و(٢٠٥/٨)، من
طرق عن عمرو بن دينار. وطريق حمّاد المذكورة أخرجه الترمذي (١٩٥/٣) من
طريق قتيبة عنه .
 - (٦) في (ب) زيادة: "قال".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب) و(ل) - مفردة .
 - (٨) روى القصة الخطيب في تاريخه من طريق يزيد بن هارون وعارم - محمد بن الفضل
- كلاهما عن حمّاد به (٣٩٢/١٣). قال الكوثري: "الواقع أن أبا حنيفة يرى
وجوب الفدية على محرم لبس السراويل وقد ذكر في الأحاديث الصحيحة ما لا
يلبسه المحرم وفيه القمضان والسراويلات والعمائم والبرانس، ثم ذكر في
أحاديث أن المحرم إذا لم يجد إزارا يلبس سراويل وإذا لم يجد نعلين يلبس
خفا. فهذان عند أبي حنيفة إنما أييحا لعذر كمن به أذى في رأسه [يشير الى
قوله تعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله، فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى،
ولا تعلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله، فمن كان منكم مريضا أو به أذى من
رأسه ففدية) (الاية، البقرة (١٩٦))] فلا تحول هذه الإباحة دون وجوب
الفدية . وليس في الأحاديث ما يصرح بسقوط الفدية عن المعذور". تأنيب
الخطيب ص(١٣٧).

وروى أبو عامر عن أبي عوانة قال: "كنت عند أبي حنيفة فسئل عن رجل سرق وديعة (١) فقال: عليه القطع. فقلت له: حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢): " لا قطع في ثمر ولا كثر". فقال: ما بلغني هذا. فقلت (٣): له: فالرجل الذي أفتيته ردّه. (قال (٤)): دعه فقد جرت به البغال الشهاب. قال أبو عامر: أخاف (أن (٥)) يكون (إنما (٦)) جرت بلحمه ودمه (٧)". (وقال علي بن عامر: "حدثت/أبا حنيفة بحديث عبد الله (بن مسعود (٨)) في (الذي (٩)) قال: من يذبح للقوم شاة وأزوجه أول بنت تولد لي؟ ففعل ذلك الرجل، ففُضي ابن مسعود أنها امرأته، وان (لها (١٠)) مهر نساها.

٢٢ هـ

-
- (١) الودي: الفسيل، واحدها وديعة. كما فسّره المصنف في "أدب الكاتب" ص (١٠١).
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه أبو داود (١٣٦/٤) و (١٣٧/٤)، والنسائي (٨٧/٨). ورواه الترمذي (٥٢/٤ و ٥٣)، والنسائي (٨٧/٨ و ٨٨)، وابن ماجه (٨٦٤/٢) عن محمد بن عمته واسع بن حبان عن رافع. بزيادة "واسع" في سنده. قال المزني: "المحفوظ حديث يحيى بن محمد عن رافع". تحفة الاشراف (١٥٤/٣). ورواه النسائي (٨٦/٨ و ٧٧) من طريق القاسم بن محمد عن رافع. ورواه (٨٨/٨) من طريق أبي ميمون عن رافع وقال: "هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه". والكثير: الجمار. كما فسّره المؤلف في أدب الكاتب ص (١٠١).
- (٣) في (ب): "فقلت". (٤) في (ب): "فقال". (٥) في (ب): "إنما".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٧) اللقمة رواها الخطيب بإسناده من طريق أبي عامر وبشر بن السري كلاهما عن أبي عوانة. تاريخ بغداد (٣٩١/١٣). وقد تكلم الكوشي في: "تأنيب الخطيب (١٣٤-١٣٦)" على الاسنادين وبين ضعفهما وقال: "وقد صح الحديث عند أبي حنيفة وأخذ به، فكيف يتصور أن يقول أبو حنيفة عن الحديث: ما بلغني هذا". ونقل نصوصا تفيد أخذ أبي حنيفة بذلك، ثم قال: "فظهر أن الفتيا المذكورة افتراء على أبي حنيفة، واللقمة كذب صرف" باختصار يسير.
- (٨) زيادة من (بط). (٩) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك بالهامش.
- (١٠) في (ل) و (بط) و (ب): "مهرها".

فقال أبو حنيفة: "هذا قضاء الشيطان (١)".

(قال أبو محمد (٢)): ولم أر أحدا كان الهج بذكر أصحاب الرأي وتنقمهم،

(والبحث عن (٣)) قبيح أقاويلهم، (والتنبيه عليها (٤))، من اسحاق بن ابراهيم

الحنظلي المعروف/بابن راهويه، (و (٥)) كان يقول: "نبذوا (٦)) كتاب الله (عز

وجل (٧)) وسنن (رسوله - صلى الله عليه وسلم) - (٨))، وتركوا (٩) القياس". وكان
يعدد من ذلك أشياء منها:

قولهم: ان الرجل إذا نيام جالسا (و (٩)) استثقل في

نومه لم يجب عليه الوضوء. (قال (١٠)) "ثم أجمعوا

(١) ما بين قوسين- القصة بكاملها- ليست في (ب). وروى الخطيب في

تاريخه (٣٨٨/١٣) أنه قال ذلك في قضاء لعمر بن الخطاب، ولم يذكر ما هو هذا

القضاء. ورده الكوثري وبين انقطاع سنده، وحمله - على فرض صحته - على أن

أبا حنيفة قال ذلك لبعض الكذابين في السند الذين ينسبون مثل هذا القضاء

لعمر. ودليل ذلك ما تواتر عن أبي حنيفة من احترام الصحابة وتقديرهم.

انظر: "تأنيب الخطيب" ص (١١٨، ١١٩).

(٢) في الأصل: "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا اسحاق قال: حدثنا أبو محمد قال".

(٣) في (ب): "والبحث على"، وفي (ل) - مفردة - والبعث على".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ط) - كذا - وفي الأصل: "والتنبيه عليها"، وفي

(بط) "والتنبيه عليهم".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ط) - كذا.

(٦) في (ب): "تعدوا".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (ل): "جل وعز".

(٨) في (ط): "رسول الله - صلى الله عليه وسلم -" وكلمة "وسلم" ليست في الأصل.

(٩) في الأصل: "أو". (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط) و (ب).

(على(١)) أن كل من أغمى عليه منتقض الطهارة . (قال(٢)) وليس (بينهما(٣)) فرق(٤)). على أنه ليس في المغمى عليه أصل فيحتج به في انتقاض وضوئه ، وفي النوم غير حديث.

(منها قول(٥)) النبي - صلى الله عليه (وسلم(٦)): " العين وكاء السَّه ، فإذا نامت العين انفتح الوكاء " .

وفي حديث آخر: "..... (فمن(٧)) نام فليتوضأ(٨))" .

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٢) ما بين قوسين ليس في(ل) - مفردة - و(ب).
 - (٣) في(ب): "منهما" .
 - (٤) مذهب اسحاق أن النوم ينقض الوضوء بكل حال قليله وكثيره ، والمسألة فيها مذاهب ثمانية ، ومذهب أهل الرأي المذكور وافقهم الشافعي عليه ، وهو أقرب الى النصوص الواردة في المسألة باتفاق، بل نقل بعضهم الاجماع على أن النوم القليل لا ينقض الوضوء .
 - أما الإغماء ، فأجمع العلماء على أنه ناقض للوضوء بكل حال، وفرق ما بينه وبين النوم: أن الإغماء - كالمسكر والجنون والبنج - فيه زوال العقل، بخلاف النوم . وهو أبلغ في زوال المسكه وانفتاح الوكاء . انظر نيل الاوطار (٢٣٩/١-٢٤١)، والفتح(٣١٤/١)، والاختيار لتعليل المختار (١٠/١).
 - (٥) في الأصل : "قال" .
 - (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل، وبعدها في (خ ط) زيادة: "أنه قال" . والحديث رواه أحمد (٩٧/٤) ، والدارمي(١٨٤/١) ، والدارقطني(١٦٠/١) والبيهقي(١١٨/١) مرفوعا وموقوفًا من حديث معاوية بن أبي سفيان . وضعف الجواز في "مسند الشاميين" اسناده (١١٦/١) ، والمواب وقفه . انظر نصب الراية (٤٦/١) وكلام البيهقي في سننه . والحديث الاتي بعده شاهد له . (٧) في(ب) : "من" .
 - (٨) رواه أبو داود (٥٢/١) وابن ماجه (١٦١/١) وأحمد(١١١/١) وصحح شاكراً اسناده (١٦٦/٢) ، وحسن النووي والمنذري وابن الصلاح اسناده . انظر نصب الراية (٤٦٠٤٥/١) ، ونيل الاوطار(٢٤٢/١) .

قال: "وأوجبوا في السجعة الوضوء - إذا غلبه النوم - وأسقطوه عن (النائم (١)) المستثقل راكعا (أو (٢)) ساجدا. (قال (٣)) و(٤)) هاتان الحالان في خشية الحدث أقرب من السجعة. فلاحم اتبعوا أثرا، ولا لزموا قياسا (٥)).

قال: وقالوا: من قهقه بعد (التشهد (٦)) اجزأته صلاته، وعليه الوضوء لصلاة أخرى.

(قال (٣)): فأي غلط أبين من غلط من يحتاط لصلاة لم تحضر، ولا يحتاط لصلاة هو فيها (٧)).

٨

قال: وقالوا في رجل توفي وترك جده أبا أمه، (وابنة ابنته (٨)): المال للجد دون (ابنة الابنة (٩)).

(قال (٣)): وكذلك هو عندهم مع جميع ذوي الأرحام.

(قال (٣)): فأي خطأ أفحش من هذا، لأن الجد يُدلى بالأم، فكيف يفصل على

-
- (١) في (ب): "القائم". (٢) في (ب): "و".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (٤) في (ب): "أو".
- (٥) بل اتبعوا آثارا، واستدلوا بأحاديث عديدة. انظرها مخرجة في نصب الراية (٤٥، ٤٤/١) منها حديث ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الوضوء لا يجب إلا على من نام مضطجعا، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله". رواه الترمذي (١١١/١) وأبو داود (٥٢/١) والحديث ضعيف باتفاق العلماء. راجع تخريج الشيخ شاکر والزيلعي له. قال الامام السرخسي تعليقا على الحديث: "فإن الاستمساك ببق مع النوم في هذه الأحوال - أي الركوع والسجود والقيام والقعود - بدليل أنه لم يسقط، وبقاء الاستمساك يؤمنه من خروج شيء منه (٧٩/١). وقال في إعلاء السنن: "علل نقض وضوء المضطجع باسترخاء مفاصله، فدار الأمر على الاسترخاء وهو المقصود" (٩٣/١). فظهر بهذا أنهم اتبعوا كلا من الأثر والقياس. (٦) في (ب): "صلاته".
- (٧) لأن الصلاة التي هو فيها لم يبق من أركانها شيء إلا التحلل بالخروج منها، فإذا تقهقه - والقهقهة ناقضة للوضوء عندهم - فقد خرج من الصلاة التامة، فإذا حضرت صلاة أخرى فعليه الوضوء. انظر "المبسوط" (١٧٢، ١٧١/١).
- (٨) في (ل) و(ب): "وبنت بنته". (٩) في (ل): "بنت البنت"، وفي (ب): "ابنة البنت". وفي هامش الأصل "البنت"، خ. صح. ولم أتبيين موضعها.

(ابنة الإبنة (١)) وهي تدلي (بالإبنة (٢))؟ إلا أن يكونوا شبهوا أبا الالم بأبي الالب إذ اتفق اسمائهما (٣)".

(٤) حدثنا إسحق (بن ابراهيم (٥)) قال حدثنا وكيع أن أبا حنيفة قال: ما باله يرفع يديه عند كل (خفض ورفع (٦))، (أيريد (٧)) أن يطير؟ . فقال له (عبد الله (٨)) بن المبارك: إن كان يريد أن يطير إذا افتتح فإنه يريد أن يطير إذا خفض ورفع (٩))".

(١) كلمة "إبنة" سقطت من الأصل وأستدركت بالهامش، وفي (ل): "بنت البنت" وكتب فوقها المثبت.

(٢) في (ل): "بالبنت".

(٣) هذا النقل غريب جداً، والاحتمال يلحقون ذوي الأرحام بالعمبات في كل ذلك، فعندهم المال لبنت البنت دون الجد، عكس المحكي عنهم المنكر عليهم. قال في "ملتقى الأبحر": "ويقدم جزء الميت [أي الفروع] - وهم أولاد البنات وأولاد بنات الإبن. وإن سفلن - ثم أمه - وهم الأجداد الفاسدون [أي الذين يدلون إلى الميت بأنثى] والجداث الفاسدات - ثم جزء أبيه - وهم أولاد الأخوات وأولاد الإخوة لأم... (٣٥١/٢)، وانظر الاختيار لتعليل المختار (١٠٥/٥)، واللباب في شرح الكتاب (٢٠١/٤)، وحاشية ابن عابدين (٥٠٥/٥).

(٤) في الأصل: زيادة "أخبرنا ابراهيم بن أحمد قال أخبرنا اسحق بن عبد الرحمن (...). والكلمة بين القوسين - نسبة إسحاق بن عبد الرحمن - لم أستطع قراءتها. قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن مسلم"، وفي (ب): "قالوا وحدثنا".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (ل) - مفردة .

(٦) في (ب): "رفع وخفض". (٧) في الأصل: "يريد".

(٨) زيادة من (ل) و (ب).

(٩) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٦٨) من طريق أحمد بن شبيب، والخطيب في تاريخه (٣٨٩/١٣) من طريق ابراهيم بن شماس، قال الكوشري في الجواب عن ذلك: "قاعدة ابن المبارك في الفقه أن يباخذ بما اتفق عليه شيخاه: أبو حنيفة والثوري، لكن انخرمت هنا قاعدته تلك حيث خالفهما في =

قال: "(هذا (١)) مع تحكمه في الدين، كقوله: "أقطع في الساج والقنا، ولا أقطع في الخشب والحطب، وأقطع في النُّورَة، ولا أقطع في الفخار والزجاج، كان الفخار والزجاج ليسا مالا، وكان الالبُنوس ليس خشبا (٢)". /

٢٣ هـ

= المسألة، فمازحه أبو حنيفة كما رأيت"، تأنيب الخطيب ص (١٢٢). وانظر تفصيل مسألة رفع الايدي في "التنكيل" (٢١/٢) وما بعدها، واختلاف الحديث للشافعي ص (١٢٦). وقد تناظر الإمام أبو حنيفة مع الازواعي في المسألة نفسها حتى سكت الإمام الازواعي. انظر الاجوبة الفاضلة ص (٢١٢). قوعد الفقه ص (٢٤٦). وأبو حنيفة واصحابه المحدثون ص (٢٩٩).
(١) في الاصل: "وهذا".

(٢) الساج: نوع من الشجر، والقنا: جمع قناة وهي العصا، والنورة: حجر الكلس والالبُنوس - لفظ أجنبي دخيل-: شجر ينبت في الحبشة والهند، خشبه أسود صلب، يمنع منه بعض الأدوات. انظر ترتيب القاموس ومختار الصحاح والمعجم الوسيط على التوالي المصود (س و ج)، (ق ن و)، (ن و ر)، (أ ب). والحنفية يشترطون شروطا ينبغي توفرها في المسروق لإقامة الحد، منها: "أن يكون مالا مطلقا- لا قصور في ماليتها ولا شبهه - وهو ان يكون مما يتموله الناس ويعدونه مالا، لأن ذلك يشعر بعزته وخطره عندهم، ومالا يتمولونه فهو تافه حقير" بدائع الصنائع (٦٧/٧) وهذا عائد لما يتعارف عليه الناس، فقد ذكر الكاساني الفخار والنورة والحطب والزجاج، ثم علل عدم القطع فيها: "لأن الناس لا يتمولون هذه الاشياء ولا يظنون بها - لعدم عزتها وقلّة خطرهما عندهم - بل يعدون الظنة بها من باب الخساسة" (٦٨/٧)، ثم قال: "ولا يقطع في الخشب إلا إذا كان معمولا بأن صنع منه أبواب [في الاصل ابوابا] أو آنية أو نحو ذلك، ما خلا الساج والقنا والالبُنوس والمندل، لأن غير المصنوع من الخشب لا يتمول عادة فكان تافها وبالصنعة يخرج عن التافهة فيتمول، وأما الساج والالبُنوس والمندل فأموال لها عزة وخطر عند الناس فكانت أموالا" [في الاصل: أموال] مطلقة" (٦٨/٧).

قال(١): "و(٢) سئل - (يعني أبا حنيفة(٣)) - عن الشرب في الإناء المطفئ فقال: لا بأس به، (إنما(٤)) هو بمنزلة (الخاتم(٥)) في امبعك فتدخل يدك الماء فتشرب بها(٦)".

وكان يعدد من (هذا(٧)) أشياء يطول (الكتاب بها(٨)). و(٩) أعظم منها مخالفة كتاب الله (عز وجل(١٠))، (كانهم لم يقرؤوه(١١)). وكان أبو حنيفة لا يرى لولي المقتول عمدا إلا أن يعفو أو يقتص، وليس له أن يأخذ الدية، والله (تبارك وتعالى(٩)) يقول: (كتب عليكم القصاص في القتلى، الحر بالحر والعبد بالعبد.

(١) في الاصل زيادة "إسحق بن راهوية".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب) و (ل) و (بط).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) ما بين قوسين سقط من الاصل واستدرك بالهامش.

(٦) لحديث عاصم الاحول قال: "رأيت قدح النبي - صلى الله عليه وسلم - عند أنس

ابن مالك وكان قد انصدع فسلسله بفخة - قال: قال أنس: لقد سقيت رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - في هذا القدح أكثر من كذا وكذا". رواه البخاري

(٩٩/١٠) قالوا: ونهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الشرب في آنية

الذهب والفخة - الذي لا يختلف المسلمون في حرمة - لا يشمل الإناء

المطفئ، لأن ذلك بمنزلة الحرير، حيث حرم الرسول - صلى الله عليه وسلم -

لبسه على الرجال وأباح أعلام الحرير التي في الثياب. انظر مشكل الآثار

(١٧٣/٢)، والفتح (١٠/١٠٠ و١٠١).

(٧) في (ب): "هذه".

(٨) في (ب): "به الكتاب".

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب) و (ل).

(١١) في (خ ط) و(بط): "كانه لم يقرأه".

والأنثى بالأنثى، فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وإداء إليه بإحسان(١)) (الاية(٢))، يريد: من (عفا(٣)) عن الدم فليتبع بالدية اتباعا بالمعروف، (أي(٤)) (يطالب(٥)) مطالبة جميلة لا يرهق المطلوب، (وليؤد(٦)) المطالب أداء بإحسان، لا مَطْل فيه ولا (دفاع(٧)) عن الوقت، ثم قال: (ذلك تخفيف من ربكم ورحمة(٨))، يعني تخفيفا عن المسلمين مما (كان(٩)) بنو إسرائيل ألزموه، (فإنه(١٠)) لم يكن للولي إلا أن يقتل أو يعفو. ثم قال: (فمن اعتدى) بعد أخذ(١١) الدية فقتل (فله عذاب اليم(١٢))، قالوا: (يقتل ولا(١٣)) (تؤخذ(١٤)) منه الدية. وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم(١٥) -: "لا أعافي أحدا قتل بعد أخذ الدية"(١٦).

-
- (١١) البقرة، (١٧٨)، وفي الاصل: زيادة: (ذلك تخفيف من ربكم ورحمة، فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم)، والزيادة في (ب) الى قوله: (ورحمة) وبقيّة السياق تشير الى أن الاضوب حذف هذه الزيادة، لأن المؤلف سيذكرها بعد ذلك.
- (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٣) في الاصل: "عفي له".
- (٤) (م. هـ)، وفي (ل): "وأن". (٥) في (ل): "يطالبه".
- (٦) في (ب): "ولولي". (٧) في (ل): "دفاعا".
- (٨) كلمة: "ورحمة": ليست في (ل). (٩) في (ب): "كانوا".
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب). (١١) في (ب) زيادة: "الولي".
- (١٢) في (ط) - كذا - زيادة "و". (١٣) في (ب): "ايقتل فلا".
- (١٤) في الاصل: "تقبل" وكتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح".
- (١٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١٦) رواه الطيالسي (٢٤٣) من حديث جابر بن عبد الله، ورمز السيوطي لمحتة (٣٨٠/٦) متن "فيض القدير" وفيه مبهم، وضعفه الألباني، انظر "ضعيف الجامع" (٥٨/٥) ومشكاة المصابيح (١٠٣٤/٢)، والمراد بالحديث: التغليب على فاعل ذلك والتغليب لما ارتكبه ومزيد الزجر والتنفير لا الحيلة عند مالك والشافعي وجماعة حيث قالوا: من قتل بعد أخذ الدية كمن قتل ابتداء، إن شاء الولي قتله وإن شاء عفا عنه، وما ذكره المؤلف قول قتادة وعكرمة والسدي، انظر "فيض القدير" (٣٨٠/٦) و"فتح القدير" للشوكاني (١٧٦/١) =.

وهذا وأشباهه (من(١)) مخالطة القرآن لا عذر (فيه(٢))، ولا عذر في مخالطة رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - بعد العلم (بقوله(٤))، (فأما(٥)) الرأي في الفروع فأخف أمرا، وإن كان مخارج أصول الأحكام ومخارج الفرائض والسنن على خلاف القياس وتقدير العقول.

(٦)حدثني الزياتي قال (حدثنا(٧)) عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي إسحق عن عبد (خير(٨)) (قال(٩)): قال علي بن أبي طالب(١٠)) (رضي الله عنه(١١)): "ما كنت أرى أن أعلى القدم أحق بالمسح من باطنها حتى رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - يمسح على قدميه(١٢)".

(١٣)وحدثني أبو حاتم عن الأصمعي قال:"سمعت زُفر بن (هذيل)(١٤) يقول في

= وهذا الذي أنكره المؤلف على أبي حنيفة لم ينفرده أبو حنيفة به، بل "رواه

ابن القاسم عن مالك وهو المشهور عنه، وبه قال الثوري والكوفيون واحتجوا

بحديث أنس في قصة الربيع حين كسرت ثنية المرأة، [رواه البخاري (٣٠٦/٥)]

قالوا: فلما حكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالقصاص وقال:

"القصاص كتاب الله، القصاص كتاب الله"، ولم يخير المجني عليه بين القصاص

والدية ثبت بذلك أن الذي يجب بكتاب الله وسنة رسوله في العمد هو

القصاص"، إلا إذا رضي القاتل. انظر "الجامع لأحكام القرآن" (٢/٢٣٣و٢٣٤).

(١) في (بط): "في". (٢) مابين قوسين ليس في (ب). (٣) مابين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في هامش الأصل: "بقوله" مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح". (٥) في (ب): "وأما".

(٦) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب) زيادة: "قال". (٧) في (ب): "حدثني". (٨) تمحفت في (ب): "جبر".

(٩) كلمة "قال" زيادة من (ل). (١٠) في (ب): "عن علي أنه قال".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل). (١٢) رواه أبو داود (٤٢/١) من طريق حفص بن

غياث عن الأعمش، وأحمد (٩٥/١) وابنه عبد الله في زيادات المسند (١١٤/١)

كلاهما من طريق وكيع عن الأعمش، وصحح ابن حجر إسناده في "التلخيص

الحبير" (١/) وكذلك الشيخ شاکر في المسند (١٠٣/٢) و (١٧٩/٢).

(١٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب) زيادة: "قال". (١٤) في (بط) و (خ ط): "الهذيل".

(١) حدثني أبو الخطاب قال حدثنا مالك بن (سَعِير) (٢) قال حدثنا الأعمش عن

مجاهد أنه قال: "أفضل العبادة الرأي الحسن".

(٣) وحدثني محمد بن خالد بن خَدَّاش قال حدثني (سَلَم) (٤) بن قتيبة قال حدثنا

مالك بن مَعْوَل قال: قال (لِي) (٥) الشعبي - ونظر إلى أصحاب الرأي -: "ما حدثك هؤلاء عن أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فأقبله، وما (خَبَّرُوكَ) (٦) (به) (٧) عن رأيهم فإرم به في الحُتِّ (٨)".

وكان يقول: "إياكم والقياس، فإنكم إن أخذتم به حرمتم الحلال وأحلتم الحرام".

(٩) وحدثني الرِّياشي قال حدثني الأعمش عن عمر بن أبي زائدة قال: "قليل

لشعبي: إن هذا لا يجيء في القياس؟ (فقال) (١٠): "إير في القياس".

(١١) وحدثني الرِّياشي عن (أبي) (٥) يعقوب الخطابي عن عمه عن الزهري أنه

قال: "الحديث ذكر يحبه (ذكور) (١٢) الرجال ويكرهه مؤنثوهم".

قال أبو محمد: وكيف (يطرد) (١٣) القياس في فروع لا تتفق أصولها والفرع تابع

(١) في (ب) زيادة: "قال حدثنا ابن قتيبة قال". (٢) تحرفت في (ب): "سعيد".

(٣) في (ب) زيادة: "قال حدثنا ابن قتيبة". (٤) في (بط): "علي".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب). (٦) في (ب): "حدثوك".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب) و (بط).

(٨) الحش: المخرج - الخلاء. انظر المختار (خ ش ش)، والخبر رواه الدارمي

(٦٧/١) من طريق محمد بن يوسف عن مالك، ورواه ابن عبد البر في جامع بيان

العلم وفضله (٣٢/٢) من طريق ابن أثير عن الشعبي. وانظر لزما الكلام على

الرأي ص (١٨٠).

(٩) في (ب): "قال حدثني"، وفي هامش (ل): "بخط (خ ط) وفي حاشيته: هذه الحكاية ليست

عند الهيثم، وهي عند ابن شهاب عن ابن بطّة" راجع الكلام على أسانيد

النسخة ص (٨١٨).

(١٠) في (ب): "قال". (١١) في (ب) زيادة: "قال".

(١٢) في (ب): "الذكور من".

(١٣) في (ب): "يظن ذلك"، كأنها كانت: "يطرد لك" فتحرقت - والله أعلم.

للاصل؟ وكيف يقع في القياس أن يقطع سارق (في(١)) عشرة دراهم، ويمسك عن غاصب مئة ألف درهم؟ ويجلد قاذف (في(١)) الحر الفاجر (ويعفى(٢)) عن قاذف(العبد(٣)) العفيف؟ وتستبرأ أرحام الإماء بحيفة، ورحم الحرة بثلاث حيف؟ ونحمن الرجل بالعجوز السوداء الشوهاء ولا نحمنه (بمئة(٤)) أمة حسناء؟ ونوجب على (الحائض(٥)) قضاء الصوم ولا نوجب عليها قضاء الصلاة؟ ونجلد في القذف(في الزنا(٦)) أكثر (من الجلد(٧)) في القذف(في الكفر(٨))؟ ونقطع(٩) في القتل بشاهدين ولا نقطع في الزنا بأقل من أربعة(١٠)؟.

(١) ما بين قوسين ليس في(ب). (٢) في(ب): "ويعفوا".

(٣) في(ب): "الحر"، وهو خطأ.

(٤) في(بط): "مئة".

(٥) في(ب): "الحائض".

(٦) في(بط): "بالزنا".

(٧) في(خ ط): "مما نجلد".

(٨) في(بط): "بالكفر".

(٩) أي نجزم ونستوثق.

(١٠) كلام المصنف - غفر الله له - في القياس والامثلة التي ساقها عليه جانب المصواب والانصاف فيها، حيث أن القياس إنما يعتبر عند جميع العلماء - ومنهم أهل الرأي - عند فقدان النص، أما إذا وجد نص - كالامثلة التي ساقها - فالمتمعن عندهم جميعاً التسليم للنص، وكم من مسألة خالف الحنفية فيها القياس لأجل حديث ضعيف، فكيف بالمصحيح؟ راجع ما تقدم ص(١٨٤).

أما الأخذ بالقياس ابتداء والقول به فلا خصوصية للحنفية به، بل جميع العلماء على ذلك، قال امام الحرمين: "الذي ذهب اليه أهل التحقيق أن منكري القياس لا يعدون من علماء الأئمة وحملة الشريعة، لأنهم معاندون ومباهتون فيما ثبت استفاضة وتواتراً، لأن معظم الشريعة صادرة عن الاجتهاد ولا تفي النصوص بعشر معشارها، وهؤلاء ملتحفون بالعوام". "أبو حنيفة وأصحابه المحدثون" ص(٤٤، ٤٣) نقلاً عن تهذيب الاسماء واللغات للنووي(١/١٨٣)، وانظر "حجة الله البالغة(١/١٨٤)".

ثم نصير الى الجاحظ (١)، وهو (آخر (٢)) المتكلمين، (والمعيار (٣)) على المتقدمين، وأحسنهم للحجة استشارة، واشدهم تلطفًا لتعظيم المغير حتى يعظم، وتمغير العظيم حتى يصغر، ويبلغ به الإقتدار إلى أن يعمل الشيء (ونقضه (٤))، ويحتج لفضل السودان على البيضان.

فنجده (يحتج مرة (٥)) للعثمانية (٦) على الرافضة، ومرة للزيدية على العثمانية وأهل السنة/ ومرة يفضل عليا- (رضي الله عنه (٧))- ومرة يؤخره.

٢٥ هـ

(١) هو عمرو بن بحر، أبو عثمان الجاحظ، قال الذهبي: "كان من أئمة البدع، وحكى الخطيب أنه كان لا يملئ، وقال الخطابي: هو مغموص في دينه، وذكر أبو الفرج الأصبهاني أنه كان يرمي بالزندقة، وقال ابن حزم: كان أحد المجان الضلال، غلب عليه الهزل، ومع ذلك فانا ما رأينا له في كتبه تعمد كذبة يوردها مثبتا لها، وإن كان كثير الإيراد لكذب غيره. وقال شعلب: ليس بثقة ولا مأمونا، كان كذابا على الله ورسوله وعلى الناس". ميزان الاعتدال (٢٤٧/٣)، ولسان الميزان (٣٥٥-٣٥٧) ونقل ابن حجر في ترجمته ما ذكره ابن قتيبة عنه بالحرف تقريبا. ومن الطريف حقا تحرف اسم المؤلف والكتاب فيه الى: "قال ابن خشبة في اختلال الحديث"، يعني: "قال ابن قتيبة في اختلاف الحديث". والمعروف عن ابن قتيبة عنايته بترتيب مادة كتبه، فكان المفروض به أن يذكر الجاحظ قبل أهل الرأي مع المبتدعة الذين ذكرهم من أهل الكلام. واطنه انما ذكره هنا في غير مظنته - حياء وأدبا، إذ أن الجاحظ شيخه - والله أعلم. (٢) في (بط): "أحد"، وفي (ب): "أحم".

(٣) المعيار: الذي يذكر معاييب غيره. انظر ترتيب القاموس (ع ي ر). وفي (خ ط) و(بط): "والمعياور". (٤) في (بط): "وينقضه".

(٥) في (ب): "مرة يحتج".

(٦) العثمانية: "هم أنصار عثمان بن عفان المحتجون له لفضله، الدافعون مطاعن المخالفين من الشيعة والزيدية وأضرابهم، وكانت العثمانية أشد الفرق الإسلامية خلافا على علي، كما كانت الشيعة أشد الناس لهم عداوة". باختصار عن مقدمة عبد السلام هارون لكتاب الجاحظ "العثمانية" ص (٥).

(٧) زيادة من (ب).

ويقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) ويتبعه : قال الجمّاز وقال اسماعيل بن غزوان كذا وكذا من الفواحي، و(٢) يجلّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) عن (٣) أن يذكر في كتاب (ذكر (٤) فيه هؤلاء (٥)، فكيف في ورقة أو بعد سطر (٦) سطرين.

ويعمل كتابا يذكر فيه حجج النصارى على المسلمين، فإذا صار إلى الرد عليهم تجور الحجة، كأنه إنما أراد تنبيههم على ما لا يعرفون، وتشكيل الضعفة من المسلمين.

١٠. (ونجده (٧) يلقم في كتبه (المضاحيك (٨) والعبث، يريد بذلك استمالة الأحداث وشراب النبيذ. ويستهزئ من الحديث استهزاء لا يخفى على أهل العلم، (يذكر (٩) كبد الحوت، وقرن الشيطان. وذكر الحجر الأسود، و(١٠) أنه (١١) كان أبيض فمسّوه المشركون، قال (٥) : (وقد (١٢) كان يجب أن يبيّضه المسلمون حين أسلموا. (ويذكر (١٣) المحيط التي كان فيها المنزل (من (١٤) الرضاع تحت سرير عائشة - رضي الله عنها (٥) - (فاكلتها (١٥) الشاة، وأشياء من أحاديث أهل الكتاب

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب)، وكتب فوقها في الأصل "خ" صح.

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب). (٤) في (خ ط) و(بط) : "ذكر".

(٥) زيادة من (ب). (٦) في (ل) : "أو".

(٧) في (ب) : "وتجده" ومهملة في الأصل.

(٨) في (ل) : "للمضاحيك"، وفي (ب) : "إلى التضاحك".

(٩) في (ل) و(خ ط) : "بذكره".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(١١) في (ب) زيادة : "قد".

(١٢) في (خ ط) : "وأنه".

(١٣) في (ل) : "بذكر"، وكتب في هامشها : "ط: ويذكر"، ومهملة في (ب).

(١٤) في (ب) : "في".

(١٥) في (ب) : "واكلتها".

في تنادم الديك والغراب ، (ودفن(١)) الهدهد أمه في رأسه ، وتسبيح الضفدع ، وطوق الحماسة ، وأشباه(هذا(٢)) (مما(٣)) سنذكره (فيما(٤)) بعد ان شاء الله (٥).
 (قال أبو محمد(٤)): وهو مع هذا (من(٦)) أكذب الائمة ، (وأوضحهم لحديث وأنصرهم(٧)) لباطل ، (٨) ومن علم- رحمك الله- ان كلامه من عمله (قل(٩)) الا فيما ينفعه ، ومن أيقن أنه مسؤول عما أَلَفَ (وعما كتب(١٠))، لم يعمل الشيء وضده .

(١) تحرفت في(ب): "ودقق". (٢) في(ل): "ذلك". (٣) في (ب): "وما".

(٤) زيادة من (ب).

(٥) انظر على التوالي الصفحات(١٠٤، ٣٢٢، ٦٩١، ٦٨٥، ٦٨٤، ٦٨٣).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(٧) في(ل): "وأوضحه وأنصره".

(٨) في(ب)زيادة: "وأكذبه على الله ورسوله . قال أبو محمد: وكان يفتري رمضان، وكان يقول: إنما هي دنيا ليس بعدها شيء، وإنما وضع الكتب مطربة وسخرية لائمه ما كان له دين، ولا كان يملئ إلا رياء. قال أبو محمد: وذكر الشافعي: بأقبح قول وقال: ما يمنعون الناس بما صنع ووضع، هلاّ اشتغل بشعر جميل وكثير كان أصلح له من هذا. وكان يشتمه بأقبح الشتم. قال أبو محمد: فرحم الله الشافعي فإنه ما كان من أهل الفقه من يتكلم مثل كلامه، ولا بين للناس الفقه مثل بيانه، وكان يقول: ما أحببت قط أن أناظر رجلاً وأردت غلبته، وذلك أنه بلغني أن من ناظر رجلاً وأراد غلبته أحبط الله له عمل سبعين سنة، وقال: وددت أن الناس علموا مثل هذا العلم الذي منفت من الذي علمت أنا، من غير أن ينسب ذلك إلي. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: انني لأدعو لأبوي وللشافعي منذ أربعين[أربعين] سنة وأقول: اللهم اغفر[اغفر] لي ولأبوي ولمحمد بن إدريس الشافعي، فاني ما رايت اتبعهم لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منه فهل يحل لمسلم أن يذكر الشافعي إلا ترحم عليه وحمد الله حيث جعل لأهل الإسلام مثله، فكيف يسبه ويشتمه ويثلبه [في الأمل مهملة]، والله مجازي[مجاز أو يجازي] كلا على نيته [في الأمل مهملة]".

(٩) في (ل) و(ب): "قل". (١٠) في (ب): "وعمل وكتب".

ولم يستفرغ مجهوده في تثبيت الباطل(عنده (١)).، و((٢)) أنشدني الرياشي:

فلا (تكتب بخطك (٣)) غير شيء يسرك في العواقب أن تراه (٤)

(قال أبو محمد (٥)): و((٦)) بلغني أن من أصحاب الكلام من يرى الخمر غير محرمة، وأن الله (عز وجل (٧)) إنما نهى عنها على جهة التاديب، كما قال: (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط (٨))، وكما قال: (واهجروهن في المضاجع واضربوهن (٩)).

ومنهم من يرى نكاح تسع من الحرائر جائز، لقول الله - عز وجل-: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع (١٠))، (قالوا (١١)): (فهذا (١٢)) تسع . قالوا (١٣)) والدليل على ذلك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٤)) مات عن تسع، ولم يطلق (الله (١)) له في القرآن إلا ما أطلق لنا . ومنهم من يرى شحم الخنزير وجلده حلالا ، لأن الله عز وجل إنما حرم لحمه فقال: (١٥) (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير (١٦))، فلم يحرم شيئا غير لحمه .

(١) ما بين قوسين ليس في (ب) .

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل) ، وفي (ب): "قال" .

(٣) في (ب) : "يكتب بخط" .

(٤) في هامش الاصل: "بلغ علي بن مسعود وصح قراءة وماعا" .

(٥) زيادة من (ل) ، وفي (ب): "قال" فقط .

(٦) في (ل): "وقد" . (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) .

(٨) الاسراء (٢٩) .

(٩) النساء (٣٤) . وانظر كتاب الاثرية للمؤلف ص (١٧ و ١٨) حيث حكى ذلك عنهم وذكر أدلتهم ورد عليهم .

(١٠) النساء (٣) . (١١) زيادة من (ب) و (ل) و (خ ط) .

(١٢) في (خ ط): "فهذه" . (١٣) في الاصل: "قال" .

(١٤) ما بين قوسين ليس في الاصل .

(١٥) في (ل) زيادة : "انما" خطأ اذ ليست من الآية .

(١٦) المائدة (٣) .

ومنهم من يقول: إن الله لا يعلم (١) شيئاً حتى يكون،/ولا يخلق شيئاً حتى يتحرك.

(قال أبو محمد (٢): فبمن (نتعلق (٣) من هؤلاء؟ ومن نتبع وهذه مذاهبهم (وهذه (٤) نحلهم، وهكذا اختلافهم؟ وكيف نطمع (٥) في (تخلص (٦) الحق من بينهم وهم مع تطاول الأيام (بهم (٧) (ومر (٨) الدهور على المقاييسات والمناظرات لا يزدادون إلا اختلافاً، ومن الحق إلا بعداً؟

وكان أبو يوسف يقول: "من طلب الدين بالكلام تزندق،/ومن طلب المال (بالكيمياء (٩) أفلس، ومن طلب غرائب الحديث كذب (١٠)".

قال أبو محمد: و(قد (١١) كنت في عنقوان الشباب وتطلب الاداب، احب ان اتعلق من كل علم بسبب، وأن أضرب (فيه (١٢) بسهم، فربما حضرت بعض مجالسهم وأنا مغتر بهم، طامع أن أصدر (عنه (١٣) بفائدة، أو كلمة تدل على (خير (١٤) أو تهدي لرشد، فأرى من جرائتهم على الله (تبارك وتعالى (١٥)، وقليلة (توفيقيهم (١٦)،

(١) في (ل): "يظلم" وكتب تحتها المواب.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في (ب): "يتعلق".

(٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و (بط).

(٥) في (ب): "يطمع".

(٦) في (ب): "خلاص".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٨) في (ب): "ومر".

(٩) في (ب): "الكيمياء".

(١٠) رواه الخطيب في الكفاية ص (١٤٢)، والطحاوي- كما في "حسن التقاضي" ص (٣٦).

(١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٢) في (ب) و (خ ط): "في كل شيء منه".

(١٣) في (ب): "عنهم".

(١٤) في (ب): "هدى".

(١٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٦) في (ب): "توفيقيهم".

وحملهم أنفسهم على العظام - لطرده القياس، أو لئلا يقع (انقطاع (١)) - ما أرجع معه حاسرا نادما.

وقد ذكرهم محمد بن (يسير (٢)) الشاعر - و(قد (٣)) أصاب في وصفهم - (حين (٤))

يقول:

دع من يقود الكلام ناحية
فما يقود الكلام ذو ورع
كل فريق (بدّتهم (٥)) حسن
ثم يميرون بعد (للشنع (٦))
أكثر ما فيه أن يقال له
لم يك في قوله بمنقطع
وقال (مصعب بن (٧)) عبد الله بن مصعب (الزبيري (٨)):

ترى المرء يعجبه أن يقول (٩)
وأسلم للمرء أن لا يقول
فأمسك عليك فضول الكلام
فان لكل كلام فضولا
ولا تصحب^٣ أخا بدعة
ولا تسمعن له الدهر قليلا
فان مقالاتهم كالظلال
يوشك أفيأؤها أن تزولا / ٤١ ل
وقد أحكم الله آياته
وكان الرسول عليها دليلا.

(١) في (ب): "ايقاع".

(٢) كذا في (ل) وهو قها كلمة "صح" إشارة إلى العناية بفظها، وفي الأصل و(ب) تمحفت الى "بشير". انظر الاكمال (٣٠٣/١) وتبصير المنتبة (٩٤/١). والابيات له في الكامل (٥٢٥/٢) وأولها:

يا سائلي عن مقالة الشيع وعن صنوف الاهواء والبدع.

وانظر "الشعر والشعراء" للمؤلف (٨٧٩/٢) فقد ذكره وترجم له وذكر مختارات من شعره. وفي هامش (ل) كتب: "عند الخطيب في حاشية كتابه: عند ابن شهاب "كشير"، وكذا عند ابن اللبان". وابن شهاب وابن اللبان شيخا الخطيب اللذان روى عنهما الكتاب. راجع ملحق الاسانيد ص (٨٠٩).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(٤) في (خ ط): "حيث". (٥) في (ب): "نديمهم".

(٦) في (ب): "للشيع". (٧) ما بين قوسين ليس في (ب) و(ل).

(٨) زيادة من (ل) - مفردة.

(٩) في (ل) و(بط) و(ب): "يقولا".

(فأوضح(١)) للمسلمين السبيل فلا تتبعن سواها سبيلا
 أناس(بهم(٢)) ربيعة(٣)) في الصدور ويخفون في الجوف فيها غليلا
 إذا أحدثوا بدعة في القرآن (تعاونوا(٤)) عليها وكانوا عدولا
 فلهم والتي (يهضبون(٥)) ولهم منك صمتا طويلا
 قال أبو محمد: وقد(٦)) كنت سمعت بقول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه:
 "من جعل دينه (غرضا(٧)) للخصومات أكثر التنقل(٨))"، وكنت أسمعهم يقولون: إن
 الحق يدرك بالمقاييس والنظر، ويلزم من(لزمته(٩)) الحجة أن ينقاد لها، ثم
 رأيتهم في طول(تناظرهم(١٠))، وإلزام بعضهم بعضاً الحجة في كل مجلس مرات، لا
 يزولون ولا ينتقلون.

وسأل رجل من أصحاب هشام بن الحكم رجلا من(المعتزلة(١١)) فقال له: "أخبرني
 عن العالم، هل له نهاية(و(١٢)) حد؟
 فقال المعتزلي: النهاية عندي على ضربين، أحدهما: نهاية الزمان من وقت
 كذا إلى وقت كذا، والآخر: نهاية الاطراف والجوانب. وهو(منتهاه(١٣)) بهاتين
 المصفتين.

-
- (١) في(ل) و(بط): "وأوضح".
 (٢) في(ب): "لهم" وكذلك في الاصل لكن كتب تحتها المثبت مقرونا بحرف "خ".
 (٣) في(ب): "رتبة".
 (٤) فوقها في الاصل: "تعاونوا" مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح". وفي(ل): "تعاونوا"
 وكلها لها معنى: تعاونوا عليها: اجتمعوا عليها. وتعاونوا عليها: تعاونوا
 عليها. وتعاونوا: باتوا أقوياء. انظر ترتيب القاموس والمعجم الوسيط،
 المواد(ع و ي) و(غ و ي) و(ق و ي).
 (٥) أي التي يصرون عليها ويفيضون فيها. انظر ترتيب القاموس(هـ ض ب). وفي(ل)
 و(بط): "يهضعون".
 (٦) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (٧) في(ب): "غرضا" وكلاهما له معنى. (٨) رواه المؤلف في عيون الاخبار(١٥٢/٢)
 (٩) في الاصل: "لزمه". (١٠) في(ب): "مناظرتهم". (١١) في(ب): "أهل الاعتزال".
 (١٢) في(بط): "أو". (١٣) في(بط): "منتهاه"، وكذا في الاصل لكن كتب المثبت
 في الهامش: مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

(قال(١)) له : (فاخبرني(٢)) عن الصانع جل وعز، هل هو متناه؟

فقال: محال

قال: فتزعم أنه يجوز أن يخلق المتناهي من ليس (بمتناهي(٣))؟

(قال(٤)): بلى.

قال: فلم لا يجوز أن يخلق الشيء من ليس بشيء، كما جاز أن يخلق المتناهي

من ليس (بمتناهي(٣))؟

قال : لأن ما ليس بشيء هو عدم وإبطال.

قال له : وما ليس (بمتناهي(٣)) عدم وإبطال؟

/قال: لا شيء هو نفي.

(قال(٥)): وما ليس (بمتناهي(٣)) نفي؟

قال: قد أجمع الناس على أنه شيء.

(قال(٦)): إلا جهماً وأصحابه، بل أجمع الناس أنه (متناهي(٧))؟

قال: وجدت كل(٨) متناه محدثاً (ممنوعاً(٩)) عاجزاً.

(قال(١٠)): ووجدت كل شيء محدثاً ممنوعاً عاجزاً؟

قال: (لما(١١)) (أن(١٢)) وجدت هذه الأشياء(١٣) ممنوعة، علمت أن

(صانعها(١٤)) شيء.

(١) في الأصل و (بط): "فقال".

(٢) في (ب): "اخبرني". (٣) في (ل) و (ب): "بمتناه".

(٤) في (ب): "فقال". (٥) في (ب): "فقال له".

(٦) زيادة من (ب)، وفي (ل): "فقال". (٧) في (ل) و (ب): "متناه".

(٨) في (ل) و (ب) زيادة "شيء".

(٩) في الأصل: "ممنوعاً"، وتحرفت في (ب) الى: "ممنوعاً" بتقديم النون.

(١٠) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١١) في (ب): "فلما".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٣) في الأصل زيادة: "متناهية".

(١٤) في (ب): "صانعاً".

قال: ولما ((١)) وجدت هذه الأشياء (٢) متناهية، علمت أن صانعها

(متناهي(٣))؟

قال: لو كان متناهيًا كان محدثًا، إذ وجدت كل(٤) متناه محدثًا.

قال: ولو كان (شيئًا كان(٥)) محدثًا عاجزًا، (إذ(٦)) وجدت كل شيء محدثًا

عاجزًا، وإلا (فما الفرق(٧))؟ فأمسك(٨)؟

وسأل (رجل(١)) آخر عن (العلم، فقال له(٩): "أقول إن سميعا(١٠)) في معنى

عليم؟

قال: نعم

قال: (لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير(١١))، (هل(١٢))

(سمعه(١٣)) حيث قالوه؟.

قال: نعم(١٤).

قال: فهل سمعه قبل أن يقولوه؟

قال: لا.

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب). (٢) في (خ ط) زيادة: "كلها".

(٣) في (ل) و (ب): "متناه". (٤) في (ل) زيادة "شيء".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) ، وفي الاصل: "شيء كان".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب) ، وفي (ل): "وإذ".

(٧) في (ل) و (خ ط): "فالفرق"، وكذلك الاصل لكن كتب بهامشها المثبت مقرونًا

بكلمة "صح".

(٨)

(٩) كلمة "له" ثابتة في الاصل فقط.

(١٠) في (بط): "قول سميع عليم قال ..."، وفي (ب): "العلم قال أقول سمعنا".

(١١) آل عمران، (١٨١). (١٢) في (ب) و (ل)- مفردة: "قد".

(١٣) في الاصل: "سمعهم" والسياق يبين ان الانصب المثبت.

(١٤) من ((قال لقد سمع)) الى ((هنا))، ليس في (ب)، سبق نظر الناسخ الى ((نعم))

الثانية فأسقط سطرًا.

قال: فهل عليه قبل أن يقولوه؟

قال: نعم.

قال له ((١)): فأرى (في سميع معنى (٢) غير معنى عليهم (٣)؟ قال (٤): يجب ((٥)).

(قال أبو محمد ((٦)): (قللت ((٧)) له ولسلاول: قد لزمكما الحجة، فلم لا

تنتقلان عما تعتقدان إلى ما (ألزمتكماه (٨)) الحجة؟

(فقال ((٩)) أحدهما: لوفعلنا ذلك لانتقلنا (في ((٦)) كل يوم مرات، وكفى

بذلك حيرة ((١٠)).

قلت له ((١١)): فإذا كان الحق إنما يعرف بالقياس والحجة، (وكننت ((١٢)) لا

تنقاد لهما بالإتباع كما تنقاد (لهما ((١٣)) بالإنقطاع، فما تمنع بهما؟ التقليد

أربح لك، والمقام على أثر (الرسول ((١٤)) أولى بك.

واختلفوا في ثبوت الخبر ((١٥)):

فقال بعضهم: يثبت الخبر بالواحد المصدق.

وقال آخر: يثبت (بإثنين ((١٦))، لأن الله عز وجل أمر بإشهاد (اثنين ((١٧))

عدلين.

وقال آخر: يثبت بثلاثة، لأن الله عز وجل قال: (فلولا نفر من كل فرقة

(١) ما بين قوسين ليس في (ب). (٢) كلمة "معنى" ليست في (ب).

(٣) كلمة "عليهم" ليست في (ب). (٤) (م. هـ)، وفي (ل) - مفردة "فقال".

(٥) في (بط): "فأرى معنى سميع غير معنى عليهم" وانظر "الاختلاف في اللفظ"

للمؤلف ص (٢٣٣). (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) في (ل) و (خ ط) و (ب): "قللت". (٨) في (خ ط): "ألزمتكما".

(٩) في (ب): "قال".

(١٠) في (ب): "ونفى بذلك خبره"، وفوق الكلمة الأخيرة علامة التضييب.

(١١) زيادة من (ل). (١٢) تمصفت في (ب): "وكتب".

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب). (١٤) في (ب): "الرسل".

(١٥) في (ب) زيادة: "الواحد". (١٦) في (ب): "بإثنين".

(١٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط) و (ب).

منهم طائفة ليتفقهوا في الدين، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون(١))، قالوا: وأقل ما تكون الطائفة ثلاثة.

ل ٤٢ قال أبو محمد(٢)): (وغلظوا(٣)) في هذا القول، لأن الطائفة تكون واحدا واثنين وثلاثة وأكثر، (لأن(٤)) الطائفة (بمعنى القطعة، والواحد قد يكون قطعة من القوم، وقال الله عز وجل: (وليشهد عذابهما طائفة(٥) من المؤمنين(٦))، يريد: الواحد والإثنين.

وقال آخر: يثبت بأربعة، (لقول الله عز وجل(٧)): (لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء(٨)).

وقال آخر: يثبت بإثني عشر، لقول الله عز وجل: (وبعثنا(٩) منهم اثني عشر نقيباً(١٠)).

وقال آخر: يثبت بعشرين رجلا، لقول الله عز وجل: (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين(١١)).

وقال آخر: (يثبت(١٢)) بسبعين رجلا، لقول الله عز وجل: (واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا(١٣)).

قال أبو محمد(١٤)): (فجعلوا كل عدد(١٥)) ذكر/ في القرآن حجة في حجة ٢٨ هـ

(١) الثوبة، (١٢٢)، والاية الكريمة في (ل) الى قوله: (رجعوا) فقط، والباقي زيادة من(ب)، وآخرها (م.ه) فلم أتبين نهايتها.

(٢) زيادة من (بط). (٣) تمحفت في (ب): "وغلظوا" بالمعجمة.

(٤) في (خ ط): "و".

(٥) من بداية القوس قبل الاية الى هنا سقط من (ل) واستدرك بالهامش مقروناً بكلمة "صح".

(٦) النور، (٢). (٧) في (بط): "كما أنزل الله". (٨) النور، (١٣).

(٩) كلمة "وبعثنا" سقطت من (ل) واستدركت بالهامش مقرونة بكلمة "صح".

(١٠) المائدة، (١٢). (١١) الانفال، (٦٥).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١٣) الاعراف، (١٥٥). (١٤) زيادة من(ب).

(١٥) في(ل): "فجعلوا على عدد"، وفي(ب) كلمة "كل" فقط.

الخبر. (ولو(١)) قال قائل: إن الخبر لا يثبت إلا بشمانية، لقول الله عز وجل في أصحاب الكهف- (وهم(٢) الحجة على أهل ذلك الزمان- (سبعة وشامنهم كلبهم(٣))، ولا يجوز أن يكونوا ثمانية حتى يكون الكلب شامنهم. أو قال: لا يثبت الخبر إلا بتسعة (عشر(٤)). لأن الله عز وجل قال في خزنة جهنم حين ذكرها فقال: (عليها تسعة عشر(٥))، لكان أيضا قولاً وعددا مستخرجا من القرآن.

وهذه الاختيارات إنما اختلفت هذا (الاختلاف(٦)) لاختلاف عقول الناس، (فكل(٧)) (يختار(٨)) على قدر عقله.

ولو رجعوا إلى أن (الله تعالى انما(٩)) أرسل إلى الخلق كافة رسولا واحدا (وأمرهم(١٠)) باتباعه وقبول قوله، وأنه لم يرسل اثنين ولا أربعة ولا عشرين ولا سبعين في وقت واحد، لدلهم ذلك على أن الصادق العدل صادق الخبر، (كما أن الرسول الواحد المبلغ عن الله عز وجل صادق الخبر(٤)). ولم (يكن(١١)) قمندا (لهذا(١٢)) الباب فنطيل فيه (١٣).

(قال أبو محمد(١٤)): وفسروا القرآن/بأعجب تفسير، يريدون أن يردّوه إلى ١٣ مذهبهم، (ويحملوا(١٥)) التأويل على نكّلهم.

(١) في (خ ط) و (بط): "فلو"، وفي (ل): "و".

(٢) في (بط): "وقيام". (٣) الكهف، (٢٢).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب). (٥) المدثر، (٣٠) (٦) في (ل): "الاختيارات".

(٧) في (ل) و (ب): "كل". (٨) في (ل) و (بط): "مختار".

(٩) في (بط): "الله الذي"، وسقط من (ب) حرف الالف من "انما".

(١٠) في (ب): "فأمرهم". (١١) في (ل): "يك".

(١٢) في (بط): "هذا".

(١٣) انظر أدلة شتوت خبر الواحد- الثقة- في "الرسالة" للشافعي ص (٤٠١) وما

بعدها، وفي "السنة" للمصطفى السباعي ص (١٧١) وما بعدها.

(١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٥) في (خ ط): "ويحملون".

فقال فريق منهم في قوله: (وسع كرسية السماوات والأرض (١)) أنه علمه، (و(٢)) جاءوا على ذلك (بشاهد (٣)) لا يعرف، وهو قول الشاعر:

"ولا يُكرسى علم الله مخلوق". كانه عندهم ولا يعلم علم الله مخلوق.

والكرسي غير مهموز، (ويكرسى، مهموز (٢))،

يستوحشون (٤) أن (يجعلوا (٥)) لله (كرسيا (٦)) (أو (٧)) (سريرا (٨))، ويجلعون العرش (شيئا (٩)) آخر. والعرب لا تعرف العرش إلا السرير وما عُرش من المسكوف والأبار.

(يقول (١٠)) الله عزوجل: (ورفع أبويه على العرش (١١))، أي على السرير. وأُمِّيَّة بن أبي المَلَّت (يقول (١٢)):

مَجِّدُوا اللَّهَ وَهُوَ لِلْمَجْدِ أَهْلٌ رَبَّنَا فِي السَّمَاءِ أُمْسَى كَبِيرًا
بِالْبَنَاءِ الْأَعْلَى الَّذِي سَبَقَ النَّاسَ وَكَوْنِي فَوْقَ السَّمَاءِ سَرِيرًا
شَرَجًا (١٣) مَا يَنَالُهُ (بصر (١٤)) الْعَيْنَ تَرَى دُونَهُ الْمَلَائِكَةُ صُورًا (١٥)

(١) البقرة، (٢٥٥)، وانظر "الاختلاف في اللفظ" للمؤلف ص (٢٤٠) فقد ذكر المسألة نفسها.

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب). (٣) في (ب): "بشاهد".

(٤) في الأصل زيادة كلمة كأنها "دعبوا"؟ ، وفي (بط) زيادة "من".

(٥) في (ب): "يكون". (٦) في (ب): "كرسي".

(٧) في الأصل: "و". (٨) في (ب): "سرير".

(٩) في (ب): شيء".

(١٠) في (خ ط) و (بط): "ويقول".

(١١) يوسف (١٠٠).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، والأبيات عزها له المؤلف في غريب الحديث

(٦٠٠/٢)، والاختلاف في اللفظ ص (٢٤٠) وهي في ديوانه ص (٤٠٠، ٣٩٩).

(١٣) الشرجع: الطويل، أو السرير، وكلاهما له معنى هنا.

(١٤) في (بط): "نظر".

(١٥) في هامش (ب) تفسيرها: "يعني صور مليكة أعناقهم" كذا كان الناسخ لا يتقن

العربية، والمراد: "معنى صور مائله أعناقهم" كما سيأتي تفسير المؤلف لها

ص (٦٦١).

وقال فريق منهم في (قول الله (١)) تبارك وتعالى : (ولقد همت به وهم بها (٢))
 أنها همت (٣) بالفاحشة ، وهم (هو) (٤)) بالفرار منها أو الضرب لها . والله عز وجل
 يقول : " (لو أن رأى برهان ربه) ، افتراه أراد الفرار منها (أو) (٥)) الضرب لها -
 فلما رأى البرهان أقام عندها؟ وليس يجوز في اللغة أن (تقول (٦)) : هممت بفلان وهم
 بي ، وأنت تريد اختلاف الهمين ، حتى تكون أنت تهم باهانتهم ويهم هو باكرامك ،
 وإنما يجوز هذا الكلام إذا اتفق الهمان (٧)). /

٢٩ هـ

وقال فريق (منهم (٤)) في (قوله (٨)) عز وجل : (وعصى آدم ربه فغوى (٩)) ، أنه
 اتخم من أكل الشجرة ، (١٠) يذهبون إلى قول العرب : غَوِيَ الغمِيل (١١) (يغوى (١٢)) غَوًى ،
 إذا أكثر من (اللبن (١٣)) حتى يَبْشَمَ (١٤) ، وذلك غَوًى يغوي (١٥) غَيًّا ، وهو من البَشَمَ :
 غَوًى يغوى غَوًى (١٦) .

(١) في (خ ط) : "قوله" . (٢) يوسف (٢٤) ، وفي (ب) زيادة : (لولا رأى برهان ربه) .

(٣) في (بط) زيادة : "هي" . (٤) ما بين قوسين ليس في (ب) .

(٥) في (ب) : "و" . (٦) في (ب) : "يقول" وفي الأصل مهملة .

(٧) انظر : "مشكل القرآن" للمؤلف ص (٤٠٣-٤٠٥) حيث ذكر الكلام الذي هنا بحروفه

تقريباً وزاد : "ولكنها همت منه بالمعمية هم نية واعتقاد ، وهم نبي الله -

صلى الله عليه وسلم - هما عراضاً بعد طول المراودة وعند حدوث الشهور" .

وقال شيخنا د. نوفل : "الاية ببساطة تقول : إنها (همت به) وعند هذا نقف . ثم

قرأ : (وهم بها لولا أن رأى برهان ربه)" سورة يوسف ، ص (٣٤٣) . أي أنه لم

يهم وإنما كاد أن يهم بعد طول مراودة (لولا أن رأى برهان ربه) .

(٨) في (ل) و (ب) : "قول الله" . (٩) طه (١٢١) .

(١٠) في الأصل زيادة "و" بخط مغاير لخط الأصل .

(١١) "الفصيل : ولد الناقة إذا فصل عن أمه" ، ترتيب القاموس (ف ص ل) .

(١٢) في (ب) : "غوى" . (١٣) في (ب) - مفردة أكل الشجرة" .

(١٤) "البشم" : "التخمة" ترتيب القاموس (ب ش م) .

(١٥) مضبوطة في (ل) بفتح الواو ، وهو خطأ ، وقد نص ابن قتيبة على كسرها ، انظر

الاختلاف في اللفظ ، (٢٤١) .

(١٦) انظر ترتيب القاموس (غ و ي) ، والاختلاف في اللفظ ص (٢٤١) ، ومشكل القرآن =

(وقال (١)) فريق منهم في قول الله عزوجل: (ولقد ذرأنا لجنهم كثيرا من الجن والانس (٢))، (أي (٣)) ألقينا فيها، يذهب الى قول الناس: ذرته الريح، (و (٤)) لا يجوز أن يكون "ذرأنا" من: ذرته الريح، لأن "ذرأنا" مهموز، وذرته الريح تذروه غير مهموز. ولا يجوز (أيضا (٥)) (أن يجعله (٦)) من أذرته الدابة عن ظهرها، أي اللقطة، لأن (ذاك (٧)) "ذرات" تقرير (فعلت (٨)) بالهمز، وهذا من "أذريت" تقدير (افعلت (٩)) بلا همز. واحتج بقول المثقّب العبدي:

(تقول (١٠)) اذا ذرأت لها وضيّني (١١) أهذا دينه أبدا وديني (١٢)

== ص (٤٠٢، ٤٠٣) حيث ذكر الكلام الذي هنا بحروفه تقريبا، وزاد: "... ليس في "غوى" شيء إلا ما في "عمى" من معنى الذنب... وقد أكل آدم - صلى الله عليه وسلم - من الشجرة التي نهى عنها باستزال إبليس وخداعه إياه... ولم يكن ذنبه عن ارضاد وعداوة وارهاس كذنوب أعداء الله، فنحن نقول: "عمى" و "غوى" كما قال الله، ولا نقول: آدم عاص ولا غاوى، لأن ذلك لم يكن عن اعتقاد متقدم، كما تقول لرجل قطع ثوبا وخاطة: قد قطعه وخاطه، ولا تقل: خاطط ولا خياط، حتى يكون معاودا لذلك الفعل معروفا به".

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) الاعراف (١٧٩).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٤) في (بط): "اذ".

(٥) ما بين قوسين ليس في (بط).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (ل): "أن تجعله"، وفي (خ ط): "أن يجعل".

(٧) في (ب): "ذلك".

(٨) تحرفت في (ب): "فقلب".

(٩) في (ب): "فعلت".

(١٠) كذا في (ب)، وفي الاصل و (ل): "أقول" ولا تتناسب مع السياق، كما أنها في كل المصادر التي خرجت البيت منها - ومن ضمنها مصنفات ابن قتيبة - "تقول".

(١١) الوضين: حزام عريض منسوج بعضه على بعض يشد به الرجل على البعير. انظر المعجم الوسيط (و ض ن).

(١٢) عزاه له المؤلف أيضا في "الاختلاف في اللفظ" ص (٢٢٨)، وعجزه فقط في "المعاني (٩٢٤/٢)، والمبرد في الكامل ص (٤٢٦).

وهذا تصحيح، لأنه (يقول (١)): (إذا (٢)) درأت أي دفعت- بالبدال غير معجمة (٣).
 وقالوا في (قول الله (٤)) تبارك وتعالى: (وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه (٥))، انه ذهب مغاضبا لقومه، استيحاشا من ان يجعلوه مغاضبا لربه- مع عصمة الله- فجعلوه خرج مغاضبا لقومه حين آمنوا، ففرّوا الى مثل ما استقبحوا. وكيف يجوز ان يغضب نبي الله عليه السلام على قومه حين آمنوا (ولذلك (٦)) بُعث، وبه أمر؟ وما الفرق بينه وبين عدو الله- ان كان يغضب من ايمان مئة ألف أو يزيدون؟
 ولم يخرج مغاضبا لربه ولا لقومه. وهذا مبين في كتابي المؤلف في مشكل القرآن (٧).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الاصل، وفي (ب) : "أقول"، وفي (خ ط) و(بط): "قال أقول".
 (٢) في (ب): "اذ".
 (٣) أنظر "الاختلاف في اللفظ" للمؤلف فقد ذكر المسألة نفسها (٢٢٨).
 (٤) في (ل) و(ب) : "قوله".
 (٥) الانبياء (٨٧).
 (٦) في (ب) : "وبذلك".
 (٧) انظر "مشكل القرآن"، الصفحات (٤٠٥-٤٠٩) حيث ذكر ما هنا بالحرف تقريبا، وزاد عليه وأطال، وذهب مذهباً عجيباً غريباً فقال: "... ومعنى المغاضبة وهنا: اللئنة ... فكان نبي - صلى الله عليه وسلم - لما أخبرهم عن الله انه منزل العذاب عليهم لأجل - ثم بلغه بعد مضي الأجل انه لم يأتهم ما وعدهم- خشي ان ينسب الى الكذب ويعتبر به ... فدخلته اللئنة والحمية فمضى على وجهه مضى الأبق النادى ... فعاقبه الله على حميته وأنفته وابتلته وكراهيته العفو عن قومه وقبول انابتهم بالحسن له والتضييق عليه في بطن الحوت" وهذا الذي ذهب اليه ابن قتبية- في تفسير الآية- أشد نكارة من الذي انكروه، والعجب من السيد مقرر كيف سكت على ذلك! والاولى بالصواب - والله أعلم- أن يونس عليه السلام ذهب مغاضبا لقومه لأنهم رفضوا الايمان، ولم يمبر على كفرهم وعنادهم، فعاتبه ربه وعاقبه بابتلاع الحوت له، انظر "قصص الانبياء" لابن كثير. ص (٢٨٦) وما بعدها.

ولم يكن قصدي في هذا الكتاب (للاخبار(١)) عن هذه الحروف وأشباهها، وإنما كان القصد للاخبار عن جهلهم، وجرأتهم على الله - عزوجل- (بصرف الكتاب(٢)) والى(٣)) ما يستحسنون، (وحمل(٤)) التأويل على ما ينتظون، / وقالوا في الله عزوجل: (واتخذ الله إبراهيم خليلاً(٥))، أي فقيراً إلى رحمته، وجعلوه من الخلّة - بفتح الخاء - استيحاشاً من أن يكون الله عزوجل خليلاً لأحد من خلقه. واحتجوا بقول زهير(٦):

وان أتاه خليل يوم مسألة
يقول لا غائب مالي ولا حرم
(أي(٧)): أتاه فقير.

(فأية(٨)) فضيلة في هذا القول لابراهيم - صلى الله عليه -، أما يعلمون أن الناس جميعاً فقراء إلى الله جل وعز؟ وهل إبراهيم في(خليل(٩)) الله عزوجل إلا كما قيل: (موسى كليم الله، وعيسى روح الله(١٠))؟. وقالوا في (قوله(١١)) عزوجل: (وقالت اليهود يد الله مغلولة(١٢)) أن اليد هنا النعمة، (تقول(١٣)) العرب: لي عند فلان يد، أي نعمة ومعروف.

-
- (١) في(ل)-مفردة-"بالاخبار"، وفي(ب): "الاخبار".
 (٢) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك بالهامش مقرونًا بكلمة "صح" وفي(ب) "يصرفون".
 (٣) في(ل) و(بط) و(ب): "على".
 (٤) في(ل) -مفردة: "وجهل" وفوقها علامة التضييب.
 (٥) النساء (١٢٥).
 (٦) ديوانه ص(٩١)، وعزاه له المؤلف أيضاً في "الاختلاف في اللفظ" ص(٢٤١).
 (٧) في(بط): "معناه ان".
 (٨) في(ب): "وأي".
 (٩) في(خ ط): "خلّة".
 (١٠) في(ب): "عيسى روح الله وموسى كليم الله" وانظر "الاختلاف في اللفظ" ص(٢٤١).
 (١١) في(ب): "قولهم".
 (١٢) المائدة، (٦٤). وفي(ب) زيادة: (غلت أيديهم).
 (١٣) في(ب): "القول".

وليس يجوز أن تكون اليد ههنا النعمة ، لأنه قال-عزوجل- (غلت ايديهم(١)) معارضة عما (قالوه(٢)) فيه ، ثم قال: (بل يدها(٣) مبسوطتان(١)) ، ولا يجوز أن يكون أراد: غلت/(نعمهم(٤)) ، بل نعمتاه مبسوطتان ، لأن النِّعَم لا تغل ، ولأن المعروف لا يُكنى عنه باليدين كما يكنى عنه باليد . إلا أن تريد جنسين من المعروف فتقول: لي عنده يدان ، ونعم الله-عزوجل- أكثر من أن يحاط بها(٥) .

(قال أبو محمد(٦)): وأعجب من هذا التفسير تفسير الرواهي(القرآن(٧)) وما يدعونه من علم باطنه بما وقع اليهم عن الجفّر(٨)) الذي ذكره هارون بن سعد العجلي(٩) وكان رأس الزيدية(١٠)):

ألم تر أن الرافضين تفرّجوا فكلّهم في جعفر قال منكرا
فطائفة قالوا: امام ، ومنهم طوائف سمّته النبي المطّهر
ومن عجب لم أقفه جلد جفّره برئت الى الرّحمن ممّن تجفّرا

- (١) المائدة (٦٤). (٢) في الأصل: "قالوا"، وكتب المثبت في الهامش مقروناً بكلمة "صح"
- (٣) في(ب): "يد الله" مكان قوله "بل يدها". (٤) في(ب): "نعمتهم".
- (٥) وانظر: "الاختلاف في اللفظ" للمؤلف ص(٢٣٥).
- (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (٧) في(ل) و(ب): "للقرآن".
- (٨) الجفّر: ما عظم لحمه من أولاد الشاء ، أو ما بلغ أربعة أشهر. انظر ترتيب القاموس (ج ف ر). والمراد به هنا جلد جفّر زعمت الخطابية - من غلاة الرافضة - "أن جعفرا الصادق قد أودعهم فيه علم ما يحتاجون اليه من الغيب، وسموا ذلك الجلد جفرا، وزعموا أنّه لا يقرأ ما فيه الا من كان منهم".
- "الفرق بين الفرق" ص(٢٥٢) بتصريف يسير .
- (٩) أو الجعفي، الكوفي الأعور. أخرج له مسلم. قال أحمد: روى عنه الناس وهو صالح، وقال ابن معين وأبو حاتم: لا بأس به ، وقال الدوري عن ابن معين : كان من غلاة الشيعة ، وقال الساجي: كان يغلو في الرّفّض. ذكره ابن حبان في الشّقات، وفي الضعفاء وقال: كان غاليا في الرّفّض، لا تحل عنه الرواية بحال، وحكى أبو العرب المصلي عن ابن قتبية أنّه أنشد له شعرا يدل على نزوعه عن الرّفّض. انظر التهذيب (٦/١١) ، والميزان(٢٨٤/٤). قلت: هذا هو الشعر المشار اليه. (١٠) في(ب) و(ل) - لكنها بخط مختلف تماما - زيادة: "فقال".

برئت الى الرّحمن من كلّ رافض
 اذا كفّ أهل الحق عن بدعة مضى
 ولو قال: انّ الفيل ضبّ لمدّ قوا
 وأُخلف من بول البعير فأنّته
 ففُجّح أقوام رمّوه بفريّة
 كما قال في عيسى الفري من تنصّرا (٢)
 (قال أبو محمد (٣)): وهو جلد جفّر (٤) ادعوا (أنه كتب فيه الامام (٥))
 (لهم (٦)) (كلّ ما (٧)) يحتاجون الى علمه، (وكل ما (٨)) يكون الى يوم القيامة.
 فمن ذلك (٩):

قولهم (في قول الله عزوجل (٣)): (وورث سليمان داود (١٠)): إنه الامام،
 (وورث (١١)) النبي - صلى الله عليه وسلم -
 وقولهم (في قول الله (١٢) عزوجل: (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة (١٣))،
 إنها عائشة رحمة الله عليها. (وقوله (١٤)) (اضربوه ببعضها (١٥))، انه طلحة
 والزبير رحمة الله عليهما.
 وقولهم (في الخمر والميسر: إنّهما أبوبكر وعمر رضي الله عنهما (١٦)).

-
- (١) في (ب): "الدين في الكفر"، وهو خطأ فاحش.
 (٢) عزاها له أيضا البغدادي في "الفرق بين الفرق" ص (٢٥٢-٢٥٣) والمؤلف في "عيون
 الاخبار" (١٤٥/٢).
 (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب). (٤) في هامش (ب): "قف على الجفر"؟.
 (٥) في (ب): "أن الامام كتب فيه".
 (٦) ما بين قوسين ليس في (ب) و (ل) - مفردة.
 (٧) في (ب) و (ل): "كلّما". (٨) في (ب): "وكلّما".
 (٩) أي من تفسير الروافض العجيب للقرآن.
 (١٠) النمل، (١٦). (١١) في (ب): "ورث"، وفي (ل): "ورثه".
 (١٢) في (ل) و (ب): "قوله". (١٣) البقرة، (٦٧).
 (١٤) في (ب): "وقولهم". (١٥) البقرة، (٧٣).
 (١٦) أي في قوله تعالى: (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع
 للناس)، البقرة، (٢١٩).

(والجبت والطاغوت: انهما معاوية وعمرو بن العاص. (١))

مع عجائب (أرغب) (٢) عن ذكرها، (ويرغب) (٣) من بلغه كتابنا هذا عن استماعها.

وكان بعض أهل الأدب يقول: "ما أشبه تفسير (الرأفة) (٤) للقرآن (٥) بتأويل رجل من أهل مكة للشعر، فإنه قال ذات يوم: ما سمعت بكاذب من بني تميم، زعموا أن قول القائل:

بَيْتُ زُرَّارَةٍ مُحْتَبٌ بِفَنَائِهِ وَمُجَاشَعٌ وَأَبُو الْفَوَارِسِ نَهْشَلٌ

إنه في رجال منهم. قيل له ((٦)): ((فما (٧)) تقول أنت (فيهم) (٨))؟ قال: البيت بيت الله، وزرارة: (الحجر) (٩)، قيل (فمجاشع) (١٠))؟ قال: (زمزم) (١١) جشعت بالماء. قيل: (فأبو) (١٢) الفوارس؟ قال: أبو قبيس. قيل: فنهشل؟ قال: نهشل أشد، وفكر ساعة (ثم) (١٣)) قال: (نعم) (١٤))، نهشل ممباح الكعبة لأنه طويل أسود فذلك

(١) ما بين قوسين ليس في (ب)، وكلامهم في تفسير قوله تعالى (الم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا، أولئك الذين لعنهم الله) النساء (٥١، ٥٢).

(٢) في (ب): "نرغب". (٣) في (ب): "ونرغب".

(٤) في الأصل: "(العز) الروافض، الكلمة الأولى غير واضحة، كأن الناسخ أخطأ في كتابة "الرافضة" فبدل فكتب الطاء قبل الراء فعاد وكتب المواب-والله أعلم.

(٥) في (ب): "لا" وكتب المواب بالهامش مقرونا بكلمة "صح".

(٦) في (ل): "فقيل له"، وكلمة "له" غير واضحة في (ب).

(٧) في (ب): "ما". (٨) في (خ ط): "فيه".

(٩) في الأصل و(ل) -مفردة وفوقها علامة التثنية- "حجي". ووقعت الإشارة إلى

نسخة (خ ط) بحرف (خ) فقط، ويبدو أن الطاء سقطت فهذه هي المرة الوحيدة

التي يأتي فيها هذا الرمز. (١٠) في (ب): "فما مجاشع".

(١١) في (ب): "زمزام".

(١٢) في (ب): "وأبو".

(١٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٤) زيادة من (ب) و(ل) و(بط).

(قال أبو محمد (٢)): وهم أكثر أهل البدع افتراقا ونحلا.

فمنهم قوم/يقال لهم البَيانية، ينسبون إلى رجل يقال له: بيان (٣)، قال لهم: السيّ أشار الله -عز وجل- اذ قال: (هذا بيان للنّاس وهدى وموعظة للمتقين (٤)). وهو أول من قال بخلق القرآن.

ومنهم المنصوريّة، أصحاب (أبي (٥)) منصور الكسّ (٦)، (وكان (٧)) (قال (٨)) لأصحابه: فيّ نزل: (وان يروا كسفا من السماء ساقطا (٩)). (ومنهم (١٠))

(١) ذكر المؤلف الحكاية نفسها في "عيون الأخبار" (١٤٦/٢).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) هو بيان بن سمعان التميمي، صلبه وحرقه خالد بن عبد الله القسري- في زمان ولايته على العراق- وأتباع بيان منهم من زعم أنه نبي، ومنهم من زعم أنه اله. وكان بيان يزعم أنه يعرف الاسم الأعظم وأنه يهزم به العساكر وأنه يدعوه به الزهرة فتجيبه، فقال له القسري عند احراقه: ان كنت تهزم الجيوش بالاسم الذي تعرفه فاهزم به أعواني عنك. انظر عنه وعن فرقته "الفرق بين الفرق" ص (٢٣٦-٢٣٨)، الملل والنحل (٢٠٣/١-٢٠٥)، والفصل في الملل (١٨٥/٤) وعيون الأخبار للمؤلف (١٤٨/٢).

(٤) آل عمران (١٣٨)، والكلمة الأخيرة "للمتقين" ليس في (ل) - مفردة.

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٦) هو أبو منصور العجلي، والكسف لقبه. صلبه يوسف بن عمر الثقفي- والي العراق في أيام هشام بن عبد الملك- وكان أبو منصور يزعم أنه عرج به إلى السماء وأن الله منح بيده على رأسه وقال له: يا بني بلغ عني، وأبشاح المحرمات، وأسقط الفرائض، وكان أتباعه يؤمنون بنبوته. انظر المزيد عنه وعن فرقته في "الفرق بين الفرق" ص (٢٤٣-٢٤٥)، الملل والنحل (١٥٠/٢)، الفصل في الملل (١٨٥/٤) وعيون الأخبار للمؤلف (١٤٧/٢).

(٧) رسمت في (ب): هكذا "وكون".

(٨) في (خ ط) والامل: "يقول"، لكن كتب فوقها في الامل "قال".

(٩) الطور، (٤٤). (١٠) في (ل) - مفردة "وفيهم".

(الحنافون) (١) والشدة اخون.

ومنهم الغرابية، وهم الذين ذكروا أن علياً - رضي الله عنه - كان أشبه ٣١ هـ
بالنبي - صلى الله عليه وسلم (٢) من الغراب بالغراب، فغلط جبريل حين بعث إلى
علي - رضي الله عنه - لشبهه به (٣).

(قال أبو محمد (٢)): ولا نعلم في أهل (اللاهواء والبدع (٤)) أحداً (ادعى (٥))
الربوبية لبشر غيرهم، فإن عبد الله بن سبأ (٦) ادعى الربوبية لعلي - رضي
الله عنه - فأحرق علي (٧) أصحابه بالنار، وقال علي - رضي الله عنه :
لما رأيت الأمر أمراً منكراً اجّجت ناري ودعوت قنبراً. (٨))
(ولا (٩) أحداً (١٠) ادعى النبوة (١١) لنفسه (١٢) غيرهم، فإن المختار بن أبي
عبيد (١٣) ادعى النبوة وقال: (جبريل يأتيني (١٤) وميكائيل (١٥))، فمدقه (١٦))
قوم وهم الكيسانية.

-
- (١) في (ل): "الحنافون" بالحاء المهملة وكان المنصورية "لا يستطون حمل السلاح حتى
يخرج الذي ينتظرونه، فهم يقتلون الناس بالخنق والحجارة" الفمل في الملل (٤/١٨٥).
(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٤) في (ل) و(ب): "البدع واللاهواء".
(٣) انظر المزيد عنهم في "الفمل في الملل" (٤/١٨٣، ١٨٤)، الفرق بين الفرق ص (٢٥٠).
(٥) في (ل): "ادعو"، وفي (ب) يدعي". (١١) في (خ ط): "ولا ادعى النبوة أحد".
(٦) انظر ترجمته وطرفاً من أخباره في ميزان الاعتدال (٢/٤٢٦)، ولسان الميزان
(٣/٢٨٩) والفرق بين الفرق ص (٢٣٣). (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
(٧) في (ل) زيادة: "رحمة الله عليه" وفي (ب): "رضي الله عنه".
(٨) في هامش (ب) زيادة: "وقال علي - رضي الله عنه :-
لما رأيت الأمر أمراً منكراً اجّجت ناري ودعوت قنبراً.
"وانظر" الفمل في الملل" (٤/١٨٦) حيث ذكر كل ذلك، وقال عن بيت الشعر:
"يريد قنبراً موله، وهو الذي تولى طرحهم في النار".
(٩) في (بط) زيادة: "نعلم". (١٠) في (ب): "أحداً أحداً".
(١٣) الثقفي، بدأ صالحاً، ثم تكهن وسجّع كسجّع الكهان، وادعى النبوة لما عظم
أمره وانتصر. انظر أخبار في "الفرق بين الفرق" ص (٣٨) وما بعدها والممل
والنحل (١/١٩٦٠٢٠١)، وانظر ما تقدم من (١٠٩) (١٦) في (ب): "ومدقه".
(١٤) في (خ ط): "يأتيني جبريل". (١٥) في (ل) و(ب): "وميكاثل".

(١) ذكر أصحاب الحديث

(قال أبو محمد (٢)): (فأما (٣) أصحاب الحديث، فإنهم التمسوا الحق من وجهته (٤))، (وتتبعوه من مظانته (٥))، (وتقربوا (إلى (٦)) الله عز وجل باتباعهم سنن رسوله - صلى الله عليه وسلم - (وطلبهم (٧)) لآثاره وأخباره برا وبحرا، شرقا وغربا، يرحل الرجل منهم راجلا مُقَوِّيا (٨) في طلب الخبر الواحد - (أو (٩)) السنة الواحدة - حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة.

ثم لم يزالوا في التنقيب عن الأخبار والبحث عنها، حتى فهموا صحيحها (من (١٠)) سقيمها، وناسخها (من (١٠)) منسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي، فنبهوا على ذلك، حتى نجم (١١) الحق بعد أن كان عافيا، وبسق (١٢) بعد أن كان دارسا، واجتمع بعد أن كان متفرقا، وانقاد للسنن من كان عنها (معرضا، وتنبيه عليها من كان عنها (١٣)) غافلا، وحكم بقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٤)) بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان

(١) في (ب) زيادة: "باب"، وفي هامش (ل): "بخط شيخنا ابن ناصر: سمعت من هنا: ذكر أصحاب الحديث، إلى آخر الكتاب من أبي (الفضيل) أحمد بن زر بقرائة أبي بكر بن الخاضبة في ثلاث [ثلاثة] مجالس، آخرها يوم الأربعاء ثامن عشر ربيع الأول سنة ثمان وثمانين وأربع مئة"، كلمة "الفضيل" غير واضحة وفيها طمس وظلنها كذلك إذ لم أقف على ترجمته.

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل). (٣) في (ب): "أما".

(٤) كذا في (ب) و (بط) وفي (خ ط): "وجه"، وفي الأصل: "جهته" وكتب فوقها: "وجه".

(٥) في (ب): "وسمعه من مكانه". (٦) في (ب) و (بط): "من".

(٧) في الأصل: "وبطرحهم"، وحاشاهم من ذلك.

(٨) المُقَوِّي: الذي لا زاد معه، أو الذي ينزل القفر والمكان الخالي الذي لا أنيس به. انظر مختار الصحاح (ق و ي).

(٩) في (ب) "و". (١٠) في (ل) و (ب): "و".

(١١) أي ظهر. انظر مختار الصحاح (ن ج م).

(١٢) أي ارتفع وعلا. انظر المعجم الوسيط (ب س ق).

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ب). (١٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

وإن (١) كان فيه خلاف على رسول الله - صلى الله عليه (وسلم) (٢)).

وقد يعييبهم الطاعنون بحملهم الضعيف، وطلبهم الغرائب (وفي الغرائب الداء (٣)) - ولم يحملوا الضعيف والغريب (٤)) لأنهم رأوها حقاً، بل جمعوا الغث والسمين، والمصحح والسقيم، ليميزوا بينهما ويدلوا عليهما، وقد فعلوا ذلك (٤)):

فقالوا في الحديث المرفوع: "شرب الماء على الريق (يعقد) (٥) الشحم" هو موضوع، وضعه عامم الكوزي (٦).

وحدث ابن عباس أنه: "كان يبصق في الدواة ويكتب منها" وضعه/عامم الكوزي (٧).

(قالوا (٨)): وحدث (الحسن (٩)): "أن رسول الله - صلى الله عليه (وسلم) (٢) لم يجز طلاق المريف: موضوع، وضعه سهل السراج (١٠).

(١) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك بالهامش.

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) في الأصل: "الزام" وكتب المثبت في الهامش مقروناً بحرف "خ".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب). (٥) في (ب): "نعقد".

(٦) هو عامم بن سليمان أبو شعيب التميمي الكوزي البصري، وكوز اسم قبيلة. قال الفلاس: كان يفع، ما رأيت مثله قط. وقال النسائي: متروك. وقال الدارقطني: كذاب. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات. وقال ابن عدي: يعد فيمن يضع الحديث. انظر ميزان الاعتدال (٣٥٠/٢)، ولسان الميزان (٢١٨/٣)، الكامل (١٨٧٧/٥)، المجروحين (١٢٦/٢).

(٧) ولما أن رواه قال له رجل: "ابن عباس كان أعمى؟ فقال: كان لا يرى به بأساً". انظر الكامل (١٨٧٧/٥)، وميزان الاعتدال (٣٥١/٢).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب). (٩) تحرف في (ب) الى: "الحديث".

(١٠) هو سهل بن أبي الملت السراج، قال أحمد وابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال البخاري ومسلم: كان ثقة، وقال الساجي: صدوق، وقال ابن عدي: أحاديثه المسندة لا بأس بها، وهو غريب الحديث، وقال الذهبي: صالح الحديث. وقال ابن حجر: صدوق له أفراد. والحديث المذكور =

(قالوا (١)): وسهل روى: " (أن الحسن كان (٢)) يملئ بين سطور القبور (٣)) " وهذا باطل، لأن الحسن روى: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٤)) نهى عن الصلاة بين القبور (٥)".

قالوا: (و (٦)) حديث أنس أن رسول الله (وسلم (٤)) قال: "لا (يزال (٧)) الرجل راكبا مادام منتعلا": باطل، وضعه أيوب بن خوط (٨). /

وحديث عمرو بن حريث: " (رأيت (٩)) النبي - صلى الله عليه وسلم (٤)) (يسار (١٠)) (بين يديه يوم العيد (١١)) بالحراة (١٢)) باطل، وضعه المنذر بن زياد. وحديث ابن أبي أوفى: " (رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم (٤)) يمس لحيته في الصلاة ": وضعه المنذر بن زياد (١٣)).

== رواه ابن عدي في ترجمته. وذكره الذهبي وابن حجر. ولم أجد أحدا حكم بوضع الحديث أو نسب سهلا للوضع كما نقل ابن قتيبة عن المحدثين. انظر الكامل (١٢٨٢/٣)، الميزان (٢٣٩/٢)، التهذيب (٢٢٤/٤)، التقريب ص (٢٥٨).

(١) ما بين قوسين ليس في (ل). (٢) في (ل) و (ب): "أنه رأى الحسن".

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (١٢٨٢/٣).

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٥) لم أجد.

(٦) في (ب): "الم؟" (٧) في (ب): "نال".

(٨) أيوب بن خوط، أبو أمية البصري، يقال له الحَبْطِي. عن يحيى: لا يكتب حديثه، وقال النسائي والدارقطني وجماعة: متروك، وقال الأزدي: كذاب، وقال الساجي: أجمع أهل العلم على ترك حديثه، كان يحدث بأحاديث بواطيل، وقال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير كأنها مما عملت يده. انظر الكامل (٣٤١/١)، المجروحين (١٦٦/١)، الميزان (٢٨٦/١)، لسان الميزان (٤٧٩/١).

ولم أجد الحديث في ترجمته. (٩) كتب فوقها في الأصل: "أن، خ، صح".

(١٠) في الأصل: "يشار"، وعلى السين في (ل) علامة الإهمال.

(١١) في (ل) و (ب): "يوم العيد بين يديه".

(١٢) في (ل) و (ب) زيادة: "هو".

(١٣) هو منذر بن زياد الطائي، أبو يحيى البصري، قال الدارقطني: متروك. وقال =

وحديث يونس عن الحسن: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) نهى عن عشر كنى": موضوع، وضعه أبو عَصْمَة قاضي مرو (٢).

وقالوا في أحاديث موجودة على السنة الناس: ليس لها أصل، منها:
"من سعادة المرء خفة عارضيه (٣)".

ومنها: "سموهم بأحب الأسماء إليهم، وكنؤهم بأحب الكنى إليهم (٤)".

ومنها: "خير تجارتكم البز، وخير أعمالك الخرز (٥)".

ومنها: "لو صدق السائل ما أفلح من رده (٦)".

ومنها: "الناس أكفاء لإحاثك أو حجام (٧)" مع حديث كثير لا نحيط به، قد

الفلاس: كان كذابا، وقال الساجي: يحدث بواطيل، وحسبه ممن كان يفسح
الحديث. انظر الكامل لابن عدي (٢٣٦٥/٦) وقد ذكر الحديثين في ترجمته،
وميزان الاعتدال (١٨١/٤)، ولسان الميزان (٨٩/٦) حيث ذكر الحديثين نقلا عن
ابن قتيبة. (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) اسمه نوح بن أبي مريم، وهو نوح الجامع، قال أحمد: لم يكن بذاك في
الحديث، وقال مسلم وغيره: متروك الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث،
وقال نعيم بن حماد: قال لي ابن المبارك: كيف حدثكم أبو عصمة عن يونس عن
الحسن مرفوعا في النهي عن عشر كنى؟ فأقول: حدثنا...، فيخرج يده فيعد بها
ويقول: لو كان من هذه العشر واحد [واحدة] كان كثيرا. وقال ابن المبارك
أيضا: كان يضع كما يضع المعلّى بن هلال. انظر ميزان الاعتدال (٢٧٩/٤)،
التهذيب (٤٣٣/١٠). (٣) انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٢٦/١).

(٤) لم أجده، لكن معناه صحيح، وفي الباب أحاديث. انظر مجمع الزوائد (٥٩/٨)،
كنز العمال (٤٢١/١٦).

(٥) البز: نوع من الثياب، والخرز: الخياطة. انظر المعجم الوسيط (ب ز ز) و(خ
رز). وانظر الحديث في الفوائد المجموعة ص (١٤١)، الأسرار المرفوعة
ص (١١٨)، المغني عن حمل الأسفار (٨٤/٢).

(٦) انظر المنار المنيف ص (١٢٥)، كشف الخفاء (٢٠٣/٢)، الفوائد المجموعة ص (٧٤)،
الأسرار المرفوعة ص (١٩٠).

(٧) في (ب) و(خ ط): "حاشكا أو حجاما" وجهان. وانظر عن الحديث "المنار المنيف" ص (١٠٠).

رووه وأبطلوه .

(وقال ابن المبارك في حديث(١) أبي بن كعب "من قرأ سورة كذا فله كذا، ومن قرأ سورة كذا فله كذا": أظن الزنادقة وضعت(٢)).

وكذلك هذه الأحاديث التي يشنع بها عليهم، من عرق الخيل، وزغب المدر، وقضم الذهب، وعبادة (الملائكة(٣))، هي (كلها(٤)) (باطل(٥))، لا طرق لها ولا رواية، ولا (يشك(٦)) في وضع الزنادقة لها.

(قال أبو محمد(٧)): وقد جاءت أحاديث صحاح، مثل(قوله(٨)):

"قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع (الله(٩)) تعالى".

"وإن الله تعالى خلق آدم على صورته".

و"كلتا يديه يمين".

و"يحمل(١٠)) الأرض على أصبع، (وكذا على أصبع(١١))".

و"لا تسبوا الريح فإنها من نفس الرحمن جل وعز".

و"كشافة جلد الكافر (في النار(١٢)) أربعون ذراعاً بذراع الجبار".

(قال أبو محمد(١٣)): ولهذه الأحاديث مخارج سنخبر بها في موضعها من هذا

الكتاب إن شاء الله (١٤).

وربما نسي الرجل منهم الحديث قد حدّث به - وحفظ عنه - ويذاكر به فلا

(١) في الأصل: "أحاديث".

(٢) في(خ ط): "وضعه الزنادقة"، وما بين قوسين -الطقرة كاملة- ليس في(ل)و(بط).

(٣) في(ب): "الملك".

(٤) في الأصل: "كله".

(٥) في(ط)- كذا: "باطلة".

(٦) في(ل): "نشك".

(٧) زيادة من(ب).

(٨) زيادة من (خ ط).

(٩) في الأصل: "الرب"، وفوقها المثبت.

(١٠) في(ل) و(ب) و(بط): "يجعل".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل) -مفردة- و(ب).

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(١٤) انظر على التوالي الصفحات: (٥١١، ٥٣٤، ٥١٥، ٥١٣، ٥١٩، ٥٠٤).

وعن عمرو عن عكرمة في قول الله عز وجل (١): (من مياميهم (٢))،

قال: "الحصون"

(فستل (٣)) ابن عيينة عنهما فلم يعرفهما، وحدث (ابن عيينة بهما (٤)) عنهما عن

نفسه (٥) /.

وروى ابن عليّة عن ابن عيينة عن عمرو (بن دينار (٦)) عن عمر بن عبد العزيز

أنه كان لا يرى طلاق (المكره (٧)) شيئاً، فستل (ابن عيينة عنه (٨)) فلم يعرفه،

ثم حدث به (بعد (٩)) عن ابن (عليّة (١٠)) عن نفسه (١١).

وكان (معتمر (١٢)) (بن سليمان (١٣)) يقول: حدثني منقذ عنسي عن أيوب عن

(١) من قوله في السطر قبل الأخير من الصفحة السابقة: "السماء" - في الآية

الكريمة - الى هنا سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(٢) الأحزاب، (٢٦). (٣) في (ب): "ستل". (٤) في (خ ط): "بهما ابن عيينة".

(٥) سياق ابن قتبية للحديثين يوهم أنهما حديث واحد رواه أبو معاوية وكيع

كلاهما عن ابن عيينة ثم نسيه فرواه عنهما عن نفسه، وليس كذلك، بل هما

حديثان مستقلان، الأول رواه أبو معاوية عن ابن عيينة، ثم نسيه ابن عيينة

فرواه عن أبي معاوية عن نفسه، أخرج الطريقلين الطبري في تفسيره (٢١/١٣).

والثاني رواه وكيع عن ابن عيينة، ثم نسيه ابن عيينة فرواه عن وكيع عن

نفسه، أخرج الطريق الأول: الطبري في تفسيره (١٥٤/١١). ولم أجد الطريق

الثانية التي فيها نسيان ابن عيينة ذلك وروايته عن وكيع عن نفسه.

(٦) زيادة من (خ ط) وهامش الأصل مقرونة بكلمة "صح".

(٧) في (ب): "الكر" مهملة، كأنها "البكر".

(٨) في (ل) و (ب): "عنه عن ابن عيينة".

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب) وهو (م. ه). (١٠) في (ل) - مفردة: "عيينة".

(١١) الروايات عن عمر بن عبد العزيز في ذلك مختلفة. روى سعيد بن منصور في

سننه (٢٧٦/١) وعبد الرزاق في الممنف (٤٠٧/٦) عنه أنه كان لا يرى طلاق

المكره شيئاً. وروى سعيد بن منصور أيضاً (٢٧٦/١) والطحاوي في شرح

معاني الآثار (٩٩/٣) أنه يراه جاثراً، ولم أجد ما ذكره ابن قتبية.

(١٢) في (ب) "معمّر". (١٣) زيادة من (خ ط) وهامش الأصل مقرونة بكلمة "صح".

الحسن قال: "ويح (كلمة (١)) رحمة (٢)".

(قال أبو محمد (٣)): وقد نبهوا (على (٤)) الطرق الضعاف. كحديث (عمرو (٥)) بن

شعيب عن أبيه عن جده، لأنها مأخوذة عندهم من كتاب (٦).

(١) زيادة من (ل) و (ب).

(٢) كذا ذكره ابن قتيبة، وساقه السيوطي في تدريب الراوي (٢/٢٥٥) من كتاب "من

حدث ونسي" للخطيب: عن يحيى بن معين عن معتمر بن سليمان قال: حدثني منقذ قال: حدثني أنت عنني عن أيوب، فذكره. والطرق بين الإسنادين أن سياق ابن قتيبة يقتضي أن معتمرا هو شيخ منقذ، فنسي الخبر فرواه عن تلميذه. أما سياق الخطيب فيقتضي أن منقذا هو شيخ معتمر، وفيه تكرار يقتضي أن منقذا حدث معتمرا، ثم حدث معتمر منقذا، ثم حدث منقذ معتمرا، فنسي معتمر فذكره منقذ، والخلل فيه بيّن. ونقل السيوطي قول الخطيب عقبه: "هكذا روى هذا الحديث يحيى بن معين عن معتمر عن منقذ عن نفسه، [وهذا كإسناد ابن قتيبة وهو نص في أن إسناد الخطيب السابق نقل خطأ] ثم رجع عن ذلك فرواه عن معتمر عن أبيه عن نفسه.

وساق النووي عن كتاب الخطيب في "رواية الآباء عن الأبناء": "عن معتمر بن سليمان قال ثني أبي قال: حدثني أنت عنني عن أيوب عن الحسين قال"، فذكره. وهذا إسناد أيضا فيه تكرار، وكذا نقله ابن حجر في الفتح (١٠/٥٥٣). ونقل السيوطي عن كتاب الخطيب "من حدث ونسي": "ورواه صالح بن حاتم ونعيم بن حماد كلاهما عن معتمر عن رجل غير مسمى، وقال نعيم: قلت لمعتمر: من الرجل؟ قال: ابن المبارك" انظر تدريب الراوي (٢/٢٥٤، ٢٥٥).

وذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار (٢/١٣٤): "... عن معتمر قال: حدثني منقذ عن أيوب عن الحسن قال" فذكره، بدون قوله "عنني" كما في المختلف. وهذا يقتضي اضطراب السند - والله اعلم. وفي هامش النسخة (ل) هنا: "آخر الجزء الأول من نسخة ابن الطيوري"، وفي هامش الأصل: "بلغ (في) الأول (... عبد الله ...) القوس الأول أثبت الكلمة (في) كما هو مثبت، والقوس الثاني فيه كلمتان لم أستطع قراءتهما. (٣) زيادة من (ب).

(٤) (م. ه)، وفي (ب): "عن". (٥) في (ب): "عمر". (٦) في (ب) زيادة: "الله وطريق" ==

وكان مغيرة لا يعباً بحديث سالم بن أبي الجعد ولا بحديث خلاص ولا بصحيفة عبد الله بن عمرو (١). (و(٢)) قال مغيرة: "كان(٣)) لعبد الله بن عمرو صحيفة تسمى الصادقة، ما يسرني أنها لي بفلسطين(٤)".

== "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"، مما اختلف فيه العلماء، تصحيحاً وتضعيفاً، قال ابن معين: هو ثقة في نفسه، وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه وليس بمتامل، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو فكان يرويها عن جده إرسالاً، وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو غير أنه لم يسمعها، قال ابن حجر: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة وهو أحد وجوه التحمل. وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيت أحداً من أصحابنا ممن ينظر في الحديث ونتقي الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئاً، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت، والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه، وما روى عنه الثقات فصحيح. وقال علي بن المديني: عمرو بن شعيب عندنا ثقة وكتابه صحيح، انظر التهذيب (٤٣/٨) وما بعدها، وقد اطالت كتب الرجال في ترجمته ونقل أقوال العلماء في ذلك، وإنما أردت مما ذكرت التنبيه على أن كلام ابن قتيبة ليس على إطلاقه كما هو عبارة واستشهاده به في هذا الموطن، ورسالة الطالب أحمد عبد الله في هذه الطريق، وقد أجاد فيها وأجاد وحقق المسألة، وخلص إلى أن الطريق صحيح إذا كان الراوي عن عمرو ثقة، والضعف والنكارة الحصلة أحياناً إنما هي من الرواة الضعفاء عنه لا منه، فراجعها.

(١) أما موقف المغيرة من صحيفة عبد الله فقد ذكره ابن حجر في التهذيب (٤٥/٨)، عند الكلام على طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وتقدم الكلام في ذلك، وأما موقفه من سالم وخلاص، فقد خالفه الأئمة بتوثيقهما، انظر التهذيب (١٥٢/٣) و(٣٧٣/٣)، والتلخيص (١٩٧) و(٢٢٦) وانظر "شرح علل الترمذي" (٤٣٩/١). (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) (٣) في (ب): "كانت".

(٤) انظر عن الصحيفة: "دراسات في الحديث النبوي" (١٢١/١) وما بعدها.

وقالوا: حديث(أصحاب(١)) عبد الله بن مسعود/عن علي، أصبح من (حديث(٢)) ١٧
أصحاب علي عنه .

(وقال شعبة (٣)): "لأن أُنْزِي كذا وكذا (٤) زنية، أحب الي من أن أُحْدَثَ عن/أبان ٤٦ ل
ابن أبي عَياش(٥).

وأما طعنهم (عليهم(٦)) بقلّة المعرفة (بما(٧)) (يحملون(٨))، وكثرة اللحن
والتحريف فإن الناس لا يتساوون جميعا في المعرفة والفضل، وليس منصف من(٩)
الناس إلا وله حشوة وشوب. فأين العائب لهم عن (الزهري- أعلم الناس بكل فن-
وحمد بن سلمة، ومالك(١٠)) (بن أنس(١١))، وابن عون، وإيوب، ويونس ———
عبيد، وسليمان التيمي، وسفيان الثوري ويحيى بن سعيد، وابن جريج،
وشعبة وعبد الله بن المبارك، وأمثال هؤلاء من (المُفْتَنِّين(١٢)).

(١) ما بين قوسين ليس في(ب).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي هامش (ل): "أحاديث".

(٣) في(ب): "وكان شعبة يقول". (٤) في(ب) زيادة "من".

(٥) أبو اسماعيل البصري، قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي والدارقطني: متروك
الحديث، وزاد أبو حاتم: وكان رجلا صالحا لكنه بلي بسوء الحفظ. وقال ابن
عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وهو بين الأمر في الضعف، وأرجو أنه
لا يعتمد الكذب إلا أنه يشبه عليه ويغلطه، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى
المدق. وكان شعبة يرى أن أبان يكذب في الحديث، ولهذا قال مرة: ردائي
وخماري في المساكين صدقة أن لم يكن ابن أبي عياش يكذب في الحديث. وقال
أخرى: لأن أشرب بول حماري أحب الي من أن أقول: حدثني أبان. وقال شالسة
نحوا مما ذكره ابن قتيبة. توفي أبان في حدود(١٤٠هـ). انظر التهذيب(٨٥/١).

(٦) زيادة من(ب). والمراد: طعن المتكلمين على أصحاب الحديث.

(٧) في(ل)-مفردة "لما". (٨) في(ب): "تحملون" بالتاء، وفي بقية النسخ مهمة.

(٩) في(خ ط) زيادة: "أصناف". (١١) ما بين قوسين ليس في(ل) و(بط) و(ب).

(١٠) ما بين قوسين (م ٥٠هـ)، وفي (ب) قدم حماد على الزهري في الترتيب.

(١٢) (م ٥٠هـ)، وفي(ب): "المتفنين". وافتن في الأمر وتفنتن: مهر فيه وجمع أنواعه.

انظر المعجم الوسيط (ف ن ن).

على ان المنفرد بفن من الفنون لا يعاب بالزلزل في غيره، وليس على المحدث (عيب (١)) أن يزل في الاعراب، ولا على الفقيه أن يزل في الشعر، وانما يجب على كل ذي علم ان يتقن فنه اذا احتاج الناس اليه فيه، وانعقدت له الرئاسة به، وقد تجتمع للواحد علوم كثيرة، والله يؤتي الفضل من يشاء.

وقد قيل لأبي حنيفة- وكان في الفتيا (ولطف (٢)) النظر واحد زمانه-: ما تقول في رجل تناول صخرة ففرض بها رأس رجل فقتله، أتقيد به (٣)؟ (فقال (٤)): "لا، ولو (ضربه (٥)) بابا قبيس (٦)".

-
- (١) زيادة من (ب). (٢) في (خ ط) : "ولطيف". (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٤) في (ب) : "قال". (٥) (م، هـ)، وفي (ل) : "جلده".
- (٦) قائل ذلك له هو أبو عمرو بن العلاء المقرئ النحوي، والقصة حكاه عن أبي حنيفة الخطيب في تاريخه والجاحظ في البيان والتبيين وابن عبد ربه في العقد الفريد وابن خلكان في الوفيات. وقد أجاب عنها العلماء :
- ١- بأن اسنادها ضعيف ومنقطع كما بين ذلك الكوثري، وقد قال سبط ابن الجوزي: "انه افتراء على أبي حنيفة، وانما المنقول: بأبي قبيس.
- ٢- وعلى فرض صحتها :
- ١- فان لها وجها في اللغة، على لغة من يقول: ان الاسماء الستة المعربة بالحروف اعرابها يكون بالالف في الاحوال الثلاث، وانشدوا في ذلك:
- ان اباها وأبا اباها قد بلغا في المجد غايتها
- وهي لغة الكوفيين، وأبو حنيفة من أهل الكوفة، فهي لغته. وفي صحيح البخاري (٣٢١/٧) حديث أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يو بدر: من ينظر ما صنع أبو جهل؟ فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابناء عفرأ حتى برد، فقال له أنت أبا جهل؟ قال ابن علي: قال سليمان [التيمي]: هكذا قالها أنس قال: أنت أبا جهل".
- ب- أن المراد بها ليس الجبل المظل على مكة، وانما هو اسم خشبة يعلق عليها اللحم، فذلك الذي عناه أبو حنيفة.
- ج- كثير من الائمة والنحاة كان يسمح لنفسه ببعض اللحن في غير موقف، ولم يعب عليهم احد ذلك- وساق الكوثري شواهد كثيرة لذلك. وانظر

وكان بَشْر المَرِيَمِي (١) يقول لجلسائه: "قضى الله لكم الحوائج على أحسن الوجوه (٢) ((واهنؤها (٣))". فسمع قاسم التمار (٤) قوماً يضحكون (من قول بشر هذا (٥))، فقال: "هذا كما قال الشاعر:

(٦) ان سُلَيْمِي (٧) - والله يكلؤها ضنّت بشيء ما كان يرزؤها (٨).

وبشر رأس في الرأي، وقاسم (التمار (٩)) متقدم في أصحاب الكلام، واحتجابه لبشر أعجب من لحن بشر (١٠).

== "المعارف" لابن قتيبة (١/م) فقد ذكره كذلك.

د- وعلى فرض كونه لحناً، فما من امام الا وله أكثر من ذلك- وساق الكوثري أيضاً شواهد كثيرة لذلك. انظر "تأنيب الخطيب" ص (٣٢) وما بعدها و"أبو حنيفة وأصحابه المحدثون" ص (٦١-٦٤) و"الطبقات المسنية" (١١٦/١).

(١) الفقيه المتكلم، كان داعية الى القول بخلق القرآن، توفي في آخر سنة (٢١٨هـ) ولم يشيعه أحد من العلماء، وحكم بكفره طائفة من الأئمة، عاش سبعة وسبعين سنة. انظر "العبر" (١/٢٩٤)، والميزان (١/٣٢٢) واللسان (٢/٢٩).

(٢) في (ل) - مفردة - و(ب) والاصل: "الأمور" لكن كتب المصنف في هامش الأصل مقروناً بكلمة "صح".

(٣) (م هـ)، وفي (ل): "واهيؤها" بالياء، والحكاية ذكرها المؤلف في عيون الأخبار أيضاً (١٥٧/٢) وفيها: "واهنؤها" كما هو مثبت.

(٤) هو القاسم بن حبيب التمار الكوفي، قال ابن معين: لا شيء، انفرد الترمذي بإخراج حديثه، قال الحافظ في التقریب: "الين" ص (٤٤٩)، انظر الميزان (٣/٣٦٩) والتهذيب (٨/٢٧٩).

(٥) زيادة من (ط) و(بط) و(خ ط) وهامش الأصل مقروناً بكلمة "صح" وهامش الأصل ليس فيه الكلمة الأخيرة "هذا". (٦) في (ل) زيادة: "و".

(٧) من هنا لنهاية اللوحة (م هـ).

(٨) أي ما كان ينقصها، انظر ترتيب القاموس (ر ز ا)، والبيت عزاه الخطيب في تاريخه لابن هرمة (٥٧/٧). (٩) زيادة من (بط).

(١٠) وذلك لخلو بيت الشعر من الشاهد، حيث أنه صحيح لا خطأ فيه، وإنما المخطئ=

وقال بلال لشبيب بن شيبه - وهو يستعدي على عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر -: "احضرنه". (قال (١): قد دعوته (فكل ذلك (٢)) (يا بى (٣)). (قال (٤)) بلال: فالذنب لكل (٥)/

هـ ٣٤

(قال أبو محمد (٦)): ولا أعلم أحدا من أهل العلم والأدب إلا وقد اسقط في علمه، كالأصمعي، وأبي عبيدة، وأبي زيد (٧)، وابن الأعرابي (٨)، وسيبويه، والاختفش، والكسائي، والفراء، وأبي عمرو الشيباني، وكلائمة من قراء القرآن، واللائمة من المفسرين. (وقد (٩)) أخذ الناس (على (١٠)) الشعراء - في الجاهلية والاسلام - الخطأ في المعاني وفي الأعراب، وهم أهل اللغة، وبهم يلح الاحتجاج. فهل أصحاب الحديث في سخطهم ألا كمنك من الناس؟ على أنا لا نخلي أكثرهم من العذل في كتبنا، (على (١١)) تركهم الاشتغال بعلم ما كتبوا، والتفكك بما جمعوا، وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه، وعشرين وجها - وقد كان في الوجه الواحد الصحيح (والوجهين (١٢)) مقلع لمن أراد الله عز وجل بعلمه - حتى تنقض أعمارهم، ولم (يُخلوا (١٣)) من ذلك (إلا (١٤)) (بأسفار (١٥)) أتعبت الطالب، ولم

== قاسم حيث ظن قوله: "يرزوها" خطأ من الشاعر صوابه "يرزاها" لأنه خبر كان، في حين هو المخطيء، لأن "يرزوها" جملة فعلية وليس اسما. وانظر حاشية عيون الأخبار (٢/٢٥٧، ٢٥٨).

- (١) في (ب): "قال فاني"، وفي (خ ط): "فقال".
- (٢) في (خ ط): "فكل" وهي أوضح في المعنى المراد.
- (٣) في (ب): "بابا وا علي" كذا؟. (٤) في (خ ط): "فقال".
- (٥) يعني لأنه رفعها فأصبحت فاعلا، وكان حقه أن يقول: "فكل"، والحكاية ذكرها المؤلف في "عيون الأخبار" (٢/١٥٧، ١٥٨). (٦) زيادة من (ب).
- (٧) في (ل) و (ب): "وأبي زيد وأبي عبيدة". (٨) زيادة من (بط).
- (٩) في (بط) و (خ ط): "كذلك". (١٠) في (ب): "عن".
- (١١) في (ب) و (ل) - مفردة - "في". (١٢) زيادة من (ب) و (بط) و (خ ط).
- (١٣) في (ب): "بخلوا"، ومعنى يخلوا: يظفروا. انظر المعجم الوسيط (ح ل و).
- (١٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١٥) في (ب): "بأسفار".

تنفع الوارث(١). فمن كان(٢) من هذه الطبقة، فهو عندنا مضيع لحظة، مقابل على ما كان غيره(أنفع منه(٣)).

(قال أبو محمد(٤)): وقد لقبوهم بالحشوية(٥) والناطقة(٦) والمُجبرة - وربما قالوا (الجبرية(٧)) -، وسموهم الغشاء(٨) والغُثْر(٩). وهذه كلها انباز، لم(يأت(١٠) بها خبر عن رسول الله - صلى الله عليه(وسلم(١١)) - ولا عن ١٨ ف

(١) فوقها في(ل) علامة التضييب؟ (٢) في(ب) زيادة: "عندنا".

(٣) في(خ ط): "أولى به وأنفع له". وظهر الله لابن لكتيبة في هذا الذي ذهب إليه، والذي لم أجده له فيه عذرا أفضل من قوله - هو نفسه - قبل صفحات(٢٢٢ص): "على أن المنفرد بطن من الغنون لا يعاب بالزلل في غيره"، فهو ليس محدثا ولا يدري أهمية وفوائد كثرة الطرق وتعددتها، والتي من أهمها: ١- زيادة الفاظ صحيحة لم تات في الطريق الأولى.

٢- زيادة قوة الحديث والاطمئنان لصحته، وبالتالي الترجيح عند التعارض. ٣- قياس مقدار ضبط الراوي وحفظه من خلال مقارنة روايته بالروايات الأخرى. ٤- كشف علل الاسناد الذي ظاهره الصحة.

انظر تدريب الراوي(١١٤/١-١١٦) و(٢٤١/١-٢٤٥). أي أن الوجه الواحد الصحيح الذي يريده ابن لكتيبة، لا يمكن الاطمئنان الى صحته الا من خلال الوجوه الكثيرة (٤) زيادة من(ب).

(٥) الحشوية: طائفة تمسكوا بالظواهر وذهبوا الى التجسيم وغيره"، المعجم الوسيط(ح ش و) (٦) الناطقة: الناشئة والاحداث الذين لم يجربوا الا موبعد. انظر المعجم الوسيط(ن ب ت) (٧) في(ب): "الخبرية"، وفي(خ ط): "الحبرية" بحاء مهملة" والجبرية: مذهب من يرى أن كل ما يحدث للانسان قد قدر عليه ألا، فهو مسير لا مخير. انظر المعجم الوسيط(ج ب ر). وأطلق القدرية ذلك على أهل السنة لقولهم بعلم الله السابق- بخلاف القدرية الذين يقولون ان الله لا يعلم شيئا حتى يكون، ظنا منهم أن علم الله السابق يستلزم أن يكون الانسان مسيرا، وليس كذلك، لأن علم الله السابق علم كشف لا علم اجبار.

(٨) غشاء الناس: أراذلهم" المعجم الوسيط(غ ث و). (١٠) في(ب): "نات".

(٩) الغثر: الحمقى. انظر المعجم الوسيط(غ ث ر). (١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(صحابته (١)) - كما أتى (عنه (٢)) في القدرية (٣) أنهم: "مجوس هذه الأمة، (فان (٤)) مرضوا فلا تعودوهم، وان ماتوا فلا تشهدوا جنازتهم (٥)"، و (٦)) في الرفضة - برواية ميمون بن مهران عن ابن عباس (قال (٧)): سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨)) يقول: "يكون قوم في آخر الزمان يسمون الرفضة يرفضون الاسلام ويلفظونه، فاقتلوهم فانهم مشركون (٩)". وفي المرجئة (والقدرية (١٠)): "منفان من

(١) في (خ ط) : "اصحابه". (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب). (٣) في (ب) زيادة : "و".

(٤) في (ب) : "وان". (٥) يروى من حديث العديد من الصحابة منهم :

١- ابن عمر، رواه أبو داود (٢٢٢/٤)، وأحمد (٨٦/٢) و (١٢٥/٢) واستوعب الشيخ شاکر في الكلام عليه ورجح صحة الاسناد (٢٢٣/٨)، ورواه الحاكم (٨٥/١) وقال: "صحيح على شرط الشيخين- ان صح سماع أبي حارم من ابن عمر- ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي، ورمز السيوطي لحسنه في الجامع الصغير (٢٨٢/٥) متن فيض القدير، وحسنه اللباني بمجموع طرقه (مسكاة المصابيح ٣٨/١). والحديث من الأحاديث التي ادعى القزويني أنها موضوعة في كتاب المصابيح للبغوي، وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك بما حاصله ان الحديث حسن. انظر مشكاة المصابيح (١٧٧٩/٣).

ب- حذيفة، رواه أبو داود (٢٢٢/٤)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية وقال : "هذا حديث لا يصح" (١٥٧/١).

ج- جابر بن عبد الله، رواه ابن ماجه (٣٥/١)، وضعف البوصيري اسناده في "مصابح الزجاجة" (٦٢/١)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦٠/١) وقال: "لا يصح". (٦) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط) و (ب). (٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٩) رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦٦-١٦٣/١) من الطريق المذكورة وغيرها وقال: "لا يصح" ورواه أبو يعلى وعبد بن حميد- كما في المطالب العالية (٩٤/٣) ونقل المحقق تضعيف البوصيري لإسناده. وله شاهد من حديث حذيفة، رواه عبد الله بن الامام أحمد في المسند (١٠٣/١) وضعف شاکر اسناده (١٣٦/٢)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦٣/١) وقال: "لا يصح".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

أمتي لا تنالهم شفاعتي، لعنوا على لسان سبعين نبيا: المرجئة والقدرية (١).
 و(في (٢)) الخوارج: "يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (٣)". و(٤) "كلاب
 (٥) اهل النار (٦)".

(فهذه (٧)) أسماء من رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨)، وتلك أسماء
 (ممنوعة (٩))، وقد يحمل بعضهم الحماية على أن يقول: الجبرية هم القدرية، ولو كان

(١) رواه الترمذي (٤٥٤/٤) - وقال غريب حسن صحيح - وابن ماجه (٢٤/١) من حديث ابن
 عباس، ورواه ابن ماجه (٢٨/١) من حديث ابن عباس وجابر كلاهما عن النبي -
 صلى الله عليه وسلم -، وضعف البوميري اسناده في "مصابح الزجاجة" (٥٧/١)
 ونقل عن الترمذي أنه قال عنه: "حسن غريب" فقط، وكذلك نقل الحافظ ابن حجر
 اثناء جوابه عن الاتحادية المدعى عليها الوضع في مصابيح السنة (المشكاة
 ١٧٧٨/٣)، وذهب الحافظ في جوابه الى أن الحديث حسن لغيره، ونقل التبريزي
 في المشكاة أن الترمذي قال: "غريب" فقط، والحديث رمز السيوطي في جامعه
 لحسنه (٢٠٧/٤) متن فيض القدير) وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية
 (١٥٨/١، ١٥٩) وقال: "لا يصح". ولفظ الحديث عند الجميع: "صنفان من أمتي ليس
 لهما في الاسلام نصيب: المرجئة والقدرية". (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري - البخاري (٣٧٦/٦) ومسلم (١٦١/٧-١٦٨)-
 وحديث علي - البخاري (٦١٨/٦) ومسلم (١٦٩/٧-١٧٤)- ورواه البخاري من حديث
 عبد الله بن عمر (٢٨٣/١٢)، ومسلم من حديث جابر بن عبد الله (١٦٠، ١٥٩/٧)،
 وأبي ذر (١٧٤/٧)، وسهل بن حنيف (١٧٤/٧)، (٤) في (ب) و(خ ط) زيادة: "هم".
 (٥) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٦) رواه ابن ماجه (٦١/١) والحاكم (١٧٤/٣) من حديث ابن أبي أوفى، قال
 البوميري: "رجاله ثقات الا أنه منقطع" مصباح الزجاجة (٨٣/١). وله شاهد من
 حديث أبي أمامة، رواه أحمد (٢٥٠/٥، ٢٥٣/٥، ٢٦٩/٥) مطولا وفيه قسمة. ، وأشار
 السيوطي في الجامع الصغير الى صحتهما، وتعلبه المنادي بكلام ابن الجوزي،
 حيث أورد حديث ابن أبي أوفى في العلل المتناهية (١٦٨/١، ١٦٩)، انظر فيض
 القدير (٥٠٩/٣). (٧) في (ب) و(ل) - مفردة - "هذه".

(٨) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٩) في (ب): "موضوعة".

٤٧

هذا الاسم يلزمهم (١) لاستغنوا به عن الجبرية، ولو (٢) ساع (هذا) (٣) لأهل
 القدر، لساع مثله للرافضة والخوراج والمرجئة، فقال كل فريق/منهم لأهل الحديث
 مثل الذي (قالت) (٤) القدرية، والأسماء لا تقع غير مواقعها، ولا تلزم إلا
 أهلها، ويستحيل أن (يكون) (٥) المياقلة هم الأساكفة، والنجار هو الحداد،
 والظرة (٧) التي فطر الناس عليها (٨) والنظر، يبطل ما قرّفوهم (٩) به.
 أما (الظرة) (١٠): فإن رجلا لو (قدم) (١١) الممر، فاستدل على القدرية
 (فيه) (١٢) - (أو) (١٣) المرجئة - لدله المبني والكبير، والمرأة والعجوز، (والعامي
 و الخاص) (١٤)، /والحشوة (١٥) والرّاع (١٦)، على المسمّين بهذا الاسم، ولو استدل
 على أهل السنة لدلوه على أصحاب الحديث.
 ولو مرت جماعة فيهم القدري والسني والرافضي والمرجئ (والخارجي) (١٧)،

٣٥ هـ

-
- (١) يوجد في (ب) هنا هامش - تقديرا إذ ليس هناك إشارة توضح مكانه - فيه طمس
 ظهر منه: "له ... يعلم على المصنف..." ومقدار الهامش - تقديرا -
 عشر كلمات.
- (٢) في الأصل: "فلو". (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٤) في (ل) و (ب): "قالت". (٥) في (ب): "تكون".
- (٦) جمع مَقَال، وهو الذي صناعته المقل، وصَلَّ السيد: جلاه، انظر المعجم الوسيط
 (ص ق ل). (٧) في (خ ط): "والظرة".
- (٨) في الأصل زيادة: "قال أبو محمد"، وهي زيادة غير جيدة تفصل الكلام
 المتصل.
- (٩) أي ما اتهموهم وعابوهم به، انظر ترتيب القاموس (ق ر د).
- (١٠) في (ب): "الظرة". (١١) في (ل) و (ب): "ورد".
- (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١٣) في (ب): "و".
- (١٤) في (ب): "والغلام والخاص".
- (١٥) "الحشوة من الناس: رذ التهم"، المعجم الوسيط (ح ش و).
- (١٦) "الرّاع من الناس: الغوغاء". المعجم الوسيط (ر ع غ).
- (١٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط) و (ب).

فلقد رجل القدرية -أو لعنهم- لم يكن المراد (بالشتم(١))- (أو اللعن(٢))-
عندهم أصحاب الحديث، هذا أمر لا يدفعه دافع، ولا ينكره منكر.

وأما (النظر(٣): فإنهم أضافوا القدر الى أنفسهم، وغيرهم (يجعله(٤)) لله عز وجل دون نفسه، (ومدعي(٥)) الشيء لنفسه أوليان ينسب اليه ممن جعله لغيره(٦)، ولأن الحديث جاء بأنهم مجوس هذه الامة(٧)، وهم أشبه قوم بالمجوس، لأن المجوس تقول بالهين، وإياهم أراد الله عز وجل بقوله: (وقال الله(٨) لا تتخذوا الهين اثنين، إنما هو إله واحد(٩))، (وقالت(١٠) القدرية: نحن نفعل ما لا يريد الله، ونقدر (على(١) ما (لم يقدر(١١)).

وبلغني أن رجلا من أصحاب الكلام قال لرجل من أهل الذمة: ألا تسلم (يا فلان(١٢)؟

(قال(١٣)): حتى يريد الله.

فقال (له(١٤)): قد أراد الله ولكن ابليس لا يدعك.

(فقال(١٥)) له: فأنا مع أقواهما(١٦).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب). (٢) في (خ ط): "واللعن".
(٣) في الاصل: "الفطر"، وهو خطأ بين، إذ تقدم ذلك. (٤) في (ل): "فجعله".
(٥) في (خ ط) و (بط): "فالمدعي".
(٦) انظر أيضا، في إلزام المؤلف القدرية اسمهم دون أهل السنة: "تاويل مشكل القرآن" ص(١٣١)، وغريب الحديث (٢٥٥/١)، حيث ذكر نحو ما هنا.
(٧) تقدم تخريجه ص(٢٣٤) (٨) الى هنا من الآية الكريمة زيادة من (ب).
(٩) النحل، (٥١). (١٠) في (ب): "فقلت".
(١١) في (ب): "لا يقدر"، وانظر "الفرق بين الفرق" ص(١١٤ و١١٥).
(١٢) زيادة من (خ ط) وهامش الاصل مقرونة بكلمة "صح".
(١٣) في (ب): "فقال". (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل).
(١٥) في (ب) و (ل) - مفردة - "قال".
(١٦) أي أن الذمي ألزم القدري الحجة لما كان اعتقاده الفصل بين ارادة الله وقدره وبين كسب العبد، إذ لو كان الله أراد لهذا الذمي الإسلام لما كان لا يزال ذميا، وانظر عيون الاخبار (١٤٢/٢) فقد روى الممنف القصة فيه، =

(١) حدثني اسحق بن ابراهيم بن الشهيد قال حدثنا قريش بن انس قال: سمعت عمرو بن عبيد يقول: "يؤتى بي يوم القيامة فاقام بين يدي الله، فيقول لي: لم قلت/ إن القاتل في النار؟ فاقول: انت قلت، ثم تلا هذه الآية: (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (٢))، قلت له - وما في البيت اصغر مني -: ارايت إن قال لك قد قلت: (إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء (٣))، من أين علمت اني لا اشاء أن اغفر؟ قال: فما استطاع أن يرد علي شيئا (٤)".

(٥) وحدثني أبو الخطاب قال حدثنا داود بن المفضل عن محمد بن سليمان عن (الاصمغ) (٦) بن جامع عن أبيه قال: كنت اطوف مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالبيت، فأتى الملتزم - بين الباب والحجر - (فالمق) (٧) به بطنه وقال: "اللهم اغفر لي ما قضيته علي، ولا تغفر لي ما لم تلقه علي (٨)".

(٩) (حدثنا سهل - هو أبو حاتم السجستاني- (١٠)) قال (حدثنا (١١) الاصمعي عن

== بادئ بقوله: "ثني رجل من اصحابنا قال: صاحب رجل من القدرية مجوسيا في سفر، فقال له القدري" فذكر القصة.

(١) في الاصل زيادة: "اخبرنا ابراهيم قال اخبرنا اسحق بن عبد الرحمن قال

حدثنا أبو محمد عبد الله بن مسلم قال". (٢) النساء، (٩٣). (٣) النساء (٤٨) و (١١٦).

(٤) - الحكاية بأكملها - ليست في (ل) و (ب). رواها العقيلي في الضعفاء

(٢٨١/٣) من طريق خالد بن النضر القرشي عن اسحاق بن ابراهيم والخطيب في

تاريخ بغداد (١٨٣/١٢) من طريق محمد بن بحر العطار عن اسحق، ومن طريق

محمد بن يونس عن قريش.

(٥) في الاصل زيادة: "اخبرنا ابراهيم قال اخبرنا اسحاق^{من} قال حدثنا ابو محمد

قال"، وفي (ب) زيادة: "حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن قتبية قال".

(٦) في (ب): "الاصمغ". (٧) في (ل) - مفردة - "والمق".

(٨) الإصبع وأبو جامع، لم اجد ترجمتها.

(٩) في الاصل زيادة: "اخبرنا ابراهيم قال وأخبرنا اسحاق قال اخبرنا ابو محمد

قال: "وفي (ب) زيادة: "قال حدثني ابن قتبية قال".

(١٠) في (ب): "حدثني سهل"، وفي (ل) و (بظ): "حدثني سهل بن محمد"، وفي (خ ط):

"وحدثنا سهل بن محمد". (١١) في (ب) "حدثني".

معاذ بن معاذ قال: سمع الفضل الرقاشي (١) رجلاً يقول "اللهم اجعلني مسلماً.
فقال: هذا محال؟

فقال الرجل: (ربنا واجعلنا مسلمين لك، ومن ذريتنا أمة مسلمة لك) (٢).

(٣) (وحدثني (٤) سهل قال (حدثنا (٥) الأصمعي عن (أبي (٦) معشر المدني
قال: قال محمد بن كعب (الْقُرْظِي) (٧): "العباد أذل من أن يكون (لاحد (٨) في ملك
الله شيء (٩) هو كاره أن يكون (١٠)"/.

(١١) (وحدثني (١٢) سهل قال حدثنا الأصمعي (١٣) قال (١٤): (قال (١٥) أبو

(١) هو الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، أبو عيسى الواعظ، قال ابن أبي خيثمة
عن ابن معين: كان قاصاً، وكان رجل سوء، قلت: كيف حديثه؟ قال: لا تسأل عن
القدرى الخبيث، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: منكر الحديث، انظر ميزان
الإعتدال (٣٥٦/٣)، والتهذيب (٢٥٤/٨). (٢) البقرة، (١٢٨).

(٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال وأخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد
قال"، وفي (ب) زيادة "قال حدثنا/ ابن قتيبة قال".

(٤) في (ل) و (بط): "حدثني" بدون الواو.

(٥) في (ب): "وحدثنا". (٦) في (ب): "ابن". (٧) في (ل): "الْقُرْظِي".

(٨) زيادة من هامش الأصل مقرونة بكلمة "صح"، وفي (ب): "له".

(٩) في (ب) زيادة: "و"، وفي هامش (ل) زيادة: "يكتب" مقرونة بكلمة "صح".

(١٠) في (ب) زيادة: "لاحد في ذلك شيء من كلام، أو أن يكونوا عمدا يعبدون

الله، ويحلون [لعلها ويحلون] الله عن الكلام في مثله".

(١١) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال وأخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفوق الكلمة الأخيرة "قال" يوجد حرف "لا"؟ وصوابه أن يكون في

بداية الإسناد علامة على بدء الزيادة.

(١٢) في (ل) و (خ ط): "حدثنا". (١٣) ما بين قوسين ليس في (بط) و (ب).

(١٤) فوقها في الأصل: "الى" وأظنها خطأ من الناسخ، لأن كلمة "قال" هذه تأتي

تحت كلمة "قال" من جزء الإسناد الذي يتكرر والمثبت في الهامش، حيث سبق

نظر الناسخ، فلما بوضعها فوق هذه بدل وضعها فوق كلمة "قال" التي في

الإسناد الزائد. (١٥) في (ب): "وقال".

عمرو (ابن العلاء (١)): "أشهد أن الله يفضل من يشاء ويهدي من يشاء، ولله علينا الحجة، ومن قال (٢) تعال أخاصمك قلت له: إغن (عنا) (٣) نفسك".

(٤) (وحدثني (٥)) أبو الخطاب قال حدثنا أبو داود عن الحسن بن أبي (الحسناء (٦)) قال: سمعت الحجاج يخطب بواسط وهو يقول: "اللهم أرني الهدى هدى فاتبعه، وأرني الضلالة ضلالة فاجتنبها، ولا تلبس علي (هواي) (٧)) فاضل ضالا لا بعيدا".

(قال أبو محمد (٨)): ونحو هذا قول الله تبارك وتعالى: (وللبسنا عليهم ما يلبسون (٩)).

وقال عمرو بن عون القيسي - وكان من البكاثين حتى ذهب بصره - سمعت سعيد بن أبي عروبة يقول: "ما في القرآن آية (هي) (١)) أشد علي من قول موسى عليه السلام: (إن هي إلا فتنتك تفل بها من تشاء وتهدي من تشاء (١٠))، فقلت له: والقرآن يشد عليك؟ (لا (١١)) والله لا أكلمك أبدا - فما (كلمه (١٢)) حتى مات. (١٢) (وحدثني (١٤)) اسحاق بن ابراهيم (الشهيد (١)) عن يحيى بن حميد الطويل عن عمرو بن النضر قال: "مررت بعمر بن عبيد فجلست اليه، فذكر (شيئا (١٥)) فقلت: ما هكذا يقول أصحابنا!".

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب). (٢) في (ب) زيادة: "ومن قال" مرة ثانية.
 (٣) في (بط): "عني".
 (٤) في الأصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال وأخبرنا اسحاق ^{الى} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "حدثنا أبو بكر قال حدثنا قتيبة قال - كذا: "قتيبة"، سقطت كلمة "ابن".
 (٥) في (ل) و (ب) "حدثني" بدون الواو.
 (٦) في (ب): "الحسن".
 (٧) في (ب) "هداي".
 (٨) زيادة من (ب).
 (٩) الانعام، (٩).
 (١٠) الاعراف، (١٥٥).
 (١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب) (١٢) في (ل) و (بط): "كلمته".
 (١٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال وأخبرنا اسحاق ^{من} بن عبد الرحمن قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثني ابن قتيبة قال".
 (١٤) في (ل) و (بط) و (ب): "حدثني".
 (١٥) في (ب): "شيء".

(قال(١)): ومن أصحابك؟

قلت: أيوب وابن عون ويونس و (سليمان(٢)) التيمي.

فقال: أولئك (انجاس أرجاس(٣))، أموات غير أحياء(٤).

(قال أبو محمد(٥)): وهؤلاء الأربعة الذين ذكر، غرة أهل زمانهم في العلم والفقه، والإجتهاد في العبادة، وطيب المطعم، وقد (درجوا على ما كان عليه من قبلهم من الصحابة والتابعين، وهذا يدل على أن أولئك أيضا عنده أرجاس أنجاس. فإن ادعوا أن الذين درجوا من الصحابة والتابعين لم يكونوا على ما كان عليه هؤلاء، وأنهم يقولون بمثل مقالته في القدر، قلنا (لهم(٦)): فلم تعلقتم بالحسن(٧) وعمر بن عبيد وغيلان؟ ألا تعلقتم بعلي(٨) وابن مسعود وأبي عبيدة (ومعاذ وسعيد بن المسيب(٩))، وأشباه هؤلاء، فإنهم كانوا أعظم في القدوة، وأثبت في الحجة من قتادة (والحسن(١٠)) وابن أبي عروبة(١١)).

وأما قولهم: إنهم يكتبون الحديث عن رجال من مخالفيهم، كقتادة وابن أبي

(١) في (ب): "فقال". (٢) زيادة من (بط).

(٣) في (ل) و (ب): "أرجاس أنجاس".

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (١٧٥٢/٥) من طريق محمد بن عبد الله البصري، والعجلي في الضعفاء (٢٨٤/٣) من طريق محمد بن مروان، كلاهما عن إسحاق به.

(٥) زيادة من (ل) و (ب). (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).

(٧) أظنه الإمام الحسن بن أبي الحسن البصري، حيث كان يقول بالقدر، وضح عنه الرجوع عن ذلك، انظر الميزان (٤٨٣/١) والتهذيب (٢٣٦/٢)، فإن كان كذلك فذكر المؤلف له مع القدريّة غير جيد، فإنهم لو تعلقوا به ما ذهبوا إلى ما ذهبوا إليه.

(٨) في (ب) زيادة: "رضي الله عنه".

(٩) في (ب): "وسعيد بن المسيب ومعاذ والحسن".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١١) في (ل) و (بط) زيادة: "وابن عون"، وحاشاه من ذلك، انظر ترجمته في التهذيب (٣٠٥/٥).

نجيح (١) وابن ابي ذئب، ويمتنعون من (الكتابة (٢)) عن مثلهم، (نحو (٣)) عمرو ابن عبيد، وعمر بن فايد، ومعبد الجهني؟ فان هؤلاء الذين كتبوا عنهم اهل علم واهل صدق في الرواية، ومن كان بهذه المنزلة فلا بأس بالكتاب عنه، والعمل بروايته، إلا فيما (اعتقده (٤)) من الهوى فإنه لا يكتب عنه ولا يعمل به، كما أن الثقة العدل تقبل شهادته على غيره ولا تقبل شهادته لنفسه ولا (لأبيه (٥))، ولا فيما جرّ اليه نفعا أو (٦) دفع عنه ضرا.

وإنما منع من قبول قول الصادق (٧) فيما وافق نحلته / وشاكل هواه، لأن نفسه تريه أن الحق فيما اعتقده، وأن القربة الى الله عز وجل في تشبيته (بكل (٨)) وجه،/ ولا يؤمن مع ذلك التحريف والزيادة والنقصان (٩).

فإن قالوا: فإن اهل المقالات المختلفة يرى كل فريق منهم أن الحق فيما اعتقده، وإن (مخالفه (١٠)) على (ضلال (١١)) وهوى، وكذلك اصحاب الحديث فيما انتحلوا، فمن أين علموا علما يقينا أنهم على الحق؟

قليل لهم: إن اهل المقالات وإن اختلفوا ورأى كل صنف منهم أن الحق فيما دعا اليه، فإنهم مجمعون لا يختلفون، على أن من اعتمد بكتاب الله عز وجل، وتمسك بمسنة (رسول الله (١٢)) - صلى الله عليه وسلم (١٣)) - فلقد استضاء بالنور، واستفتح باب الرشاد، وطلب الحق من (مظانسه (١٤)) (وليس (١٥)) يدفع اصحاب الحديث عن

-
- (١) في الاصل زيادة: "وفي نسخة أخرى: مكان ابن ابي نجيح ابن ابي عروبة".
 (٢) في (ب) و (ل): "الكتاب"، وفوق حرف الباء في (ل) كتب "خ بة"، واظن ان المراد بذلك أن نسخة (خ ط) فيها: "الكتابة" - كالأصل.
 (٣) في (ب): "عن".
 (٤) في (ل) و (بط): "اعتقده". (٥) في (ل) - مفردة - و (ب): "لأبيه".
 (٦) في (ب) زيادة: "فيما". (٧) في الاصل زيادة: "و".
 (٨) في (ل) - مفردة - و (ب): "في كل". (٩) وانظر ما سبق ص (١٠٨).
 (١٠) في (ب): "من خالفه". (١١) في (ل) - مفردة "ضلالة".
 (١٢) في (ط) كذا "رسوله". (١٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (١٤) في (ب): "مضانة". (١٥) في (ب): "ليس" بدون الواو.

ذلك إلا ظالم، لأنهم لا يردون شيئاً من أمر الدين إلى استحسان، ولا إلى قياس ونظر، (ولا (١)) إلى كتب الفلاسفة (المتقدمين (٢))، ولا (٣) أصحاب الكلام المتأخرين.

(فإن ادعى (٤)) عليهم الخطأ (بحملهم (٥)) الكذب والمتناقض، قيل له: أما الكذب والغلط والضعيف، فقد نبهوا عليه - على ما أعلمتك. وأما المتناقض، فنحن مخبروك بالمخارج منه، ومنبهوك على ما تأخر (عنه علمك (٦))، وقصّر عنه نظرك، وبالله (الثقة (٧)) وهو المستعان (٨).

-
- (١) في (ب): "فإلا".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٣) في (ب) زيادة: "إلى".
 - (٤) في (ب): "فادعوا"، وفي (ل): "فإن ادعوا".
 - (٥) في (ب): "الحملهم".
 - (٦) في (ط): "علمه عنك".
 - (٧) في (ب): "التوفيق".
 - (٨) في هامش الأمل: "بلغ السماع"، وفي هامش (ل): "آخر الجزء الأول من الأمل".

(١) ذكر الأحاديث التي ادّعوا عليها (التناقض (٢)) ،
والأحاديث التي (زعموا أنها (٣) تخالف (٤) كتاب الله
عز وجل، والأحاديث التي يدمغها النظر وحجة العقل.

(١) في (ب) زيادة "باب".

(٢) ما بين قوسين سقط من (ل)، واستدرك في الهامش ملرونا بكلمة "صح".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب)، وهي مضافة بالأصل بخط مغاير ملرونة بحرف
"خ" وكلمة "صح".

(٤) في (ب) زيادة: "عندهم"

[إخراج ذرية آدم من ظهره]

من ذلك حديث (ذكروا (١)) أنه يخالف كتاب الله عز وجل (٢) قالوا (٣): رويتم أن الله عز وجل مسح (٤) ظهر آدم عليه السلام، فأخرج منه ذريته إلى يوم القيامة أمثال الذر، وأشهدهم على أنفسهم: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى (٥) " (وهذا خلاف قول الله عز وجل: (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم (٦) وأشهدهم على أنفسهم (٧): ألسن بربكم؟ قالوا: بلى (٨)).

-
- (١) في (بط) و (خ ط): "زعموا".
 (٢) من هنا تبدأ القطعة الثانية من النسخة البريطانية ورمزها (م).
 (٣) في (م) زيادة: "الرافضة لا سلمهم الله".
 (٤) في (ب) زيادة: "على".
 (٥) أخرجه أحمد (٢٧٢/١) من حديث ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان - يعني عرفة - فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها فنثرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلا قال: (ألسن بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا، أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين، أو تقولوا إنما أشرك آبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم، أفتهلكنا بما فعل المبطلون)، قال ابن كثير في قصص الأنبياء: "إسناد جيد قوي على شرط مسلم" ص (٤٣) لا أنه صح وقفه. ولم يرض الشيخ شاكر هذه العلة وصح الإسناد واعتبر الرفع زيادة ثقة، (المسند ١٥١/٤)، ونبه إلى أنه حتى لو كان موقوفاً فإنه في حكم المرفوع، (انظر عمدة التفسير ٢٤٤/٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨/٧): "رجاله رجال الصحيح"، ورواه الحاكم (٢٧/١) وقال "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ومكت عنه الذهبي، وأيضاً (٥٤٤/٢) وقال مثل ذلك، وقال الذهبي: "صحيح".

(٦) في (ب): "ذرياتهم".

(٧) قوله تعالى: (وأشهدهم على أنفسهم) سقط من (ب).

لأن الحديث (يخبر(١)) أنه (٢) أخذ من ظهر آدم، و(٣) الكتاب يخبر(٤)) أنه أخذ من ظهور بني آدم.

(قال أبو محمد(٥): ونحن نقول إن ذلك ليس(٦)) (كما(٧)) توهموا، (بل(٨)) المعنيان متفقان بحمد الله (ومنه(٩)) صحيحان، لأن الكتاب يأتي بجمل يكشفها الحديث، (واختصار(١٠)) تدل (عليه(١١)) السنة، ألا ترى أن الله عز وجل حين مسح ظهر آدم عليه السلام - على ما جاء في الحديث - فأخرج من ذريته أمثال الذر إلى يوم القيامة، أن في تلك الذرية (الابناء وأبناء الابناء(١٢)) (وابناءهم(١٣)) إلى يوم القيامة، / فإذا أخذ من جميع أولئك (العهد(١٤)) وأشهدهم على أنفسهم، فقد أخذ من (بني آدم جميعا(١٥)) من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم.

(١) في (م) زيادة: "جاء". (٢) في (ب) زيادة " أنه " مكررة.

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) في (بط) و (خ ط): "ينطق".

(٥) في الأصل زيادة: "رحمه الله"، وفي هامش (ل) إشارة إلى أن: "قال أبو محمد"

ليست في (ص)، وهذه هي المرة الوحيدة التي يأتي فيها رمز (ص)، ولم أجد

في النسخة ما يشير إلى صاحب هذه النسخة، وراجع وصف النسخة ص(٧٠).

(٦) في (م): "فالجواب: ليس ذلك".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل). (٨) في (خ ط): "ولكن".

(٩) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(١٠) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(١١) في (ل) - مفردة - "على".

(١٢) في (ل): "الانبياء وأبناء الانبياء"، وفي هامشها: "س: الابناء وأبناء

الابناء" وهذه هي المرة الوحيدة التي يأتي فيها رمز (س)، ولم أجد في

النسخة ما يشير إلى صاحبه.

(١٣) في (م): "وابناءهم".

(١٤) في (م): "العهود".

(١٥) في (م): "من جميع بني آدم".

ونحو هذا قول الله عز وجل في كتابه: (ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ((١)). فجعل قوله للملائكة: (اسجدوا لآدم) بعد خلقناكم وصورناكم، وإنما أراد بقوله خلقناكم وصورناكم: (خلقنا آدم وصورناه ((٢))، ثم قلنا للملائكة اسجدوا له. وجاز ذلك لأنه حين خلق آدم خلقنا في صلبه، وهيئنا كيف شاء. فجعل خلقه لآدم خلقه لنا، إذ كنا منه.

(ومثل هذا: رجل أعطيته من الشاء ذكرا وأنثى وقلت له: قد وهبت لك (٣) شاء كثيرا، تريد (٤): اني قد (٥) وهبت لك بهبتي هذين الاثنين/من النتاج شاء (٦) كثيرا. ((٧)).

وكان عمر بن عبد العزيز- رحمه الله- وهب لـ دكين الرّاجز (٨) ألف درهم فاشترى به (٩) دكين عدة من الابل، فرمى الله في اذنابها (بالبركة (١٠) فنمت وكثرت، فكان دكين يقول: "هذه منائح (١١)) عمر بن عبد العزيز- (رحمه الله (١٢)) - ولم تكن كلها عطاؤه (١٣)، وإنما (اعطاه (١٤)) الالباء والامهات، فنسبها اليه إذ كانت نتاج (ما (١٥)) وهب له.

ومما يشبه هذا، قول العباس بن عبد المطلب - رضي الله عنه - في رسول الله - صلى الله عليه (وسلم (١٦)):

-
- (١) الاعراف، (١١). (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٣) كلمة "لك" سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
 (٤) في (ب): "يريد". (٥) كلمة "قد" زيادة من (ب). (٦) في (ب): "شيئا".
 (٧) ما بين قوسين - الفقرة بأكملها - ليس في (م).
 (٨) ترجم له المؤلف في الشعر والشعراء (٦١٠/٢) وذكر القصة.
 (٩) أي بالالف، وفي (م): "بها" أي بالدراهم.
 (١٠) في (م) و(ب) و(ل) - مفردة - "البركة".
 (١١) تصحفت في (ب) "منائح".
 (١٢) زيادة من (ب). والحكاية رواها المؤلف في عيون الاخبار (٢٣١/١).
 (١٣) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "يكن كلها اعطاه".
 (١٤) في (م): "اعطى". (١٤) في (خ ط): "مما".
 (١٥) ما بين قوسين ليس في الاصل. والابيات رواها المؤلف في غريبه (٣٥٩/١-٣٦٤) ==

(١) من قبلها طُبَّتْ في (الظلال) (٢) وفي مُستودع حيث يُخفف الورق/ يريد: طبت في ظلال الجنة. وفي مستودع يعني: الموضع الذي استودعه من الجنة. حيث (يُخفف) (٣) الورق (يعني) (٤): حيث خفف آدم وحواء عليهما من ورق الجنة. وإنما أراد أنه كان إذ (ذاك) (٥) طيبا في ملب آدم عليه السلام. ثم قال: ثم (٦) هبطت البلاد لا بشر أنت ولا مضغة ولا علق يريد: أن آدم هبط البلاد فهبطت في ملبه، وأنت إذ ذاك لا بشر ولا مضغة ولا دم. ثم قال:

بل نطفة تركب السفين وقد الجم (نسرا) (٧) وأهله الفرق يريد: أنك نطفة في ملب نوح عليه السلام حين ركب الفلك. ثم قال: تنقل من صالب إلى رحم إذا مضى عالم بدا طبق يرى: (انه) (٨) - صلى الله عليه وسلم - (ينتقل) (٩) في الاصلاب والارحام فجعله طيبا وهابطا (للبلاد) (١٠) وراكبا للسفين من قبل أن يخلق، وإنما يريد آباءه الذين اشتملت أصلابهم عليه.

= وفي المعاني الكبير (١/٥٥٦-٥٥٨) وفسرها مثل تفسيرها هنا. ورواه ابن أبي خيثمة والبخاري وابن شاهين (كما في الاصابة ١/٢٢٤) من حديث خريم بن أوس ابن حارثة أنه سمع العباس يقول: "يا رسول الله، اني أريد أن امتدحك. قال: قل: فقال العباس" فذكرها. وورد في معنى الابيات حديث مرفوع يروي عن ابن عباس، وفيه أن حسان بن ثابت هو الذي قال الابيات، رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٨١) وقال: "هذا حديث موضوع قد وضعه بعض القصاص"، وذكر أن الابيات "للعباس بلا خلاف".

- (١) في الاصل زيادة كلمة غير واضحة كأنها: "وأنت".
- (٢) تحرفت في (ب): "الضلال". (٣) في (ب): "تخفف".
- (٤) زيادة من (ب)، وفي (م): "أي". (٥) في (م): "ذلك".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٧) في (م): "نشرا"، وفي الاصل: "بشرا" وكتب فوقها الصواب مقرونا بكلمة "صح".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٩) في (ل) و(ب): "ينقل"، وفي (ب): "تنقل". (١٠) في (م): "إلى البلاد".

[استقبال القبلة عند قضاء الحاجة]

قالوا حديثان متناقضان. قالوا: (رويتم (١)) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول".
ورويتم عن عيسى بن يونس عن أبي عوانة عن خالد الحذاء عن عراك بن مالك عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: "ذكر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - أن قوما يكرهون أن يستقبلوا القبلة (بغائط (٤)) (أو بول (٥))، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - بخلافه (٦) فاستقبل به القبلة (٧)".

(١) في (ب) و (ل) و (بط): "ورويتم" بزيادة الواو.

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث متفق عليه من حديث أبي أيوب الأنصاري، البخاري (٢٤٥/١) و (٤٩٨/١)، ومسلم (١٥٢/٣). وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (١٥٣/٣)، وجزء من حديث سلمان (١٥٢/٣).

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في (م): "لغائط". (٥) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٦) نهاية (ل ٥٠/١) من النسخة (ل) حيث يوجد نقص يستمر إلى ص (٢٥٦).

(٧) أخرجه الدارقطني (٥٩/١) من نفس الطريق، وتابع أبا عوانة عنده: القاسم بن مطيب ويحيى بن مطر، ورواه حماد بن سلمة وعلي بن عاصم وعبد الوهاب الثقفي بزيادة خالد بن أبي الملت بين خالد الحذاء وعراك، أخرج حديثهم ابن ماجة (١١٧/١) وأحمد (١٣٧/٦ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ٢١٩ ، ٢٢٧ ، ٢٣٩) والطيالسي ص (٢١٦)، والدارقطني (٦٠/١)، والحديث اعلم الرازي بأنه: "عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة موقوف" قال: "وهذا أشبه" انظر علل الحديث (٢٩/١)، ونقل مهنّا عن أحمد قوله عن الحديث: "هو أحسن ما روي في الرخمة وإن كان مرسلًا فإن مخرجه حسن"، قال ابن رجب: "ويعني بارساله ان عراكا لم يسمع من عائشة، قال: وإنما يروي عن عروة عن عائشة" انظر شرح علل الترمذي (٥٥٣/١)، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٣٤)، وانظر التهذيب (٨٤/٣)، (٨٥) فقد تكلم على الحديث. ونقل الترمذي في العلل الكبير (٨٨/١) قول ==

قالوا: وهذا خلاف (ذاك (١)).

(قال أبو محمد: ونحن نقول (٢)): إن هذا الحديث يجوز عليه النمخ لأنه من الأمر والنهي، فكيف لم يذهبوا إلى أن أحدهما نامخ والآخر منسوخ إذا كان قد ذهب عليهم المعنى فيهما؟ وليسا (٣)) عندنا من النامخ والمنسوخ (٤) ولكن لكل واحد منهما موضع يستعمل فيه.

فالموضع الذي لا يجوز أن (تستقبل القبلة فيه (٤)) (بالغائط (٥)) والبسول، هي الصحاري (والبراحات (٦)) وكانوا إذا نزلوا في أسفارهم (لهيئة الصلاة (٧))

== البخاري: "هذا الحديث فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قولها". وفي التاريخ الكبير (١٥٦/٣) ذكر البخاري أن جعفر بن ربيعة رواه عن عراك عن عروة "أن عائشة كانت تنكر قولهم: لا تستقبل القبلة". قال البخاري: "وهذا اصح". وضعفه الألباني، انظر ضعيف ابن ماجه ص (٢٧)، وقال عنه في المسلسلة الضعيفة (٣٥٤/٢): "منكر". ولقد حسن اسناد الحديث الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم (١٥٤/٣)، وفي المجموع (٨٦/٢)، وكذلك البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣٧/١) ولم ير علة البخاري لقادحة. والحديث له شواهد عديدة، منها حديث جابر: رواه أبو داود (٣٠/١) عون المعبود، والترمذي (١٥/١) - وقال حسن غريب - وابن ماجه (١١٧/١)، وابن حبان (٣٤٦/٢)، وابن خزيمة (٣٤/١) وحسن الاعظمي اسناده، والحاكم (٥٤/١) وصححه، ووافقه الذهبي وقال: "على شرط مسلم"، وصححه البخاري وابن السكّن (كما في نيل الاوطار ٩٥/١)، وحسنه الألباني (انظر صحيح ابن ماجه ٥٨/١).

(١) في (م) و (ب): "ذلك".

(٢) في (م): "فالجواب". (٣) في (م): "وليمتا".

(٤) في (م): يستقبل فيه القبلة، وفي (ب): "تستقبل فيه القبلة".

(٥) في (ب): "للغائط".

(٦) ما بين قوسين ليس في (م)، والبراحات جمع براح: "المتسع من الأرض لا زرع بها ولا شجر". ترتيب القاموس (ب ر ح).

(٧) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "لهيئة (الصوه) أو للصلاة"، كذا رسم الكلمة التي داخل القوسين، ولم اتبين معناها، وهي غير تامة الوضوح.

استقبل بعضهم القبلة (للمصلاة (١))، واستقبلها بعضهم (بالغائط (٢))، فأمرهم ألا يستقبلوا القبلة (بغائط (٣)) ولا بول، إكراما للقبلة وتنزيها للمصلاة، فظن قوم (٤) أن هذا (أيضا (٥)) يكره في البيوت (والكنف المحتفرة، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم (٦) - بخلائه فاستقبل به القبلة، يريد أن يعلمهم أنه (٧) لا يكره ذلك في البيوت (٨)) والابار (المحتفرة التي تستر الحدس (٩)) و(في (١٠)) الخلوات - في المواضع التي لا يجوز فيها الصلاة (١١)).

(١) في (م): "بالمصلاة".

(٢) في (ب): "للغائط".

(٣) في (م): "الغائط".

(٤) في (ب) زيادة: "أيضا".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م)، وكانت في الأصل: "إنما": وفولها ضبة وكتب في الهامش المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٦) كلمة: "وسلم" زيادة من (ب). - من قوله: "والكنف" إلى هنا-

(٧) في (ب): "أن". (٨) ما بين قوسين- من قوله: "والكنف" إلى هنا- ليس في (م).

(٩) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(١١) هذا الذي ذهب إليه ابن قتيبة في الجمع بين الحديثين عليه جمهور العلماء ورجحه الحافظ في الفتح (٢٤٦/١)، ويؤيده حديث مروان الأصغر قال: "رايت ابن عمر أناخ راحته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، اليس قد نهي عن هذا؟ قال: بلى، إنما نهي عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يمترك فلا بأس". رواه أبو داود (٨/١) عون المعبود) وحسنه الحازمي (الإعتبار ص ٤٠)، واللباني في "إرواء الغليل" (١٠٠/١)، وقال الدارقطني في سننه: "هذا صحيح، كلهم ثلاث" (٥٨/١)، ورواه الحاكم (١٥٤/١) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري" ووافقه الذهبي، وراه ابن خزيمة (٣٥/١). وفي المسألة - استقبال القبلة عند الغائط والبول - مذاهب عديدة، انظرها ملخصة في الفتح (٢٤٦/١)، ونيل الاوطار (٩٣/١-١٠٢).

[المشي في النعل الواحدة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة (عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - أنه قال ((٢)): "إذا انقطع شُع (٣) نعل أحدكم، فلا يمش ((٤)) في نعل (واحدة (٥))".

ورويتم عن (مُندل عن ليث ((٦)) / عن عبد الرحمن بن القاسم (عن أبيه (٧)) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "ربما انقطع شع (٨) رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) - فمشى في (نعل واحدة (٩)) حتى يملح الأخرى (١٠)".

٢٢

- (١) كلمة: "وسلم" ليست في الأصل.
- (٢) في (م): "أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم".
- (٣) "الشع: أحد سيور النعل، وهو الذي يدخل بين الإصبعين، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل" النهاية (ش س ع).
- (٤) في الأصل: "يمشي" بإثبات الياء.
- (٥) في (م): "واحد". والحديث من طريق وكيع رواه أحمد (٤٤٣/٢، ٤٤٧)، ورواه مسلم من طريق علي بن مسهر عن الأعمش (٧٥/١٤)، والنسائي (٢١٧/٨) من طريق محمد بن عبيد عن الأعمش. وهو في الصحيحين من طريق الأعرج عن أبي هريرة، البخاري (٣٠٩/١٠) ومسلم (٧٤/١٤) وأبو داود (٦٩/٤) والترمذي (٢٤٢/٤)، ورواه مسلم (٧٥/١٤) والنسائي (٢١٨/٨) من طريق أبي رزين عن أبي هريرة. وهو عند ابن ماجه من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة (١١٩٥/٢). وله شاهد من حديث جابر، أخرجه مسلم (٧٦/١٤ و ٧٧). تحرفت في (م): "منذر بن علي".
- (٧) ما بين قوسين ليس في (م). (٩) في (ب) و (م): "النعل الواحدة".
- (٨) في (ب) زيادة: "نعل"، وليست في روايات الحديث.
- (١٠) رواه الطحاوي في مشكل الآثار (١٤٢/٢)، ورواه الترمذي (٢٤٤/٤) من طريق هريم بن سفيان عن ليث، ثم رواه من طريق ابن عيينة عن عبد الرحمن موقوفا على عائشة وقال: "وهذا أصح". وقال الحافظ ابن حجر أثناء كلامه على حديث أبي هريرة: "وهو دال على ضعف ما أخرجه الترمذي عن عائشة [فذكره]، وقد رجح البخاري وغير واحد وقفه على عائشة" (٣١٠/١٠).

قالوا: وهذا خلاف (ذلك) (١).

(قال ابو محمد: ونحن نقول (٢)): (ليس هذا اختلاف بحمد الله (٣))، لأن الرجل كان ينقطع شمع نعله فينبذها أو يعلقها بيده، ويمشي في نعل واحدة إلى أن يجد شعا، وهذا (يفحش ويقبح) (٤) في النعلين والخفين، وكل زوجين من اللباس (يستعمل) (٥) في اثنين، (فيستعمل) (٦) في واحد ويترك (٧) الآخر. فاما أن ينقطع شمع (نعل) (٨) الرجل، فيمشي خطوة أو خطوتين أو ثلاثا إلى أن يصلح ذلك، (فإن هذا ليس بمنكر) (٩) و لا قبيح، وحكم القليل يخالف حكم الكثير في كثير من المواضع (١٠).

الا ترى أنه يجوز للمشي أن يمشي خطوة (و) (١١) خطوتين وهو راکع إلى الصف الذي بين يديه، / ولا يجوز (له) (١٢) أن يمشي - وهو راکع - مئة ذراع ومئتي ذراع؟

ويجوز له أن يردَّ الرداء على (منكبيه) (١٣) إذا سقط عنه، ولا يجوز له أن يطوي ثوبه في الصلاة، ولا (١٤) يعمل عملا (يتناول) (١٥). (ويبتسم فلا) (١٦) تنقطع صلاته، ويقلعه فتقطع.

-
- (١) في (م): "ذاك". (٢) في (م): "فالجواب".
 (٣) في (ب): "ها هنا بحمد الله خلاف"، وفي (م): "ها هنا خلاف بحمد الله".
 (٣) في (م): "تفحش وتقبح"، وفي (ب): "يقبح ويفحش".
 (٥) في (ب): "مستعمل". (٦) في الأصل و (م): "ويستعمل".
 (٧) في (ب): زيادة "في". (٨) زيادة من (ب).
 (٩) في (م): "فليس هذا بمنكر"، وجملة: "وليس بمنكر" (م. ه).
 (١٠) تقدم تخريج حديث عائشة وبيان ضعفه مرفوعا، ولهذا ذهب الطحاوي إلى ترجيح حديث أبي هريرة، انظر مشكل الآثار (١٤١/٢). لكن ورد عن بعض السلف - منهم علي وابن عمر وعائشة - أنهم مشوا بنعل واحدة، وهذا محمول على ما ذكره ابن قتيبة. انظر الفتح (٣١٠/١٠)، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة ص (١١٤-١١٥).
 (١١) في (م): "أو".
 (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب). (١٣) في (ب): "منكبه". (١٤) زيادة من (ب).
 (١٥) في (م): "بتناول". (١٦) في (م): "ويبتسم ولا".

[البول قاشما]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن عائشة - رضي الله عنها - أنها

قالت: "ما بال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - قاشما قط" (٢).

٤ هـ

ثم رويتم عن حذيفة أنه بال قاشما (٣) وهذا خلاف (ذلك) (٤) /

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: (ليس هاهنا خلاف بحمد الله (٦))، ولم

يبل قاشما (قط) (٧) في منزله (والمواضع التي (٨)) كانت عائشة تحضره (فيها (٩))،

وبال قاشما في المواضع (التي لا يمكن أن يطمئن (١٠)) فيها، إما لَلثَق (١١) في الأرض (أو

طين أو لذر (١٢)). وكذلك الموضع الذي رأى فيه حذيفة رسول الله - صلى الله

عليه (١٣)، يبول قاشما، كان مَزْبلة لقوم، فلم يمكنه القعود فيه ولا

(١) ما بين قوسين فيس في الأصل.

(٢) رواه الترمذي (١٧/١) - وقال: "حديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح" -

والنمائي (٢٦/١)، وابن ماجه (١١٢/١)، وأبو عوانة (١٩٨/١)، والحاكم

(١٨١/١)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه

الذهبي، وقال الزركشي في الإجابة: "إسناده على شرط مسلم"، وقال النووي في

المجموع: "إسناده جيد وهو حديث حسن" (٩٢/٢)، وصححه الألباني في سلسلته

(٣٤٥/١) وصحيح ابن ماجه (٥٦/١).

(٣) يأتي تخريجه في الصفحة القادمة حيث سيرويه ابن قتيبة بسنده.

(٤) في (م): "الأول". (٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) في (ب): "بحمد الله ليس هاهنا خلاف".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب). (٨) في (م): "والموضع الذي".

(٩) في الأصل و (م): "فيه"، والمثبت من (ب).

(١٠) في (ب): "الذي كان لا يطمئن".

(١١) في هامش الأصل: "الثلث": الرطوبة والوحل في الأرض، حاشية"، وانظر المعجم

الوسيط (ل ث ق).

(١٢) في (ب): "وطينا وعلة". (١٣) في (ب) و (م): "رآه فيه حذيفة".

الطمانينة. وحكم الضرورة (خلاف (١)) حكم الاختيار.

(٢) حدثني محمد بن زياد (٣) قال حدثنا عيسى بن يونس قال: حدثنا الأعمش عن

أبي وائل عن حذيفة قال: "رايت (٤) رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٥) - أتى سبابة قوم فبال قائما، فدهبت (انتحس) (٦) فقال: ادن مني، فدنوت منه حتى لمت عند (عقبه (٧))، فتوضا ومسح على خفيه (٨)".

(والمسبابة (٩)): المزبلة، وكذلك الكساحة والقمامة (١٠).

-
- (١) في (م): "غير". (٢) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{عن} قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن مسلم قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا أبو بكر المالكي قال حدثنا ابن قتيبة".
- (٣) في (ب) زيادة: "الزنادي" تصحيف الزيادي، تقدمت ترجمته ص (٥٦).
- (٤) في (ب) زيادة: "رسول" مكررة (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٦) ما بين قوسين ليس في (م). (٧) في (م): "عقبه".
- (٨) أخرجه البخاري (٣٢٨/١) وأبو داود (٤٤/١) والنسائي (٢٥/١) والطيالسي ص (٥٤) من طريق شعبة عن الأعمش، وفي رواية الطيالسي تصريح الأعمش بالسماع، وأخرجه مسلم (١٦٥/٣) والترمذي (١٩/١) وأبو داود (٤٤/١)، والنسائي (١٩/١)، وابن ماجه (١١١/١)، والدارمي (١٧١/١) وأحمد (٣٨٢/٥) و (٤٠٢/٥) من طرق عديدة عن الأعمش. وأخرجه البخاري (٣٢٩/١) ومسلم (١٦٧/٣) من طريق جرير عن منصور عن أبي وائل. وأخرجه البخاري (٣٢٩/١) و (١١٧/٥)، والنسائي (٢٥/١)، وأحمد (٤٠٢/٥) والطيالسي ص (٥٤) من طريق شعبة عن منصور عن أبي وائل. وأخرجه أحمد (٣٩٤/٥) من طريق عبد الله السلولي عن حذيفة. ورواه ابن عبد البر في التمهيد من طريق عيسى بن يونس - التي أخرجه منها ابن قتيبة - وصحها - كما في الفتح (٣٢٨/١). (٩) في (ب): "والمسباط".
- (١٠) قال ابن حجر بعد أن ذكر نحو ما ذكره ابن قتيبة: "والأظهر أنه فعل ذلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود ... وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياما، وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله اعلم". (الفتح ٣٣٠/١)، وانظره لبقية الأقوال ومناقشتها، وانظر النووي (١٦٥/٣).

[رجم الزاني المحصن]

قالوا: حديث يخالفه كتاب الله عز وجل، قالوا: رويتم عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن (عبيد الله بن (١)) عبد الله (بن عتبة (٢)) عن أبي هريرة وزيد بن خالد (الجهني (٣)) (وشبل (٤)) "أن رجلاً قام إلى النبي - صلى الله عليه وسلم (٥) - فقال: يا رسول الله، نشدتك بالله إلا قضيت (٦) بيننا بكتاب الله جل وعز، فللأم خصمه - وكان ألقاه منه - فقال: صدق، ألق بيننا بكتاب الله جل وعز واثذن لي (٧)، فقال (٨): قل.

قال: إن ابني كان عسيفاً (٩) على هذا فزنى بامراته (١٠)، فافتديت من بمثة شاة وخادم، ثم سألت (رجلاً (١١)) من أهل العلم، (فاخبروني (١٢)) أن على ابني جلد مئة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا الرجم.

٢٣ ب فقال: والذي نفسي بيده لا أفضين بينكما بكتاب الله / جل وعز. المثة (شاة (١٣)) والخادم ردّ عليك، وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا الرجم، وأغد يا (أنيس (١٤)) على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فارجمها.

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) زيادة من هامش الأصل مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح".

(٣) زيادة من (ب). (٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) هنا ينتهي النص الأول من النسخة (ل) الذي بدأ من (٢٤٩).

(٧) في (م) زيادة: "إن اتكلم". (٨) في (ب) و (م): "قال".

(٩) "العسيف: الأجير". ترتيب القاموس (ع س ف).

(١٠) في (م) زيادة: "زعم". (١١) في (ب): "رجلاً".

(١٢) في (ب): "فاخبرني". (١٣) في (بط) و (خ ط): "الشاة".

(١٤) في (ب): "اتبيب"، كذا مليئة بالنقط- وفوقها علامة التضييب وبهامشها المواب.

قال أبو محمد (١): ونحن نقول: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - لم يرد بقوله: "لا تفضين بينكما بكتاب الله عز وجل" ها هنا القرآن وإنما أراد: لا تفضين بينكما بحكم الله عز وجل. والكتاب يتمرّف على وجهه، / (فمنها (٣)): الحكم والفرض، (كقول الله (٤)) تعالى: (كتاب الله عليكم، وأحل لكم ما وراء ذلكم (٥))، أي (فرضه (٦)) عليكم.

وقال: (كتب عليكم القصاص (٧))، أي فرض (عليكم (٨)).

(وقال (٩)): (وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال (١٠))، أي فرضت.

(وقال (١١)): (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس (١٢))، أي حكمنا وفرضنا. وقال النابغة الجعدي (١٣):

وما زال (الولاء (١٤)) بالبلاء فملتّم وما ذاك قال الله إذ هو يكتب.
أراد: مالت القربة بأحسابنا إليكم، وما ذاك أوجب الله إذ هو يحكم (١٥).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
(٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "منها". (٤) في (ب): "كقوله".
(٥) النساء، (٢٤)، وقوله تعالى: (ما وراء ذلكم،) ليس في (ل) و (بط).
(٦) في (ب): "فريضة". (٧) البقرة، (١٧٨).
(٨) ما بين قوسين ليس في (ب). (٩) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (ل): "قال".
(١٠) النساء، (٧٧). (١١) في (ل): "قال" بدون الواو. (١٢) المائدة، (٤٥).
(١٣) في (ب) زيادة: "يقول"، والبيت عزاه له المؤلف أيضا في غريب الحديث (٢٦٩/١).
(١٤) في هامش الأصل: "الولاء" مكرّرة بكلمة "صح" وحرف "خ" ؟
(١٥) من قوله: "وقال النابغة" الى هنا ليس في (م). وانظر للاقوال الأخرى غير الذي ذكره ابن قتيبة: النووي (٢٠٦/١١) والفتح (١٣٨/١٢)، وانظر غريب الحديث للمؤلف (٢٦٨/١) فقد ذكر الحديث وإجاب عنه أيضا. قال في المغني: "ويجب مع الجلد تغريبه عاما في قول الجمهور، روي ذلك عن الظفء الراشدين، وبه قال أبي" وابن مسعود وابن عمر، واليه ذهب عطاء وطاوس والثوري وابن أبي ليلى والشافعي واسحق وأبو شور... وقال مالك والاوزاعي: (١١) يغرب الرجل دون المرأة... وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن: لا يجب التغريب". وانظر فيه أدلة كل طائفة (١٣٥-١٣٣/١٠).

[القطع في العارية إذا جُذت]

قالوا: حديث يبطله الإجماع، قالوا: رويتم عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها: "أن امرأة كانت تستعير حُلِيًّا من أقوام فتبيعه، فأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - بذلك، فأمر بقطع يدها" (٢).

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه الستة من طرق عديدة عن ابن شهاب وبالألفاظ مختلفة فيها بعض الاشكال، فقد رواه الليث (عند البخاري ٥١٣/٦ و ٨٧/١٢، ومسلم ١٨٦/١١، وأبو داود ١٣٢/٤، والترمذي ٣٧/٤، والنسائي ٧٣/٨، وابن ماجه ٨٥١/٢)، وابن عيينة (النسائي ٧٢/٨)، واسماعيل بن أمية (النسائي ٧٤/٨) وإسحق بن راشد (النسائي ٧٤/٨)، كلهم عن الزهري، وقالوا في حديثهم: "سُرقت". بينما رواه معمر (مسلم ١٨٧/١١، وأبو داود ١٣٢/٤ و ١٣٩) وشعيب (النسائي ٧٣/٨) وقالوا في حديثهما: "استعارات".

ورواه يونس عن الزهري أيضا واختلف عليه فيه: فرواه عنه عبد الله بن وهب (البخاري ٢٥٥/٥ و ٢٤/٨ و ١٠٨/١٢، ومسلم ١٨٦/١١، والنسائي ٧٤/٨ و ٧٥) بلفظ: "سُرقت". بينما رواه الليث بن سعد (أبو داود ١٣٩/٤) وقال: "استعارت". ورواه أيضا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن الزهري واختلف على ابن عيينة فيه، فرواه على بن المديني (البخاري ٨٧/٧) ومحمد بن منصور (النسائي ٧٢/٨) وقالوا "سُرقت". بينما رواه إسحاق بن إبراهيم (النسائي ٧٢/٨) وقال: "استعارت".

ورواية "سُرقت" لها شاهد من حديث جابر، أخرجه مسلم (١٨٨/١١) والنسائي (٧١/٨).

ورواية: "استعارت" لها شاهد أيضا من حديث ابن عمر، أخرجه أبو داود (١٣٩/٤) والنسائي (٧٠/٨، ٧١).

وجاءت بعض الروايات مختصرة، فلم يذكر فيها نوع

الجريمة، كروايات البخاري (٨٧/٧) و (٨٦/١٢) و (١٠٨/١٢). قال ابن حجر: "والذي اتضح لي أن" الحديثين محفوظان عن الزهري، وأنه كان يحدث تسارة==

= بهذا وتارة بهذا، فحدث يونس عنه بالحديثين، واقتصرت كل طائفة من أصحاب الزهري - غير يونس - على أحد الحديثين" الفتح (٩٠/١٢).

واختلفت الروايات أيضا في المسروق-أوالمستعار- فأكثر الروايات لم تسم المسروق، ووقع في رواية معمر وأيوب (النسائي (٧٢/٨) أنه: "متماع" بينما وقع في رواية يونس (أبو داود ١٣٩/٤) وشعيب أنه: "حلي". قال الحافظ: "رجح عندي أن ذكر الحلي في قصة هذه المرأة وهم كما سألينه".

الفتح (٨٩/١٢) ولم يبينه! ووقع النوعان: "المتاع" و "الحلي" كلاهما في حديث ابن عمر الشاهد الذي أشرت إليه، ووقع في حديث مسعود بن الأسود أخرجه ابن ماجه (٨٥١/٢) وحسن الحافظ إسناده في الفتح (٨٩/١٢)- أن المسروق: "قطيفة من بيت رسول الله". قال الحافظ: "واسم هذه المرأة على الصحيح: فاطمة بنت الأسود، وهي بنت أخي أبي سلمة الصحابي الجليل الذي كان زوج أم سلمة قبل النبي"، الفتح (٨٨/١٢). وانظر الإستيعاب (١٨٩٠/٤) والأسماء المبهمة ص(٢٥٧). وفي الفتح: "قال ابن دقيق العيد: منيع صاحب العمدة حيث أورد الحديث بلفظ الليث [يعني أنها سرقت] ثم قال: وفي لفظ - فذكر لفظ معمر- [يعني أنها استعارت وحدثت] يلتضي أنها قصة واحدة، واختلف فيها هل كانت سارقة أو جاحدة [قال ابن حجر: يعني لأنه أورد حديث عائشة باللفظ الذي أخرجاه من طريق الليث ثم قال: وفي لفظ: "كانت امرأة تستعير المتاع وتجده، فأمر النبي بقطع يدها" وهذه رواية معمر في مسلم فقط] وعلى هذا فالحجة في هذا الخبر في قطع المستعير ضعيفة، لأنه اختلاف في واقعة واحدة فلا يثبت الحكم فيه بترجيح من روى أنها جاحدة على الرواية الأخرى [قال ابن حجر: يعني وكذا عكسه، فيصح أنها قطعت بسبب الأمرين]، والقطع في السرقة متفق عليه فيترجح على القطع في الجحد المختلف فيه" [قال ابن حجر: وهذا أقوى الطرق في نظري]. الفتح (٩٢/١٢) وقال الحافظ أيضا: "والتحقيق ما حكاه ابن المنذر عن بعض العلماء واختاره أن المرأة استعارت وحدثت وسرقت، فقطعت للسرقة لا للعارية" الفتح (٩١/١٢) وزاد الخطابي: "وانما ذكرت الاستعارة في هذه القصة تعريفا لها بخاصة صفتها،==

ل ٥٠ قالوا (١): وقد (أجمع (٢) الناس (على أنه (٣)) لا قطع على المستعير، لأنه مؤتمن (٤).

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، غير أنه لا يوجب حكماً، لأنه لم يلق (فيه (٦) إنّه قطعها، وإنما قيل: "أمر بقطعها"، وقد يجوز أن يامر ولا يفعل (٧)، وهذا (قد (٨) يكون من (الائتمنة (٩) على وجه التحذير والترهيب، ولا يراد به إيقاع الفعل (١٠).

ومثله (١١) (الحديث/الذي يرويه (١٢) الحسن عن سمرة (بن جندب (١٣)) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) قال: "من قتل عبده قتلناه، ومن (جدعه جدعنا (١٤)). والناس جميعاً على أنه لا يقتل رجل بعبده، ولا يقتل منه

== إذ كانت كثيرة الاستعارة حتى عرفت بذلك كما عرفت بأنها مخزومية، إلا أنها لما استمر بها هذا المنيع ترقّت إلى السرقة وتجرات حتى سرقت فأمر النبي بقطعها". معالم السنن (٢٢٩/٦). وانظر مشكل الآثار (٩٩/٣).

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في (ب): "أجمعوا". (٣) في (م): "أن"، وفي (ب): "أنه". (٤) بل هو مذهب الجمهور، وذهب أحمد - بأشهر الروايتين عنه - وإسحاق وزفر والخوارج وأهل الظاهر - وانتصر له ابن حزم - إلى وجوب قطع من جحد العارية. انظر النووي (١٨٨/١١)، ومعالم السنن (٢٧٧/٦) وتهذيب ابن القيم (٢١٢/٦) ونيل الأوطار (٣٠٧/٧).

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م). (٦) في (خ ط): "في الروايات". (٧) هذا الذي ذكره ابن قتيبة ترويه روايات الحديث، إذ ورد التمرح بالقطع في معظم روايات الصحيحين وغيرهما.

(٨) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. (٩) في (بط): "الأمراء". (١٠) في هامش (ل) هنا بخط نسخي جميل صغير مغاير لخط الأصل: "وله أن يقول: كان هذا في الأوائل وابتداء الإسلام، ثم لما علم الصحابة عدم اللطع فيه ونسخ السابق أجمعوا بعدم جدع غيره وعلى عدم القطع لأنه مؤتمن. وأمثاله ليس بعزيز في الأحاديث الشريفة. كم". وانظر الأقوال الأخرى في التوفيق في الفتح (٩٣-٩١/١٢) والنووي (١٨٨/١١). (١١) في (بط): "وكذا". (١٢) في (ب): "حديث".

(١٣) زيادة من (ل) و(بط) و(م) وهامش الأصل مقرونة بكلمة "صح". (١٤) في (م): "جدع عبده جدعناه"، وفي (ب): "جدع عبده جدعناه" بالمعجمة والحديث ==

(لعبده (١))، وانما يختلطون في عبد غيره، وأراد (النبي (٢)) - صلى الله عليه وسلم (٣)) ترهيب السيد وتحذيره أن (٤) يقتل عبده أو يُمَثِّلَ (بـه (٥))، ولم يرد إيقاع الفعل. وكان الحكم يجب (بأن (٦)) يقال: انَّه قتل (رجلا (٨)) بعبده، (أو (٨)) اقتص من رجل (لعبده (٩)). فاما قوله: من فعل فعلنا به، فان ذلك تحذير وترهيب.

= رواه أبو داود (٢٣٦/١٢-٢٣٨) متن عون المعبود)، والترمذي (٢٦/٤) وقال حسن غريب- والنسائي (٢٦٠/٢١٠، ٢٠/٨)، وابن ماجه (٨٨٨/٢)، وضعفه الألباني (مشكاة المصابيح ١٠٣٣/٢). وهناك أقوال أخرى في الحديث غير الذي ذكره ابن قتيبة منها:

١- ان الحديث منسوخ بالاجماع على تركه (والاجماع انما هو على ترك القصص فيما دون النفس، الا انهما- أي القصص في الاطراف وفي النفس لما ثبتا ثبتا معا، فلما نسخا نسخا معا).

٢- ان "الكلام ورد في عبد اعتقه سيده، فسمي عبدا باعتبار ما كان، وهذا مبني على اعتبار "من" موصولة لا شرطية، وأن الكلام عن واقعة بعينها. انظر معالم السنن (٣١٣، ٣١٢/٢) وحاشية السندي على النسائي (٢٠/٨ و ٢١).

(١) ما بين قوسين ليس في (ل). وقال الترمذي عقب روايته الحديث (٢٦/٤): "وقد ذهب بعض أهل العلم من التابعين- منهم ابراهيم النخعي- الى هذا. وقال بعض أهل العلم- منهم الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح- ليس بين الحر والعبد قصص في النفس ولا فيما دون النفس، وهو قول أحمد وإسحاق. وقال بعضهم: اذا قتل عبده لا يقتل به، واذا قتل عبد غيره قتل به، وهو قول مفيان الثوري وأهل الكوفة". وانظر المغني (٣٤٩/٩).

(٢) زيادة من (م). (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٤) في الاصل زيادة: "لا" وفوقها علامة التمرين.

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل). (٦) في الاصل و(م): "أن".

(٧) في (ب): "رجل". (٨) في (م): "و". (٩) في (م): "بعبده".

وكذلك قوله: "من شرب الخمر فاجلدوه، فان عاد فاجلدوه، (فان عاد فاجلدوه (١))، فان عاد فاقتلوه (٢)". إنما هو ترهيب لثلا (يعاوده (٣)). (ويدلك (٤)) على ذلك أنه أتى (به (٥)) في (المرة (٦)) الرابعة فجلده ولم يلقته (٧).

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) يروى من حديث كثير من الصحابة، منهم في الكتب الستة:

أ- حديث معاوية، رواه أبو داود (١٦٤/٤)، والترمذي (٤٩٠٤٨/٤)، وابن ماجه (٨٥٩/٢)، وابن حبان (٣٠٩/٦) الاحسان)، وأحمد (١٠١٠٩٦، ٩٥٠٩٢/٤) وصححه الجمّاز في مسند الشاميين اسناده (٨٧/١).

ب- حديث ابن عمر، رواه أبو داود (١٦٤/٤)، والنسائي (٣١٣/٨).

ج- حديث أبي هريرة، رواه أبو داود (١٦٤/٤)، والنسائي (٣١٤، ٣١٣/٨) وابن ماجه (٨٥٩/٢)، وابن حبان (٣١٠/٦) الاحسان).

د- حديث قبيصة بن ذؤيب، رواه أبو داود (١٦٥/٤). وانظر تخريج الأحاديث في ذلك عند الزيلعي (٣٤٩-٣٤٦/٣) والفتح (٨٠-٨٧/١٢).

(٣) في (ل) و(ب): "يعاود".

(٤) ما بين قوسين سقط من الأصل، واستدرك بالهامش- بدون الواو- مقرونا بكلمة "صح". (٥) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك بالهامش.

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) ورد ذلك في حديث قبيصة السابق، وغيره في غير الكتب الستة. وللعلماء في الحديث مشارب سوى ما ذكره ابن قتيبة، منها:

أ- أنه في المستحل، أشار اليه ابن حبان بعد روايته حديث أبي هريرة وأبي سعيد في ذلك (٣٠٩/٦) الاحسان).

ب- أن القتل ليس حتما ولكنه تعزير من الامام بحسب المصلحة، قاله ابن القيم في تهذيب المنن (٢٣٨/٦).

ج- أنه منسوخ، وقال به كثير من الائمة منهم الشافعي وابن المنذر- كما

في الفتح (٨٠/١٢) والترمذي (٤٩/٤) والنووي (٢١٨/٥)- واستدلوا لذلك

بالعديد من الأحاديث الصحيحة وبالأجماع على ترك العمل به. قال ابن =

وهكذا نقول في الوعيد كله ، (انه (١)) جاز أن يقع وأن لا يقع، على حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه (وسلم (٢)): "من وعده الله عزوجل على عمل ثوابا فهو منجزه له ، ومن وعده عقابا فهو فيه بالخيار (٣)". /

٢٢٤

== المنذر: "وأجمعوا أن السكران في المرة الرابعة لا يجب عليه القتل، إلا شاذاً من الناس لا يعد خلافاً". "الاجماع" ص(١١٥). إلا أن العديد من العلماء تعقب دعوى الاجماع هذه ببيان من عمل به. انظر شرح علل الترمذي (٣٢٤/١)، وتهذيب المسنن لابن القيم (٢٣٧/٦). قال ابن حجر- بعد ذكر نقل الترمذي لاجماع: "وهو محمول على من بعد من نقل غيره عنه القول به، كعبد الله بن عمرو". الفتوح (٧٣/١٢).

د- وللعلامة الشيخ احمد شاکر رسالة نفيسة اسمها: "الفصل في قتل مدمني الخمر"، جمع فيها احاديث الباب ودرسها بما لا مزيد عليه. وقد ضمنها في المسند (٧٠-٤٠/٩)- ذهب فيها الى نقض دعوى الاجماع، واجاب عن أدلة القائلين بالنسخ، وبين أن الحكم ثابت غير منسوخ، ونقل عن السيوطي تحقيقا في حاشيته على الترمذي يوافق فيه. واعتبر شاکر هذا الحكم عاجلا ناجعا للادمان الذي استشرى بين الناس.

- (١) في (ب): "لأنه". (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٣) كتب في هامش (ل) بخط نمخي صغير جميل مغاير لخط الاصل: "وانت تعلم ان حمل امثاله على النسخ أولى مما اجاب به المؤلف، الا ان يكون مذهبه عدم جواز النسخ، وأن الوعيد والترهيب كثيرا ما يقع في أمور الآخرة لا في الأحكام الشرعية. بل الحمل عليه فيها يؤدي الى عدم الوثوق بالزواج والحدود، والله سبحانه أعلم بكل مقصودكم". والذي ذهب اليه ابن قتيبة في الحديث - والحديث قبله- وافقه عليه الخطابي، ونقله ابن القيم عن بعض العلماء. انظر معالم المسنن (٢٨٩/٦) وتهذيب المسنن (٢٨٩/٦). والحديث رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الاوسط، والبيهقي في البعث، والخراشي في مكارم الاخلاق ص(٣٤)، وابن عساکر، وابن عدي في الكامل (١٢٨٨/٣)، كلهم من حديث أنس، ولم أجده من حديث أبي هريرة. انظر مجمع الزوائد (٢١٤/١٠)، وتفسير ابن كثير (٥٢٣/١)، وكنز العمال (٢٥٥/٤) وقال: "ضعف".

[عصمة الانبياء]

(١) قالوا: حديث يدفعه النظر وحجة العقل. قالوا: رويتم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) (انه (٣) قال: "أنا أحق بالشك من أبي (٤) إبراهيم عليه السلام، ورحم الله لوطاً، إن كان (ليأوي (٥) إلى ركن شديد، ولو دعيت إلى (ما (٦) دعي إليه يوسف (٧) لأجبت (٨)".

(٩) طعن على إبراهيم، وطعن على نفسه (١٠) وعلى لوط. / ٤٢ هـ
(قال أبو محمد (١١): ونحن نقول: إنه ليس فيه شيء مما ذكروا بحمد الله ونعمته (١٢)).

(أما (١٣) قوله - صلى الله عليه وسلم -: "أنا أحق بالشك من (أبي (١٤) إبراهيم"، فإنه لما نزل عليه: (وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى، قال: أولم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي (١٥)). (قال (١٦) قوم

-
- (١) في الأصل بزيادة واو: "وقالوا". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
(٣) ما بين قوسين ليس في (ل). (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
(٥) في (م): "يأوي". (٦) في (ب): "فا".
(٧) في (ب) طمس ظهر منه كلمة "سلم"، كأنها كانت: "عليه السلام".
(٨) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٠١/٨) و (٣٦٦/٨)، ومسلم (١٨٣/٢) و (١٢٣٠/١٢٢/١٥)، وابن ماجه (١٣٣٥/٢) من طرق عن الزهري. وأخرجه البخاري (٤١١٠/٦) من نفس الطريق لكن قرب أبا سلمة مع ابن المسيب. وأخرجه الترمذي (٢٩٣/٥) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة. وأخرجه البخاري (٤١٨/٦) و (٣٨١/١٢)، ومسلم (١٨٤، ١٨٣/٢) و (١٢٣/١٥) من طريق ابن المسيب وأبي عبيد عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري (٤١٥/٦)، ومسلم (١٢٣/١٥) أيضاً من طريق الأعرج عن أبي هريرة. (٩) في (ل): "وقالوا: هذا"، وفي (ب): "قالوا: هذا".

(١٠) في الأصل: "يوسف" وكتب في هامشها المثبت مكتونا بحرف "خ".

(١١) ما بين قوسين ليس في (م). (١٢) في (م): "وعونه".

(١٣) في (ب): "وأما"، وفي (م): "فأما".

(١٤) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(١٥) البقرة، (٢٦٠). (١٦) في (ل): "فقال".

لما (١) سمعوا الآية: شك إبراهيم (٢)، ولم يشك نبينا - صلى الله عليه وسلم (٣)، فقال (رسول الله (٤)) - صلى الله عليه وسلم (٣): "أنا أحق بالشك من إبراهيم"، تواضعا منه وتقديما لإبراهيم على نفسه، يريد: أننا لم نشك ونحن دونه، فكيف يشك هو (٥)؟.

وتأويل قول إبراهيم - صلى الله عليه وسلم (٦)، ولكن ليطمئن قلبي، أي يطمئن (بيقين (٧)) النظر، واليقين جنسان: أحدهما يقين السمع، والآخر يقين البصر. ويقين البصر أعلى (اليقينين، ولذلك (٨)) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "ليس (المُخْبَرُ (٩)) كالمُعَايِن (١٠)" حين ذكر قوم موسى وعكوفهم على العجل. قال: أعلمه (ربه (١١)) عز وجل أن قومه عبدوا العجل فلم يلق الاطواح، فلما عاينهم عاكفين غضب وألقى الاطواح حتى انكسرت.

وكذلك (١٢) المؤمنون بالقيامة (والبعث والجنة والنار، مستيقنون أن ذلك

(١) زيادة من (ب) و(بط). (٢) في (م) زيادة: "صلى الله عليه وسلم".
 (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٥) هذا الذي ذكره ابن قتيبة اختاره النووي وصححه (١٨٣/٢). وقال ابن حجر- ونقله النووي عن صاحب التحرير-: "وأراد بذلك [يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله] ما جرت به العادة في مخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيئا قال: مهما أردت أن تقول لفلان فقله لي، ومقصوده: لا تقل ذلك"، الفتاح (٤١٢/٦)، وانظر النووي (١٨٣/٢) ففيه اقوال أخرى. ودفاع عن الحديث النبوي ص (١٩٥).

(٦) كلمة: "بلى" ليست في م (٧) في (ل): "يقلين" بدون حرف الجر.
 (٨) في (ب) و(م): "اليقين وكذلك". (٩) (م. هـ)، وفي (ب): "الخبر".
 (١٠) رواه الامام أحمد (٢١٥/١) و(٢٧١/٢) والحاكم (٣٢١/٢) وابن حبان (٣٢/٨) الاحسان) بلفظ: "ليس الخبر كالمعاينة" وفيه اللمعة التي ذكرها ابن قتيبة. وصحح شاكر في المسند اسناده (٢٤٥/٣) و(١٤٧/٤). ولفظ ابن قتيبة- مقلوبا: "ليس المعايين كالمخبر"- في رواية ابن أبي حاتم في تفسيره. انظر تفسير ابن كثير (٢٥٨/٢).

(١١) في (م): "الله". (١٢) في (م): "فكذلك".

كله حق، وهم (١) في القيامة (٢) - عند النظر والعيان - أعلى يلقينا .
 (فأراد إبراهيم عليه السلام (٣)) أن يطمئن قلبه بالنظر، الذي هو أعلى
 اليقينين.

وأما قوله: "رحم الله لوطاً، إن كان لياوي إلى ركن شديد"، (٤) / فإنه
 أراد (٥) قوله لقومه (٦): (لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد (٧)). يريد
 (سهو (٨)) في هذا الوقت الذي ضاق فيه صدره واشتد جزعه، (لما (٩)) دهمه من
 قومه حتى قال: (أو آوي إلى ركن شديد)، وهو يياوي إلى الله عز وجل أشد
 الأركان (١٠). قالوا: "فما بعث الله نبياً بعد لوط إلا في ثروة من قومه (١١)".
 وأما قوله - صلى الله عليه وسلم - : "لو دعيت إلى ما دعي إليه يوسف
 لأجبت"، (يريد (١٢)): حين دعي (إلى (١٣)) الإطلاق من الحبس بعد الغم الطويل،
 فقال للرسول : (أرجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللائي قطعن

-
- (١) (م.ه)، وفي (ل) و(خ ط) : "وهو".
 (٢) ما بين قوسين - من السطر الأخير في الصفحة السابقة إلى هنا - ليس في (ب).
 (٣) في (م) : (بإزاء ذا إبراهيم أراد).
 (٤) نهاية (ل ١/٤٣/هـ) تقديراً حيث يوجد طمس قبلها وبعدها، راجع "ملحق الفروق
 الثانوية والطمس" ص ().
 (٥) في (ب) : "فأراد".
 (٦) زيادة من (ب) و(خ ط).
 (٧) هود، (٨٠). ومن قوله: "فانه أراد" إلى نهاية الآية الكريمة ليس في (م).
 (٨) في (ب) و(م) "شهوة" بالمعجمة".
 (٩) في (ل) و(بط) : "بما"، وفي (م) : "ممّا".
 (١٠) أو أنه التجأ إلى الله في نفسه، لكن قال ذلك وأظهره أمام أضيافه اعتذاراً
 لهم أن قوته لا تكفي لهم وكذلك ليس له عشيرة. انظر النووي (١٨٥/٢).
 (١١) بل هو من قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - ثابت في رواية الترمذي
 (٢٩٣/٥) وأحمد (٣٣٢/٢) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة. وحسنه الترمذي،
 وضح شاكراً إسناده في المسند (١٦٧/١٦). وفي رواية الترمذي: "قال محمد بن
 عمرو: الشروة: الكثرة والمنعة".
 (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و(خ ط). (١٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

أيديهن(١))، ولم يخرج من الحبس في وقته، يصفه باللائنة والمبصر. (قال: ولو(٢)) كنت مكانه - ثم دعيت إلى ما دعي إليه من الخروج من الحبس- (لاُجبت(٣)) ولم (اتلبث(٤)). وهذا أيضا (جنس من(٥)) (التواضع(٦))، (لا(٧)) أنه (كان(٨)) عليه لو كان مكان يوسف (فبادر(٩)) وخرج، أو على يوسف -عليهما السلام(١٠)) - لو خرج من الحبس مع الرسول(١١) نكح/ولا إثم، وإنما أراد (أنه(١٢)) لم (يكن يستثقل(١٣)) (محنة(١٤)) الله عز وجل (له(١٥)) فبيادر ويتعجل، ولكنه كان صابرا محتسبا(١٦)).

٥١ ل

-
- (١) يوسف،(٥٠).
 - (٢) في(ب): "فقال ولو"، وفي(م): "وقال لو".
 - (٣) تصحفت في(ب): "لاُجبت".
 - (٤) في(ب): "البت".
 - (٥) تحرفت كلمة: "جنس" في(ب) إلى: "أحسن"، وسقطت كلمة "من" واستدركت بالهامش.
 - (٦) في(ل) و(بط) و(م): "تواضعه - صلى الله عليه وسلم" والصلاة على النبي ليست في(م).
 - (٧) (م هـ)، وفي(م): "ألا".
 - (٨) في(ب): "انكار".
 - (٩) في الاصل و(خ ط): "بادر" بدون الطاء.
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في(ب)، وفي الاصل و(م): "صلى الله عليه".
 - (١١) في(م) زيادة: "ما كان عليه".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (١٣) في(م): "يستقل".
 - (١٤) (م هـ)، وتصحفت في(ب): "محبة".
 - (١٥) ما بين قوسين ليس في(ب).
 - (١٦) وانظر المزيد وأقوالا أخرى في المسألة في الفتح (٤١١/٦-٤١٣)، النووي (١٨٣/٢)، وشرح مشكل الآثار (٢٩٧/١-٣٠١).

[موت الناس سنة مئة للهجرة]

قالوا: حديث يكذبه العيان. قالوا رويتم عن أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) ((قال (٢)) - وذكر سنة مئة / أنه - : "لا يبقى (على ظهرها يومئذ (٣)) نفس (منظومة (٤))". قالوا: وهذا باطل // ٤٣ هـ
بيِّن (للعيان (٥))، / ونحن طاعنون في سني ثلاث مئة والناس أكثر (ما (٦)) كانوا. ١٢٤ م
قال أبو محمد (٧): ((و (٨)) نحن نقول: ((إن هذا حديث (١)) قد أسقط منه

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) في (ب): "يومئذ على ظهرها".

(٤) في الأصل: "مؤمنة"، وكتب المثبت في الهامش مقروناً بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (بط) زيادة: "حدث به أبو كدينة عن مطر عن المنهال بن عمرو". والحديث يروى من حديث العديد من الصحابة، أما الذين ذكرهم ابن قتيبة:

أ- حديث أبي سعيد الخدري، رواه مسلم (٩١،٩٠/١٦)، وفيه بيان أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ذلك بعد عودته من تبوك.

ب- حديث جابر، رواه مسلم (٩١،٩٠/١٦) والترمذي (٥٢٠/٤)، وفي إحدى روايات مسلم قول سالم بن أبي الجعد - الراوي عن جابر - "تذاكرنا ذلك عنده أنما هي كل نفس مخلوقة يومئذ".

ج- حيث أنس، رواه أبو يعلى (مجمع ٢٠٢/١)، قال الهيثمي: "وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف".

ورواه مسلم (٩٠،٨٩/١٦) والترمذي (٥٢٠/٤) وقال حسن صحيح - ولفظ مسلم: عن عبد الله بن عمر قال: "صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قال: أرايتكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مئة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد". قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مئة سنة، وأنما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد" يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن.

(٥) في (م): "العيان". (٦) في (م): "مما" وهو أوضح في المعنى.

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م). (٨) في (م): "هو".

الرواة (١) حرفاً - (إما لأنهم نسوه، أو لأن رسول الله - صلى الله عليه
م (٢) أخفاه فلم يسمعه - ونراه (٣) - بل لا نشك أنه - قال: "لا يبقى على
الأرض (٤) (يومئذ منكم (٥) نفس منطوسة"، يعني ممن حضره في ذلك المجلس،
يعني (٦) أصحابه، (فأسقط (٧) الراوي: "منكم". (وهذا مثل قول (٨) ابن مسعود -
الله عنه - في ليلة الجن: "ما شهدا (أحد منا (٩) غيري"، فأسقط
روي: "غيري (١٠)".

ومما يشهد على ما أقول أن أبا (كدينة (١١) روى عن مطرف عن المنهال (بن
(١٢) أن علياً - رضي الله عنه - قال (لأبي (١٣) مسعود:
"إنك تفتي الناس؟

قال: أجل، وأخبرهم (١٤) أن الآخر شر.

قال: فأخبرني (٣) (ما (١٥) سمعت منه.

قال: سمعته (٣) يقول: "لا يأتي على الناس (١٦) سنة مئة وعلى الأرض عين
تطرف.

في (ب): "الرواة منه"، وفي الأصل: "منه الراوي" وتتمة الكلام ترده.
كلمة: "وسلم" ليست في الأصل. (٣) ما بين قوسين - من قوله: "إما لأنهم
إلى هنا - ليس في (م).

في (ل) - مفردة - : "ظهرها". (٥) في (ب) و (م): "منكم يومئذ".

(٧) في (م): "وأسقط".

في (م): "يعين".

في (م): "وهو قول أهل؟"

في (م): "منّا أحد".

(١٠) تقدم الكلام في ذلك، وبيان شذوذ قول ابن قتيبة هذا ص (١٥٤).

(١١) تصحفت في (ب): "كذبة" - كذا كانها "كذيبة"، وتحرفت في (م): "حذيفة".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (م). والإسناد هكذا ناقص، سقط منه نعيم بن تاجبة

الراوي عن علي، كما سيأتي في تخريجه.

(١٣) في (ب) و (م): "لابن".

(١٤) في (ب): "فأخبرهم".

(١٥) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ "هل". (١٦) في (م) زيادة: "زمان".

(فلقال علي: أخطأت، إستك الحطرة، (١)) إنما قال (ذلك) (٢)) لمن حضرة يومئذ، وهل (الرجاء إلا بعد المئة - أو الرجاء (٣)). ونحو من هذا الحديث - مما وقع فيه الغلط - (حديث (٤)) (٥)) حدثني محمد بن خالد بن خدّاش قال (حدثنا (٦)) أبي عن حمّاد بن زيد عن أيوب عن الحسن عن صخر بن قدامة العجلي قال: قال (٧) رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤)): "لا يولد بعد سنة (مئة) (٨)) مولود لله فيه حاجة". قال أيوب: "فلقيت صخر بن قدامة، فسألته عن الحديث (فلقال: (٩) لا اعرفه" (١٠)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م) . والإست: العجز. انظر ترتيب القاموس (ص ٥ ت ٥).
- (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط).
- (٣) في الأصل: "الرجاء أو الرجاء إلا بعد المئة"، وفي (ل) و(بط): "الرجاء إلا بعد ..."، وفي (م) و(ب): "الرجاء إلا بعد المئة" دون قوله: "أو الرجاء". ومن هنا إلى آخر المبحث ليس في (م). والمثبت من (خ ط) وكتب بعدها: "هكذا في الأصل والرواية"، وإنما أثبتته لأن الحديث رواه أبو يعلى (٣٦٠/١) من طريق اسحاق بن منصور عن أبي كدينة وفيه: "وهل الرجاء" ورواه أحمد (٩٣/١) من طريق منصور عن المنهال وفيه: "والله ان رجاء هذه الامة ...". وصحح شاكر اسناده (٩٥ و ٩٣/٢). وقال الهيثمي عن حديث أبي يعلى: "رجاله ثقات"، (مجمع ٢٠٣/١)، والحديث رواه أبو يعلى أيضا من طريق عبد الملك ابن ميسرة عن نعيم - كما في المعتمد العلي ص (١٨٣).
- (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٥) في الأصل زيادة: "اخبرنا ابراهيم قال اخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال".
- (٦) في (ب) و(خ ط): "حدثني".
- (٧) في (ب) زيادة: "لي".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٩) في (خ ط) زيادة: "لي".
- (١٠) في الأصل: "فلم يعرفه"، وفي هامشها: "فلقال: لا صح. خ". والحديث رواه الطبراني في الكبير (٣١/٨) من طريق خالد بن خدّاش، والرمادي في تاريخه ==

قال أبو محمد (١): وهذا هو ذاك الحديث، (٢) وقع فيه الغلط، (واختلفت
(٣) الروايات.

كما في الميزان (٦٢٩/١). وقال الذهبي: "صخر تابعي، والحديث منكر"، وقول
أيوب في رواية ابن شاهين، وقال: "هذا حديث منكر"، (انظر الاصابة ٢٣٩/٣).
والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٩٢/٣) ونقل عن أحمد قوله عنه:
"ليس بصحيح"، وانظر الاسرار المرفوعة من (٣٣٩) والفوائد المجموعة من (٤٣٩)،
وسلسلة الاحاديث الضعيفة للالباني (٣٠١/٣) وقال "موضوع"، وانظر اللالكسي
المصنوعة (٣٨٩/٢).

- (١) زيادة من (ب).
- (٢) في (ب) زيادة: "الذي".
- (٣) في (خ ط): "واختلف به".

[دخول الشمس والقمر النار يوم القيامة]

قالوا: حديث (يدفعه (١) النظر وحجة العقل. قالوا: رويتم عن عبد العزيز بن المختار الانصاري عن عبد الله (٢) الداناج قال: (٣) "شهدت أبا سلمة بن عبد الرحمن في مسجد البصرة - وجاء الحسن فجلس اليه - فحدث عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٤) ((انه (٥) قال: "إن الشمس والقمر ثوران مكوّران في النار يوم القيامة (٦)". (فقال (٧) الحسن: ما ذنبهما؟ (قال: إني أحتك عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٨). فسكت.

قالوا: وصدق (٩) الحسن، ما ذنبهما (١٠)؟ وهذا من قول الحسن رد عليه (أو (١١) على (أبي (١٢) هريرة.

(قال أبو محمد (١٣) : ونحن نقول: إن الشمس والقمر (١٤) لم يعذبوا بالنار حين ادخلاها فيقال ما ذنبهما، (ولكنهما (١٥) خلّقا منها شم ردّا إليها. وقد (١٦) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) في الشمس حين غربت: "في

(١) في (ب): "يبطله". (٢) في (م) زيادة: "بن".

(٣) في الاصل زيادة: "قال" مرة ثانية.

(٤) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٥) زيادة من (ب).

(٦) رواه البخاري (٢٩٧/٦) "ثنا مسدد ثنا عبد العزيز" مختصرا، وقصة الحسن في رواية الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٠/١) من طريق معلى بن أسد عن عبد العزيز، وفي رواية البزار والاسماعيلي والخطابي من طريق يونس بن محمد عن عبد العزيز - كما في الفتح (٢٩٩/٦). وشوران: مثني شور - البهيمة المعروفة - كأنهما يمسخان. ومكوّران في النار: أي ملفوفان ومجموعان وملقيان فيها. انظر النهاية (ك و ر).

(٧) في (م): "قال". (٨) كلمة: "وسلم" زيادة من (م).

(٩) في (ب): "فقد صدق"، وفي (م): "وقد صدق".

(١٠) ما بين قوسين - من قوله: "قال إني" إلى هنا - ليس في (ل). (١١) في (بط): "و".

(١٢) في (ب): "أبو". (١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(١٤) كتب في هامش (ب): "مهم جدا". (١٥) في (ب): "ولكننا".

(١٦) زيادة من: (ل) و (بط) و (ب).

نار (الله (١) الحامية، لولا ما (يَزَعُّهَا) (٢)) من أمر الله عز وجل لاهلكت ما على (٣) الأرض (٤) وقال: "ما ترتفع في السماء (قَصْمَة) (٥)) إلا فُتِحَ لها باب من (أبواب) (٦) النار، فإذا قامت الظهيرة فتحت الأبواب كلها". وهذا (يدلك) (٧) على أن (شدة) (٨) حرّها من (فوح) (٩) جهنم، / (ولذلك) (١٠)) قال (النبي) (١١)): "أبردوا ٤٤ هـ بالصلاة فإن شدة الحر من (فوح) (١٢) جهنم (١٣)".

- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٢) تحرّفت في (م) "يرعهما".
- (٣) في (ب) زيادة كلمة غير واضحة كأنها "مه".
- (٤) رواه الامام أحمد (٢٠٧/٢) من طريق مولى لعبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: "رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الشمس حين غربت فقال" (١) فذكره. وضعف شاعر اسناده في المسند (١٤١/١١) لجهالة مولى عبد الله. وقال ابن كثير في تفسيره (١٠٨/٣): "في صفة رفع هذا الحديث نظراً، ولعله من كلام عبد الله بن عمرو من زاملتيه اللتين وجدهما يوم اليرموك".
- (٥) في (ب): "قصّة" كذا مهملة كأنها "قصبة"، وفي (م): "فضمه"، وفي هامش الاصل كتب: "القصمة بالفتح: المرقاة [الدرجة]، والقصمة: الكسرة من الشيء، ومنه قصمة السواك" - ما ينكسر منه وينشق اذا استيك به، انظر النهاية (ق ص م).
- (٦) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
- (٧) في (ب): "يدل". (٨) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.
- (٩) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط، وفي الهامش "فيح" مقرونة بحرف "خ"، وكلاهما صحيح لغة، انظر ادب الكاتب للمؤلف ص (٤٨٠ و ٣٣٩).
- (١٠) في (ب): "وكذلك". (١١) زيادة من (خ ط).
- (١٢) في (م) و (خ ط): "فيح"، وهي الثابتة في روايات الحديث، إلا رواية الامام احمد لحديث أبي سعيد - الاتي ذكره - (٥٢/٣) من طريق محمد بن عبيد ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أبردوا بالظهر في الحرّ فانّ شدة الحرّ من فوح جهنم" هكذا قال الاعمش: "من فوح جهنم".
- (١٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة - البخاري (١٨٥/١٢) ومسلم (١١٧/٥) (١١٩-١١٧).

فما كان من النار ثم رُدَّ إلى النار (١) لم يُقل (٢) إنه يعذب. وما كان من (المسخر (٣) المقصور على فعل واحد - كالنار، والفلك (المسخر (٤) للدوران، والبحر المسجور (٥)، وأشباه ذلك - لا يقع به تعذيب، ولا يكون له شواب (٦). وما مثل هذا إلا مثل رجل سمع بقول الله عز وجل: (٧) (فاتقوا (٨) النار (٩) التي وقودها الناس والحجارة (١٠))، فقال: (ما (١١) ذنب الحجارة (١٢)؟

١٢٦

== وحديث أبي ذر - البخاري (٢/١١١ و ٦/٣٢٩) ومسلم (٥/١١٨). وأخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري (٢/١٨) و (٦/٣٣٠).

- (١) في (م) زيادة: "و".
- (٢) في (ب): "نقل".
- (٣) تحرّفت في (ب): "المسخر".
- (٤) في (ب): "المدور".
- (٥) "المسخر: تهيج النار". المفردات للراغب (ص ٢٠٠ ر).
- (٦) من قوله: "وما كان" في السطر الأول إلى هنا ليس في (م).
- (٧) في (ب) زيادة: "قال".
- (٨) في الأصل و(ل): "واتقوا".
- (٩) كلمة "النار" ليست في (ب).
- (١٠) البقرة، (٢٤).
- (١١) في (ل) و(بط): "وما".
- (١٢) قال الخطابي: "ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك، ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما في الدنيا، ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلا"، الفتح (٦/٣٠٠) وانظره فليسه المزيد، وانظر شرح مشكل الآثار (١/١٧٠-١٧٢)، والتخويف من النار ص (١٠٥).

[العدوى والطيرة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - انه قال: "لا عدوى ولا طيرة". (وانه (٢)) قليل (له (٣)):" إن النُّقْبَةَ تُلَقَّعُ بِمِشْفَرٍ (٤) البعير فتجرب لذلك الإبل؟ (فقال (٥)):" (فما (٦) أعدى الأول؟" (هذا أو معناه (٧)).

ثم رويتم (في خلاف ذلك (٨)): "لا يوردن" ذو عاهة على مِشْفَرٍ (٩)". و "فرّ من المجذوم فرارك من الأسد (١٠)". واتاه رجل مجذوم لبيبايعه بيعة الإسلام، فأرسل إليه بالبيعة وأمره بالإنصراف، ولم يأذن له عليه (١١). / وقال: "الشؤم في المرأة ٥٢ ل والدار والدابة (١٢)".

قالوا: وهذا كله مختلف ولا يشبه بعضه بعضا؟
(قال أبو محمد (٢)): ونحن نقول: إنه ليس في هذا (اختلاف (١٣))، ولكل معنى منهما وقت وموضع، فإذا وضع (بموضعه (٤)) زال الاختلاف. والعدوى جنسان:

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٣) زيادة من (ب).
 - (٤) المشفر للبعير كالشفة للإنسان. انظر ترتيب القاموس (ش ف ر).
 - (٥) في (ب): "قال". (٦) في (م): "ما".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (م). والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة، رواه البخاري (١٥٨/١٠ و ١٧١ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢٤١ و ٢٤٣)، ومسلم (٢١٣/١٤-٢٢٠) وأبو داود (٤٠٧/١٠-٤١١ متن عون المعبود). (٨) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).
 - (٩) متفق عليه من حديث أبي هريرة، رواه البخاري (٢٤١/١٠ و ٢٤٣)، ومسلم (٢١٤-٢١٦)، وابن ماجه (١١٧١/٢).
 - (١٠) جزء من حديث أبي هريرة السابق - حاشية رقم (٧).
 - (١١) رواه مسلم (٢٢٨/١٤)، وابن ماجه (١١٧٢/٢) من حديث الشريد بن سويد.
 - (١٢) متفق عليه من حديث ابن عمر، رواه البخاري (٦٠/٦) و (١٣٧/٩) و (٢١٢/١٠) و ٢٤٣ (٢٤٣) ومسلم (٢٢٢-٢٢٠/١٤)، وأبو داود (٤١٩/١٠) متن عون المعبود، والنسائي (٢٢٠/٦)، وابن ماجه (٣٤/١ و ٦٤٢).
 - (١٣) في (ب): "خلاف". (١٤) في (م): "موضعه".

أحدهما: عدوى الجدّام، فإنّ المجدوم (تشتد^١) راحته حتى يسقم من أطلال مجالسته ومؤاكلته. وكذلك المرأة تكون (تحت^٢) المجدوم فتضاجعه في شعار^٣ واحد فيومل إليها الأذى، وربما جذمت. (وكذلك ولده ينزعون في الكبر إليه^٤). وكذلك من به سل^٥ (ودق^٥) (ونفث^٦) - والاطباء (تأمر^٧) بأن لا يجالس المسلول ولا المجدوم، لا يريدون بذلك معنى العدوى^٨، (و^٩) إنما يريدون (به^{١٠}) (تغير^{١١}) الرائحة، وأنها (قد^{١٢}) (تسقم^{١٣}) من أطلال- إشتامها، والاطباء أبعد الناس من الإيمان بيم^{١٤} (شؤم^{١٥}) - وكذلك النقبة^{١٦} تكون بالبعير - وهي جرب رطب - فإذا (خالط^{١٦}) الإبل وحاكها وأوى

-
- (١) في (م) و (ب): "يشتد" بالياء، وفي الأصل يمكن قراءتها كما هو مثبت أو: "تشقه"، وكأنها كانت إحداهما ثم صوبت للأخرى. (٢) في (ب): "مع".
- (٣) "الشعار: ما ولي الجسد من الثياب، كما سيأتي تفسير ابن قتيبة له ص ()
- (٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "... في الكبر ينزعون إليه".
- (٥) في (ب): "ودور"، والدق: "حمى معاودة يومياً تمحّب غالباً السل الحاد". المعجم الوسيط (د ق ق)، وأشار إلى أن مجمع اللغة العربية قد أقر هذا المعنى.
- (٦) فوقها في (ل) كلمة: "صح" إشارة إلى العناية بضبطها، وفي (خ ط): "ونقلب بالباء والقاف" وكذلك في (ب): "ونقلب". وضبطت الكلمة في (خ ط): بضم القاف والمواب فتحها جمع نقبة: الجرب، وسيأتي تفسير ابن قتيبة لها بعد أسطر، أما المثبت فلم يظهر لي معناه. انظر ترتيب القاموس والمعجم الوسيط (ن ق ب) و (ن ف ث).
- (٧) في (م): "يامرون".
- (٨) مراد ابن قتيبة من العدوى هنا العدوى بالطبع - كما سيأتي توضيحه في نهاية كلامه - لا المعنى المعروف اليوم، وذلك لتمريجه - في السياق - بانتقال المرض. (٩) زيادة من (ل) و (ب).
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (م) و (ب)، وفي (ل) "بذلك". (١١) في (بط) "تغيير".
- (١٢) ما بين قوسين ليس في (بط). (١٣) في (م): "تقسم".
- (١٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "أو".
- (١٥) في (ب): "بشؤم"، وفي (م): "بشر".
- (١٦) في الأصل خالطها.

(في (١)) مـباركها، أوصل إليها - بالماء الذي يمسيل منه، والنطف^س (٢) - نحوا مما به. (وهذا (٣)) هو المعنى الذي قال فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) -: "لا يُورِدَنَّ ذو عاهة على مُصَحَّ". كره أن يخالط (المعيوه (٥)) الصحيح، فيناله من نطفه وحكته (نحو ما (٨)) به.

وقد ذهب قوم إلى أنه أراد بذلك (أن لا يظن الذي نال إبله من ذوات العاهة فيأثم. وليس (لهذا (٧)) عندي وجه، لا تـأنجـد (الذي (٨)) (أخبرتـك (٩)) به عيانا (١٠)). وأما الجنس الآخر من العدوى، فهو الطاعون ينزل ببـلد فيخرج منه خوفا من

العدوى (١١)). /

٤٥ هـ

(قال أبو محمد (١٢)) : (حدثني سهل (١٣)) (بن محمد (٤)) قال (حدثنا (١٤))

(١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) النطف: العيب. انظر ترتيب القاموس (ن ط ف).
(٣) كذا في الأصل و (ط) - كذا - وفي باقي النسخ "فهذا". (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.
(٥) في الأصل: "المفيرة المعيبة" كذا غير مفهوم، وكتب في الهامش المثبت مقرونا بحرف "خ"، وفي (م): "المعتوه". والمعيوه: ذوه العاهة. انظر ترتيب القاموس (ع ي ه). (٦) في (ل): "نحو مما"، وفي (م) و (ب): "نحو مما".
(٧) في (م) ك "هذا".

(٨) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
(٩) في (بط) و (خ ط): "خبرتـك".

(١٠) كتب في هامش (ل) هنا: "ولعل مراد هـذا الذهاب أن لا يظن أنه ناله بلا إذن من الله سبحانه فيأثم ويكفر، لأن ذلك الزمان أول أوان ظهور الإيمان، فلحسم كل هذا الخطر أمر رسول الله "ملعم" [كذا اختصار صلى الله عليه وسلم] أمر فنهى عن الخليطة، والله ورسوله أعلم بكم".

(١١) من بداية تقسيم ابن قتيبة العدوى إلى هنا، نقل ابن حجر معناه مختصرا في الفتح (١٦٠/١٠) وعزاه له.

(١٢) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وما بين قوسين ليس في (م).

(١٣) في (ب): "وحدثني منهل". (١٤) في (م): "حدثني".

الاصمعي عن بعض البصريين (أنه (١)) هرب من الطاعون، فركب حمارا ومضى بأهله نحو مَفَّوَان (٢) / فسمع حاديا يحدو (خلفه (٣)) وهو يقول:

لن (يسبق (٤)) الله على حمار ولا على ذي مَيْعَة (٥) (مَطَّار (٦))

(أو (٧)) (يأتي (٨)) الحنف على (مقدار (٩)) قد يمبح الله أما الساري

وقد (١٠) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - "إذا كان بالبلد الذي

أنتم (به (١١)) فلا (تخرجوا (١٢)) منه. و (١٣) إذا كان ببلد فلا (تدخلوه" (١٤)).

يريد بقوله لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه، كأنكم تظنون أن الفرار من

قدر الله جل وعز ينجيكم من الله. ويريد بقوله: "و (١٥) إذا كان ببلد فلا تدخلوه"،

(أن (١٦)) مقامكم بالموضع الذي لاطاعون فيه أسكن لأنفسكم وأطيب لعيشكم (١٨).

(١) في (ب): "أن رجلا". والقصة رواها المؤلف في عيون الأخبار (١/١٤٤).

(٢) "بفتح السين والطاء سفوان، ماء على نحو مرحلة من مربد البصرة". انظر معجم

البلدان (٣/٩٨، ٩٩). (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٤) في (ب): "تسبق".

ماع الفرس: جرى. انظر ترتيب القاموس (م ي ع).

(٥) ماع الفرس: جرى. انظر ترتيب القاموس (م ي ع).

(٦) في (ب): "خطار". والمطَّار: العداء. انظر ترتيب القاموس (م ط ر).

والكلمة ضبطت في (ل) بتخفيف الطاء. (٧) في (ل) و (م): "و".

(٨) في (ب): "تأتي"، وعليه تكون كلمة "الحنف" منصوبة فيها.

(٩) كذا في النسخ كلها وفي عيون الأخبار أيضا، وفي الأصل (ه): "المقدار".

(١٠) من قوله: "وهو يقول" عند ذكر الشعر إلى هنا ليس في (م).

(١١) في (م) و (ب): "فيه". (١٢) في (خ ط): "تخرجن".

(١٣) في هامش الأصل مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ": "وقال أيضا"، وكذا أيضا في

(ب) و (م) لكن بدون حرف الواو.

(١٤) في (م): "تدخله". والحديث متفق عليه من حديث أسامة بن زيد - البخاري

(١٣٩/١٠) ومسلم (٢٠٤/١٤-٢٠٨) وحديث عبد الرحمن بن عوف في قصة ذهاب عمر

إلى الشام - البخاري (١٧٩/١٠) ومسلم (٢٠٩/١٤-٢١٢). وهو في مسلم من حديث

سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت (٢٠٧/١٤).

(١٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م). (١٦) في (ب): "لأن".

(١٧) انظر الطب النبوي لابن القيم ص (٤٥ و ٤٦)، والمعروف ضرورة اليوم أن الحديث =

ومن ذلك المرأة (تعرف(١)) بالشؤم - أو الدار - فينال الرجل مكروه أو جاشحة فيقول: أعدتني (بشؤمها(٢)). فهذا هو العدوى الذي قال فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) -/: "لاعدوى(٤)".

٢٧ ب

من دلائل نبوته - صلى الله عليه وسلم - حيث أرشد إلى "الحجر الصحي" الذي يتبعه أطباء اليوم مع المصابين بالأمراض المعدية قبل أن يكون معروفا.

- (١) في (ل) و (بط) و (ب) وهامش الأصل مقرونة بحرف "خ": "تقرف".
- (٢) تحرفت في (م): "يشعر منها". (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٤) "العدوى هي انتقال المرض من حامله إلى آخر، وهذا أمر لا شك فيه، ويدل عليه النص والإستقراء والطب والإجماع" ومعنى الأحاديث النافية للعدوى: أ- "أن قوله: "لا عدوى" نهى لا نفى، والمعنى: لا يعدي بعضكم بعضا أي لا تتعرضوا لذلك، بل اتقوه واتقوا مكانه. وهذا كقوله تعالى [البقرة، ١٩٧]: (فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال) أي: لا يكن ذلك منكم".
- ب- "أن يكون ذلك نفيا لما كان عليه [أهل] الجاهلية لا لنفى العدوى، لأن أهل الجاهلية كانوا يبالغون في أمر العدوى. فهذا النوع من العدوى هو المنفي بهذا الحديث لا أصل العدوى. وهذا مثل قوله تعالى [البقرة، ٢٥٤]: (من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة)، والشفاعة موجودة في ذلك اليوم، والمنفي في الآلية هي التي كان يظنها أهل الجاهلية". دفاع عن الحديث النبوي باختصار وتصرف يسير ص(٢٣٣، ٢٣٤). "ولقد أكل النبي - صلى الله عليه وسلم - مع مجذوم ليبين أن الذي يمرض ويشفي هو الله جل شأنه، نهاهم عن القرب منه ليبين لهم أنه من الأسباب التي أجرى الله العادة بأنها تفضي إلى مسبباتها، ففي أمره عليه السلام بالفرار من المجذوم إثبات للأسباب، وفي أكله معه إشارة إلى أن الأسباب لا تستقل وحدها بالتأثير في مسبباتها، بل الله تعالى وحده هو الذي يربط السبب بمسببه".
- التأليف بين مختلف الحديث، الصفحات (٢٤٠-٢٤٢) وانظره للمزيد وللأقوال الأخرى في العدوى ص(٢٣٤-٢٤٢)، وانظر مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه ص(١٥١-١٦١)، ومشكلات الأحاديث النبوية ص(٧١-٧٥)، والنووي (٢١٣/١٤ و ٢١٤ و ٢٢٨)، والفتح (١٦٠/١٠-١٦٢)، وعلوم الحديث لابن الصلاح ص(٢٥٧ و ٢٥٨).

وأما الحديث الذي رواه أبو هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) -
 أنه ((٢)) قال: "الشؤم في المرأة (والدابة والدار (٣))"، فإن هذا حديث يُتوهم فيه
 الغلط علي أبي هريرة، وأنه سمع فيه شيئاً من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم (١) (فلم (٤)) يّعه.

(قال أبو محمد (٥)): حدثني محمد بن يحيى القطعي قال حدثنا عبد الأعلى عن
 سعيد عن قتادة عن أبي حسان الأعرج "أن (٦) (رجلين دخلا (٧)) على عائشة - رضي
 الله عنها - فلألا: إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١)
 - أنه قال: "إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار"، فطارت شقلاً ثم قالت: كذب
 - والذي أنزل (القرآن (٨)) علي (٩) أبي القاسم - من (١٠) حدث (بهذا (١١)) عن رسول
 الله - صلى الله عليه وسلم (١٢) - إنما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "والدار والدابة". والحديث رواه البزار
 والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (١٠٧/٥) وقال الهيثمي: "فيه
 داود بن بلال وهو ضعيف" وسيأتي ذكره مع حديث عائشة بعد أسطر، وقد رواه
 العديد من الصحابة غير أبي هريرة، منهم ابن عمر، وحديثه في ذلك في
 الصحيحين كما تقدم.
 (٤) في (ل) و (بط): "لم". وإلى مثل هذا ذهب الطحاوي، استدل أيضاً بحديث
 عائشة الاتي. انظر مشكل الآثار (٣٣٩/١-٣٤١).
 (٥) في الأصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد
 قال". وفي (ب): "قال حدثني أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن
 قتيبة قال".

- (٦) من بداية الفقرة إلى هنا ليس في (م). (٧) في (م): "دخلا رجلين".
 (٨) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "الفرقان" وفي (ب) كلمة في الهامش غير
 واضحة كأنها "وظلله". (٩) في (ب) زيادة: "محمد".
 (١٠) في (ب) كتب تحتها بخط صغير: "فاعل كذب". (١١) في الأصل: "بها".
 (١٢) زيادة من (ب)، ومن قوله: "فطارت" قبل سطرين إلى هنا ليس في (م)، وفيها
 بدل ذلك كله كلمة: "فقلت".

وسلم (١) /: "كان أهل الجاهلية يقولون: إن الطيرة في الدابة والمرأة والدار". ٥٣ ل
ثم قرأت: (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن
نبرأها (٢)).

(قال أبو محمد (٣)): (حدثنا (٤)) أحمد بن الخليل قال حدثنا موسى بن مسعود
(النهدي (٥)) عن عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (٦) عن أنس بن
مالك قال: "جاء رجل منا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم (٧) - فقال: يا رسول
الله، إنا نزلنا (دارا (٨)) فكثر فيها عددنا، (وكثرت (٩)) فيها أموالنا، ثم
تحولنا عنها إلى أخرى، فقللت فيها أموالنا وقل فيها عددنا؟ فقال رسول الله -
صلى الله عليه وسلم (٧) -: "ذروها وهي ذميمة (١٠)". /

٤٦ هـ

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل، وفي هامش (ب) كلمة: "أهم" دون تحديد مكانها.
- (٢) الحديد، (٢٢). والحديث رواه ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٤٦/١) بسنده
ومتنه، ورواه أحمد (٢٤٦/٦) من طريق روح عن سعيد، و (١٥٠/٦ و ٢٤٠) من طريق
همام بن يحيى عن قتادة. ورواه الطيالسي من طريق مكحول عن عائشة، وفيه
انقطاع، انظر المراسيل لابن أبي حاتم (١٦٥)، والفتح (٦١/٦). وروى
الإمام أحمد (٢٨٩/٢) عن أبي هريرة أنه أنكر أن يكون حدث بذلك، وضعف شاكر
إسناده (٢٦٦/١٤) وقد أنكر ابن الجوزي في المشكل على عائشة ردها حديث أبي
هريرة وقال: "الخبر رواه جماعة ثقات فلا يعتمد على ردها". انظر الإجابة
لإيراد ما استدركته عائشة (١٠٥).
- (٣) في الأصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"،
وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة
قال". (٤) في (ل): "حدثني"، وفي (ب): "وحدثني".
- (٥) ما بين قوسين ليس في (ب). (٦) من بداية الفقرة الى هنا ليس في (م).
- (٧) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٨) في (م): "دارنا".
- (٩) في (ل) و (ب): "وكثر".
- (١٠) رواه المؤلف في عيون الأخبار (١٥٠/١) مثل روايته هنا سندا ومتنا، ورواه
أبو داود (٤٢٢/١٠) متن عون المعبود) من طريق بشر بن عمر عن عكرمة، وسكت
عنه المنذري، مختصر من أبي داود (٣٨٢/٥).

(قال أبو محمد (١)): وهذا ليس (بنقض (٢)) للحديث الأول، (ولا الحديث الأول بنقض لهذا (٣))، (وإنما (٤)) أمرهم (بالتحول (٥)) (منها (٦)) لأنهم كانوا (مقيمين فيها (٧)) على استئصال لظلالها واستيحاش (بما (٨)) نالهم فيها، فأمرهم (بالتحول (٩)). وقد (جعل الله جل وعز (١٠)) في غرائز الناس وتركيبهم استئصال ما نالهم (السوء فيه (١١)) - وإن لم يردهم به - (وبغض من جرى على يده (١٣)) الشر لهم - وإن لم يردهم به (١١)).

وكيف يتطير (رسول الله (١٤)) - صلى الله عليه وسلم (١٥)) - والطيرة من (الجبت (١٦))؟ وكان كثير من أهل الجاهلية لا يرونها شيئاً، ويمدحون من كذب (بها (١٧)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) في (م): "ينهض".
 (٣) زيادة من (خ ط) وهامش الأصل مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح"، وفي (ب): "ولا الحديث الأول ينقض هذا". (٤) في (ب): "فإنما".
 (٥) في (ل): "أن يتحولوا"، وفي (ب): "بالتحويل". (٦) في (ب): "عنها إلى غيرها".
 (٧) كلمة: "فيها" ليست في الأصل، وكتبت في الهامش مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح"، وفي (ب): "فيها مقيمين". (٨) في (م): "مما".
 (٩) في (ل) - مفردة - و (ب) و (م): "بالتحويل".
 (١٠) في (ب): "جعل". (١١) في (بط): "سوء فيه"، وتحرفت في (م): "للسوقية".
 (١٢) في هامش الأصل: "لهم" مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح".
 (١٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "يديه".
 (١٤) زيادة من (م). (١٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (١٦) في (ب): "الخبث". وقد ورد ذلك في حديث رواه أبوداود من حديث قبصة بن مخارق (٤٠٣/١٠) متن عون المعبود).

(١٧) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة. والتطير والتشاؤم بمعنى واحد، انظر الفتح (٢١٣/١٠) والنهاية (ط ي ر). قال الخطابي: "وأما قوله إن تكن في شيء ففي المرأة والفرس والدار" فإن معناه: إبطال مذهبهم في التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوها، إلا أنه يقول: إن كانت لأحدكم دار يكره سكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس لا يعجبه ==

(و(١)) قال الشاعر (يمدح رجلا (٢)):

وليس بهيتاب إذا شُدَّ رحله يقول عدائي اليوم واق وحاتم
ولكنه يمضي على ذاك مُقدِّما إذا مدَّ عن تلك الهَنَات (الخُشَارِم (٣))

(قال أبو محمد: الخُشَارِم: المتطير الذي يتطير، والواق: المرد، والحاتم:

الغراب(٤)). وقال (المُرْقَش(٥)):

(ولقد (٦) غدوت وكنست لا أغدو على واق وحاتم(٧))

(وكذلك(٨)) لا خير ولا شر(٩) على أحد بدائسهم

== إرتباطه، فليطابقها بأن ينتقل عن الدار ويبيع الفرس". معالم المسنن (٣٨٠/٥). أو أن المعنى: "أنه إن خيف من شيء أن يكون سببا لما يخاف شره ويتشام به هذه الأشياء، لا على السبيل الذي يظنه أهل الجاهلية من الطيرة والعدوى"، مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه م(١٦٣ و١٦٤) عن فواتح الرحموت. وانظر للإستزادة: النووي (٢٢٠-٢٢٢/١٤)، والفتح (٦١/٦-٦٣) ودفاع عن الحديث النبوي م(٢٣٥). والتاليف بين مختلف الحديث، الصفحات (٢٤٢-٢٤٥)، وقد نقل النووي (٢٢٢/١٤) وابن جر في الفتح (٦١/٦) عن ابن قتيبة نحو ما قاله الخطابي في الحديث، وليس ذلك قوله هنا؟.

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) في (ب): "في رجل" والابيات ذكرها المؤلف أيضا في عيون الاخبار (١٤٥/١)، والمعاني الكبير (٢٦٣/١) و (١١٨٧/٢) وأدب الكاتب م(١٩١) وغريب الحديث (٥١٨/٢) بدون نسبة كذلك وعزاها البطلاني في الإقتضاب لخثيم بن عدي (١٦٣/٣).

(٣) كتب في هامش الأمل: "الخثام- بضم الخاء- المتطير"، وتمصفت في (ب): "الحنازم".

(٤) زيادة من (ل) - مفردة، وفي (ب): "الواق: الضرر، والحاتم الغراب،

والحنازم الذي يتطير"، وفي (بط): "قال أبو محمد: الخشارم المتطير" فلاحظ.

(٥) في (ل) و (بط): "المرقم"، وكتب في هامش (ل) عن نسخة (خ ط): "وفي حاشيته: عند الهيثم: المرقم". والابيات عزاها له المؤلف أيضا في المعاني الكبير

(٢٦٢/١) و (١١٨٧/٢) وغريب الحديث (٥١٧/٢ و٥١٨) دون البيت الثالث منها.

(٦) في (ل): "ولقد". (٧) ما بين قوسين - البيت بأكمله - ساقط من (ل) واستدرك في

الهامش مقرونا بكلمة "صح". (٨) في (ل) و(ب): "كذلك". (٩) في (ب) زيادة: "ولا".

قال أبو محمد (٣): (وحدثني (٤)) إسحاق بن راهويه قال أخبرنا عبد الرزاق عن

معمر عن إسماعيل بن أمية قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٥) - :

"ثلاث لا يسلم منهن أحد: الطيرة والظن والحسد ، قليل: فما المخرج منهن؟" (٦)

قال: إذا تطيرت فلا ترجع، وإذا ظننت فلا تحلق، وإذا حسدت (فلا (٧)) / ٢٨ ب (تبغ (٨)). " (هذه الفاظ الحديث أو نحوها (٩)).

قال أبو محمد (١٠): (و (١١)) حدثني أبو حاتم قال حدثنا الأصمعي عن سعيد

(١) في (ب): "الأيا من". (٢) في (ل) و (ب) البيت الثاني ثالث ، والثالث ثاني.

(٣) من قوله: "وقال الشاعر"، قبل أبيات شعر المرقش في الصفحة السابقة - إلى

هنا ليس في (م). وفي الأصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا

أبو محمد" وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا

ابن قتيبة قال". (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في (ل) و (خ ط): "حدثني" بدون الواو، وفي (م) و (ب) و (بط): "حدثنا".

(٦) في (ب) زيادة: "يا رسول" وفي هامشها: "الله" مقرونة بكلمة "صح".

(٧) الكلمة غير مقروءة في (ب).

(٨) في (م): "تبغي". والحديث في مصنف عبد الرزاق (٤٠٣/١٠)، قال ابن حجر في

الفتح (٢١٣/١٠) عنه: "وهذا مرسل أو معضل" ورواه المصنف في عيون الأخبار

(٨/٢) مثل روايته هنا سندا ومتنا. وله شاهد من حديث حارثة بن النعمان،

أخرجه الطبراني (٢٢٨/٣) وضعف العراقي إسناده (المغني عن حمل الأسفار

١٥١/٣) والهيثمي (مجمع ٨١/٨) والألباني (ضعيف الجامع ١٥/٣). وشاهد من

حديث أبي هريرة، أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الحسد، - كما في المغني عن

حمل الأسفار (١٨٧/٣) وضعفه العراقي.

(٩) في (ل): "هذه الألفاظ ونحوها"، وفي (ب): "هذه الألفاظ أو نحوها".

(١٠) في الأصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"،

وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة

قال"، ومن قوله: "هذه الألفاظ" في السطر السابق إلى هنا ليس في (م).

(١١) ما بين قوسين ثابت في الأصل.

ابن (سلم) (١) عن أبيه أنه كان يعجب ممن يصدق بالطيرة، (ويعيبها) (٢) أشد العيب، وقال: فرقت (٣) لنا ناقة (وأنا بالطف) فركبت في أثرها (٤)، (قال) (٥): فلقيني هائي بن عبيد من بني وائل وهو مسرع يقول:

والشر (يلقى) (٦) مطالع الآكم

ثم لقيني رجل آخر من الحي فقال:

ولئن بعثت لهم بغاة ما البغاة بواجدينا

من شعر لبيد (٧). ثم دفعنا إلى غلام قد وقع في صغره في نار فأحرقتة فلبح وجهه وفسد، فقلت له: هل ذكرت من ناقة فارق؟ فقال: ها هنا أهل بيت من الأعراب فانظر، فنظرت فإذا هي عندهم وقد (أنتجت) (٨) فأخذناها وولدها (٩). (قال أبو محمد: الفارق: التي حملت ففارقت صواحبتها) (١٠).

وقال عكرمة: "كنا جلوسا عند ابن عباس، فمر (بنا) (١١) طائر يصيح، فقال رجل من

(١) في (ب): "أسلم"، وهو سعيد بن سلم بن قتيبة كما بينته رواية عيون الأخبار

(١٤٥/١) حيث روى المؤلف القصة فيه أيضا.

(٢) في هامش (ب): "ويعيبه. ظ" - كذا "ظ".

(٣) في هامش الأصل تفسيرها: "فرقت الناقة تفرق، إذا أخذها لمخاض فندت في

الأرض فهي فارق" وسيأتي تفسير ابن قتيبة لها في نهاية القصة.

(٤) في (ب): "فركبت في أثرها فأنا بالطف"، وفي (ل) و (بط): "وأنا بالطف"

بالظا المعجمة، وفي (خ ط): "فأنت الطف..". والطف: موضع قرب الكوفة. انظر

معجم البلدان (٥٣٩/٣). (٥) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٦) في (ل): "يلقى"، والآكم جمع أكمة: ما دون الجبل، انظر ترتيب القاموس (أ ك م)

(٧) وعزاه له في عيون الأخبار أيضا (١٤٥/١)، وهو في ديوانه ص (٣٢٣).

(٨) في (ب): "نتجت"، والمعنى: ولدت. (٩) في (ب) زيادة: "الفارق".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب) و (خ ط) و (بط). ومن قوله: "قال الشاعر يمدح"

في بداية صفحة إلى هنا ليس في (م). والقصة رواها ابن قتيبة في

عيون الأخبار أيضا (١٤٥/١). (١١) زيادة من (ل) و (بط).

القوم: خير خير، فقال ابن عباس: لا خير ولا شر، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - يستحب الاسم الحسن والقبال الصالح (٢).

(٣) (وحدثني (٤) الرياشي - (أو فقال الرقاشي (٥)) - قال حدثنا الأصمعي قال: ٤٧ هـ "سألت ابن عون عن القبال (٦) فقال: هو أن يكون مريضاً فيسمع: يا سالم، أو (يكون (٧) باغياً فيسمع: يا واجد (٨)". (وهذا أيضاً مما (٩) (جعل (١٠) في غرائز الناس (استحبابه (١١) والأُنس به، وكما (جعل على المنتهم (١٢) من التحية بالسلام، (والمد في الأُمْنِيَّة (١٣))، / والتبشير بالخير، وكما يقال: انعم ٥٤ ل

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه الإمام أحمد (١/٢٥٧ و ٣٠٤ و ٣١٩)، وابن حبان في صحيحه (٧/٥٣٠ من الإحسان)، والطيالسي (٣٥٠) والطبراني (١١/١٤٠)، كلهم عن طريق عكرمة عن ابن عباس نحوه لكن بدون قصة الطائر. وصحح شاكراً في الممعد إنساده (٤/٩٥) و (٤/٣٣٤)، وصححه الألباني أيضاً في سلسلة (٢/٤٢١).

(٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال". (٤) في (ب): "حدثنا".

(٥) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط وتتمته: "كذا قال القتيبي"/، وهذا من ٤٧ هـ كلام الراوي نص في أن الشك من ابن قتيبة نفسه.

(٦) من بداية الفقرة إلى هنا ليس في (م). (٧) زيادة من (ل) و (ب) و (بط).

(٨) قوله: "أو يكون باغياً فيسمع يا واجد" ليس في (م)، وهذا التفسير رواه المصنف في عيون الأخبار أيضاً (١/١٤٦). قال الطبري: "الفرق بين القبال والطيرة، أن القبال من طريق حسن الظن بالله، والطيرة لا تكون إلا في الموء فلذلك كرهت". نقله في الفتح (١٠/٢١٥) ثم قال: "...وأما الشرع فخص الطيرة بمايسوء والقبال بمايسر، ومن شرطه [أي القبال] أن لا يلقم إليه فيمير من الطيرة".

(٩) في (م): "فمثل هذا مما". (١٠) في (ب) "جعل الله".

(١١) في (ل): "استخفافه"، وفي (ب) مظموس بعضها، وفي (م): "لا استحبابه".

(١٢) في (ل) و (بط): "جعل الله جل وعز على المنتهم"، وفي (م): "جعل في...".

(١٣) تحرفت في (ب): "الأملية" بدل "الأمنية"، وما بين قوسين ليس في (م).

(وسلم (١)) ، (وانعم (٢)) صباحا . (وكما تقول الفرس: عش ألف نوروز (٣)).
والسامع لهذا يعلم أنه لا يقدم ولا يؤخر، ولا يزيد ولا ينقص، ولكن جعل في
الطباع محبة الخير، (والإرتياح (٤)) للبشرى (والمنظر (٥)) اللائق والوجه الحسن
والإسم الخفيف . وقد يمر الرجل بالروضة المنورة فتتمره وهي لا تنطع، وبالماء
الصافي (فيعجبه (٦)) (وهو (٧)) لا يشربه ولا يُورده .

وفي بعض الحديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨) :- "كان (يعجب
بالأترج (٩))، ويعجبه الحمام الأحمر (١٠)" و " (تعجبه (١١)) (الفاغية (١٢))"،

-
- (١) في (ب): "بشرا" ، وفي (خ ط): "والبشر".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٣) الكلمة الأخيرة في (ب): "نيروز" وفي هامش الأصل: "نيروز. زاي. خ"، وما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) في (ب): "وارتياحا".
 - (٥) في (م): "والمنطق".
 - (٦) في (ل) و (م): "فيعجب به" (١) وفي (ب): "فيعجب" فقط.
 - (٧) في (ب): "وهذا" وكتب تحتها المثبت مقرونا بحف "ظ".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٩) في (ب): "يعجبه الأترج".
 - (١٠) يروى من حديث علي وأبي كبشة وعائشة. أوردها كلها ابن الجوزي في الموضوعات (٩/٣) وقال: "هذه الأحاديث كلها غير صحاح" وقال الألباني عن المتن في سلسلته (٥٧٧/٣-٥٨١): "موضوع" واستوعب في تخريج هذه الأحاديث. وذكرها السيوطي في الجامع الصغير وأشار لضعف المتن (٢٣١/٥) متن فيض القدير، وأنظر الفوائد المجموعة ص (١٦٢).
 - (١١) في الأصل: "ويعجبه" بالياء.
 - (١٢) تصحفت في (ب) "الفاعنه". والحديث رواه أحمد (١٥٢/٣ و ١٥٣)، من حديث أنس بن مالك، ورمز السيوطي لحسنه في الجامع الصغير (٢٢٩/٥) متن فيض القدير وضعفه الألباني (ضعيف الجامع ٢٢٥/٤).

[الإبراد بالظهر]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن خباب بن الارت قال: "شكونا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - الرمضاء فلم يشكنا (٢)". (يعني (٣)) أنهم شكوا إليه شدة الحر، (وما (٤)) ينالهم من الرمضاء، وسألوه الإبراد بالصلاة، فلم يشكهم: أي لم يجيبهم إلى تأخيرها. (ثم (٥)) رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "إبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من (فتوح (٦)) جهنم (٧)". (قالوا (٨)) وهذا (اختلاف (٩)) لا خطأ به (و (١٠)) تناقض.

(قال أبو محمد (١١)): ونحن نقول: إنه ليس هاهنا بنعمة الله اختلاف ولا تناقض، لأن (أول (١٢)) الأوقات رضوان الله عز وجل، وآخر (الأوقات (١٣)) عفو الله عز وجل، والعفو لا يكون إلا عن تقصير، فأول الأوقات أوكد (أمرًا، وآخرها (١٤)) رخصة. وليس يجوز/ لرسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - أن يأخذ (في ٢٩ ب نفسه (١٥)) إلا بأعلى الأمور، وأقر بها

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٢) رواه مسلم (١٢١/٥)، والنسائي (٢٤٧/١)، وابن ماجه (٢٢٢/١).
 - (٣) في (ل): "و" وكتب في هامشها المواب.
 - (٤) في (م): "مما".
 - (٥) في الأصل: "و".
 - (٦) كتب فوقها في (م): "فيح"، وهي كذلك - أي "فيح" - في (خ ط).
 - (٧) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه م).
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ب). (٩) في (ب) و (خ ط): "خلاف".
 - (١٠) في (م): "ولا". (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٢) في (بط): "الأول". (١٣) في (خ ط): "الوقت".
 - (١٤) تحرفت في (م): "من أواخرها".
 - (١٥) في هامش (ل): "النفسه" وكذلك في هامش الأصل مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح".

-٢٩١-

(من (١)) الله عز وجل، وإنما يعمل في نفسه بالرخصة مرة أو مرتين ليدل (بذلك الناس (٢)) على جوازها، فأما أن يدوم على الأمر (الأحسن (٣)) ويترك الاوكد والافضل، فذلك ما لا يجوز. (فلما (٤)) شكا إليه أصحابه الذين يملكون معه الرمضاء (وإرادوا (٥)) منه التأخير إلى أن يسكن الحر، لم يجبههم إلى ذلك (إذا (٦)) كانوا معه، ثم أمر بالإبراد من لم (يحضره (٧)) توسعة (٨) على أمته وتسهيلا عليهم (٩)). وكذلك تغليسه بالفجر، وقوله: "أسروا/ بالفجر (١٠)".

١٢٦ م

(ومما (١١)) يدل على أنه كان يملئ الظهر للزوال - ولا يؤخرها (١٢) - حديث اسماعيل بن عليّة/عن عوف عن أبي المنهال عن أبي برزة "أن رسول الله صلى الله

ع ٨ هـ

-
- (١) في (ل) و (خ ط): "الى".
 - (٢) في (ب): "الناس بذلك".
 - (٣) في (م): "الأحسن".
 - (٤) في (م): "ولما".
 - (٥) في (ب): "فإرادوا".
 - (٦) في الأصل: "إذا".
 - (٧) في (ب): "يحضر".
 - (٨) في (م) زيادة: "له".
 - (٩) وقال بعض العلماء بأن حديث خبّاب منسوخ بأحاديث الإبراد، واستدلوا لذلك. وجمهور العلماء على استحباب الإبراد لأحاديثه، وأما حديث خبّاب فمحمول على أنهم طلبوا تأخيراً زائداً على قدر الإبراد. انظر النووي (١١٧/٥ و ١١٨)، الفتح (١٦/٢ و ١٧).
 - (١٠) في التغليس أحاديث، وكذلك في الإسفار، وما ذكره ابن قتيبة في الجمع بينهما قول جمهور العلماء. انظر النووي (١٤٤/٥)، والترمذي (٢٩١ و ٢٩٠/١) ومعالم السنن (٢٤٤/١-٢٤٦)، وانظر نمب الراية (٢٣٥-٢٤٠) وفيه الأحاديث مفرجة. وانظر اختلاف الحديث للشافعي، المطبوعات (١٢٤-١٢٦)، ومختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه ص (٣٤٥-٣٥٠).
 - (١١) في (ب) و (م): "وما".
 - (١٢) في (ب) زيادة: "على".

عليه وسلم (١) - كان (يملي) (٢) الهَجِير التي (تسمونها) (٣) الأولى حين تَدْحَضُ الشمس (٤) "يعني: حين تزول.

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ب): "يسمي".

(٣) في الأصل: "يسمونها".

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٦/٢) و(٧٣/٢)، والنسائي (٢٦٢/١)، وابن ماجه (٢٢١/١)، من طريق ابن المبارك عن عوف، وأخرجه البخاري (٢٢/٢) و (٢٥١/٢)، ومسلم (١٤٥/١)، وأبو داود (١٠٩/١)، والنسائي (٢٤٦/١) من طريق شعبة عن أبي المنهال .

"والهجير والهجرة بمعنى، وهو وقت شدة الحر، وسميت الظهر بذلك لأن وقتها يدخل حينئذ" وقوله: "تسمونها الأولى": "قليل سميت بذلك لأنها أول صلاة النهار، وقيل: لأنها أول صلاة صلاها جبريل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - حين بين له الملوات الخمس" الفتح (٢٧/٢)، وانظره للوقوف على أقوال العلماء في الحديث.

[عممة النبي صلى الله عليه وسلم]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) ((قال (٢): "ما كفر (نبي بالله قط (٣))"، وأنه بُعث إليه ملكان فاستخرجا من قلبه - وهو صغير- علقة ثم غسل قلبه (و (٤)) رداه (إلى (٥)) مكانه (٦)). ثم رويتم أنه كان على دين قومه أربعين سنة، (وأنه (٧)) زوج (ابنتيه (٨)) عتبة بن أبي لهب (٩)، وأبا العاص بن (١٠) الربيع وهما كافران. قالوا: (وفي هذا (١١)) تناقض واختلاف، وتنقص (لرسول الله (١٢)) - صلى الله عليه وسلم (١)).

(قال أبو محمد (٢)): ونحن (١٣) نقول: (إنه (١٤)) ليس فيه (بمحمد (١٥)) الله

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
(٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "بالله نبي قط". والحديث لم أجده، لكن أجمعت الأمة على عممة الأنبياء عن الكفر والبدعة. انظر عممة الأنبياء للرازي ص (٢٦).
(٤) في (ب): "ثم".
(٥) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
(٦) أخرجه مسلم (٢١٦/٢) من حديث أنس بن مالك، وقد تكرر ذلك ثلاث مرات، الأولى- هذه- وهو صغير، والثانية عند البعثة، والثالثة عند المعراج. انظر الفتح (٢٠٥/٧).
(٧) في (ل): "ثم"، وفي (م): "وأن".
(٨) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "ابنته"، والكلمة (م ب).
(٩) ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب (٤٨٧/٤) أنه تزوج أم كلثوم ولم يبن بها حتى بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما بعث فارقتها بأمر أبيه أياه بذلك.
(١٠) في (ب) زيادة: "أبي"، وهو زوج زينب، أسلم متأخراً، وأعاد إليه الرسول - صلى الله عليه وسلم (١) - زوجته بعد إسلامه. انظر الإصابة (٣١٢٠، ١٢٢٠، ١٢١/٤).
(١١) في (م) و (ل) - مفردة - : "وهذا".
(١٢) في (ب): "الرسول".
(١٣) في (م) زيادة: "أهل السنة".
(١٤) زيادة من (بط) و (خ ط) و (م)، وفي (ب): "إن".
(١٥) في (بط): "بنعمة".

لأحد متعلّق ولا مقال إذا عرف معناه. لأن العرب جميعاً من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام- خلا اليمن- (و(١)) لم يزالوا على بقايا من دين (أبيهم (٢)) (إبراهيم (٣)) على الله عليه، (ومن (٤)) ذلك: (حج البيت (٥)) وزيارته، والختان، وإيقاع الطلاق إذا كان ثلاثاً، وللزوج (الرجعة في الواحدة (٦)) والاثنتين، ودية النفس مئة من الإبل، والغسل من الجنابة، واتباع الحكم (في (٧)) (المبال (٨)) في الخنثى، وتحريم ذوات المحارم بالقرابة والمهر والنسب. وهذه/أمور مشهورة (عنهم (٩)).

وكانوا مع ذلك يؤمنون بالملكين الكاتبين، قال الأعشى- وهو جاهلي (١٠):

فلا تحسبنني كافراً لك نعمة عليّ شاهدي يا شاهد الله فاشهد

يريد: (علي (١١)) لسانني، (يا ملك الله فاشهد بما أقول (١٢)).

ويؤمن بعضهم بالبعث والحساب. (١٣) قال زهير بن أبي سلمى- وهو جاهلي لم

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م)، وفي (ب): "فمن".

(٥) في (ب): "الحج".

(٦) في (ب): "الرخفة بالواحدة"، كذا بالضاد، كأنها تصحيف: "الرخصة".

(٧) زيادة من (بط) و (خ ط) و (ب) وهامش الأصل مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح"، وفي

(م): "و".

(٨) تمحّفت في (ب): "المثال".

(٩) في (م): "عندهم"، وفي (ب): "معهم".

(١٠) في (م): "جاهل". والبيت عزاه له الممنصف أيضاً في

الشعر والشعراء (٢٦٦/١)، وهو في ديوانه ص (٦١)، والأعشى هذا هو الكبير

ميمون بن قيس، انظر ترجمته عند ابن قتيبة في الشعر والشعراء (٢٥٧/١).

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٢) في (ل) و (بط): "فاشهد يا ملك الله بما أقول"، وفي (ب): "يا ملك الله فاشهدوا

علي بقولي". (١٣) في الأصل زيادة: "و".

يلحق الإسلام- في قصيدته المشهورة التي تُعدّ من السبع (الطوال(١):
يؤخّر فيوضع في كتاب فيدّخر ليوم الحساب، أويجبّ فلينقّم
وكانوا يقولون في البليّة- وهي الناقة تعقل عند قبر صاحبها، فلا تعلق
ولا تسقى حتى تموت -: إن صاحبها يجيء يوم القيامة راكبها، وإن لم (يفعل(٢))
أولياؤه ذلك بعد جاء حافيا راجلا. (ولد(٣)) ذكرها أبو زبيد فقال(٤):
كالبلايا رؤوسها في الولايا ما نحات السموم حرّ الخدود
والولايا: البراذع(٥)، وكانوا يقولون البرذعة (ويدخلوها(٦)) في عنق تلك
الناقة(٧).

٣٣

وقال النابغة(٨):/

(مجلّتهم(٩)) ذات الاله ودينهم قويم فما يرجون غير العواقب
(يريد (١٠)) الجزاء بالاعمال. (قال أبو محمد(١١)): (ويروى: مجلّتهم بالجيم.
فالمطلّة(١٢):

- (١) زيادة من (ب) . والبيت في ديوانه ص(٨١).
- (٢) في(ب) "تفعل". (٣) في(ل) : "و".
- (٤) ذكر الشطر الاول منه المصنف في المعاني الكبير (١٢١٠/٢) وفسره مثل تفسيره هنا، وعزاه له أيضا.
- (٥) جمع برذعة وهي "الحلم الذي يلقي تحت الرجل". مختار الصحاح (ب ر ذ ع).
- (٦) في (ل) : "فيدخلونها".
- (٧) من قوله : "وكانوا يقولون "بداية الفقرة، سطر (٣)، الى هنا ليس في(م).
- (٨) هو النابغة الجعدي، انظر ترجمته عند ابن قتيبة في الشعر والشعراء (٢٨٩/١)، والبيت في ديوانه ص(١١)، وعزاه له المصنف في المعاني الكبير (٥٤٩/١) وفسره: "ذات الاله" بلاد الشام لانها مقدسة، ويقال بيت المقدس لانه موضع الانبياء، وذكر الاختلاف في روايته نحو ما هنا.
- (٩) في (خ ط): "مجلّتهم"، وفوقها كلمة : "صح" وليس كذلك عند ابن قتيبة لما سيذكره بعده من الاختلاف في روايته.
- (١٠) في(ب) : "يريدون". (١١) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
- (١٢) في(ل) - مفردة : "والمطلّة".

الشام (١)، والمجلد: الكتاب (٢).

وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على دين قومه، (يراد (٣)) على ما كانوا عليه من الايمان بالله تعالى، والعمل بشرائعهم (في (٤)) الختان، (والغسل (٥))، والحج، والمعرفة بالبعث والقيامة والجزاء. وكان مع هذا لا (يقرب (٦)) الاوثان (ويعييها (٧))، وقال: "بُغِضْتُ إِلَيَّ" (٨)، غير انه (كان (٩)) لا يعرف (١٠) فرائض الله تبارك وتعالى، والشرائع التي شرعها لعباده على لسانه - صلى الله عليه وسلم (١) - / حتى أُوحي اليه، ولذلك قال الله عزوجل: (الم يجدك يتيما فآوى، ووجدك ضالا فهدى (١١))، يريد ضالا عن الإسلام وشرائعه فهداك (الله عزوجل (١٢)). (و (٩)) كذلك قوله عزوجل: (ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان (١٣))، (يريد (١٤)): ما كنت تدري ما القرآن و (لا (١٥)) شرائع الايمان (١٦))، ولم يرد الإيمان الذي هو الإقرار (بالله (١٧))، لأن آباءه الذين

(١) تحرّفت في الأصل: "القسم".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م) و (بط) و (خ ط).

(٣) في (ل) - مفردة - : "يريد". (٤) في (م) : "و".

(٥) في (ب) : "والغسل"؟ (٦) في (م) : "يعرف".

(٧) في (بط) : "ويعييهم".

(٨) انظر أخباره - صلى الله عليه وسلم - في ذلك في السير والمغازي لابن اسحاق، ص (٧٩، ٨٠)، ودلائل النبوة لأبي نعيم، المصنفات (١٨٦-١٨٨)، وتاريخ الاسلام للذهبي، المصنفات (٧٩-٨٣).

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب). (١٠) في (ب) زيادة : "من".

(١١) الضحى، (٧٠٦).

(١٢) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(١٣) الشورى، (٥٢).

(١٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي الأصل: "يقول" لكن كتب فوقها المثبت.

(١٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٦) في (بط) : "الإسلام".

(١٧) زيادة من (ب).

ماتوا على الكفر والشرك كانوا يعرفون الله، ويؤمنون به، ويحجّون له، ويتخذون من دونه آلهة (تقربهم إلى الله فيما ذكروا- (١)) ويتولّون الظلم ويحذرون عواقبه، ويتخالفون على أن لا (يبغى على أحد ولا يظلم (٢)). وقال عبد المطلب لملك الحبشة حين سأله (حاجته (٣)) فقال: ((إبل (٤)) ذهبت لي، فعجب منه كيف لم يسأله الإنصاف عن البيت! فقال: "إن لهذا البيت من يمنع (منه (٥))"، أو كما قال.

(٦) فهؤلاء كانوا (يقرّون بالله عزوجل ويؤمنون به (٧))، فكيف لا يكون الطيب المطهر- صلى الله عليه- قبل الوحي يؤمن (به (٨))؟ وهذا لا يخفى على أحد ولا يذهب عليه، أن مراد الله جل وعز في قوله: ما كنت تدري ما (الإيمان، شرائع الإيمان (٩)).

(وأما (١٠)) تزويجه (ابنتيه (١١)) كافرين، فهذا أيضا من الشرائع التي كان لا يعلمها، وإنما تلقح الأشياء بالتحريم وتحسن بالإطلاق والتحليل، وليس في (تزوجهما (١٢)) كافرين قبل أن يحرم الله جل وعز عليه إنكاح الكافر، (و (١٣)) قبل أن ينزل عليه الوحي، ما يلحق به (كفر (١٤)) بالله تعالى.

(١) في (ب) و (م) و (بط) و (خ ط): "تقربهم فيما ذكروا منه"، وفي (ل) "يتقربون بها فيما ذكروا منه".

(٢) في (م): "نبغي... نظلم". (٣) في (ب): "حاجة".

(٤) تحرفت في (ب): "انك".

(٥) في (ب): "عنه". وانظر قصة عبد المطلب مع أبرهة في السيرة النبوية لابن هشام (٨٩/١). (٦) في (م) زيادة: "قال"، أي ابن قتيبة.

(٧) في (م): "يؤمنون بالله ويقرّون به".

(٨) في (ب): "بالله".

(٩) في (خ ط): "ما الكتاب ولا الإيمان، أن الإيمان شرائع الإيمان"، وفي (ب): "ما الكتاب ولا الإيمان، شرائع الإيمان، شرائع الإيمان" وفي (م): "ما الكتاب ولا الإيمان،

بمعنى شرائع الإيمان". (١٠) في (ل): "فأما".

(١١) في (ب): "لينتيه". (١٢) في (ب): "تزوجها".

(١٣) زيادة من (ب) و (م). (١٤) في (ب) و (م): "كفرا".

[فضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه

(وسلم (١)) قال: 'مثل أمتي مثل المطر، لا يدري أوله (خير (٢)) أم (٣)) آخره (٤) >

ثم (٥)) رويتم: "أن الإسلام بدأ غريبا، وسيعود غريبا (٦))"، و(انه (٧)) قال:

"خير أمتي/القرن الذي بعثت فيه (٨))".

قالوا: وهذا تناقض واختلاف.

(قال أبو محمد (٩)): ونحن نقول: (انه (١٠)) ليس في ذلك تناقض (ولا

اختلاف (١١))، لانه أراد بقوله - صلى الله عليه وسلم (١١)) - : "أن الإسلام (بدأ غريبا، وسيعود غريبا (١٢))"، أن (١٣) أهل الإسلام (١٤) حين بدأ قليل، وهم في آخر

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ب): "خيرا". (٣) في (م): "أو".

(٤) رواه الترمذي من حديث أنس بن مالك (١٥٢/٥) وقال: "حسن غريب من هذا".

(٥) في (ب): "و" (الاحسان) الفتح (٦/٧). وله شاهد من حديث عمار بن ياسر، رواه ابن حبان (١٧٦/٩) الوجه. وقال الحافظ ابن حجر: "هو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها الصحة".

(٦) جزء من حديث ابن عمر، رواه مسلم (١٧٦/٢). وله شواهد منها حديث أبي هريرة، رواه مسلم أيضا (١٧٦/٢). (٧) ما بين قوسين ليس في (م)

(٨) في (ب) و (م): "فيهم"، وكتبت في الأصل فوق المثبت. وروايات الحديث فيها اللفظين حسب ما قبلها: "الذي" أو "الذين". والحديث جزء من حديث أبي هريرة، رواه مسلم (٨٧/١٦ و ٨٧). وله شواهد عديدة، منها حديث عبد الله بن مسعود، رواه البخاري (٢٥٩/٥) ومسلم (٨٦-٨٤/١٦). وحديث عمران بن حصين، رواه البخاري (٢٥٨/٥) ومسلم (٨٩-٨٧/١٦). وحديث عائشة، رواه مسلم (٨٩/١٦).

(٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(١٠) في (ب): "أن". (١١) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(١٢) في (م) زيادة: "كما بدأ". (١٣) في (م): "إذا" بدل "أن" وكأنها تحريف.

(١٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

الزمان قليل، الا أنهم خيار(١). ومما يشهد (لهذا(٢)) ما رواه معاوية بن عمرو عن أبي (اسحاق(٣)) عن الاوزاعي عن يحيى- (أو(٤)) عروة ابن رُويم- ان رسول الله صلى الله عليه وسلم(٥)) قال: "خيار أمتي أولها وآخرها، وبين ذلك شَجَاعُ عَوْج(٦) ليس منك ولست منه(٧)". والثَّجَّح: الوسط. وقد جاءت في هذا أشار. منها: انه ذكر آخر الزمان فقال: "المتمسك منهم يومئذ بدينه كالقابض على الجمر(٨)".

ومنها حديث آخر ذكر(فيه(٩)) (أن(١٠)) الشهيد منهم يومئذ(١١) كشهيد بدر. / ١٢٧ م

- (١) أي "أن الأهواء المضلة تكثر فيضل بها كثير من الناس ويبقى أهل الحق- الذين هم على شريعة الاسلام- غرباء في الناس". الغرباء للاجري ص(٢٤)، وانظر أيضا ص(٢٥)، وانظر النووي (١٧٧/٢). (٢) في(ب): "بهذا".
- (٣) تحرّفت في(ب): "الحق". (٤) في(م): "عن".
- (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٦) في(ب) زيادة: "و".
- (٧) رواه أبو نعيم في الحلية (١٢٣/٦) من طريق الغريابي عن الاوزاعي عن عروة. وهو بيّن الارسال. ورواه الطبراني من حديث عبد الله بن السعدي، قال الهيثمي: "فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك" مجمع(٢٠/١٠). ورمز السيوطي في الجامع الصغير لصحته. وتعقبه المناوي بقول الهيثمي. (٦٣/٣) فيض القدير وله شاهد من حديث أبي الدرداء، رواه الحكيم الترمذي في نوادر الاصول، ورمز السيوطي لضعفه. (٤٨٣/٣) متن فيض القدير.
- (٨) جزء من حديث أبي هريرة، رواه أحمد(٣٩١،٣٩٠/٢) وصح الحسيني هاشم اسناده (١٣٠ و ١٢٩/١٧). وله شاهد من حديث أنس، رواه الترمذي (٥٢٦/٤) وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه". وشاهد آخر من حديث أبي شعبة الخثني، رواه أبو داود (١٢٣/٤) وابن ماجة (١٣٣١، ١٣٣٠/٢) والترمذي(٢٥٧/٥) وقال حسن غريب، ونقل ابن كثير في التفسير (١١٣/٢) انه قال: "حسن صحيح غريب" وابن حبان ص(٤٥٨، ٤٥٧) موارد الظمان)، والحاكم (٣٢٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي.
- (٩) ما بين قوسين ليس في (م). (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
- (١١) من قوله: "بدينه" قبل سطرين الى هنا سقط من (ل) و(ب) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح" الا أن السقط في(ب) يبدأ بعد كلمة "بدينه" اذ هي ثابتة =

وفي حديث آخر أنه سئل عن الغرباء فقال: "الذين يحيون ما أمات الناس من سنتي (١)".

وأما قوله: "خير أمتي القرن الذي بعثت (فيه) (٢)"، فلفسنا نشك في (٣) أن صحابته خير (ممن) (٤) يكون في آخر الزمان، وأنه لا يكون/لاحد (من الناس) (٣) ٣١ ب (مثل) (٥) الفضل الذي أوتوه (٦)، وإنما قال: " (مثل) (٦) أمتي مثل المطر، لا يُدرى ٥٠ هـ أوله خير أم آخره" على التقريب لهم من صحابته، كما يقال: ما أدري (أوجه) (٧) هذا الثوب أحسن أم مؤخره؟ ووجهه أفضل، إلا أنك أردت التقريب منه. وكما (يقال) (٨): ما (أدري) (٣) أوجه هذه المرأة أحسن أم قفاها؟ ووجهها أحسن، إلا أنك أردت (تقريب) (٩) ما بينهما في الحسن. ومثل (هذا) (١٠) قوله في تهامة: "إنها كبديع العسل، لا يُدرى أوله خير (أم) (١١) آخره". والبديع: الزق، (و) (٣) إذا

== في المتن. والحديث جزى من حديث لعلي بن أبي طالب وفيه قصة. رواه المصنف في عيون الأخبار (١١٦/١) من طريق شيخه محمد بن عبد العزيز، وأظنه محمد بن عبد العزيز الدينوري وهو منكر الحديث ضعيف يأتي ببلايا. انظر ترجمته في الميزان (٦٢٩/٣) واللسان (٢٦٠/٥).

(١) جزء من حديث عمرو بن عوف، رواه الترمذي (١٨/٥) - وقال حسن صحيح-ولفظه: "فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي"، دون ذكر سببه.

(٢) في (ل) و(ب): "فيه".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) في الاصل: "مما"، وفي (ل): "من أن".

(٥) في الاصل: "من".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٧) في (م): "وجه".

(٨) في (ب) و(م): "يقول"، وفي (ل): "تقول".

(٩) في (م): "التقريب".

(١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١١) في هامش الاصل: "أو" مقرونة بحرف "خ".

كان العسل(١) في (زق(٢) لم يختلف (اختلاف(٣) اللبن في (الوطب(٤)، فيكون
أوله (خيرا(٥) من آخره، ولكنه يتقارب (فلا (٦) يكون لأوله (كبير(٧) فضل
على آخره (٨).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب).
(٢) في(ب) : "الزق".
(٣) ما بين قوسين ليس في (م).
(٤) تحرفت في (م) : "الربط". والوطب : سقاء اللبن. انظر ترتيب القاموس (و ط
ب).
(٥) كذا في(ل) ، وفي باقي النسخ : "خيرا".
(٦) في(م) : "ولا".
(٧) في(م) : "كثير".
(٨) وانظر للاستزادة الفتح(٧/٦٠٦).

[المفاضلة بين الانبياء]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ((١)) أنه ((٢)) قال: "لا تفضلوني على (٣) يونس (بن متى) (٤))، ولا تخايروا بين الانبياء (٥)". ثم رويتم أنه قال: "أنا سيد ولد آدم ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر (٦)". قالوا: وهذا (اختلاف (٧)) وتناقض.

(قال أبو محمد (٨)): ونحن نقول: (أنه (٩)) ليس هاهنا اختلاف ولا تناقض، وإنما أراد (أنه (١٠)) سيد ولد آدم يوم القيامة، لأنه الشافع يومئذ (١١)، والشهيد (١٢)، وله لواء الحمد (١١)، والحوض (١٣)، وهو أول من تنشق عنه

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٣) في (م) زيادة: "أخي". (٤) ما بين قوسين في (ب) و (م).
 (٥) رواه البخاري (٤٥٠/٦)، ومسلم (١٢٩/١٥-١٣١)، والترمذي (٣٧٣/٥) من حديث أبي هريرة وفيه قصة لطم المسلم اليهودي، ولفظه: "لا تفضلوا بين أنبياء الله... ولا أقول أن أحدا أفضل من يونس بن متى". والشطر الأول في الصحيحين من حديث أبي هريرة أيضا لكنه قدسي- البخاري (٤٥١/٦) ومسلم (١٣٣/١٥)- وفي البخاري من حديث ابن عباس وابن مسعود (٤٥٠/٦) وكل ذلك بمعناه لا بلفظه. والشطر الثاني في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري- البخاري (٤٥٠/٦) ومسلم (١٣٢/١٥).
 (٦) ما بين قوسين ليس في (م). والحديث جزء من حديث أبي سعيد الخدري، رواه الترمذي (٣٠٨/٥) و (٥٨٧/٥)- وقال حسن صحيح- وابن ماجه (١٤٤٠/٢). وله شواهد منها حديث أبي هريرة عن مسلم (٣٧/١٥).
 (٧) في (ل) - مفردة - و (ب) "خلاف". (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).
 (٩) ما بين قوسين ليس في (ب). (١٠) في (ب): "به".
 (١١) ورد ذلك في أحاديث منها حديث أبي سعيد الخدري السابق في (٦).
 (١٢) كما قال تعالى (وجئنا بك على هؤلاء شهيدا). النساء (٤١).
 (١٣) في ذلك أحاديث صحيحة كثيرة، منها في الصحيحين حديث عقبة بن عامر. البخاري (٢٠٩/٣) ومسلم (٥٧/١٥) وانظر عن الحوض وصفاته الفتح (٤٦٦/١١) وما بعدها.

الأرض (١). وأراد بقوله: " لا تفضلوني على يونس (بن متى) (٢) (٣) طريق التواضع. وكذلك قول أبي بكر- رضي الله عنه- " وليتكم (ولست) (٤) بخيركم (٥) ".

وخصّ يونس لأنه دون غير من الأنبياء (٦)، مثل إبراهيم وموسى وعيسى صلى الله عليه أجمعين. يريد: (فاذا) (٧) كنت لا أحب أن أفضّل على يونس، فكيف (على) (٨) غيره (ممن) (٩) هو فوقه. وقد قال الله عزوجل: (فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت) (١٠). أراد (أن) (١١) يونس صلى الله عليه لم يكن له صبر (١٢) غيره من الأنبياء (١٣). وفي هذه الآية ما دلّ (على) (١٤) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٥) أفضل منه، لأن الله عزوجل يقول (له) (١٦) لا تكن مثله. (ودلك) (١٧) (على) (١٨) أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١٩) -

(١) في ذلك أحاديث، منها حديث أبي هريرة عند مسلم (٣٧/١٥).

(٢) زيادة من (م) و(خ ط).

(٣) في الأصل (هـ) و(م) زيادة: "من".

(٤) في الأصل: "وليس" وكتب الصواب تحتها مقرونا بكلمة "صح".

(٥) رواه ابن سعد والمحاملي عن عروة - كما في حياة الصحابة (٤٣١/٣) ورواه

البيهقي (٣٥٣/٦) وابن راهويه وأبو ذر الهروي عن الحسن - حياة

الصحابة (٤٢٣/٣). (٦) في الأصل زيادة: "أو".

(٧) في (ب): "وإذا". (٨) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).

(٩) في الأصل "من".

(١٠) القلم، (٤٨). وفي (م) زيادة: (اذ نادى). والحاقها بالآية المستشهد بها يقلب

المعنى.

(١١) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(١٢) في (بط) زيادة: "كمبر". (١٣) في (بط) زيادة: "كمبر".

(١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط) و(ب).

(١٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٦) زيادة من (ب).

(١٧) تصحفت في (م): "وذلك".

(١٨) ما بين قوسين لي في (ب).

(١٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.

أراد بقوله: (لا تفضلوني عليه (١) طريق (٢) التوضع، (ويكون يريد (٣): لا تفضلوني عليه (٤) في العمل، فلعله أكثر عملا مني، ولا في البلى والإمتحان (فإنه (٥) أعظم مني محنة (٦).

وليس (ما (٧) أعطى الله نبينا صلى الله عليه (وسلم (١) يوم القيامة من السؤدد والفضل على جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام بعمله، بل بتفضيل الله

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في (ل) - مطردة - زيادة: "من".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٤) في (ل): "أي يريد"، وفي (بط) و(خ ط) غير واضحة كأنها: "أنما يريد"، وفي (م) خلط: "ويكون أن يكون".
- (٥) من قوله: "طريق" في السطر الأول الى هنا ليس في (ب).
- (٦) في (م): "وأنه".
- (٧) قال النووي: "قال العلماء: وقوله - صلى الله عليه وسلم -: "أنا سيد ولد آدم لم يلقه فخرا، وإنما قال لوجهين: أحدهما: إمتثال لقوله تعالى: (وأما بنعمة ربك فحدث). والثاني: أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه الى أمته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ويؤثروه - صلى الله عليه وسلم - بما تقتضي مرتبته كما أمرهم الله تعالى" (٣٧/١٥). وقال أيضا: "وأما الحديث الآخر: "لا تفضلوا بين الأنبياء" فجوابه من خمسة أوجه: أحدهما: أنه - صلى الله عليه وسلم - قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فلما علم أخبر. والثاني: قاله أدبا وتواضعا. والثالث: أن المعنى إنما هو تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضل. والرابع: إنما نهى عن تفضيل يؤدي الى خصومة والفتنة، كما هو مشهور في سبب الحديث. والخامس: أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها، وإنما التفاؤل بالخصائص وفضائل أخرى. ولا بد من اعتكاد التفضيل، فلقد الله تعالى: (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض) [البقرة، (٢٥٣)]. (٣٨، ٣٧/١٥).
- (٨) في (م): "أنما".

-٣٥٥-

عزوجل اياه واختصاصه ، وكذلك أمته أهل الأمم محنة ، بعثه الله (اليها (١)) بالحنفية السمحة ، ووضع (عنها (٢)) (الإمثر (٣)) والاضلال التي كانت على بني اسرائيل في فرائضهم ، و(هي (٤)) مع هذا خير أمة أخرجت للناس بفضل الله عزوجل (ومنّه (٥)).

(١) في (ل) - مفردة : "اليهم".

(٢) في (ل) - مفردة : "عنهم".

(٣) في (م) : "الوزر"، وهما بمعنى. انظر ترتيب القاموس (أص ر).

(٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) زيادة من (خ ط) و(م).

وفي هامش (ب) كتب : "الحمد لله ثم الحمد لله على كرمه ولطفه"، وذلك كما قال تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس، تأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، وتؤمنون بالله). آل عمران (١١٠).

وانظر : "المسائل والاجوبة" للممّنّفص (١٢ و١٣) فقد ذكر فيه المبحث كاملا واجاب بنفس الكلام المذكور هنا. وانظر للاستزادة الفتح (٤٥٢/٦).

[أثر الايمان والكبر في دخول الجنة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن النبي - صلى الله عليه

و سلم ((١)) انه قال ((٢)): "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كِبَرٍ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان". ثم رويتم: "من قال لا اله الا الله دخل الجنة، وان زنى وان سرق (٣)". (والزنا والمَرْقَ ((٤)) اعظم عند الله (٥)) عزوجل من مثقال حبة من خردل من كبر. / قالوا: وهذا (اختلاف (٦)).

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول: (انَّه (٨)) ليس هاهنا (اختلاف (٩))، وهذا الكلام (١٠)) خرج مخرج الحكم، يريد: ليس حكم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان أن يدخل النار، ولا من كان في قلبه (مثقال (١١)) حبة (من (١٢)) خردل من كبر أن يدخل الجنة (١٣)، لأن الكبرياء لله عز وجل ولا

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه مسلم (٩٠٠٨٩/٢)، وأبو داود (٥٩/٤)، وابن ماجه (٢٣٠٢٢/١). و (١٣٧٩/٢) - واللفظ له - من حديث عبد الله بن مسعود.

(٣) رواه البخاري (١١٠٤٣/٣) و (١١٠٥٤/٥) و (١٦١/٨) و (٢٨٣/١٠) و (١١/١١) و (٢٦١/٢٦٣) و (٣٠٥/١٢)، ومسلم (٩٤/٩٣) و (٧٤/٧٥) و (٢٧/٥). مطولا من حديث أبي ذر الغفاري. (٤) في (ل): "فالنزنا والمَرْقَة".

(٥) في (ب): "عند الله أعظم".

(٦) كذا في (ل)، وفي (ب) و (م): "خلاف".

(٧) زيادة من (ب). (٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٩) في (ب): "خلاف". (١٠) تحرّفت في (م): "الاسلام".

(١١) ما بين قوسين سقط من (ل) و (بط).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١٣) هذا الكلام وان استقام في الشطر الثاني فانه لا يستقيم في الشطر الاول كما هو بيّن، بل معناه لا يدخلها دخول الكفار وهو دخول الخلود. انظر النووي (٩١/٢). وانظر دفاع عن الحديث النبوي، الصفحات (١٩٨-٢٠٠)، ومشكلات الاحاديث النبوية، الصفحات (١٥١-١٥٩).

(تكون (١)) لغيره ، فإذا نازعها الله لم يكن (٢) (حكمه (٣)) أن يدخل الجنة ، والله يفعل (بعد (٤)) ذلك ما يشاء (٥) .

ومثل هذا من الكلام قولك في دار رأيته صغيرة : لا (ينزل هذا الدار امير (٦)) ، (تريد (٧)) حكمها وحكم امثالها (الا (٨)) ينزلها الامراء - وقد يجوز أن ينزلوها .

(وقولك: هذا بلد لا ينزله حر ، تريد (٩)) : ليس حكمه أن ينزله الاحرار - وقد يجوز أن ينزلوه (١٠)) .

وكذلك قوله (١١)) : "من صام الدهر ضلّيت عليه جهنم" ، (لائه (١٢)) رغب عن هدية الله ومدقته ، ولم يعمل برخصته ويسره ، والراغب عن الرخصة كالراغب (عن (١٣)) العزم ، وكلاهما مستحق للعقوبة - ان عاقبه الله عزوجل .

وكذلك قوله جل وعز: (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (١٤)) . أي حكمه أن يجازيه (بذلك (١٥)) ، والله يفعل ما يشاء .

- (١) في الاصل و(ب) الحرف الاول مهمل، وفي(ل) و(م) : "يكون".
- (٢) في(ل) زيادة : "له".
- (٣) في(م) : "محكمه" كذا كانها : "بحكمه". (٤) في(ب) : "من".
- (٥) وانظر النووي (٩١/٢) . وسيأتي لذلك مزيد بحث عند المصنف م
- (٦) في(م) : "ننزلك هذه الدار".
- (٧) في الاصل و(ب) الحرف الاول مهمل، وفي(ل) و(م) : "يريد". (٨) في(م) : "أن".
- (٩) في الاصل الحرف الاول مهمل، وفي باقي النسخ : "يريد".
- (١٠) ما بين قوسين - الفقرة باكملها - ليس في (م) .
- (١١) رواه احمد (٤١٤/٤) ، والطيالسي م (٦٩) ، وابن حبان (٢٣٨/٥) الاحسان ، والطبراني - كما في المجمع (١٩٦/٣) وقال الهيثمي : "رجاله رجال الصحيح".
- (١٢) في(م) : "لائن". (١٣) في(ل) : "من".
- (١٤) النساء ، (٩٣) . والاية في(ل) تنتهي عند قوله : "جهنم" ، وفي (م) عند "خالدا" وفي (ب) : "خالدا ان؟".
- (١٥) في(ب) : "جهنم بذلك" ، وفي(خ ط) : "بذلك جهنم".

وهذا على حديث أبي هريرة: "من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه (له (١))، ومن وعده على عمل عقابا فهو (فيه (٢)) بالخيار (٣)".

(وحدثني (٤)) اسحاق بن ابراهيم الشهيد قال حدثنا قريش بن انس (قال (٥)) سمعت عمرو بن عبيد يقول: "يؤتي بي يوم القيامة، فاقسام بين يدي الله عزوجل فيقول لي: لم قلت ان القاتل في النار؟ فاقول: انت قلت (يارب (٦))، ثم تلا هذه الآية: (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (٧)). فقلت له - وما في البيت اصغر مني-: ارأيت ان قال لك: (فاني قد قلت (٨)): (ان الله لا يغفر ان يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء (٩)). من اين علمت اني لا اشاء ان اغفر (له (١٠))؟ (قال (١١)): فما استطاع ان يرد علي شيئا (١٢)).

م ١٢٨

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب) ، وسقط من (ب) واستدرك بالهامش مقرونا بكلمة "مح".
 - (٢) زيادة من (ب) و (م).
 - (٣) تقدم تخريجه ص ().
 - (٤) في (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال حدثني".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٦) زيادة من (ب) و (خ ط).
 - (٧) النساء، (٩٣).
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ب) ، وكلمة: "فاني" (م هـ)، وكلمة: "قد" ليست في (خ ط).
 - (٩) النساء، (٤٨) وأيضا (١١٦).
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٢) انظر "المسائل والاجوبة" للمنفذ ص (٢٥، ٢٦) فقد ذكر نفس المبحث وأجاب فيه بنفس الجواب وذكر معظم الكلام المذكور هنا.

[الخوف من الله]

قالوا: حديث يبطله القرآن. قالوا: رويتم "أن رجلاً قال (لبنيه (١)): إذا أنا مت فأحرقوني ثم أذروني في اليمِّ لعليَّ أضل الله. ففعلوا ذلك. فجمعه الله جل وعز ثم قال له: ما حملك (٢)- أو كلاماً هذا معناه- على ما فعلت؟ قال: مخافتك يا رب. فغفر الله تبارك وتعالى له (٣)" قالوا: وهذا كافر، والله لا يغفر (للكافر (٤))، وبذلك جاء القرآن.

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول في "أضل الله" جل وعز (أنه بمعنى (٦)) (أفوت (٧)) الله جل وعز. (يقال (٨)) ضللت كذا (وكذا (٩)) (وأضللت (١٠)) ومنه (قول الله (١١)) عز وجل: (في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى (١٢))، أي لا يظوت ربي.

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) في (ب) زيادة: "على ذلك".

(٣) يروى من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه البخاري (٥١٤/٦) و(٣١٢/١١) و(١٣/٤٦٦ و٤٦٧)، ومسلم (٧٣/١٧-٧٥). وحديث أبي هريرة، أخرجه البخاري (٥١٤/٦) وابن ماجه (١٤٢١/٢). وحديث حذيفة بن اليمان، أخرجه البخاري (٥١٤/٦) و(٣١٢/١١)، والنسائي (١١٣/٤). وقوله في الحديث: "لعلي أضل الله" ورد فقط في حديث حكيم بن معاوية، أخرجه الامام أحمد (٤٤٧/٤) و(٣/٥)، وهو بمعناه في حديث أبي هريرة.

(٤) في (ب): "لكافر".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).

(٦) في (ل) و(بط): "أي".

(٧) في (ب): "فوت".

(٨) في (ب): "يقول"، وفي (م): "تقول".

(٩) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٠) في (ب): "وأضللت".

(١١) في (م): "قوله".

(١٢) طه، (٥٢). وقوله في الآية الكريمة (في كتاب) ليس في (ب).

وهذا رجل مؤمن بالله، مقرر^(١)، خائف^(٢)، إلا أنه جهل صفة من صفاته، وظن أنه إذا أُحرق وُدِّي في الريح أنه يطفو الله عز وجل، فغفر^(٣) الله له بمعرفته - (بنييته^(٤)) - (وبمخافته^(٥)) من عذابه، (ولم يأخذه^(٦)) (بجهله^(٧)). بهذه الصفة من صفاته. وقد يغلط في صفات الله عز وجل قوم من المسلمين ولا يُحكم عليهم بالنار، بل (نرجى أمرهم^(٨)) إلى من هو أعلم بهم وبنياتهم^(٩).

٥٣

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
 - (٢) في (م): "اله".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٤) (م هـ)، والمشتب من (خ ط)، وفي (ل) و (بط): "بأنبيته"، وفي (م): "ونيفته"، وفي (ب): "بايمان".
 - (٥) في (ب): "ومخافته".
 - (٦) (م هـ)، وهي ثابتة في (ب)، وهامش (ل) مقرونة بكلمة "صح".
 - (٧) في (م): "مع جهله".
 - (٨) في (م): "يرجى أمرهم".
 - (٩) انظر "المسائل والاجوبة" للمصنف ص (٢٦) فقد ذكر المبحث والكلام نفسه، وانظر المزيد من الكلام على الحديث في "مشكل الحديث وبيانه"، الصفحات (٣١٦-٣٢٠)، و"مشكلات الاحاديث النبوية"، الصفحات (١٣٠-١٣٧)، والنووي (٧١/١٧ و ٧٢)، وحاشية السندي على النسائي (١١٣/٤)، والفتح (٥٢٣/٦)، واختار ابن حجر "أنه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول، ولم يقله قاصداً للحقيقة معناه، بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسي الذي لا يؤخذ بما يمدد منه".

[قتل الحيّات]

قالوا: حديث يبطله القرآن. قالوا: رويتم (أنه قال(١)): "من ترك(٢) الحيّات خشية (النار(٣)) فقد كفر". والله عزوجل يقول: (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم(٦)). وهذا(٧) ان كان ذنبا فهو من الصغائر، فكيف (نكفّرهُ(٨)) وانتم (تروون(٩)): من زنى ومن سرق اذا قال لا اله الا الله فهو (مؤمن وهو(١٠)) في الجنة(١١)؟ ثم تكفّرون (بترك(١٢)) (قتل(١٣)) الحيّات! وفي هذا اختلاف وتناقض.

(قال أبو محمد(١٤)): ونحن نقول (انه(١٥)) ليس هاهنا (١٦) اختلاف

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.
 - (٢) في(ب) زيادة: "قتل".
 - (٣) تحرّفت في (م): "النار".
 - (٤) في (م) زيادة: "بالله". والحديث يروى من حديث أبي هريرة وابن مسعود وابن عباس. أما حديث أبي هريرة فرواه أبو داود(٣٦٣/٤)، وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٧/١). وأما حديث ابن عباس فرواه أبو داود(٣٦٣/٤)، وصحّح شاكر اسناده في المسند (٣٢٨/٣) و(٨٨/٥). وفيها كلها أن "من فعل ذلك": "ليس منا"، وليس فيها ذكر للكفر، وهذا من هفوات المصنف رحمه الله اذ يبادر بالاجابة قبل التثبت من الكلام. وانظر ما تقدم ص ()
 - (٥) في(م): "تنهون".
 - (٦) النساء (٣١).
 - (٧) في(م) زيادة: "و".
 - (٨) في(ل) و(ب): "لا يكفره"، وفي(م): "يكفر".
 - (٩) في(م): "تروون".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١١) تقدم تخريج الحديث في ذلك ص (٣٦٦).
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب)، وليس في الأصل كذلك لكن يوجد هامش غير مقروء.
 - (١٣) في (ب): "يقتل".
 - (١٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٥) زيادة من (ل) و(م).
 - (١٦) فوق الكلام في (م) زيادة: "بحمد الله".

ولا تناقض (٢). ولم يكن القصد لترك (قتل (٣)) (الحيات (٤))، ولا أن ذلك عظيما من الذنوب/ يخرج به الرجل الى الكفر، (وانما (٥)) العظيم أن يتركها خشية الشر- وكان هذا (امرا (٦)) من أمور الجاهلية، وكانوا يقولون ان الجن تطلب بشر (الجان (٧)) اذا قُتل، فربما قتلت (قاتله (٨))، وربما أصابته بخبل، وربما قتلت (ولده (٩)). (فأعلمهم (١٠)) رسول الله - صلى الله عليه (وسلم (١)) أن هذا (١١) باطل وقال: من صدق بهذا فقد كفر، يريد بما (أتيناه (١٢)) به من بطلانه. والكفر عندنا صنفان:

أحدهما: الكفر بالاصل، كالظكر بالله جل وعز، (أو (١٣)) برسله، (أو (١٣)) ملائكته، (أو كتبه (١٤))، (أو (١٥)) بالبعث. (و (١٦)) هذا هو الاصل الذي من كفر بشيء منه فقد خرج (عن (١٧)) جملة المسلمين، فان مات لم يرثه (ذو (١٨)) (قراية من المسلمين (١٩))، ولم يُملَّ (٢٠)) عليه.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (٢) من قوله: "قال أبو محمد" - بداية الفقرة في السطر الاخير من الصفحة السابقة - الى هنا سقط من الاصل واستدرك بالهامش مقرونا بكلمة "صح".
 (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.
 (٤) في (ب): "الحيّة".
 (٥) في (م): "فانما".
 (٦) ما بين قوسين ليس في (ب) و(ل).
 (٧) في (م): "الجنّي".
 (٨) في (ب): "ولده، وربما قتلت قاتلها".
 (٩) في (م) قاتله".
 (١٠) في الاصل: "فأعلمها".
 (١١) في (ب) زيادة: "كله".
 (١٢) في (بط) و(ب): "أبنانا".
 (١٣) في (ب) و(م): "و".
 (١٤) في (ب): "وبكتبه".
 (١٥) في (ب): "و".
 (١٦) ما بين قوسين ليس في (م).
 (١٧) في (ب): "من".
 (١٨) رسمت في الاصل بزيادة ألف: "زوا".
 (١٩) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ "قرايته المسلم".
 (٢٠) في الاصل و(م): "يملّ" مهملة.

والآخر: الكفر بفرع من الفروع (١) على تأويل، كالكفر بالقدرة، والانكار للمصح على الخفين، (وتركه (٢)) ايقاع (طلاق (٣)) الثلاث، وأشباه هذا. وهذا لا يخرج به عن الاسلام، ولا يقال لمن كفر بشيء منه (كافر (٤)). كما انه يقال للمنافق آمن، ولا يقال مؤمن (٥).

(١) في (ب) زيادة: "و".

(٢) في (ب) و (م): "وترك".

(٣) في (ل) و (بط): "الطلاق".

(٤) في (ب): "كافرا".

(٥) وقد اختلف العلماء في قتل الحيات:

فقال قائلون: تقتل الحيات كلها، في البيوت والصحارى، بالمدينة وغير المدينة، ولم يستثنوا منها نوعا ولا جنسا، ولا استثنوا فيهن موصفا. واحتجوا في ذلك بأحاديث جاءت عامة لم يخص فيها حية من حية.

وقال بعضهم: الامر بقتل الحيات مطلقا مخصص بنهي عن حيات البيوت- الا الاكثر وذا الطفيتين، فانه يقتل على كل حال كان^{في} البيوت أو غيرها- أو ما ظهر منا بعد الاذن.

وقال النمرى: وأجمع العلماء على جواز قتل حيات الصحارى- صفارا كن أو كبارا، أي نوع كن من الحيات.

وقال قوم: لا يلزم أن يؤذن الحيات- ولا ينشدن ولا يُحرَّج عليهن- الا بالمدينة خاصة وقال آخرون: المدينة وغيرها في ذلك سواء لأن من الحيات جنا [فيها وفي] غيرها". حاشية معالم السنن (١٠٨/٨، ١٠٩) باختصار. وانظر مشكل الاشارة (٩٦-٩١/٤) والمسائل والاجوبة للمنصف ص (١٤) فقد ذكر المبحث نحوا مما هنا.

[الرّوضة النبويّة]

قالوا حديث يكذبه النظر والعيان والخبر والقرآن. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) قال: "منبري هذا على تُرعة من تُرَع الجنة، وما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة (٢)". (والله (٣) عز وجل يقول: (عند (٤) سدرة المنتهى، عندها جنّة المأوى (٥)). ويقول: (جنة (٦) عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين (٧)). ورويتم في غير حديث أن الجنة في السماء السابعة (٨)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل، وفي (ب) زيادة: "أنه" بعدها.
- (٢) رواه الامام أحمد (١/٢ و٤٠٢ و٤٠٣ و٥٣٤) وصح الحسيني هاشم في المسند اسناده (١٨/٢٥ و٧٥). وراه أيضا من حديث جابر بن عبد الله (٣/٣٨٩)، وحديث عبد الله بن زيد (٤/٤١) بمعناه. والشطر الأول منه رواه الامام أحمد (٢/٣٦٠ و٤٥٠) من حديث أبي هريرة أيضا، وصح شاکر (١٦/٢٩٤) والحسيني هاشم (١٩/٤٢) اسناده. ورواه من حديث مهمل بن سعد (٥/٣٣٥ و٣٣٩). والشطر الثاني رواه البخاري (٣/٧٠) ومسلم (٩/١٦١) من حديث عبد الله بن زيد. وليس في هذه الأحاديث ذكر للقبر - "ما بين قبري ومنبري" - وإنما فيها: "بيتي" و"حجرتي". وأشار الحافظ في الفتح (٤/١٠٠) إلى أن رواية ابن عساكر لحديث أبي هريرة - السابق الذي أخرجه البخاري - فيها "قبري" وقال: "وهو خطأ"، لكنه أشار إلى أن اللفظة وردت أيضا في حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار بسند رجاله ثقات، وعند الطبراني من حديث ابن عمر. وذهب اللباني إلى تخطئة لفظ "قبري". انظر تحذير الساجد ص (١٩٩) وقال ابن تيمية "وهو - صلى الله عليه وسلم (١) - حين قال هذا لم يكن قد قبر، ولهذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة حينما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان هذا نما في موضع النزاع" قاعدة جلية في التوصل ص (٧٤). (٣) في (م): "فإن الله".
- (٤) كلمة: "عند" في الآية الكريمة زيادة من (ل) و(م). (٥) النجم، (١٤/١٥٠).
- (٦) في (م): "في جنة". (٧) آل عمران، (١٣٣)، والآية في (ب): (جنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للمتقين) وهي الآية (٢١) من سورة الحديد، إلا أن فيها خطأ، إذ تكلمة الآية: (أعدت للذين آمنوا بالله ورسوله). فيبدو أن الناسخ قرأ بداية الآية ثم أتمها من حفظه فأخطأ.
- (٨) لم أجد نساء في ذلك، وإنما قال تعالى: (عند سدرة المنتهى. عندها =

(قالوا (١)): وهذا تناقض واختلاف.

(قال أبو محمد (٢)): ونحن نقول: (انه (٣)) ليس ها هنا - (بحمد الله (٤)) - (اختلاف

ولا تناقض (٥))، (و (٢)) انه لم يرد بقوله - صلى الله عليه وسلم - : "ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة" أن ذلك بعينه روضة، وإنما أراد أن الصلاة في (هذا (٦)) الموضع والذكر فيه يؤدي إلى الجنة، (فهو (٧)) قطعة منها. "ومنبري (هذا (٨)) على ترعة من ترع الجنة"، والترعة: (باب (٩)) المشرعة إلى الماء، يريد: هو باب إلى الجنة.

(قال أبو محمد (١٠)): (و (١١)) حدثنا أبو الخطاب قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عمر بن عبد الله مولى (غفرة (١٢)) عن أيوب بن خالد لا نصاري قال: قال جابر ابن عبد الله: "خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٣)) فقال: ارتعوا في رياض الجنة. / قالوا: وأين رياض الجنة؟ قال: مجالس الذكر (١٥))" // وهذا كما قال

= (جنة الماوي) (النجم، ١٤، ١٥)، وجاء في حديث أنس في قصة الاسراء ما يفيد أن سدرة المنتهى في السماء السابعة - رواه البخاري (٤٥٩/١) ومسلم (٢/٢١٤). بينما في حديث ابن مسعود في الاسراء أيضا - أنها في السادسة - رواه مسلم (٢/٣). قال الحافظ "يحمل على أن أصلها في السماء السادسة وأغصانها وفروعها في السابعة" الفتح (٧/٢١٣). (١) ما بين قوسين ليس في (بط) و(ب) و(م).

(٢) ما بين قوسين ليس في (م). (٣) في (م): "ان". (٤) زيادة من (م). (٥) في (ب): "تناقض واختلاف". (٦) في (ب): "ذلك". (٧) في (ب) و(م): "وهو". (٨) ما بين قوسين ليس في (ل)، وفي (ب): "هذا هو". (٩) ما بين قوسين ليس في (ب). (١٠) في الاصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال".

(١١) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.

(١٢) تصحفت في (ب): "عقرة". (١٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١٤) رواه الحاكم (١/٤٩٤) من طريق مسدد عن بشر، وصححه على شرطيهما وتعقبه الذهبي بقوله: "فيه عمر، ضعيف". وصححه الألباني بشواهده انظر

الضعيفة (٣/٢٨٩-٢٩١).

في حديث آخر : "عائذ المريض على مَخَارِفِ الجنة (١)" . والمَخَارِفُ: الطرق، واحدها مَخْرَفَةٌ . ومنه قول عمر (بن الخطاب(٢)) - رضي الله عنه - : "تُرَكِّمُ (٣)) على مثل مخرَفة النعم" أي طريقها . وانما أراد (أن(٤)) عيادة المريض(تؤدي(٥)) الى الجنة، فكأنه طريق اليها، وكذلك مجالس الذكر تؤدي الى رياض الجنة (فهي(٦)) منها .

وكذلك قول عمار بن ياسر: "الجنة/تحت/البارقة (٧)" ، يعني السيوف . و(الجنة ٣٤ ب تحت ظلال السيوف(٨)) ، (يريد(٩)) : أن الجهاد يؤدي الى الجنة ، فكأن الجنة (تحت(١٠)) .

وقد يذهب قوم الى (أن(١١)) ما بين (قبره ومنبره(١٢)) حذاء روضة من رياض الجنة ، وأن منبره حذاء ترعة من ترع (الحوض(١٣)) ، فجعلهما (من(١٤)) الجنة

(١) رواه مسلم (١٦/١٢٤ و١٢٥) ، والترمذي (٣/٢٩٩ و٣٠٠) - وقال حسن صحيح - من حديث ثوبان ، ولغظه : "عائذ المريض في مخرَفة الجنة حتى يرجع" ، وانظر النهاية (٢) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط .

(٣) في (م) : "تركتكم" . (٤) ما بين قوسين ليس في (ل) .

(٥) في (م) : "يؤدي" . (٦) في (م) "فهن" .

(٧) رواه الطبراني ، وابن سعد (٣/٢٥٧ و٢٥٨) ، وصحح ابن حجر اسناده في الفتح (٣٣/٦) والقنوجي في "العبرة" ص (٩٧) . وانظر غريب الحديث للمصنف (٢/٢٠٤) فقد ذكره وفسره مثل تفسيره هنا .

(٨) عطف المصنف اياه على قول عمار يوهم أنه من كلامه وليس كذلك ، بل هو حديث مرفوع متفق عليه من حديث عبد الله بن أبي أوفى ، أخرجه البخاري (٣٣/٦ و١٢٠ و١٥٦) ، ومسلم (١٢/٤٥-٤٧) . وأخرجه مسلم (١٣/٤٦) من حديث أبي موسى الاشعري . وكلاهما مطوّل وفيه قسمة .

(٩) في (ب) و(م) : "يراد" .

(١٠) في (ل) : "تحتها" . (١١) زيادة من (م) .

(١٢) في (ل) و(خ ط) : "قبري ومنبري" .

(١٣) في (ب) : "الجنة" .

(١٤) في الاصل : "في" وكتب فوقها المثبت .

((١)) ((كانا(٢)) في الأرض هذا، ذينك في السماء. والاول أحسن (عندي(٣))،
والله أعلم(٤)).

(١) في(ب) : "إذا".

(٢) في الاصل : "كان".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) أو أن معنى "روضة من رياض الجنة، أي كروضة من رياض الجنة، فيكون تشبيها
بغير أداة". الفتح(١٠٠/٤) وانظر المزيد من الكلام على الاتحادية، وانظر
أيضا النووي (١٦٢/٩)، وفيض القدير(٤٣٣/٥)، ومشكل الاشارة(٦٨/٤-٧٢).

[الائمة من قريش]

قالوا: حديثان متناقضان، قالوا: رويتم عن النبي- صلى الله عليه وسلم (١) - انه قال: "الائمة من قريش" (٢). ورويتم أن أبا بكر (الصديق) (٣) - رضي الله عنه - احتج بذلك على الانصار يوم سقيفة بني ساعدة (٤). ثم رويتم عن عمر - رضي الله عنه - انه قال عند موته: "لو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا (ما تخالجنى فيه الشك) (٥). وسالم ليس مولى لأبي حذيفة، وإنما

(١) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٢) رواه الإمام أحمد (٣/١٢٩ و ١٨٣) و الطبراني في الكبير (١/٢٢٥) والافوسط والبخاري وأبو يعلى والبيهقي في السنن (٣/١٢١) و (٨/١٤٤)، وصحح العراقي في "المغني عن حمل الاسفار" إسناده (٤/١١٥)، وقال الهيثمي: "رجال أحمد ثقات". المجمع (٥/١٩٥)، والحديث له شواهد كثيرة، قال ابن حجر: "وقد جمعت طرقه عن نحو أربعين صحابيا". الفتح (٧/٣٢). واشترط القرشي في الإمام اختلف فيه العلماء، وذهب الامتاز عبد الكريم زيدان وشيخنا الدكتور محمد أبو فارس إلى اعتباره شرطا ترجيحيا إذا توافرت بقية الشروط في أكثر من شخص. انظر "أصول الدعوة" ص (٢٠٦)، والنظام السياسي في الاسلام ص (١٩٣). وانظر مقدمة ابن خلدون، المفحات (١٩٤-١٩٦).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(٤) احتجاج أبي بكر بمعناه لا بلفظه كما يوهمه سياق ابن قتيبة، أخرجه البخاري (١٢/١٤٥) من حديث ابن عباس، ومن حديث عائشة (١٢/١٥٢). وقال عنه الحافظ ابن حجر: "لم يقع في هذه القصة إلا بمعناه" (٧/٣٢)، وان كان قد عاد ووهم فعزاه بلفظه لأحمد، انظر (١٢/١٥٢) و (١٣/١١٤).

(٥) في (م): "ما كان تخالجنى فيه الشك"، وفي (بط): "ما تخالجنى فيه الظنون"، وفي (خ ط): "ما تخالجنى فيه الشكوك". والاثار رواه الإمام أحمد (١/٢٠) في قصة استشهاد عمر أنه قال بعد أن جعل الأمر بين الستة "لو أدركني أحد رجلين ثم جعلت هذا الأمر إليه لوثقت به: سالم مولى أبي حذيفة وأبو عبيدة ابن الجراح". وصحح شاكر إسناده (١/٢١٢) وهذا يبعد ما ذهب اليه المصنف في تاويل الكلام وأن المراد به تقديمه للصلاة. وإنما الجواب ما ذهب إليه ==

والذين شهد لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - بالجنة فلا يختار منهم ويجعل (الأمر (٢)) شورى بينهم - (ولا (٣)) يتخالجه (الشك في توليته سالما (٤)) عليهم، (و (٥)) هذا خطأ من القول، وضعف في الرأي (٦).

ولكن عمر - رضي الله عنه - لما جعل الأمر شورى بين هؤلاء، ارتداد للصلاة من يقوم بها إلى أن يختاروا الإمام (منهم (٧))، (وأجلهم (٨)) في الاختيار ثلاثا، (وأمر (٩)) عبد الله ابنه أن يأخذهم (١٠)) بذلك، فذكر سالما فقال: "لو كان (حيا ما تخالجنى فيه الشك (١١))". وذكر الجارود العبدي فقال: "لو كان (١٢)) (أُعِيش (١٣)) (بني (٥)) عبد القيس (حيا (١)) لقدمته (١٤))".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ب) و (ل): "أمرهم"، والكلمة (م. ل) ظهر منها أول حرفين فقط.

(٣) في (ب): "و"، وهو خطأ بين.

(٤) في الأصل: الأمر في تولية سالم، لكن كأنها مشطوبة وكتب في الهامش:

"تولية سالما" مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح". وفي (م): "الشك في توليته سالم"، وفي (ب) و (بط): "الشك في تولية سالم".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(٦) بل هو رأي شديد لمن وقف على مناقب سالم - رضي الله عنه - الذي يقول فيه

- صلى الله عليه وسلم: "الحمد لله الذي جعل في أمتي مثله" ويقول أيضا:

"خذوا القرآن عن أربعة" فذكره منهم، وكان - رضي الله عنه - من حملة

القرآن بدريا توفي شهيدا يوم اليمامة" والمعروف عن الفاروق عمر - رضي

الله عنه - أنه كان شديدا في الحرص على هذه الصفات وإكرام أهلها.

انظر المزيد من مناقب سالم في "در السحابة" ص (٣٧١)، والإصابة (٦/٨).

(٧) زيادة من (ل) و (م)، وفي (ب): "فيهم". (٨) تصحفت في (ب): "وأخلم".

(٩) في (ب): "فأمر" (١٠) في (م): "يخبرهم".

(١١) في (بط): "شك". (١٣) في (ب): "أعيمس" بالسین المهملة.

(١٢) ما بين قوسين من قوله: "حيّا" في السطر السابق الى هنا ليس في (ب).

(١٤) قدم الجارود على النبي - صلى الله عليه وسلم - سنة عشر في وفد عبد القيس

الآخر وسر النبي - صلى الله عليه وسلم - بإسلامه وفرح به وأدناه، وكان==

(وقوله : "لقدمته" (١)) دليل على أنه أراد في سالم مثل ذلك (من (٢)) تقديمه للصلاة بهم، ثم أجمع على مهيب الرومي، (فأمره (٣)) بالصلاة الى أن يتفق القوم على اختيار رجل منهم (٤).

== حسن الإسلام ملبا على دينه، انظرا لإصابة (٢١٦/١ و ٢١٧) والمسيرة النبوية لابن هشام (٢٩٣/٤) وضعف المحقق لقمة اسلامه، ولم اجد أن عمر ذكره عن طعنه.

- (١) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٢) في (ل) و (ب) : "في".
- (٣) في (م) : "وأمره".
- (٤) أخرجه الطبراني من حديث المسور بن مخرمة، وحسن الشوكاني إسناده، انظر "در السحابة" ص (٣٧٣)، ومن حديث الأحنف بن قيس أيضا، قال الهيثمي فيه علي بن زيد وحديثه حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح". المجمع (١٩٨/٥).

[صفة الشيطان]

قالوا: حديث يكذبه (الخبر والنظر(١)). قالوا: رويتم عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - (أنه قال(٣)): "إن الشمس تطلع(٥) بين قرني شيطان، فلا (تصلوا(٦) لطلوعها(٧))." (قالوا(٨)): فجعلتم للشيطان/ قرونا ٥٤ هـ تبلى السماء، وجعلتم الشمس-التي هي مثل الأرض مرات - تجسري بين قرنيه. وأنتم مع هذا تزعمون أن: "الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم(٩)". فهو في هذه الحال ألطف من كل شيء، وهو في تلك الحال أعظم من كل شيء. وجعلتم علة (ترك(١٠) الصلاة (في(١١) وقت (طلوع الشمس(١١) طلوعها (من(١٢) بين قرنيه،

(١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "النظر والخبر".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(٥) في الأصل زيادة: "من" وليست في روايات الأحاديث. (٦) في (م): "تطلبوها".

(٧) كتب فوقها في (ب): "في"؟ والحديث رواه البخاري (٣٣٥/٥) ومسلم (١١٢/٦)

والنسائي (٢٧٩/١) من حديث ابن عمر. وجزء من حديث عبد الله بن عمرو،

أخرجه مسلم (١١٢/٥)، وحديث عمرو بن عبسة في قصة إسلامه، رواه مسلم

(١١٨-١١٤/٦) وأبو داود (٢٥/٢) والنسائي (٢٧٩/١ و ٢٨٣) وابن ماجه (٣٩٦/١)

وكل ذلك بمعناه دون اللفظ.

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و (م) و (ب).

(٩) يروى من حديث صفية زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وحديث أنس بن مالك

وحديث جابر بن عبد الله. أما حديث صفية فرواه البخاري (٢٧٨/٤، ٢٨٣) و

(٢١٠/٥) و (٥٩٨/١٠) و (١٥٨/١٣)، ومسلم (١٥٥/١٤ و ١٥٦) وأبو داود (٣٣٣/٢)

و (٢٩٨/٤ و ٢٩٩)، وابن ماجه (٥٦٦/١). وأما حديث أنس فرواه مسلم

(١٥٥/١٤) وأبو داود (٢٣٠/٤) وكلاهما سببه مرور رجلين وصفية مع الرسول -

صلى الله عليه وسلم - عندما زارته ليلا في المسجد أثناء اعتكافه. وأما

حديث جابر فأخرجه الترمذي (٤٧٥/٣) وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه".

(١٠) في (ل): "تلك".

(١١) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

وماعلى المصلي (لله (١)) جل وعز إذا جرت الشمس (من (٢)) بين قرني الشيطان؟ وما في هذا مما يمنع (من (٣)) الصلاة لله عز وجل؟

(قال أبو محمد (٤)): ونحن نقول: إن إنكارهم (لهذا (٥)) الحديث إن كان من

(أجل (٦)) أنهم لا يؤمنون بخلق (الشياطين (٧)) والجن، (وبأن (٨)) الله عز وجل

جعل في/ تركيبها أن تتحول من حال (إلى حال (٩))، (فتتمثل (١٠))، مرة في سورة

شيخ، ومرة في سورة شاب، ومرة في (مثال (١١)) نار، ومرة في مثال كلب (١٢)، ومرة

في مثال (جان (١٣)). ومرة تصل إلى السماء، ومرة (تصل (١٤)) إلى القلب وتجري مجرى

الدم، /فهؤلاء (مكذبون (١٥)) بالقرآن، (وبما (١٦)) (تواطأت (١٧)) عليه الأخبار،

عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٨) - والانبياء المتقدمين وكسب الله

المتقدمة والامم الخالية، لأن الله عز وجل قد أخبرنا في

(١) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب) و (بط).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(٥) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش.

(٦) ما بين قوسين ليس في (م).

(٧) في (ب): "الشيطان".

(٨) في (ب): "وإن".

(٩) تحرفت في (ل): "الرجال".

(١٠) في الأصل: "وتتمثل".

(١١) في (ب): "صورة" ولم أقف في شيء من الحديث على تمثل الشيطان في مثال نار.

(١٢) كما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الكلب الأسود شيطان" وسياتي

تخريجه والكلام عليه ص (٣٤٤).

(١٣) في (م): "حمار". (١٤) في (ب): "يميل".

(١٥) في (ب): "المكذبون". (١٦) في (ل): "ومما".

(١٧) في (م): "تواطت". (١٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

كتابه أن الشياطين يلقدون من السماء ملاعد (للمسمع(١))، وأنهم يرمون (بالنجوم(٢)). (وأخبرنا(٣)) عن (الشيطان(٤)) أنه قال: (و(٥) لاؤننهم ولاؤننهم(٦) ولاؤننهم(٧) فليبتكن أذان الانعام، ولاؤننهم(٧) فليغيرن خلق الله(٨)) وهو لا يظهر لنا، (فكيف(٩)) يأمرنا بهذه الأشياء لولا أنه يصل الى (القلب(١٠)) (بالمسلطان(١١)) الذي (جعله(١٢)) الله (جل وعز(١٣)) له، فيوسوس بذلك ويزين ويمني كما قال الله عز وجل. (و(١٤)) كما روي في الحديث أنه روي مرة في صورة نجيدي(١٥)، ومرة في صورة ضفدع(١٦)، ومرة في صورة جان.

-
- (١) في (م): "المسمع".
- (٢) في (خ ط): "بالنجم"، وذلك في مثل قوله تعالى على لسانهم: وأنا كنا نقعد منها ملاعد للمسمع، فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا). الجن، (٩).
- (٣) في (ل) و(م): "وأخبر"، ومن قوله: "كتابه" في السطر الأول الى هنا ليس في (ب). (٤) في (م): "الشياطين".
- (٥) حرف الواو ثابت في (ب) فقط. (٦) في (م): "ولاؤننهم".
- (٧) في (م): "ولا امرنهم". (٨) النساء، (١١٩). (٩) في (ب): "وكيف".
- (١٠) في (ل) و (م): "القلوب"، وفي (ب): "قلوبنا".
- (١١) في (ل) - مفردة -: "للمسلطان". (١٢) في (م): "جعل".
- (١٣) زيادة من (ل).
- (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (١٥) وذلك عند حضوره مع المشركين في دار الندوة للتشاور في أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين خافوه وحذروا خروجه، رواه ابن اسحاق في سيرته (١٣٦/٢) من حديث ابن عباس. وصححه المحقق.
- (١٦) ورد ذلك ضمن عظة لعمر بن عبد العزيز "أن رجلا سال ربه أن يريه موقع الشيطان من قلب ابن آدم، فرأى فيما يرى النائم جسد رجل ممهي - يرى داخله من خارجه - ورأى الشيطان في صورة ضفدع له خرطوم كخرطوم البعوضة، قد أدخله في منكبه الايمر الى قلبه يوسوس إليه، فإذا ذكر الله خنسه". رواه المصنف في غريب الحديث (٥٨٨/٢). وفسره: جسد ممهي: أي مصنوع من المها أو ملبس المهي، والمها: البلور.

و(١)) قد سمى الله عز وجل الجن رجالا كما سماها رجالا، فقال (تعالى(٢)):
 و(٣)) أنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن(٤)). وقال في الحور
 العين(٥)):(لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان(٦)). فدلّ ذلك(٧)) على أن الجن
 تطمّث كما تطمّث الإنس، والطمث: (الوطء(٨)) بالتّدمية.
 قال أبو محمد(٩)):(ونحن(١٠)) لم نرد في هذا الكتاب(١١)) أن نرد على
 الزنادقة، ولا (على(١٢)) المكذبين بآيات الله - عز وجل - (ورسله(١٣)) وإنما
 كان غرضنا (الرد(١٤)) على من ادعى على الحديث التناقض والإختلاف واستحالة
 المعاني(١٥))، من (المنتسبين(١٦)) إلى المسلمين.
 وإن كان إنكاره لهذا الحديث، لأنه رآه لا يقوم في وهمه، ولأنه لا معنى
 لسترك الملاة من أجل أن الشمس تطلع بين قرنسي
 شيطان(١٧))، فنحن نريه المعنى حتى (يُتصوّر(١٨)) بإذن الله عز وجل

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب). (٢) زيادة من (م).
 (٣) حرف الواو ليس في (ب).
 (٤) الجن، (٦).
 (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٦) الرحمن، (٥٦) و (٧٤).
 (٧) في (م): "ذاك".
 (٨) في (ب): "الحيث".
 (٩) زيادة من (ل) و (ب).
 (١٠) في (ب) زيادة: "نقول".
 (١١) في (م): "في هذا الكتاب لم نرد".
 (١٢) زيادة من (م).
 (١٣) في (ل): "ورسله".
 (١٤) في (م): "أن نرد".
 (١٥) في (ب) و (م) و (خ ط ك) "المعنى".
 (١٦) في (ل) - مفردة -: "المتسمين" وفوقها علامة التضييب.
 (١٧) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "الشيطان".
 (١٨) في (ب): "يتصوره في وهمه".

له،/ويحسن عنده ((١))، ولا يمتنع (على) ((٢)) نظره.

وإنما أمرنا بترك الصلاة (مع) ((٣)) طلوع الشمس، لأنه الوقت الذي كان عبدة الشمس يسجدون فيه للشمس. وقد درج كثير من الأمم السالفة على عبادة الشمس والسجود لها.

فمن ذلك: ما (قص الله تبارك وتعالى) ((٤)) علينا في (نبأ) ((٥)) ملكة سبأ، أن الهدد قال لسليمان عليه السلام: (وجدتها وقومها يسجدون) ((٦)) للشمس من دون الله، وزين لهم الشيطان أعمالهم ((٧)).

وكان في العرب قوم يعبدون الشمس (ويعظمونها) ((٨)) ويسمونها (إلهة) ((٩)). قال الأعشى ((١٠)):

(فلم) ((١١)) أذكر الرهب حتى (انفتلت) ((١٢))

(قبيل) ((١٣)) (إلهة) ((١٤)) منها قريباً

يعني الشمس ((١٥)).

(١) في (بط): "عنده ويحسن". (٢) في (ب): "عن".

(٣) في (ل): "عند". (٤) في (ب): "قص".

(٥) تحرفت في (م): "حيا".

(٦) الآية الكريمة في (م) تنتهي هنا وبعدها كلمة: "الاية".

(٧) النمل، (٢٤)، والاية في الاصل و (ل) و (بط) تبدأ بزيادة كلمة: "إنني".

وليس من الاية. (٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٩) في (ب): "إلهة". (١٠) في (بط): زيادة: "الشاعر".

(١١) في (ل): "فما".

(١٢) في (بط): "انقلبت"، وفي (ب) "انفلت".

(١٣) في (خ ط): "قريب".

(١٤) في (ل): "إلهة"، وفي (ب): "اللاهة".

(١٥) والرهب: "الناققة المهزولة أو الجمل العالي"، ترتيب القاموس (رهب ب). وفي

(ل) هنا هامش فيه طمس مقداره كلمتين: "نعم قال" (ناقته يقول: اشتغلت

بهذه المرأة عن ناقتي الى هذا الوقت". ومن قوله: "قال الأعشى" الى هنا

ليس في (م).

وكان بعض القراء يقرأ: (أُنْذِرْ) (١) موسى ووقمه ليفسدوا في الأرض ويذكرك وإلا هتك (٢). (يريد (٣)): ويذكرك والشمس التي تعبد.

فكره لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - أن نصلي في الوقت (الذي) (٥) تسجد فيه عبدة الشمس للشمس، وأعلمنا أن الشياطين حينئذ - (أو) (٦) أن إبليس في ذلك الوقت - في وجه (٧) مطلع الشمس، فهم يسجدون له بمسجودهم للشمس، (ويؤمنونه) (٨).

(ولم) (٩) يرد بالقرن ما تصور في أنفسهم من قرون البقر وقرون الشاء، وإنما (القرن) (١٠) ها هنا حرف الرأس، وللرأس قرنان أي (حرفان) (١١) وجانبان. ولا أرى القرن (الذي) (١٢) يطلع (من) (١٣) الموضع سمي قرنا إلا باسم موضعه، / كما تسمي العرب الشيء باسم ما كان له موضعا أو سببا، فيقولون "رفع عقيرته"، (يريدون) (١٤): صوته، لأن رجلا قُطعت رجله فرفعها واستغاث من أجلها، فقليل لمن رفع صوته: "رفع عقيرته" (١٥). ومثل هذا كثير في كلام العرب.

-
- (١) قوله "بعض القراء يقرأ: أنذر" في (م): "في بعض القراءات نقرأ: أنذر".
- (٢) الأعراف، (١٢٧). وقرأ كذلك ابن مسعود وعلي وابن عباس وأنس والحسن ومجاهد والضحاك وغيرهم. انظر "معجم القراءات" (٣٩٣/٢).
- (٣) في (خ ط): "يريدون".
- (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٥) في (م): "التي". (٦) في (ب): "و".
- (٧) في الأصل: "من جهته"، وفي (م): "من جهة"، وفي (ب): "في وجه"، وفي (خ ط): "في جهة". والمثبت من (ل) و (بط).
- (٨) في الأصل: "ويؤمنونه" وكتب الصواب في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٩) في الأصل: "فلم".
- (١٠) في (بط) و (خ ط): "أراد بالقرن".
- (١١) تحرفت في (م): "جزوان". (١٢) في (ب): "التي".
- (١٣) في (م): "في".
- (١٤) في (ب): "يريد".
- (١٥) ذكر المصنف المثل وتفسيره أيضا في ادب الكاتب ص (٥٣).

((وكذلك (١)) قوله (٢) في المشرق: "من ها هنا يطلع قرن الشيطان".
لا يريد (به (٣)) ما (يسبق (٤)) إلى وهم السامع من قرون البقر، (وإنما (٥))
يريد: من ها هنا يطلع رأس (الشيطان (٦)).
وكان وهب بن منبه يقول في ذي القرنين: "إنه رجل من الإسكندرية (٧))،
واسمه "الإسكندروس"، وإنه كان حلمُ حلمًا رأى (فيه (٨)) أنه دنا من الشمس حتى
أخذ بقرنيها في شرقها وغربها، فقص رؤياه على (قومه (٩)) فسموه (ذا (١٠))
القرنين". وأراد بأخذه بقرنيها: أنه أخذ بجانبها.
والقرون أيضا: خمل الشعر، كل (خملة (١١)) قرن، (ولذلك (١٢)) قيل للروم:
"ذات القرون". (يراد (١٣)): أنهم (١٤) يطولون الشعور.
(فأراد (١٥)) - صلى الله عليه وسلم (٨) - (أن (١٦)) يعلمنا أن الشيطان في

-
- (١) في (م): "كذلك" بدون الواو.
 - (٢) يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - والحديث جزء من حديث ابن عمر، رواه البخاري (٣٣٦/٦) و (٥٤٠/٦) و (٤٣٦/٩) و (٤٥/١٣) ومسلم (٣١/١٨ و ٣٢).
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٤) في (ب): "سبق".
 - (٥) في (م): "إنما" بدون الواو.
 - (٦) في هامش الاصل: "الشمس. خ". قال النووي: "والمراد بذلك اختصاص المشرق بمزيد من تسلط الشيطان ومن الكفر". (٣٤/٢).
 - (٧) في (م): "الإسندرية".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٩) في (م): "قوم".
 - (١٠) في (ب): "ذو".
 - (١١) تحرفت في (ب): "محملة".
 - (١٢) في (م): "وكذلك".
 - (١٣) في (ب): "يريد" وفي (م): "يراد بهم".
 - (١٤) في (ب) زيادة: "كانوا".
 - (١٥) في (م): "وأراد". (١٦) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

وقت طلوع (الشمس) (١)، (وعند (٢)) سجد عبدتها لها، مائل مع الشمس، (فالشمس) (٣) تجري من قبل (رأسه) (٤)، وأمرنا أن لا نملي في هذا الوقت/ الذي (يكفر) (٥) فيه هؤلاء ويملون للشمس (والشيطان) (٦). وهذا أمر مغيبٌ عنا، لا نعلم منه إلا ما علمنا، والذي (أخبرنا به) (٧) شيء (يحتمله) (٨) التأويل، (ويباعد) (٩) (عن) (١٠) الشناعة - والله أعلم (١١).

ولم يؤت (١٢) أهل التكذيب بهذا وأشباهه إلا (لردهم) (١٣) الغائب عنهم إلى الحاضر عندهم، وحملهم الأشياء على ما (يعسرفون) (١٤) من أنفسهم،

(١) ما بين قوسين سقط من (ب) واستدرك في الهامش مقرونا بحرفي "ب ، ظ".

(٢) في (م): "عند". (٣) في (ب) و (م): "والشمس".

(٤) في الأصل: "رأسها". (٥) في (م): "كفر".

(٦) في (ب): "والشيطان".

(٧) في (ل) و (بط): "أخبرتكم"، وفي (خ ط) و (ب) و (م): "خبرتكم".

(٨) في الأصل: "يحتمل". (٩) تصحفت في (م): "ونبأه".

(١٠) في (بط) و (م): "من".

(١١) وانظر النووي (١١٢/٦)، ومعالم السنن (٢٤١/١-٢٤٢). وقال ابن حجر عن قوله

- صلى الله عليه وسلم -: "تطلع بين قرني شيطان" عن الشمس: "أي بالنسبة إلى من يشاهد الشمس عند طلوعها، فلو شاهد الشيطان لراه منتصباً عندها".

الفتح (٣٤٠/٥). ونقل النووي في قوله - صلى الله عليه وسلم -: "إن

الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم" عن العلماء قولهم: "قيل هو على ظاهره

وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الإنسان مجاري دمه.

وقيل هو على الإستعارة لكثرة إغوائه ووسوسته، فكأنه لا يفارق الإنسان،

كما لا يفارقه دمه" (١٥٧/١٤)، وانظر الفتح (٢٨٠/٤)، ومشكلات الاتحادية

النبوية، الصفحات (١٥-١٧).

(١٢) في الأصل: "يأت". وفي (م): "يغرق".

(١٣) في (م): "لردهما".

(١٤) في (ل): "يعرفونه".

و(١) من الحيوان/ والمموات، واستعمالهم حكم ذوي (الجثث(٢)) (في
الروحانيين(٣)) فإذا سمعوا (بملائكة(٤)) على كواهلها العرش، (وأقدامها(٥)) في
الارض السفلى(٦)، استوحشوا من ذلك (لمخالفته ما(٧)) شاهدوا، وقالوا: كيف تخرق
جثث هؤلاء السماوات وما (بينها(٨))، والارضين وما فوقها، من (غير(٩)) أن
(نرى(١٠)) لذلك (أشرا(١١))؟ (و(١٢)) كيف يكون (خلق له(١٣)) (هذه العظمة(١٤))؟
وكيف (تكون(١٥)) (أرواحا(١٦)) ولها كواهل(١٧)) وأقدام؟
(وإذا(١٩)) سمعوا بأن جبريل عليه السلام (مرة أتى النبي(٢٠))

-
- (١) زيادة من (ب) و (م).
 - (٢) تمحفت في (م): "الخبث".
 - (٣) في (ب) وهامش الاصل - مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ" - "كالروحانيين".
 - (٤) في (ب): "الملائكة".
 - (٥) في (ب): "وأقدامهم".
 - (٦) رواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة بلفظ: "أذن لي أن أحدث عن ملك قد مررت
رجلاه الأرض السابعة والعرش على منكبيه وهو يقول: سبحانك أين كنت وأين
تكون". قال الهيثمي في المجمع (٨٥/١): "رجاله رجال الصحيح" وانظره ففيه
جملة من الأحاديث في ذلك، وانظر أيضا الدر المنثور (٢٦٩/٨-٢٧٤).
 - (٧) في (ب): "لمخالفتهم بما".
 - (٨) في (ل) و (م): "بينهما". (٩) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (١٠) في (م) و (ل) و (بط): "يرى". (١١) في (ل) و (بط): "أثر".
 - (١٢) في (ب): "أم". (١٣) تحرفت في (م): "حلوله".
 - (١٤) في (ب): "هذا العظم".
 - (١٥) في الاصل و (ل) التاء مهملة، وفي (م): "يكون".
 - (١٦) في (ل): "أرواح".
 - (١٧) في (ل): "هواكل"، سبق قلم من الناسخ.
 - (١٨) في (م): "فإذا".
 - (١٩) في (م): "جاء مرة الى النبي".

- صلى الله عليه وسلم - في صورة أعرابي (١)، ومرة في صورة دحية الكلبي (٢)، ومرة في صورة شاب (٣)، ومرة سد بجناحيه ما بين المشرق والمغرب (٤)، قالوا: كيف يتحول من صورة الى صورة؟ وكيف يكون مرة في غاية الصغر، ومرة في غاية الكبر، من غير أن يزداد في جسمه / و (لا (٥)) جثته وأعراسه؟ لأنهم لا يعاينون إلا ما كان كذلك. (وإذا (٦)) سمعوا بأن الشيطان يمل الى قلب ابن آدم حتى يوسوس له ويخنس

قالوا: من أين يدخل؟ وهل (يجتمع (٧)) روحان في جسم؟ وكيف يجري مجرى الدم؟ (قال أبو محمد (٨)): ولو اعتبروا ما غاب عنهم بما رأوه من قدرة الله تبارك وتعالى، لعلموا أن الذي قدر على أن يفسح مائة الأرض كلها الى البحر منذ خلق (٩) الأرض (وما (١٠)) عليها، فهي تُفضي إليه من غير أن تزيد (فيه (١١)) (أو تنقص منه (١٢)) - ولو جعل (النهر (١٣)) منها مثل دجلة أو الفرات أو النيل سبيل

(١) لم أجد ممرحا به في الأحاديث النبوية، ولكني رأيت العلماء إذا ذكروا ذلك أشاروا لحديث عمر المشهور الاتي في حاشية رقم (٣).

(٢) في ذلك أحاديث، منها حديث ابن عمر، رواه الإمام أحمد (١٠٧/٢) وصحح شاكر اسناده (١٣٢/٨). وحديث عائشة، رواه أيضا الإمام أحمد (١٤١/٦ و ١٤٦). وانظر ترجمة دحية في الإصابة (٤٧٣/١).

(٣) وذلك في حديث عمر المشهور في سؤال جبريل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الإسلام والإيمان والإحسان والساعة، وفيه: "بينما نحن عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر" إذ الشاب هو الذي يكون شديد سواد الشعر. رواه مسلم (١٥٧/١-١٦١).

(٤) متفق عليه من حديث عائشة، البخاري (٣١٣/٦) و (٦٠٦/٨) ومسلم (٨/٣).

(٥) ما بين قوسين ليس في (م). (٦) في (م): "فإذا".

(٧) الياء مهملة الا في (م). (٨) زيادة من (ب).

(٩) في (م) زيادة: "الله"، وفي (ب) زيادة: "الله عز وجل".

(١٠) في (م): "ومن". (١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب)، وبعدها في (خ ط) زيادة: "شيء".

(١٣) تحرفت في الاصل: "لهم"، وفي (م): "اليهم". وفي (ب) "النهر".

الى ما على وجه الارض من المداخن والقرى (والعمارات(١)) والخراب، شهرا لم يبق على ظهرها شيء إلا هلك - هو الذي قدر على ما (أنكروا(٢)).

وأن الذي قدر على أن (يحرك(٣)) هذه الارض على (عظمها(٤)) وكشافتها/ ٣٧
وبحارها وأطوارها (وأنهارها(٥))، حتى (تتمدع(٦)) الجبال، (وتغيف المياها(٧))،
(وحتى ينتقل جبل(٨)) من مكان الى مكان، هو الذي لطف (لما(٩)) قدر.

وأن الذي وسّع (إنسان العين(١٠)) مع صغره وضعفه (لإدراك(١١)) نصف الفلك
على عظمه، حتى رأى النجم من المشرق (ورّقيب(١٢)) من المغرب وما بينهما، وحتى
خرق من الجو (مسيرة(١٣)) خمس مئة عام، (هو الذي خلق ملكا ما بين شحمة أذنه

-
- (١) في (ب): "والعمران".
 - (٢) في (خ ط): "أنكروه" وفوق الهاء ضبة.
 - (٣) في (خ ط): "يطحا" ومعناها قريب من المثبت. انظر ترتيب القاموس (ط ح و).
 - (٤) في (م): "عظمتها".
 - (٥) زيادة من (خ ط).
 - (٦) في (ل) و (بط): "تتمدع".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، وفي الاصل: "وحتى لا تغيف المياها"، وفي (م):
"وتغيف المياها".
 - (٨) كلمة: "وحتى" ليست في (خ ط)، وفي الاصل: "وحتى لا تنتقل".
 - (٩) في (م): "كما".
 - (١٠) في (م): "الشان للعين".
 - (١١) في (ب): "بإدراك"، وفي (م): "لإدراك".
 - (١٢) في (ب): "ورقبه".
 - (١٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

إلى عاتقه مسيرة خمس مئة عام (١). فهل ما (أنكر (٢) إلا (بمنزلة (٣): ما عرف؟
و (هل (٤) ما رأى إلا بمنزلة ما لم يرى؟ فتعالى الله أحسن الخالقين.

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. وروى أبو داود (٢٣٢/٤) عن جابر بن عبد الله
عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة
الله من حملة العرش، إن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبع مئة عام"
قال ابن كثير في تفسيره (٤٤٢/٤): "هذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات" وصححه
الألباني في سلسلته (٢٣٢/١).

(٢) في (ب): "أنكره".

(٣) كتب فوقها في (م): "بمراة"؟

(٤) زيادة من هامش الأصل مقرونة بكلمة "صح".

[الولادة على الفطرة]

((قالوا(١)): حديثان متناقضان. (قالوا(١)): رويتم (عن(٢)) النبي - صلى الله عليه وسلم - (أنه قال(٣)): "كل مولود (يولد(٤)) على الفطرة، حتى يكون أبواه يهودانه وينصرانه".

ثم رويتم (أن(٥)): "الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من سعد في بطن أمه". وأن النطفة إذا انعقدت بعث (الله(٦)) عز وجل إليها ملكاً، (فكتب(٧)) أجله ورزقه (وشقي أو سعيد(٨)). وأنه: "مسح ظهر آدم عليه السلام فقبض قبضة فقال: إلى الجنة (٩) برحمتي، وقبض أخرى (فقال(١٠)): إلى النار ولا أبالي(١١)".

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (خ ط). (٢) في (م): "أن".
- (٣) زيادة من (ب)، وفي (م): "قال". والحديث رواه البخاري (٢٤٦/٣ و ٢٤٦/٣) و (٥١٢/٨) و (٤٩٣/١١)، ومسلم (٢٠٧/١٦-٢١٠)، وأبو داود (٢٢٩/٤)، والترمذي (٤٤٦/٤)، من حديث أبي هريرة بمعناه، ولفظ ابن قتيبة ذكره ابن حجر عن بعض أهل اللغة وقال عقبة: "لم أره في الصحيحين ولا غيرهما". الفتح (٢٥١/٣).
- (٤) في (م): "ولد".
- (٥) زيادة من (م). والحديث رواه البزار والطبراني في الصغير (٥/٢) قال الهيثمي: "ورجال البزار رجال الصحيح" مجمع (١٩٦/٧)، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٠/٤) متن فيض القدير ونقل المناوي عن العراقي وابن حجر تصحيح أسناده. (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٧) في (ل) و (بط) و (ب): "يكتب"، وفي (م): "فيكتب".
- (٨) في (ب): "وشقيا أو سعيداً". وفي دخول الملك الرحم وكتابته ذلك أحاديث منها حديث ابن مسعود، رواه البخاري (٣٠٣/٦ و ٣٦٣) و (٤٧٧/١١) و (٤٤٠/١٣) ومسلم (١٨٩-١٩٣)، وأبو داود (٢٢٨/٤)، والترمذي (٤٤٦/٤) وقال حسن صحيح - وابن ماجه (٢٩/١).
- (٩) في (م) زيادة: "ولا أبالي". (١٠) في (م): "وقال".
- (١١) رواه أبو داود (٢٢٦/٤ و ٢٢٧)، والترمذي (٢٦٦/٥) وحسنه - ومالك في الموطأ (٨٩٨/٢) من حديث عمر بن الخطاب، ورواه الإمام أحمد (١٧٦/٤ و ١٧٧) و (٦٨/٥) وصحح ==

قالوا: وهذا تناقض واختلاف (فرق بين (١)) المسلمين، واحتج به أهل القدر

وأهل (الإثبات (٢)).

(قال أبو محمد (٣)): ونحن نقول: (إنه (٤)) ليس هاهنا اختلاف بنعمة الله عز

وجل، ولو عرفت المعتزلة (ما (٥)) معناه ما فارقت المثبتة إن لم يكن الإختلاف إلا لهذا الحديث.

(والفطرة (٦)) هاهنا: (الإبتداء والإنشاء. ومنه قول (٧)) الله تعالى:

(الحمد لله فاطر السماوات والأرض (٨)). أي (مبتدئهما (٩)). (وكذلك (١٠))

(قوله (١١)): (فطر (١٢)) الله التي فطر الناس عليها (١٣)) يريد جبلته التي جبل

الناس (عليها (١٤)). (فأراد (١٥)) بقوله: "كل مولود (يولد (١٦)) على

(الفطرة (١٦))" (أخذ (١٧)) الميثاق، الذي

== الجواز في مسند الشاميين اسناده (٦٧١/٢) من حديث أبي عبد الله - رجل من

أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين بمعناه دون لفظه.

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) كتب فوقها في (م): "رتياب؟"

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(٤) في (ب) و (م): "ان".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(٦) في (م): "الفطرة".

(٧) في (م): "الإنشاء والإبتداء. قال".

(٨) فاطر، (١)، وقوله في الآية الكريمة: (الحمد لله) ليس في الأصل.

(٩) في (ب) و (خ ط): "مبتدئها".

(١٠) في (ب): "وذلك".

(١١) في (م): "قول الله".

(١٢) كذا في (م) - والمصحف -، وفي باقي النسخ: "فطرة".

(١٣) الروم، (٣٠). (١٤) زيادة من (ب).

(١٥) في (ل) و (بط) و (ب) و (م): "وأراد".

(١٦) ما بين قوسين ليس في (م). (١٧) في (ب): "وأخذ".

(أخذه (١)) عليهم في أصلاب آبائهم، (وأشهدهم على أنفسهم، المت بربكم؟ قالوا : بلى (٢)). فلست واجدا احدا إلا وهو مقرر بان له مانعا ومدبرا - وإن سماه بغير/ اسمه، (أو (٣)) عبد شيئا دونه (ليقربه (٤)) منه عند نفسه، أو وصفه بغير (مفاته، أو (٥)) أضاف إليه ما (تعالى (٦)) عنه علوا كبيرا - قال الله عز وجل: (ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله (٧)). فكل مولود في العالم على ذلك العهد والإقرار، وهي الحنفية التي وقعت لأول الخلق وجرت في (فطر (٨)) العقول، (فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) - قال (١٠)): "يقول الله تبارك وتعالى: إني خلقت عبادي (جميعا (١١)) حنفاء، فاجتالتهم الشياطين عن دينهم (١٢)"، ثم (يُهود (١٣)) اليهود أبناءهم، (ويمجس (١٤)) (المجوس (١٥)) أبناءهم - أي يعلمونهم ذلك.

وليس الإقرار (الأول (١٦)) مما يقع به حكم أو عليه شواب. ألا ترى أن الطفل من أطفال المشركين ما كان بين أبويه فهو محكوم عليه بدينهما، لا يُصلى عليه ان مات، (ثم يخرج عن كنفهما الى مالك من المسلمين، فيحكم عليه بدين

-
- (١) في (ب): "أخذ".
 (٢) الاعراف، (١٧٢)، وهو قول حماد بن سلمة - رواه عنه أبو داود (٢٣٠/٤)، والمازري - انظر النووي (٢٠٨/١٦).
 (٣) في (ل) و (م): "و". (٤) في (م): "ليقرب".
 (٥) في (ب): "وصفه، إذا". (٦) في (ط) و (م): "يتعالى".
 (٧) الرخرف، (٨٧). (٨) تحرفت في (م): "فطن".
 (٩) كلمة: "وسلم" ليست في الأصل.
 (١٠) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم"
 (١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (١٢) جزء من حديث عياض بن حمار، رواه مسلم (١٩٧/١٧).
 (١٣) في (م): "تهود".
 (١٤) في (م): "وتمجس".
 (١٥) في الأصل: "اليهود" وكتب المثبت في الهامش.
 (١٦) تحرفت في (ب): "لأول".

مالكه ، ويملي (١) عليه إن مات (٢) ، ومن وراء ذلك (علم (٣) الله عز وجل (فيه (٤)). وفرّق ما بين أهل القدر وأهل الإثبات في هذا الحديث: أن الفطرة عند أهل القدر: الإسلام ، فتناقض (عندهم الحديثان (٥)). والفطرة عند أهل الإثبات: (العهد (٦) الذي أخذ عليهم حين فطروا ، فاتفق الحديثان ولم يختلفا ، (ومار (٧) لكل واحد منهما موضع (٨)).

-
- (١) في (م) : "فيملي"
 (٢) ما بين قوسين - من قوله : "ثم يخرج في السطر الأخير من الصفحة السابقة الى هنا - ليس في (ب).
 (٣) في (م) : "علمه إلى".
 (٤) ما بين قوسين ليس في (م). وانظر الفتح (٢٤٨/٣-٢٥٠).
 (٥) في (م) : "الحديثان عندهم".
 (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٧) في (ل) و (ب) : "فصار".
 (٨) في (ب) زيادة : "والله أعـ"، كذا مظموس منها اللام والميم ، وهذا الذي قاله المصنف رده العلماء ولم يقبلوه. قال ابن حجر: "وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة: الإسلام. قال ابن عبد البر: وهو المعروف عند عامة السلف. وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: (فطرة الله التي فطر الناس عليها) الإسلام". الفتح (٢٤٨/٣). ونقل عن ابن القيم قوله: "سبب اختلاف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث، أن القدرية كانوا يحتجون به على أن الكفر والمعصية ليسا بقضاء لله، بل مما ابتدأ الناس إحداشه، فحاول جماعة من العلماء مخالفتهم بتأويل الفطرة على غير معنى الإسلام، ولا حاجة لذلك، لأن الأشار المنقولة عن السلف تدل على أنهم لم يفهموا من لفظ الفطرة إلا الإسلام، ولا يلزم من حملها على ذلك موافقة مذهب القدرية. لأن قوله: "فابواه يهودانه" الخ، محمول على أن ذلك يقع بتقدير الله تعالى". الفتح (٢٥٠/٣). وانظر المزيد من كلام المصنف على الحديث في غريب الحديث له (٣٥٠/١ ، ٣٥١).

[غسل اليد عند الاستيقاظ من النوم]

قالوا: حديث يفسد (أوله آخره (١)). / (قالوا (٢)): رويتم عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - أنه قال: "إذا قام أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى (يغسلها (٤)) ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده (٥)".

(قالوا (٦)): وهذا الحديث جائز لولا قوله: "فإنه (٧)) لا يدري أين بساتت يده". وما منا أحد إلا وقد (دري (٨)) (أين (٩)) يده باتت، حيث بات (بدنه (١٠))، وحيث باتت رجله وأذنه وأنفه وسائر (أعضائه (١١))، واشد الأمور أن يكون من بها فرجه في نومه، ولو أن (رجلاً (١٢)) من فرجه في (يقظته (١٣)) لما نقض ذلك طهارته، / فيكف بأن يمسح وهو لا يعلم؟ والله لا يؤاخذ الناس بما لا يعلمون، فإن النائم قد يهجر (١٤) في نومه فيطلق ويكفر ويفتري ويحتلم على امرأة جاره، وهو عند نفسه - في نومه - زان، ثم لا يكون (بشيء (١٥)) من ذلك مؤاخذاً في أحكام الدنيا، ولا أحكام الآخرة.

(١) ضُبِطَتْ فِي الْأَصْلِ: "أَوَّلُهُ آخِرُهُ"، وَفِي (ل): "أَوَّلُهُ آخِرُهُ". وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ كَمَا هُوَ بَيِّنٌ.

(٢) مَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي (خ ط).

(٣) مَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَصْلِ.

(٤) فِي (م): "يَغْسِلُهَا".

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٣/١)، وَمُسْلِمٌ (١٧٨/٣-١٨١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥/١ وَ ٢٦)،

وَالْتِّرَمِذِيُّ (٣٦/١)، وَالنَّسَائِيُّ (٧٥٦/١ وَ ٩٩ وَ ٢١٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٨/١ وَ ١٣٩)

(٦) مَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي (بَط) وَ (ب).

(٧) مَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي (ب) وَ (م).

(٨) فِي (ب): "يَدْرِي".

(٩) فِي (ل) وَ (م): "أَنْ". (١٠) تَمَحَفَّتْ فِي (ب): "يَدُهُ".

(١١) فِي (ب): "أَعْطَاهُ". (١٢) فِي (ب): "رَجُلٌ".

(١٣) فِي (ب): "يَقْضَتْهُ". (١٤) أَيُّ يَهْذِي. انْظُرْ مَخْتَارَ الْمُصْحَاحِ (هـ ج ر).

(١٥) فِي (ب): "فِي شَيْءٍ"، وَفِي (م): "الشَّيْءَ".

(قال أبو محمد (١)): (ونحن نقول (٢)): إن هذا النظَّار علم شيئا وغابت عنه أشياء أما علم أن كثيرا من (أهل الفقه (٣)) (قد (٢)) ذهبوا إلى أن الوضوء (يجب (١)) من مس الفرج في المنام واليقظة (٤) بهذا الحديث، (والحديث (٥)) الآخر: "من مس فرجه فليتوضأ (٦)". وإن كنا نحن لا نذهب إلى ذلك، ونرى أن الوضوء الذي أمر به من مس فرجه غسل اليد، لأن الفروج مخارج الحدث (والنجاسات (٧)). وكذلك الوضوء -عندنا- ممّا ممّت النار (٨).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٣) كذا في الأصل و (خ ط)، وفي باقي النسخ: "أهل الفقه".
 (٤) في (م) زيادة: "ينقض الوضوء" ونقل الوضوء من مس الذكر قول الشافعي وأحمد وإسحاق ومالك في المشهور عنه. وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنه غير ناقض انظر نيل الأوطار (٢٤٩/١). (٥) في (ب) و (م): "وبالحديث".
 (٦) يروى من حديث الكثير من الصحابة، منهم بسرة بنت صفوان، رواه أبو داود (٤٦/١)، والترمذي (١٢٦/١)، والنسائي (١٠١/١)، وابن ماجه (١٦١/١)، ومالك في الموطأ (٤٢/١) وابن حبان (٢٢٠/٢ والإحسان)، والحاكم (١٣٧/١) وصححه علي شرط الشيخين. وصححه الشيخ شاکر في تحقيق الترمذي، ونقل الترمذي عن البخاري قوله: "وأصح شيء في هذا الباب حديث بسرة". وانظر بقية الأحاديث مخرجة في نصب الرية (٥٤/١-٦٠)، ونيل الأوطار (٢٤٨/١).
 (٧) في (ل) - مفردة - "والنجاسة".
 (٨) في ذلك أحاديث عديدة، منها حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "تفضوا مما مست النار" رواه مسلم (٤٣/٤). وهناك بالمقابل أحاديث صحيحة في ترك الوضوء من ذلك. قال النووي: "ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أنه لا ينفك الوضوء بأكل ما مسته النار. وأجابوا عن حديث الوضوء مما مسته النار بجوابين: أحدهما: أنه منسوخ بحديث جابر - رضي الله عنه - قال: "كان آخر الأمرين من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ترك الوضوء مما مست النار" وهو حديث صحيح رواه أبو داود (٤٩/١) والنسائي (١٠٨/١). والجواب الثاني: أن المراد بالوضوء غسل القدم ==

إنما هو غسل (اليدين (١)) من (الزَّهْمَ (٢)) (والاَلطَّبْخَةَ (٣)) والشَّوَاء. وقد بينّا (٤) ذلك في غير موضع، وأتينا بالذلائل عليه (٥). (وإذا (٦)) كان الوضوء من منى الفرج هو غسل (اليدين (٧)). تبين أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨) - أمر المستيقظ من مناه أن يغسل يده قبل أن يدخلها الإناء، لأنه لا يدري أين باتت يده (٩) يقول: لعله في منامه من بها فرجه أو دبره، وليس يؤمن أن (يصيب (١٠)) يده قاطر بول، أو بقية مني - إن كان جامع قبل المنام - فإن أدخلها في الإناء قبل أن يغسلها أنجس الماء وأفسده (١١)، وخص النائم بهذا، لأن النائم قد تقع يده على (هذه (١٢)) المواضع وعلى دبره وهو لا يشعر، (فأما اليقظان (١٣)) (فإنه (٣)) إذا (لمس (١٤)) شيئاً من هذه المواضع فأصاب يده منه أذى، علم به - ولم (١٥) يذهب عليه - (فغسلها (١٦)) قبل أن يدخلها (إناء (١٧)) أو يأكل أو يماض.

- == والكفين. ثم إن هذا الخلاف الذي حكيناه كان في المصدر الأول، ثم أجمع العلماء بعد ذلك على أنه لا يجب الوضوء بأكل ما مسته النار" النووي (٤٣/٤) باختصار. وانظر تحقيق شاکر في هامش الترمذي (١١٥/١-١٢١).
- (١) في (ل) و (ب): "اليدين". (٢) في (م): "الدسم" وهما بمعنى.
- (٣) ما بين قوسين ليس في (م). (٤) في (ب) زيادة: "على".
- (٥) انظر غريب الحديث (١٥٥-١٥٧). (٦) في (ب): "فإذا".
- (٧) في (خ ط) و (م): "اليدين". (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٩) في (م): زيادة "و". (١٠) في (م): "تصيب".
- (١١) قال ابن حجر: "الامر عند الجمهور على الندب، وتفلقوا على أنه لو غمس يده لم يضر الماء، وقال اسحاق وداود والطبري: ينجس". الفتح (٢٦٣/١) باختصار، وانظر النووي (١٨٠/٣ و ١٨١).
- (١٢) في (ب): "هذا".
- (١٣) في (ب): "وأما اليقظان".
- (١٤) في (ل): "لامس"، وفي (ب): "مس".
- (١٥) في (ب) زيادة كلمة غير واضحة رسمها هكذا: "او لم" تشبه: "أو ثم".
- (١٦) في (م): "فغسلهما". (١٧) في (ل) و (ب): "الإناء".

[حكمة النهي عن الصلاة في أعطان الإبل]

قالوا: حيث يفسد أوله آخره. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - نهى عن الصلاة في أعطان الإبل لأنها خلقت من (الشياطين (٢)). ونهيه عن الصلاة في أعطان الإبل لا ينكر، وهو جائز في التعبد، فلما (وصلتم (٣)) ذلك بأنها خلقت من (الشياطين (٤))، علمنا أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - يعلم أن الإبل خلقت من/ الإبل، كما أن البقر خلقت من البقر، والخيول من الخيل، والاسد من الاسد، والذئب من الذئب.

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: إن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - وغير النبي (٦) يعلم أن البعير تلده الناقة، وأنه لا يجوز أن تكون شيطانة تلد جملاً، ولا أن ناقة تلد شيطاناً، و(إنما (٧)) (أعلمنا (٨)) أنها في أصل الخلقة خلقت من جنس خلقت منه (٩) الشياطين. ويدلك على ذلك قوله في حديث آخر: /

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ل): "والشياطين" سبق قلم. والحديث رواه النسائي (٥٦/٢)، وابن ماجه (٢٥٣/١)، وابن حبان (١٠٣/٣) الإحسان) من حديث عبد الله بن المغفل المُرَني قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "صلوا في مرايض الغنم، ولا تملوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الشياطين". وصححه السيوطي في الجامع الصغير، ونقل المناوي في شرحه عن مغلطي تصحيحه له (٢٠٠/٤) فيض القدير) وصححه الألباني (صحيح الجامع ٢٤٧/٣). وأعطان الإبل جمع عطن: الموضع الذي تبرك فيه الإبل كما فسره المصنف في غريب الحديث له، انظر (٣٨٨/١).

(٣) في (ب): "وصلتكم".

(٤) في (ل): "الشياطين".

(٥) زيادة من (بط) و (ب).

(٦) في (م) زيادة: "عليه السلام".

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) في (ل) و (بط) و (ب): "علمنا". (٩) في (بط) زيادة: "هذه".

"....إنها خلقت من (أعنان(١)) الشياطين"، يريد من نواحيها وجوانبها - كما يقال: بلغ فلان (أعنان(٢)) السماء، / اي نواحيها وجوانبها - ولو كانت من نسلها لقال: فإنها خلقت من نسلها او بطونها أو أصلابها، وما أشبه هذا.

ولم تنزل العرب تنسب جنسا من الإبل/ إلى الحوش فتقول: ناقة حوشية (وإبل حوشية (٣))، وهي أنقر الإبل وأصعبها، ويزعمون أن للجن نعمة ببلاد (الحوش(٤))، وأنها ضربت في نعم الناس فنتجت هذه الحوشية. (قال رؤبة: جرت رحانا من بلاد الحوش(٥)).

وقد يجوز على هذا المذهب أن (تكون(٦)) (في الأصل(٧)) من نتاج نعم الجن، لا من الجن أنفسها، ولذلك قال: "...إنها من (أعنان(١)) الشياطين"، أي من نواحيها. (وهذا(٨)) شيء لا ينكره (إلا(٩)) من أنكر الجن أنفسها والشياطين، ولم يؤمن إلا بما رآته عينه وأدركته حواسه، (وهو(١٠)) من عقد قوم من الزنادقة (يقال لهم الدهرية(١١)). وليس من عقد المسلمين(١٢)).

(١) في (م): "اعناق".

(٢) في (م): "عنان".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب). والحوش: بلاد الجن، انظر ترتيب القاموس (ج وش).

(٥) ما بين قوسين ليس في (م). والكلام صدر بيت عجزه: وغيرنا من غائر وبيشي.

ديوانه (مجموع اشعار العرب) ص(٧٨)، وصدر البيت المذكور عزاه له المصنف

أيضا في غريب الحديث (٣٦/٢).

(٦) في (م): "يكون".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).

(٨) في (ب): "فهذا".

(٩) في (م): "ولا".

(١٠) تحرفت في (ب): "هد".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١٢) ترجم ابن حبان للحديث: "ذكر خبر قد توهم من لم يحكم صناعة الحديث أن

الزجر عن الصلاة في اعطان الإبل إنما جرت لأنها من الشياطين خلقت" وقال بعد=

.....

== روايته له : "قوله - صلى الله عليه وسلم - : "فإنها خلقت من الشياطين" أراد به أن معها الشياطين على سبيل المجاورة والقرب" (١٠٣/٣ ، ١٠٤ الإحسان) ثم ترجم (١٠٤/٣) : "ذكر خبر ثان يصرح بأن الزجر عن الصلاة في اعطان الإبل لم يكن ذلك لأجل كون الشيطان فيها" وساق حديث ابن عمر " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر على البعير" وقال: "لو كان الزجر عن الصلاة في اعطان الإبل لأجل أنها خلقت من الشياطين لسم يصل - صلى الله عليه وسلم - على البعير .. إذ محال أن لا تجوز الصلاة في المواضع التي قد يكون فيها الشيطان ثم تجوز الصلاة على الشيطان نفسه . بل معنى قوله - صلى الله عليه وسلم - : "سئها خلقت من الشياطين" أراد به أن معها الشياطين على سبيل المجاورة والقرب". أو انه - صلى الله عليه وسلم - قال ذلك على طريق التشبيه لها بالشياطين، لأن الإبل تشبه الشياطين في معويتها ووصولتها. انظر لقط المرجان ص (٢٤).

[قتل الكلاب]

قالوا: حديث يفسد بعضه بعضا. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "لولا أن الكلاب أمة (من الأمم) (٢) لأمّرت بقتلها، ولكن اقتلوا منها كل أسود بهيم (٣)". وقال: "الأسود شيطان (٤)". قالوا: (فكانه إنما (٥) قتله لأنه (أسود أو (٦) لأنه شيطان (٧))، مع عفوّه عن (جماعة (٨) الكلاب لأنها أمة، وليس في كونها أمة علة تمنع (من (٩) القتل ولا توجبه. (قالوا (١٠)): (ثم (٩)) رويتم أنه: "أمر بقتل الكلاب حتى لم يبق (بالمدينة (١١)) كلب (١٢)". فكيف قتلها (كلها (١٣)) وهي أمة؟ (أو لا (١٤)) (منعه (١٥))

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) زيادة من (بط) و (خ ط).

(٣) رواه مسلم (٢٣٧/١٠)، وأبو داود (١٠٨/٣)، والترمذي (٧٨/٤ و ٨٠) وحسنه، والنسائي (١٨٥/٧)، وابن ماجه (١٠٦٨/٢ و ١٠٦٩) من حديث عبد الله بن المغفل والبهيم: هو الذي لم يخالط لونه لون غيره. انظر النهاية (ب ه م).

(٤) جزء من حديث جابر: "أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقتل الكلاب، حتى أن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله، ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال: عليكم بالأسود البهيم ذي النقطةين فإنه شيطان". رواه مسلم (٢٣٦/١٠ و ٢٣٧) وأبو داود (١٠٨/٣). وايضا جزء من حديث أبي ذر قال: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الكلب الأسود البهيم فقال: شيطان". رواه ابن ماجه (١٠٧١/٢).

(٥) في (ل): "فكانما"، وفي (خ ط): "وكانه"، وفي (بط) و (ب): "فكانه".

(٦) في (م): "و". (٧) في (ب): "شيطان أو لأنه أسود".

(٨) في (م): "جميع". (٩) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٠) في (م): "قال". (١١) في (م): "في المدينة".

(١٢) رواه البخاري (٣٦٠/٦)، ومسلم (٢٣٤-٢٣٦/١٠)، والترمذي (٧٩/٤)، والنسائي (١٨٤/٧)، وابن ماجه (١٠٦٨/٢). (١٣) زيادة من (ب) و (خ ط).

(١٤) في (م): "ولا". (١٥) في (ب): "يمنعه".

ذلك من قتلها؟ (قالوا(١)): وقد صارت العلة التي (بها عفا(٢)) عنها (هي(٣)) العلة التي قتلها (لها(٤))؟

(قال أبو محمد(٥)): ونحن نقول: إن كل جنس خلقه الله عز وجل من الحيوان أمة، (كالكلاب(٦)) والاسد والبقر والغنم والنمل والجراد وما أشبه هذا، كما أن الناس أمة، وكذلك الجن أمة، يقول الله عز وجل: (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم(٧))، يريد أنها مثلنا في طلب الغذاء وابتغاء (الرزق(٨))، وتوقي المهالك. (وكذلك(٩)) الجن، (قد(١٠)) (خاطبهم(١١)) الله كما خاطبنا، إذ يقول جل وعز: (يا معشر الجن والإنس: ألم ياتكم رسل منكم(١٢)). ولو أمر النبي - صلى الله عليه وسلم(١٣) - بقتل الكلاب على كل حال (لأفنى(١٤)) أمة وقطع أثرها، (وفي(١٥)) الكلاب منافع للناس، في حراسة منازلهم وحفظ نعمهم وحرثهم، مع الإرتفاق(١٦) بصيدها، فإن كثيرا من الأعراب ونازلة القفر لا غذاء لهم ولا معاش إلا بها، (و(١٧)) الله عز وجل يقول:

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) في (م): "نهي".

(٣) في (ب): "في".

(٤) في (ب) و (بط) و (خ ط): "بها".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م)، وفي الأصل زيادة: "رحمه الله".

(٦) في (ب): "الكلاب".

(٧) الانعام، (٣٨).

(٨) في الأصل: "الدر"، وفي (ل) - مفردة -: "الذري".

(٩) في (ب): "فكذلك".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١١) في (م): "خاطبها". (١٢) الانعام، (١٣٠).

(١٣) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٤) في (م): "لقد أفنى".

(١٥) في (م): "ففي".

(١٦) أي الإنتفاع، انظر ترتيب القاموس (ر ف ق).

(١٧) في (م): "ولأن".

(فكّلوا (١) مما أمكن عليكم (٢))، و (٣)) في ذلك دليل على أنه عز وجل خلقها (لمنافعنا (٤)).

وقد كان أبو (عبيد (٥)) يذكر أن رجلين سافرا فوق (عليهما (٦)) اللصوص، فقاتل أحدهما حتى غلب (وأخذ (٧))، فدُفن وترك رأسه بارزا، وجاءت الغربان وسباع الطير (فحاتمت (٣)) حوله تريد (أن تنتهشه (٨)) وتقلع عينيه، ورأى ذلك / كلب (٩) كان معه، فلم يزل (ينبش (١٠)) (التراب عنه (١١)) حتى استخرجه، ومن قبل ذلك (ما (١٢)) (قد (١٣)) فرّ صاحبه وأسلمه. (قال (١٤)): ففي ذلك يقول الشاعر:

(يُعرِّد (١٥)) عنه جاره ورقيقه وينبش عنه كلبه وهو ضاربه /

وليس لشيء من الحيوان مثل محاماته (على (١٦)) أهله وذبّ عنهم، مع الإساءة إليه والطرده والضرب. والاختبار (عن الكلاب في هذا (١٧)) (كثيرة (١٨)) صحاح ونكره الإطالة بذكرها.

-
- (١) في (ب): "وكلوا". (٢) المائدة، (٤).
- (٣) ما بين قوسين ليس في (م). (٤) في (ب)، وهامش الأصل مقرونة بحرف "خ" لمنافعها.
- (٥) في (خ ط) و (ب) و (م): "عبيدة". (٦) في الأصل: "عليهم".
- (٧) ما بين قوسين ليس في (بط)، وفي (م): "وقتل" وهما بمعنى.
- (٨) في (ل) - مفردة - : "نهشه"، وفي (م): "أن تنهشه".
- (٩) في (م) زيادة: "قد". (١٠) في (م): "ينبش".
- (١١) كلمة: "التراب" ليست في (ب) و (ل) - مفردة، وفي (م): "عنه التراب".
- (١٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٣) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و (م. ب).
- (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).
- (١٥) في الأصل: "يفر" لكن كتب فوقها المثبت مقرونا بحرف "خ"، وفي (م): "يهرب" وكلها بمعنى، وفي (ل) و (ب).
- (١٦) في (ل) و (بط): "عن".
- (١٧) في (ب): "في هذا عن الكلاب".
- (١٨) في (م): "كثير"، وفي الأصل بعدها زيادة كلمة: "ليست" خطأ.

وليس تخلصوا الكلاب من أن تكون أمة من أمم السباع، أو تكون أمة من الجن كما قال ابن عباس، (فإنه قال (١)): "الكلاب (أمة (٢)) من (الجن (٣)) - وهي ضعفة الجن - (فإذا (٤)) غشيتكم عند طعامك فالتقوا لها، (فإن (٥)) لها أنفسا (٦))"، يعني: إن لها/ عيوناً تصيب بها. والنفوس: العين، يقال: أصابت (فلاناً (٧)) نفس، أي: عين. وقال أيضاً: " (الجان (٨)) (مسخ (٩)) الجن،/ كما مسخت القرودة من بني إسرائيل (١٠))"، ولا يبعد (أيضاً أن تكون الكلاب (١١)) كذلك. وهذه أمور لا (تدرك (١٢)) بالنظر والقياس والعقول، وإنما ينتهي فيها إلى ما قاله الرسول - صلى الله عليه وسلم (١٣) - أو ما قاله من (سمع منه وشاهده (١٤))، فإنهم لا (يقضون (١٥)) على مثله إلا بسمع منه، أو (سماع (١٦))

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) ما بين قوسين ليس في (بط) و (خ ط) و (م).

(٣) بالحاء المهملة، كذا ضبطت في (ل)، وفي باقي النسخ بالجيم.

(٤) في (م): "قال إذا".

(٥) في (ل): "إن" وكتب المثبت في الهامش مقروناً بكلمة "صح".

(٦) أخرجه أبو عثمان سعيد بن العباس الرازي، كما في لقط المرجان ص (٢٢).

(٧) في (ب): "فلان".

(٨) في (ب) و (م): "الكلاب"، ولعلها اجتهد من النساخ لأنها المتبادرة إلى

الذه، لكن تنمة الكلام ترددها.

(٩) في (ل) و (ب): "مسيخ".

(١٠) رواه ابن أبي حاتم، كما في لقط المرجان ص (٢٤)، والجان نوع من الحيات كما

يأتي تفسير ابن قتيبة له ص (٧٩). والحديث رواه ابن حبان (٤٦١/٧) مرفوعاً،

وصححه السيوطي في الجامع الصغير ووافقه المناوي (٤٢٩/٣) فيض القدير

والالباني في سلسلته (٤٣٩/٤) أيضاً.

(١١) في (م): "الكلاب أيضاً أن تكون". (١٢) في (م): "تدرى"، وفي (ل) - مفردة: "تدر

(١٣) ما بين قوسين زيادة من (ل) و (ب).

(١٤) في (ب): "شاهده وسمع منه - صلى الله عليه وسلم".

(١٥) في (ب): "يقضوا". (١٦) في (ب): "بسماع".

ممن سمعه (١)، أو بخبر صادق من خبر الكتب المتقدمة. وليس (هو) (٢) من أمور الفرائض والسنن، ولا علينا (٣) وكف (٤) ولا نقص من أن تكون الكلاب من السباع أو (من) (٥) (الجن) (٦) أو (من) (٥) المسوخ.

فإن كانت من السباع، فإنما امر بقتل الأسود منها (و) (٧) قال: "هو شيطان"، لأن (الأسود البهيم) (٨) منها أضربها وأعقرها، والكلب إليه أسرع منه إلى جميعها، وهو مع هذا أقلها نفعا وأسوأها حراسة، وأبعدها من (الميد) (٩)، (و) (١٠) أكثرها نعاسا. وقال: "هو شيطان"، يريد أنه أخبثها، كما يقال: فلان شيطان، و (ما) (١١) هو إلا شيطان بارد، وما هو إلا أسد عاد، (وما هو إلا ذئب عاد) (١٢)، (يراد أنه) (١٣) شبيه به.

وإن كانت الكلاب من (الحن) (١٤)، أو كانت مسوخا من الجن، فإنما أراد أن الأسود منها (شيطانها) (١٥) فاقتلوه (لضره) (١٦)، (و) (١١) الشيطان هو مار

-
- (١) في (ب) زيادة: "منه".
 - (٢) في (ب): "هذا".
 - (٣) في (م) زيادة: "به".
 - (٤) الوكف: العيب والإثم. انظر ترتيب القاموس (و ك ف).
 - (٥) زيادة من (م).
 - (٦) في (بط) و (خ ط): "الحن" بالحاء المهملة.
 - (٧) في (م): "أو".
 - (٨) في (خ ط): "البهيم الأسود".
 - (٩) في الأصل: "المدق".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (بط).
 - (١٣) في (م): "يريد به".
 - (١٤) مضبوطة في (ل) و (بط) بالمهملة، وفي الأصل غير واضحة تماما، وفي باقي النسخ: "الجن" بالمعجمة.
 - (١٥) في (ب): "شيطانا" (١٦) في (بط) و (م): "لضره".

الجن، (والحن(١)) هم الضعفة، (والحن(١)) (أضعف من(٢)) الجن.
 (وأما(٣)) (قتله(٤)) كلاب المدينة، (فليس فيه نقض(٥)) لقوله: "ولا أن
 الكلاب أمة (من الأمم(٦)) لا أمرت بقتلها"، لأن المدينة في وقته صلى الله
 عليه وسلم مهبط وحي الله عز وجل مع ملائكته، والملائكة لا (تدخل(٧)) بيتا فيه
 كلب ولا صورة - كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
 (٨)حدثني محمد بن خالد بن خدّاش قال حدثني (سَلَمٌ(٩)) بن قتيبة عن يونس بن
 أبي اسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١٠) - قال:
 (قال لي(١١)) جبريل عليه السلام: لم يمنعني من الدخول عليك البارحة إلا
 (أنه(١٢)) كان/ على باب بيتك سترٌ فيه تماوير، وكان في بيتك كلب، فمُر به
 فليخرج(١٣)". وكان الكلب جـروا (للحسن والحسين(١٤))

-
- (١) مضبوطة في (ل) بالمهملة، وغير واضحة تماما في الاصل، وفي (م) و(ب):
 "والجن" بالمعجمة.
- (٢) في (م): "والكلاب أضعف". (٣) في (ل) و (بط): "فأما".
- (٤) في الاصل: "علة".
- (٥) في (م): "ليس فيه نقض". (٦) زيادة من(ل) - مفردة.
- (٧) في (ل): "يدخلون".
- (٨) في الاصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال اخبرنا اسحاق ^{الى} قال حدثنا ابو
 محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة
 قال". (٩) تحرف في (ب) و (م): "سالم".
- (١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل. (١١) في (م): "له". (١٢) في الاصل: "أن".
- (١٣) رواه أبو داود (٧٤/٤ و ٧٥)، والترمذي (١١٥/٥) - وقال: حسن صحيح-
 والنسائي (٢١٦/٨)، وأحمد (٣٠٥/٢ و ٤٧٨)، وابن حبان (٥٣٩/٧) من طرق عديدة
 عن يونس. ورواه أحمد (٣٠٨/٢ و ٣٠٩) وابن حبان (٥٣٨/٧) من طريق أبي اسحاق
 السبيعي عن مجاهد وصححه الشيخ شاکر (المسند ١٩١/١٥ و ٢١٧) والحسيني هاشم
 (تكملة المسند ١٢٥/١٧).
- (١٤) في (م): "للحسن أو للحسين"، وفي (ل) - مفردة: "للحسين".

تحت (نَضَدَ (١)) لهم. وهذا دليل على (انه (٢)) كما (يكره (٣)) الكلاب في البيوت (يكرهها (٤)) (أيضا (٥)) في الممر. فأمر (النبي (٥)) - صلى الله عليه وسلم (٦)) - بقتلها - (أو بالتخفيف (٧)) منها - (فيما (٨)) قرب منه وأمسك عن (سائرهما فيما بعد (٩)) من مهبط الملائكة وَمُنْزِلَ الوحي (١٠)).

(١) في (م): "نفيد" وفي هامش (ب): "النضد السرير".

(٢) في (ب): "أنها".

(٣) في (ب) و (م): "تكره".

(٤) في (م): "فكرهها".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) في (ب): "والتخفيف".

(٨) في الأصل: "مما".

(٩) في (ب): "سائر ما بعد".

(١٠) في (ل) - مفردة - زيادة: "قال أبو محمد: النضد: السرير، لأن الشياطين تنضد

فوقه"، وكذلك فسره أبو داود بعد روايته الحديث (٧٥/٤). أما حكم قتل

الكلاب، فقال النووي: "أجمع العلماء على قتل الكلب والكلب العقور،

واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه". ونقل عن إمام الحرمين قوله في الجمع

بين الاتحاد: "أمر النبي صلى الله عليه وسلم أولا بقتلها كلها، ثم نسخ

ذلك ونهي عن قتلها إلا الأسود البهيم، ثم استقر الشرع على النهي عن قتل

جميع الكلاب التي لا ضرر فيها، سواء الأسود وغيره" النووي (٢٣٥/١٠).

[قتل الفواسق]

قالوا: حديث يفسد أوله آخره. قالوا: رويتم (أنه صلى الله عليه وسلم قال ((١)): "خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب (والحدأة (٢)) والكلب والحية والفأرة (٣)". / قالوا: فلو قال: اقتلوا هذه الخمسة وخمسة معها جاز ذلك في ٤١ المتعبد، فاما ان تقتل لأنها فواسق؟ فهذا لا يجوز، لأن الفسق (والهedy (٤)) لا يجوز على شيء من هذه الأشياء، والهوام والسباع والطير غير الشياطين وغير الجن والإنس، الذين يكون (منهم (٥)) الفسق والهداية.

(قال أبو محمد (٦)): ونحن نقول: إن المعتقد (٧) (لأن (٨))

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٢) في (ب): "والحدأة".
- (٣) يروى من حديث العديد من الصحابة، منهم: أ. عائشة، أخرجه البخاري (٣٤/٤) و(٣٥٥/٦)، ومسلم (١١٣/٨-١١٥)، والترمذي (١٩٧/٣) -وقال حسن صحيح-، والنسائي (١٨٨/٥) و(٢٠٨/٥-٢١١). ب- ابن عمر، رواه البخاري (٣٤/٤) و(٣٥٥/٦)، ومسلم (١١٥/٨-١١٨)، وأبو داود (١٧٠/٢)، والنسائي (١٨٧/٥ و ١٨٩ و ١٩٠). ج- ابن عمر عن اخته حفصة، رواه البخاري (٣٤/٤)، ومسلم (١١٦/٨)، والنسائي (٢١٠/٥). د- أبو سعيد الخدري، رواه أبو داود (١٧٠/٢)، والترمذي (١٩٨/٣) وحسنه ه- أبو هريرة، رواه أبو داود (١٧٠/٢) قال ابن حجر: "التقييد بالخمس وإن كان مفهومه اختصاص المذكورات بذلك لكنه مفهوم عدد وليس بحجة عند الأكثر، وعلى تقدير اعتباره فيحتمل أن يكون قاله صلى الله عليه وسلم أولاً، ثم بين بعد ذلك أن غير الخمس يشترك معها في الحكم".
- الفتح (٣٦/٤) باختصار وتصرف يسير.
- (٤) في (م): "والفجور".
- (٥) في (م) و (ل) - مفردة: "معهم". (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).
- (٧) في (ب) زيادة: "هذا قد غلط"، وزيدت كذلك في هامش الأصل مقرونة بكلمة "صح". لكن فيها تحريف: "هو أقل غلط". وتنتمى الكلام ترد هذه الزيادة.
- (٨) في (م) و (بط): "أن".

(الهوام والسباع(١)) والطيور لا يجوز عليه عميان ولا طاعة (٢)، مخالف
 لكتاب الله عز وجل وأنبيائه وكتب الله (٣) المتقدمة، لأن الله عز وجل (أخبرنا (٤))
 عن سليمان نبيه عليه السلام أنه تفقد الطير فقال: (ما لي لا أرى الهدد أم
 كان من الغائبين. لا عذبته عذاباً شديداً أو لا ذبحته أو ليأتيني بسلطان
 مبين (٥))، أي (بعذر (٦)) (بئس (٧)) وحجة في غيبته وتخلفه، ولا يجوز أن يعذبه
 إلا على ذنب ومعصية، والذنوب والمعاصي تسمى فسوقاً، وما جاز أن يسمى عاصياً
 جاز أن يسمى فاسقاً. ثم حكى الله عز وجل عن الهدد (بعد (٨)) (و (٩)) أنه
 اعتذر إلى سليمان عليه السلام/ فقال: (أحطت بما لم تحط به وجئتكم من سبأ نبياً
 يقين. إني وجدت امرأة تملكهم وأوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم. وجدتكم وقومها
 يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فمدهم عن السبيل فهم لا
 يبهتدون. ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء
 في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون (١٠)). وهذا لو كان من

-
- (١) في (ب): "السباع والهوام".
 (٢) في الأصل فراغ مقدار كلمة كتب فيه بخط مغاير كلمة "صح"، وكأنها إشارة
 إلى صحة النص وتمامه، وأنه لا يوجد نقص كما يوهم الفراغ.
 (٣) في (ل) زيادة: "جل وعز".
 (٤) في (ل) و (خ ط): "خبرنا".
 (٥) النمل (٢٠، ٢١) والآية الكريمة تنتهي في (م) عند قوله: "شديداً" وكتب
 بعدها: "الآية".
 (٦) في (ل) و (ب): "عذر".
 (٧) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٨) في (ب): "بعده".
 (٩) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 (١٠) النمل، (٢٢-٢٥)، وآخر الآية الكريمة في الأصل مهمل، وفي باقي النسخ: "ما
 يخفون وما يعلنون" وهي قراءة الجمهور، وقراء حفص بالفوقية كما هو مثبت
 انظر فتح القدير (٤/١٣٤). والآية الكريمة في (م) تنتهي عند قوله: (عرش
 عظيم) حيث كتب بعدها: "إلى يعلنون". وفي هامش (ل) كتب: "آية سجدة فلا
 تغفل عنها".

أقاويل الحكماء بل (لو كان (١)) من كلام الأنبياء - (كان (٢)) (كلاما (٣)) حسنا، وعظة بليغة، وحجة بيّنة. فكيف لا يجوز على هذا مطيع وعاص، وفاسق ومهتد؟
وقد حكى الله عز وجل (٤) عن النمل (٥) ما (حكاه (٦)) في هذه السورة (فقال (٧)): (وورث سليمان داود، وقال: يا أيها الناس علمنا منطق (٨))، فجعلها تنطق كما (ينطق (٩)) (الناس (١٠)) وقال: (حتى إذا اتوا على واد النمل قالت نملة: يا أيها النمل) الآية (١١)، فجعلها تنطق كما ينطق الناس (١٢).

(وقال (١٣)): (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم (١٤)). ١٣٥ م
وقال: (يا جبال أوبي معه والطير (١٥))، أي سبّحي.

(قال أبو محمد (١٦)): (وقرأت في التوراة: "أن نوحا عليه السلام لما كان بعد أربعين يوما فتح (كُوء (١٧)) الفلك التي صنع، ثم أرسل الغراب فخرج

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م) و (ل) - مفردة. وكلمة: "لو" (م.ب).
 - (٢) في (ل) و (بط) و (ب): "لكان".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) في (م) زيادة: "ايضا".
 - (٥) في (ب): "النملة".
 - (٦) في (ل) - مفردة: "حكى" وفوقها علامة التمرّيش، والكلمة في (م) غير واضحة تماما.
 - (٧) في (ل) و (ب): "وقال".
 - (٨) النمل، (١٦). وفي (م) و (ب) زيادة: "وأوتينا من كل شيء".
 - (٩) في (ب): "تنطق".
 - (١٠) في (م): "الفاسق".
 - (١١) النمل، (١٨).
 - (١٢) من قوله: "وقال" قبل بداية الآية الكريمة الى هنا ثابت في الاصل فقط.
 - (١٣) في (ب): "فقال". (١٤) الإسراء، (٤٤).
 - (١٥) سبأ، (١٠)، وفي (ب) زيادة: "وأنا له الحديد".
 - (١٦) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط. ~
 - (١٧) الكوء: الثقب. انظر ترتيب القاموس (ك و ه).

ولم ((١)) يرجع حتى يبس الماء عن (وجه ((٢)) الأرض، (وأرسل ((٣)) الحمامة / مرة بعد مرة فرجعت حين أمست وفي منقارها ورقة زيتون، فعلم أن الماء قد قلَّ عن وجه الأرض، فدعا (الله ((٤)) - جل وعز - (لها بالطوق ((٥)) في عنقها، والخضاب في رجلها ((٦)).

(قال أبو محمد ((٧)): وقرأت أيضا في التوراة: "أن الله عز وجل قال لادم عليه السلام حين خلقه: كل ما شئت من شجر الفردوس لا تأكل من شجرة علم الخير والشر، فإنك يوم تأكل منها تموت -يريد أنك تتحول الى (حال ((٨)) من يموت - وكانت الحية (أُغْرِمَ ((٩)) دواب (البر ((١٠))، فقالت للمرأة: إنكما لا تموتان (إن ((١١)) أكلتما منها، ولكن (أعينكما تنفتح وتكونان كاللهة ((١٢)) تعلمان الخير والشر. فأخذت المرأة من (ثمرتها ((١٣)) فأكلت وأطعمت بعها، فانفتحت أبطارهما وعلمتا انهما غريانان، فوصلا من ورق التين (واصطنعاه ((١٤)) (أُزْرَا ((١٥)) ثم سمع صوت الله عز وجل في الجنة - (حين تورَّك ((١٦)) النهار ((٤)) - (فاختبأ ((١٧)) آدم وامراته

-
- (١) في (ل) و (بط) و (ب): "فلم". (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).
 (٣) في (ب) و (م): "فأرسل". (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٥) في (ب): "بالطوق لها". (٦) في (ب) و (بط) و (خ ط) و (م): "رجليها".
 (٧) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 (٨) في (م): "دار".
 (٩) أي اخبث، انظر المعجم الوسيط (ع ر م). وفي (م): "أعظم"، والكلمة في (ب) غير واضحة تماما.
 (١٠) في الأصل: "الجنة" لكن كتب فوقها المثبت مقرونا بحرف "خ".
 (١١) في (خ ط) "إذا". (١٢) في (م): "تنفتح أعينكما ويكونان كالهة".
 (١٣) في (ب): "ثمرها".
 (١٤) في (ب): "فاصطنعاه".
 (١٥) في (خ ط) و (م): "إزارا".
 (١٦) في (ل) - مفردة: "ورك"، وفي هامش الأصل تفسيرها: "تورك النهار: يعني بسط".
 (١٧) في (م): "واختبأ".

في/شجر(١)) الجنة، فدعاها(الله(٢)) فقال آدم: سمعت صوتك في الفردوس ورأيتني عرياناً فاخبتك منك.

قال:ومن أراك أنك عريان(٣)؟(ها(٤))، لقد أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها.
فقال: إن المرأة أطعمتني.

وقالت المرأة: إن الحية (أطعمتني(٥)).

فقال الله عز وجل للحية: من أجل فعلك هذا (فأنت(٦)) ملعونة، وعلى بطنك تمشين، وتأكلين التراب، (وسأغري(٧)) بينك وبين المرأة وولدها، (فيكون يظأ(٨)) رأسك، وتكونين أنت (تلذغينه(٩)) (بعقبه(١٠)). وقال للمرأة: وأنت، فأكثر أوجاعك (وأحبالك(١١))، وتلدين (الأولاد(١٢)) بالآلم، وترددين إلى بعلك فيكون مسلطاً عليك. (وقال لادم عليه السلام: ملعونة الأرض من أجلك، وتنبت الحآج(١٣) والشوك، وتأكل منها بالشقاء ورشح وجهك حتى تعود إلى التراب من أجل أنك تراب(١٠)).".

(قال أبو محمد(١٤)): (أفما ترى(١٥)) (أن(١٦)) الحية أظغت (واختدعت(١٧)) فلعنها الله جل وعز وغير خلقها وجعل التراب رزقها. أفما يجوز أن تسمى هذه

-
- (١) في (م) غير واضحة كأنها: "ورق" وكتب فوقها المثبت. (٢) زيادة من (ب).
 - (٣) من قوله في السطر الأول: "فدعاها" إلى هنا ليس في (م).
 - (٤) ما بين قوسين زيادة من (ل) و(ب)، وفي هامش (م): "بل آدم".
 - (٥) في هامش الأصل: "أطغتني" مقرونة بحرف "خ"، وفي هامش (م): "أغوتني".
 - (٦) في (م): "أنت"، والكلمة (م.ب) (٧) تحرفت في (ب): "وساعدي".
 - (٨) تحرفت في (م): "فتكون قط". (٩) في (ب): "تلذغينه"، وفي (م): "تلذغيه".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (م). وانظر المعارف "للمؤلف ص(١٢و١٣) فقد نقل ذلك عن التوراة أيضاً. (١١) في (م): "بالطن". (١٢) في (ب) و (م): "أولاداً".
 - (١٣) هو النبات المعروف بالعاقول أو شوك الجمال. انظر المعجم الوسيط (ح ي ج).
 - (١٤) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (١٥) في (ل) - مفردة: "أفلا ترى"، وفي (م): "أترى".
 - (١٦) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش.
 - (١٧) تحرفت في (م): "واستدعت".

فاسقة (و(١)) عامية؟ وكذلك الغراب (بمعنيته (٢)) نوحا صلى الله عليه. ويُرى أهل النظر (أنه (٣)) سُمي غراب البين لأنه بان عن نوح عليه السلام فذهب، ولذلك تشاء موا به. (وزجروا في (١)) نعيقه (بالفراق (٤)) والإغتراب، واستخرجوا من اسمه الغربية وقالوا: قذفته (نوى (٥)) غربة، وهذا (شَّأَوُ (٦)) مُغْرِب، وهذه عنقاء مُغْرِب: أي جائية من بُعد - يعنون العقاب، / وكل هذا (٧)) (نوى غربة (٨))، مشتق من ٦٦ ل، اسم الغراب لمفارقة نوحا عليه السلام ومباينته (٩).

(قال أبو محمد (١٠)): ومن الدليل أيضا حديث محمد بن سنان (العوفي (١١)) عن عبد الله بن الحارث بن (أَبْرَى (١٢)) المكي عن أم ربيعة (١٣) بنت مسلم عن أبيها (أنه قال: "شهدت (١٤)) مع النبي - صلى الله عليه وسلم (١٥)) - خُنينا (١٦)

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٢) في (ب): "لمعنيته".
 - (٣) في (ل) و (ب): "انما".
 - (٤) في (م) و (ب) و (ل) - مفردة: "الفراق".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٦) تحرفت في الأصل: "نبينا" وكتب في هامشها المواب مقرونا بحرف "خ"، وفي (ب): "شَأَوُ" والشَّأَوُ: الأمد والغاية، وشَأَوُ مغرب: أي بعيد. انظر المعجم الوسيط (ش أ و) و (غ ر ب).
 - (٧) في (ب): "وهذا كله". (٨) زيادة من (ل).
 - (٩) من قوله: "وقالوا" في السطر الرابع إلى هنا ليس في (م).
 - (١٠) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (١١) في (م): "العوفي".
 - (١٢) تحرفت في (ب): "أبي".
 - (١٣) كذا في النسخ التي بين يدي كلها، ومشكولة في (ل)، وهي كذلك في غريب المصنف (٣٢٨/١) حيث ذكر الحديث أيضا ولم أجد من ذكر كنيته ممن ترجموا لها. وهي مجهولة لا تعرف، تفرد عنها ابنها عبد الله. انظر التقريب (٧٤٧)
 - والحميزان (٦٠٦/٤). (١٤) في (م): "انها قالت: قال أبي شهدت".
 - (١٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٦) في (م) زيادة: "والطائف".

فقال (لـ١): ما اسمك؟

(فقلت (٢): غراب.

(قال (٣): انت مسلم (٤) " كره أن يكون اسمه غرابا لفسق الغراب ومعصيته

فسماه مسلما، ذهب الى ضد معنى (الغراب (٥))، لأن الغراب عاص والمسلم مطيع، / مأخوذ من الإستسلام وهو (الإنقياد (٦)) والطاعة. وكان (النبي صلى الله عليه وسلم (٧)) يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح، على ما قدمنا من القول في هذا الكتاب (٨).

(ولو أنا (٩)) تركنا هذا المذهب الذي عليه المسلمون - في (تجويز (١٠))

الطاعة المعمية على الحية والغراب والفأرة - الى ما يجوز (في (١١)) كلام العرب وفي اللغة، لجاز لنا أن نسمي كل واحد من هذه فاسقا لأن الفسق: الخروج على الناس (والإنذراء (١٢)) (عليهم (١٣)). يقال: فسقت الرطبة، (إذا خرجت من قشرها. وكل (١٤)) خارج عن شيء فهو فاسق، قال الله عز وجل: (إلا إبليس كان من الجن

(١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٢) في (ب): "قلت".

(٣) في (م): "فقال".

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٧٨)، والتاريخ الكبير (٢٥٢/٧) ثنا محمد بن سنان ... واسناده ضعيف لجهالة أم عبد الله بنت مسلم.

(٥) في (م) و (خ ط): "غراب".

(٦) في (ب): "القياد".

(٧) زيادة من (ل).

(٨) انظر ص (٨٧ <). (٩) في (م) و (ل) و (بط): "وإننا لو".

(١٠) تحرفت في (ب): "تحرير".

(١١) في (ب): "من".

(١٢) تحرفت في (م): "والإنذراء"، وكذلك في (ب): "والإنذراء". وهي بمعنى: السقوط، انظر المعجم الوسيط (ن د ر).

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٤) في (ب): "من قشرها إذا خرجت عنه. فكل".

ففسق عن امر ربه (١)، أي خرج عن (أمره (٢)) وطاعته .

(فالحية (٣)) تخرج على الناس من جحرها فتنهش وتعيب بطعام الناس، وتكزع في شرايهم، وتمح (فيه (٤)) ريقها. والظارة أيضا تخرج من جحرها فتفسد أطعمتهم، وتقرض ثيابهم، وتخرم بالذباله على أهل البيت بيتهم - (والذباله : الفتيلة (٥)) - ولا شيء من حشرات الأرض أعظم (منها ضررا (٦)). والغراب يقع على (دأية (٧)) البعير الدبر (٨)) فينقره حتى (يقتله (٩)) - (ولذلك تسميه العرب: ابن دأية (١٠)) وينزع عين (الحسير (١١))، (ويختلس (١٢)) أطعمة الناس. والكلب يعقر ويجرح، وكذلك السباع العادية، وكل (هذه (١٣)) (قد (١٤)) يجوز أن تسمى فواسق (بخروجهها (١٥)) (على (١٦)) الناس، واعتراضها بالمضار/عليهم (١٧)).

٤٣

(١) الكهف (٥٠).

(٢) في (ب) و (ل) و (بط): "امر ربه".

(٣) في (م): "والحية".

(٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) زيادة من (ل) و (بط).

(٦) في (م): "منه اضرارا"، وفي هامش الأصل كتب: "ضرارا" مقرونة. بحرف "خ".

(٧) في (م): "دأء"، وفي الأصل: "دأي" لكن كتب فوقها المثبت. والدأية من البعير: "الموضع الذي تقع عليه ظلفة الرجل فتجرحه" المعجم الوسيط (دأي).

(٨) أي الذي أصابه الدبر جمع دبرة وهي القروح. انظر المعجم الوسيط (دب ر).

(٩) تحرفت في (م): "يقلبه". (١٠) ما بين قوسين ليس في (م).

(١١) تحرفت في (م): "الحنين"، وتمحفت في (ب): "الحشير" وحسر البعير. حسارة فهو

حسير أي: كال. انظر المعجم الوسيط (ح س ر).

(١٢) تحرفت في (ب): "وحس" كذا مهمة.

(١٣) في (ب): "هذا". (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(١٥) في (م): "الخروجها". (١٦) في (ب): "عن".

(١٧) اختلف العلماء في المراد بالكلب في الحديث، والجمهور على أنه كل ما عقر

الناس وعدا عليهم وأخافهم، مثل الأسد والنمر والفهد والذئب. انظر الفتح

المخرج (إذ(١)) قبح عندهم أن ينسبوا (أشياء(٢)) من هذه الى طاعة أو معصية (٣)؟

(١) في(ب): "إذا".

(٢) في (ب): "شيئا".

(٣) وانظر مزيدا من الكلام على الحديث في الفتح (٣٧/٤). وفي هامش الاصل هنا
كُتب: "بلغ السماع".

[رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه]

قالوا: حديث يكذبه النظر. قالوا: رويتم ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - "توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بأصواع من (شعير (٢))." فيا سبحان الله! (أما (٣)) كان في المسلمين (مُواس (٤)) ولا مؤثر ولا مقرض؟ وقد أكثر الله عز وجل (٥) الخير، وفتح عليهم البلاد، (وَجَبَّوْا مَا (٦)) بين أقصى اليمين إلى أقصى البحرين وأقصى عُمان، ثم بَيَّاض نَجْد والحجاز، مع أموال الصحابة، كعثمان وعبد الرحمن (بن عوف (٧)) وفلان وفلان - رضي الله عنهم.

(وقالوا (٨): هذا (٩)) كذب، وقائله أراد (مِدْحَة (١٠)) النبي - صلى الله

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (بط): "تمر أو شعير"، والحديث يروى من حديث عدد من الصحابة: أ- حديث عائشة، رواه البخاري (٣٠٢/٤ و ٣١٩ و ٣٩٩ و ٤٣٣) و (٥٣/٥ و ١٤٢ و ١٤٥) و (٩٩/٦) و (١٥١/٨)، والنسائي (٢٨٨/٧ و ٣٠٣) وابن ماجه (٨١٥/٢). ب- حديث انس، رواه البخاري (٣٠٢/٤) و (١٤٠/٥)، والترمذي (٥١٩/٣ و ٥٢٠) - وقال حسن صحيح - والنسائي (٢٨٨/٧)، وابن ماجه (٨١٥/٢). ج- حديث ابن عباس، رواه الترمذي (٥١٩/٣) - وقال حسن صحيح - والنسائي (٣٠٣/٧)، وابن ماجه (٨١٥/٢). د- حديث اسماء بنت يزيد، رواه ابن ماجه (٨١٥/٢)، وحسن البوصيري إسناده في مصباح الرجاء (٢٥٦/٢). وفي بعض طرق هذه الأحاديث ان اصواع الشعير ثلاثون، وفي بعضها الاخر عشرون. قال ابن حجر: "ولعله كان دون الثلاثين، فجبر الكسر تارة والغي أخرى". الفتح (١٤١/٥). وهذا اليهودي هو ابو الشحم اليهودي. انظر الفتح (١٤٠/٥).

(٣) في (ب): "ما". (٤) في (م): "مواسي".

(٥) في (ب): زيادة "عليهم". (٦) في (م): "مما".

(٧) زيادة من (م). (٨) كلمة: "قالوا" ليست في (م).

(٩) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "قالوا: وهذا".

(١٠) في (خ ط): "مدح".

له (١) أم سلمة - رضي الله عنها - : "يارسول الله : (٢) أراك سَاهِم الوجه (٣) ، أمن علة؟ فقال : لا . ولكنها السبعة الدنانير التي أُتينا بها أمس، نسيتها في خُمِّ ((٤) الفراش، فبتّ/ولم أقسمها (٥)". (وكانت (٦) عائشة - رضي الله عنها - تقول (١) في بكائها عليه : "بأبي (٧) من لم ينم على (الوشير (٨)) ، ولم يثبع من خبر الشعير". وليس يخلو قولها هذا من أحد أمرين :

إما أن يكون يؤثر بما عنده حتى لا يبقى عنده ما يشبعه ، وهذا (أشبه به وبصفاته (٩)) ، والله عزوجل يقول : (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة (١٠)).

(أو يكون لا (١١)) يبلغ الشبع من الشعر ولا من غيره ، لأنه كان يكره افراط الشبع . وقد كره ذلك (كثير (١٢)) من الصالحين والمجاهدين ، (وهو (١٣)) صلى الله عليه وسلم (١٤)) أو لاهم بالفضل ، (وأجراهم (١٥)) بالسبق.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م) .
 - (٢) في (م) زيادة : "انسي".
 - (٣) أي متغيره . انظر النهاية (س ه م) .
 - (٤) تصحفت في (م) : "حمم" بالمهملة . وخصم الفراش : أي طرفه وجانبه ، انظر النهاية (خ ص م) ، وغريب الحديث للمصنف (٣٢٩/١) .
 - (٥) رواه الامام أحمد (٦/٢٩٣ و٣١٤) .
 - (٦) في الاصل : "وكان".
 - (٧) في (م) زيادة : "وأمي يا".
 - (٨) في (م) : "الفرش" وهما بمعنى ، ان الوشير : الفراش الوطي . انظر المعجم الوسيط (و ث ر) .
 - (٩) في الاصل : "شبيه بصفاته" ، وفي (م) و (خ ط) : "شبيه به وبصفاته".
 - (١٠) الحشر ، (٩) .
 - (١١) في (ب) : "وإما أن لا يكون".
 - (١٢) في (ب) "جماعة".
 - (١٣) في (ل) : "فهو".
 - (١٤) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (١٥) تصحفت في (م) : "وأجراهم".

وقد ((١)) قيل لابن عمر: في (الجوارش^١) ((٢)) شيء؟ فقال: "ما أصنع به ((٣)) وأنا لم أشبع منذ كذا ((٤))". يريد أنه كان يدع الطعام وبه إليه الحاجة ((٥)). (وحدثنا ((٦)) أبو الخطاب قال حدثنا أبو عاصم (عبيد الله بن عبد الله قال: حدثنا المحبّر بن هارون عن أبي يزيد المدني عن عبد الرحمن بن المرقّع قال: ((٧)) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٨)) : "إن الله عز وجل لم يخلق وعاء ((٩)) ملئ شرا من بطن، (فلان ((١٠)) كان لا بد، فاجعلوا ثلثا للطعام وثلثا للشراب، وثلثا للريح ((١١))". و((١)) قال مالك بن دينار:

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٢) في (م) : "الجوارش"، والجوارش: نوع من الأدوية المركبة يقوي المعدة ويهضم الطعام. وليست اللفظة عربية". النهاية (ج و ا ر ش) - كذا في النهاية "جوارش". (٣) كتب فوقها في (ب) : "عليه".
 (٤) رواه الامام أحمد في كتاب "الزهد" ص (٢٣٩) بمعناه.
 (٥) من بداية المطحة الى هنا - قصة ابن عمر - موضعها في (ب) ليس هنا وانما في المطحة القادمة، حيث تشير حاشية رقم (٥) وفي الاصل زيادة :
 "أخبرنا ابراهيم قال وأخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة : قال أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال".
 (٦) في الاصل : "حدثنا" بدون الواو. (٧) في (ب) : "عن عبد الله بن عبد الله قال".
 (٨) ما بين قوسين ليس في الاصل ومن بداية المطحة الى هنا ليس في (م) ، وفيها: "وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال". ثم ذكر قصة ابن عمر بعد الحديث كما سيأتي تحديد مكانها في الحاشية رقم (١١). واسناد ابن قتيبة فيه أبو عاصم وشيخه لم أجد لهما ترجمة. والحديث لم أجده عن عبد الرحمن بن المرقّع، وانما رواه الترمذي (٥٩٠/٤) وقال حسن صحيح- وابن ماجة (١١١/٢) وأحمد (١٣٢/٤) من حديث المقدام بن معد يكرب. وصحح الجواز في مسند الشاميين اسناده (٣٦٩/١).
 (٩) في (ل) و(بظ) : "لم يخلق دعاء". وجملة : "الله عز وجل" سقطت من الاصل واستدركت في الهامش .
 (١٠) في (م) : "فليين".
 (١١) في (م) : "للنفس"، وفيها قصة ابن عمر مذكورة هنا بعد الحديث.

"(انما مثل(١)) المؤمن مثل الشاة المأبورة". يريد التي أكلت (في العلف ابرة(٢))، فهي لا تأكل، (واذا(٣)) (أكلت قليلا(٤)) لم يَنَجَّ فيها العلف(٥). وقال الحسن- لرجل دخل عليه وهو يأكل (فقال(٦)): "كل". فقال: قد أكلت (فما(٧)) أشتهي شيئا.

فقال: "يا سبحان الله! وهل يأكل أحد (حتى(١)) لا يشتهي شيئا؟" وقال مالك ابن دينار - أو غيره-: "لوددت أن رزقي في حصة أمّها، ولقد استحييت من الله (لكثرة(٨)) (دخولي(٩)) (الى(١٠)) الخلاء. (و(٢)) قال بكر بن عبد الله: "لم أجد طعم العيش حتى استبدلت الخَمَصَ بالكِظَّة (١١)، وحتى لم ألبس من ثيابي ما يستخدمني، وحتى(لم(١٢)) آكل (الا(١)) ما لا أغسل يدي منه(١٣)".

(فلما بكته عائشة صلى الله عليه قالت(١٤)): "بأبي(١٥)) من لم يشبع من خبز

(١) ما بين قوسين ليس في (ب). (٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "وان".

(٤) في(م): "أكلت أكلت قليلا ثم".

(٥) قصة ابن عمر - التي سبقت في بداية الصفحة السابقة - موقعها في (ب). هنا حيث يتخللها نهاية ورقة رقم (٤٤)، هكذا: "وقيل لابن عمر: في الجوارشن شيء؟ فقال: وما أصنع/به...".

(٦) زيادة من (ل). (٧) في (خ ط): "وما".

(٨) في (ب): "من كثرة". (٩) في (م): "دخول".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).

(١١) أي الجوع بالشبع، خَمَصَ البطن خُمَصًا: خلا وضمّر. والكِظَّة: البطنة، انظر المعجم الوسيط(خ م ص) و(ك ظ ط).

(١٢) في (ل): "ألا".

(١٣) قول بكر هذا ليس في(م)، وفيها: "قال بكر بن عبد الله أو غيره: ثمانين سنة ما أكلت شيئا بشهوتي".

(١٤) كذا في الأصل، وفي هامشها زيادة: "عليه السلام" بعد كلمة: "بكتة"، وفي

(ل): "فلما بكته صلى الله عليه وسلم عائشة رحمة الله عليهما"،

وفي(م): "ولما بكته عائشة قالت"، وفي(ب): "فلما بكته صلى الله عليه وسلم

قالت". (١٥) في (م) زيادة: "يا".

الشعير(١)". و(قد(٢)) كان (يأكل(٣)) خبز الحنطة وخبز الشعير، غير أنه لا يبلغ الشبع (منهما(٤))، أما (للحال الأولى أو للحال الأخرى(٥))، (فذكرت(٦)) (أخس(٧)) الطعامين وأرادت: (إذا كان لا يشبع منه(٨)) (على خساسته، فغيره أخرى أن(٩) لا يشبع منه(٢)).

و(قد(٢)) قال عمر - رضي الله عنه - : "لو شئت لدعوت (بصلاء(١٠)) ومناب (و(١١)) كراكر وأسنة(١٢)".

و(قال(١٣)) : "لو شئت لأمرت (بفتية(١٤)) فذبحت، وأمرت بدقيق فنخل، وأمرت (بزبيب(١٥)) فجعل (في(١٦)) (سعن(١٧)) حتى يمر كدم

- (١) في(ب) زيادة: "قط". (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٣) في(م) : "يريد". (٤) في الأصل و(ب) : "منها".
- (٥) في (م) : "الحال الأول أو الحال الآخر".
- (٦) في (ل) : "وذكرت". (٧) تحرفت في (م) : "أحسن".
- (٨) في(ل) : "أنه كان إذا لم يشبع منه"، وفي (ب) و(م) : "أنه كان لا يشبع إذا لم يشبع منه".
- (٩) في (ب) : "أنه".
- (١٠) في(ب) : "بصلائق"، والصلاء: الشواء. انظر المعجم الوسيط (ص ل ي).
- (١١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
- (١٢) "المناب: طعام يؤتد به من الخردل والزبيب"، والكراكر: جمع كركرة: زور البعير الذي إذا برك أصاب الأرض، والأسنة جم سنام: كتل من الشحم مُحَدَّبة على ظهر البعير والناقة". وهي من أطايب ما يؤكل. انظر النهاية: (ك ر ك) والمعجم الوسيط (ص ن ب) و(س ن م).
- (١٣) ما بين قوسين ليس في (ب) ، ومن قوله : "لو شئت" قبل سطرين الى هنا ليس في (م).
- (١٤) في (م) : "بشاة" وهما بمعنى إذ المراد بالفتية شاة صغيرة في العمر. انظر ترتيب القاموس (ف ت ي).

- (١٥) في (م) : "بزيت". (١٦) في (م) : "فيه".
- (١٧) "السعن: قربة تقطع من نصفها وينتبد فيها". المعجم الوسيط (س ع ن).

الغزال(١))، هذا وأشباهه، (ولكني(٢)) سمعت الله عزوجل يقول (لقوم(٣)): (أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها(٤))، فاليوم تجزون عذاب الهون(٥)).

وقد (تأتي(٦)) على (البخيل(٧)) الموسر تارات لا (يحضره(٨)) فيها مال(وله الفضيعة(٩)) (والأثاث(١٠)) والدنيون، فيحتاج الى أن يقترض والى أن يرهن، فكيف بمن لا يبقى له درهم،/ولا يفضل عن(مواساته(١١)) ونوائبه زاد؟(وكيف(١٢)) يعلم ٦٥ هـ المسلمون وأهل اليسار من صحابته بحاجته الى الطعام وهو لا يعلمهم ولا ينبسط - في وقته ذلك- اليهم./ وقد نجد هذا بعينه في أنفسنا(وأشبهنا(١٣)) من الناس، ١٣٧ م (ونرى(١٤)) الرجل يحتاج الى الشيء (فلا(١٥)) ينبسط فيه الى ولده، (ولا الى أهله(١٦))، ولا الى جاره، ويبيع (العلق(١٧))، (ويستقرض(١٨)) من (الغريب(١٩)) والبعيد.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في(م). (٢) في(ب): "ولكن".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م). (٤) كلمة: "بها" سقطت من (م).
- (٥) الأحقاف، (١٠). وقول عمر رواه عنه ابن سعد وعبد بن حميد وابن المبارك وأحمد في الزهد وأبو نعيم في الحلية - كما في الدر المنثور (٤٤٧/٧).
- (٦) في (م): "يأتي"، والكلمة (م.ب).
- (٧) في(م): "الرجل". (٨) في(م): "يحضرها".
- (٩) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١٠) في(م): "والدواب". (١١) في(ب): "مواساة".
- (١٢) في(ل) و(م): "فكيف".
- (١٣) في(ب): "وأشباهه".
- (١٤) في(ب): "نرى"، وفي(م): "وترى"، وفي(بط): "ونرى أن".
- (١٥) في(م): "ولا".
- (١٦) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (١٧) تحرفت في(م): "العلو"، وفسرت في هامش(ب): "الشمين"، والعلق: "النفيس من كل شيء يتعلق به القلب". المعجم الوسيط (ع ل ق).
- (١٨) في(م): "ويستقرض". (١٩) في(بط) و(خ ط): "القريب".

وانما رهن درعه عند يهودي، لأن اليهود (١) في عصره كانوا يبيعون الطعام، ولم يكن (المسلمون) (٢) يبيعونه (لنهييه (٣)) عن الاحتكار (٤)، فما الذي أنكروه (من هذا حتى أظهروا التعجب منه (٥)، وحتى رمى بعض المتفكّهة الأعمش (٦)) بالكذب من أجله (٧)؟.

(١) في الأصل زيادة: "كانوا"، والمسياق يردّها.

(٢) في الأصل: "المسلمين".

(٣) في (ب): "لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم".

(٤) "قال العلماء: الحكمة في عدوله صلى الله عليه وسلم عن معاملة مياسير الصحابة الى معاملة اليهود: اما لبيان الجواز، أو لأنهم لم يكن عندهم اذ ذاك طعام فاضل عن حاجتهم [في الأصل حاجة غيره]، أو خشي أنهم لا يأخذون منه شئنا أو عوضا فلم يرى التضييق عليهم، فانه لا يبعد أن يكون فيهم اذ ذاك من يقدر على ذلك وأكثر منه، فلعله لم يطلعهم على ذلك، وانما اطلع عليه من لم يكن موسرا به ممن نقل ذلك، والله أعلم". الفتحة (١٤١/٥ و ١٤٢).

(٥) كلمة: "منه" ليست في (ب).

(٦) ما بين قوسين من بداية السطر الى هنا ليس في (م).

(٧) في هامش الأصل: "بلغ السماع".

[أجر المجتهد]

قالوا: حديث يبطله القياس. قالوا: رويتم (عن (١)) النبي صلى الله عليه وسلم (٢)) أنه (٣)) أمر عمرو بن العاص أن يقضي بين قوم، وأن (عمراً (٤)) قال له: (أقضي (٥)) يارسول الله وأنت حاضر؟ فقال (له (٦)): "(أقضي (٧)) بينهم، فإن أصبت فلك عشر حسنات، وإن أخطأت فلك حسنة واحدة (٨)".

قالوا: وهذا الحكم لا يجوز على الله تبارك وتعالى، وذلك أن الاجتهاد الذي يوافق الصواب/ من عمرو هو الاجتهاد الذي يوافق الخطأ، وليس عليه أن يميز، إنما عليه أن يجتهد، وليس يناله في (موافقته (٩)) الصواب من العمل والقصد والعناية واحتمال المشقة إلا ما يناله مثله في (موافقته (٩)) الخطأ، فبأي معنى (يعطى (١٠)) في أحد الاجتهادين حسنة وفي (الآخر (١١)) عشرة؟

(١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "أن".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل.

(٤) في (ب): "عمرو"، وفي (م): "عمروا".

(٥) في (م): "أقضي".

(٦) زيادة من (م) و (ب) و (خ ط).

(٧) في الأصل: "أقضي".

(٨) رواه أحمد (٢٠٥/٤) من حديث عمرو بن العاص، وحديث عقبة بن عامر. وضعف الجواز في مسند الشاميين اسنادهما (٨٤٠ و ٨٣٩/٢)، وقال ابن حجر: "في مسند كل منهما ضعف" الفتح (٣١٩/١٣). لكن الحديث بمعناه دون القصة التي فيها ذكر سببه في الصحيحين من حديث عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر". البخاري (٣١٨/١٣) ومسلم (١٣/١٢).

(٩) في (م): "موافقة".

(١٠) في (م): "يعط".

(١١) في (ب): "الأخرى".

٤٥ ب (قال أبو محمد (١)): ونحن/نقول ان الاجتهاد مع موافقة الصواب ليس كاجتهاد مع (موافقة (٢)) الخطأ، ولو كان هذا على ما أسس، (كان (٣)) اليهود والنصارى والمجوس والمسلمون (٤)) سواء، وأهل (الآراء (٥)) المختلفة سواء اذا اجتهدوا آراءهم (وأنفسهم (٦)) (فأدلتهم (٧)) عقولهم أنهم على الحق، وأن مخالفتهم (٨)) على الخطأ.

(قال أبو محمد (٩)): ولكننا نقول: ان من وراء (اجتهاد كل امرئ (١٠)) توفيق الله عزوجل، (وفي هذا كلام يطول (١١))، وليس هذا موضعه. ولو أن رجلا وجه رسولين له (١٢)) في (بُغَاء (١٣)) ضالة، وأمرهما بالاجتهاد والجِد في طلبها، ووعدهما (الثواب (١٤)) ان وجداها. فمضى أحدهما خسرانا في طلبها، وأتعب نفسه وأسر ليله، ورجع خائباً. ومضى الآخر فرسناً

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
 - (٢) في(ب): "الصواب"، ويبدو أنها سهو من الناسخ.
 - (٣) في الاصل: "كانت".
 - (٤) في(م): "والمسلمين".
 - (٥) في(م): "الآثار".
 - (٦) في(بظ): "وأنفسهم".
 - (٧) في(ب): "وأرتهم"، وفي(م): "فأرتهم"، وفي الاصل يمكن قراءتها كما هو مثبت أو بالقاف: "فأدتهم" إذ أنه مع ظهور النقطتين لكن كأن هناك ضرب على أحدهما.
 - (٨) في(م): "مخالفتهم".
 - (٩) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 - (١٠) في(م): "الاجتهاد كل امر فيه".
 - (١١) في(م): "وفيه كلام طويل".
 - (١٢) زيادة من(ب).
 - (١٣) في(خ ط): "يبتغيان"، وفي(م): "طلب".
 - (١٤) ما بين قوسين سقط من الاصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(وادعا (١)) ورجع واجدا، ألم (يك (٢)) أحقهما بإجزال العطية (وإعلاء (٣) الحباء
الواجد (١))؟ وإن كان الآخر قد احتمل (من (١)) المشقة والعناء أكثر (مما
احتمله (٤))، فكيف بهما إذا استويا؟

وقد يستوي الناس في الأعمال ويفضل الله عز وجل من يشاء، فإنه لا دين
لأحد عليه، ولا حق له قبله (٥).

(وقال أبو محمد (٦)): وقرأت في الإنجيل أن المسيح عليه السلام قال
للحواريين: "مثل ملكوت السماء (مثل (٧)) رجل خرج غلسا (٨) يستاجر عمالا لكرمه،
(فشرط (٩)) لكل عامل دينارا في اليوم ثم أرسلهم إلى كرمه. ثم خرج في ثلاث
ساعات فرأى قوما بطالين في السوق، فقال: اذهبوا أنتم أيضا إلى الكرم فإني ه
سوف أعطيكم الذي (ينبغي (١٠)) (لكم (١١))، فانطلقوا. ثم خرج في ست ساعات، وفي
تسع ساعات، وفي إحدى عشرة (١٢)) ساعة، (ففعّل (١٣)) مثل ذلك. فلما أمسى قال
لأُمّينه: اعطِ العمال أجورهم، ثم ابدأ بآخرهم حتى (تبلغ (١٤)) أولهم، فأعطاهم

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) في (ل) و (ب): "يكن".

(٣) في (ب): "وإعلاء".

(٤) ما بين قوسين ليس في (م)، و في (ب): "مما أحمله".

(٥) في هامش (ل): "آخر الثاني من نسخة أبي الحسين ابن الطيوري وعلامته بظ".

(٦) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٧) في (ب): "كمثل".

(٨) "الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح" المعجم الوسيط (غ ل س).

(٩) في (م): "وشر". "وشرط".

(١٠) في (م): "ينبغي" بتكرار النون خطأ.

(١١) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(١٢) في (ب): "عشر".

(١٣) في (ب): "يفعل".

(١٤) في (ب): "تلق".

فسوّى بينهم في العطية ، فلما أخذوا حقوقهم سخطوا على رب الكرم وقالوا: إنما عمل هؤلاء ساعة واحدة فجعلتهم أئوتنا في الأجر؟ فقال: إني لم أظلمكم، أعطيتكم الشرط وجدت لهؤلاء، والمال (مالي أضع به (١)) ما أشاء. كذلك يكون الأولون (الآخرين (٢))، والآخرين (الأولين (٣))."

(١) في (ب): "لي أضع فيه".

(٢) في (ب): "والآخرين".

(٣) في (ب): "الأولون". وهذا الذي ذكره المصنف عن الإنجيل ورد في أحاديث صحيحة، منها حديث أبي موسى الأشعري وحديث ابن عمر رواهما البخاري (٣٨/٢).

[المفاضلة بين النية والعمل]

قالوا: حديثان مختلفان. (قالوا (١)): رويتم (عن (٢)) النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - قال: "من هم بحسنة (فلم (٤)) يعملها كتبت له (واحدة (٥)) ومن عملها كتبت له (عشرا (٦))". ثم رويتم: "نية المؤمن خير من عمله (٧)". فصارت النية في الحديث الأول دون العمل، وصارت في الحديث الثاني خيرا من العمل، وهذا تناقض (واختلاف (٨))؟

قال أبو محمد (٩): ونحن نقول: (إنه (١٠)) ليس هاهنا تناقض بحمد الله

-
- (١) في (م): "قال".
 - (٢) في (م): "أن".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "ولم".
 - (٥) في الأصل: "بواحدة".
 - (٦) في (ب): "عشرة" والحديث رواه البخاري (١٣/٤٦٥)، ومسلم (٢/١٤٧-١٤٩)، والترمذي (٥/٢٦٥) - وقال حسن صحيح، من حديث أبي هريرة ورواه البخاري (١١/٣٢٣)، ومسلم (٢/١٤٩-١٥٠) من حديث ابن عباس وكلاهما قدسي إلا رواية واحدة لمسلم (٢/١٤٩) لحديث أبي هريرة.
 - (٧) يروى من حديث سهل بن سعد، والنواس بن سمعان، وأنس بن مالك. أما حديث أنس فرواه البيهقي في شعب الإيمان، وفي إسناده يوسف بن عطية، قال الزركشي: "هذا إسناده ضعيف، وقال ابن دحية: هذا حديث لا يصح، يوسف بن عطية قال النسائي: متروك الحديث". التذكرة (٦٥). وقال ابن دحية أيضا: "وقد روي من طريق النواس بإسناد ضعيف" التذكرة (٦٥). والمتن ضعفه السيوطي في الدرر المنتشرة (٤٠٢)، وقال السخاوي في المقاصد بعد تخريجه وبيان طريقه: "وهي وإن كانت ضعيفة فبمجموعها يتقوى الحديث" (٤٥٠). وضعف العراقي في تخريج الإحياء (٤/٣٦٦) حديث سهل وحديث النواس.
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م). (١٠) في (م): "أن".

(وعونه (١))، والهام بالحسنة - إذا لم يعملها - خلاف العامل (لها (٢))، لأن الهام لم يعمل، والعامل لم يعمل حتى همّ ثم عمل. وأما (قوله (٣)): "نية المؤمن خير من عمله"، فإن الله عز وجل / يخلد المؤمن في (جنته (٤)) بنيته لا بعمله، ١٣٨ م ولو جُوزي بعمله لم يستوجب التخليد، لأنه عمل في سنين معدودة، والجزاء (عليها يقع (٥)) بمثلها وبأضعافها، وإنما (يخلده (٦)) الله عز وجل بنيته، لأنه كان ناويا أن يطيع الله عز وجل أبدا، لو/ أبقاه أبدا، فلما اخترمه دون نيته جزاه ٤٦ ب عليها. وكذلك الكافر نيته شر من عمله، لأنه كان ناويا أن يقيم على كفره - (لو أبقاه (٧)) - أبدا، فلما اخترمه (الله (٨)) دون نيته جزاه عليها (٩).

-
- (١) زيادة من (ب).
 - (٢) في (م): "له".
 - (٣) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة: "صح".
 - (٤) في (م): "الجنة".
 - (٥) في الاصل: "يقع عليها يقع" وفوق كلمة "يقع" الاولى علامة التمرير، وفي (ب): "يقع عليها".
 - (٦) في (ب): "خلده".
 - (٧) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 - (٨) زيادة من (ل).
 - (٩) وقال البيضاوي المفسر عن الحديث: "المعنى أن جنس النية راجح على جنس العمل، بدلالة أن كلا من الجنسين إذا انفرد عن الآخر يشاب على الاول دون الثاني" - نقله المناوي في فيض القدير (٢٩١/٦).

[سماع الموتى]

قالوا: حديث يكذبه (الكتاب والنظر (١)). قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - وقف على قليب (٣) بدر فقال: "يا عتبة بن ربيعة، (و(٤)) يا شيبة بن ربيعة، (و(٥)) يا فلان، (و(٥)) يا فلان: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً، (فقد (٦)) وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً؟ فقل (له في ذلك (٧)) فقال: / والذي نفسي بيده إنهم ليسمعون كما تسمعون (٨)".

والله عز وجل يقول: (وما أنت بمسمع من في القبور (٩))، ويقول: (إنك لا تسمع الموتى (١٠)). ثم رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال يوم الأحزاب: "اللهم رب الأجساد البالية، والأرواح الفانية". وأن ابن عباس سئل عن الأرواح: "أين تكون إذا فارقت الأجساد؟ وأين تذهب الأجساد إذا بليت؟ فقال: أين يذهب السراج إذا طفي؟ وأين يذهب البصر إذا عمي؟ وأين يذهب لحم الصحيح إذا مرض؟ (قال (١١)): (لا أين. قال (٥)):

-
- (١) في (ل): "النظر والكتاب".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) القليب: البئر. انظر المعجم الوسيط (ق ل ب).
 - (٤) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٦) في الأصل: "فقالوا" لكن فوقها علامة التثنية.
 - (٧) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش.
 - (٨) رواه مسلم (٢٠٦/١٧ و ٢٠٧) والنسائي (١١٠/٤) من حديث أنس بن مالك ورواه البخاري (٣٠٠/٧ و ٣٠١) ومسلم (٢٠٧/١٧) من حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة.
 - ورواه مسلم (٢٠٥/١٧ و ٢٠٦) والنسائي (١٠٩/٤) من حديث أنس بن مالك عن عمر ابن الخطاب ورواه البخاري (٣٠١/٧) والنسائي (١١٠/٤ و ١١١) من حديث ابن عمر، وفيه رد عائشة عليه.
 - (٩) فاطر، (٢٢).
 - (١٠) النمل، (٨٠). (١١) في (خ ط): "قالوا".

(فكذلك(١)) الأرواح إذا طارقت الأجساد". وهذا لا يشبه (قوله(٢)): "إنهم ليسمعون(٣)) كما تسمعون"، وما (تروونه(٤)) في عذاب القبر(٥)/.

(قال أبو محمد(٦)): ونحن نقول: (إنه(٧)) إذا جاز في المعقول، وصح في النظر، وبالكتاب والخبر أن الله عز وجل يبعث من في القبور بعد(٨) أن تكون الأجساد قد بليت، والعظام قد رمت، جاز أيضا في المعقول، وصح في النظر، وبالكتاب(٩)) (والخبر(١٠)) أنهم يعذبون بعد الممات في البرزخ .

فأما الكتاب: فإن الله عز وجل يقول: (النار يعرضون عليها غدوا وعشيا، ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب(١١))، فهم يعرضون بعد مماتهم على النار غدوا وعشيا(١٢)) قبل يوم القيامة، ويوم القيامة يدخلون أشد العذاب.

(١) في (ل) و (ب): "وكذلك".

(٢) في الاصل و (ل) و (ب): "قولهم".

(٣) في (ب): "يسمعون".

(٤) في (ل): "تروون"، وفي (ب): "يروه"، وفي (م): "يرونه".

(٥) ورد في إثبات عذاب القبر أحاديث صحيحة كثيرة وقد نص كثير من العلماء على أنها بلغت مبلغ التواتر. انظر نصوص العلماء في ذلك ومذهب أهل السنة والجماعة في المسألة وأدلتهم في المقدمة التي كتبها شيخنا الدكتور شرف القضاة في تحقيقه لكتاب البيهقي "إثبات عذاب القبر"، وانظر العقيدة الطحاوية ص(٤٥٠).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م).

(٧) زيادة من (ب).

(٨) في (ب) زيادة: "النظر".

(٩) في (م): "وفي الكتاب".

(١٠) في (خ ط): "وبالخبر".

(١١) غافر، (٤٦).

(١٢) من قوله: "ويوم تقوم الساعة" في الآية الكريمة الى هنا سقط من (م)، حيث سبق نظر الناسخ الى قوله: "غدوا وعشيا" الثانية كما هو بين.

والله عز وجل يقول: (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا (١)، بل أحياء عند ربهم يرزقون. فرحين بما آتاهم الله من فضله، ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا (٢) خوف عليهم ولا هم يحزنون (٣))، وهذا شيء خص الله جل وعز به شهداء (أحد (٤)) رحمة الله عليهم. وقد أُخرجوا عند حفر القناة رطابا (يتشنون (٥)) حتى قال قائل: "(لا تُنكر بعد هذا شيئا (٦))".

(٧) (وحدثني (٨)) محمد بن عبيد عن ابن عيينة عن (أبي (٩)) الزبير عن جابر قال: "لما أراد معاوية - رضي الله عنه - أن يجري العين التي حفرها - قال سفيان تسمى عين (أبي (١٠)) زياد - نادوا (بالمدينة (١١)): من كان له قتييل (فليأت (١٢)) قتيله. قال جابر: فأتيناهم فأخرجناهم (١٣)).

-
- (١) في (ب): "أموات".
- (٢) في (ب): "أن لا".
- (٣) آل عمران، (١٦٩ و ١٧٠) وفي (ل) و (م) الآية تنتهي عند قوله تعالى: "من فضله" وكتب بعدها: "الآية".
- (٤) في الأمل و (ب) و (ل) - مفردة: "بدر"، وانظر الصحيح المسند من اسباب النزول ص (٣٣ و ٣٤)، وتفسير ابن كثير (٤٣٦/١).
- (٥) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٦) في (ل) و (بط) و (ب): "لا ينكر بعد هذا شيء".
- (٧) في الأمل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد ^{سبح} إلى قال"، وفي (ب) زيادة: "قال أبو محمد: وجدت في بعض النسخ من غير نسخة ابن حميد: قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال".
- (٨) في (ل) - مفردة: "حدثنا"، وفي (ب): "حدثني".
- (٩) في (ب): "ابن".
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١١) في (م): "في المدينة". (١٢) في الأمل: "فليأتي".
- (١٣) في (ب): زيادة كلمة غير واضحة رسمها هكذا: "وكعناهم"، كأنها كانت: "وكفناهم".

رطابا ((١)) (يتثنون ((٢))، (واصابت ((٣)) المسحاة (رجل ((٤)) رجل (منهم ((٥))
 (فانفطرت ((٦)) دما، (فقال ((٧)) أبو سعيد الخدري: (لا ننكر بعد هذا منكر ((٨))
 أبدا ((٩)).

ورأت عائشة (بنت ((١٠)) طلحة أباهما ((١١)) في المنام فقال لها: "يا بنية:
 حوليني من هذا المكان فقد (أضرّ بي ((١٢)) الندي"، فأخرجته بعد (ثلاثين ((١٣)) سنة /
 أو نحوها، فحولته من ذلك (النز ((١٤)) وهو طري لم يتغير منه شيء، فدفن في
 (الهجريين ((١٥)) بالبصرة، وتولى إخراج عبد الرحمن بن سلامة

(١) في (ب): "ما".

(٢) في (م): "ينسون".

(٣) في (ب): "فأصابت".

(٤) ما بين قوسين سقط من الاصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(٥) زيادة من (م).

(٦) في الاصل: "فانقطرت" لكن فوقها ضبة، وتحرفت في (م): "فانفطرت"، والكلمة

(م. ب) ظهر منها: (ف طرت). والمثبت من (ل) - مفردة وهي كذلك في عيون

الاخبار (٣١٨/٢) حيث روى الممنف القصة كروايتها هنا سندا ومتنا. ومعنى

انفطرت دما: انشقت فخرج منها الدم. انظر المعجم الوسيط (ف ط ر).

(٧) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "قال".

(٨) في الاصل: "ينكر بعد هذا منكر".

(٩) من قوله: "وحدثني محمد بن عبيد" في الصفحة السابقة سطر (٦) الى هنا ليس

في (بط) و (خ ط).

(١٠) في (ل): "ابنة".

(١١) أي طلحة بن عبيد الله، وأمها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، وطلحة استشهد

يوم الجمل، سنة (٥٣٦هـ)، قتله مروان بن الحكم. انظر الإصابة (٢٣٠/٢).

(١٢) في (م): "أضرني".

(١٣) في (ب): "شلاثون".

(١٤) في (م): "الترب" أي التراب. انظر المعجم الوسيط (ت ر ب).

(١٥) في (م): "الهجرتين".

(التيمي(١)).

وهذه أشياء مشهورة كأنها عيان، (وإذا(٢)) جاز أن يكون هؤلاء الشهداء أحياء عند (ربهم(٣)) يرزقون، (و(١)) جاز أن يكونوا فرحين (ومستبشرين(٤))، فلم لا يجوز أن يكون أعداؤهم الذين حاربوهم وقتلوهم أحياء في النار يعذبون؟ وإذا جاز أن يكونوا أحياء، فلم لا يجوز أن يكونوا يسمعون - وقد أخبرنا بذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٥)) وقوله الحق؟

وأما الخبر: (فقول(٦)) النبي - صلى الله عليه وسلم(٥)) - في جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه -: "إنه يطير مع الملائكة في الجنة(٧)" وتسميته له (٨): ذا الجناحين(٩). (وكثرة(١٠) الأخبار عنه في مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ(١١))، (وفي(١٢) عذاب القبر، وفي دعائه: "أعوذ بك (من فتنة المحييا والممات،

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "فإذا".

(٣) في (ل): "الله جل وجل". (٤) في (ل) و (بط): "ويستبشرون".

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) في (ب): "بقول".

(٧) أخرجه الترمذي (٦٥٤/٥) من حديث أبي هريرة نحوه وقال: "هذا حديث غريب من حديث أبي هريرة، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن جعفر، وقد ضعفه يحيى بن معين وغيره، وعبد الله بن جعفر هو والد علي بن المديني" وأخرجه الحاكم (٢٠٩/٣) أيضا وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي. وله شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الطبراني (١٠٦/٢) والحاكم (٢٠٩/٣) وصححه.

(٨) في (خ ط) و (بط): "إياه".

(٩) لم أقف على ذلك. وإنما أخبر صلى الله عليه وسلم عنه أنه يطير بجناحين. أخرجه الحاكم (٢٠٩/٣) من حديث البراء.

(١٠) تحرفت في (ب): "وكتوة".

(١١) انظر طرفا منها في كتاب البيهقي: "إثبات عذاب القبر" الأحاديث ذوات الأرقام (١٠٥ و ١١٦ و ٢٢٩).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

واعوذ بك(١)) من عذاب القبر، ومن فتنة المسيح الدجال(٢)).

وهذه(٣)) أخبار صحاح لا يجوز على مثلها (التواطؤ(٤))، (و(٥)) إن لم يمح

مثلها لم يمح شيء من أمر ديننا، ولا شيء(٦) من أخبار نبينا (صلى الله عليه وسلم(٧)).

وأما قوله عز وجل: (إنك لا تسمع الموتى(٨))، (وما أنت بمسمع من في

القبور(٩))، فليس من هذا في شيء، (لأنه(١٠)) أراد بالموتى هاهنا: الجاهل، وهم

أيضا أهل القبور، يريد: إنك لا تقدر (على إفهام(١١)) من جعله الله // جاهلا، / ٦٨ م

ولا (تقدر(١٢)) على إسماع من (خلقه الله(١٣)) أصمّ عن الهدى. / وفي صدر هذه ٧. ل

الآيات دليل على ما (نقول(١٤))، لأنه تعالى (قال(١٥)): (وما(١٦)) يستوي

الاعمى والبصير(١٧))، يعني (بالأعمى(١٨)): الكافر، وبالبصير: المؤمن، (ولا

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) في ذلك أحاديث صحيحة عديدة، منها حديث أبي هريرة عند مسلم (٥/٨٧ و٨٨) نحوه.

(٣) في (م): "فهذه". (٤) في (م): "التواطى".

(٥) في (م): "أو".

(٦) في (ب) زيادة: "وصح"، كأنها كانت: "يصح".

(٧) ما بين قوسين ليس في (م)، وكلمة: "وسلم" ليست في الأصل.

(٨) النمل، (٨٠). والآية الكريمة في (ب) فيها زيادة: (ولا تسمع الصم الدعاء).

(٩) فاطر، (٢٢).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (م).

(١١) في الأصل: "لإفهام".

(١٢) في الأصل: "يقدر".

(١٣) في الأصل: "خلق"، وفي (ل) -مفردة: "جعل الله".

(١٤) في (خ ط): "أقول". (١٥) في (ل) و (بط) و (ب): "يقول".

(١٦) كذا في (م)، وفي باقي النسخ: "لا".

(١٧) فاطر، (١٩). (١٨) في (م): "الاعمى".

الظلمات ولا النور(١))، يعني بالظلمات: الكفر، (وبالنور(٢)): الإيمان، (ولا الظل ولا الحرور(٣))، (٤) يعني(٤)) بالظل: الجنة، وبالحرور: النار، (وما يستوي الأحياء ولا الأموات(٥))، (يعني(٦)) بالأحياء: العقلاء، وبالأموات: (الجهلاء(٧)). ثم قال: (إن(٨) الله يسمع من يشاء، وما انت بمسمع من في القبور(٩))، (يعني(٩)): إنك لا تسمع (الجهلاء(١٠)) الذين كأنهم موتى (في(١١)) القبور(١٢)). ومثل هذا كثير (في القرآن(١٣)). ولم يرد (بالموتى(١٤)) الذين ضربهم (١٥) مثلاً للجهال شهداء (أحد(١٦)) فيحتج (بهم علينا(١٣))، أولئك (عندنا أحياء(١٧)) (عند ربهم(١٨)) كما قال (الله(١٩)) عز وجل.

-
- (١) فاطر، (٢٠).
 - (٢) في الأمل و(ب): "والنور".
 - (٣) فاطر، (٢١).
 - (٤) في(م): "ويعني".
 - (٥) فاطر، (٢٢).
 - (٦) في الأمل: "عني".
 - (٧) في(ب) و(م): "الجهال".
 - (٨) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (بط).
 - (١٠) في الأمل: "الجهال" لكن كتب في هامشها المثبت مقروننا بكلمة "صح" وحرف
 - "خ". (١١) في (ل): "من".
 - (١٢) من قوله: "يعني" في السطر السابق الى هنا ليس في(م).
 - (١٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٤) في(ب): "الموتى".
 - (١٥) في(م) زيادة: "الله".
 - (١٦) كذا في الأمل، وفي باقي النسخ: "بدر".
 - (١٧) في الأمل: "أحياء عندنا".
 - (١٨) زيادة من(ل) و(خ ط).
 - (١٩) زيادة من(ب) و(م).

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "اللهم رب الأجساد البالية، والارواح الفانية"، فإنه (قاله (١)) على ما (يعرف (٢)) الناس وعلى ما (شاهدوا (٣))، لأنهم يفقدون الشيء فيكون مبطلا عندهم (و (٤)) فانيا، وهو عند الله معلوم وغير (فان (٥)).

ألا ترى أن الرجل السمين الضخم (العظيم (٦)) (يعتل (٧)) يوما أو يومين فيذهب من جسمه (نصفه (٨)) أو ثلثاه، ولا (نعلم (٩)) أين (يذهب (١٠)) ذلك، (فهو (١١)) عندنا (فان (١٢)) مبطل، والله يعلم أين (ذهب (١٣)) وفي أي شيء صار. وأن الإناء العظيم من الزجاج يكون فيه الماء أياما فيذهب بالحر بعضه، وان تناولت به المدة ذهب كله، والزجاج لا يجوز عليه (النشأ (١٤)) ولا الرشح، ولا ندري أين (ذهب (١٣)) ما فيه، والله يعلمه. (وإننا نطفئ بالنفخة نار المصباح فتذهب (١٥))، (وتكون (١٦)) عندنا فانية، ولاندرى أين

-
- (١) كذا في (ب) و(م)، وفي الأصل و(ل): "قال".
 - (٢) في (خ ط) و(بط): "يعرفه".
 - (٣) في (خ ط): "يشاهدون"، وفي (ب): "شيدوا".
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٥) في (م): "فاني".
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٧) تحرفت في (م): "يقتل".
 - (٨) في (م): "النصف".
 - (٩) في (ب): "يعلم".
 - (١٠) في (بط) و(خ ط): "ذهب"، وبعدها في (م) زيادة: "و".
 - (١١) في (ب): "وهو".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٣) في (ل) - مفردة - و(ب) و(م): "يذهب".
 - (١٤) أي امتصاص الماء الذي بداخله، انظر المعجم الوسيط (ن ش ف)، والكلمة تحرفت في (م): "الكشف".
 - (١٥) في (م): "والمصباح انما يطفأ بالنفخة فيذهب".
 - (١٦) في (ب): "ويكون".

(تذهب (١١)، والله عزوجل يعلم كيف ذهبت وأين حلت.

كذلك الأرواح عندنا فانية (٢)، وهي بقول/ الرسول صلى الله عليه ٤٨ ب (وسلم (٣) في حواصل طير خضر (٤)، (و (٥) في عليين، وفي سجين (٦)، وتشم (٧)، وأشباه ذلك (٨).

(١) في (م): "يذهب"، وفي (ب) بعدها زيادة: "وأين حلت" لكن الكلمة الثانية

مطموسة ظهر منها حرف الحاء فقط، وقد رتبنا كذلك لما سيأتي في السياق.

(٢) نقل النووي (٣١/١٣) عن القاضي عياض قوله: "الأرواح باقية لا تفنى فينعم

المحسن ويعذب المسيء، وقد جاء به القرآن والآثار، وهو مذهب أهل السنة،

خلافا لطائفة من المبتدعة قالت: "تفنى". لكن لا يخفى من سياق كلام ابن

قتيبة أن مراده انتقال الأرواح من حال إلى حال لا تلاشيها، وهو مذهب أهل

السنة ذاته. (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) ورد ذلك في أحاديث صحيحة عديدة، منها حديث ابن مسعود، أخرجه مسلم

(٣٣-٣٠/١٣).

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٦) لعل يربط ما جاء في حديث البراء بن عازب قال: "خرجنا مع النبي صلى الله

عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار... الحديث في قبض روح المؤمن وصعود

الملائكة بها إلى السماء: "حتى ينتهي به إلى السماء السابعة فيقول الله

عزوجل: اكتبوا كتاب عبدي في عليين وأعيدوه إلى الأرض"، وكذلك في قبض روح

الكافر وصعودها: "فيقول الله عزوجل: اكتبوا كتابه في سجين في الأرض

السفلى" لفظ أحمد (٢٨٨، ٢٨٧/٤)، قال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح" مجمع

(٥٣/٣)، وأصله في سنن أبي داود (٢١٣/٣) و (٢٣٩/٤) والنسائي (٧٨/٤) وابن

ماجة (٤٩٤/١). فان كان مراد ابن قتيبة ما ورد في هذا الحديث فليس فيه ما

قاله.

(٧) كذا اللفظة واضحة ومضبوطة بالحركات، ولم يظهر لي معناها، ولم أجدها في

شيء من الحديث.

(٨) انظر المزيد في سماع الأموات في دراسة شيخنا الدكتور بسام العموش التي

قدم بها كتاب الروح (١٤٤-١٣١/١).

[امامة الفاجر]

قالوا: حديثان متناقضان./ قالوا: رويتم ان رسول الله صلى الله عليه و/٧١/٢٥
(وسلم (١)) قال ليؤمكم خياركم فأنهم وفدكم الى الجنة، (وملأواكم (٢))
(قربانكم (٣))، (فلا (٤)) تقدموا بين أيديكم الا خياركم (٥)".
ثم (٦)) رويتم: "ملوا خلف كل بر (و (٧)) فاجر (٨)"، و "لا بد من امام بر أو
فاجر (٩)". وهذا تناقض واختلاف.
(قال أبو محمد (١٠))؛ ونحن نقول: (انه (١١)) ليس هاهنا (بنعمة الله (١١))
اختلاف. (وللحديث (١٢)) الاول موضع (وللثاني موضع (١٣))، واذا وضع (١٤) كل واحد
منهما موضعه زال الاختلاف.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٢) في (ل) و (ب): "وصلاتكم".
 - (٣) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
 - (٤) في (م): "ولا".
 - (٥) رواه - مختصرا - الحارث في مسنده كما في المطالب العالية (١٢٠/١)، ونقل
المحقق قول البوصيري: "في سنده غلاق بن أبي مسلم وداود بن المحبر"، الاول
مجهول والثاني متروك. انظر التقريب ص (٢٠٠) و (٤٣٦).
 - (٦) في (ب): "و". (٧) في (ل): "أو".
 - (٨) رواه أبو داود (١٦٢/١)، (١٨/٣) من حديث أبي هريرة وضعفه الالباني في
ارواء الغليل (٣٠٤/٢)، وانظر أحاديث الباب مخرجة عنده وفي نصب الراية
(٢٦/٢)، وفصل الخطاب ص (٧٣) حيث نص صاحب "المغني عن الحفظ والكتاب" على
ضعف جميع أحاديث الباب.
 - (٩) رواه الطبراني من حديث عبد الله بن مسعود نحوه، قال الهيثمي: "فيه وهب
الله بن رزق، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات"، المجمع (٢٢٥/٥).
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٢) في (م): "فالحديث".
 - (١٣) ما بين قوسين سقط من (ب) واستدرك في الهامش.
 - (١٤) في (م) زيادة: "كان"؟

أما (قوله (١)): "ليؤمكم خياركم (فانهم (٢)) وهدكم الى الجنة، ولا تقدموا بين أيديكم الا خياركم"، فانه أراد أئمة المساجد في القبائل والمحال، وأن لا ((٣)) يقدم (منهم (٤)) الا (الخير التقى (٥)) القارىء، ولا يقدم الفاجر الامي. وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "ملوا خلف (كل (٤)) بر وفاجر" و"لا بد من امام بر أو فاجر"، فانه يريد السلطان الذي (يجمع (٦)) الناس ويؤمهم في الجمع والاعياد، يريد: ((لا (٧)) تخرجوا عليه، (ولا تشقوا العما (٩))، ولا تفارقوا جماعة المسلمين وإن كان سلطانكم (فاجرا (٩))، فانه لا بد من امام بر أو فاجر، ولا يصلح الناس الا على ذلك ولا ينتظم أمرهم، وهو مثل قول الحسن: "لا بد للناس (٤)) من وّزعه"، يريد: (سلطانا (١٠)) يزعمهم عن (الباطل و (١١)) التظالم وسفك الدماء وأخذ الاموال بغير حق.

٦٩

(١) في (م) : "قولكم".

(٢) في (م) : "فانه".

(٣) في الاصل: "ولان لا"، وفي (ب) : "ولا".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) في (ب) : "التقى الخير".

(٦) في (بط) : "يجتمع".

(٧) في (ب) : "لا".

(٨) ما بين قوسين ليس في (م).

(٩) في (م) : "فاجر".

(١٠) في الاصل : سلطان". (١١) زيادة من (ل).

[القتال في الفتنة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قُتل دون ماله فهو شهيد (١)". ثم رويتم: "كن (حَلَسَ) (٢) بيتك، فإن دخل عليك (فادخل) (٣) مَخْدَعَكَ، فإن دخل (عليك فقل) (٤): بؤ بياشمي واشمك (٥)" و "كن (عبد (٦) الله المقتول ولا تكن (عبد (٦) الله القاتل، فإن الله ضرب لكم (بابني آدم مثلاً (٧))، فخذوا خيرهما ودعوا شرهما (٨)". قالوا: وهذا خلاف الحديث الأول.

- (١) رواه البخاري (١٢٣/٥) ومسلم (١٦٤/٢) وأبو داود (٢٤٦/٤) والترمذي (٣٠٢٩/٤) والنسائي (١١٤/٧ و ١١٥) من حديث عبد الله بن عمرو.
- (٢) في (م) و (ب): "حليس"، والمعنى: الزمه. انظر النهاية (ح ل ص).
- (٣) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.
- (٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (٥) رواه ابن ماجة (١٣١٠/٢) وأحمد (٤٩٣/٣) و (٢٢٥/٤) من حديث محمد بن مسلمة نحوه، وصحح الجواز في مسند الشاميين اسناده (٩٦٣/٢)، وحسنه الألباني في سلسلته الصحيحة (٣٦٩/٣). وله شواهد، منها: حديث أبي هريرة في الصحيحين- البخاري (٣٠/١٣) ومسلم (٨/١٨). وحديث أبي بكرة عند مسلم (٩/١٨).
- (٦) في (م): "عند".
- (٧) في (ل) و (بط): "مثلاً بابني آدم"، وفي (خ ط): "مثلاً" فقط.
- (٨) لم أجده بلفظه، لكن الجزء الأول منه أخرجه أحمد (١١٠/٥) مطولاً من حديث خباب بن الارت نحوه وفيه قصة، وحسن الألباني اسناده بشواهد (ارواء الغليل ١٠٣/٨). وأخرجه أحمد (٢٩٢/٥) من حديث خالد بن عرفطة مطولاً، ورمز السيوطي لمحتة في الجامع المغير (١٠١/٤) متن فيض القدير) أما الجزء الثاني: "فإن الله ضرب... فلم أجده بلفظه، لكن نحوه مختصراً في حديث لابي موسى الاشعري في الفتن: "ان بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم" وفيه: "فليكن كخبر ابني آدم" رواه أبو داود (١٠٠/٤) وابن حبان (٤٦١ و ٤٦٢ موارد)، وصحح الألباني اسناده في ارواء الغليل (١٠٢/٨).

٧٣ ل (قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: ان لكل حديث/ موضعا غير موضع الآخر، فإذا
 (وضعا موضعهما زال (٢)) الاختلاف (٣)، لأنه أراد بقوله: "من قتل دون ماله فهو
 شهيد" (٤) من قاتل اللصوص عن ماله حتى يقتل في منزله و(في (٥)
 أسفاره، (ولذلك (٦)) قيل في حديث آخر: "إذا رأيت سوادا في منزلك فلا تكن أجبن
 السوادين (٧)"، (يريد (٨)): تقدم عليه بالسلاح، فهذا موضع الحديث (الأول (٩)).
 ١٤٠ م وأراد بقوله: "كن/ (جلس (١٠)) بيتك، فإن دخل عليك فادخل مخدعك، فإن
 دخل (عليك (١١)) فقل: بؤ باشمي واشمك"، و"كن (عبد (١٢)) الله المقتول، (ولا تكن
 عبد الله القاتل (١٣))": أي افعَل هذا في (زمن (١٤)) الفتنة واختلاف الناس على
 التاويل، وتنازع (سلطانين (١٥)) كل منهما يطلب الأمر ويدعيه لنفسه بحجة. يقول
 فكان (جلس (١٠)) بيتك في هذا الوقت، ولا تملّ سيفاً، ولا تقتل

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
 (٢) في (ل) و(بط): "وضعا بموضعيهما زال"، وفي (م) و(ب): "وضعا بموضعهما زال"،
 وفي (خ ط): "وضع موضعه زال عنه".
 (٣) في (م) زيادة: "بحمد الله".
 (٤) في (م) زيادة: "قال".
 (٥) ما بين قوسين ليس في (ل).
 (٦) في (ب) و(م): "وكذلك".
 (٧) الحديث أشار إليه أبو عبيد في غريبه (٢٣٨/٢) ولم أقف عليه مسنداً.
 (٨) في (ل) و(ب): "يقول".
 (٩) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (١٠) في (ب) و(م): "جلس".
 (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
 (١٢) في (م): "عند".
 (١٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 (١٤) في (ب): "زمان".
 (١٥) في (ب) و(م): "السلطانين".

(أحدا (١))، فانك لا تدري من المحق من الفريقين ومن المبطل واجعل دمك دون دينك. وفي (مثل (٢)) هذا الوقت قال صلى الله عليه وسلم: "القاتل والمقتول في النار (٣)".

(وأما (٤)) قوله جل وعز: (وان طائفتان من المؤمنين (٥) اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فان بغت/احدهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله (٦)) جل وعز، فانه أمر بذلك الجميع منا بعد الاصلاح وبعد البغي، وأمر الواحد والاثنيين والثلاثة - اذا (لم (٢)) (يجتمع (٧)) (ملؤنا (٨)) على الاصلاح بينهما - ان نلزم منازلنا، (ونفي (٩)) ادياننا بأموالنا وأنفسنا (١٠)).

٤٩ ب

-
- (١) تمحفت في (م) : "أجدا".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٣) جزء من حديث أبي بكره الذي طرفه: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل...، متفق عليه، البخاري (٨٥٨٤/١) و (١٩٢/١٢) و (٣١/١٣)، ومسلم (١٢-١٠/١٨). وجزء من حديث أبي هريرة في الفتن عند مسلم (٣٥/١٨).
 - (٤) في (م) : "أما".
 - (٥) الآية الكريمة في (م) إلى هنا وكتب : "الآية".
 - (٦) الحجرات، (٩).
 - (٧) في (م) : "الجمع".
 - (٨) في هامش الأصل : "ملؤنا" مقرونة بحرف "خ".
 - (٩) في (ب) : "ونفدي".
 - (١٠) في هامش الأصل : "بلغ علي بن مسعود، بلغ السماع".

[قضاء علي]

قالوا: حديث يكذبه النظر والخبر، قالوا: رويتم أن الأعمش روى عن (عمرو (١)) بن مرة عن أبي البختري أن علياً - رضي الله عنه - قال: "بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) إلى اليمن لأقضي بينهم، فقلت له (٣)) : إنه لا علم لي بالقضاء؟ فحرب (بيده (٤)) (علي (٢)) صدري وقال اللهم اهد قلبي، وثبتت لسانه. فما شككت في قضاء حتى جلست مجلسي هذا (٥))."

ثم رويتم أنه اختلف قوله في أمهات الأولاد، (وقال (٦)) (بشيء ثم (٧)) رجع عنه (٨)، وقضي في الجد (بقضايا مختلفة، مع قوله : ٧٠ هـ

(١) في (ب): "عمر".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) في (م): "يده".

(٥) رواه ابن ماجه (٧٧٤/٢) من طريق أبي معاوية، وأحمد (٨٣/١) من طريق يحيى كلاهما عن الأعمش. وضعف شاكر إسناده في المسند (٥٣/٢) وكذلك البوصيري في مصباح الزجاجة (٢١١/٢) وقال: "هذا إسناده رجاله ثقات إلا أنه منقطع، أبو البختري لم يسمع من علي ولم يدركه، قاله أبو حاتم". وقد رواه شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا البختري الطائي قال: أخبرني من سمع علياً يقول. فذكره. أخرجه أحمد (١٣٦/١) وضعف شاكر إسناده (٢٦٦/٢). وأخرجه أبو داود (٣١٠/٣) والترمذي (٦١٨/٣) وأحمد (١١١/١) و(١٤٩/١) من طريق حنث عن علي. وصحح شاكر إسناده في المسند (١٦٥/٢) و(٣١٧/٢). ورواه أحمد (١٨٨/١) و(١٦٥/١) من طريق حارثة بن مضر عن علي. وصحح شاكر إسناده كذلك (٧٣/٢) و(٣٤١/٢). وقد استوعب الحويني في تخريجه والكلام على طريقه، وصححه بمجموع طريقه. انظر تهذيب خصائص الإمام علي ص (٤١-٤٣).

(٦) في (ب): "فقال".

(٧) تحرفت في (م): "الشرع".

(٨) عن عبيدة قال: خطب علي رضي الله عنه الناس فقال: "شاورني عمر في أمهات الأولاد فرأيت أنا وعمر أن أعتقهن، فقضى به عمر حياته وعثمان حياته، ===

"من أحب أن يتفحص جراثيم جهنم فليقل في الجد" (١)، وندم على إحراق

== فلما وليت رأيت أن أرقهن" أخرجه البيهقي (٣٤٣/١٠ و٣٤٨) وعبد الرزاق (٢٩١/٧) والشافعي في الام (١٧٥/٧)، وكيع في أخبار القضاة (٢٩٩/٢)، وصحه الالباني في "ارواء الغليل" (١٩٠/٦)، وانظر موسوعة فقه علي ص (٢٨٣). أما رجوعه فاشارة الى ما ذكره صاحب "المغني" (٤٩٤/١٢) - ونقل الالباني في الارواء (١٩٠/٦) عن ابن حجر ان عبد الرزاق أخرجه باسناد صحيح، وصحه الالباني تبعاً لذلك- عن عبيدة قال: "بعث علي إلي" وإلى شريح أن: اقضوا كما كنتم تقضون فاني أكره الاختلاف". رواه وكيع في أخبار القضاة (٢٩٩/٢) لكن قال قلع جي: "وفي هذا الرجوع نظر لأن كلام علي عبارة عن توجيه عام للقضاة، ولا يعني ذلك رجوعه عن رأيه" واستدل لذلك بومية علي التي كتبها سنة (٣٧هـ) - أي قبل وفاته بسنتين ونيفاً - وفيها: "ان ولائدي اللاتي أطوف عليهن تسع عشرة وليدة، منهن امهات أولاد معهن أولادهن، ومنهن،... فقضيت إن حدث لي حدث في هذا الغزو: فمن كانت منهن ليست بحبلى وليس لها ولد فهي عتيقة لوجه الله ليس لأحد عليها سبيل، ومن كانت منهن حبلى أو لها ولد فأنها تحبس على ولدها وهي من حظه، فان مات ولدها وهي حيّة فأنها عتيقة لوجه الله". موسوعة فقه علي ص (٢٨٤ و٢٨٥)، والوصية رواها عبد الزراق (٢٨٨/٧) وابن حزم في المحلى (٢١٨/٩). قلت: ويؤيد ما ذهب اليه صاحب الموسوعة رواية أخرى لقول علي في أخبار القضاة (٣٩٩/٢) بلفظ: "اقضوا في الفتنة كما كنتم تقضون في الجماعة حتى يكون الأمر لي أو علي"، فهذه الرواية تبين أن ذلك من باب تواضعه رضي الله عنه، أي أنه لئلا لم تستقر امارته للمؤمنين حتى ينفذ اجتهاده فيهم كسابقه أولاً، وثانياً: هذه الرواية تبين أن قوله هذا لا يفيد رجوعه في نفسه عن اجتهاده في المسألة، بل العكس إذ يمكن أن يفهم منها أنه على رأيه، ولكنه اختار عدم انفاذه في العامة لحين استقرار الأمر له. والله أعلم.

(١) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح". وقول علي رواه الدارمي (٣٥٢/٢) والبيهقي (٢٤٥/٦) وسعيد بن منصور في سننه (٤٨/١) وعبد الزراق (٢٦٣/١٠) وابن أبي شيبة () وضعفه الالباني في ارواء الغليل =

(المرتدين(١)) بعد الذي بلغه من فتيا ابن عباس(٢)، وجلد رجلا في الخمر ثمانين فمات فوداه (و(٣)) قال: "وديته لأن هذا شيء (جعلناه(٤))

== (١٢٨/٦). أما قضاؤه في الجد بقضايا مختلفة فالمراد: الجد مع الاخوة، فان هذه المسألة من المسائل التي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبينها للناس، وترك الامر فيها لإجتهد العلماء لحكمة يعلمها الله تعالى. قال قلع جي: "وتشعبت وجوه الرأي في هذه المسألة بين الصحابة، حتى ان الصحابي الواحد قد تبدل اجتهاده فيها مرات عديدة". "موسوعة فقه علي" ص(٩٤). وانظر فيها قضايا علي المختلفة في المسألة. وانظر ان شئت نماذج من أقوال الصحابة في المسألة في سنن سعيد بن منصور، باب الجد من كتاب الفرائض (٤٤/١) وما بعدها، وسنن الدارمي (٣٥١/١) وما بعدها. وانظر ما تقدم ص(). (١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "المرتد".

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩/٦) و (٢٦٧/١٢)، وأبوداود (١٢٦/٤)، والترمذي (٥٩/٤) - وقال صحيح حسن. ولفظ أبي داود: "عن عكرمة أن عليا عليه السلام أحرق ناسا ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لم أكن لأحرقهم بالنار، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تعذبوا بعذاب الله"، وكنت قاتلهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن رسول الله قال: من بدل دينه فاقتلوه"، فبلغ ذلك عليا فقال: ويح ابن عباس". وذهب الحافظ ابن حجر الى أن قول علي هذا يحتمل أنه لم يرض اعتراض ابن عباس عليه ورأى ان النهي للتنزيه، ويحتمل أيضا انه قال ذلك رضا بما قال وانه حفظ مانسيه. انظر الفتح (٢٧١/١٢ و ٢٧٢). لكن لفظ قول علي في رواية الترمذي: "مدق ابن عباس"، وهذا يرد الإحتمال الأول الذي ذكره الحافظ. والله اعلم. قال قلع جي: "انعقد الإجماع على أن عقوبة المرتد .. إلا أنه لم تحدد كيفية هذا القتل، ويظهر أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - كان يرى القتل بالكيفية التي تحقق الردع"، ولهذا فقد قتل مرة بالسيف، ومرة أحرق، ومرة بالوطء بالآقدام. انظر موسوعة فقه علي، الصفحات (٢٧٣-٢٧٥) وفيها تخريج طرق قتل علي للمرتدين. وابن عباس عندما قال ذلك كان واليا لعلي على البصرة. انظر الفتح (٢٧١/١٢).

بيننا (١)" و(هو) (٢) كان اشار على عمر بجلد ثمانين في (الخمير (٣)، ورأى الرجم على مولاة حاطب، فلما سمع قول عثمان: "إنما يجب (الحد (٤)) على من يعرفه، وهذه لا تعرفه" - وكانت اعجمية - (تابعه (٥))، ونازعه زيد بن ثابت في المكاتب فافحمه، وقال في امر الحكمين (٦):

لقد عثرت عثرة لا اجتبر (٧) سوف (أكيس بعدها واستمر (٨))

وأجمع الرأي (٩)) الشتيت المنتشر

(وقال (١٠): وذكر داود (بن أبي هند (١١)) عن الشعبي أن عليا-رحمه الله- رجع

(١) لم يقع ذلك، وإنما هو افتراض من علي رضي الله عنه: "ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فأجد منه في نفسي، إلا صاحب الخمر فإنه لو مات وديته لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه". قال النووي: "أي لم يقدر حدا مضبوطا" (٢٢١/١١). والحديث رواه البخاري ومسلم (٢٢٠/١٢) وعند أبي داود (١٦٥/٤) وابن ماجه (٨٥٨/٢) زيادة: انما هو شيء جعلناه نحن".

(٢) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "مح".

(٣) أخرجه أبوداود (١٦/٤) من حديث عبد الرحمن بن زهر. وإشارة علي بذلك لهاطرق عديدة، انظرها مخرجة في الفتح (٦٩/١٢ و ١٧٠). وأخرج مسلم (٢١٤-٢١٦) أن عبد الرحمن بن عوف هو الذي أشار بذلك الى عمر. قال النووي: "كلاهما صحيح وأشارا جميعا" (٢١٨/١١).

(٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) رواه الطبري في تاريخه (٧٠٢/٢) بالفاظ قريبة وزيادة. وذكره ابن كثير في البداية (٢٣٨/٧).

(٧) تحرفت في (م): "عتوت عشوة لا اختبر".

(٨) في (م): "اكسر بعدها واستمره".

(٩) في (م) زيادة "الرأي" مرة أخرى.

(١٠) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط، والمقصود: المكذب بالحديث.

عن قوله في الحرام أنها ثلاث^(١)، (و) قطع اليد من أصول الأصابع (٣)، (وحك) (٤)، أصابع المصبيان في السرقة (٥)، وقبل شهادة المصبيان بعضهم على بعض، والله عز وجل يقول: (وأشهدوا ذوي عدل منكم) (٦)،

(١) المراد من قال لزوجته: "أنت علي حرام" من كنايات الطلاق، كالخلية والبرية والتبة. والخبر رواه سعيد بن منصور (٣٨٦/١) من طريق اسماعيل بن أبي خالد ومطرف أنهما سمعا الشعبي يقول: "إن ناسا يزعمون أن عليا رضي الله عنه قال في الحرام: هي ثلاث، وليس كذلك، ولأننا أعلم بما قال ممن روى ذلك عنه، إنما قال: لا أحرمها ولا أطها، إن شئت فتقدم وإن شئت فتأخر"، ورواه البيهقي (٣٥١/٧) من طريق مطرف عن الشعبي. قلت: هذا النقل عن علي غريب، والثابت عن علي الكول به، بل قال البيهقي عقب روايته "غيرها [أي الكول بالثلاث] أصح أسنادا. وقول علي في الحرام إنها ثلاث أخرجه سعيد بن منصور (٣٨٨ و ٣٨٥/١) والبيهقي (٣٤٤/٧) وعبد الرزاق (١/٤) و (٤٠٣/٦) وابن أبي شيبه () من طرق عن علي. وأخرجه مالك في الموطأ بلاغا (٥٥٢/٢) وقال عنه: "وذلك أحسن ما سمعت في ذلك". وانظر أن شئت "موسوعة فقه علي" ص (٤٥٠ و ٤٥١).

(٢) في (بط) و (خ ط): "وعن"، وضبطت الكلمة بعدها في (ل) بسكون الطاء: "واقطع وتنمة السياق ترده.

(٣) أخرج عبد الرزاق (١٨٥/١٠) وابن حزم في المحلى (١٦١/١١) عن قتادة قال: "كان علي يقطع اليد من الأصابع". قال ابن حجر: "وهو منقطع وإن كان رجال المسند من رجال الصحيح" الفتح (٩٩/١٢). وعلق البخاري بصيغة الجزم: "واقطع علي" من الكف (٩٦/١٢)، وأخرج الدار قطني (٢١٢/٣) والبيهقي (٢٧١/٨) وابن أبي شيبه () وابن حزم في المحلى (١٦١/١١) عن حجية بن عدي أن عليا رضي الله عنه لقطع أيديهم من المفصل وحسمها". وانظر موسوعة فقه علي ص (٣٣٥ و ٣٣٦).

(٤) تحرر فت في (م): "وحد".

(٥) فوق السطر في (ل) زيادة: "معا".

(٦) الطلاق، (٢).

وقال: (ممن ترضون من الشهداء (١))، وجهر في قنوت (صلاة (٢)) الغداة بأسماء رجال (٣)، وأخذ نصف دية الرجل من أولياء (المقتولة (٤))، وأخذ نصف دية العين من المقتص من الأعور (٥).

- (١) البقرة، (٢٨٢). والخبر رواه عبد الرزاق (٣٥١/٨) وابن حزم في المحلى (٤٢٠/٩) ومسد - كما في الكنز رقم (١٧٧٩١) ولم أجده في المطالب العالية - وانظر اخبار القضاة (٢٩١/١). (٢) زيادة من (ل).
- (٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٧/٢) من حديث عبد الله بن مغفل.
- (٤) في (م) و (ب): "المقتول"، والخبر رواه الشافعي في الاثم (١٧٦/٧) من طريق الشعبي عن علي رضي الله عنه في الرجل يقتل المرأة قال: "إن أراد أولياء المرأة أن يقتلوا لم يكن ذلك لهم حتى يعطوا نصف الدية". قال ابن كثير في تفسيره (٦٤/٢): "وقد احتج الائمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة بعموم هذه الآية الكريمة [يعني آية المائدة رقم (٤٥)]: (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين) الآية] وكذا ورد في الحديث الذي رواه النسائي وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب في كتاب عمرو بن حزم: "أن الرجل يقتل بالمرأة"، وفي الحديث الآخر: "المسلمون تتكافأ دماؤهم"، وهذا قول جمهور العلماء. وعن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن الرجل إذا قتل المرأة لا يقتل بها إلا أن يدفع وليها إلى أوليائه نصف الدية، لأن ديته على النصف من دية الرجل، وإليه ذهب أحمد في رواية وحكي عن الحسن وعثمان البستي.
- (٥) هذا نقل غريب عن علي، والمعروف عنه القصاص، كما روى عبد الرزاق (٣٣٣/٩) عن محمد بن أبي عياض: "أن عمر وعثمان اجتمعا على أن الأعور إن قُتل عين آخر فعليه مثل دية عينه. وذكر أن عليا قال: أقام الله القصاص في كتابه: (العين بالعين) وقد علم هذا فعليه القصاص، فإن الله لم يكن نسياً". وانظر موسوعة فقه علي (١٨١).

وخلف رجلا يصلي العيد بالضعفاء في المسجد الأعظم إذا خرج الإمام إلى المصلى (١).

(وقالوا: هذه (٢) (الأشياء (٣) خلاف (على (٤) جميع الفقهاء والقضاة، وجميع (٥) (الأموات (٦) من نظرائه، (وهذا لا يشبه قوله (٧) - رضي الله عنه - "ما شككت في قضاء حتى جلست مجلسي هذا"، ولادعاء النبي - صلى الله عليه وسلم (٨) - (له (٩) بأن يثبت الله عز وجل لسانه/قلبه، بل يشبه دعاءه (عليه (١٠) بضد ما قال. (قال أبو محمد (١١): ونحن نقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم (٨) حين دعا له (بتثبيت (١٢) اللسان والقلب، لم يرد (١٣) يزل أبدا (و (١٤) لا يسهو (١٥) (ولا يغلط ولا ينسى (١٦) في حال من (الأحوال (١٧). لأن هذه الصفات لا تكون لمخلوق، وإنما هي من صفات الخالق جل وعز، والنبي - صلى

(١) رواه البيهقي (٣/٣١٠) وابن أبي شيبة والشافعي والطبري، كما في الكنز الأرقام (٢٤٥٠٩) و (٢٤٥١٤) و (٢٤٥٤٣).

(٢) في (م) و (ب): "قالوا: وهذه"، وفي (خ ط): "قالوا: هذه".

(٣) في (ب): "أشياء". (٤) في (م): "أقوال".

(٥) في (م) زيادة: "أقوال".

(٦) في "ب": "الأمراء والأصحاب".

(٧) كذا في الأصل، وفي (م): "ولا يشبه قوله هذا"، وفي باقي النسخ: "ولا يشبه

هذا قوله". (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٩) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و (م).

(١٠) في (م): "له".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م).

(١٢) في (ب): "بتثبيت". (١٣) في الأصل و (ب): "لا".

(١٤) في (ل): "أو".

(١٥) في (م) زيادة: "أبدا".

(١٦) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "ولا ينسى ولا يغلط".

(١٧) في (خ ط): "الحالات".

الله عليه وسلم (١١) - أعلم بالله وبما يجوز (وما (٢)) لا يجوز، من أن يدعو لأحد بأن لا يموت وقد قضى الله (الموت (٣)) على خلقه، (و (٤)) بأن لا يهرم إذاعمره (٥) وقد جعل (الله (٦)) الهرم (في تركيبه (٧)) (و (٨)) في أصل جبلته.

(وكيف (٩)) يدعو له صلى الله عليه وسلم بهذه الأمور فيئالها بدعائه،

والنبي/- صلى الله عليه وسلم (١١) - نفسه ربما سها (١٠)؟ وكان صلى الله عليه وسلم ينسى الشيء من القرآن حتى قال الله عز وجل (له (١١)) : (سنقرئك فلا تنسى (١٢))، وقبل الطهية في يوم بدر فنزل: (لولا كتاب من الله سبق لممكم فيما

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل، (٢) في (م): "وبما".

(٣) في (ب) و (م): "بالموت". (٤) في (ل) و (م): "أو".

(٥) في (م) زيادة: "الله". (٦) زيادة من (خ ط)، (٩) في (ل): "فكيف".

(٧) في (ل) - مفردة: "تركيبته". (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٠) كسهوه في الصلاة، كما في حديث أبي هريرة في قصة ذي اليمينين، متفق عليه،

البخاري (٩٨/٣) ومسلم (٦٩/٥)، وانظر أمثلة أخرى لذلك في كتاب السهو من

صحيح البخاري (٩٢/٣). (١١) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(١٢) الألف، (٦). وحاشا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم أن يكون قد نسي شيئاً

من القرآن بهذه الكيفية التي يذكرها المصنف، وأكثر ما قيل في تفسير الآية

أن النسيان الحاصل هو ما أنساه الله إياه لرفع حكمه وتلاوته، أو أن

النسيان بمعنى الترك، أي فلا تترك العمل بشيء منه إلا ما شاء الله أن

ينسخه. انظر تفسير الطبري (٩٨/٣٠) وعصمة الأنبياء ص (١٤١). وهذا الذي ذكره

ابن قتيبة عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٨٣/٨) للطبراني وابن مردويه

بلفظ: "فإن النبي صلى الله عليه وسلم نسي آيات من القرآن ليس بحلال ولا

حرام، ثم قال له جبريل: إنه لم ينزل على نبي قبلك إلا نسي وإلا رفع بعضه

... "ورواية الطبراني (١٢٠/١٢) ليس فيها ذلك، فتعين كون الزيادة في

رواية ابن مرويّه، وتفسيره مليء بالغرائب والأباطيل. والمعروف في سبب

نزول الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقرآن وجبريل يقرؤه

مخافة أن ينسى، فقال له الله - ذلك. كما رواه الحاكم (٥٢١/٢) من حديث سعد

ابن أبي وقاص وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

أخذتم عذاب عظيم (١))، وقال: "لو نزل عذاب (مانجا (٢)) إلا عمر"، وذلك أنه أشار عليه بالقتل (وترك (٣)) أخذ الفداء (٤))، وأراد (٥) يوم الاحزاب أن يتقي المشركين ببعض شمار المدينة/حتى قال له بعض (الانصار (٦)) ما قال (٧))، (وكاد (٨) ١٤١ م يجيب المشركين إلى شيء (مما (٩)) أرادوه (و (١٠)) يتألفهم بذلك، فأنزل الله عزوجل: (ولو لا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا. إذا لأذقناك ضعف الحياة (١) وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا (١٢)). (وهكذا (١٣)) الانبياء المتقدمون عليهم السلام في السهو والنسيان. وتعداد هذا يطول ويكثر/وليس به ٧١ هـ

-
- (١) الانفال، (٦٨).
 - (٢) في (م): "من السماء ما نجا منه".
 - (٣) في (بط): "وبترك".
 - (٤) رواه مسلم (٨٧-٨٤/١٢) من حديث ابن عباس دون قوله: "لو نزل عذاب...". والقول رواه الطبري في تفسيره (٧١/١٤) وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه من حديث ابن عمر، كما في الدر المنثور (١٠٨/٤).
 - (٥) في (ل) زيادة: "النبي صلى الله عليه وسلم".
 - (٦) تصحفت في (ب): "لا بصار".
 - (٧) رواه ابن اسحاق، كما في سيرة ابن هشام (٣١٠/٣) وحسنه المحقق، وانظر تخريجه عنده.
 - (٨) تحرفت في (م): "وكان" وحاشاه صلى الله عليه وسلم من ذلك.
 - (٩) في (م): "ما".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١١) الآية الكريمة في (م) الى هنا فقط وكتب بعدها: "الاية".
 - (١٢) الاسراء، (٧٤ و ٧٥). والقصة رواها ابن اسحاق وابن أبي حاتم وابن مردويه من حديث ابن عباس، كما في الدر المنثور (٣١٨/٥).
 - (١٣) في (ل) مفردة: "وكذلك".

خفاء على من علم.

وإنما دعا (١) النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - (له (٣)) بأن يكون الصواب أغلب (عليه (٤))، والقول بالحق في القضاء أكثر منه. ومثل هذا دعاؤه - صلى الله عليه وسلم - لابن عباس (بأن يعلمه الله (٥)) التأويل (ويفقهه (٦)) في الدين (٧)، وكان ابن عباس مع دعائه (له (٨)) لا يعرف كل القرآن، وقال: "لا أعرف حَنَانًا (٩)) (والأَوَاهِ وغسلين والرقِيم (١٠))". وله أقاويل في الفقه (منبوذة (١١)) مرغوب

-
- (١) في (ل) و(بط) زيادة: "له".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٥) في (ل) و(ب): "أن يعلمه".
 - (٦) في (م): "يفقهه".
 - (٧) متفق عليه من حديثه - رضي الله عنه - البخاري (١٦٩/١ و ٢٤٤) و (١٠٠/٧) و (٢٤٥/١٣) ومسلم (٣٧٤/١٦) واللفظ الذي ذكره المؤلف إنما هو في رواية الحاكم (٥٨٤/٣) مقلوبا: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل".
 - (٨) زيادة من (خ ط).
 - (٩) تصحفت في (م): "جنانا" بالجيم.
 - (١٠) في (بط) و(خ ط): "ولا أَوَاهِ ولا غسلين ولا الرقيم"، وفي (م) مثلهما إلا أن فيها: "والرقيم" الأخيرة كما هو مثبت. والخبر رواه عبد الرزاق وعبد بن حميد، كما في الدر المنثور (٣٠٧/٤) و (٣٦٢/٥)، وانظر فيه المواضع التالية (٣٠٦/٤) و (٤٨٥/٣٦٢) و (٢٧٥/٨) للوقوف على آثار مخرجه عن ابن عباس عند كل آية منها يذكر فيها أنه لا يعرف معناها. وقد ورد عن ابن عباس تفسير هذه الكلمات أيضا، فيكون قد علمه بعد أن لم يكن يعلمه، أو أن مراده بعدم معرفة معناها: أي عدم تثبته وتيقنه من ذلك وإنما هو ظن، ورواية عبد ابن حميد السابقة تشير إلى ذلك. انظر الدر المنثور (٣٠٧/٤).
 - (١١) في (م): "مشوبة".

عنها، (كقوله (١)) في الممتعة (٢)، وقوله في (الصرف (٣))، وقوله في الجمع بين الاختين الممتين (٤).

ومع هذا فإنه ليس (كل ما (٥)) دعا به الأنبياء عليهم السلام وسألوه أجيبوا اليه، (فقد (٦)) كان نبينا - صلى الله عليه وسلم (٧) - يدعو لأبي طالب ويستغفر له، حتى (نزلت (٨)) (عليه (٩)): (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا

(١) في (ب): "نحو قوله".

(٢) أي إباحتها لكنه رجع عن ذلك، أخرج البخاري (٤٨١/٧) ومسلم (١٨٩/٩ و١٩٠) - واللفظ له من طرق عن علي أنه سمع ابن عباس يلبس في متعة النساء فقال: "مهلا يا ابن عباس فإن رسول - صلى الله عليه وسلم - نهى عنها يوم خيبر". وأخرج البخاري (١٦٧/٩) عن ابن أبي حنيفة قال: "سمعت ابن عباس يسأل عن متعة النساء فرخص، فقال له مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد وقلة النساء - ونحوه - فقال: نعم". وانظر الفتح (١٦٨/٩) والنووي (١٨١/٩) ونيل الأوطار (١٧٠/٦).

(٣) تحرفت في (م): "الصغ". "والصرف هو دفع ذهب وإخذ قضة وعكسه" وكان ابن عباس يجيز التفاضل فيه إذا كان بدا بيد في النوع الواحد ثم رجع عن ذلك، كما في حديث أبي سعيد عند البخاري (٣٧٩/٤-٣٨١) ومسلم (٢٣/١١-٢٦). انظر الفتح (٣٨٢/٤).

(٤) أي في العصمة، أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه "كان لا يرى بأساً بأن يجمع بين الاختين المملوكتين" وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس: (وأن تجمعوا بن الاختين) [النساء ٢٣] قال: ذلك في الحرائر، فأما في المماليك فلا بأس. انظر الدر المنثور (٤٧٥/٢). قال الحافظ ابن حجر: "الجمع بن الاختين في التزويج حرام بالاجماع... واختلف إذا كانتا بملك اليمين، فأجازه بعض السلف وهو رواية عن أحمد، والجمهور وفقهاء الأئمة على المنع" الفتح (١٦٠/٩).

(٥) رسمت في (م) متملة: "كلما". (٦) في (م) "وقد".

(٧) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٨) في (ب): "نزل".

(٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط) و(م).

للمشركين (١) ولو كانوا أولى قربي من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم (٢)، وكان يقول: "اللهم اهد قومي. فإنهم لا يعلمون (٣)" فأنزل الله - تبارك وتعالى - عليه (٤): (انك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء (٥)). وبعد: فإن أقاويل علي (بن أبي طالب (٦)) - رضي الله عنه - هذه (كلها ليست منبوذة ويُقضى بالخطأ عليها (٧))، ومن أغلظها بيع أمهات الأولاد، (وقد (٨)) كنّ يبيعن على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) - وفي خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - في الدين وعلى حال الضرورة حتى نهى عن ذلك عمر - رضي الله عنه - (١٠) من أجل أولادهن، ولئلا تلحقهم السُّبَّة ويرجع عليهم الشَّين بأسباب كثيرة من (جهة (١١) الأمهات إذا مُلكن. والناس مجمعون على أن الامة لا

-
- (١) الآية الكريمة في (م) الى هنا فقط وكتب بعدها: "الآية".
 - (٢) التوبة، (١١٣). والحديث متفق عليه من حديث المسيب بن حزن - البخاري (٢٢٢/٣) ومسلم (٢١٣/١-٢١٥).
 - (٣) أخرجه ابن حبان (١٦٠/٢ الاحسان)، وسكت عليه الحافظ في الفتح (٥٢١/٦).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٥) القصص، (٥٦). والآية لم تنزل في ذلك كما قال المصنف، وإنما نزلت في استغفار النبي - صلى الله عليه وسلم - لأبي طالب كما تقدم قبل أسطر، قال الزجاج: "أجمع المفسرون على أنها نزلت في أبي طالب". فتح القدير (١٧٨/٤).
 - (٦) زيادة من (ب).
 - (٧) في (م): "ليست كلها منبوذة يقضى عليها بالخطأ فيها"، وفي (ب): "كلها ليست منبوذة يقضى عليها بالخطأ فيها"، وفي (ل): "كلها ليست منبوذة ويقضى عليها بالخطأ فيها"، لكن في (خ ط) و (بط): "بمنبوذة".
 - (٨) في (ب) و (ل) - مفردة: "و".
 - (٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (١٠) رواه أبو داود (٢٧/٤) وابن حبان ص (٢٩٦ موارد) والحاكم (١٨/٢) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه الالباني في ارواء الغليل (١٨٩/٦).
 - (١١) في (م): "جهات".

تخرج (عن(١)) ملك سيدها إلا ببيع أو هبة أو عتق، وأم الولد لم ينلها شيء من ذلك، وأحكام الاماء جارية عليها إلى أن يموت سيدها، فبئني معني يُزيل (عنها الولد(٢)) البيع؟ وإنما هو شيء استحسنه عمر - رحمه الله - بما أراد من النظر للأولاد. ولما نذهب إلى هذا ولا نعتقده، ولكننا أردنا (به(٣)) التنبيه على حجة علي - رضي الله عنه - (٤) وحجة من (تقدمه(٥)) في إطلاق ذلك وترك النهي عنه.

(فأين(٦)) هؤلاء (عن(٧)) (قضايا(٨)) علي - رضي الله عنه - اللطيفة التي (تغمض وتدين ويحجز(٩)) عن أمثالها جلة الصحابة، كقضائه في العين إذا (لظمت أو بُخِمت(١٠)) أو أصابها/ مصيب بما يضعف (معه(١١)) (البصر(١٢)) بالخطوط على (البيفة(١٣))، (وكقضائه في(١٤)) اللسان إذا قُطع فنقص من الكلام شيء، فحكم

(١) في(ب) : "من". (٢) في(ب) و(م) : "الولد عنها".

(٣) مابين قوسين ليس في(ب). (٤) في(ب) و(م) زيادة : "فيه".

(٥) في(بط) : "تقدم". (٦) في(م) : "وأين".

(٧) في(ب) : "من".

(٨) كذا في الأصل، وفي(ب) و(م) : "قضاء"، وفي(ل) : "فضائل".

(٩) في(م) : "تدق وتغمض وتعجز".

(١٠) في(ب) : "انظلمت أو بخمت"، وفي(م) : "بخمت أو لظمت".

(١١) في(ب) : "منه".

(١٢) في هامش الأصل : "النظر" مقرونة بحرف "خ" وكلمة "صح".

(١٣) تحرفت في(م) : "القبضة". ومعنى ذلك كما نقل ابن لدامة في المغني من قول

ابن المنذر في مسألة الجناية بما ينقص معه ضوء العين، قال : "أحسن ما قيل

في ذلك ما قاله علي - رضي الله عنه - : أمر بعينه فعصبت، وأعطى رجلا بيضة

فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره، ثم أمر فخط عند ذلك، ثم أمر بعينه

فعصبت الأخرى وفتحت الصحيحة وأعطى رجلا بيضة فانطلق بها وهو يبصر حتى

انتهى بصره ثم خط عند ذلك، ثم حول إلى مكان آخر ففعل مثل ذلك فوجدوه سواء

فأعطاه بقدر ما نقص من بصره من مال الآخر" (٥٨٨/٩).

(١٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ : "ومثل".

فيه بالحروف المقطّعة (١)، وكقضائه في (القارصة) (٢) والقائمة والواقصة، وهن ثلاث جوار كن يلعبن، فركبت إحداهن صاحبتهما فقرصتها الثالثة فقمّمت المركوبة فوقعت الراكبة فوقّمت عنقها، فقضى علي - رضي الله عنه - بالدية اثلاثا وأسقط حمة الراكبة لأنها أعانت على نفسها (٣)، (وكقضائه) (٤) في رجلين اختصما إليه في ابن امرأة وقعا عليها في (طهر) (٥) واحد (٦) (فادّعياه) (٧) جميعا، (فقضى) (٨) أنه ابنهما (جميعا) (٩) يرثهما ويرثانه، وهو (للباقي) (١٠) منهما (١١). وقد روى حمّاد عن إبراهيم/عن عمر - رضي الله عنه - أنه قضى بمثل ذلك موافقا له عليه. ٧٢ هـ

(١) رواه الامام زيد في مسنده ص(٣٠) "عن علي أن رجلا ضرب لسان رجل فصار بعض كلامه يبين وبضعه لا يبين، فقضى عليه من الدية بحساب ما استعجم من حروف الهجاء" لكن راوي المسند عن الامام زيد كذاب لا يوثق بشيء من روايته. انظر كلام الشيخ أحمد شاكّر في تقديمه لمفتاح كنوز السنة ص(٢١).

(٢) تمحّطت في (م): "القارصة".

(٣) رواه الشافعي في الام (١٧٧/٧).

(٤) في (ب): "وكفوله".

(٥) تمحّطت في (ب): "ظهر".

(٦) وصورة ذلك: "كما اذا كانت أمة فوطئها سيدها في الطهر، ثم باعها دون أن يستبرئها فوطئها المشتري أيضا في ذلك الطهر ولم يستبرئها" موسوعة فقه علي ص(٥٨٤).

(٧) في (م): "فادّعاه".

(٨) زيادة من (بط).

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٠) كتب تحتها في الأصل بخط مغاير: "معا"، وفي (م): "للثاني".

(١١) وذلك اذا حكم القافة بأنه ابنهما جميعا. انظر موسوعة فقه علي ص(٥٨٤)

والخبر رواه البيهقي (٢٦٨/١٠) وعبد الرزاق (٣٦٠/٧) وابن أبي شيبة () من

طريق أبي طبيان أن عليا أتاه رجل ٠٠٠ وقال البيهقي بعده: "وفي ثبوته عن

علي - رضي الله عنه - نظر".

وكان عمر - رضي الله عنه - ينزل القرآن بحكمه (١)، ويفرق الشيطان من حسه (٢)، والسكينة تنطق على لسانه (٣)، وذكرته عائشة - رضي الله عنها - فقالت: "كان والله (أخوذيّا) (٤) (نسيجاً وحده، قد أعد (٥) لأمور أقرانها (٦))." / م١٤٠
وذكره المغيرة (بن شعبة (٧)) فقال: "كان- والله - أفضل من أن يخدع، وأقل من (يخدع (٨))."

-
- (١) انظر من ذلك ما رواه البخاري (٥٠٤/١) و(١٦٨/٨ و٢٧٠ و٦٦٠) ومسلم (١٦٦/١٥) والترمذي (٦١٧/٥) والفتح (٥٠٥/١).
- (٢) رواه الترمذي (٦٢٠/٥) - وقال حسن صحيح غريب- وابن حبان (٢١/٩) من حديث بريدة بلفظ: "ان الشيطان ليفرق منك يا عمر"، وفيه قصة.
- (٣) أخرجه الطبراني في الأوسط من قول علي، وفي الكبير من قول ابن مسعود، وأخرى من قول طارق بن شهاب، كلاهما مطولا، وحسن الهيثمي اسناد الاول والثاني، وقال عن الثالث: "رجاله ثقات" المجمع (٧٠/٩).
- (٤) تحرفت في (م): "أخوريا"، والأخوذي: حسن السياق للأمور. انظر النهاية (ج و ذ).
- (٥) تحرفت في (م): "يسيح وحده، فذاعه"، ومعنى "نسيج وحده": رجل لا عيب فيه، "وأصل هذا أن الثوب إذا كان نفيسا لم ينسج على منواله غيره، فلذلك لكل من أرادوا المبالغة في مدحه" كما فسره المصنف في غريبه (٦١٩/١).
- (٦) رواه ابن الجوزي في "مناقب عمر" ص (١٧٢ و١٧٣). وفي الأصل هنا زيادة: "تريد حسن السياسة" كذا في الأحرف فوقها كأنها زيادة من نسخة.
- (٧) زيادة من (خ ط).
- (٨) في (م): "الجدع"، كذا مهمة كأنها: "يجدع"، وقول المغيرة ذكره المصنف في عيون الأخبار أيضا (٢٨٠/١).

وقال فيه الاحنف (بن قيس(١)): "والله (٢)) لهو(٣) بما يكون أعلم منا بما كان". يريد أنه يصيب بظنه (فلا(٤)) يخطئ.

وقال فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٥) -: "ان لكل أمة محدثين - أو مروّعين- فان(يكن(٦)) في هذه الامة أحد (منهم(٧)) فهو عمر"(٨).

وقال - رضي الله عنه - لسارية بن زُئيم(٩)) الدّولي: "ياسارية الجبل (الجبل(٢))"، وسارية في وجه العدو، (فوقع في نفس(١٠)) سارية ما قال(فأسند(١١)) إلى الجبل فقاتل العدو من جانب واحد(١٢)).

و(عمر(١٣)) (مع هذا(٧)) يقول في قضية (نّبّه علي عليها(١٤)): "لولا علي

-
- (١) زيادة من(بط).
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٣) في الاصل زيادة: "أعلم".
 - (٤) في(ب) و(م): "ولا".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل. والحديث أخرجه البخاري (٥١٢/٦) و(٤٢/٧) من حديث أبي هريرة، ومسلم(١٦٦/١٥) من حديث عائشة وفيه تفسير ابن وهب محدثين: أي ملهمين.
 - (٦) في الاصل: "يكون".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٨) في(م) زيادة: "رضي الله عنه".
 - (٩) تصحّفت في(م): "رييم".
 - (١٠) في(م): "فسمع".
 - (١١) يعني أسند الجيش ظهورهم- كما تبينّه الروايات- وفي(ل) و(م): "فاستند".
 - (١٢) رواه ابن الجوزي في مناقب عمر ص(١٧٢ و١٧٣) من طرق مطولا. وصححه الألباني في سلسلته (١٠١/٣).
 - (١٣) ما بين قوسين سقط من(ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
 - (١٤) في(ل) و(بط): "ببهه عليها"، وفي(خ ط): "نّبّه عليها علي"، وفي(ب) "قضاها فأشار عليه علي بغير ذلك فقال"، وفي(م) محرفة: "تبّهله عليها علي".

لهلك عمر" - رضي الله عنه - ويقول: "أعوذ بالله من كل مُعضلة ليس (لها) (١)) أبو حسن (٢)".

(٣) حدثنا (الزيادي (٤)) قال حدثنا عبد الوارث عن يونس عن الحسن أن عمر - رضي الله عنه - أتته بامرأة قد ولدت لستة أشهر فهم بها، فقال له علي - رضي الله عنه - : "قديكون هذا، قال الله عز وجل: (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا (٥))، وقال: (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين (٦))".

-
- (١) في (ب) و (خ ط) : "فيها".
 - (٢) في (بط) زيادة: "رحم الله أبا حسن".
 - (٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{من} ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن حدثنا المالكي حدثنا ابن قتيبة قال".
 - (٤) في الأصل فوقها علامة التمريض، وكتب في الهامش: "الرياشي" مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ"، والخبر رواه المصنف في عيون الأخبار (٦٩/٢) مثل روايته هنا سندا ومتنا وفيه: "الزيادي" كما هو مثبت.
 - (٥) الاحقاف، (١٥).
 - (٦) البقرة، (٢٣٣). والخبر رواه سعيد بن منصور (٦٦/٢) من طريق هشيم عن يونس، ورواه عبد الرزاق (٣٥٠٣٤٩/٧) والبيهقي (٤٤٢/٧) من طريق أبي الأسود الديلي عن عمر. وروى مالك في الموطأ (٨٢٥/٢) والبيهقي (٤٤٢/٧) مثله عن علي مع عثمان.
 - وعزاه الشوكاني في فتح القدير (١٩/٥) لعبد الرزاق وابن المنذر، وفيه ان ابن عباس هو الذي حكم في ذلك.
 - وفي الأصل هنا زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال حدثنا الشيخ أبو إسحاق ^{من} ^{إلى} قال ح بن نور [كذا غير معجمة كأنها: "ابن شور"] قال ح الزيادي قال".

[فضل الجماعة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم (عن (١)) النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - (أنه (٣)) قال (في (٣)) المسافر وحده: "شيطان"، و(في (٤)) (الاثنتين (٥)): "شيطانان"، (قال: "والثلاثة ركب (٦))".

ثم رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - كان يُبَرِّد البَرِيد وحده (٧)، وأنه خرج وأبو بكر - رضي الله عنه - مهاجرين. (قالوا: وكيف (٨)) يكون الواحد شيطاناً إذا سافر؟ ولا يخلو أن يكون أراد (أنه (٩)) بمنزله الشيطان، أو (يكون (١٠)) يتحول (شيطاناً (١١)) وهذا لا يجوز.

-
- (١) (في (بط): "أن".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (بط).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٥) في الأصل: "اثنتين"، وفي (ب): "الاثنتان".
 - (٦) (في (ل): "وفي الثلاثة ركب"، وفي (ب): "والثلاثة ركب". والحديث رواه أبو داود (٢٦٦/٧) متن عون المعبود، والترمذي (١٩٣/٤) وحسنه، وأحمد (٢/١٨٦ و٢١٤) وصحح شاكر إسناده (١٨٥/١١) ومالك في الموطأ (٩٧٨/٢) كلهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. ولفظ أبي داود: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب".
 - (٧) أي يرسل الرسول وحده، كما في كتبه - صلى الله عليه وسلم - إلى الملوك وغيره، انظر نمها وتخريجها عند الزيلعي في نمب الراية (٤/٤١٧) وما بعدها. وسيأتي ابن قتيبة يوهم أن الكلام نص حديث، ولم أجده كذلك وإنما هو إشارة إلى مراسلاته - صلى الله عليه وسلم -.
 - (٨) (في (م): "وقالوا: كيف".
 - (٩) (في (م): "به".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).
 - (١١) في الأصل: "شيطان".

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: إنه أراد بقوله - عليه السلام: "المسافر وحده شيطان" (معنى (٢)) الوحشة (بالإنفراد (٣)) (وبالوحدة (٤))، لأن الشيطان يطمع فيه، كما يطمع فيه (اللس (٥))، ويطمع فيه السبع، (فإذا (٦)) خرج وحده فقد تعرض للشيطان، (وتعرض لكل (٧)) عاد عليه من السباع أو (٨) اللصوص كأنه شيطان (٩)). ثم قال: "والإثنان شيطانان"، لأن كل واحد منهما (١٠) (متعرض (١١)) / (لذلك (١٢)) فهما شيطانان، فإذا (تناموا (١٣)) ثلاثة زالت الوحشة ووقع الأتس وانقطع طمع كل طامع فيهم.

وكلام العرب (إيماء (١٤)) وإشارة وتشبيه (١٥))، يقولون: "فلان طويل النجاد" - (والنجد (١٦)) حمائل السيف - وهو لم يتقلد سيفاً قط، (و (١٧)) إنما يريدون أنه طويل، / (فيدلّون (١٨)) بطول نجاده على طوله، لأن النجاد القصير لا يصلح على الرجل الطويل. (ويقولون (١٩)): "فلان عظيم الرماد" ولا رماد في بيته ولا على

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م).

(٢) في (بط) و (خ ط): "يعني"، وفي (ل) و (ب): "بمعنى".

(٣) في (ل) - مفردة: "والإنفراد".

(٤) في (ب): "والوحدة".

(٥) في (ب) و (ل) - مفردة: "اللصوص".

(٦) في (م): "وإذا". (٧) في (ب): "كل".

(٨) في (ل) و (بط) و (م): "و".

(٩) ما بين قوسين - من قوله: "وتعرض لكل" في السطر السابق الى هنا - ليس في (م).

(١٠) في (ب) زيادة: "قد تعرض للشيطان وتعرض لكل واحد".

(١١) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(١٢) في (ب): "كذلك". (١٣) في (م): "كانوا".

(١٤) تصحفت في (ب): "إنما". (١٥) في (م): "إيماء وإشارة وتشبيهها".

(١٦) في (م): "يريدون". (١٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٨) في (ب): "فيد فقط".

(١٩) في (م): "و".

بابه، وإنما يريدون أنه كثير الضيافة فناره وإريّة أبدا، وإذا كثر وقود (١) النار (كثر) (٢) الرماد.

والله عز وجل يقول في كتابه: (ما المسيح ابن مريم إلا رسول الله قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يؤكلان الطعام (٣))، فدلنا بأكلهما الطعام على معنى الحدث، لأن (كل) (٤) من أكل الطعام (فلا) (٥) بدّ له (٦) (من) (٧) أن يحدث. وقال-حكاية/ عن المشركين في النبي - صلى الله عليه وسلم (٨) -: (وقالوا مال هذا (٩) الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق (١٠))، (فكنى) (١١) بمشيئه في الأسواق عن الحوائج التي (تعرض) (١٢) للناس فيدخلون لها الأسواق، كأنهم (رأوا) (١٣) أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٨) - إذا بعثه الله عز وجل أغناه (١٤) عن الناس وعن الحوائج اليهم .

وأما قولهم: "(إنه (٤)) كان يبرد البريد وحده"، والسبريد:

- (١) في (ل): "وقود" بالضم، وفي (خ ط) و (بط): "وقود" بالفتح، وفي بقية النسخ غير منبوعة، وهي بالضم،: الاشتعال، وبالفتح: الحطب. وكلاهما صحيح هنا. انظر المعجم الوسيط (و ق د).
- (٢) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
- (٣) المائدة، (٧٥).
- (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٥) في (ب): "لا".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط) و (م).
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٩) كذا في (م) -وهو رسمها في المصحف - وفي باقي النسخ: "ما لهذا".
- (١٠) الفرقان، (٧).
- (١١) تحرفت في (ب): "فكما"، وفي (م): "يكنى".
- (١٢) في (ب): "تعرض"، وغير واضحة في الأصل.
- (١٣) في (ب): "قالوا".
- (١٤) في (ب) زيادة: "الله".

(الرسول (١)) (يُبعث به (٢)) من بلد إلى بلد ويُكتب معه - (وهو الفَيْح (٣)) - فإنه كان يبعث به (٤) وحده ويأمره أن (٥) ينضم في الطريق إلى (الرَّفَق (٦)) ويكون معهم ويأمن بهم، وهذا شيء يفعله الناس في كل زمان. ومن أراد (أن (٧)) يكتب كتاباً (ويُنْفِذه (٨)) مع (رسول (٩)) إلى بلد شاسع فإنه لا يجب عليه أن يكثر (١٠) ثلاثة لقول النبي - صلى الله عليه وسلم (١١) - : "الواحد شيطان، والإثنان شيطانان، والثلاثة ركب"، وإنما يجب هذا على الرسول إذا هو خرج أن يلتصق بالصحة ويتوقى الوحدة.

وأما خروج النبي - صلى الله عليه وسلم (١١) - مع أبي بكر - رضي الله عنه - حين هاجرا، فإنهما كانا في ذلك الوقت خائفين على أنفسهما من المشركين، فلم يجدا بدا من الخروج، ولعلهما أملا أن يوافقا ركبا (١٢)، كما أن الرجل يخرج من منزله وحده على (تأمل (١٣)) وجدان المحابة / في الطريق، فلما

١٤٣ م

(١) في (م) : "الرسول". (٢) في (ب) : "يبعثه".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م)، وهو فارسي معرب، انظر النهاية (ف ي ج).

(٤) من قوله : "من بلد" في السطر السابق إلى هنا سقط من (بط).

(٥) في الأصل زيادة كلمة غير واضحة رسمها هكذا : "لعت".

(٦) في الأصل و (م) : "الرفيق". (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).

(٨) في (ب) : "ويبعثه" وكتب تحتها المثبت.

(٩) في (ب) : "الرسول".

(١٠) أي يستاجر. انظر المعجم الوسيط (ك ر ي).

(١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٢) نهى الواحد والإثنين عن السفر بدون رفيق إنما هو حيث لا تدعو الحاجة

لذلك، فإذا كان هناك حاجة جاز سفر الرجل والإثنين وبهذا يجمع بين

الاحاديث، وهو ما ذكره ابن قتيبة هنا، لكن كلامه في تفسير هجرة النبي

صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر يكفي منه أن يقال أن ذلك كان لحاجة، دون

نسبة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الخوف وهو الواثق بربه.

(١٣) في (م) : "تأمل".

[مقدار ما يقطع فيه]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده (٢)".

و(٣) رويتم أنه صلى الله عليه وسلم قال(٤): "(لا قطع(٥) إلا في ربع دينار(٦)". (والحديث(٧) الأول حجة للخوارج، لأنها تقول: (إن(٨) القطع على السارق في القليل والكثير(٩)).

(قال أبو محمد(١٠)): ونحن نقول: إن الله عز وجل لما أنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله(١١))، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) -: "لعن الله السارق يسرق (البيضة(١٢)) فتقطع يده"، على ظاهر ما (أنزل(١٣)) عليه في ذلك الوقت. ثم أعلمه الله عز وجل أن القطع لا يكون إلا في ربع دينار

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٢) رواه البخاري (٨١/١٢، ٩٧) ومسلم (١٨٥/١١)، والنسائي (٦٥/٨) وابن ماجه (٨٦٢/٢) من حديث أبي هريرة. (٣) في (ب): "ثم".
- (٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وقوله: "صلى الله عليه وسلم" زيادة من (ل) فقط. (٥) في (ب): "لا تقطع يد السارق".
- (٦) رواه البخاري (٩٦/١٢)، ومسلم (١٨٠/١١)، وأبو داود (١٣٦/٤)، والترمذي (٥٠/٤)، والنسائي (٨١-٧٧/٨)، وابن ماجه (٨٦٢/٢) من حديث عائشة.
- (٧) في (بط) و (خ ط): "وهذا الحديث"، وفي (ل): "الحديث".
- (٨) زيادة من (ب).
- (٩) وهو مذهب أهل الظاهر أيضا. انظر معالم السنن للخطابي (٢١٩/٦).
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م).
- (١١) المائدة، (٣٨). وقوله في الآية الكريمة: "نكالا من الله" زيادة من (ل) و (ب).
- (١٢) في (ب): "بيضة". (١٣) في (ل) و (م): "نزل".

فما فوقه (١).

٥٣ لم يكن رسول/ الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - يعلم من حكم الله عز وجل إلا ما علمه (الله (٣)) عز وجل،/ ولا كان الله تبارك وتعالى (يعرفه (٤)) ذلك جملة، بل ينزله شيئاً بعد شيء، ويأتيه جبريل عليه السلام بالسنن كما (كان (٥)) يأتيه بالقرآن (٦)، ولذلك قال: "أوتيت الكتاب ومثله معه (٧)" يعني من السنن.

ألا ترى أنه في صدر الإسلام قطع أيدي (العَرَنِيِّين (٨)) وأرجلهم، (وسَمَل (٩)) أعينهم، وتركهم (بالحرّة (١٠)) حتى ماتوا، ثم نهى بعد ذلك عن المثلّة (١١)، (لأن الحدود في ذلك الوقت لم تكن نزلت عليه (١٢)، فاقتم منهم بأشد القصاص (١٣)) لغدرهم، وسوء مكافأتهم بالإحسان اليهم، (وقتلهم (١٤)) (رعاءه (١٥))، وسوقهم للإبل. ثم

(١) توفيق ابن قتيبة هذا ذكره الحافظ ابن حجر عن ابن بطلال نقلاً عن ابن قتيبة بتصريف يسير. انظر الفتح (٨٣/١٢). (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) ما بين قوسين ليس في "ب". (٤) في (بط): "يعلمه".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٦) في (ب) زيادة "صلى الله عليه وسلم".

(٧) رواه أبو داود (٣٥٥/١٢) متن عون المعبود، وأحمد (١٣١/٤) - وصح الجواز في مسند الشاميين إسناده (٣٦٢/١) - من حديث المقدام بن معد يكرب مطولاً.

(٨) تحرفت في (ب): "العونيين".

(٩) تحرفت في (م): "وسمر".

(١٠) في (ب): "في الحرّة".

(١١) رواه البخاري (٣٣٥/١) ومسلم (١٥٣/١١-١٥٧)، وفي رواية للبخاري (١٤٢/١٠):

"قال قتادة: فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود"، وفي

رواية لأبي داود (١٣٠/٤ و١٣١) زيادة: "ثم نهى عن المثلّة".

(١٢) في (بط) و (خ ط): "على رسول الله صلى الله عليه وسلم".

(١٣) ما بين قوسين - من نهاية المسطر السابق الى هنا - ليس في (م).

(١٤) في (ب): "بقتلهم".

(١٥) في (بط) و (خ ط): "رعاة رسول الله صلى الله عليه وسلم".

نزلت (١) الحدود ونهى عن المثلته .

ومن الفقهاء من يذهب الى أن البيضة في هذا الحديث بيضة الحديد التي تَغْفَرُ الرأس في الحرب، وأن الحبل من حبال السفن. (قال (٢)) : وكل واحد من هذين يبلغ دنائير كثيرة. وهذا التأويل لا يجوز عند من يعسرف (اللغة (٣)) ومخارج كلام العرب، لأن هذا ليس موضع تكثير لمسا (سرقه (٤)) السارق، فيصرف إلى بيضة تساوي دنائير (وحبل (٥)) عظيم لا يقدر على حمله السارق، ولا من (عادة (٦)) العرب والعجم أن يقولوا: قبح الله فلانا، (فإنه (٧)) عرّض نفسه للضرب في عقد (٨) جوهر (وتعرض (٩)) (لعقوبة (١٠)) الغلول في جراب مسك، وإنما العادة في مثل هذا أن يقال: لعنه الله، تعرض لقطع اليد في حبل رثّ / أو كُبّة شعر (أو (١١)) (إداوة خَلَق (١٢))

(١) في (ب) زيادة: "آية".

(٢) ما بين قوسين ليس في (بط). والكلام قاله الاعمش في روايات البخاري لحديث أبي هريرة السابق (٨١/١٢) قال الاعمش: "كانوا يرون أنه بيض الحديد، والحبل كانوا يرون أنه منها ما يساوي دراهم". وهذا التأويل رده أيضا الخطابي، قال: "وإنما وجه الحديث وتأويله ذم السرقة وتهجين أمرها وتحذير سوء مغبتها فيما قل وكثر من المال، كأنه يقول: "إن سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة له إذا تعاطاه فاستمرت به العادة لم يئاس أن يؤدي به ذلك إلى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما تقطع فيه اليد فتقطع يده". نقله عنه ابن حجر في الفتح (٨٣/١٢).

(٣) في (م): "باللغة". (٤) في (بط) و (خ ط) و (م): "يمرقة".

(٥) في (ب): "ولا حبل". (٦) تحرفت في (ب): "هاد".

(٧) زيادة من (خ ط)، وهي في الأصل ملحقة فوق الكلام.

(٨) في (ب) زيادة: "من".

(٩) في الأصل: "ويعرض نفسه للضرب" وفوقها كلها علامة التمریض.

(١٠) في (م): "للعقوبة". (١١) في (ل): "و".

(١٢) تحرفت في (م): "إداوة جلد"، وفي (ب): "إزار خلق"، وفي (بط) بعدها زيادة

كلمة: "جلود".

وكلما كان من هذا أحقر كان أبلغ، (والله أعلم (١).

(١) زيادة من (ب). وفي (ل) هامش طويل بخط نسخي جميل —غير وفيه طمس، فحواه تعقب ابن قتيبة فيما ذهب اليه وفي رده على من ذهب من الفقهاء الى أن البيضة في الحديث هي بيضة الحديد وإن الحبل ما غلا ثمنه وارتفع، لكن بعض الكلمات في الهامش مطموسة - وهذه أقدر من عندي كلاما يتناسب مع معنى الكلام ومع ما ظهر من حروفها: "وأقول: هذا من الشارع لبيان عظم قبح السرقة، فإنه كلما صغر دونها الأمر الخطير يكن شأن قبحها عظيما، فهذا (الشم) لشأن الشارع صلى الله عليه وسلم، فإنه أوقع في الكف والزجر. وأما ما ذكره المؤلف - تجاوز الله عنه - فلا يكاد يصح، لأنه لم يسمع القطع منه صلى الله عليه وسلم في بيضة (وهي) لا تساوي قيمتها درهما. وقوله: ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم من حكم الله عز وجل إلا ما علمه الله سبحانه مسلم (ولكن) لا بد من تعليم الله (له) عند الإحتياج. والظاهر من معنى أمثال ذلك الكلام بيان استحقاق العقوبة، ومن (الظاهر أنه لا) يستحق القطع بسرقة ما ذكره المؤلف، وهو نفسه أيضا معترف به، ومن البعيد من الشارع أن يخرج كلاما يدل على استحقاق عقوبة بفعل وهو لا يعلم كونه سببا لتلك العقوبة. والعجب من المؤلف أنه مع عجزه عن ذكر أمثال هذه الظواهر يطعن في المجتهد من العلماء - سامحه الله وتجاوز عن (اجترأه) وعصبيته ووقوعه فيمن يخالف مذهبه من العلماء (المجتهدين) كأبي حنيفة (رحمه الله)".

[الفقر والممكنة]

قالوا: حديثان (متناقضان (١)). قالوا (٢) رويتم (عن النبي (٣)) - صلى الله عليه وسلم (٤) - (انه (٥)) تعود (بالله (١)) من الفقر (٦))، وقال: "أسالك غناي وغنى مولاي (٧)".

ثم رويتم انه صلى الله عليه وسلم قال (٨): "اللهم أحيني مسكيناً وإمتني مسكيناً واحشني في زمرة المساكين"، (وقال: "الفقر (٩)) بالمؤمن أحسن من العذار (١٠)

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) فوقها في الاصل علامة التمرير؟.
 - (٣) في (ل) و (بط) و (ب) و (م): "انه"، وفي (خ ط): "أن رسول الله".
 - (٤) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٥) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 - (٦) في ذلك أحاديث، منها: حديث أبي هريرة، رواه أبو داود (٩١/٢) والنسائي (٢٦١/٨ و ٢٦٢) وابن ماجه (١٢٦٣/٢)، واحمد (٣٠٥/٢) و ٣٢٥ و ٣٥٤) وصحح شاكر اسناده (١٩٦/١٥)، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٩/٢) متن فيض القدير). وحديث أبي بكره أيضاً، رواه النسائي (٢٦٢/٨).
 - (٧) رواه احمد (٤٥٣/٣) من حديث أبي صرمة، قال الهيثمي في المجمع (١٨١/١٠): "رجاله رجال الصحيح"، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (١١١/٢) متن فيض القدير).
 - (٨) رواه الترمذي (٥٧٧/٤) من حديث أنس بن مالك مطولا وقال: "هذا حديث غريب". ورواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري (١٣٨١/٢). وأوردهما ابن الجوزي كليهما في الموضوعات (١٤١/٣)، وانكر عليه ذلك العلماء، منهم السخاوي في المقاصد الحسنة ص (٨٥)، والسيوطي-انظر الدرر المنتثرة ص (١١٢) ونقل عن ابن تيمية أنه حكم بوضعه كذلك والحديث صححه الألباني واستوعب في تخريجه - انظر السلسلة الصحيحة (٥٥٥/١) وإرواء الغليل (٣٥٨/٣)، وانظر الفوائد المجموعة ص (٢١٨ و ٢١٩).
 - (٩) في (ل) -مفردة: "قال: والفقر".
 - (١٠) هو السير الذي يكون في اللجام. انظر النهاية (ع ذ ر).

الحسن على خد الفرس(١)". قالوا: وهذا تناقض واختلاف.

قال أبو محمد(٢): ونحن نقول: (إنه(٣)) ليس ها هنا اختلاف بنعمة الله عز وجل، وقد غلطوا التأويل، وظلموا في المعارضة، لأنهم عارضوا الفقر بالمسكنة وهما مختلفان، ولو كان قال: "اللهم أحييني فقيرا (و(٤)) أمتني فقيرا (و(٥)) أحرمني في (زمرة(٦)) الفقراء"، كان ذلك تناقضا كما ذكروا.

ومعنى المسكنة في قوله "أحرمني مسكينا": التواضع والإخبات، كانه سأل الله عز وجل أن لا يجعله (٧)) من الجبارين (و(٨)) المتكبرين (ولا(٩)) يحشره في زمرةهم. والمسكنة (حرف(١٠)) مأخوذ من المسكون، يقال: تمسكن الرجل، إذا (لان(٨)) تواضع وخشع. ومنه قول النبي - صلى الله عليه وسلم(١١)) - (للمصلي(١٢)): "تَبَاءَسَ وَتَمَسَكَ وَتَوَقَّعَ (رَأْسُكَ(١٣))"، يريد تخشع وتواضع لله عز

(١) يروى من حديث شداد بن اوس، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (١٩٥/٤)، ومن حديث سعد بن مسعود الكندي، وضعفهما السيوطي في الجامع الصغير (٤٦٣/٤)، ومن حديث ابن عمر، وضعفها جميعا الألباني في سلسلته (٣٩/٢). قال العراقي: "المعروف أنه من كلام عبد الرحمن بن زياد بن أنعم".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م).

(٣) زيادة من (ل) و (م). (٤) في (ل): "أو".

(٥) في (بط) و (خ ط): "أو". (٦) في (ب): "جملة".

(٧) في (ب): "أن لا يجعله الله". (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٩) في (ب): "فلا". (١٠) تصحفت في (ب): "خرف".

(١١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٣) ما بين قوسين ليس في (خ ط). والحديث رواه أبو داود (٢٩/٢) وابن ماجه ==

وجل، والعرب تقول: (بالمسكين(١)) (نزل الامر(٢)) لا يريدون معنى (الفقر، إنما يريدون معنى(٣)) الذلة والضعف وكذلك قول النبي - صلى الله عليه وسلم(٤) - (لَقِيلَة: "يا مسكينة"(٥))، (لم يرد(٦)) يا فقيرة، (إنما(٧)) أراد معنى الضعف.

ومن الدليل على ما أقول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم/ لو كان
 (٨) الله جل وعز (المسكنة - التي هي(٩)) الفقر - لكان/ الله عز وجل قد
 منعه ما (سأله(١٠))، (لأنه قبضه غنيا(١١)) موسرا (بما(١٢)) أفاء الله عز وجل

== (٤١٩/١) واحمد (١٦٧/٤) من حديث المطلب بن ربيعة، وحسن الجواز في مسند الشاميين إسناده (٦١٠/١) ورواه الترمذي (٢٢٥/٢) واحمد (٢١١/١) من حديث الفضل بن عباس، وقال الشيخ شاکر في المسند (٢٢٩/٣): "في إسناده نظر، ولعله يكون صحيحا ان شاء الله"، وانظر ما نقله الترمذي عن البخاري وتعليق الشيخ شاکر عليه.

(١) في (ل): "بي المسكين"، وفي (ب) و (م): "في المسكين".
 (٢) تحرفت في (م): بذل الامر"، وفي (ب): "نزل به الامر".
 (٣) ما بين قوسين ليس في (ب). (٤) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (٥) في (ل): "يا مسكينة لقيلة". والحديث جزء من حديث طويل فيه قمة هجرة قيلة - وهي قيلة بنت مخزومة التميمية - الى النبي صلى الله عليه وسلم مع حريث ابن حسان واهد بني بكر بن وائل. أخرجه الطبراني (١١-٧/٢٥)، قال الهيثمي في المجمع (١٥/٦): "رجاله ثقات". واصله دون اللفظ المذكور عند أبي داود (١٧٧/٣) والترمذي (١٢٠/٥) والبخاري في الادب المفرد (٥٨٧/٢) متن فضل الله الصمد) وقال الشارح عن اسناد الطبراني: "لا بأس به".

(٦) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
 (٧) في (م) زيادة: "وإنما". (٨) تحرفت في (ب): "منال".
 (٩) ما بين قوسين ليس في (م).
 (١٠) في (م): "سال".
 (١١) في (ل) -مفردة: "ولا قبض غنيا"، وفي هامش الاصل كتب: "قبض". بدل "قبضه"
 مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (م): "لا بل قبض".
 (١٢) في (ل) -مفردة: "مما".

عليه وإن كان صلى الله عليه وسلم لم يضع درهما على درهم - ولا يقال لمن ترك مثل (بساتينه (١) صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأمواله ومثل فذلك (٢) مات فقيراً، والله عز وجل يقول: (ألم يجدك يتيماً فآوى. ووجدك ضالاً فهدى. ووجدك عائلاً فأغنى) (٣)، / والعائل: الفقير، كان له عيال أو لم يكن (له (٤))، والمُعيل: ذو العيال، كان له مال أو لم يكن (له مال (٥)). فقال النبي - صلى الله عليه وسلم (٦) - عند مبعثه وحاله عند مماته (يدلان (٧)) على ما قاله الله عز وجل، لأنه (بُعْثَ (٨)) - صلى الله عليه وسلم - فقيراً (وَقُبْضَ (٩)) غنياً، (ويدل على (١٠)) أن المسكنة التي كان يسألها ربه ليست (الفقر (١١)).

وأما قوله " (ان (١٢)) الفقر بالمؤمن أحسن من العذار الحسن على خد الفرس": فإن الفقر مصيبة من (مصائب (١٣)) الدنيا عظيمة، وآفة من آفات أليمة، فمن صبر على المصيبة لله عز وجل، (ورضي بقسمه (١٤))، زانه الله بذلك في الدنيا وأعظم له الثواب في الآخرة. (وإنما (١٥)) مثل الفقر والغنى مثل السقم والعافية، فمن ابتلاه (الله (١٦)) - جل وعز - بالسقم (فصبر (١٦))، كان

-
- (١) تحرفت في (م): "نسأبيه".
 - (٢) تقدم بياً ن ذلك ص (٣٦١).
 - (٣) الضحى، (٦-٨).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ل): "له" فقط.
 - (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٧) في (ل): "تدلان". (٨) في (ب) "بعثه".
 - (٩) في (ب): "وقبضه". (١٠) في (ب): "يدل عن".
 - (١١) في (ب): "بالفقر".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٣) في الأصل و (خ ط): "مصيبات".
 - (١٤) في (ب): "ورضي بقسمة الله له"، وفي (م): "وراض نفسه".
 - (١٥) في (ب): "فإنما".
 - (١٦) في (م): "وصبر".

كمن (ابتلي(١)) بالفقر فمبصر، وليس ما جعل الله في ذلك من الثواب (بمانعنا(٢))
 (من(٣)) أن (نسأل(٤)) الله العافية، (ونرغب(٥)) إليه في السلامة.
 وقد ذهب قوم يفضّلون الفقر على الغنى إلى أنه كان يتعوّد بالله من فقر
 النفس، واحتجوا بقول الناس: فلان فقير النفس - وإن كان حسن (الحال(٦)) - وغني
 النفس - وإن كان سيء الحال(٧)) - وهذا غلط، ولا (نعلم(٨)) (أن(٩)) أحدا من
 الأنبياء ولا من أصحابهم ولا العبّاد المجتهدين كان يقول(١٠): اللهم افقرني
 ولا أزمّني، ولا بذلك استعبدهم الله عز وجل، (بل(١١)) استعبدهم بأن يقولوا:
 اللهم (ارزقنا و اللهم عافنا(١٢))، وكانوا يقولون: "اللهم لا تبلنا إلا بالتي
 هي أحسن"، يريدون(١٣): لا تختبرنا إلا بالخير،/ ولا تختبرنا بالشر، لأن الله
 عز وجل (يختبر(١٤)) عباده بهما ليعلم كيف شكرهم وصبرهم. (وقال(١٥)) عز وجل:
 (ونبلوكم بالشر والخير فتنة(١٦)) أي

٧٧ ل

-
- (١) في (م): "ابتلاه الله".
 (٢) تصحفت في (م): "بما يغني".
 (٣) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".
 (٤) في (ب) و (م): "يمال".
 (٥) في (م): "ويرغب".
 (٦) في (ل): "المال"، وفي (ب): "الطل".
 (٧) في (م) زيادة: "وغني النفس".
 (٨) في (م): "يعلم".
 (٩) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (١٠) في (ب) تكرار: "المجتهدين كان يقول".
 (١١) في الاصل: "ولكن" لكن في هامشها كما هو مثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف
 "خ".
 (١٢) كذا في الاصل، وفي (ل): "ارزقني والهم عافني"، وفي (ب) و (م): "ارزقني،
 اللهم عافني".
 (١٣) في (ب) زيادة: "و".
 (١٤) في (ل) و (بط): "مختبر".
 (١٥) في (ب): "قال" و في (م): "فقال". (١٦) الأنبياء، (٣٥).

اختباراً. (و(١)) كان مُطَرِّفٌ يقول: "لأنَّ أَعَاظاً فَاشْكُر ، احب الي من أن أبتلى فاصبر".

(قال أبو محمد (٢)): وقد ذكرت هذا في كتاب "غريب الحديث" بأكثر من هذا الشرح، ولم أجد بداً من ابداعه (٣) هذا الكتاب (أيضاً (٢))، (ليكون (٤)) جامعاً للفرن الذي قممنا له (٥).

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٣) في (ب) زيادة: "في".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) في هامش (ب) كتب: "كتاب غريب الحديث" بخط

مغاير لخط الأصل، وفي هامش (ل) كتب بخط نسخي جميل صغير: "إذا كان الأمر كما قال المؤلف فما يقول في قوله صلى الله عليه وسلم: "الفقر فخري" مع ما سبق، ومع قوله صلى الله عليه وسلم: "كاد الفقر أن يكون كفراً". فتأمل وكن على الحق تكسب. كم". أما الحديث الأول: الفقر فخري: فموضوع، كما قال الحافظ في التلخيص الحبير (١٠٩/٣) وانظر المقاصد الحسنة ص(٣٠٠). الحسنة ص(٣٠٠). وأما الثاني "كاد الفقر أن يكون كفراً" فرواه أحمد بن منيع والبيهقي في الشعب والطبراني، وغيرهم، كما خرجه السخاوي في المقاصد وضعفه ص(٣١١) وكذا نقل الأعظمي في "المطالب العالية (٥/٣) عن البوميري أيضاً.

[اثر المعاصي في الإيمان]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١١) - قال: "لا يزني الزاني حين يزني (وهو (٢)) مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن (٣)".

ثم رويتم أنه (قال (٤)) - صلى الله عليه وسلم: "من قال لا إله إلا الله (فهو (٥)) في الجنة (٦)، وإن زنى وإن سرق (٧)". وفي هذا تناقض (واختلاف (٨)).

(قال أبو محمد (٩)): ونحن نقول: (إنه (١٠)) ليس ها هنا (بنعمة الله تناقض

ولا اختلاف (١١))، لأن الإيمان في اللغة (١٢)): التصديق، يقول الله عز وجل:

(وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين (١٤))، أي بمصدق لنا. ومنه (قول (١٥)) ٧٦ هـ

الناس: ما تؤمن بشيء مما تقول، أي ما أصدق (به (١)).

والموصوفون بالإيمان ثلاثة نفر:

(رجل (١٦)) صدق بلسانه دون قلبه - (كالمنافقين (١٦)) -

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في الأصل: "وهو وهو".

(٣) حديث صحيح، تقدم تخريجه ص (٤). ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) في (ب): "وهو مؤمن فهو" لكن الكلمة الأخيرة سقطت واستدركت في الهامش.

(٦) في (بط) زيادة: "مؤمن".

(٧) حديث صحيح، تقدم تخريجه ص (٨).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٩) ما بين قوسين ليس في (م) و (ل) و (خ ط).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب)، في (م): "إن".

(١١) في (بط): "اختلاف بنعمة الله".

(١٢) في (م) زيادة: "هو".

(١٣) في (م): زيادة "هو".

(١٤) يوسف، (١٧)، وقوله تعالى: (ولو كنا صادقين) زيادة من (ب).

(١٥) في الأصل و (م): "يقول".

(١٦) في (ب): "فرجل". (١٧) في (ل) و (بط): "كالمنافق".

(فنقول قد آمن(١)) - كما قال الله عز وجل في(٢) المنافقين: (ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم(٣))، وقال: (إن الذين آمنوا/ والذين هادوا ٥٥ والمسيحيون(٤) والنصارى) ثم قال: (من آمن بالله واليوم الآخر(٥))، (لأنهم لا يؤمنون بالله واليوم الآخر(٦))، و(٧) لو كان أراد بالذين آمنوا ها هنا المسلمين لم يقل (من آمن بالله واليوم الآخر(٥))، لأنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر، وإنما أراد (المنافقين(٨)) الذين آمنوا(٩) بالسنتهم و(١٠)) الذين هادوا(١١) والنصارى - ولا نقول له مؤمن، كما (أنا(١٢)) لا نقول للمنافقين: (مؤمنون(١٣))، وإن قلنا: قد آمنوا، لأن إيمانهم لم يكن(١٤)) عن عقد ولا نية. وكذلك نقول لعاصي الأنبياء: عصى وغوى(١٥))، (ولا نقول(١٦)) عاص ولا

(١) في الأصل: "فيقولوا: قد آمننا"، وفي(م): "فيقول قد آمن"

(٢) في(خ ط) زيادة: "سورة".

(٣) المنافقون، (٣)، وقوله تعالى: (طبع على قلوبهم) زيادة من (خ ط)، وفي(م): (طبع) فقط.

(٤) كذا في(ب)، وفي بقية النسخ: (والمسيحيين) وهي آية الحج (١٧)، لكن تتمتها تختلف عما ذكره المؤلف.

(٥) المائدة، (٦٩)، والاية الكريمة في جميع النسخ: (من آمن منهم ...) وكلمة (منهم) ليست في الاية. (٧) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط، لكن فوقها: "من-خ-الى". عند طرفي الزيادة.

(٨) كذا في الأصل و (خ ط)، وفي بقية النسخ: "أن المنافقين". وانظر فتح القدير للشوكاني (٦٢/٢ و ٦٣).

(٩) في هامش الأصل زيادة: "منهم" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(١٠) ما بين قوسين ليس في(م).

(١١) في(خ ط) زيادة "اليهود"، وفي(ب) زيادة: "والمسيحيون".

(١٢) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(١٣) في(م): "مؤمنين" وكلاهما صحيح له وجه في اللغة. (١٤) تمحفت في(ب): "تكن".

(١٥) أي للعاصي من الأنبياء كما هو بين من السياق، وما بين قوسين ليس في(م)

وفيها مكانه: "وقضية آدم وأمثاله". (١٦) في(م): "لا يقال".

غاو(١)، (لأن(٢)) (ذنبه(٣)) لم يكن عن إرْهاص ولا عقد (كذنوب أعداء الله(٤)).
 ورجل(٥) صدق بلسانه وقلبه مع تدنّس بالذنوب وتقمير في (الطاعات(٦)) من
 غير اصرار، (فنقول(٧)): قد آمن، وهو مؤمن، ما تنهى عن الكبائر، فإذا لا بمسها
 لم يكن في حال الملازمة مؤمناً - (يريد(٨)) مستكمل الإيمان، ألا ترى أنه - صلى
 الله عليه وسلم(٨) - (يقول(٩)): "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن"، يريد
 في وقته ذلك، (لأنه قبل ذلك(١٠)) (الوقت(٤)) غير مُصّرٍّ (فهو(١١)) مؤمن، وبعد
 ذلك الوقت غير مُصّرٍّ (فهو(١١)) تائب. ومما يزيد في وضوح هذا الحديث الحديث
 الآخر: "إذا زنى الزاني سلب الإيمان، فإن تاب أُلبسه(١٢)".

ورجل صدق بلسانه وقلبه، وأدى الفرائض واجتنب الكبائر، فذلك المؤمن حقاً
 المستكمل (شروط(١٣)) الإيمان. وقد قال رسول الله - صلى الله عليه -

-
- (١) في (م) زيادة: "إلا كما نص القرآن".
 (٢) في (ب): "ولأن". (٣) في (م): "ذلك".
 (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٥) في (ب) زيادة: "رب".
 (٦) في (ل): "الطاعة".
 (٧) في (ب): "فيقول".
 (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٩) في الأصل: "قال" لكن كتب في هامشها المثبت مقروناً بكلمة "صح" وحرف "خ".
 (١٠) في الأصل: "لأن في غير ذلك".
 (١١) في (ب): "وهو".
 (١٢) رواه أبو داود (٢٢٢/٤) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم: "إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان وكان عليه كالظلة، فإذا
 انقطع رجع إليه الإيمان". وعلقه الترمذي (١٥/٥) بصيغة التمرير، وأخرجه
 الحاكم (٢٢/١) وصحه وأقره الذهبي، وصحه السيوطي في الجامع الصغير
 (٣٦٧/١) متن فيض القدير) ونقل المناوي أن العراقي صححه في أماليه، وصحه
 اللباني أيضاً في سلسلته (٢٢/٢).
 (١٣) في (ب): "شائع"، وفي (م): "الشروط".

(وسلم (١) :- "لم يؤمن من لم يأمن جاره بوائقه (٢)"، (يريد (٣)) (ليس
بمستكمل (٤)) الإيمان. وقال: "لم يؤمن من لم يأمن (٥) المسلمون لسانه ويده (٦)"،
أي (ليس بمستكمل (٤)) الإيمان (٧). وقال صلى الله عليه وسلم: "لم يؤمن من بات
(شبعان (٨)) وبات جاره طاويا (٩)"، أي لم يستكمل الإيمان.
(وهذا شبهه بقوله (١٠)):" لا وضوء (لمن (١١)) لم يذكر اسم الله
عليه (١٢)"، يريد: (لا كمال وضوء ولا فضيلة وضوء) (١٣). وكذلك قول عمر - رضي
الله عنه -: "لا إيمان لمن لم يحج"، يريد: لا كمال إيمان والناس يقولون:

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) تقدم تخريجه ص ().
(٣) في (م): "و".
(٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "لم يستكمل".
(٥) من قوله: "جاره" في السطر الأول الى هنا ليس في (خ ط).
(٦) تقدم تخريجه ص ().
(٧) من قوله: "وقال" في السطر الثاني الى هنا وليس في (م).
(٨) في (م): "شبعانا".
(٩) لم أجده، لكن بمعناه حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: "وأما
اهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله". رواه احمد
(٣٣/٢). وصحح شاكر اسناده وأطال في تحقيق ذلك (٤٨/٧).
(١٠) في (ل) و (بط): "وشبيه بهذا قوله"، وفي (ب): "وشبيه هذا من الحديث وفي
(م): "كقوله".
(١١) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش.
(١٢) يروى من حديث العديد من الصحابة منهم: i- أبو سعيد الخدري، رواه ابن
ماجة (١٤٠/١) والحاكم (١٤٧/١)، وحسن البوصيري اسناده في مصباح الزجاجة
(١٦٥/١) ب- أبو هريرة، رواه أبو داود (٢٥/١) وابن ماجة (١٤٠/١) والحاكم
(١٤٦/١) ج- سعيد بن زيد، رواه ابن ماجة، (١٤٠/١) والترمذي (٣٨/١) ونقل
عن البخاري أنه أحسن شيء في هذا الباب. وقال الشيخ شاكر: "إسناد جيد حسن".
د- سهل بن سعد، رواه ابن ماجة (١٤٠/١).
(١٣) في (م): "الإكمال في الفضيلة".

(فلان(١)) لا عقل (له(٢))، يريدون: ليس هو (مستكمل(٣)) العقل. ولا دين له، أي ليس (بمستكمل(٤)) الدين.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "من قال لا إله إلا الله فهو في الجنة وإن زنى وإن سرق"، (فإنه لا(٥)) يخلو من وجهين: أحدهما: أن يكون (قاله(٦)) على العاقبة، يريد أن عاقبة أمره إلى الجنة وإن عُدَّ بالزنى (والسرق معا(٧)).

والآخر: أن تلحقه رحمة الله عز وجل وشفاعة رسوله - صلى الله عليه - // ٧٨
(وسلم(٨)) -، فيصير إلى الجنة // بشهادة أن لا إله إلا الله. / (٩) (حدثنا(١٠))، ٧٧ هـ
إسحاق بن إبراهيم بن حبيب (بن(١١)) الشهيد عن أبيه عن جده عن الحسن (أنه(١٢))
قال: "لا إله إلا الله ثمن الجنة(١٣)".
(٩) (وحدثني(١٤)) (محمد يحيى القطعي(١٥)) قال (حدثنا(١٦)) عمر بن علي (عن(١٧))

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "فلانا".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "بمستكمل".
 - (٤) في (ب): "يستكمل". (٥) في (م): "فلا".
 - (٦) في (ب): "قالوا". (٧) في (ب): "والسرقة"، وفي (م): "والسرق".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٩) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال". (١٠) في (بط) و (خ ط) و (م): "حدثني".
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (م). (١٢) ما بين قوسين ليس في (بط).
 - (١٣) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، وصححه ابن حجر، انظر المطالب العالية (٥٩/٣). ويروى مرفوعاً بإسناد آخر من حديث أنس بن مالك، أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٣٤٧/٦) ضمن منكرات موسى بن إبراهيم.
 - (١٤) في (ل) - مفردة: "حدثنا".
 - (١٥) تحرف في (ب): "محمود بن يحيى الطفي" كذا كأنها: "النفطي".
 - (١٦) في (م): "اننا" كذا مهمة، وهي اختصار: "أخبرنا".
 - (١٧) تحرفت في (م): "بن".

موسى ابن المسيب الثقفي قال سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن المَعْرور بن سُويد عن أبي ذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - (قال (٢)): "يقول ربكم - جل وعز: ابن آدم إنك إن (تأتني (٣)) (بقُراب (٤)) الأرض خطيئة - بعد أن لا تشرك بي شيئاً - جعلت (لك قُرابها (٥)) مغفرة ولا أبالي". / (٦) (وحدثني (٧)) (أبو (٨)) مسعود الدارمي - (هو من ولد خِراش (٩)) - قال حدثني جدي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٠) -: "خُيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل شطر أمتي الجنة، فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكثر، لعلكم ترون أن شفاعتي للمتقين؟ لا، ولكنها للمتطهّرين بالذنوب (١٠)".

- (١) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٢) ما بين قوسين ليس في (م). والحديث أخرجه مسلم (١٢/١٧) وابن ماجه (١٢٥٥/٢) وأحمد (١٤٧/٥ و ١٤٨ و ١٥٣ و ١٥٥ و ١٦٩ و ١٨٠) والطيالسي (٦٢) من طرق عن المَعْرور. وأخرجه الدارمي (٣٢٢/٢) وأحمد (١٦٧/٥ و ١٧٢) من طريق عمرو بن معد يكرب، وأحمد (١٥٤/٥) من طريق عبد الرحمن بن غنم كلاهما عن أبي ذر.
- (٣) في (ب): "تأتيني".
- (٤) تحرفت في (م): "بقراب". وقُراب الأرض: أي ما يقارب ملاحها. انظر النهاية (ق ر ب).
- (٥) في (ب): "قُرابها لك"، وتحرفت في (م): "ذلك شوابها".
- (٦) في الاصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال وأخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال". (٧) في (ل): "حدثني".
- (٨) تحرفت في (م): "ابن".
- (٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م)، وفي (بط) و (ب): "من ولد خراش فقط".
- (١٠) متفق عليه من حديث أنس، البخاري (٩٦/١١) ومسلم (٧٥-٧٧) نحوه. لكن بإسناد مختلف تماماً. وإسناد ابن قتيبة إسناد شلاشي عجيب، وأظن أبو مسعود هو: خراش بن محمد بن خراش بن عبد الله، فإن كان ذلك فالخراشان - الحفيد والجد - متروكان. انظر الميزان (١/٦٥١ و ٦٥٢).

[كيفية ازالة المنى]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت(١): "كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - فيصلي فيه". (فاستجاز بروايتكم هذه قوم(٣)) فرك المنى من الثوب والصلاة فيه وجعلوه سنة(٤).

ثم رويتم عن عمرو بن ميمون(بن مهران(٥)) عن سليمان بن يسار قال: سمعت عائشة تقول: انها كانت تغسل أثر المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - . (قالت: ثم أراه فيه(٦)) بقعة أو بقعا(٧). فأبى قوم فرك المنى بروايتكم هذه، ولم يستجيزوا إلا غسله من الثوب إذا أرادوا الصلاة فيه. وهذا تناقض واختلاف.

(١) روى ابراهيم النخعي هذا الحديث عن ثلاثة من التابعين عن عائشة :

أ- رواه عن الاسود عنها، أخرجه مسلم(١٩٦/٣) وأبو داود(١٠٢/١) والنسائي(١٥٦/١ و١٥٧) وابن ماجه(١٧٩/١) من طرق عديدة عنه. وطريق حماد عند أبي داود.

ب- ورواه عن همام بن الحارث عنها، أخرجه مسلم(١٩٦/٣) وأبو داود(١٠١/١) والترمذي(١٩٨/١ و١٩٩) والنسائي(١٥٦/١) وابن ماجه(١٧٩/١).

ج- ورواه عن علقمة عنها، أخرجه مسلم(١٩٦/٣) كما روى النسائي الحديث(١٥٦/١) من طريق الحارث بن نوفل عن عائشة.

(٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٣) في(م) : "فاستجاز قوم بروايتكم هذه"، وفي(ب) : "هذا" بدل "هذه".

(٤) قال الترمذي عقب روايته الحديث: "وهو قول غير واحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق". (٥) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٦) في (ل) : "قال أراه فيه"، وفي(بط) و(خ ط) : "قال ثم أرى فيه"، وفي(ب) : "ثم أراه فيه".

(٧) رواه البخاري(٣٣٢/١ و٣٣٤ و٣٣٥) ، ومسلم(١٩٧/٣) وأبو داود(١٠٢/١) =

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: (إنه (٢)) ليس هاهنا تناقض ولا اختلاف، لأن عائشة - رضي الله عنها - كانت تفركه من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - / إذا كان يابساً، والفرك لا يقع إلا على يابس، وكان ربما بقي في شعاره حتى يابس، وهو يابس في مده يميرة، (لا (٤)) سيما في الصيف. وكانت تغسله إذا رآته رطباً. والرطب لا يجوز أن يفرك (٥)، ولا يابس على من تركه (الـ (٦)) أن يجف ثم (فركه (٧)).

(٨) (حدثنا (٩)) اسحاق (بن ابراهيم المعروف بابن (١٠)) راهويه أن السنة (مضت بفرك المنى (١١)).

== والنسائي (١٥٦/١) والترمذي (٢٠١/١) وابن ماجة (١٧٨/١) من طرق عن عمرو. وأخرجه مسلم (١٩٧/٣) من طريق عبد الله بن شهاب الخولاني عن عائشة.

- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).
- (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و (ب)، وفي (م): "أن".
- (٣) ما بين قوسين زيادة من (ل) و (ب). (٤) في (م): "ولا".
- (٥) هذه طريقة القائلين بنجاسة المنى - وهم الحنفية - في الجمع بين الأحاديث. أما القائلين بطهارته - الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث - فحملوا الغسل على الاستحباب للتنظيف لا للوجوب، قال الترمذي عقب روايته حديث الغسل: "ليس بمخالف لحديث الفرك، لأنه وإن كان الفرك يجزئ فقد يستحب للرجل أن لا يرى على ثوبه أثره". (٢٠١/١). وانظر الفتح (٣٣٢/١ و ٣٣٣) حيث رجحه واستدل له. وانظر رسالة الخياط الصفحات (١٦٤-١٧٠) واستدل له لطهارة المنى.
- (٦) ما بين قوسين ليس في (بط).
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "يفركه".
- (٨) في الأصل زيادة: "أخبرنا^{منه} ابراهيم قال أخبرنا اسحاق^{إلى} قال حدثنا أبو محمد"، وفي (ب) زيادة: "قال أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال".

(٩) في (ل) و (ب): "أخبرني".

(١٠) في (ل) و (ب): "بن" فقط.

(١١) في (ل) - مفردة - : "أن يفرك المنى"، وفي الأصل: "في فرك" مكان "بفرك".

[طهارة الجلود]

٧٨ هـ قالوا: حديثان متناقضان،/قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "أيما (٢) إهاب دبغ فقد طهر (٣)"، وأنه مرّ بشاة ميتة فقال: "ألا (انتفعوا) (٤) باهابها (٥)"، فاخذ قوم من الفقهاء بذلك وافتوا به. ثم رويتم (أنه - صلى الله عليه وسلم - قال (١)): "لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب (٦)"، (فاخذ (٧) بهذا (٨)) قوم من الفقهاء (وافتوا (٩)) به. وهذا تناقض واختلاف.

(قال أبو محمد (١٠)): ونحن نقول: (إنه (١١)) ليس (في هذا (١٢)) (بحمد الله (١٣)) تناقض ولا اختلاف، لأن الإهاب في اللغة: الجلد الذي لم يدبغ، (فاذا (١٤)) دُبغ/زال عنه هذا الاسم. وفي الحديث أن عمر (بن الخطاب (١٥)) - رضي الله عنه - ١٤٦ م

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٢) تصحفت في (ب): "انما".
- (٣) رواه مسلم (٥٧/٤)، وأبو داود (٦٦/٤)، والترمذي (٢٢١/٤)، والنسائي (١٧٣/٧)، وابن ماجة (١١٩٣/٢) من حديث ابن عباس.
- (٤) في (م): "انتفعتم".
- (٥) حديث صحيح، يأتي تخريجه في نهاية المبحث عند سياق المؤلف طرفا من أسناده.
- (٦) رواه أبو داود (٦٧/٤)، والنسائي (١٧٥/٧)، والترمذي (٢٢٢/٤) وحسنه، وابن ماجة (١١٩٤/٢) من حديث عبد الله بن عكيم، قال: "أتانا كتاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن فذكره. وذكر الحافظ أن ابن حبان صححه، انظر الفتح (٦٥٩/٩).
- (٧) في (ب): "وأخذ".
- (٨) في الأصل: "بها" وكتب فوقها: "به".
- (٩) في (ل): "فافتوا".
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
- (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (١٢) في (ل) - مفردة - و(ب): "هاهنا".
- (١٣) زيادة من (ل) - مفردة - و(ب) و(م).
- (١٤) في (م): "واذا".
- (١٥) زيادة من (بط).

دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - وفي البيت أهب عَظَنَة (٢) -
 (يراد (٣): جلود مُنتنة (٤)) لم تدبغ. وقالت عائشة - رضي الله عنها - في أبيها -
 رضي الله عنه - : "قرّر الرّؤس على كواهلها، وحقن الدماء في أهبها"، تعني: في
 الأجساد، فكنت عن (الجسد (٥)) بالاهاب، (ولو (٦)) كان الاهاب مدبوغا لم يجز أن
 (تكني (٧)) به عن الجسد. (وقال (٨)) النابغة الجعدي يذكر بقرة وحشية أكل الذئب
 ولدها وهي غائبة عنه ثم أتته :

فلاقت بيانا عند أول مَعَهْدِ إهابا وَمَعْبُوطا من (الجوف (٩)) أحمر (١٠)
 فقال (١١) رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١١) - : "أيما إهاب دبغ فقد
 طهر"، (ومر (١٢)) بشاة ميتة (فقال (١٣)) : "لا انتفع أهلها (١٤)) بأهابها"،

٥٧

- (١) مابين قوسين ليس في الاصل.
- (٢) جزء من حديث عمر الطويل الذي فيه سؤال ابن عباس اياه عن المرأتين اللتين
 قال الله فيهما: (ان تتوبا الى الله فكل صغت قلوبكما) الممتحنة، (٤).
 أخرجه البخاري (١١٤/٥ و ١١٥/٥) و (٦٥٧/٨ و ٦٥٨/٨) و (٢٧٨/٩ و ٢٧٩/٩) و (٢٤٠/١٣)، ومسلم
 (٨٢-٩٢).
- (٣) في الاصل : "يريد" وكتب فوقها المثبت مقرونا بحرف "خ".
- (٤) في (بط): "يريد جلودا منتنة"، وكلمة: "منتنة" تحرفت في (ب) الى: "ميتة".
- (٥) في الاصل : "الأجساد".
- (٦) في الاصل : "فلو".
- (٧) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "يكنى".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٩) في (ب): "الجون"، وكتب المواب في الهامش.
- (١٠) عزاه له ابن قتيبة في "الشعر والشعراء أيضا (١٤٦/١). ومن قوله: "وفي
 الحديث" في السطر الأخير من الصفحة السابقة الى هنا ليس في (م).
- (١١) في (م): "قال".
- (١٢) في (ب): "ثم مر"، وكذلك في (ل) لكن كتب فوقها المثبت.
- (١٣) ما بين قوسين ليس في (م).
- (١٤) في الاصل : "أهلها انتفعوا".

يريد: (ألا دبغوه (١)) (فانتفعوا به (٢)) ثم كتب: "لا تنتفعوا (من الميتة (٣)) باهاب ولا عصب"، يريد (٤): "لا تنتفعوا به وهو اهاب حتى يدبغ، (ويدلك (٥)) على ذلك قوله: "ولا عصب"، لأن العصب لا يقبل/الدباغ، فلقنه بالاهاب قبل أن يدبغ (٦). لـ ٧/٧/٧
(وقد (٧) جاء (هذا (٨)) مبينا في الحديث:

(روى (٩)) ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس (أن رسول الله (١٠)) - صلى الله عليه وسلم (١١)) - مرّ بشاة (لمولاة لميمونة (١٢)) فقال: "ألا أخذوا اهابها فدبغوه (فانتفعوا (١٣)) به" (١٤).

-
- (١) في (م): "ألا دبغتموه".
(٢) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "وانتفعوا به". (٣) زيادة من (ب).
(٤) من قوله: "ألا دبغوه" في السطر الاول الى هنا سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
(٥) في (ب): "ودل".
(٦) من قوله: "ألا دبغوه" في السطر الاول الى هنا ليس في (م).
(٧) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، وفي (م): "ثم".
(٨) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (ل) و (بط): "ذا". (٩) في الاصل و (م): "وروى".
(١٠) في (م): "عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أن رسول الله"، ويبدو أن الناسخ كتب الاولى استباقا من عنده فلما نظر الى الاصل رأى الاخرى فاضتها.
(١١) ما بين قوسين ليس في الاصل.
(١٢) في (م): "لمولاة ميمونة".
(١٣) كذا في الاصل و (بط)، وفي باقي النسخ: "وانتفعوا".
(١٤) في الاصل زيادة: "ثم كتب لا تنتفعوا"، وفي (م) زيادة: "ثم كتب لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب لأن العصب لا يقبل الدباغ فلقنه بالاهاب قبل أن يدبغ"، وقد تقدم كل ذلك في بداية الصفحة. والحديث رواه مسلم (٥١/٤) وأبو داود (٦٥/٤) والنسائي (١٧١/٧) وابن ماجه (١١٩٣/٢) من طرق عن ابن عيينة. ورواه البخاري (٤١٣/٤) و (٦٥٨/٩) ومسلم (٥٢/٤) وأبو داود (٦٦/٤) والنسائي (١٧٢/٧) من طرق كثيرة عن الزهري، ورواه مسلم (٥٢/٤) والترمذي (٢٢٠/٤) والنسائي (١٧٢/٧) من طريق عطاء عن ابن عباس. ورواه النسائي (١٧٣/٧) من طريق الشعبي عن ابن عباس. وقد ذهبت طائفة من العلماء =

[ظهارة ثياب المصلي]

قالوا حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن (الاشعث(١)) عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن (شقيق(٢)) عن عائشة - رضي الله عنها انها (٣) قالت "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - لا يصلي في شُرُنَا - (أو لُحْفُنَا (٥))".

ثم رويتم عن وكيع عن طلحة بن (يحيى(٦)) عن عبيد الله (بن عبد الله (٧)) بن عتبة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - يصلي بالليل وأنا الى (جنبه (٨)) وأنا حائض وعليّ مِرْط (٩) وعليه

== الى ترجيح حديث ابن عباس على حديث ابن عكيم واستدلوا لذلك، في حين ذهب البعض الى النسخ، وهؤلاء اختلفوا في أيهما ناسخ للآخر. وقد تقدم أنه لا يصار الى غير الجمع ما دام الجمع ممكنا. انظر تفصيل ذلك في رسالة الخياط، الصفحات (٢٥٥-٢٦١). وفي هامش الاصل هنا: "بلغ السماع". (١) في (بط): "الاعمش".

(٢) تحرّفت في (ب): "سفيان". (٣) زيادة من (ب).

(٤) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٥) في الاصل و(بط): "ولا لحفنا". والحديث رواه أبو داود: "حدثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا الاشعث" فذكره مثل سياق ابن قتيبة تماما. ثم قال عقبه: "قال عبيد الله: شك أبي". وأخرجه الترمذي (٤٩٢/٢) من طريق خالد بن الحارث، وابن حبان (ص ١٠٦ موارد) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن الاشعث وقالوا: "في لحفنا" بدون شك. ثم نسي ابن سيرين من حدثه، كما أخرجه أحمد (١٠١/٦) من طريق سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال: نبئت أن عائشة قالت، "وعند أبي داود (١٠١/١) من طريق حماد عن هشام عن ابن سيرين عن عائشة: "وقال عقبه: "قال حماد: وسمعت سعيد بن أبي صدقة قال: سألت محمدا عنه فلم يحدثني وقال: سمعته منذ زمان ولا أدري ممن سمعته، ولا أدري أسمعته من ثبت أولا، فسلوا عنه".

(٦) تحرّفت في (م): "محي".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٨) كذا في الاصل - وروايات الحديث - وفي باقي النسخ: "جانبه".

(٩) ما بين قوسين ليس في (بط) و(م).

بعضه (١) ". وهذا تناقض واختلاف.

قال أبو محمد (٢): ونحن نقول: (انه (٣)) ليس في هذين الحديثين اختلاف (ولا تناقض (٤))، لانه قيل في الحديث الاول: "كان لا يملئ في (شعرنا (٥))، وهو جمع (شعار (٦))، والشعار: ما وليّ الجسد من الثياب، ولا يسمى شعارا حتى يلي الجسد. ويدلك (على ذلك (٧)) قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨) - للانصار: "انتم (لي (٩)) شعار والناس دثار"، (يريد: انكم اقرب الناس الي كالشعار الذي يلي الجسد"، والناس دثار" (١٠)) "أي أبعد منكم، كما أن الدثار فوق الشعار. والشعار (يصيبه (١١)) المنى والعرق والندى، (واذا (١٢)) كان (بالمرء (١٣)) قاطر ٧٩ هـ بول أو بدرت منه (بادرة. فكان (١٤)) لا يملئ في (شعر (١٥)) نسائه، لما لا يؤمن أن ينالها اذا هو جامس، (أو (١٦)) اذا استثقلت المرأة، (أو (١٧))

(١) رواه مسلم (٢٣٠/٤) وأبو داود (١٠١/١) والنسائي (٧١/٢) وابن ماجه (٢١٤/١) واحمد (١٣٧/٦) من طرق عديدة عن وكيع. ورواه أحمد (١٦٧/٦ و٩٩ و١٩٩) من طريق سفيان بن عيينة عن طلحة. ورواه أيضا من طريق العيزار بن حريث (٣٢/٦) وأبي عياض (١٢٩/٦ و١٤٦ و٢٢٠ و٢٤٩) كلاهما عن عائشة.

(٢) زيادة من (ب). (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(٤) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط وفوقه: "من خ-الي" عن طريقه.

(٥) تمحّفت في (ب): "شعريا".

(٦) تحرّفت في (م): "اشعار".

(٧) زيادة من هامش الاصل مقرونة بكلمة "صح".

(٨) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٩) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١٠) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة: "صح" والحديث متفق عليه من حديث عبد الله بن زيد، البخاري (٤٧/٨) ومسلم (١٥٧/٧)، وفيه قمة

توزيع غنائم ثقيف بعد حنين وكلام الانصار في ذلك.

(١١) في الاصل: "يميب". (١٢) في (ب) و (م): "اذا". (١٣) في (بط): "بالرجل".

(١٤) الكلمة الاولى في الاصل: "باردة" وهي سبق قلم بين، والكلمة الثانية في

الاصل و (م): "وكان". (١٥) في (م): "شعار".

(١٦) في الاصل و (م): "و". (١٧) كذا في (ل) وفي باقي النسخ: "و".

إذا (حاضت(١)) من الدم.

وقيل في الحديث الثاني (إنه(٢)): "كان يملئ بالليل وأنا الى جانبه(٣) وعلي مرط (لي(٢)) وعليه بعضه"، (والمرط(٤)) لا يكون شعارا - كما(٥) يكون الإزار شعارا - لأنه كساء من صوف، وربما كان من شعر، وربما كان من خز، وإنما يلقي (فوق(٦)) الإزار، (٧)ومما يوضح لك هذا حديث حدثنيه عبدة بن عبد الله قال حدثنا محمد بن بشر العبدى (عن زكريا(٨)) بن أبي زائدة عن مصعب بن (شيبه(٩)) عن صفية بنت شيبه عن عائشة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم(١٠)) - خرج ذات غداة وعليه مرط (مرحل(١١))" من شعر أسود(١٢)". والمرحل: الموشى، ويقال لذلك العمل: الترحيل. قال امرؤ القيس - وذكر امرأة: فقمْتُ بها أمشي تجرُّ وراءنا على (إثرنا اذيال(١٣)) مرط مرحل(١٤)).

-
- (١) في (ب) : "حاضت". (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٣) كذا في جميع النسخ بما فيها الأصل بخلاف ما تقدم، لكن فوقها في الأصل في هذا الموضع فاصلة تشير الى الهامش، لكنه مظموس لم يظهر فيه شيء.
 (٤) في (خ ط): "فالمرط". (٥) في (م): زيادة "لا".
 (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٧) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفوق "قال" الأخيرة علامة التمريض.
 (٨) في (ب): "قال حدثنا". (٩) في (ل): "سعد".
 (١٠) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (١١) فوقها في الأصل ضبة، وفاصلة تشير الى الهامش، لكن الهامش مظموس. والكلمة تصحفت في (م) "مرجل".
 (١٢) رواه مسلم (١٩٤/١٥) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير وأبي بكر ابن أبي شيبه كلاهما عن محمد بن بشر. ورواه أيضا (٥٧/١٤) وأبو داود (٤٤/٤) والترمذي (١١٩/٥) من طرق عديدة عن زكريا.
 (١٣) في (ل) -مفردة: "أثرينا نير"، وفي (بط) و (خ ط): "أثرينا ذيل".
 (١٤) من قوله: "والمرحل" قبل سطرين الى هنا ليس في (م). والبيت في ديوانه من(٣٧٠).

ومما (يوضح(١)) لك أنه لم يكن المرط شعارا لعائشة أنها قالت: كان يملئ وعليه
بعض المرط وعليها بعضه ، (فلو(٢)) كان شعارا لا نكشفت منه ، لأن (الشعار(٣))
لطيف لا يصلح (أن يملأ فيه وتكون هي مستورة به(٤)).

(١) في (خ ط): "يبين".

(٢) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "ولو".

(٣) في النسخ جميعها: "المرط"، لكن فوقها في الاصل علامة التمريض وكتب في

الهامش المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٤) في (م): "إلا أن يملأ فيه وتكون هي مستورة".

[تأثير السحر في النبي صلى الله عليه وسلم]

قالوا: حديث يكذبه (النظر والعقل (١)). قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - سحر، وجعل (سحره (٣)) في/ بشر ذي أروان، وأن عليا - رضي الله عنه - استخرجه، (فكلما (٤)) حلَّ (عقدة منه (٥)) وجد النبي - صلى الله عليه وسلم (٦) - (خفة (٦))، فقام النبي - صلى الله عليه وسلم (٧) - كأنما أنشط من عقال (٧).

وهذا لا يجوز على نبي الله - صلى الله عليه وسلم (٨) - لأن السحر كفر وعمل من أعمال (الشياطين (٩)) فيما (يذكرون (٩))، فكيف يصل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم (١٠) - مع حيطة الله (عز وجل له (١٠)) وتسديده إياه بملائكته، ومونه الوحي عن الشيطان، والله عز وجل يقول (في القرآن (١١)): / (لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه (١٢))، و(أنتم (١٣)) تزعمون أن الباطل (ها هنا الشيطان (١٤)). وقال تعالى:

(١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "حجة العقل والنظر".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) في (ب): "سحرته". (٤) في (ب): "وكلما".

(٥) في (خ ط) و (ب) و (م): "منه عقدة"، وفي (ل) و (بط): "عقدة".

(٦) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "خفا".

(٧) رواه النسائي (١١٢/٧)، وعبد بن حميد (٢٤٧/١) من حديث زيد بن أرقم وضعف

المحقق سنده، وصححه الحاكم (٢٠١/٤) ونقل الحفاظ في الفتح (٢٢٨/١٠) تصحيح

الحاكم وسكت عليه. وله شواهد عديدة منها حديث عائشة - التي - في

المصحيحين. والعقال: الحبل. انظر مختار الصحاح (ع ق ل).

(٨) في (ل) و (ب): "الشيطان". (٩) في (م): "تذكرون".

(١٠) في (ب): "له عز وجل"، وقوله: "عز وجل" ليس في (ل) و (م).

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(١٢) فصلت، (٤٢). (١٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٤) في الأصل: "هو الشيطان ها هنا"، وفوق قوله: "ها هنا" حرف "خ" مكرر ثلاث

مرات. وانظر "فتح القدير" للشوكاني (٥١٩/٤).

(عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رمداً (١))، (أي (٢) يجعل بين يديه وخلفه رمداً (٣)) ((من (٤)) الملائكة يحفظونه، ويصونون الوحي عن أن يدخل فيه الشيطان ما ليس منه. وذهبوا في السحرا إلى أنه حيلة (يُصرف (٥)) بها وجه المرء عن أخيه ويُفَرِّق بها بين المرء وزوجه، (كالتماثم (٧)) والكذب (٨). وقالوا: هذه (رُقَى (٩))، ومنه السم (يُسْقاه الرجل (١٠)) فيقطعه عن النساء، ويغير خلقه (١١)، وينثر شعره (١٢)) ولحيته. / وإلى

٨. هـ

- (١) الجن، (٢٦ و ٢٧). (٢) في الأصل: "أن"، والكلمة (م. ل).
- (٣) ما بين قوسين - من قوله: "أي يجعل" إلى هنا - ليس في (ب)
- (٤) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٥) في (م): "تصرف". (٦) في الأصل: "تصرف".
- (٧) في (م): "كالتماثم".
- (٨) قال الراغب: "والسحر يقال على معان، الأول: الخداع وتخيلات لا حقيقة لها، نحو ما يفعله المشعوذ بصرف الأبصار عما يفعله لخرة يده، وعلى ذلك قوله تعالى: (يخيل إليه من سحرهم) [طه، ٦٦]. والثاني: استجلاب معاونة شيطان بضرب من التقرب إليه، وعلى ذلك قوله تعالى: (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) [البقرة، ١٠٢]. والثالث: ما يذهب إليه الاغتمام [جمع اغتم، وهو الذي لا يفصح لعجمة في منطقه. المعجم الوسيط (غ ت م)]، وهو اسم لفعل يزعمون أنه من قوته يغير الصور والطبائع فيجعل الإنسان حماراً، ولا حقيقة لذلك عند المحصلين" ١. هـ باختصار المفردات ص (٢٢٦).
- (٩) جمع رقية، والكلمة (م. ه)، وفي بقية النسخ كتبت: "رقاة" خطأ، لأن "رقاة" جمع راقى، ولا معنى لها هنا. انظر المعجم الوسيط (ز ق ي).
- (١٠) في (م): "يسقى للرجل".
- (١١) مضبوطة في (ل): "خلقه"، وأرى ما اثبتته أولى لأنه الأكثر انتشاراً واتفاقاً على وقوعه.
- (١٢) في (ب) و (خ ط): "وينثر شعره"، لكن في (خ ط) بين الكلمتين فراغ، كأنها: "وينثر بعض شعره".

أن (١) سحرة فرعون خيلوا لموسى - عليه السلام - ما أروه . (قالوا (٢)) (ومثل (٣)) ذلك أنا نأخذ الزئبق (فنفطرغه (٤)) في وعاء كالحية ، ثم (نرسلها (٥)) في موضع حار (فينساب (٦)) انسياب الحية . قالوا : ومن الدليل على ذلك (قوله (٧)) عز وجل : (فإذا حبالهم وعصيهم يخيل إليه من/ سحرهم أنها تسعى (٨)) ، إنما هو تخييل ، وليس ثم شيء على (حقيقة (٩)) .

(وقالوا (١٠)) في قول الله عز وجل : (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان ، وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا ، يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت (١١)) ، (هو (١٢)) بمعنى النفي أي لم ينزل ذلك وقالوا : "الملكين" بكسر اللام ، (وذكروا (١٣)) عن الحسن أنه كان يقرؤها (١٤)) كذلك ويقول : "عِلْجان من أهل (بابل (١٥))" .

-
- (١) أي : وذهبوا الى أن . (٢) في (م) : "قال" .
 (٣) في (ب) : "مثل" بدون الواو .
 (٤) في (ب) : "تفطرغه" .
 (٥) كتب في هامش الاصل : "نرسله" مقرونا . بحرف "خ" .
 (٦) كذا في (ل) ، وفي الاصل الياء مهملة ، وفي (ب) : "فتنساب" ، وفي (م) : "فتنساب" .
 (٧) في (ل) و (ب) : "قول الله" .
 (٨) طه ، (٦٦) .
 (٩) في (ب) و (خ ط) : "الحقيقة" .
 (١٠) في (م) : "قالوا" .
 (١١) البقرة ، (١٠٢) . والاية الكريمة في الاصل و (م) أثبت فيها الى قوله : "ملك سليمان" وكتب بعدها في الاصل : "الى قوله : وما أنزل... كما هو مثبت ، وكتب في (م) : "الاية الى هاروت وماروت" .
 (١٢) في الاصل : "وهو" لكن فوق الواو حرف "خ" .
 (١٣) في (ب) : "ذكروا" بدون الواو .
 (١٤) في (م) : "يقرأها" .
 (١٥) تحرفت في (م) : "هابل" .

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: إن الذي يذهب إلى هذا مخالف للمسلمين (ولليهود (٢)) (وللنصارى (٣))، وجميع أهل الكتب، ومخالف (للامم (٤)) كلها، (الهند (٥)) - (وهي (٦)) أشدها إيماناً بالرقى - والروم والعرب في الجاهلية (وفي (٧)) الإسلام، ومخالف للقرآن (ومعاند (٨)) له بغير تأويل، لأن الله تبارك وتعالى (قال (٩)) لرسوله - صلى الله عليه وسلم (١٠)) -: (قل أعوذ برب الفلق. من شر ما خلق. ومن شر غاسق إذا وقب. ومن شر النفاثات في العقد (١١))، فاعلمنا أن السواحر ينفعن في (عقد (١٢)) يعقدنها كما يتفل الراقي والمعوذ. وكانت قريش تسمى السحر: العِقة. و "لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٠)) - العاضة والمستعضة (١٣)"، يعني بالعاضة: الساحرة، والمستعضة: التي تسألها أن تسحر لها. (وقال (١٤)) الشاعر:

-
- (١) زيادة من (ل) و (ب).
 - (٢) في (خ ط): "واليهود"، وفي (م) مكررة: "واليهود واليهود".
 - (٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "والنصارى".
 - (٤) في (م): "الأمم".
 - (٥) في (بط): "وللهند"، وفي (م) "والطعند".
 - (٦) في الأصل: "وهم"، وفي (ب): "وهن".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).
 - (٨) في (م): "معاند" بدون الواو.
 - (٩) في (ب): "يقول".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (١١) الفلق، (١-٤)، والايات الكريمة في (م) الى قوله: "ما خلق" وكتب بعدها: "السورة الى آخرها".
 - (١٢) في الأصل و (ب): "العقد".
 - (١٣) رواه الحربي في غريبه (٩٢٣/٣ و ٩٢٤) من طريق زَمْعَةَ بن صالح الجَنْدِي عن سلمة ابن وهَرَام عن عكرمة عن ابن عباس به. وزمعة ضعيف وروايته عن سلمة ضعفا
 - العلماء انظر التهذيب (١٤١/٤) و (٢٩٢/٣).
 - (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

أعوذ بربي من النافثات في عقد العاضه المعضه (١)

وقد روى ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - وهذا طريق (مرتضى صحيح (٢)) - أنه (٣) قال حين سحر: "جاءني رجلان، فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما: /

ما وجع الرجل؟ قال: مَطْبُوب (٤).

قال: من طَبَّه؟ قال: لَبِيد بن (الاعصم (٥)).

قال: في أي شيء؟ قال: في مِشْط ومُشَاطَة وَجَفَّ طَلْعَة ذكر (٦).

قال: (واين (٧)) هو؟

قال: في بئر (ذي أروان (٨)).

(١) البيت في غريب الحديث لأبي عبيد (٤٦٢/١)، وفي لسان العرب (ع ض ه) بدون

نسبة أيضاً. (٢) في (ب): "صحيح مرتضى".

(٣) أي النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) أي مسحور، كنوا بالطب عن السحر تفاؤلاً بالبرء، كما كنوا بالسليم عن

اللدیغ. انظر النهاية (ط ب ب). (٥) في الاصل: "اعصم".

(٦) المشاطة: الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه. والجف: وعاء

طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه. انظر النووي (١٧٧/١٤) والنهاية

(ج ف ف). (٧) في (ب): "فأين".

(٨) في (م): "ذروان". قال النووي: "وكلاهما صحيح، والاول [يعني: ذي

أروان] أجود وأصح. وهي بئر بالمدينة في بستان بني زريق". (١٧٧/١٤). والحديث

حديث هشام بن عروة، أخرجه البخاري (٢٧٦/٦) و (٢٣٢/١٠) و (٢٣٥ و ٤٧٩) و

(١٩٢/١١)، ومسلم (١٧٨-١٧٤/١٤)، وابن ماجه (١١٧٣/٢)، وأحمد (٥٧/٦ و ٦٣ و ٩٦)

من طرق كثيرة عنه. وطريق ابن نمير عند مسلم (١٧٨-١٧٤/١٤) بلفظ: عن عائشة

قالت: "سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني الازرق يقال له

لبيد بن الاعصم، قالت: حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه أنه

يفعل الشيء وما يفعله، حتى إذا كان ذات يوم - أو ذات ليلة - دعا رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثم دعا ثم دعا، ثم قال: يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني

فيما استفتيته فيه، جاءني رجلان... وهذا الذي كان يتخيله ===

وليس (١) هذا مما (يجتزأ (٢)) الناس به الى أنفسهم نفعاء ولا (يمرفون (٣)) عنها ضراء ولا يُكسبون (به (٤)) رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٥)) - (ثناء ومدحا (٦))، ولا حملة (هذا الحديث (٤)) (كذابين ولا متهمين ولا معاندين (٧)) لرسول الله - صلى الله عليه وسلم (٥)) .

=== صلى الله عليه وسلم جاء مفسرا في رواية للبخاري (٢٣٢/١٠): "...حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن". وقد أجاب العلماء عن ذلك بما حاصله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر وقتا ما وناله بعض التغيير ثم أدركه الله بالشفاء. وكان هذا التغيير على جسده - دون روحه وعقله - محصورا في أنه كان يرى أنه يأتي أهله وليس كذلك، وهذا التأثير على جسده إنما هو كأي مرض من الأمراض التي لم يعصم منها الأنبياء. بل هو لحكم وفوائد، منها: إظهار عبوديته صلى الله عليه وسلم وضعفه وافتقاره حتى لا تغلو فيه أمة كما غلت اليهود والنصارى في أنبيائهم وأحبارهم. ومنها: تعليم أمة كيفية دفع مثل هذا الداء وتحذيرها من وجوده ووقوعه. انظر تفصيل ذلك في "عالم السحر والشعوذة" الصفحات (١٨٢-١٨٨)، "مشكلات الاحاديث النبوية" الصفحات (٤٨-٥٨)، "التأليف بين مختلف الحديث" الصفحات (٢٧٧-٢٨٠)، "دفاع عن الحديث النبوي" الصفحات (٢٠٠-٢٠٦)، والفتح (٢٢٧/١٠).

- (١) في (ب) زيادة: "في".
- (٢) أي: "يحتذب، والكلمة تصحفت في (م): "يخير".
- (٣) في (م): "يمرفوا".
- (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٦) في (ب): "مدحا" فقط، وفي (بط) و (خ ط) و (م): "ثناء ولا مدحا".
- (٧) في (ل) و (بط) و (ب): "كذابون ولا متهمون ولا معاندون"، وكلمة: "معاندون" تحرفت في (ب): "معادون"، وفي (م): "معادين".

وما (يُنكر (١)) أن يكون لبديد بن الأعصم (هذا (٢)) اليهودي سحر رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣)) - وقد قتلت اليهود قبله زكريا بن (آذَن (٤)) في جوف شجرة قطعت (قطعا (٥)) (بالمناشير (٦)). (وذكر (٧)) وهب بن منبه - (أو (٨)) غيره - أنه صلى الله عليه وسلم (٣)) لما وصل المنشار إلى اضلاعه أن، فأوحى الله عز وجل (إليه (٩)): "إما أن تكف (عن (١٠)) أنينك أو أهلك الأرض ومن عليها (١١)". و قتلت بعده ابنه يحيى (بن زكريا (١٢)) (بقول بغّي واحتياها/ في ذلك (١٣)).

- (١) في (ل): "تنكر".
- (٢) ما بين قوسين ليس في (بط).
- (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٤) فوقها في (ل) كلمة: "صح" إشارة إلى العناية بضبطها، وتحرفت في (م): "آزر". وانظر ما نقله ابن كثير في قصص الانبياء ص (٥٤٤) عن ابن عساكر في اسم أبيه.
- (٥) ما بين قوسين سقط من (ل) و استدرك بالهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٦) في (بط): "بالمناشير". قال ابن كثير: "وقد اختلفت الرواية عن وهب بن منبه: هل مات زكريا عليه السلام موتا أو قتل قتلا على روايتين". قصص الانبياء ص (٥٥١). وقد روي قتله في حديث مرفوع، رواه اسحاق بن بشر في كتاب "المبتدأ" قال عنه ابن كثير: "هذا سياق غريب جدا وحديث عجيب ورفع منكر". القصص ص (٥٥٥).
- (٧) في (ل) و (خ ط): "فذكر".
- (٨) في (ل) و (خ ط) و (ب): "و". (٩) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (١٠) في هامش الاصل: "عني" مقرونة بحرف "خ".
- (١١) ذكر المؤلف القصة في كتابه "المعارف" ص (٥٢) أيضا.
- (١٢) زيادة من (خ ط).
- (١٣) ما بين قوسين ليس في (م). وقصة قتله مذكورة في حديث طويل في الإسراء يرويه ابن عباس، أخرجه الحاكم (٢/٢٩٠) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/١٦٩) للطبري في تاريخه (١/٣٤٥) وابن أبي الدنيا في "من عاش بعد الموت" وابن المنذر أيضا.

وادعت - (يعني اليهود (١)) - أنها قتلت المسيح وصلبته ، ولو لم يقل الله عز وجل: (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم (٢)) ، لم نعلم نحن أن ذلك شبهه ، لأن ٨١ هـ اليهود أعداؤه وهم يدعون ذلك ، والنصارى (أولياؤه (٣)) وهم (يقررون (٤)) لهم (به (٥)). (وقتل الانبياء (٦)) وطبختهم وعذبته (أنواع (٧)) العذاب ، ولو شاء الله لعصمهم (منهم (٨)).

وقد سَمَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) - في ذراع شاة مشوية ، سمَّته يهودية ، فلم يزل السم (يُعادُ) (٥) حتى مات (١٠) ، وقال (١١) صلى الله عليه وسلم: "ما زالت أكلة خيبر (تُعَادني (١٢)) ، فهذا وان قطعت أبهرى" ، فجعل الله عز وجل لليهودية عليه (المسبيل (١٣)) حتى قتلت (١٤). ومن قبل ذلك ما جعل لله لهم المسبيل على النبيين.

(١) زيادة من (ل) و (بط) و (ب) و (م) ، والزيادة في (م): "اليهود فلاظ دون كلمة "يعني". (٢) النساء ، (١٥٧).

(٣) في (م): "أولياءه". (٤) في (بط) و (خ ط): "مقررون".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٧) في الأصل: "بألوان" وفي هامشها: "بأنواع" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٨) في (خ ط): "من جميع ذلك". (٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٠) في (ل) زيادة: "صلى الله عليه وسلم". (١١) في (ل) زيادة: "رسول الله".

(١٢) تحرفت في (م): "تعاديني". (١٣) في الأصل: "سبيل".

(١٤) أما لقمة الشاة المسمومة فهي في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ، البخاري

(٢٣٠/٥) ومسلم (١٧٨/١٤ و ١٧٩). وفي البخاري من حديث أبي هريرة (٢٧٢/٦) و

(٤٩٧/٧) و (٢٤٤/١٠). قال النووي (١٧٩/١٤): "وهذه المرأة اليهودية

الطاعلة للمم اسمها: زينب بنت الحارث .. رويها تسميتها هذه في مغازي

موسى بن عقبة ودلائل النبوة للبيهقي [٢٦٣/٤]". وانظر غوامض الأسماء

المبهمة (١٦٢/١) والفتح (٤٩٧/٧). أما قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

"ما زالت... معلقه البخاري بصيغة الجزم من حديث عائشة (١٣١/٨). وأخرجه

أبو داود (١٧٤/٤) و (١٧٥) من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلا. ومن حديث

كعب بن مالك (١٧٥/٤). ==

والسحر أيسر خطبا من القتل والطبخ والتعذيب.

فإن كانوا إنما أنكروا ذلك لأن الله عز وجل لا يجعل للشيطان على النبي - صلى الله عليه وسلم - (سبيلا (١)) ولا على الأنبياء، فقد قرأوا (في (٢)) كتاب الله عز وجل: (وما أرسلنا من (٣) قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أُمْنِيَّتِهِ (٤))، (يريد (٥)): "إذا تلا ألقى الشيطان في تلاوته - (يُعزِّيه عما (٦)) ألقاه الشيطان على لسانه حين قرأ في الصلاة: "تلك الغرائيق العلى، وإن شفاعتهن تُرتجى" (٦)).

== وأما قول المؤلف أن النبي صلى الله عليه وسلم مات مقتولا بس ذلك السم: فبالإضافة للفظ الحديث الذي أورده فقد روى البيهقي في الدلائل (٢٦٤/٤) من حديث موسى بن عقبة عن الزهري عن جابر [مرسلا إذ الزهري لم يسمع من جابر] وفيه: "وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه فقال: ما زلت .. فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم شهيدا". لكن بين الحافظ في الفتح أن قوله "توفي شهيدا" مدرجة من كلام الراوي. وروى ابن اسحاق القصة (٤٧١/٣) وفيها قول الراوي: "فإن كان المسلمون ليرون أن رسول الله مات شهيدا".

(١) في الأصل: "سبيل". (٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) كلمة: "من" ليست في الأصل. (٤) الحج، (٥٢)

(٥) في الأصل: "يعني": لكن كتب فوقها المثبت.

(٦) ما بين قوسين ليس في (م). وهذه القصة مشهورة باسم قصة الغرائيق، رواها البزار والطبري وابن مردويه والضياء في المختارة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وسعيد بن منصور والبيهقي في الدلائل من طرق عديدة عن ابن عباس. كما في الدر المنثور (٦٥/٦). ومعظم العلماء قالوا ببطلان القصة، قال ابن كثير في تفسيره (٢٧٩/٣): "قد ذكر كثير من المفسرين وهنا قصة الغرائيق .. ولكنها من طرق كلها مرسل، ولم أرها مسندة من وجه صحيح". وردها القاضي عياض في الشفا (٢٢٤/٢) من جهة النقل ومن جهة المعنى. وقال الشوكاني في فتح القدير (٤٦٢/٣) بعد ذكرها: "ولم يصح شيء==

غير انه لا يقدر ان يزيد فيه (او(١)) ينقص منه، أما تسمعه يقول - عز وجل: (فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته(٢))، أي يبطل ما (القاه(٣)) الشيطان، ثم قال: (ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض(٢)). وكذلك قوله (في القرآن(٤)): (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من

== من هذا ولا يثبت بوجه من الوجوه"، ونقل عن ابن خزيمة قوله: "إن هذه القصة من وضع الزنادقة". وخالف الحافظ ابن حجر وذهب الى اثبات القصة وتأويلها، انظر الفتح (٤٣٩/٨) والكافي الشاف (١١٤/٤). وقد اوردتها الالباني بالتصنيف في رسالة سماها: "نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق" استوعب فيها تخريج القصة والكلام على أسانيدنا ونقل أقوال العلماء في ردها، وتعقب الحافظ فيما ذهب اليه، وخلص المؤلف الى القول ببطلان القصة سنداً ومتناً. وقد أجاب من تناول القصة عنها بأجوبة أحسنها: أن الشيطان أضاف هذه الكلمات الى الآيات في مسامع المشركين عند قراءة النبي صلى الله عليه وسلم القرآن دون أن يكون الرسول قد تلفظ بها. والقصة أصلها في الصحيحين من حديث ابن مسعود "أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سور النجم فسجد بها فما بقي أحد من القوم إلا سجد، فأخذ رجل من القوم كفاً من حمى أو تراب فرفعه الى وجهه وقال: يكفيني هذا. فقد رأيته بعد قتل كاهراً". البخاري (٥٥١/٢) ومسلم (٧٥/٣). وأخرجها البخاري من حديث ابن عباس (٥٥٣/٢) و (٦١٤/٨). وليس في رواياتهم ذكر للغرائيق وانظر بالإضافة الى ما سبق عصمة الانبياء للرازي ص(١٢٦).

(١) في (ل) و (خ ط) : "و"، وفي (ب) و (م) : "ولا".

(٢) الحج، (٥٢).

(٣) في (ب) : "يلقيه"، وفي (م) : "يلقي".

(٤) في (ل) : "عز وجل".

خلفه (١)، أي: لا يقدّر الشيطان أن يزيد فيه أو لا (٢) آخرًا.
 (٣) حدثني أبو الخطاب قال (حدثني (٤)) يثّر بن المفضل عن يونس عن الحسن
 قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٥) -: "إن جبريل عليه السلام
 أتاني فقال: إن عفريتًا من الجن يكيّدك، فإذا أويت إلى فراشك فقل: (الله لا إله
 إلا هو الحي القيوم (٦)) حتى (تختم (٧)) آية الكرسي". /
 وقد حكى الله عز وجل عن أيوب - صلى الله عليه وسلم (٨) - (فقال (٩)):
 (أني ممسّي الشيطان بنصب وعذاب (١٠)).

(قال أبو محمد (١١)): (وأما (١٢)) قولهم (في (١٣)) السحر الذي رآه موسى -

(١) فصلت، (٤٢).

(٢) في (م): "و".

(٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق^{منه} قال حدثنا أبو محمد
 قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا
 ابن قتيبة قال"، وفي (ل) زيادة: "قال".

(٤) في (ب) و (م): "حدثنا".

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث عزاه السيوطي في "القط المرجان" لأبي
 القاسم الدينوري في المجالمة وابن أبي الدنيا في "مكاشد الشيطان"
 من مرسل الحسن أيضًا، ص (١٠٧) وانظر الدر المنثور (١٤/٢).

(٦) البقرة، (٢٥٥).

(٧) في (ل) و (بط) و (ب): "ختم".

(٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٩) زيادة من (ل) و (ب).

(١٠) ص (٤١). وانظر عصمة الأنبياء للرازي ص (٨٥)، ومراد المؤلف أن الشيطان
 استطاع الوصول إلى أيوب بالآذى وهو نبي، والجواب: أن النصب والعذاب
 كلاهما راجع إلى البدن، والأنبياء كان يلحقهم الآذى الجسدي والأمراض،
 والعصمة إنما هي فيما يتعلق بالرسالة والنبوة.

(١١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(١٢) في الأصل: "فأما". (١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط).

(عليه السلام (١)) إنه تخيّل وليس على (الحقيقة (٢)): فما ننكر هذا ولا ندفعه، / ٦. وانا لنعلم أن الخلائق كلها لو اجتمعت على خلق بعوضة ما استطاعوا، غير أنا لا ندري أهو بالزئبق الذي ادعوا أنهم جعلوه في سلوخ الحيات حتى (جرت أم (٣)) بغيره، ولا يعلم (حقيقة (٤)) هذا (الامر (٥)) إلا من كان ساحرا، أو من سمع فيه شيئا من السحرة.

(وأما قولهم في قول الله (٦)) تبارك وتعالى (واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان)، ثم قال (يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين (٧))، (إن تأويله ولم (٨)) ينزل على الملكين ببابل (٩)): (فليس (١٠)) هذا (بمنكر من تأويلاتهم (١١)) المستحيلة (المنكوسة (١٢))، (فإذا (١٣)) كان لم ينزل/ على الملكين ببابل هاروت وماروت، صار الكلام فضلا لا معنى له، وإنما يجوز (بأن (١٤)) يدعي (مدع (١٥)) أن السحر (أنزل (١٦)) على الملكين - (ويكون (١٧)) فيما تقدم ذكر (١٨)) ذلك أو دليل عليه فيقول الله عز وجل:

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في الأصل و (م): "حقيقة".
 - (٣) تحرفت في (ب): "حوت او"، وفي (م): "جرت".
 - (٤) في (خ ط): "بحقيقة". (٥) زيادة من (ب).
 - (٦) في (م): "فأما قولهم: الله يقول".
 - (٧) البقرة، (١٠٢)، والآية الكريمة في (م) هيئاتمة: (ببابل هاروت وماروت).
 - (٨) في (ب): "لم" بدون الواو.
 - (٩) مابين قوسين-من قوله: "إن" في نهاية السطر السابق الى هنا- ليس في (م).
 - (١٠) في الأصل: "وليس".
 - (١١) في (ب): "بأول تأويلاتهم"، وفي (ل) "ينكر من تلاوتهم"، وفي (م) و (بط) و (خ ط): "ينكر من تأويلاتهم".
 - (١٢) في (م): "المنكرة".
 - (١٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "وإذا".
 - (١٤) في (ل) و (بط) و (ب): "أن"، وفي (خ ط): "هو أن".
 - (١٥) في الأصل و (م): "مدعي". (١٦) في (م): "نزل".
 - (١٧) في (م): "فيكون". (١٨) في (ب) زيادة "ذكر" مرة أخرى.

اتبعوا (ذلك) (١) ولم (ينزل) (٢) على الملكين، كما ذكروا (٣).
ومثال هذا: أن (تقول) (٤) مبتدئا: "علمت (هذا) (٥) الرجل القرآن وما أنزل على موسى"، (فلا) (٦) يتوهم سامع هذا أنك أردت (٧) أن القرآن لم ينزل على موسى، لأنه لم يتقدمه قول أحد أنه أنزل على موسى، وإنما (يتوهم) (٨) السامع أنك علمته القرآن والتوراة.
وتأويل هذا (عندنا يتبين) (٩) (بمعرفة) (١٠) الخبر المروي فيه، (وجملته - على ما) (١١) (ذكر) (١٢) ابن عباس: أن سليمان - صلى الله عليه - لما عولب

-
- (١) في (ل): "ذاك".
(٢) تحرفت في (م): "يقول".
(٣) هذا الذي نفاه المؤلف وادعى استحالة ليس كذلك، بل قال به بعض السلف، نعم الجمهور على أن "ما" بمعنى الذي - كما قال النسفي في تفسيره (١/٦٥). لكن قال الإمام الطبري: "اختلف أهل العلم في تأويل (ما) التي في قوله: (وما أنزل على الملكين) فقال بعضهم: معناه الجحد وهي بمعنى لم. ذكر من قال ذلك"، ثم روى ذلك بإسناده عن ابن عباس والربيع بن أنس. ثم قال: "وقال آخرون" بل تأويل (ما): الذي. ذكر من قال ذلك"، ثم رواه بإسناده عن ابن مسعود والسدي وقتادة وابن عباس أيضا وابن زيد. ثم رجح أنها بمعنى الذي، واستدل لذلك. انظر (٤٢٤/٢) وما بعدها.
(٤) الحرف الأول مهمل في (ل)، وفي (ب) و(م): "يقول".
(٥) في (خ ط): "ذلك".
(٦) في (م): "لثلا".
(٧) في (م) زيادة: "بقولك".
(٨) في (م): "يتوهمه".
(٩) في (م): "يتبين عندنا".
(١٠) في الاصل: لمعرفة".
(١١) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.
(١٢) في (خ ط) و (بط): "روى"، وفي (م): "ذكره".

٢٠. وخلفه الشيطان / في ملكه ، دفنت الشياطين في (خزائنه (١)) وموضع مصلاه سحرا وأخذاً (٢) ونير نجات (٣)، فلما مات سليمان - صلى الله عليه جاءت الشياطين الى الناس فقالوا: "الا ندلكم على الامر الذي (سخرت (٤) به (لسليمان (٥)) (الجن والريح (٦))، ودانت له به (٧)) الإنس؟

قالوا: "بلى". فأتوا مصلاه (وموضع (٨)) كرسيه فاستخرجوا ذلك منه . فقال (٩)) العلماء من بني اسرائيل: "ما هذا من دين الله، وما كان سليمان ساحرا".

وقال سلفة الناس: "سليمان كان أعلم (منا فنستعمل هذا (١٠)) كما عمل. فقال الله عز وجل: (واتبعوا ما تتلو الشياطين (١١) على ملك سليمان (١٢))، أي اتبعت اليهود ما (ترويه (١٣)) الشياطين. والتلاوة والرواية شيء واحد. ثم قال: (وما كفر سليمان، ولكن الشياطين كفروا، يعلمون الناس السحر وما

(١) في (ل) و (بط) و(ب): "خزائنه".

(٢) جمع أخذة: ما يحتال به من السحر. انظر المعجم الوسيط (أ خ ذ).

(٣) جمع نيرنج، وهو بمعنى الاخذ. انظر المعجم الوسيط (ن ي ر).

(٤) في (ب): "سخر".

(٥) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٦) في (ل) و (ب): "الريح والجن".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٨) في (م): "وهو موضع".

(٩) في (م): "فقلت".

(١٠) في (م): ما يستعمل، وفي (خ ط): "منا نستعمل هذا".

(١١) في (ل): "الشيطان" كأنها سبق قلم، والاية الكريمة في (م) الى هنا فقط، وكتب بعدها: "الاية".

(١٢) البقرة، (١٠٢). والخبر عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٣٣/١) للنسائي

وابن أبي حاتم، وعزاه ابن حجر للطبري وصح إسناده من طريق سعيد بن جبير

عن ابن عباس. الفتح (٢٢٤/١٠).

(١٣) تحرفت في (ب): "يرونه".

أُنزل على الملكين(١)، وهما ملكان أهبطا الى الأرض - حين عمل (بنو(٢)) آدم بالمعاصي ليُقضي بين الناس، (وألقي(٣)) في قلوبهما شهوة النساء، وأُمر أن لا يزنيا ولا يقتلا ولا يشربا (خمرا(٤)). فجاءتهما الزهرة تخاصم إليهما، فأعجبتهما (فأراداها(٥)) (على نفسها(٦))، فأبت عليهما حتى يعلمها الاسم الذي يبعدان به الى السماء، فعلمها ثم أرادها (على نفسها(٦)) فأبت حتى يشربا الخمر، فشرباها وقضيا حاجتهما، ثم خرجا فرأيا رجلا (فظنا(٧)) أنه (قد ظهر(٨)) عليهما فقتلاه، (وتكلمت(٩)) الزهرة بذلك الاسم فصعدت (فخُست(١٠)) (وجعلها(١١)) الله شهابا. وغضب (الله(١٢)) عز وجل على الملكين فسامها هاروت وماروت، وخيرهما بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، (فهما(١٣)) يعلمان الناس ما يفرقون به بين المرء وزوجه(١٤)).

-
- (١) البقرة، (١٠٢)، وفي (م) تتمة الآية الكريمة.
 (٢) في (ب): "ابن". (٣) في (م): "فألقي".
 (٤) في (ب): "الخمر". (٥) في (ب): "فأراداها".
 (٦) زيادة من (ب). (٧) في (ب): "ظنا".
 (٨) في (ب): "ظهر" فقط، وفي (خ ط): "قد فطن". (٩) في (ب): "فتكلمت".
 (١٠) في (م): "فحبست". "وخنس الكوكب: توارى"، المعجم الوسيط (خ ن س).
 (١١) في (ب): "فجعلها". (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (١٣) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح"، وفي (خ ط): "وهما".

(١٤) هذا الذي ذكره المؤلف هو ملخص حديث ابن عمر في قصة هاروت وماروت مع الزهرة، رواه أحمد (١٣٤/٢) وابن حبان (٤٢٥) موارد الظمان) وابن السني في اليوم واليلة ص(١٨٩ و ١٩٠) من طريق موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن آدم لما أهبط الى الأرض قالت الملائكة: أي رب (أتجعل فيها من يفسد فيها ويمفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك. قال اني أعلم ما لا تعلمون)، قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله لملائكته: هلموا ملكين من الملائكة فننظر كيف==

والذي (أَنزَلَ) (١) الله عز وجل على الملكين (فِيمَا يَرَى) (٢) أهل النظر - والله أعلم - هو الإسم الذي سعدت به الزهرة، (وكانا به قبلها وقبل السخط عليهما يصعدان) (٣) إلى السماء، فعلمته الشياطين فهي تعلمه أولياءها، وتعلمهم

== يعملان. قالوا: ربنا هاروت وماروت. قال: إهبطا إلى الأرض...". قال ابن حجر: "وقصة هاروت وماروت جاءت بسند حسن من حديث ابن عمر في مسند أحمد، وأظن الطبري في إيراد طرقها بحيث يقتضي بمجموعها على أن للقصة أصلا، خلافا لمن زعم بطلانها كعياض ومن تبعه". الفتح (٢٢٥/١٠). وقال في القول المسدد: "وله طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها، والله أعلم" ص (٦٣). واستدرك السيوطي على الحافظ ابن حجر كثيرا من الطرق أيضا، انظر الدر المنثور (٢٣٨/١) وما بعدها. وقد رجح الحافظ ابن كثير أن القصة من الإسرائيليات وأن ابن عمر أخذها عن كعب الأحمبار، واستوعب في الكلام عليها، انظر تفسيره (١٤٣/١)، وسبقه البيهقي إلى ترجيح ذلك كما نقل المخاوي في المقاصد ص (٤٥٥). وذهب الألباني إلى بطلان القصة مرفوعة وتصحيح قطعها وأخذها عن كعب، انظر السلسلة الضعيفة (٢٠٤/١) و (٣١٣/٢).

(١) في (ل) و (بط) و (م): "أنزله".

(٢) تحرفت في (م): "ولما يروي".

(٣) في (خط): "وكانا قبلها وقبل السخط عليهما به يصعدان"، وفي (ب): "وكانا

به قبلها وقبل السخط عليهما يصعدان به".

السحر(١). وقد يقال: / إن الساحر يتكلم بكلام فيطير (في الهواء(٢)) بين السماء والأرض، ويطفو على الماء.

(٣)(حدثنا(٤)) زيد بن (أخزم(٥)) الطائي (قال حدثنا عبد الممد قال

حدثنا(٦)) همام عن يحيى بن أبي كثير أن عامل عُمَان كتب الى عمر بن عبد العزيز

- رضي الله عنه -: "إننا أتيننا بمسحرة فالتقيناه في الماء فطففت". فكتب اليه /

(عمر بن عبد العزيز(٧)): "لسنا من الماء في شيء، إن قامت البينة وإلا

(فخل(٨)) عنها(٩). /

(٣)(وحدثني(١٠)) زيد (بن أخزم(١١)) قال حدثنا عبد الممد قال حدثنا زيد

بن أبي ليلى قال (حدثني(١٢)) (عميرة بن شكير(١٣)) قال: "كننا مع

(١) قال النووي: "قال الإمام المازري رحمه الله: مذهب أهل السنة وجمهور

علماء الامة على إثبات السحر، وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الاشياء

الثابتة". (١٧٤/١٤).

(٢) زيادة من (ب)، وفي (م): "ما".

(٣) في الاصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا ابو محمد

قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا

ابن قتيبة قال".

(٤) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "حدثني".

(٥) تصحف في (م): "أخزم" بالمهملة.

(٦) في (ب): "عن".

(٧) زيادة من (ل) و (بط).

(٨) في الاصل: "فخلي" بإثبات حرف العلة.

(٩) روى المؤلف القصة في عيون الاخبار (١١٢/٢) أيضا مثل روايتها هنا سنداً

ومتناً.

(١٠) في الاصل و (ل): "حدثني" بدون الواو.

(١١) ما بين قوسين ليس في (م)، و في (ل): "بن أخزم"، وفي (ب): "أخزم".

(١٢) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "حدثنا".

(١٣) في (م): "عميرة" فقط، وفي (ب): "عمير بن سكين".

(سنان(١)) بن سلمة بالبحرين فأتى بساحرة (فأمر بها(٢)) فالقيت في الماء فطفت، فأمر (بمطلبها(٣))، (ففتحنا جذعا(٤)). فجاء زوجها (كانه(٥)) سَفُود(٦) محترق فقال: (مرها(٧)) فلنطلق عني.

فقال لها: اطلقني عنه.

(قالت(٨)): نعم، ايتوني بباب وغزل. (فأتى بهما(٩))، (فلعدت(١٠)) على الباب وجعلت ترقي في الغزل وتعد(١١) فارتفع الباب، (فأخذنا(١٢)) يميناً وشمالاً فلم (نقدر عليه(١٣)).

(١٤) (حدثنا(١٥)) أبو حاتم (قال حدثنا(١٦)) الأصمعي قال أخبرني محمد بن

(١) تحرف في (ب): "نسان"، وفي (م): "سيار".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) تحرفت في (م): "بطلبها".

(٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (خ ط): "ففتحنا جذعها".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "كانها".

(٦) "السفود: عود من حديد ينظم فيه اللحم ليشوى". المعجم الوسيط (س ف د).

(٧) في (م): "مروها".

(٨) في (م): "فقلت".

(٩) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(١٠) في الأصل: "فصعدت" لكن كتب فوقها المثبت.

(١١) ترقي في الغزل وتعد: يعني تقرأ وتعود وتسحر. انظر ترتيب القاموس (ع ق

د)، والمعجم الوسيط (ر ق ي).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي الأصل: "فأخذن"، وفي (ب): "وأخذنا".

(١٣) في (م): "يقدر عليه"، وفي (ب): "يقدر عليها"، وفي (خ ط): "نقدر عليها".

(١٤) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا أسحق قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن

لثيبة قال"، وفي (ل): "قال".

(١٥) في (ب) و (خ ط) و (بط): "وحدثني"، وفي (ل) و (م): "حدثني".

(١٦) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "عن".

مسلم الطائفي - في حديث ذكره (١): "إن الشياطين لا تستطيع أن تغير (خلقها) (٢) ولكنها تسحر (٣)".

(٤) (وحدثنا أبو حاتم قال (٥): (وقال (٦) الأصبغي عن أبي عمرو بن العلاء: "إن الغول ساحرة الجن (٧)".

(٨) (وحدثنا (٩) أبو الخطاب قال حدثنا المعتمر (بن سليمان (١٠)) قال سمعت (منصورا (١١)) يذكر عن ربعي (بن حراش (١٢)) عن حذيفة أن النبي - صلى الله عليه

(١) في (ب) زيادة: "في". (٢) في (ل) و (بط): "خلقا".

(٣) رواه المؤلف أيضا في عيون الأخبار (١١١/٢) مثل روايته هنا سنداً ومتناً. وروى عبد الرزاق (١٦٢/٥) وابن أبي شيبة (٣٩٧/١٠) نحوه من قول عمر. وانظر كلام القاضي أبي يعلى في "آكام المرجان" ص (٣٥ و ٣٦).

(٤) في (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي الأصل و (ل) زيادة: "قال".

(٥) زيادة من (خ ط) و (ب)، وفي (ل) و (بط): "حدثنا أبو حاتم قال: بدون حرف الواو.

(٦) في (ل): "قال" بدون الواو، وفي (بط): "عن الأصبغي" مكان قوله: "قال وقال الأصبغي".

(٧) هذا نص حديث يروى مرفوعاً، أخرجه ابن أبي الدنيا في "مكائد الشيطان"، وابن وهب في الجامع، وأبو الشيخ في العظمة. وضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٤١٨/٤) متن فيض القدير) واللباني في سلسلته (٢٩٠/٤). وانظر آكام المرجان ص (٣٦). وللشيخ مشهور حسن رسالة اسمها: "الغول بين الحديث النبوي

والموروث الشعبي" ذهب فيها إلى مضمون الحديث في ذلك. انظر ص (٦٣).

(٨) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق^١ قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال".

(٩) حرف الواو زيادة من (ب) و (خ ط).

(١٠) زيادة من (ب) و (خ ط) و (ل).

(١١) كذا في (ل)، وفي باقي النسخ: "منصور". (١٢) زيادة من (خ ط).

(وسلم (١) - قال: "لأنا أعلم بما مع الدجال، (إن معه ناراً (٢)) تحرق ونهر ماء بارد، فمن أدركه (منكم (٣)) فلا (يهلكنّ به (٤))، (وليغمض (٥)) عينيه وليقع في (التي يراها ناراً (٦))، فإنها نهر ماء بارد (٧)".

(٨) (وحدثني (٩)) أبو حاتم عن الأصمعي عن (ابن أبي الزناد (١٠)) قال: "جاءت امرأة تستفتي فوجدت النبي - صلى الله عليه وسلم (١١) - قد توفي، ولم تجد إلا امرأة من نسائه - (يقال إنها (١١)) عائشة رضي الله عنها - / فقالت لها: "يا

ل٤١

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في (م): "معه نار".

(٣) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و (بط).

(٤) في الأصل: "يهولنه" لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بحرف "خ".

(٥) في (م): "ليغمض" بدون الواو.

(٦) في الأصل: "الذي يراها ناراً"، وفي (خ ط): "في الذي يرى أنها نار".

(٧) أخرجه أبو داود (١١٥/٤) من طريق جرير، وأحمد (٣٩٣/٥) من طريق شيبان كلاهما عن منصور به. وأخرجه البخاري (٤٩٤/٦) و (٩٠/١٣) ومسلم

(١٦/١٨) وأحمد (٦٢/١٨) من طريق عبد الملك بن عمير، ومسلم (١٦/١٨)

وأحمد (٣٨٦-٤٠٤/٥) من طريق أبي مالك الأشجعي، ومسلم (٦٢/١٨) من طريق

نعيم بن أبي هند، جميعهم عن ربعي به. وأخرجه مسلم (٦٠/١٨) وابن ماجه

(١٣٥٣/٢) وأحمد (٣٩٧/٥) من طريق شقيق، وأحمد (٤٠٣/٥) والطيالسي (٥٨) من

طريق سبيع بن خالد، كلاهما عن حذيفة به. وأخرجه أحمد (٣٩٩/٥) من طريق

عبد الملك بن عمير عن ربعي عن الطفيل عن حذيفة به.

(٨) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا ^{من} إسماعيل قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن

قتيبة قال" وفي (ل) زيادة: "قال".

(٩) في (ل) - مفردة: "حدثنا".

(١٠) في الأصل و (م): "أبي الزناد" وكتب تحتها في الأصل كلمة "صح"، إشارة إلى

العناية بضبطها، وليس كذلك كما سيأتي في تخريج القمة.

(١١) في (خ ط): "فيقال إنها"، وفي (ب): "يقال لها".

أم المؤمنين: قالت لي امرأة: هل لك أن أعمل لك (١) شيئاً (يمصرف (٢)) وجه زوجك إليك؟ (فأظنه (٣)) (قالت (٤)): (فاتت (٥)) بكلبين فركبت واحداً وركبت الآخر، (فمرنا (٦)) ما شاء الله ثم قالت: (اتدرين (٧)) (أين أنت (٨))؟ إنك ببابل. (ودخلت (٩)) على رجل - (أو قالت (١٠)) رجلين - فقالا (لها (١١)): بولي على ذلك الرماد (١٢).

(قالت (١٣)): فذهبت (فلم (١٤)) أبُل. (فرجعت (١٥)) اليهما فقالا (لي (١٦)): ما

رأيت؟

(قلت (١٧)): ما رأيت شيئاً.

(قالا (١٨)): أنت على (رأس (١٩)) أمرك.

-
- (١) زيادة من (ل).
 - (٢) في (ل) و (خ ط): "أصرف".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (بط)، وفي (م): "فأظن".
 - (٤) في (ل) و (بط) و (م): "قال".
 - (٥) في الأصل: "فاتتني" لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بحرف "خ".
 - (٦) تحرفت في (ب): "فمرنا".
 - (٧) في (م): "تدرين".
 - (٨) زيادة من (خ ط).
 - (٩) في (م): "ثم دخلت".
 - (١٠) في (م): "قالت أو".
 - (١١) في (ب): "لي".
 - (١٢) في (بط) زيادة: "عليه الحديد" غير محددة المكان، ولدورته هنا.
 - (١٣) تحرفت في (م): "فابت".
 - (١٤) في (ب): "ولم".
 - (١٥) في (ل): "ورجعت".
 - (١٦) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (١٧) كذا في (ب)، وفي باقي النسخ: "قالت".
 - (١٨) في (م): "فقالا".
 - (١٩) في (ل) و (خ ط) و (م): "رياس" لغتان. انظر المعجم الوسيط (رأس).

قالت: فرجعت (فتشددت(١)) ثم بليت فخرج مني مثل الطارس المُنْعَج فصعد في السماء.

فقالا لي: ما (رأيت(٢))؟ فأخبرتهما.

(قالا(٣)): ذاك(٤) (إيمانك(٥)) فارلك.

فخرجت الى المرأة فقلت: والله ما علماني شيئا (ولا(٦)) قال لي كيف أصنع.

(قالت(٧)): فما رأيت؟

قلت: كذا (وكذا(٨)).

قالت: أنت أسحر العرب، إعلمي وتمني.

قالت: فلقطعت جداول وقالت: أَحْلِلْ، فإذا (هو(٩)) زرع يهتز، / فقالت: افرك، فإذا هو قد يبس. (قالت(١٠)): فأخذته ففركته وأعطتني (فقالت(١١)): جُشِّي(١٢) هذا واجعليه سويقا واسقيه زوجك. فلم أفعل شيئا من ذلك، (وانتهى(١٣)) الشأن الى هذا، فهل لي من توبة(١٤)؟.

(١) في (ب): "فسدت" كذا مهمة. (٢) في (م): "رأيتي" بإثبات الياء.

(٣) في (ب) و (م): "فقالا". (٤) في (ب): "ذلك".

(٥) في (ب) و (م): "إيمانك" فقط، وفي (ل): "دينك".

(٦) ما بين قوسين ليس في (م). (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(٨) زيادة من (ب).

(٩) زيادة من هامش الاصل مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(١٠) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط. (١١) في (م): "وقالت".

(١٢) أي اجرشيه. انظر المعجم الوسيط (ج ش ش). (١٣) في الاصل: "فانتهى".

(١٤) روى القصة الحاكم (١٥٥/٤) - وصححها على شرط الشيخين ووافقه الذهبي

والبيهقي في السنن (١٣٦/٨-١٣٧) والطبري في تفسيره (٤٣٦/٢) من طرق عن ابن

أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: "قدمت علي

امراة...". وقال ابن كثير في تفسيره (١٤٦/١) عن اسناد الطبري: "فهذا

إسناد جيد الى عائشة"، وصححه الشيخ شاكراً في تخريج الطبري (٤٤٢/٢)،

وحسنه الألباني لكنه اعلمه بجهالة المرأة صاحبة القصة، انظر السلسلة

الضعيفة (٣١٥/٢).

قالت (١): وراثة (رجلا (٢)) من خُزاعة - كان يسكن أمج (٣) - فقالت: "يا أم المؤمنين: هذا أشبه الناس بهاروت وماروت".

(قال أبو محمد (٤)): ولد روى هذا ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها.

(قال أبو محمد (٥)): وهذا شيء / لم (نؤمن (٦)) به من (جهة (٧)) القياس ولا ٨٤ هـ (من جهة (٨)) (حجة (٩)) العقل، وإنما آمنا به من جهة الكتب وإخبار الأنبياء - صلى الله عليهم وسلم - (وتواطؤ) ^(١٠) الأئمة في كل زمان عليه، خلا هذه العصاة التي لا تؤمن إلا بما أوجبته النظر (ودل عليه القياس فيما شاهد ورأى (١١)).

وأما قول الحسن إنهما عُلجان من أهل بابل وقراءته: "الملكين" (بالكسر (١٢)): فهذا شيء لم يوافق عليه أحد من القراء ولا (١٣) المتأولين - فيما أعلم. وهو أشد استكراها وأبعد مخرجا، وكيف يجوز أن ينزل

(١) أي عائشة رضي الله عنها راوية القصة.

(٢) في (ب): "رجل".

(٣) "أمج: بلد من أعراض المدينة". معجم البلدان (٣٥٧/١).

(٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "قال فقط".

(٥) زيادة من (ل).

(٦) في الأصل و (م): "يؤمن" بالياء.

(٧) في (ب): "وجه".

(٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط)، وسقط من (ب) واستدرك في الهامش.

(١٠) تحرفت في (م): "ونواطق".

(١١) في (ب): "فيما دل عليه والقياس شاهد".

(١٢) زيادة من هامش الأصل مقرونة بكلمة "صح".

(١٣) في (م) زيادة: "من".

على (علجين (١)) شيء يفرقان به بين المرء وزوجه (٢).

-
- (١) هي (ب) و (خ ط): "العلجين".
- (٢) اما القراءة بالكسر "الملكين"، فقد قرأ كذلك ابن عباس والضحاك وابن أبيزى وأبو الأسود الدؤلي وابن مزاحم - بالإضافة للحسن البصري. انظر "معجم القراءات القرآنية" (٥٩/١). وهي ليست من العشر، وحكاها الإمام الطبري في تفسيره بصيغة التمرّيش واستدل لبطلانها عقلا ثم قال: "وأما من جهة النقل: فإجماع الحجة على خطأ القراءة بها من الصحابة والتابعين وقراء الأمصار (٤٣٥/٢ و ٤٣٦). وأما التأويل، فنقله القرطبي في تفسيره (٤٦/٢) عن ابن أبيزى أنه قال: "وهما داود وسليمان". وفي هامش الأصل هنا: "بلغ في الثاني بقراءة ابن الخاضبة".

[الرسالة الخاتمة]

قالوا: حديثان (متدافعان (١)). قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "لا نبي بعدي ولا أمة بعد امتي، (فالحلال (٣)) ما أحله الله تبارك وتعالى على لساني/ إلى يوم القيامة، والحرام ما (حرمه (٤)) الله عز وجل على لساني إلى يوم القيامة (٥)".

ثم رويتم أن المسيح ينزل فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في

-
- (١) في (ل) - مفردة: "متناقضان".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) في (ب) و (م): "والحلال".
 - (٤) في (ب) و (خ ط): "حرم".
 - (٥) سياق ابن قتيبة للكلام يشعر أنه حديث واحد، ولم أجده أن كان كذلك، وأقرب ما وجدته ما رواه أحمد (١٧٢/٢ و ٢١٢) من حديث عبد الله بن عمرو قال: "خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً كالمودع فقال: "أنا محمد النبي الأمي، أنا محمد النبي الأمي - ثلاثاً - ولا نبي بعدي، أوتيت فواتح الكلم وجوامع وخواتمه .. ، فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم، فإذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله، أحلوا حلاله وحرّموا حرامه". وصحح الشيخ شاکر إسناده (١٠٨/١٠). وإن كان سياق بان قتيبة حديثين. فالشطر الأول منه جزء من حديث أبي قتيلة مرفوعاً بلفظ "لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم" رواه الطبراني (٣١٦/٢٢) وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٦/٣): "فيه بقية وهو ثقة لكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات". وأخرجه أيضاً جزء من حديث أبي أمامة مثله (١٣٦/٨ و ١٦١ و ١٦٢). وهذا أصله - دون اللفظ المطلوب عند أحمد (٢٥١/٥) و (٢٦٢)، وابن حبان (٢٠٣ موارد الظمان). والشطر الثاني أخرجه الترمذي (٢٢٠/٤) وابن ماجه (١١١٧/٢) من حديث سلمان قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال: "الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مباح عنه". وقال الترمذي عقب روايته له: "هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وروى سفیان وغيره عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قوله، ==

الحلال (١). وعن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تقول: "قولوا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - خاتم (الأنبياء (٣))، ولا تقولوا لا نبي بعده". وهذا (تناقض (٤)).

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: (إنه (٢)) ليس في هذا تناقض ولا اختلاف، لأن المسيح - عليه السلام - نبي متقدم، رفعه الله عز وجل (إليه (٦)) ثم ينزله في آخر الزمان علماً للساعة، قال الله عز وجل: (وإنه لعلم للساعة فلا تمترن بها (٧))، وقرأ بعض القراء: (وإنه (٨) لعلم للساعة (٩)).

== وكان الحديث الموقوف أصح. وسألت البخاري عن هذا الحديث فقال: ما أراه محفوظاً. وأيا ما كان فإن المعنى الذي أراده المؤلف صحيح تشهد له نصوص صحيحة كثيرة.

(١) رواه البخاري (٤١٤/٤) و (١٢١/٥) و (٤٩٠/٦ و ٤٩١)، ومسلم (١٨٩-١٩٢/٢)، والترمذي (٥٠٦/٤ و ٥٠٧)، وابن ماجه (١٣٦٣/٢) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم صلى الله عليه وسلم حكماً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد". أما جملة "ويزيد في الحلال" فهي في رواية ابن عساكر - كما في الكنز (٢٦٧/٧).

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٣) في (ب): "النبیین".

(٤) في (ل) و (بط): "متناقض".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي الأصل زيادة: "رحمه الله".

(٦) زيادة من (بط) و (ب). (٧) الزخرف، (٦١).

(٨) كلمة: "وإنه" من الآية الكريمة ليست في (ل).

(٩) وهي قراءة أبي هريرة وابن عباس وأبي العالية وأبي مالك وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك وغيرهم. انظر تفسير ابن كثير (١٣٢/٤) وهي قراءة الأعمش

من أصحاب القراءات المعروفة - كما في (اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر" ص (٣٨٦) - كما ذكر الشيخ أبو غدة في هامش "التصريح" ص (٣٨٦).

وأخرج ابن حبان عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: (وإنه لعلم للساعة) قال: "نزول عيسى بن مريم من قبل يوم القيامة". (١٢٨٨/٨ الإحسان).

وإذا نزل المسيح - عليه السلام - لم ينسخ شيئا مما أتى به (محمد (١))
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - ، ولم (٣)) يتقدم الإمام من أمته ، بل
 يقدمه ويملي خلفه (٤).

وأما قوله : "يزيد في الحلال" : (فإن رجلا قال (٥)) لأبي هريرة : "وما (٦))
 يزيد في الحلال إلا النساء؟ (قال (٧)) : وذلك ، ثم ضحك أبو هريرة .

(قال أبو محمد (٨)) : وليس قوله "يزيد في الحلال" أنه (يُحِلُّ (٩))

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب) .
 (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل .
 (٣) في (ب) : "ولا" .
 (٤) روى الإمام مسلم (١٩٣/٢) ثنا زهير بن حرب ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن
 أبي ذئب عن ابن شهاب عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي هريرة أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال : "كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم منكم" ،
 فقلت لابن أبي ذئب : إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري عن نافع عن أبي هريرة :
 "وإمامكم منكم" [وهي رواية البخاري أيضا ٤٩١/٦] قال ابن أبي ذئب : تدري
 ما "أمكم منكم"؟ قلت : تخبرني . قال : فأمكم بكتاب ربكم وتعالى وسنة
 نبيكم صلى الله عليه وسلم . وفي صلاة المسيح خلف الإمام من هذه الأمة
 حديث جابر بن عبد الله أيضا عند مسلم (١٩٣/٢ و ١٩٤) .
 (٥) في (ب) : "قليل" .
 (٦) في (ب) : "ما" بدون الواو .
 (٧) في (ب) : "فقلت" .
 (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م) ، وفي (ب) : "قال" فقط .
 (٩) في (ب) : "يحلل" .

(للرجل (١)) (أن يتزوج (٢)) خمسا ولا ستا، (وإنما (٣)) أراد أن المسيح - عليه السلام - لم (٤) ينكح النساء حتى رفعه (الله (٥)) إليه، فإذا (أهبطه (٦)) تزوج امرأة فزاد في ما أحل الله له - أي ازداد منه (٧) فحينئذ لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا علم أنه لله - عز وجل - عبد، وأيقن أنه بشر.

وأما قول عائشة - رضي الله عنها - "قولوا (لرسول الله (٨)) - صلى الله عليه وسلم (٩)) - خاتم الأنبياء، ولا تقولوا لا نبي بعده": فإنها تذهب إلى نزول (المسيح (١٠)) عليه السلام، وليس هذا من قولها (ناقضا (١١)) لقول النبي - صلى الله عليه وسلم (٩)) -: "لا نبي بعدي"، لأنه أراد: لا نبي بعدي ينسخ ما ^ل جئت به، (كما (١٢)) (كانت (١٣)) الأنبياء تبعث بالنسخ، وأرادت هي: (لا تقولوا (١٤)) إن المسيح لا ينزل بعده (١٥)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "للرجال".
 - (٢) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (٣) في (ب): "إنما" بدون الواو.
 - (٤) في هامش الأصل زيادة: "يك" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".
 - (٥) في الأصل: "إله".
 - (٦) في (ل) و (بط) و (م): "هبط".
 - (٧) انظر بعض الأحاديث التي تروى في ذلك في "التمريح بما تواتر في نزول المسيح" ص (٢٤٠ و ٢٤٥).
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (١٠) في (ل) - مفردة: "عيسى"، وفي (ب): "عيسى بن مريم"، وفي (م): "المسيح عيسى بن مريم".
 - (١١) في (م): "مناقضا".
 - (١٢) في الأصل: "وكما". (١٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (١٤) في (ب): "أن لا تقول".
 - (١٥) عن الشعبي قال: "قال رجل عند المغيرة بن شعبة: صلى الله على محمد خاتم ==

.....

== الانبياء لا نبي بعده . فقال المغيرة : حسبك أن تقول: خاتم الانبياء ، فإننا كنا نُحدِّث أن عيسى بن مريم خارج ، فإن كان خارجا فقد كان قبله وبعده " . رواه الطبراني . قال الهيثمي في المجمع : " وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف ، وقد ضعفه جماعة ووثق ، وبقيّة رجاله ثقات " (٢٠٨ / ٨ و ٢٠٩) .

[الصلاة على المدين]

قالوا: حديثان (متدافعان) (١). قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - "كان لا يصلي على المدين/ إذا لم يترك وفاء (بدينه) (٣)". ثم رويتم أنه قال: "من ترك مالا فله، ومن ترك ديناً فعلي"، وفي حديث آخر: "من ترك كلاً فإلى الله ورسوله (٤)"، يعني عيالا أو أطفالاً لا كافل لهم. (فكيف) (٥) يترك الصلاة على من ألزم نفسه قضاء الدين عنه والقيام بأمر ولده وعياله بعده؟ وهذا تناقض./

(قال أبو محمد (٦)): ونحن نقول: (إنه (٧)) ليس (في هذا (٨)) - بحمد الله عز وجل - تناقض، (لأن (٩)) تركه الصلاة على المدين إذا لم يترك وفاء بدينه كان

-
- (١) في (ل) و(بط): "متناقضان".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (الاضل).
 - (٣) في (ب): "دينه".
 - (٤) جاءت هذه اللفاظ مع تأويل ابن قتيبة الذي سيذكره معاً في حديث أبي هريرة "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل: هل ترك لدينه فضلاً؟ فإن حدث أنه ترك لديه وفاء صلى، وإلا قال للمسلمين: صلوا على صاحبكم. فلما فتح الله عليه الفتوح قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته". أخرجه البخاري (٤٧٧/٤) و (٦١/٥) و (٥١٧/٨) و (٥١٥/٩) و (٩/١٢ و ٢٧)، وفي لفظ له أيضاً (٤٩/١٢): "من ترك مالا فلورثته، ومن ترك كلاً فإلى الله". ورواه مسلم (٦٠/١١ و ٦١) وأبو داود (١٣٧/٣) والترمذي (٣٨٢/٣) والنسائي (٦٦/٤) وابن ماجه (٨٠٧/٢).

- (٥) في (ب): "وكيف".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٧) ما بين قوسين ليس في (بط).
- (٨) في (ل) و (م): "ها هنا".
- (٩) في (م): "ولا".

((ذلك(١)) في صدر الإسلام، قبل أن (تفتح(٢)) عليه الفتوح ويأتيه المال،
فأراد(٣)) أن لا يستخف الناس بالدين، (ولا يأخذوا(٤)) ما لا (يقدر(٥)) على
قضائه. فلما أفاء الله عز وجل عليه، وفتح (له(٦)) الفتوح (وأتته(٧)) الأموال
جعل للفقراء والذرية نصيبا في الفء (ولضى(٨)) منه دين المسلم(٩)).

-
- (١) زيادة من(ب).
 - (٢) في (م): "يفتح الله".
 - (٣) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "وأراد".
 - (٤) في (م): "وأن لا يأخذوا"، وفي (ب): "ولا يأخذون"، وفي (بط): "والا
يأخذوا".
 - (٥) في (م): "يقدر(وا)".
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٧) في (ل) و (خ ط): "وآفته".
 - (٨) في (ل) - مفردة: "فلقى".
 - (٩) وانظر "الإعتبار" للحازمي ص(١٩٦) وما بعدها.

[الإقرار بالزنى]

قالوا: حديثان متدافعان. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - لم يَرجم ماعزا حتى أقرَّ عنده بالزنى أربع مرات، كل ذلك يُعرض عنه، ثم رجمه (بعد (٢)) الرابعة (٣). فاخذ (بهذا (٤)) قوم (من فقهاءكم (٥)) وقالوا: لا (يرجم (٦)) حتى يكون إقراره في عدد الشهود (عليه (٧)). وبذلك كان يقول

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في (ب): "في".
- (٣) رواه البخاري (٣٨٩/٩) و(١٢٠/١٢ و ١٣٦) و (١٥٦/١٣)، ومسلم (١٩٣/١١)، وأبو داود (١٤٨/٤)، والترمذي (٣٦/٤)، وابن ماجه (٨٥٤/٢) واللفظ له - عن أبي هريرة قال: "جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني زني، فأعرض عنه، ثم قال: إني زني، فأعرض عنه، ثم قال: إني زني، فأعرض عنه، ثم قال: قد زني، فأعرض عنه حتى أقر أربع مرات، فأمر به أن يَرجم، فلما أصابته الحجارة أدبر يشتم، فلقيه رجل بيده لحي جمل فضربه فصرعه. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فراره حين مسته الحجارة، قال: فهلا تركتموه". وفي قصة رجم ماعز حديث جابر أيضا، رواه البخاري (٣٨٨/٩). ومسلم (١٩٥/١١). وحديث ابن عباس، البخاري (١٣٥/١٢) ومسلم (١٩٦/١١). وحديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٩٧/١١). وحديث أبي موسى عن مسلم أيضا (١٩٩/١١).
- (٤) كذا في (بط) و (ب) و (م) وهي أشبه بأسلوب المؤلف، وفي الأصل و(ل) و(خ) و(ط) "بها". (٥) في (خ ط): "من الفقهاء".
- (٦) في (م): "نرجم".
- (٧) ما بين قوسين ليس في (بط). وقال الترمذي (٣٧/٤) بعد روايته الحديث السابق: "والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، أن المعترف بالزنى إذا أقر على نفسه أربع مرات أقيم عليه الحد، وهو قول: أحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم: إذا أقر على نفسه مرة أقيم عليه الحد، وهو قول: مالك بن أنس والشافعي"، وذكر أن حجتهم - أي مالك والشافعي - حديث العسيف الاتي. وممن ذهب إلى اشتراط الإقرار أربع مرات أيضا: أبو حنيفة وأصحابه. انظر نيل الأوطار (٢٦٢/٧) وفيه أدلة الفريقين ومناقشتها.

علي بن أبي طالب - رضي الله عنه (١) .

ثم رويتم أن رجلين تقدما إلى النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - فقال
(أحدهما (٣)): إن ابني كان عسيفاً (٤) على هذا وإنه زنى بامراته ، (سأفتديت منه
بمئة شاة وخادم . ثم سألنا (٥)) رجالاً من أهل العلم فقالوا: على ابني جلد مئة
وتغريب عام ، وعلى (امراة (٦)) هذا الرجم . فقال النبي صلى الله عليه : "والذي
نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ، المئة شاة والخادم رد عليك ، وعلى ابنك
جلد مئة وتغريب عام ، وعلى امراة هذا الرجم . قال: واغْدُ (٧) يا أنيس (على (٨)) امراة
هذا فإن اعترفت فارجمها" . (فاعترفت فارجمها (٩)) . ولم يقل (أحد (١٠)) إنه (قال (١١))

-
- (١) روى عبد الرزاق في مصنفه (٢٤٤/١٠) عن أبي مالك الأشجعي عن أشياخ لهم
أن عبد الأشجع يقال له أبو جميلة اعترف بالزنى عند علي أربع مرات فأقام
عليه الحد" . في اسناده الأشياخ المبهمين . وانظر "موسوعة فقه علي" ص (١٠٩) .
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل .
- (٣) في (ل) : "أحدهم" .
- (٤) أي أجيرا . انظر النهاية (ع س ف) .
- (٥) كذا في الأصل ، وفوق الكلمة الأولى: "من خ" وفوق كلمة خادم: "إلى" ، وهي
شابتة في الحديث ، وفي باقي النسخ: "وإننا سألنا" فقط .
- (٦) في (ب) : "امراته" .
- (٧) كلمة قال الأخيرة سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح"
وحرف "خ" . والنص المثبت بين قوسين من الأصل (هـ) ، وفي باقي النسخ العبارة
مختصرة : "فقضى بينهما بذلك وقال اغْدُ" .
- (٨) كتب تحتها في الأصل: إلى" مقرونة بحرف "خ" .
- (٩) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط . والحديث تقدم تخريجه ص () .
- (١٠) في (م) : "أحدا" .
- (١١) ما بين قوسين ليس في (ب) .

أربع مرات في مجلس ولا (١) مجالس، وهذا مخالف لحديث ماعز.

(قال أبو محمد (٢)): ونحن نقول: إنه ليس ها هنا بحمد الله اختلاف (ولا

تناقض (٣)، لأن اعراض/ رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - عن ماعز أربع مرات إنما كان (كراهية (٥)) منه لإقراره على نفسه بالزنى وهتكه ستر الله عز وجل عليه، (لا لأنه (٦)) أراد أن يقر عنده أربع مرات. وأراد أيضا أن يستبرئ أمره (ويعلم (٧)) أصحح هو أم به جنة، فوافق ما (أراد (٨)) من استبرائه أربع مرات، ولو وافق ذلك مرتين أو ثلاثا أو خمسا أو ستا ما (كان (٩)) فيه سنة تلزم. ويدل على (كراهته (١٠)) (لإقرار الزاني عنده بالزنى (١١)): (رواية (١٢)) مالك عن زيد بن أسلم في رجل اعترف بالزنى على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) -، فأمر (به (١٣)) فجلد ثم قال: "(يا (١٤)) أيها الناس: قد (آن (١٥)) لكم أن تنتهوا عن حدود الله عز وجل، فمن (أصاب (١٦)) من هذه (القاذورات (١٧)) شيئا فليستتر بستر الله عز وجل، فإنه من يُبد لنا مفتحه

(١) في (م) زيادة: "في". (٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٥) في (ل) و (خ ط) و (ب): "كراهة".

(٦) في (ل) و (ب): "لا أنه".

(٧) في (ب): "فيعلم".

(٨) في (ل) و (م): "أراد".

(٩) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "كانت".

(١٠) في (بط) و (م): "كراهيته".

(١١) في (بط): "لإقراره بالزنا عنده".

(١٢) في (ب): "وايه" مهملة، سقطت منها الراء.

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (ل): "بجلده".

(١٤) زيادة من (ل) و (ب).

(١٥) في الأصل و (خ ط): "أنا".

(١٦) في (ب): "أصابه".

(١٧) في الأصل و (خ ط) و (بط): "القاذورة"، والرواية كما هو مثبت.

(نقم (١)) عليه كتاب الله عز وجل (٢)".

ويدل على أن الإعراف قد يكون أقل من أربع (مرات (٣)) (واكثر (٤)) إذا زالت الشبهة في أمر المقر: (حديث (٥)) يحيى بن سعيد عن هشام الدستواشي عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) -، فأتته امرأة من جهينة وهي حامل من زنى فلألت: // يا رسول الله: إني أصبت حدا/ فأقمه علي، فدعى النبي صلى الله عليه وسلم (٣)) وليها، فأمره أن يحسن إليها فإذا وضعت حملها أتاه بها، فأتاه بها وقد وضعت، (فأمرها (٦)) أن ترضع ولدها فإذا فطمته (أنته، ففعل (٧))، فأمر بها (فشكت (٨)) (عليها (٩)) ثيابها ورجمت، (ثم صلى (١٠))

٨٦ هـ // ٦٤ ب

(١) في (م): "يقيم".

(٢) رواه مالك في الموطأ (٨٢٥/٢)، والبيهقي (٣٢٦/٨) كلاهما عن زيد بن أسلم مرسلاً. قال ابن عبد البر في التمهيد (٣٢١/٥): "لا أعلمه يستند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه"، وضعفه الألباني في "إرواء الغليل" (٣٦٣/٧). وله شاهد من حديث ابن عمر، أخرجه الحاكم (٢٤٤/٤ و ٣٨٣) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي. لكن قال الحافظ ابن حجر: "وصححه ابن السكن، وذكره الدارقطني في العلل وقال: "روي عن عبد الله مسنداً ومرسلاً، والمرسل أشبه". التلخيص الحبير (٥٧/٤).

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في الأصل: "أو أكثر".

(٥) في (ل) مفردة: "حدثني" وفوقها علامة التمرين.

(٦) في الأصل: "فأمر بها".

(٧) من قوله: "فأتاه" نهاية المطر السابق- التي هنا ليس في (ل) - مفردة و(ب)

و(م)، وملط كذلك من الأصل واستدرك في الهامش مقرونًا بكلمة "صح" ثم "صح.خ" وآخر كلمتين (م.بط و خ ط). (٨) في جميع النسخ التي بين يدي: "فشق" ولم أجدها في روايات الحديث أو كتب الغريب، وروايات الحديث فيها: "فشكت" و "فشدت" وهما بمعنى.

(٩) ما بين قوسين ثابت في الأصل فلط. (١٠) في (ب): "فملى".

عليها (١)". (فلم (٢)) يُذكر في الحديث أنها اعترفت أربع مرات، وهذا شاهد للحديث الذي (ذكر (٣)) فيه أنه قال: "اغْدُ يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها". ومن الدليل أيضا: أن ماعز (بن مالك (٤)) لما رُجم جَزَع (ففرَّ (٥)) فرجموه، وأعلموا - صلى الله عليه وسلم (٦)) - جزعه (فقال (٧)):/ "هلا رددتموه (الي (٨)) حتى أنظر في أمره". ولو كان إقراره أربع مرات هو الذي ألزمه الحد ما كان (لقول (٩)) النبي - صلى الله عليه وسلم (٦)) - "هلا رددتموه" معنى، لأنه قد

(١) رواه مسلم (١١/٢٠٥) وأبو داود (٤/١٥١) والنسائي (٤/٦٣) وأحمد (٤/٤٣٧) والدارمي (٢/١٨٠) من طرق عن هشام الدستوائي. ورواه مسلم (١١/٢٠٥) وأبو داود (٤/١٥١) والترمذي (٤/٢٢) وأحمد (٤/٤٤٠ و ٤/٤٢٩) وابن حبان (٦/٣٠٧) من طرق عن يحيى بن أبي كثير ورواه الطيالسي (١١٤) ثنا هشام الدستوائي. ورواه ابن ماجه (٢/٨٥٤) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير - ووقع فيه "أبو المهاجر" مكان "أبو المهلب"، وهو وهم من الأوزاعي، انظر تحفة الأشراف (٨/٢٠٠) والتهذيب (١٢/٢٧٢). ورواه أحمد (٤/٤٣٥) ثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام عن أبي قلابه... باسقاط يحيى، وهذا منقطع لأن هشام لم يسمع أبا قلابه، فاما أنها رواية شاذة، أو أن السقط من المطبوع. انظر "غوث المكذوب (٣/١١٥)".

(٢) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "ولم".

(٣) في (ب): "ذكرنا".

(٤) ما بين قوسين ليس في (بط) و(خ ط).

(٥) في (م): "ففر".

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) في (بط): "قال".

(٨) زيادة من (ب).

(٩) في (ب): "بقول".

امضى فيه حكم الله عزوجل، ولا يجوز بعد إقراره أربع (مرات (١)) أن يقبل
(منه (٢)) رجوعه ان رجع. وإذا كان الاقرار بغير توقيت جاز له أن يرجع متى شاء،
وان يقبل ذلك منه (٣).

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) كيف واقامة الحد انما تجب بعد استبراء الامر الذي هو العلة في ثبوت
الحد- كما ذكر المؤلف؟ فما قاله في الاقرار أربع مرات يقال في الاستبراء
والتثبت الذي عول عليه. بل الاثوب والله أعلم قبول رجوع المقر على نفسه،
وقد جاء في حديث نعيم بن هزال في قصة رجم ماعز: "هلا تركتموه لعله أن
يتوب فيتوب الله عليه". رواه أبو داود (١٤٥/٤) وأحمد (٢١٦/٥ و ٢١٧) وحسن
الالباني اسناده في ارواء الغليل (٣٥٨/٧). وانظر الفتح (١٢٧/١٢). وفي
هامش الاصل هنا: "بلغ السماع".

ما (١) ملكت أيمانكم من فتياكم المؤمنات (٢). (فالمحمنات (٣)) ها هنا:
الحرائر. ولا يجوز أن (يكن (٤)) (ذوات (٥)) الأزواج، لأن (ذوات الأزواج لا
تنكح (٦)).

-
- (١) كذا في (ل) - والمصحف - مفضولة، وفي باقي النسخ: "فمما" موصولة.
 - (٢) النساء، (٢٥)، وقوله في الآية الكريمة: زيادة من (ب).
 - (٣) في (ب): "والمحمنات".
 - (٤) في (ب): "تكون"، وفي (م): "يكون".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٦) في (ل) و (خ ط) و (م): "ذات الزوج لا تنكح"، وفي (ب) و (بط): "ذوات
الأزواج لا ينكحن".

[الوصية للمورثة]

قالوا: حكم في الوصية يدفعه الكتاب. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى

الله عليه وسلم ((١)) - قال: " لا وصية لوارث ((٢)) ". / (والله عز وجل يقول ((٣)): ٨٧ هـ
(كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت/ إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين ((٤)). ١٥٢ م
(فالوالدان ((٥)) (وارثان ((٦)) على كل حال لا يحجبهما أحد عن (الميراث ((٧)).
(وهذه ((٨)) الرواية خلاف كتاب الله عز وجل.

٦٥ ل (قال أبو محمد ((٩)): ونحن نقول: ((١٠)) هذه الآية منسوخة، نسختها آية/
(المواريث ((١١)). فإن قال: وما في آية (المواريث ((١١)) من نسخها؟ فإنه

(١) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٢) حديث صحيح، يروى من حديث كثير من الصحابة، منهم: أ- أبو أمامة، رواه أبو

داود (١١٤/٣) والترمذي (٤٣٣/٤) - وقال حسن صحيح - وابن ماجه (٩٠٥/٢).

ب- عمرو بن خارجة، رواه الترمذي (٤٣٤/٤) - وقال حسن صحيح - والنسائي

(٢٤٧/٦) وابن ماجه (٩٠٥/٢). ج- أنس بن مالك، رواه ابن ماجه (٩٠٦/٢)،

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٦٨/٢): "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات"

وانظر غيرها مخرجة في "نصب الراية" (٤٠٣/٤) وما بعدها و"إرواء الغليل"

(٨٧/٦) وما بعدها. وانظر ما قليل في تواتره في "نظم المتنائر" ص (١٦٧).

(٣) في (م): "وقال الله عز وجل".

(٤) البقرة، (١٨٠).

(٥) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "والوالدان".

(٦) ما بين قوسين ليس في (م).

(٧) في (ب) و (بط): "ميراث".

(٨) في (ب): "فهذه".

(٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م)، وفي الاصل زيادة: "رحمه الله".

(١٠) زيادة من (ب).

(١١) في (م): "الميراث" والمراد آية رقم (١١) من سورة النساء.

(قد(١)) يجوز أن يُعطى الابوان: حظهما من الميراث(٢) ويُعطى أيضا الوصية التي(٣) (يوصى(٤)) بها لهما.

قلنا (له(٥)): لا يجوز ذلك، لأن الله عز وجل جعل حظهما من ذلك المال(٦) المقدار الذي نالهما بالوراثة وقال بعد آية المواريث: (تلك حدود الله، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم. ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها، وله عذاب مهين(٧))، فوعد (على طاعته(٨)) فيما حدّ من المواريث أعظم الثواب، وأوعد على معصيته فيما حد من المواريث بأشد العقاب، فليس لأحد أن يوصل إلى وارث (من المال(٩)) أكثر مما حدّ الله عز وجل وفرض(١٠).

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(٢) من قوله: "فإن قال" في السطر الأخير من الصفحة السابقة إلى هنا ليس في (ب).

(٣) في الأصل: "الذي".

(٤) في (م): "وصي".

(٥) في (م): "إنه".

(٦) في (ب): "الميراث".

(٧) النساء، (١٣ و ١٤). ولفظ حديث أبي أمامة السابق يؤيد ذلك: "إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث".

(٨) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٩) ما بين قوسين ليس في الأصل، واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(١٠) أخرج البخاري (٣٧٢/٥) في كتاب الوصايا باب لا وصية لوارث، عن ابن عباس قال: "كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين، فمنع الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع". قال الحافظ: "وجه دلالة الترجمة من جهة أن نسخ الوصية للوالدين وإثبات الميراث لهما بدلا منها يشعر بأنه لا يجمع لهما بين الميراث والوصية".

(وقد (١)) يقال إنها منسوخة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا وصية

لوارث (٢)". وسنبين نسخ السنة للقرآن كيف (يكون (٣)) (إن شاء الله تعالى (٤)).

(١) في (م): "و".

(٢) وقيل: دل الإجماع على نسخها وإن لم يتعين دليله. "وقيل: إن الآية مخصصة، لأن الأقربين أعم من أن يكونوا وراشا، وكانت الوصية واجبة لجميعهم، فخص منها" الورثة " [في الأصل: من ليس بوارث] بآية الفرائض وبقوله صلى الله عليه وسلم: " لا وصية لوارث"، وبقي حق من لا يرث من الأقربين من الوصية على حاله". الفتح (٣٧٣/٥).

(٣) في (م): "تكون".

(٤) زيادة من (ب)، وفي (بط): "بمشيئة الله عز وجل". وانظر بيان المؤلف لذلك

[الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها]

قالوا: حكم في النكاح يدفعه الكتاب. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها (٢)". وأنه قال: "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب (٣)". والله عز وجل يقول: (حرمت عليكم أمهاتكم (٤)) إلى آخر الآية. ولم يذكر الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها، ولم يُحرّم (من الرضاع (٥)) إلا الأم المرضعة والاخت بالرضاع ثم قال: (وأحل لكم ما وراء ذلكم (٦))، فدخلت المرأة على عمتها وخالتها، وكل رضاع - سوى الأم والاخت - فيما أحله الله عز وجل.

ل٢٤ (قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول: إن الله عز وجل يختبر/ عباده بالفرائض

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه البخاري (١٦٠/٩)، ومسلم (١٩٠/٩-١٩٣)، وأبو داود (٢٢٤/٢)، والترمذي (٤٣٣/٣)، والنسائي (٩٨-٩٦)، وابن ماجه (٦٢١/١) من حديث أبي هريرة. وقال الترمذي عقب روايته: "والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافاً أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها". ورواه البخاري أيضاً (١٦٠/٩) والنسائي (٩٨/٦) من حديث جابر بن عبد الله.

(٣) يروى من حديث العديد من الصحابة منهم: أ- عائشة، أخرجه البخاري (٢٥٣/٥) و(٢١١/٦) و(١٣٩/٩) و(١٤٠ و ٣٣٥)، ومسلم (٢٢-١٨/١٠)، وأبو داود (٢٢١/٢) والترمذي (٤٥٣/٣)، وابن ماجه (٦٢٣/١). ب- ابن عباس، أخرجه البخاري (٢٥٣/٥)، ومسلم (٢٣/٩)، وابن ماجه (٦٢٣/١). ج- علي، رواه الترمذي (٥٥٢/٣) وقال: "حسن صحيح".

(٤) النساء، (٢٣).

(٥) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "بالرضاع".

(٦) النساء، (٢٤).

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

ليعلم كيف طاعتهم (أو(١)) معصيتهم، (وليجازي(٢)) المحسن والمسيء منهم، من غير أن يكون فيما أحلّ (أو(٣)) حرّم علة توجب التحليل (أو(٤)) التحريم. وإنما يقبح كل لقبيح بنهي الله عز وجل عنه، ويحسن الحسن بأمر الله عز وجل (به(٥))، خلا أشياء جعل الله - جل وعز - في (الفطر(٦)) استقباحها، كالكذب والسّعاية(٧)) والغيبة والبخل والظلم وأشباه ذلك.

فإذا جاز أن يبعث الله - عز وجل - (رسولا(٨)) بشريعة، (فتستعمل(٩)) حلقبا من الدهر ويكون المستعملون لها مطيعين لله عز وجل، ثم يبعث(١٠) رسولا ثانيا بشريعة ثانية (تنسخ(١١)) تلك الأولى ويكون (المستعملون(١٢)) لها مطيعين لله(١٣) عز وجل(١٤) - (كبعثه موسى(١٥)) صلى الله عليه بالسبت (ونسخ(١٦)) السبت بالمسيح، وبعثه إياه بالختان في اليوم السابع ونسخ ذلك بالمسيح - جاز

-
- (١) في (ل) و (بط): "و".
 - (٢) في الأصل: "أو ليجازي".
 - (٣) في (ل): "و"، لكن كتب في هامشها المثبت.
 - (٤) في (ل): "و".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).
 - (٦) في (ب): "الفكر".
 - (٧) أي الوشي والنميمة. انظر المعجم الميظ (س ع ي).
 - (٨) في (م): "رسوله صلى الله عليه".
 - (٩) في (م): "فتستعمل" بسقوط التاء الثانية.
 - (١٠) في (ل) و (بط) زيادة: "الله".
 - (١١) في (ب): "ينسخ".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٣) من قوله: "ثم يبعث" قبل سطرين الى هنا سقط من (ب) واستدرك في الهامش مفرونا بكلمة "صح". ومن قوله: "ثانيا" قبل سطرين أيضا الى هنا ليس في (م).
 - (١٤) في (ب) زيادة: "ويكون"؟
 - (١٥) في (م): "كبعثته". (١٦) في (ل) - مفردة: "ونسخ".

(أيضا (١)) أن يفرض شيئا على عباده في وقت ثم ينسخه في وقت آخر والرسول (واحد (٢)). وقد قال (الله تعالى (٣)): (ما ننسخ من آية أو ننسخها نأت بخير منها أو مثلها (٤))، يريد بخير منها: أسهل منها.

(وإذا (٥)) جاز أن ينسخ الكتاب بالكتاب جاز أن ينسخ الكتاب بالسنة، لأن

السنة (يأتيه (٦)) بها/ جبريل - صلى الله عليه - عن الله تبارك وتعالى، فيكون ٨٨ هـ المنسوخ من كلام الله عز وجل الذي هو قرآن، بنسخ من وحي الله - عز وجل - الذي ليس بقرآن. ولذلك قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٧) -: "أوتيت الكتاب ومثله معه"، يريد أنه أوتي الكتاب ومثل الكتاب من السنن. (ولذلك قال (٨)) الله عز وجل: (وما (٩) آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (١٠)). وقد علم (الله (١١)) عز وجل أنا نقبل منه ما بلغنا من كلام الله عز وجل، (ولكنه (١٢)) علم أنه سينسخ بعض (القرآن (١٣)) / بالوحي إليه، ١٥٣ م (وإذا (١٤)) وقع ذلك قدح في / بعض القلوب، وأثر في بعض ٦٦ ن

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(٢) في (ب): "واحد".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب)، و سقط من الأصل فاستدرك في الهامش.

(٤) البقرة، (١٠٦).

(٥) في (ب): "فإذا".

(٦) تمحفت في (ب): ثانية.

(٧) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث تقدم تخريجه ص (٤١).

(٨) في (ل) و (م): "ولال".

(٩) كذا في (م)، وفي الأصل و (ل): "ما"، وفي (ب): "فما".

(١٠) الحشر، (٧).

(١١) زيادة من (ب) و (م).

(١٢) في (م): "ولكن".

(١٣) في (ب): "القوان".

(١٤) في الأصل: "فإذا".

(البصائر(١))، فقال لنا: (ما أتاكم الرسول به (٢)) مما ليس في القرآن - (او مما نسخ القرآن(٣)) - فاقبلوه (٤).

(قال أبو محمد(٥)): والسنن عندنا (ثلاث(٦)).

سنة (أتاه(٧)) بها جبريل - صلى الله عليه - عن الله عز وجل، كقوله: "لا تنكح المرأة على عمتها وخالتها(٨)". (و(٩)) "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب". و"لا (تحرم(١٠)) الممة والممتان(١١)". و"الدية على العاقلة(١٢)". وأشباه هذا من الأصول.

والسنة الثانية: سنة أباح الله جل وعز (له(١٣)) أن (يسنّها، وأمره باستعمال(١٤)) رأيه (فيها(١٥))، فله أن يترخص (بها(١٦)) لمن شاء على حسب

(١) في (ب): "البصائر".

(٢) في (ب): "وما أتاكم الرسول فخذوه" أي أعاد الآية الكريمة، وفي (ل) و (م): "ما أتاكم به الرسول".

(٣) في (م): "ومما نسخ من القرآن".

(٤) تقدم تفصيل الكلام في نسخ السنة للكتاب والكتاب للسنة ص(٢٤).

(٥) زيادة من (ل) و(ب). (٦) في (م): "ثلاثة".

(٧) في (م): "أتى". (٨) في (م): "خالتها وعمتها".

(٩) في (ب): "وكقوله".

(١٠) في (م): "يحرم".

(١١) رواه مسلم من حديث عائشة، ومن حديث أم الفضل (٢٧/١٠-٢٩).

(١٢) العاقلة: هي العمبة والاقارب من قبل الاب الذين يعطون دية قتل الخطأ.

النهاية (ع ق ل). والحديث رواه مسلم (١٧٨/١١ و ١٧٩) وغيره من حديث

المغيرة بن شعبة، ولفظ ابن ماجة: "قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالدية على العاقلة".

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٤) في (م): "يكتبها، وأمره باستعمالها".

(١٥) زيادة من (ب).

(١٦) في (ب): "منها"، وفي (م): "فيها".

العلقة والعذر. (كتحريمه (١)) الحرير على الرجال (٢)، وإذنه (لعبد الرحمن بن عوف فيه (٣)) لعلقة كانت به (٤). وكقوله في مكة: "لا يُختلى (خلاها (٥))، ولا يُعصد شجرها، فقال العباس: يا رسول الله: إلا الإذخر فإنه (لقبورنا (٦)). فقال: إلا الإذخر (٧)".

(١) في (بط): "كتحريم".

(٢) في ذلك أحاديث، منها حديث علي قال: "إن نبي الله أخذ حريرا فجعله في يمينه، أخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال: إن هذين حرام على ذكور أمتي". رواه أبو داود (٥٠/٤) ردو اللفظ له، والنسائي (١٦٠/٨ و ١٦١)، وابن ماجه (١١٨٩/٢)، وابن حبان (٣٥٣ موارد)، وأحمد (٩٦/١ و ١١٥) وصح الشيخ شاعر إسناده (١٨٥/٢). وانظر أن شئت أحاديث الباب مخرجة في نصب الراية (٢٢٢/٤) وما بعدها. (٣) في (ب): "فيه لعبد الرحمن بن عوف".

(٤) رواه البخاري (١٠٠/٦ و ١٠١) و (٢٩٥/١٠)، ومسلم (٥٣-٥٢/١٤) من حديث أنس ابن مالك قال: "رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما". (٥) في الأصل: "خلاؤها". (٦) في (ل): "لقبورنا" بالياء وكتب في هامشها: "في نسخة أخرى لقبورنا"، ولفظ: "لقبورنا" خطأ، إذ ليس في روايات الحديث. وفي (ب): "لقبورنا" يعني لقبورنا، وكلاهما في روايات الحديث، إلا أن تفسير القيون بالقبور تفسير خاطئ، لأن القيون جمع قين وهو الحداد والمناغي. انظر النهاية (ق ي ن). وفي (م): "لبقورتنا" وهي ثابتة كذلك في روايات الحديث.

(٧) الكلام جزء من خطبته صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة، وهو في الصحيحين من حديث ابن عباس وأبي شريح العدوي وأبي هريرة: أ- حديث ابن عباس، رواه البخاري (٤٤٩/٣) ومسلم (١٢٣/٩ و ١٢٦) ب- حديث أبي شريح، رواه البخاري (٤١/٤) ومسلم (١٢٧/٩ و ١٢٨). ج- حديث أبي هريرة، رواه البخاري (٨٧/٥) ومسلم (١٢٨/٩ - ١٣٠). ومعنى "لا يختلى خلاها": لا يقطع نباتها، والخلا: النبات الرطب الرقيق. انظر النهاية (خ ل و). ولا يدخل في ذلك ما استنبته الناس من الزرع، بل اختلاؤه ورعيه جائز بإجماع الفقهاء. والإذخر: "نبت معروف عند أهل مكة طيب الريح له أصل مندفن ولضبان دقاق ينبت في السهل ==

ولو كان الله عز وجل حرم جميع (شجرها (١)) لم (يكن (٢)) يتتابع العباس (٣) على ما أراد من إطلاق الإذخر، ولكن الله عز وجل جعل له أن يُطلق من ذلك ما رآه (٤) صلاحاً، فأطلق الإذخر لمنافعهم.

ونادى مناديه: "لا هجرة بعد الفتح"، ثم أتاه العباس شقيقاً في أخي مجاشع ابن مسعود ليَجعله مهاجراً بعد الفتح فقال: "أشفع عمي ولا هجرة (٥)". ولو كان

== والحزن .. وأهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب، ويسدون به الخلل بين اللبنيات في القبور، ويستخدمونه بدلاً من الحلفاء في الوقود". الفتح (٤٨/٤) و (٤٩).

(١) في الأصل: "الشجر" وكتب في هامشها المثبت مقروناً بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) في (ب) زيادة كلمة العباس مرة أخرى.

(٤) في (م) زيادة "له".

(٥) أما قوله: "لا هجرة بعد الفتح" فهو في الصحيحين من حديث عائشة - البخاري

(١٩٠/٦) ومسلم (٨/١٣). وحديث ابن عباس - البخاري (٣/٦) ومسلم (٧/١٣ و ٨)

- ولم أر في شيء من طرقه أن منادياً لرسول الله نادى بذلك، بل قاله صلى

الله عليه وسلم في خطبة الفتح. أما قصة شفاعته العباس فليست لأخي مجاشع -

كما ذكر المؤلف - وإنما لأبي عبد الرحمن بن صفوان، كما رواه ابن ماجه

(٦٨٣/١) عن عبد الرحمن بن صفوان - أو صفوان بن عبد الرحمن - القرشي قال:

"لما كان يوم فتح مكة جاء بأبيه فقال: يا رسول الله: اجعل لأبي نصيباً من

الهِجْرَة، فقال: انه لا هجرة. فانطلق فدخل على العباس" فذكر نحوه. قال

البوصيري في مصباح الزجاجة: "هذا اسناد فيه يزيد بن أبي زياد، أخرج له

مسلم في المتابعات وضعفه الجمهور" (١٤٩/٢). وقال عنه في التقريب (٦٠١):

"ضعيف، كبر فتغير وصار يلقن، وكان شيعياً"، وقال الذهبي في الكاشف

(٢٤٣/٣): "شيعي عالم فهم مدوق رديء الحفظ لم يترك". والحديث أخرجه أحمد

(٤٣٠/٣ و ٤٣١) وابن خزيمة - كما في الإصابة (٤٠٤/٣) من نفس الطريق. وروى

البخاري (١١٧/٦) ومسلم (٧/١٣) حديث مجاشع بن مسعود قال: جئت بأخي أبي

معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت: يا رسول الله: ==

هذا الحكم نزل لم تجز فيه الشفاعات. وقال: " (عَادِيَّ(١)) الأرض لله - جل وعز (ولرسوله (٢))، ثم (هي(٣)) لكم (مني(١))، فمن أحييا مواتا (فهو(٤)) له (٥)". وقال في العمرة: "لـو استقبلت من أمري ما استدبرت لأهملت بعمرة (٦)". وقال في صلاة العشاء: "لولا أن أشق على أمتي لجعلت (هذه(٧)) الصلاة (٨)) هذا (الحين(٩))". ونهى عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث، (وعن(١٠)) زيارة القبور، وعن النبيﷺ في الظروف، ثم قال: "إنني نهيتكم عن (إدخال لحوم الاضاحي فوق(١١))

== بايعه على الهجرة. قال: قد مضت الهجرة بأهلها. قلت: فبأي شيء تبايعه؟ قال: على الإسلام والجهاد والخير". وليس فيه ذكر للعباس.

- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٢) في (ل) و (م): "ورسوله".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٤) في (م) وهامش (ل): "فهي".
- (٥) رواه البيهقي (١٤٣/٦) والطبراني (٢٨/١١) من حديث ابن عباس. وأشار السيوطي في الجامع الصغير لضعفه (٢٩٨/٤).
- (٦) جزء من حديث عائشة في التمتع في الحج. رواه البخاري (٢١٨/١٣) ومسلم (١٥٥/٨). وحديث جابر أيضا - البخاري (٥٠٤/٣) ومسلم (١٦٣/٨) وسيأتي مزيد بحث لذلك ص (٧٨٥).
- (٧) زيادة من (ل) و (بط) و (ب) و (م).
- (٨) في (ب) هنا زيادة كلمة غير واضحة، وتحتها كلمتين أيضا غير واضحتين.
- (٩) في (م): "الخبر". والحديث رواه البخاري (٤٧/٢ و ٤٩ و ٣٤٥) ومسلم (١٣٦/٥) - (١٣٨) من حديث عائشة نحوه.
- (١٠) في (ب): "ونهى عن".
- (١١) ما بين قوسين زيادة من هامش الاصل مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ"، وهي شابتة في روايات الحديث.

ثلاث، ثم بدا لي أن الناس (يُتَحَفُّونَ ضِعْفَهُمُ (١)) ويحبسون لغائبهم، فكلوا وأمسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هَجْرًا (٢)) فإنه بدا لي أنه يُرَقِّقُ القلوب، (ونهيكم عن النبيذ في الظروف فاشربوا ولا تشربوا مسكرا (٣)).

(قال أبو محمد (٤)): ومما يزيد في وضوح هذا (٥) حديث حدثني محمد بن خالد بن خَدَّاش قال (حدثني (٦)) (سَمَّ (٧)) بن قتيبة قال حدثنا يونس عن/مَدْرِك (بن (٨)) عمارة ٢٥ ل قال: "دخل النبي - صلى الله عليه وسلم (٩) - حائط رجل من الانصار فرأى رجلا (٩) معه (نبيذ (١٠)) في نَقِير (١١) فقال: (أهرقه (١٢)).

قال: أوتأذن لي (أن أشربه (١٣)) ثم لا (أعود (١٤))؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم (٩) -: (أشربه ولا تعد (١٥)).

- (١) تحرّفت في (م): "يتخونون ضيعهم"، وفي (ب): "يتحفون ضعيفهم".
- (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط، وفوق الكلمة الأولى: "من خ" وفوق الأخيرة: "الى" اشارة الى أنها زيادة من أصل الخطيب. والحديث رواه أحمد (٢٧٧/٣ و٢٥٠) من حديث أنس بن مالك. ورواه مسلم (٤٦/٧ و٤٧) و (١٣/١٣٤ و١٣٥ و١٦٧ و١٦٨) من حديث بريدة بن الحصيب نحوه.
- (٤) زيادة من (ل).
- (٥) في (ب) زيادة: "الحديث".
- (٦) في (ب): "حدثنا".
- (٧) تحرف في (م): "مسلم".
- (٨) في (ل) - مفردة: "عن" وفوقها ضبة.
- (٩) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٠) في الأصل: "نبيذا".
- (١١) "النقير: أصل النخلة يُنْقَرُ وسطه" النهاية (ن ق ر).
- (١٢) في الأصل: "أهرقه، ثم" أي أن المتكلم هو الرجل وليس النبي - صلى الله عليه وسلم - بخلاف النص المثبت.
- (١٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "فأشربه". (١٤) في (ب): "أعوذ" بالمعجمة
- (١٥) رواه المصنف في كتاب "الاشربة" ص (٩٦) بنفس الاسناد والمتن. ومدرِك بن عمارة ليس له صحبة على الصحيح فالحديث مرسل. انظر الاصابة (٥٢٠/٣) وتعجيل المنفعة ص (٣٩٦).

فهذه (الأشياء (١)) تدل على أن الله عز وجل أطلق له/أن (يحظر وأن يطلق بعد أن حظر (٢)) لمن شاء، ولو كان ذلك لا يجوز (٣) له في هذه الأمور لتوقف عنها كما توقف حين سئل عن الكَلالة (وقال (٤)) للسائل: "هذا ما أوتيت، ولست أزيدك حتى أزداد (٥)". وكما توقف حين أتته المجادلة في زوجها تسأله عن الظَّهَار، (فلم يرجع (٦)) إليها قولا وقال: "يقضي الله عزوجل في ذلك (٧)". وأتاه اعرابي وهو محرم وعليه جُبَّة صوف وبه أثر طيب فاستغتاه، فما رجع إليه قولا حتى تغشَّى

(١) في (بط): "أشياء". (٢) في (ب): "يحض ويطلق بعد أن حض".

(٣) في (ل) زيادة: "الا" وهي زيادة ليست جيدة تفسد المعنى.

(٤) في (م): "فقال".

(٥) رواه الطبراني (٢٥٩/٧) من حديث سمرة بن جندب قال الهيثمي: "في اسناده ضعيف" المجمع (٢٥٩/٤). وروى البخاري (٣٠١/٣) ومسلم (٥٦٥٥/١١) من حديث جابر بن عبد الله قال: "دخل علي رسول - صلى الله عليه وسلم - وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ فصبوا علي من وضوئه فعلققت فقلت: يا رسول الله: انما يرثني كلاله، فنزلت آية الميراث" وليس في طريقه توقف النبي وقوله: "هذا ما أوتيت..."

(٦) في (م): "فرجع".

(٧) أما قصة المجادلة - وهي خولة بنت ثعلبة - فرواها النسائي (١٦٨/٦) وابن ماجه (٦٦٦/١) وعلقها البخاري (٣٧٢/١٣) بصيغة الجزم من حديث عائشة وليس فيها الا أنها سألت فلم تبرح حتى نزلت الآية. وأما ذكر توقف النبي - صلى الله عليه وسلم - في جوابها، فعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧١/٨) للطبراني - ولم أجده - والبيهقي (٣٨٢/٧) وابن مردويه من حديث ابن عباس. وعزاه للبيهقي (٣٨٤/٧) وابن مردويه وعبد بن حميد من مرسل أبي العالية. الدر (٧٧/٧) أما قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "يقضي الله عزوجل في ذلك" فهو ليس في هذه القصة، وانما قاله - صلى الله عليه وسلم - لامرأة سعد بن الربيع عندما جاءته بابنتيها تشكو له استيلاء عمهما على ميراثهما. رواه ابو داود (١٢٠/٣) والترمذي (٤١٤/٤) - وقال حسن صحيح - وابن ماجه (٩٠٨/٢) من حديث ابن عباس.

(ثوبه (١)) وغطَّ غطيظ الفحل، ثم أفاق فافتاه (٢).

والسنة الثالثة: ما سنه لنا تاديبيا، فإن نحن فعلناه كانت الفضيلة (في

ذلك (٣))، وإن نحن تركناه (فلاجناح (٤)) أن شاء الله جل وعز. كأمرة/في العمّة ٦٧

(بالتلحي (٥)). وكنهيه عن (لحوم (٦)) الجلالة (٧) وكسب (الحجّام (٨)).

(١) في (بط): "لونه".

(٢) يشير الى حديث يعلى بن أمية، رواه البخاري (٣٩٣/٣) ومسلم (٨٠-٧٦/٨).

(٣) في الاصل: "ذلك".

(٤) في (ب): "فلا علينا فيه".

(٥) تحرفت في (م): "بالبلخي" والتلحي: "جعل بعض العمّة تحت الحنك" النهاية (ل

ح ي). والحديث رواه أبوبكر الصولي في غريب الحديث له أن النبي - صلى

الله عليه وسلم - "أمر بالتلحي ونهى عن الاقْتِعاظ" نقله ابن الحاج في

المدخل (١٤٠/١) عن الامام أبي بكر الطرطوشي، وقال ابن الحاج بعده: "قال

ابن قتيبة في كتابه "المحكم": قعط الرجل عمامته يفتعظها اقتعاطا: أي

ادارها على رأسه ولم يتلحّ بها".

(٦) في (ب): "لحم".

(٧) "الجلالة من الحيوان: التي تأكل العذرة" النهاية (ج ل ل). وفي النهي عن

لحومها أحاديث منها:

حديث ابن عمر. رواه أبو داود (٣٥١٠/٣) والترمذي (٢٧٠/٤) - وقال حسن غريب

- وابن ماجّة (١٠٦٤/٢).

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. رواه أبو داود (٣٥٧/٣) والنسائي

(٢٤٠ و ٢٣٩/٧).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب). وفي النهي عن ذلك أحاديث منها:

حديث رافع بن خديج، رواه مسلم (٢٣٣ و ٢٣٢/١٠).

وحديث مُحِيصَة، رواه أبو داود (٢٦٦/٣) والترمذي (٥٧٥/٣) وابن ماجّة

(٢٣٢/٢).

وكذلك نقول ((١)) في تحريمه لحوم (الحمير (٢)) الاهلية، وكل ذي/ناب من ١٥٤ م السباع، (وذي (٣)) مخلب من الطير (٤)، مع قول الله تبارك وتعالى: (قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير- فإنه رجس- أو فسقاً أهل لغير الله به (٥))، (أراد (٦)) أنه لا يجد في وقت نزول هذه السورة أكثر من هذا في التحريم، ثم نزلت المائدة ونزل فيها تحريم المُنخَلَقَة والمَوْقُودَة والمُتَرَدِّية والنَّطِيحَة وما أكل السَّبُع (٧) (إلا ما ذكيتم (٧))، (فزادنا (٨)) الله عزوجل فيما حرّم بالكتاب، (وزادنا (٩)) في ذلك على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم (١٠)) - تحريم سباع الوحش

-
- (١) في (م) : "يقول".
 (٢) في (ل) : "الحمير" وكتب في هامشها المثبت .
 (٣) في (ب) : "وكل ذي".
 (٤) في ذلك أحاديث ، منها :
 أ- حديث المقدم بن معد كرب، رواه أبو داود (٣/٣٥٢ و٣٥٦) والنسائي (٢٠٢/٧).
 ب- حديث العرياض بن سارية، رواه الترمذي (٧١/٧٢ و٧٢) وأحمد (٤/١٢٧) وصحح الجواز في مسند الشاميين اسناده (١/٣٤٤).
 ج- حديث جابر بن عبد الله، رواه الترمذي (٤/٧٣) وقال: حسن غريب.
 (٥) الانعام، (١٤٥).
 (٦) في الاصل: "فأراد".
 (٧) ما بين قوسين ليس ثابت في الاصل فقط. والمؤلف يشير الى قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقودة "الاية المائدة، (٣)). والموقودة: الميتة بالضرب. والمتردية: الميتة بالسقوط من علو. "كلمات القرآن" لمخلوف ص (٦٤). وانظر النووي (٨٢/١٣).
 (٨) في (ل) و(بط) و(ب) : "فزاد".
 (٩) في (م) : "وزاد".
 (١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(والطير(١)) والحرر الأهلية. وكذلك (نقول(٢)) في قصر الصلاة (في الأمن(٣)) مع قول الله تبارك وتعالى: (فليس(٤) عليكم جناح(٥) أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا(٦))، (أعلمنا أنه لا جناح(٧)) (علينا(٨)) في قصرنا(في(٩)) الخوف، وأعلمنا رسوله - صلى الله عليه وسلم(١١)) - أنه لا بأس (بالقصر(١٠)) في الأمن(أيضا(١١)) عن الله عزوجل(١٢). وكذلك المسح على الخفين مع قول الله عزوجل: (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم(١٣)).

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٢) كذا في (ل)، وفي باقي النسخ: "يقول" بالياء، وفي هامش الأصل زيادة: "كان" قبلها مقرونة بحرف "خ" لتصبح: "كان يقول".
- (٣) تحرفت في (م): "في الأمر"، وفي (بط): "بالأمر" وفوقها علامة التمرير.
- (٤) في (ب): "ليس".
- (٥) في الأصل و(م): "لا جناح عليكم"، وكتب في هامش الأصل الصواب.
- (٦) النساء، (١٠١).
- (٧) في (م): "فأعلمنا أنه لا جناح".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
- (٩) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "مع".
- (١٠) في (ب): "بقصرنا".
- (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (١٢) روى مسلم (١٩٦/٥) عن يعلى بن أمية قال: "قلت لعمر بن الخطاب: (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) فقد أمن الناس؟ فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته". وانظر أوجهها أخرى في الآية عند ابن كثير في تفسيره (٥٥٧/١-٥٥٩).
- (١٣) المائدة، (٦). وكذا الآية في (ب)، وفي (م) بزيادة (إلى الكعبين)، وفي الأصل (هـ) و(ل): (اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم). قال ابن كثير في تفسيره: "وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مشروعية المسح على الخفين قولاً منه وفعلًا" (٣٠/٢). وانظر: نظم المتنشر (ص(٦٠)).

(وقد روى (١)) عيسى بن يونس عن اللاؤزاعي عن (يحيى) (٢)) بن أبي كثير أنه قال: "السنة قاضية على الكتاب، وليس (الكتاب) (٣)) بقاض على السنة (٤)". (يريد (٥)) أنها مبينة (للكتاب) (٦)) (منبئة (٧)) عما أراد الله عز وجل (فيه) (٨)).

-
- (١) في (ب): "فروى".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٣) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "مح".
 - (٤) رواه الجازمي في الاعتبار من نفس الطريق ص (٤٥) ورواه أيضا من طريق عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي، والدارمي (١٤٥/١) من طريق أبي اسحاق الفراري كلاهما عن اللاؤزاعي.
 - (٥) في الاصل: "أراد".
 - (٦) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش.
 - (٧) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "مبينة" وفوقها في (ل) علامة التمرين.
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و(ب). وهنا في (م) تنتهي القطعة الثانية عند قرب نهاية (ل) (١٥٥/١)، وبقيّة اللوحة فيها بداية فقرة: "ضرس الكافر في النار مثل أحد" بتمامها. وهي مكررة في القطعة الاولى، وسيأتي ذكرها ص (٥٤٤).

[غسل الجمعة]

قالوا: حكم في الغسل (١) يوم الجمعة مختلف. قالوا: رويتم عن مالك عن صفوان ابن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم (٣)".

ثم (٤) رويتم عن همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - : "من توضأ (يوم الجمعة (٥)) فيها ونعمت، ومن اغتسل (فهو (٦)) أفضل (٧)". قالوا: وهذا مخالف للأول.

-
- (١) في هامش (ل) زيادة: "الكبار".
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) رواه البخاري (٣٨٢ و ٣٥٧/٢) ومسلم (١٣٢/٦) وأبو داود (٩٤/١) والنسائي (٩٣/٣) من طرق عديدة عن مالك، وهو في الموطأ (١٠٢/١) ورواه البخاري (٣٤٤/٢) و(٢٧٧/٥) وابن ماجه (٢٤٦/١) من طريق ابن عيينة عن صفوان. ورواه البخاري (٣٦٤/٢) ومسلم (١٣٢/٦) وأبو داود (٩٥/١) والنسائي (٩٢/٣) من طريق عمرو بن سليم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه. ورواه مسلم (١٣٢/٦) وأبو داود (٩٥/١) والنسائي (٩٧ و ٩٢/٣) من طريق عمرو بن سليم عن أبي سعيد، دون ذكر عبد الرحمن واختار الحافظ ابن حجر تصحيح الطريقين وأن عمرو بن سليم سمع الحديث من كليهما. انظر الفتح (٣٦٥/٢) حيث فصل الكلام في ذلك.
- (٤) في (ب) : "و".
- (٥) زيادة من (ب).
- (٦) في (بط) : "فالفصل".
- (٧) رواه أبو داود (٩٧/١) وابن الجارود في المنتقى (٢٥٠/١) متن غوث المكدود والدارمي (٣٦٨/١) وأحمد (٢٢ و ١٦ و ٨/٥) من طرق عن همام. ورواه الترمذي (٣٦٩/٢) وحسنه، والنسائي (٩٤/٣) وابن خزيمة (١٢٨/٣) من طريق شعبة، وأحمد (١١/٥) من طريق هشام كلاهما عن قتادة. وحسنه النووي (١٣٣/٦). وفي سماع الحسن من سمرة مقال مشهور.

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: إن (قوله (٢): "غسل يوم الجمعة واجب (على كل محتلم (٣))" لم يرد (به (٤)) أنه فرض، وإنما هو شيء أوجبه على المسلمين كما يجب غسل (العبيدين (٥)) على الفضيلة والاختيار، ليشهدوا المجمع بأبدان نقيّة من الدّرَن، سليمة من (الثقل (٦)). وقد أمر مع ذلك بالتطيب (وتنظيف (٧)) الثوب وأن (يلبس (٨)) ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته، وهذا كله اختيار منه وإيجاب على الفضيلة لا على ٩. هـ جهة الفرض.

ثم علم - صلى الله عليه وسلم (٤) - أنه قد يكون في الناس العليل والمشغول، ويكون في البلد الشديد البرد الذي لا (يستطيع فيه الغسل (٩)) إلا بالمشقة الشديدة، فقال: "من توضأ (فبها ونعمت"، أي فجاثر (١٠))، ثم بيّن بعد (ذلك (١١)) أن الغسل لمن قدر عليه أفضل.

كما نهى عن ادخار لحوم الاضاحي فوق ثلاث ثم قال: "بدا لي أن الناس يتحفظون ضيفهم ويخبئون لغائبهم، فكلوا وامسكوا ما شئتم"، ونهى عن زيارة القبور ثم قال: "بدا لي أن ذلك يُرِقُّ القلب فزوروها ولا تقولوا هُجْراً (١٢)". /

٦٨

- (١) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٢) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (٣) زيادة من (ب).
- (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٥) في (ل) - مفردة - : "اليدين" وفوقها علامة التضييب.
- (٦) كذا في (ل) أي تغير الرائحة، انظر المعجم الوسيط (ت ف ل). وفي (ب): "الثقل"، وهي في الأصل (هـ) مهمل.
- (٧) غير واضحة تماماً في الأصل، وفي (ل) - مفردة: "وتنظّف".
- (٨) في (ب): "نلبس".
- (٩) في (ل): "يستطاع الغسل فيه"، وفي (ب): "يستطاع فيه الغسل".
- (١٠) كتب في هامش (ل): "في نسخة أخرى: فبها ونعمت أي نعمة الخلّة".
- (١١) ما بين قوسين شابت في الأصل فقط.
- (١٢) تقدم تخريج أحاديث الفقرة من () وكلام ابن قتيبة يشعر أنه يقول بالنسخ، وأشار إلى مثل ذلك ابن الجوزي أيضاً، ورده الحافظ بأن النسخ لا يمار إليه إلا بدليل. انظر الفتح (٣٦٣/٢).

[حفظ القرآن الكريم]

قالوا: حديث يكذبه العيان. قالوا: رويتم عن ابن لهيعة عن مَشرح بن هاعان عن عقبة (بن عامر) (١) قال: /سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - يقول: ٢٦ لـ "لو جعل القرآن في اهاب شم ألقى في النار ما احترق (٣)". قالوا: وهذا خبر لا (نشك) (٤) في بطلانه ، لأننا قد نرى المصاحف تحترق، وينالها ما ينال (غيرها من (٥) العروض والكتب.

قال أبو محمد: ونحن نقول: ان لهذا تأويلا ذهب (عليهم (٦) ولم يعرفوه وأنا مبينة (ان شاء الله (٧):

(٨) حدثني (يزيد (٩) بن عمرو (قال (١٠): سألت الأصمعي عن هذا الحديث (فقال (١١): "يعني لو جعل القرآن في انسان شم ألقى في النار ما احترق". (وإراد (١٢) الأصمعي أن من علمه الله القرآن من المسلمين وحفظه إياه لم

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٣) رواه الدارمي (٢/٤٣٠) وأحمد (٤/١٥١ و١٥٥) ، وحسن الجواز في مسند الشاميين إسناده (١/٥٠٧ و٥٣٢ و٥٣٨). وله شاهد من حديث عممة ، رواه الطبراني، قال الهيثمي: "فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف" وشاهد آخر من حديث سهل بن سعد رواه الطبراني أيضا، قال الهيثمي: "فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو مستروك" المجمع (٧/١٦١).

(٤) في (بط) و (خ ط) : "يشك".
 (٥) في (ب) : "سائر".
 (٦) كتب فوقها في الأصل : "عنهم".
 (٧) ما بين قوسين زيادة من (ب) و (بط).
 (٨) في الأصل زيادة : "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{منه} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة : "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال".

(٩) تحرف في (ب) : "زيد". (١٠) في (ب) : "قالت".
 (١١) في (ب) : "قال". (١٢) في (ب) : "يعني".

تحرقة النار يوم القيامة ان ألقى فيها بالذنوب، كما قال أبو أمامة: "احفظوا القرآن- (أو (١)) اقرأوا القرآن- ولا تغرّنكم (هذه (٢)) المصاحف، فان الله عزوجل لا يعذب (بالنار (٣)) قلبا وعلى القرآن". وجعل الجسم ظرفا للقرآن كالاهااب، والاهاب: الجلد الذي لم يدبغ (ولو كان الاهاب يجوز أن يكون مدبوغا ما جاز أن يجعله (٤) كناية عن الجسم (٣)). ومثله قول عائشة- رضي الله عنها- حين خطبت ووصفت أباها فقالت: "قرّر (٥)) الرؤوس على كواهلها، وحقن الدماء في أهبها". (تعني (٦)) (في الاجساد (٧)).

(وفيه قول آخر (٣)): قال بعضهم: كان هذا في عصر النبي - صلى الله عليه وسلم (٨) - علما لنبوته، ودليلا على أن القرآن كلام الله عزوجل ومن عنده نزل، أبانه الله جل وعزبهذه الآية في وقت من تلك الاوقات عند طعن المشركين فيه، ثم زال ذلك بعد النبي بعد - صلى الله عليه وسلم (٨) -، كما تكون الآية في عصور الانبياء، من ميت يحيا (٩)، (وذئب يتكلم (١٠)).

(١) في الاصل "و".

(٢) ليست في الاصل، وكتبت في الهامش مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) في الاصل: "يكون".

(٥) تحرّفت في (ب): "قرن".

(٦) في (ب): "يعني".

(٧) في (ب): "الاجساد"، وفي الاصل: "الاجسام" لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٩) كما هو في قصة بني اسرائيل لموسى عليه السلام: (فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى ويربيكم آياته لعلكم تعقلون) البقرة، (٧٣). ولعيسى عليه السلام: (وأحيى الموتى باذن الله)، آل عمران، (٤٩).

(١٠) في الاصل: "أو ذئب يكلم". وفي ذلك أحاديث، منها حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "بينما راع في غنمه عدا الذئب فأخذ منها شاة، فطلبها حتى استنقذها، فالتفت اليه الذئب فقال له: من لها ===

وبعير يشكو(١)، ومقبور تلفظه الأرض(٢)، ثم (يُعدم(٣)) ذلك بعدهم.
وفيه قول آخر: وهو أن(يُرد(٤)) المعنى في قوله: "ما احترق" الى القرآن لا
الى الاله، يريد أنه ان كتب القرآن في جلد ثم ألقي في النار، احترق الجلد
والمداد ولم يحترق القرآن، كأن الله عزوجل يرفعه منه ويصونه عن النار.
(فلسنا(٥)) نشك (في(٦)) أن القرآن في المصاحف على الحقيقة لا

== يوم السبع، ليس لها راع غيري؟ فقال الناس: سبحان الله! فقال النبي - صلى
الله عليه وسلم - فاني أومن به وأبو بكر وعمر. وما ثم أبو بكر وعمر".
أخرجه البخاري (٨/٥) و(٥١٢/٦) و(٤٢٧/٨).

(١) من ذلك حديث عبد الله بن جعفر، وفيه: "فدخل حائطاً لرجل من الانصار فاذا
جمل، فلما رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - حنّ وذرفت عيناه، فأتاه
النبي - صلى الله عليه وسلم - فمسح ذفراه فسكت، فقال: من رب هذا الجمل؟
لمن هذا الجمل؟ فجاء فتى من الانصار فقال: لي يا رسول الله، فقال: ألا
تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله اياها؟ فانه شكا اليّ انك
تجيعه وتدئبه". رواه أبو داود (٢٣/٣)، وأصله في مسلم (٣٥/٤) و(١٩٧/١٥) دون
قمة الجمل.

(٢) كما في حديث أنس بن مالك قال: "كان رجل نصرانيا فأسلم وقرأ البقرة وآل
عمران فكان يكتب للنبي - صلى الله عليه وسلم -، فعاد نصرانيا فكان يقول:
ما يدري محمد الا ما كتبت له، فأماته الله، فدفنوه فأصبح وقد لفظته
الأرض فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا
فألقوه، فحرفوا له فأعمقوا، فأصبح وقد لفظته الأرض فقالوا: هذا فعل محمد
وأصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه خارج القبر، فحرفوا له
وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح قد لفظته الأرض، فعلموا أنه
ليس من الناس فألقوه". رواه البخاري (٦٢٤/٦).

(٣) في(ب): "عدم".

(٤) في(ل): "ترد".

(٥) كذا بالأصل، وفي باقي النسخ: "ولسنا".

(٦) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

على المجاز كما (يقول (١) أصحاب الكلام: ان الذي في المصحف دليل على القرآن وليس به . والله (تبارك وتعالى يقول (٢): انه لقرآن كريم . في كتاب مكنون . لا يمسه الا المطهرون (٣)). والنبى - صلى الله عليه وسلم (٤) - يقول: "لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو (٥)" ، يريد المصحف (٦) .

(١) في الاصل: "تقول" .

(٢) في (ل): "جل وعز يقول" ، وفي (ب): "يقول جل وعز" .

(٣) الواقعة ، (٧٧-٨٩) .

(٤) ما بين قوسين ليس في الاصل .

(٥) رواه البخاري (١٣٣/٦) ومسلم (١٢/١٣-١٤) من حديث ابن عمر .

(٦) وانظر "مشكل الاشار" للطحاوي (٣٩٠/١ و٣٩١) و"مشكل الحديث" لابن فورك ،

المصفحات (٣٠١-٣٠٣) فقد ذكروا نحواً من ذلك . وفي الحديث قول رابع فسر به

بعض الرواة فقال: "معناه: من جمع القرآن ثم دخل النار فهو شر من الخنزير" .

انظر مجمع الزوائد (١٦١/٧) وهو تفسير قوي رائق .

[أثر صلة الرحم في العمر]

قالوا: حديث ينقضه القرآن. قالوا: رويتم عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - أنه قال: "صلة الرحم (تزيد) (٢) في العمر (٣)"/ والله تبارك وتعالى يقول: (فإذا (٤) جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون (٥)). قالوا: فكيف (تزيد) (٦) صلة الرحم في أجل لا مستأخر عنه ولا متقدم؟

قال أبو محمد: ونحن نقول: إن الزيادة في العمر تكون (للمعنيين) (٧): أحدهما: السعة والزيادة في الرزق، وعافية البدن، وقد قيل: "الفقر هو الموت الأكبر"، (وجاء (٨)) في بعض الحديث أن الله تبارك وتعالى أعلم موسى عليه السلام أنه يميت/عدوه، ثم رآه بعد يمُتُ الخوص (٩) فقال: "يارب وعدتني أن تميته؟! قال: قد فعلت، قد أفقرته" (وقال (١٠)) الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميتٍ إنما الميت ميت الأحياء (١١).

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٢) كذا في روايات الحديث، وهي في الأصل (ب) مهمة، وفي (ل): "يزيد". بالياء.
- (٣) بهذا اللفظ رواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث ابن مسعود (٩٣/١) وصح المحقق إسناده لشواهد، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير، وتعقبه المناوي بقول ابن حجر: "فيه من لا يعرف" (١٩٦/٤). ورواه الطبراني (٣١٢/٨) من حديث أبي أمامة، وحسن السخاوي في المقاصد الحسنة إسناده، (٢٦١)، والهيثمي في المجمع (١١٨/٣). ورده الألباني وضعفه جداً، انظر السلسلة الصحيحة (٥٣٨/٤). ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أم سلمة بسند ضعيف كما في المقاصد (٢٦١). لكن للحديث شواهد صحيحة، منها حديث أنس، رواه البخاري (٣٠١/٤) و(٤١٥/١٠) ومسلم (١١٤/١٦). وحديث أبي هريرة عند البخاري (٤١٥/١٠).
- (٤) في (ل): "إذا" وهي الآية (٤٩) من سورة يونس.
- (٥) النحل، (٦١)، والأعراف (٣٤). (٦) في (ب): "يزيد".
- (٧) في (ل) و(بط): "بمعنيين"، وفي (ب): "على معنيين". (٨) في (بط): "وقد جاء".
- (٩) أي ينسجه بأصابعه، والخوص: ورق النخل وما شاكله. انظر المعجم الوسيط (س ف ف) و(خ و ص). (١٠) في (ب): "قال" بدون الواو، وفي (خ ط): "وقول".
- (١١) كتب في هامش (ل) هنا بخط مغاير: "وقد قيل: القيام في الأسفار زيادة في الأعمار. فليس القائم كالنائم في العمر".

يعني (الفقير (١)). فلما جاز أن يُسمّى الفقر موتاً ويجعل نقصاً من الحياة، جاز أن يسمي الغنى حياة ويجعل زيادة في العمر (٢). والمعنى الآخر: أن الله تبارك وتعالى يكتب أجل عبده (مئة سنة عنده (٣))، ويجعل تركيبه وبنيته وهيئته (لتعمير (٤)) ثمانين سنة، فإذا وصل رحمة زاد الله في ذلك التركيب وفي تلك البنية، ووصل ذلك النقص، فعاش عشرين (سنة (٥)) أخرى (٦) حتى يبلغ المئة، وهي الأجل الذي لا مستأخر عنه ولا متقدم (٧). /

ل ٧

- (١) في (ل) - مفردة - : "الفقر".
- (٢) وانظر النووي (١١٤/١٦) فقد جلى المسألة، وانظر أيضا الفتح (٤١٦/١٠) ففيه تهميل لذلك.
- (٣) في (ب) : "عنده مئة سنة".
- (٤) في (ب) : "لعمر" مهمل، كأنها : "لتعمر" أو "ليعمر".
- (٥) زيادة من (ل).
- (٦) في (ل) و (بط) : "آخر".
- (٧) في (ب) زيادة : "وقد جاء في الحديث أن" الزيادة في العمر الورشة الصالحة يرزقها العبد". قال أبو محمد ابن عطية : ووجدت في غير نسخة الشيخ أبي حميد : عن سفيان بن الحسين قال سألنا أياس بن معاوية عن تفسير هذا الحديث : "من سره النساء في أجله والزيادة في رزقه فليصل رحمه"، قال : لم يكن في الجاهلية شيء أحب إلى أهل الجاهلية من سعة الرزق وطول العمر، فرغبوا فيما كانوا يعرفون ويرغبون فليل لهم : من أراد أن يصير إلى دار يكثر زره فيها ويطول عمره فيها - يعني بها الجنة - فليصل رحمه" أما الحديث الأمر الذي ذكره - "الزيادة في العمر..."، فلعله يشير إلى حديث أبي الدرداء قال : "تذاكرنا زيادة العمر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلنا : من وصل رحمه أنسي في أجله. فقال : إنه ليس بزائد في عمره، قال الله تعالى : (فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون)، ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة فيدعون الله من بعده فيبلغه ذلك، فذلك الذي ينمى في أجله". أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط. قال الشوكاني في فتح القدير (٢٠٤/٢) : "وهذا الحديث ينبغي أن يكشف عن اسناده ففيه نكارة، وقد ==

جاءت الأحاديث الصحيحة في المحيحين وغيرها بخلافه " أما الحديث الآخر: "من سره النساء في" فهو في المحيحين من حديث أنس بن مالك، البخاري (٣٠١/٤) و (٤١٥/١٠) ومسلم (١١٤/١٦). و"المعنى الآخر" الذي ذكره المؤلف نقل معناه عنه الحافظ في الفتح (٣٠٢/٤). وذكر في الحديث وجهها آخر. قال: "أو أن المكتوب عند الملك الموكل به غير المعلوم عند الله عز وجل، فالأول يدخله التغيير بخلاف الثاني، والحكمة فيه: إبلاغ ذلك إلى المكلف ليعلم فضل البر وشؤم القطيعة" (٣٠٣/٤). وانظر "مشكل الحديث لابن فورك، الصفحات (٣٢٤-٣٣٢).

[دفع المدقة القضاء]

قالوا: حديث (١) يبطله القرآن والإجماع. قالوا: رويتم أن "المدقة تدفع القضاء المبرم (٢)". والله عز وجل يقول: (إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون (٣)). وأجمع الناس أنه لا رادّ لقضائه ولا مُعقب لحكمه. قال أبو محمد: ونحن نقول في تأويل ذلك: إن المرء قد يستحق بالذنوب قضاء من العقوبة، فإذا هو تمدّد دفع عن نفسه ما قد استحق من ذلك. يدلك (عليه (٤)) قوله: "مدقة السر تطفئ غضب الرب (٥)".

-
- (١) في (ل) زيادة: "حديث" مرة ثانية.
- (٢) لم أجد ذكر "القضاء المبرم" في شيء من الحديث. والقضاء المبرم هو الذي في أم الكتاب، الذي في علم الله تعالى، الذي لا محو فيه ولا إثبات. أما الذي في علم الملك فيسمى "القضاء المعلق" وهو الذي يدخله المحو والإثبات. انظر الفتح (٤١٦/١٠). وعلى هذا فالحديث منكر، خاصة أن هذا التقسيم للقضاء محدث بأخرة. أما إن كان المراد القضاء بشكل عام فلا فرق حينئذ بين الكلام فيه والكلام في زيادة العمر.
- (٣) النحل (٤٠). والاية الكريمة في (ل) تبدأ: (إنما قال) وكتب في هامشها: (إذا قال).
- (٤) في (ب): "على ذلك".
- (٥) رواه الطبراني في الصغير (٩٦/٢) من حديث عبد الله بن جعفر والقاضي (٩٣/١) والطبراني في الأوسط والحاكم (٥٦٨/٣) وسكت عنه، وقال الذهبي: "أظنه موضوعاً". وقال السخاوي في المقامد منها. الحسنة ص (٢٦١): "فيه أمرم بن حوشب وهو ضعيف، لكن له شواهد عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً مثله، أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده وأبو الشيخ في الثواب والبيهقي في الشعب، وفيه الواقدي وهو ضعيف. وعن معاوية بن حيدة مرفوعاً، رواه الطبراني في الكبير [٤٢١/١٩] وصححه المحقق لشواهد] والأوسط ===

أفلا ترى(١) أن من غضب الله عز وجل عليه (تعرض عقابه(٢))، فإذا (أزال ذلك الغضب بمدقة(٣)) (أزال(٤)) العقاب.
ومثل هذا: رجل أجمرت إليه جرماً عظيماً، فحفت بوائقه وعاجل جزائه، فأهديت له(٥) هدية فكفّفته بها وقلّت: الهدية تدفع العقاب المستحق.

== والعسكري والقضاعي [٩٤/١] وضعف الألباني سنده، كما في السلسلة الصحيحة [٥٣٩/٤] وفي سنده مدقة بن عبد الله، ضعفه الجمهور ووثقه دحيم. وفي الترمذي [٥٢/٣] من حديث أنس" أن المدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع عن ميتته السوء" من غير تقييد بالسرة، وقال: حسن غريب وصححه ابن حبان من هذا الوجه [١٣١/٥] الإحسان] وفيه نظر فعبد الله بن عيسى راويه عن يونس متفق على ضعفه حتى أن ابن حبان نفسه لم يذكره في الثقات. [وضعفه الألباني في الإرواء ٣/٣٩٠]" وللحديث شواهد أخرى تقدمت، إذ هو جزء من حديث ابن مسعود، وأبي أمامة، وأم سلمة، التي تقدم تخريجها ص(٤٩٨) وقد صحح الشيخ الألباني الحديث بمجموع طرقه وشواهد، وقال: "بل قد يلحق بالمتواتر عند بعض المحدثين المتأخرين". السلسلة الصحيحة (٥٣٩/٤).

- (١) في (ب): "يرى".
- (٢) في (خ ط): "بعرض عقابه".
- (٣) في (ل) و (ب): "زال ذلك الغضب بمدقته".
- (٤) في (ب): "زال".
- (٥) في (ب): "إليه".

قالوا: حديث ينقض أوله آخره. قالوا: رويتم أنه "ستكون عليكم أئمة إن أطعتموهم غويتم، وإن عصيتموهم (ظلمتم(١)).".

وهذا لا يجوز في المعقول، وكيف نكون بمعصيتهم ضالين وبطاعتهم غاوين؟ قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه ليس في (هذا(٢)) الحديث تناقض (مع(٣)) التأويل، ومعناه فيما (نرى(٤)): أنهم إن أطيعوا في الذي يأمرون به من معصية الله عز وجل وظلم الرعية وسفك الدماء بغير حقها غوى مطيعهم، (وإن عصوا فخرج عليهم وشقت(٥)) عما المسلمين - كما (فعلت(٦)) الخوارج - ضل عاصيهم. والذي يؤول إليه معنى الحديث (ألا(٧)) يعمل لهم ولا يخرج(٨)) عليهم. (ويجوز(٩)) أن يكون أراد: ما يأمرون به على المنابر من الخير إن عصوا فيه ضل عاصيهم، وما يأمرون به من المعاصي في غير ذلك المقام إن أطيعوا فيه غوى مطيعهم./

٧٧

(١) تحرفت في (ب): "ظلمتم" مهمله كأنها "ظلمتم". والحديث لم أجده لكن روى الطبراني في الكبير (٩٠/٢٠) والصغير (٢٦٤/١) من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً وفيه "فإذا عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم". ورواه اسحاق بن راهويه وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (٢٦٨/٤) ونقل المحقق قول البوصيري: "رواه اسحاق عن سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف، ورواه أحمد بن منيع ورواته ثقات". والحديث بهذا اللفظ لا إشكال فيه، بل جوابه فيه فإن تنتمته: "قالوا: يا رسول الله كيف نمنع؟ قال: كما صنع أصحاب عيسى بن مريم، نشروا بالمناشير وحملوا على الخشب، موت في طاعة الله خير من حياة في معصية الله".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل). (٣) في (ب): "في".

(٤) في (ب): "يرى".

(٥) في (خ ط): "وإن عصوا فخرجوا عليهم وشقوا".

(٦) في (ب): "فعل". (٧) في (ب): "انه".

(٨) في (ب): "نخرج". (٩) في الأصل: "ولا يجوز".

[رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة]

قالوا: حديث (يكذبه (١)) القرآن وحجة العقل. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "ترون (الله (٣)) عز وجل يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته (٤)".

والله عز وجل يقول: / (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار (٥))، ويقول: (ليس كمثله شيء (٦)).

قالوا: (وليس (٧)) يجوز في حجة العقل أن يكون (الخالق (٨)) يشبه المخلوق في شيء من الصفات، وقد قال موسى صلى الله عليه: (رب أرني أنظر إليك. قال: لن تراني (٩)).

(قالوا (٢)): فإن كان (هذا (١٠)) الحديث صحيحا فالرؤية فيه (بمعنى (١١)) العلم، كما قال عز وجل: (الم تر إلى ربك كيف مدّ الظل (١٢))، وقال عز وجل: (الم تر أن الله على كل شيء قدير (١٣)).

-
- (١) في (ب): "يبطله". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) في (ل) و(خ ط) و (ب): "ربكم" وهي كذلك في روايات الحديث، لكن ابن قتيبة يذكر المعنى كثيرا ولا يلتزم اللفظ كما هنا، بدليل تكرار الحديث عدة مرات في هذا المبحث جاء في أحداها كما هو مثبت في جميع النسخ.
- (٤) رواه البخاري (٢/٣٣، ٥٢) و (٨/٥٩٧) و (١٣/٤١٩)، ومسلم (٥/١٣٤)، وأبو داود (٤/٢٣٣)، والترمذي (٤/٦٨٧). وابن ماجه (١/٦٣) من حديث جرير بن عبد الله.
- (٥) الانعام، (١٠٣). (٦) الشورى، (١١).
- (٧) في (ل): "ليس" بدون الواو. (٨) في الأصل: "خالق".
- (٩) الاعراف، (١٤٣). (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١١) في (ب): "بمنزلة". (١٢) الفرقان، (٤٥).
- (١٣) هذه ليست آية، وإنما الآية: (الم تعلم أن ... البقرة (١٠٦)) وحينئذ فلا تعلق لها بالموضوع. ويمكن الاستشهاد بدلا منها بقوله تعالى: (أو لم يروا أن الله الذي خلق السماوات والأرض قادر على أن يخلق مثلهم)، الإسراء (٩٩). ومن قوله: "كما قال" في السطر قبل الأخير إلى نهاية الصفحة سقط من (ب) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

الدنيا (١) (ويتجلى^٣) لهم يوم الحساب (والجزاء (٣)) واليقصاص، فيراه المؤمنون "كما (ترون (٤)) القمر (٥) ليلة البدر"، (ولا (٦)) (تختلفون (٤)) فيه كما لا (تختلفون (٤)) في القمر.

ولم يقع التشبيه (بكمال^٧) على جميع حالات القمر في التدوير والمسير والحدود وغير ذلك، وإنما وقع التشبيه (بها (٨)) على (أنا ننظر/ اليه (٩)) جل وعز ٨٨ ل كما ننظر الى القمر ليلة البدر، لا نختلف في ذلك كما لا نختلف في القمر. والعرب تضرب بالقمر لمثل في الشهرة والظهور، يقولون: هذا أبين من الشمس، ومن فلق المبح، وأشهر من القمر. (وقال (١٠)) (ذوالرَّمة (١١)):

وقد (بهرت^{١٢}) فما تخفى على أحد إلا على أحد لا يعرف القمر.

-
- (١) على خلاف في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء.
 - (٢) في (ب): "وتجلى".
 - (٣) كذا في (ب)، وفي الاصل و (ل): "ويوم الجزاء".
 - (٤) كذا في (ل) بالتاء، ومهملة في باقي النسخ.
 - (٥) في (ل) و(ب) زيادة: "في".
 - (٦) في (ب): "لا" بدون الواو.
 - (٧) في (ل) - مفردة: "بكمال" وفوق اللام ضبة، وفي (بط) و (خ ط): "بكما" مقرونة بكلمة "صح"، وكأنها كانت كما هو مثبت وسقطت من النسخ بقيتها.
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).
 - (٩) في (ب): "أنا ننظر الله"، وفي (خ ط): "انك تنظر اليه".
 - (١٠) في (ل): "قال" بدون الواو.
 - (١١) في (ل) - مفردة - و(ب): "رؤبة" وفوقها في (ل) ضبة. والبيت في ديوان ذي الرمة ص(١٩١)، وعزاه له المصنف في "الاختلاف في اللفظ" ص(٢٣٨) أيضا. واسم ذي الرمة: غيلان بن عقبة العدوي.
 - (١٢) تمحفت في (ب): "نهرت" بالنون.

وقوله في الحديث " لا تَظَامُونَ (١) في رؤيته " دليل، لأن التفام من الناس يكون في أول الشهر عند طلبهم الهلال، فيجتمعون (ويقول (٢)) واحد: هو ذاك، ويقول (آخر (٣)): ليس به وليس القمر كذلك. لأن كل (أحد (٤)) يراه بمكانه ولا يحتاج (الى (٥)) أن ينضم الى غيره لطلبه.

وحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٦) - قاض على الكتاب ومبين له، فلما قال الله عز وجل: (لا تدركه الأبصار) وجاء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٦) - بالمصحيح من الخبر: "ترون الله عز وجل يوم القيامة"، لم يخف على ذي (لب ونظر (٧)) وتمييز أنه في وقت دون وقت.

وفي قول موسى صلى الله عليه: (رب أرني أنظر اليك) أبين (الدلة (٨)) على أنه (٩) يرى (في (١٠)) القيامة، ولو كان الله عز وجل لا يرى في حال من الأحوال ولا يجوز عليه النظر، لكان موسى صلى الله عليه قد خفي عليه من صفة الله عز وجل ما علموه.

-
- (١) قال الحافظ في ضبطها: "بفتح أوله مخففا: أي لا يحمل لكم ضيم حينئذ، وروي بفتح أوله والتشديد من الضم والمراد: نفي الإزدحام". الفتح (٢٣/٢).
- (٢) في (بط) و (خ ط): "فيقول".
- (٣) في (ب): "الآخر".
- (٤) في (ل) و (ب): "واحد".
- (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل، وكتب في الهامش مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٧) في (ل): "نظر ولب"، وفي (ب): "فهم ولب".
- (٨) في (خ ط) و (ب): "الدلالة".
- (٩) في (ب) زيادة: "لا".
- (١٠) في (ل): "يوم".

ومن قال بأن الله عز وجل يُدرك (بالبصر يوم القيامة فقد حده عندهم(١))،

ومن كان الله عز وجل عنده محدودا فقد شبهه / بالمخلوقين، ومن شبهه (عندهم(٢))

بالمخلوق فقد كفر. فما يقولون/ في موسى صلى الله عليه فيما بين أن نبأه

(الله(٣)) (فكلمه(٤)) من الشجرة الى الوقت الذي قال له فيه (أرني أنظر اليك)؟

أيقضون عليه بأنه كان مشبها لله (محددا(٥))؟ لا (لعمر الله(٦))، ما يجوز أن

يجهل موسى - صلى الله عليه (وسلم(٧)) - من الله عز وجل مثل هذا - لو كان

على تقديرهم. ولكن موسى صلى الله عليه علم أن الله عز وجل يُرى/ يوم القيامة،

فسأل الله عز وجل أن يعجل له في الدنيا ما أجله لآلبيائه (وآلبيائه يوم(٨))

القيامة، فقال(له(٩)): (لن تراني) (يعني في الدنيا(١٠)) (ولكن انظر(١١)) الى

الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني)، أعلمه أن الجبل لا يقوم (بتجليه(١٢)) عز

وجل حتى يصير دكا، (وأن الجبال(١٣)) إذا ضعفت عن احتمال ذلك فابن آدم أخرى أن

يكون أضعف، إلى أن يعطيه الله يوم القيامة ما يقوى به على النظر، ويكشف عن

(١) في (ب): "يوم القيامة بالبصر قد حده عنده".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(٤) في (ب): "وكلمه".

(٥) تحرفت في الاصل و (ب): "محدودا" وانظر في ذلك الايات الكريمة (٣٥-٣٠) من

سورة القصص.

(٦) في الاصل: "لعمرو الله"، وفي (ب): "لعمرك لله".

(٧) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٨) في (ب): "في".

(٩) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١١) في الاصل: "فانظر" مكان قوله: "ولكن انظر".

(١٢) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "لتجليه"، إلا (خ ط) ففيها: "لتجليه له".

(١٣) في (ب): وان كان الجبال".

بمره الغطاء الذي كان في الدنيا (١).
 والتجلي هو الظهور، ومنه يقال: جلّوت العروس إذا أبرزتها، وجلّوت المرأة
 والسيف، إذا (أظهرتها) (٢) من المدا.
 وأما قولهم: إن الرؤية في قوله: "ترون (الله) (٣) عز وجل يوم القيامة"
 بمعنى العلم كما قال: (ألم تر أن الله على كل شيء قدير) (٤) يريد: ألم تعلم،
 فإنه يستحيل، لأننا نعلمه في الدنيا أيضا، (هاية) (٥) فائدة في هذا الخبر
 (إن) (٦) كان الأمر (٧) يوم القيامة وفي الدنيا واحدا.
 (٨) وقرأت في الإنجيل أن المسيح صلى الله عليه حين فتح فاه بالوحي قال:
 (طوبى للذين يرحمون فعليهم تكون الرحمة، طوبى للمخلّمة قلوبهم (فإنهم) (٩) الذين
 (يروون) (١٠) الله تبارك وتعالى". (والله تبارك وتعالى يقول) (١١): (وجوه يومئذ
 ناضرة) (١٢) إلى ربها ناظرة (١٣)، (وقال) (١٤) - جل ثناؤه - في قوم سقط (١٥)

-
- (١) ثم إن "نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية، لإمكان رؤية الشيء من غير
 إحاطة بحقيقته". الفتح (٤٢٦/١٣).
- (٢) في (ب): "جلّوتها".
- (٣) في (ل) و (ب): "ربكم".
- (٤) تقدم بيان أن الآية ليست بهذا اللفظ والتعليق عليه ص (٥٠٤).
- (٥) في (ب) و (بط): "فأي".
- (٦) في (ب): "إذا".
- (٧) في (ب) زيادة: "في".
- (٨) في (ب) زيادة: "قال" أي: أبو محمد.
- (٩) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١٠) تحرفت في (ل): "يريدون".
- (١١) في (ل): "والله يقول جل وعز"، وفي (ب): "يقول" فقط.
- (١٢) تحرفت في (ب): "ناظرة".
- (١٣) القيامة (٢٢ و ٢٣).
- (١٤) في (ل) و (ب): "ويقول".
- (١٥) في (ل) زيادة: "الله جل وتعالى"، وفي (ب) زيادة: "الله".

عليهم: (كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون. ثم إنهم لصالو الجحيم(١)). أضافي هذا القول دليل على أن الوجوه (الناضرة(٢))، التي هي إلى ربها ناظرة، هي التي لا تُحجَّب (إذا(٣)) حُجبت هذه الوجوه؟!

فإن قالوا لنا: كيف ذلك النظر والمنظور اليه؟

قلنا: نحن لا ننتهي (في(٤)) صفاته عز وجل إلا إلى حيث انتهى رسوله - صلى الله عليه وسلم(٥) -، ولا (ندفع(٦)) ما صح عنه لأنه لا يقوم في أوهامنا ولا يستقيم (على(٧)) نظرنا، / بل نؤمن (به(٨)) من غير أن نقول فيه بكيفية أو حد، ٩ ل أو نقيس على ما (جاء(٩)) مالم يأت، ونرجو أن يكون (في(٧)) ذلك من القول (والعقد(١٠)) سبيل النجاة (والتخلص من الأهواء كلها(١١)) (غدا إن شاء الله(٥)) - جل وعز(١٢)).

-
- (١) المطففين، (١٥ و ١٦).
 - (٢) تحرفت في (ب): "الناضرة".
 - (٣) في (ل) - مفردة: "إذ".
 - (٤) في الأصل: "إلى".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٦) في (ب): "يدفع".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٨) في (ل) و (ب): "بذلك".
 - (٩) في (ب): "جاءنا".
 - (١٠) الكلمة (م.ه) وكتب في الهامش: "الفقه" مقرونة بكلمة "صح"، وفي (ب): "والعمل". والعقد: العهد. انظر المعجم الوسيط (ع ق د).
 - (١١) زيادة من (ب).
 - (١٢) في هامش الأصل: "بلغ علي بن مسعود قراءة وسماعاً". وفي هامش (ل): "آخر الثالث من نسخة أبي الحسين ابن الطيوري".

[أخبار الإصبع لله سبحانه (١)]

قالوا: حديث في التشبيه يكذب القرآن وحجة العقل. قالوا: رويتم: " (إن (٢)) قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عز وجل (٣)". فإن كنتم (أردتم (٤)) بالأصابع ها هنا النعم وكان الحديث صحيحا (فهو (٥)) مذهب، وإن كنتم أردتم الأصابع بعينها فإن ذلك يستحيل، لأن الله عز وجل لا يوصف بالأعضاء ولا يُشَبَّه بالمخلوقين.

وذهبوا في تأويل (الأصبع (٦)) إلى (أنه (٧)) (النعمة (٨)) (لقول (٩)) العرب: ما أحسن أصبع فلان (على ماله (١٠))، يريدون: أثره. (والى (١١)) قول الراعي (١٢) في وصف أبله:

(١) هنا تبدأ القطعة الأولى من نسخة المتحف البريطاني ورمزها (م).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط) و (ب).

(٣) في ذلك أحاديث، منها: أ- حديث عبد الله بن عمرو، رواه مسلم (٢٠٤/١٦).
ب- حديث أنس بن مالك، رواه الترمذي (٤٤٨/٤ و ٤٤٩) وحسنه وابن ماجه (١٢٦٠/٢).
ج- حديث النّوّاس بن سمعان، رواه ابن ماجه (٧٢/١) وابن خزيمة في التوحيد (١٨٨/١ و ١٨٩) وأحمد (١٨٢/٤). وصحح البوصيري في "مصابيح الزجاجة" إسناده (٨٧/١)، وكذلك الجواز في مسند الشاميين (٧٠٧/١). ووهم الحافظ فعزاه لمسلم (الفتح (٣٩٦/١٣)). د- حديث أم سلمة، رواه الترمذي (٥٣٨/٥) وحسنه. وكلها بالمعنى دون اللفظ.

(٤) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش.

(٥) في (ب): "وهو". (٦) في (ل) و (ب): "الأصابع".

(٧) في (ب): "إن".

(٨) في (ل) - مفردة - و (ب): "النعم".

(٩) في (م): "تقول". (١٠) في (ل): "علي. قال".

(١١) في الأصل: "و" فقط.

(١٢) اسمه حصين بن معاوية، قيل له "الراعي" لأنه كان يصف راعي الإبل في شعره.

انظر "الشعر والشعراء" للمؤلف (٤١٥/١).

ضعيف العماد بادي العروق (ترى(١)) له

عليها إذا ما أمحل الناس أصبعاً (٢).

(أي ترى له عليها (٣) أثراً حسناً (٤)).

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: (إن هذا الحديث/ صحيح (٦))، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الأصبع لا يشبه الحديث، لأنه قال في دعائه: "يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك".

٩٤ هـ

فقلت له إحدى أزواجه: "أو تخاف يا رسول الله على نفسك؟ /

(فقال (٧)): إن (قلب (٨)) المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عز وجل (٩).

فإن (كان (١٠)) القلب عندهم بين (نعمتين (١١)) من نعم الله فهو محفوظ

(١) في (ب): "يرى".

(٢) عزاه له المؤلف أيضاً في "الإختلاف في اللفظ" ص (٢٤٢)، وابن منظور في

"لسان العرب" (ص ب٤).

(٣) في (ل): "عليه".

(٤) ما بين قوسين - السطر بأكمله - سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقروناً

بكلمة "صح".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) في (ب): "هذا الحديث".

(٧) في (ب) و (م): "قال".

(٨) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.

(٩) لم أجده بلفظه، وفي الباب عن اثنتين من أزواجه هما: أم سلمة، رواه

الترمذي (٥٣٨/٥) وحسنه وعائشة، رواه أحمد (٩١/٦ و ٢٥١). ولفظهما

بعيد. وتقدم تخريج حديث أنس ص (٥١١) وفيه أن أنس هو القائل: "أو تخاف

..."، وفي رواية أحمد (٢٥٧/٣): "فقال له أصحابه وأهله". وفي حديث جابر:

"فقال له بعض أهله" أخرجه الدارقطني في الصفات كما في الكنز (٣٩٠/١).

ولم أجد في شيء من روايات الاتحادية أن القائل: "أو تخاف ...". إحدى

أزواجه.

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل). (١١) في (ل): "النعمتين".

(بَتَيْنِكَ (١)) النعمتين، (فلائي (٢)) شيء دعا (بالتشبيث (٣))؟ (ولمَّ (٤)) احتج على المرأة التي قالت له: "(أَتخاف (٥)) على نفسك" (بما (٦)) يؤكد قولها؟ وكان ينبغي أن لا يخاف (إذا (٧)) كان القلب محروسا بنعمتين.

(فإن (٨)) قال لنا: ما الاصبع عندك ها هنا؟

قلنا (٩): (هو (١٠)) مثل قوله في الحديث الآخر: "(يحمل (١١)) الأرض على اصبع، وكذا على اصبع (١٢))"، (ولا (١٣)) يجوز أن يكون الاصبع ها هنا (نعمة (١٤)). وكقوله: (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات

(١) في (م): "بتنك"، وفي (ب): "تيست" - كذا تخطيط.

(٢) في (ب): "ولاي".

(٣) تحرفت في (م): "بالتشبت".

(٤) في الأصل: "ولما".

(٥) في (م): "او تخاف".

(٦) في (ب): "ما".

(٧) في (ل): "إذا".

(٨) في (ب): "وان".

(٩) في (م) زيادة: "له".

(١٠) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١١) في (ب): "تحمل".

(١٢) متفق عليه من حديث ابن مسعود قال: "جاء خبر إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال: يا محمد: إن الله يضع السماء على اصبع، والأرض على اصبع،

والجبال على اصبع، والشجر والانهار على اصبع، وسائر الخلق على اصبع، ثم

يقول بيده: أنا الملك فضحك رسول الله وقال: (وما قدروا الله حق قدره)".

البخاري (٨/٥٥٠ و ٥٥١) ومسلم (١٢٩/١٧-١٣١).

(١٣) في (ل): "فلا".

(١٤) في (ل): "النعمة".

مطويات بيمينه (١)، ولم (نجز) (٢) ذلك. ولا نقول اصبع كأصابعنا ولا يد كأيدينا ولا قبضة (كقبضاتنا) (٣)، لأن كل شيء منه - جل وعز - لا يشبه شيئاً منا (٤).

-
- (١) الزمر، (٦٧). والاية الكريمة في (م) الى (جميعاً قبضته) ثم كتب "الاية".
 - (٢) في (خ ط): "يحد"، وفي (ب): "نحد". والكلمة في (ل) و (بط) غير واضحة: "بي" الحرف الاخير مطموس، ومع هذا فوقها ضبة.
 - (٣) في (ب): "كقبضتنا".
 - (٤) وانظر "الاختلاف في اللفظ" للمؤلف ص (٢٤٢) فقد ذكر نحواً مما هنسا، وانظر "مشكل الحديث" لابن فورك، المفحات (٢٥٤-٢٥٩).

[اثبات اليمين لله سبحانه]

((قالوا(١)): حديث في التشبيه . (قالوا(٢)): رويتم أن "كلتا يديه يمين(٣)". وهذا يستحيل إن كنتم أردتم باليدين العضوين، (وكيف(٤)) يعقل يدان كلتاها يمين؟! .

(قال أبو محمد(٥)): ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، وليس هو مستحيلا . وإنما أراد بذلك معنى التمام والكمال، لأن كل شيء (فمياسره تنقص(٦)) (عن(٧)) ميامنه في القوة والبطش والتمام. وكانت العرب تحب التيامن وتكره التياسر، لما في اليمين من التمام (وفي(٨)) اليسار من النقص، (ولذلك(٩)) قالوا: اليمين والشؤم، فاليمين (من(١٠)) اليد اليمنى، والشؤم من اليد الشؤمى وهي اليسار. (فهذا(١١)) وجه بَيِّن، (ويكون(١٢)) أن يريد العطاء باليدين جميعا، (لأن(١٣)) (اليمين(١٤)) هي المعطية، فإذا كانت اليدان يمينين كان العطاء بهما. وقد

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).
- (٢) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (٣) رواه مسلم (٢١١/١٢) والنسائي (٢٢١/٨ و ٢٢٢) من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن المكسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا".
- (٤) في (م): "فكيف".
- (٥) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٦) في (ب): تنقص مياسره".
- (٧) في الأمل: "على".
- (٨) في (ل): : "وما في"، وفي (م): "ولما في".
- (٩) في (ل) - مفردة - و(م): "وكذلك".
- (١٠) في (ب): "في".
- (١١) في (ل): "هذا"، وفي (م): "وهذا". (١٢) في (خ ط): "وقد يكون".
- (١٣) في (م): "إن". (١٤) في (ل) و(بط): "اليمنى".

رُوي في حديث آخر أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "يمين الله سَخًا (٢) لا يغيضها (٣) شيء الليل والنهار (٤)"، أي تمب العطاء (ولا ينقصها ذلك (٥)). وإلى هذا ذهب (المرار (٦) (حين (٧) قال: وإن (٨) على الإوانة من عليل (فتى (٩) كلتا اليدين له يمين .

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (بط) و(ب): "سَخاء". قال النووي "ضبطوا "سَخاء" بوجهين: أحدهما: "سَخا" [في الأصل: "سَخاء"] بالتنوين على المصدر، وهذا هو الأصل الأشهر. والثاني حكاه القاضي: "سَخاء" بالمد على الوصف، ووزنه فعلاء". (٨٠/٧)، وانظر الفتح (٣٩٥/١٣).

(٣) تحرفت في (م): "يغبضها".

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة، البخاري (٣٥٢/٨) و(٣٩٣/١٣) و(٤٠٣) ومسلم (٧٩/٧ و ٨٠). وذكر المؤلف الحديث بصيغة التمرين: "روي" غير جيد.

(٥) في (ب): "لا ينقصها".

(٦) تحرف في (م): "المراد" وترجمته في "الشعر والشعراء" للمؤلف (٦٩٩/٢). والبيت عزاه له المؤلف أيضا في "الاختلاف في اللفظ" ص(٢٣٦).

(٧) كتب فوقها في الأصل: "حيث".

(٨) في (م): "حتى قال قائلهم : فإن".

(٩) تحرفت في (م): "في".

[إثبات العجب والضحك لله سبحانه]

(قالوا (١)): حديث في التشبيه. قالوا: رويتم (عن النبي صلى الله عليه (٢)) أنه قال: "عجب ربكم من إلكم (٣) وقلنوطكم وسرعة إجابته (٤) إياكم (٥)"، وضحك من كذا. وإنما يعجب ويضحك من لا يعلم ثم (يعلم (٦)) فيعجب ويضحك.

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول ان العجب والضحك (ليس (٨)) على ما ظنوا،

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و (ب) و (م).

(٢) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.

(٣) قال في النهاية: "الإل": شدة القنوط، ويجوز أن يكون من رفع الصوت بالبكاء. يقال: ألَّ يثلُّ ألاَّ. قال أبو عبيد: المحدثون يروونه بكسر الهمزة والمحفوظ عند أهل اللغة الفتح، وهو أشبه بالمصادر". (أ ل ل).

(٤) في (م) زيادة: "لكم".

(٥) لم أجده بلفظه، وأشار إليه أبو عبيد في غريبه (٣٥٥/١) مرسلًا من حديث محمد ابن عمرو. لكن روى ابن ماجة (٦٤/١) من حديث أبي رزين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره. قال: قلت يارسول الله: أو يضحك الرب؟ قال: نعم. قلت: لن نعدم من رب يضحك خيرا". قال البوصيري: "هذا إسناد فيه مقال" (٨٥/١). وأشار السيوطي لمحتته في الجامع الصغير (٢٥٣/٤)، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع ٣/٤). وله شاهد من حديث عائشة، أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٥٧٤/٢) وضعف المحقق اسناده. وليس في الحديثين ذكر للعجب. ونسبة العجب والضحك لله سبحانه ثابتة بأحاديث صحيحة كثيرة، انظر طرفا منها مخرجة في كتاب التوحيد لابن خزيمة (٥٨٨-٥٦٣/٢). وسيذكر المصنف حديث أبي هريرة في الصحيحين بعد أسطر.

(٦) في (ب): "تعلم".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(٨) في (ل): "ليسوا".

وإنما هو (علي(١)): (حل(٢)) (كذا عنده(٣)) بمحل ما (يُعجب(٤)) منه وبمحل ما يُضحك منه، لأن الضاحك (إنما يضحك(٥)) لأمر (معجب(٦)) له، ولذلك قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٧)) - للأنصاري الذي ضافه(٨)) ضيف وليس في طعامه / فضل ١٠ عن كفايته (فأمر(٩)) امرأته بإطفاء السراج ليأكل الضيف وهو لا يشعر أن المضيف (له(١٠)) لا يأكل: "لقد عجب الله من (منيعكما(١١)) البارحة(١٢)"، أي حل(١٣)) عنده محل ما (يعجب(١٣)) الناس منه. وقال لنبيه - صلى الله عليه وسلم(٧)) -: (وإن تعجب فعجب قولهم(١٤))، (لم(١٥)) يرد أنه عندي عجب، وإنما أراد (أنه(١٦)) عجب عند من (سمعه(١٧)). /

٧٣

-
- (١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط وكتب فوقها: "خ لا" .
 - (٢) تصحفت في (م): "جل وعز"، وكأن الناسخ لما قرأ الأولى: "جل" أضاف لها: "وعز".
 - (٣) في (ل): "عنده كذا"، وفي (ب): "عنده".
 - (٤) في (م): "بعجيب".
 - (٥) في (م): "إن يعجبه ؟" .
 - (٦) في (خ ط): "يتعجب"، وفي (م): "يعجب".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٨) في (ب): "ضاف".
 - (٩) في (م): "وأمر".
 - (١٠) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (١١) في الأصل: منيعكم"، وفي (ب): "منعتكما".
 - (١٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة، البخاري (١١٩/٧) و (٦٣١/٨) ومسلم (١٣-١١/١٤) .
 - (١٣) في (ب): "تعجب".
 - (١٤) الرعد، (٥).
 - (١٥) في (ب): "و". (١٦) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
 - (١٧) في (ب) و (م): "يسمعه".

[نفس الله]

(قالوا: حديث في التشبيه (١)). قالوا: رويتم عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - (أنه قال (٣)): "لا تسبوا الريح فإنها من نفس الرحمن (٤)". وينبغي أن تكون (٥) الريح عندكم غير مخلوقة، لأنه لا يكون من الرحمن شيء (مخلوق (٦)). (قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول (٨): إنه لم يرد بالنفس ما ذهبوا إليه (٣)، وإنما أراد (أن (٩)) الريح من فرج الله وروحه، / (يقال (١٠)): اللهم نفس (عنا (١١)) الأذى، وقد فرج الله عز وجل عن نبيه - صلى الله عليه وسلم (٢) - بالريح يوم الأحزاب وقال عز وجل: (فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها (١٢)).

وكذلك قوله: "(إني (١٣)) لأجد نفس ربكم من قبل اليمن (١٤)".

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "حديث في التشبيه".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٤) رواه النسائي في "عمل اليوم والليلة" ص (٥٢٠-٥٢٢) من حديث أبي كعب.
 - ورواه الترمذي (٥٢١/٤) وقال حسن صحيح، وفيه: "من روح الله" كما سيفسره المؤلف.
 - (٥) في (ب): "يكون".
 - (٦) في (ل) و (بط): "مخلوقا". (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).
 - (٨) في (م) زيادة: "ونحن نقول" مرة ثانية.
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (م). (١٠) في (م): "فقال".
 - (١١) في (م) و (ب): "عني".
 - (١٢) الأحزاب، (٩).
 - (١٣) في (م): "وإني".
 - (١٤) رواه أحمد (٥٤١/٢) من حديث أبي هريرة، وأصله في الصحيحين دون موضع الشاهد - البخاري (٥٢٦/٦) ومسلم (٣٠/٢-٣٢). وقال العراقي في تخريج الإحياء "رجاله ثقات" (١٠٤/١)، وضعف الألباني في سلسلته (٢١٦/٣) الزيادة وقال: "فهي عندي منكرة أو على الأقل شاذة".

(قال أبو محمد: وهذا باب من الكناية، لانه أراد الانتصار فأكنى عنهم باليمن، ومعنى هذا أنه قال: كنت في كرب وشدة وغم من أهل مكة ففرج الله عني بالانتصار(١))، يعني أنه يجد الفرج من قبل الانتصار وهم من اليمن، فالريح من فرج الله عز وجل وروحه كما (كانت(٢)) الانتصار من فرج الله عز وجل. (قال أبو محمد(٣)): وقد بيّنت هذا في كتاب "غريب الحديث"(٤) بأكثر من هذا البيان، ولم أجد بدًا من ذكره ها هنا ليكون الكتاب جامعًا للظن الذي (قصدوا له(٥)).

-
- (١) زيادة من (ب)، ولها تنمة مكررة: "وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم" "إنني لأجد نفس ربكم من قبل اليمن".
- (٢) في (ل) و (بط) و (ب) و (م): "كان".
- (٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
- (٤) (٢٩١/١ و ٢٩٢)، وذكر نحوه في "تاويل مشكل القرآن" أيضا ص(٥٨٢).
- (٥) في (خ ط): "قصد له". وفي هامش الأصل هنا: "بلغ السماع"، وفي هامش (م) كتب: "كتاب غريب الحديث". وانظر أيضا "مشكل الحديث" لابن فورك، الصفحات (٢١١-٢١٥).

[وطء الله سبحانه]

(قالوا (٢)): حديث في التشبيه. قالوا: رويتم أنه قال صلى الله عليه وسلم لأحد ابني (ابنته (٣)): "والله إنكم لتُجَبِّنون وتُبَخِّلون، وإنكم من رِيحان الله عز وجل. وإن آخر وطاة وطمثها (الله (٤)) جل وعز بوج (٥)".

(قال أبو محمد (٦)): (ونحن نقول (٧)): إن لهذا الحديث مخرجا حسنا قد ذهب (بعض أهل النظر وبعض أهل الحديث إليه (٨))، قالوا (أراد (٩)): (إن (٧)) آخر ما أوقع الله عز وجل بالمشركين بالطائف.

-
- (١) هذا المبحث بأكمله ليس في (م).
 - (٢) زيادة من (ل) و (خ ط).
 - (٣) في (ل): "بنته".
 - (٤) في (ب): "الرحمن" وكلاهما ثابت في الروايات.
 - (٥) رواه أحمد (٤٠٩/٦) والطبراني (٢٤١/٢٤) من طريق عمر بن عبد العزيز عن خولة بنت حكيم. قال الذهبي: "إسناده قوي" كما في "أسباب ورود الحديث" لابن حمزة (٣٠/٢)، وقال الهيثمي: "رجالهما ثقات، إلا أن عمر بن عبد العزيز لا أعلم له سماعا من خولة" المجمع (٥٧/١٠). ورواه الترمذي دون موضع الشاهد (٣١٧/٤) وقال: "ولا نعلم لعمر بن عبد العزيز سماعا عن خولة". ورواه الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز مقطعا، انظر الصفحات (٦٦-٧٠) مع تخريج الشيخ محمد عوامة له. وله شاهد من حديث يعلى بن مرة، رواه ابن ماجه (١٢٠٩/٢) - وصحح البوصيري إسناده (١٦٠/٣) - والحاكم (١٦٤/٣) وصححه ووافقه الذهبي. ورواه أحمد (١٧٢/٤) والطبراني (٣٢/٣ و ٣٣) و (٢٧٤/٢٢ و ٢٧٥) وقال الهيثمي: "رجالهما ثقات" (٥٧/١٠).
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م)، وفي الأصل زيادة: "رحمه الله".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٨) في (ل) و (ب): "إليه أهل النظر وبعض أهل الحديث".
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (ل).

(وكانت(١)) آخر غزاة غزاها رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٢)) - (بوجّ،
ووجّ(٣)) (واد(٤)) (قبل الطائف(٥)). وكان سفيان بن عيينة يذهب إلى هذا(٦)،
(قال(٧)): (وهو(٨)) مثل قوله في دعائه: "اللهم اشدّد وطأتك على مُضَرّ وابعث
عليهم سنين كسنيّ يوسف(٩)،" فتتابع القحط عليهم سبع سنين حتى أكلوا القُدّ(١٠)
والعظام.

وتقول في الكلام: اشتدت وطاة السلطان على رعيته، وقد وطئهم وطئا ثقيلا،
(وطء(١١)) المقيّد(١٢). قال الشاعر:
ووطئتنا وطئا على حنق . وطء المقيّد (يابس(١٣)) الهرم(١٤).

-
- (١) كتب تحتها في (ل): "كان". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) في الأصل و(ب): "وحنين"، وفي (ل) و (بط): "حنين" بدون الواو. لكن فوقها في الأصل علامة التمرّيز وكتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (خ ط): "وج" فقط.
 - (٤) في الأصل: "وادي". (٥) في (خ ط): "بالطائف".
 - (٦) ذكر الهيثمي تفسير سفيان بعد غزو الحديث لأحمد والطبراني، لكنني لم أراه في الممدرين. انظر المجمع (٥٧/١٠).
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
 - (٨) في (ل): "بدون" بدون الواو.
 - (٩) جزء من حديث أبي هريرة في الصحيحين، البخاري (٢٩٠/٢) ومسلم (١٧٧/٥) و (١٧٨). وحديث ابن مسعود، البخاري (٤٩٣/٢) ومسلم (١٤٠/١٧-١٤٢).
 - (١٠) أي الجلد، انظر النهاية (ق د د).
 - (١١) في (خ ط): "ووطئهم وطء".
 - (١٢) في (ب) زيادة كلمتين غير واضحتين، رسمهما: "ما ست الم"، واطنه أراد "يابس الهرم" كما هي في بيت الشعر، حيث جاءت محرفة في (ب) أيضا.
 - (١٣) تحرفت في (ب): "يابت".
 - (١٤) ذكره المؤلف في غريبه (٤٠٩/١) ولم ينسبه أيضا، وعزاه في اللسان لزهير (ه ر م).

والمقيد أشقل شيء وطئاً، لآئنه (يرسُد(١)) في قفده فيضع (رجليه(٢)) معاً، والهَرَمُ: نبتٌ ضعيف، فإذا وطئه كسره وفتته. وهذا المذهب بعيد من الاستكراه قريب من القلوب، غير أنني لا أقضي به على مراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٣) - -
لأنني قرأت في الإنجيل أن المسيح عليه السلام قال للحواريين: "ألم تسمعوا أنه (قيل(٤)) للآولين: لا تكذبوا إذا حلفتُم بالله ولكن اصدقوا. وأنا أقول لكم: لا تحلفوا (بشيء، لا(٥)) بالسماء فإنها كرسي الله، ولا بالأرض (فإنها(٦)) موطن قدميه، ولا (بأورشليم(٧)) فإنها مدينة الملك الأكبر، ولا تحلف برأسك فإنك لا تستطيع أن تزيد فيه شعرة (سوداء ولا بيضاء(٨)). ولكن ليكن قولكم: نعم نعم ولا ولا، وما كان سوى ذلك (فإنه(٩)) من الشيطان./

٧٤ ب

(١٠) هذا مع حديث حدثني يزيـد بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا عبد الله بن الحارث عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن كعب قال: "إن (وجاً(١١)) مقدس منه عرج الرب جل وعز" إلى السماء يوم قضى خلق الأرض(١٢)".

-
- (١) تحرفت في(ب): "يوسف". (٢) في الأصل: "يديه". (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
(٤) في الأصل: "قال" لكن كتب المثبت بالهامش مقروناً بحرف "خ".
(٥) ما بين قوسين ليس في (ب). (٦) في الأصل: "فإنه".
(٧) في الأصل: "بأورشليم"، وفي (ب): "بأورى اسلام".
(٨) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "بيضاء ولا سوداء".
(٩) في (ل) و (بط): "فهو".
(١٠) في الأصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا اسحاق قال أبو محمد".
(١١) في (ل): "وج"، وفي (ب): "وحى" مهملة.
(١٢) رواه الحميدي في مسنده (١/١٦٠ و١٦١) من طريق عبد الله بن عبد ربه عن أبي بكر بن عبد الرحمن. ورواه المصنف في غريبه (١/١٤٠) بنفس الإسناد إلا أنه زاد فيه أباه بينه وبين يزيـد. وانظر "غريب الحديث" للمؤلف (١/٤٠٩) و (٤١٠)، ومشكل الحديث لابن هورك ص(٢٩٧ و ٢٩٨). وغفر الله للمؤلف على إirاده نص الإنجيل وكلام كعب الأخبار المفيد للتشبيه، ولو اقتصر على مخرج الحديث الذي ذكره كان خيراً له وأصوب.

[ذراع الجبار]

(قالوا (١)) حديث في التشبيه . قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "فُرس الكافر في النار مثل أحد، / وكشافه جلدُه // أربعون ذراعاً ٩٦ هـ ١١ ل // بذراع الجبار (٣)".

(قال أبو محمد (٤)): ونح نقول: إن لهذا (الحديث (١)) مخرجا حسنا ان كان النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - أرادَه، وهو أن يكون الجبار ها هنا الملك، قال الله تبارك وتعالى: (وما أنت عليهم بجبار (٥))، أي بملك (مسلط (٦)). والجبايرة: الملوك. (وهذا (٧)) كما يقول الناس: هو كذا وكذا ذراعا بذراع الملك، (يريدون الذراع (٨)) الأكبر، وأحسبه ملكا من ملوك العجم (كان (٩)) تام الذراع فنسب اليه (١٠)).

(١) زيادة من (خ ط).

(٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٣) رواه البزار من حديث ثوبان، كما في مجمع الزوائد (٣٩٥/١٠) وأشار السيوطي في الجامع الصغير لصحته (٢٥٥/٤)، وصححه الالباني (صحيح الجامع (٧٢٢/٢)). وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مسلم (١٨٦/١٧) والترمذي (٧٠٣/٤) وأحمد (٣٢٨/٢ و ٣٣٤ و ٥٣٧)، وموضع الشاهد عند أحمد فقط. وصححه الحاكم (٥٩٥/٤) ووافقه الذهبي. وصححه الالباني كذلك في السلسلة الصحيحة (٩٤/٣).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(٥) ق، (٤٥). (٦) في (م): "بمسلط".

(٧) في الاصل: "وهو" وفوقها علامة التمریض وكتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٨) في (ب): "يريد بالذراع"

(٩) في (ل) و (م): "وكان".

(١٠) قال الذهبي: "ليس ذا من الصفات في شيء، وهو مثل قولك: ذراع الخياط وذراع النجار" نقله المناوي في فيض القدير (٢٥٥/٤). وفسره كذلك أبو بكر بن اسحاق شيخ الحاكم، انظر صحيح الجامع (٤٢٥/١).

[الحجر الاسود يمين الله سبحانه]

(قالوا (١)) حديث في التشبيه . قالوا: رويتم أن ابن عباس قال: "الحجر الاسود يمين الله (في الأرض) (٢)، يماض (بها) (٣)) (من يشاء من خلقه (٤))."
 (قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: إن هذا تمثيل وتشبيه، وأصله أن الملك (كان (٦)) إذا صاح رجلا قبل الرجل يده فكان الحجر لله عز وجل بمنزلة اليمين

-
- (١) زيادة من (ل).
 (٢) ما بين قوسين لي في (ب).
 (٣) في (م): "به".
 (٤) رواه المؤلف في غريبه (٢٦/٢) والقضاعي، والطبراني وأبو عبيد مرفوعا. قال العجلوني في كشف الخفاء: "ومثله مما لا مجال للرأي فيه، وله شواهد، فالحديث حسن وإن كان ضعيفا بحسب أصله كما قال بعضهم" (١/٤١٧). ونقل ابن الديبع في "تميز الطيب" ص (٧٧) تصحيح السخاوي له موقوفا. وأشار الحسيني السندوسي الى شدة ضعفه موقوفا ومرفوعا. انظر "الكشف الالهى" (١/٢٩٨ و ٣٠٨). ونقل الحافظ في الفتح (٣/٤٦٣) كلاما للمهلب يفيد انه يراه كذبا. وللحديث شواهد منها: أ- حديث أنس، رواه الديلمي، قال المناوي: "فيه العلای بن سلمة، قال الذهبي: "متهم بالوضع". فيض القدير (٣/٤١٠). ب- حديث جابر، رواه الحارث بن أبي أسامة، أشار السيوطي في الجامع الصغير لضعفه، ونقل المناوي قول ابن العربي "هذا حديث باطل فلا يلتفت اليه". فيض القدير (٣/٤٠٩). ج- حديث عبد الله بن عمرو، أخرجه الطبراني في الاوسط، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: "فيه عبد الله بن مؤمل، وثقه ابن حبان وقال: يخطئ، وفيه كلام، وبقيّة رجاله رجال الصحيح"، (٣/٢٤٥). والمتن ضعفه اللباني في سلسلته (١/٢٥٧) لكنه اقتصر في تخريجه على حديث جابر وموقوف ابن عباس؟!.

(٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط).

للملك (يُسْتَلَم وَيُلْتَمَّ (١)). وبلغني عن (ابن عائشة أنه قال (٢)): "إن الله تبارك وتعالى حين أخذ الميثاق من بني آدم وأشهدهم على أنفسهم (٣) ألت بربكم؟ قالوا: بلى، (جعل (٤)) ذلك في الحجر الأسود (٥)". وقال: "أما سمعتم يقولون إذا لمسوه (٦): إيماننا بك ووفاء بعهدك (٧)".

-
- (١) في (ب): "يسلم ويلتثم"، وفي (م): "يستلم ويلتثم".
- (٢) في الأصل: "عائشة أنها قالت" ولم أجد عنها، والكلام ذكره المؤلف في غريبه (٣٣٧/٢) كما هو مثبت. وفي (م): "انس أنه قال".
- (٣) في (ب) زيادة: "قال".
- (٤) في (ل): "وجعل".
- (٥) روى الحاكم (٤٥٧/١ و ٤٥٨) نحوه عن علي بن أبي طالب.
- (٦) في (ل) و (خ ط) و (ب): "أما سمعتم إذا لمسوه يقولون"، وفي (بط): "أما سمعتم إذا لمسوه قالوا".
- (٧) كان يقول ذلك ابن عباس- رواه عنه عبد الرزاق (٣٤/٥). وابن عمر- رواه عنه الطبراني في الأوسط. المجمع (٢٤٣/٣) وقال: "رجاله رجال الصحيح". وعلي- رواه عنه البيهقي (٩٧/٥) والطيالسي (٢١٦/١) منحة المعبود) والطبراني في الأوسط - كما في المجمع (٢٤٣/٣). وفي النسخة (ب) زيادة: "أي قد وفيينا بعهدك أنت ربنا [في الأصل: ربك] وذلك أن الجاهلية قد استلموه وكانوا مشركين لم يستلموه بحقه فإنهم كانوا كفارا". وانظر غريب الحديث للمؤلف (٣٣٧/٢) فقد ذكر الحديث وأوله مثل تأويله له هنا، وانظر "مشكل الحديث" لابن فورك، الصفحات (١٢٤-١٢٦).

{رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه سبحانه}

(قالوا (١)): حديث في التشبيه . (قالوا (٢)): رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - / قال: "رأيت ربي في أحسن صورة، ووضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين شفتي (٤)".

- (١) زيادة من (خ ط).
- (٢) في (م): "قال".
- (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٤) هما للرجل كالشديين للمرأة". انظر النهاية (ث ن د). والكلمة تحرفت في (ب): "شندوي"، وفي (م): "شرويتي". والمتن يروى من حديث كثير من الصحابة: أ- عبد الرحمن بن عائش عن مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل قال. فذكره وفيه أن تلك الرؤيا كانت في النوم. رواه الترمذي (٣٦٨/٥) و (٣٦٩)- وقال حسن صحيح، ونقل عن البخاري أنه قال فيه كذلك - وأحمد (٢٤٣/٥) وابن خزيمة في التوحيد (٥٤٠/١-٥٤٢) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣/١). ب- عبد الرحمن بن عائش عن بعض أصحاب النبي ، رواه أحمد (٦٦/٤) و (٣٧٨/٥) - وقال الهيثمي "رجاله ثقات" المجمع (١٧٩/٧) - وابن خزيمة في التوحيد (٥٣٧/١ و ٥٣٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٢/١). ج- عبد الرحمن بن عائش قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول. فذكره. رواه الدارمي (١٢٦/٢) وابن خزيمة (٥٣٣/١) وابن أبي عاصم في السنة (٢٠٤/١) و الطبراني كما في المجمع (١٨٠/٧) وقال الهيثمي: "رجاله ثقات" ونقل عن الإمام أحمد تصويبه. رواه أيضا ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣١/١).
- د- ابن عباس. رواه الترمذي (٣٦٦/٥ و ٣٦٧) وقال: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه" وأحمد (١٦٢/١) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٤/١ و ٣٥) وقال عنه "اسناد حسن". وصحح شاكر اسناده (١٦٢/٥). ورواه ابن خزيمة (٥٣٨/١-٥٤٠) وابن أبي عاصم في السنة (٢٠٤/١) وصحح الألباني اسناده. ===

- == هـ- أبي رافع، رواه الطبراني كما في المجمع (٢٤٢/١)
- و- ثوبان، رواه ابن خزيمة في التوحيد (٥٤٣/١) وابن أبي عمير في السنة (٢٠٤/١) - وصححه الألباني بشواهد - والسبزار كما في المجمع (١٨٠/٧) و (١٨١).
- ز- أبي أمامة، رواه ابن أبي عمير في السنة (٢٠٤/١) - وصححه الألباني بشواهد - والطبراني - كما في المجمع (١٨٢/٧ و ١٨١/٧).
- ح- ابن عمر، رواه البزار كما في المجمع (١٨١/٧).
- ط- جابر بن سمرة، رواه ابن أبي عمير في السنة (٢٠٣/١) وحسن الألباني إسناده.
- ي- أنس بن مالك. ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣١/١) و (٣٤/١).
- ك- أبي عبيدة ابن الجراح، رواه ابن الجوزي في العلل (٣٠/١) مطولا.
- ل- أبي هريرة ذكره ابن الجوزي في العلل (٣٤/١).
- ثم علق ابن الجوزي على جميع الطرق التي ذكرها بقوله: "أصل هذا الحديث وطرقه مضطرب. قال الدارقطني: كل أسانيده مضطربة ليس فيها صحيح. وقال أبو بكر البيهقي: قد روي من أوجه كلها ضعاف".
- ونقل ابن حجر في "النكت الظراف" قول محمد بن نصر المروزي: "هذا حديث اضرب الرواة في أسناده وليس يثبت عند أهل المعرفة". تحفة الأشراف (٣٨٢/٤)، وانظر فيها كلام المزي على طرق الحديث (٣٨٣/٤). وقد ضعف ابن خزيمة جميع الروايات التي ساقها، قال بعد الإنتهاء من روايتها: "ليس يثبت من هذه الأخبار شيء... فبطل الذي ذكرنا لهذه الأسانيد" (٥٤٦/١).
- وانظر "الإصابة في تمييز الصحابة" (٤٠٥/٢ و ٤٠٦) فقد استوعب الحافظ في تخريج الحديث وبيان علله.
- والخلاصة ان المتن يروي من حديث كثير من الصحابة احميت منهم اثني عشر صحابيا ولم استوعب، وقد اختلف العلماء في تصحيح الحديث، ومعظمهم على==

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: إن الله عز وجل (قال (٢)): (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار) (يعني (٣)) في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة رآه المؤمنون كما (يرى (٤)) القمر (ليلة (٥)) البدر (٦). (وقد سألته (٧)) (موسى (١)) صلى الله عليه فقال: (رب أرني أنظر إليك (٨))، يريد أن (يتعجل (٩)) من الرؤية ما أجله الله عز وجل (له ولأمثاله (١٠)) من أوليائه (فقال (١١)): (لن تراني). (ولذلك (١٢)) يقول قوم: إن نبينا صلى الله عليه وسلم (١٣)) لم يره إلا في المنام وعند تغشّي الوحي (له (١٤))، وأن الإسراء ليلة الإسراء كان بروحه دون

== تضعيفه ورده، وطرق الحديث في كثير منها بيان أن ذلك كان اثناء النوم. وانظر تأويله في "مشكل الحديث" لابن هورك المصحات (٧٠-٨٧).

- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٢) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. والاية من سورة الانعام، (١٠٣) وهي في (خ ط): (لا تدركه الأبصار) فقط.
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٤) في (ل) و (م): "يرون" وفي (ب): "ترون".
- (٥) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.
- (٦) تقدم تخريج الحديث الصحيح في ذلك ص (٥٠٤).
- (٧) في (ب): "وقال: سأل"، وفي (م): "وقد بينا له" تحريف.

(٨) الاعراف، (١٤٣).

(٩) تحرفت في (م): "يستعمل".

(١٠) في (م): "لامثاله" فقط.

(١١) في (ل): "قال". (١٢) في (ب): "و".

(١٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

"ومسألة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه في الدنيا من الممائل الخلافية بين أهل السنة والجماعة، والخلاف فيها قد وقع بين الصحابة أنفسهم، فيروى اثباتها عن ابن عباس وسائر اصحابه وكعب الاحبار، وأبي ذر، =

جسمه (١)، (١ لا (٢) تسمع (لقلول (٣) الله عز وجل: (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة في القرآن (٤) يعني (بالرؤيا (٥) ما (رآه (٦) ليلة (٧) أُسري به، فأخبر بذلك فارتد به قوم (وقالوا (٨): كيف (يذهب (٩) الى بيت المقدس ثم يصعد الى السماء ثم يهبط الى الأرض (في ليلة (١٠)، وتوهموا (أنه ادعى الإسراء (١١) بحسمه.

== وروي نفيها عن عائشة وابن مسعود، وورد عن أبي هريرة كلا القولين. وانقسم العلماء بعد الى ثلاث طوائف:

- ١- طائفة اثبتت الرؤية البصرية.
 - ٢- طائفة نفت الرؤية البصرية واثبتت الرؤية القلبية.
 - ٣- طائفة توقفت بحجة انه ليس في الباب دليل قاطع".
- عن محقق كتاب التوحيد لابن خزيمة (٤٧٧/١) وانظر فيه تفصيل ذلك وأدلة كل قول، ونقل المحقق قول الحافظ ابن حجر في الفتح (٦٠٨/٨) "فيمكن الجمع بين اثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر وإثباته على رؤية القلب" واختاره. وانظر الفتح (٦٠٦/٨) ففيه بيان شاف للمسألة، والشاف مع شرحه (٤١٦/١) وما بعدها.
- (١) ومن هؤلاء عائشة ومعاوية بن أبي سفيان. انظر السيرة النبوية لابن هشام (٤٦/٢).
 - (٢) في (م): "الم".
 - (٣) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "الى قول".
 - (٤) الإسراء (٦٠).
 - (٥) في الاصل: "بالرؤية".
 - (٦) في (ل) و (م): "أراه"، وفي (ب): "رأى".
 - (٧) في (م) زيادة: "الإسراء" وكأنها سبق قلم نسي الناسخ الضرب عليها.
 - (٨) في (ب): "قالوا" بدون الواو.
 - (٩) في (ب): "يذهب به".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١١) في (م): "في الاسراء".

((وكان(١)) أبو بكر رضي الله عنه ممن صدق بذلك وحاج فيه فسمي
"الصديق(٢)". (وقد(٣)) قالت (إحدى نساؤه(٤)) - (وكان بات عندها(٥)) (في ليلة
أسري به(٦)) /: "انه ما فقدنا(٧)) جسمه".

٧٥

(٨) (وحدثنا(٩)) أبو الخطاب قال حدثنا (مالك(١٠)) بن سَعِير قال حدثنا
الأعمش قال: سمعت الوليد بن (العيزار(١١)) يذكر عن (أبي الأحوص(١٢)) (في
قوله(١٣)): (ولقد رآه بالافق المبين(١٤)) قال: "رأى جبريل عليه السلام في

(١) الحق فوق السطر في الاصل كلمة: "قد" لتميح: "وقد كان".

(٢) رواه الحاكم (٣/٦٢ و٦٣) من حديث عائشة وصححه على شرط الشيخين ووافقه
الذهبي.

(٣) في (ب): "قد" بدون الواو.

(٤) في (ب): "أحد أزواجه".

(٥) زيادة من (ل).

(٦) في (ب) و(م): "في ليلة الإسراء"، وفي (ل): "ليلة الإسراء".

(٧) في (ب): "أنا ما فقدت"، وفي (م) و (ب) و (بط): "إنها ما فقدت"، وفي (خ)

(ط): "إنا ما فقدنا". والحديث رواه ابن اسحاق في المسيرة ص(٢٩٥) قال: "ثنا
بعض آل أبي بكر عن عائشة أنها كانت تقول: ما فقد جسد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولكن الله أسرى بروحه". وضعفه القاضي عياض في "الشفاء" انظر
(٤١٥/١).

(٨) في الاصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد
قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"،
وفي (ل): "قال أبو محمد".

(٩) في (م): "حدثنا" بدون الواو.

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١١) تحرف في (ب): "العيران"، وتصحف في (م): "العيزاز".

(١٢) في (م): "الأحوص".

(١٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٤) التكوير، (٢٣).

صورته (وله سبع مئة (١)) جناح".

((قالوا (٢)): (ومما (٣)) يدل على ذلك أيضا حديث رواه عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي (٤)) هلال عن مروان بن عثمان عن عمار بن عامر عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب "أنها سمعت النبي صلى الله عليه (وسلم (٤)) يذكر أنه رأى ربه تبارك وتعالى (في منامه (٥)) في صورة شاب موقر (في خُفرة (٦))، وعلى (فراشه فراش (٧)) من ذهب، في رجليه نعلان من ذهب (٨)". /

٩٧ هـ

(١) في الأصل: "تسع مئة" لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" و حرف "خ". والاشتر رواه الطبري في تفسيره (٥٢/٣٠) من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش وفيه "ست مئة جناح".

(٢) زيادة من (ل) و (ب). والمراد: القائلين أن الإسراء كان بالروح فقط دون الجسد.

(٣) في (ل): "مما" بدون الواو، وفي (م): "وما".

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٥) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "في المنام".

(٦) في (ب): "في ثياب خضر"، وفي (ل): "في خضر"، وفي (م): "في حلتين خضراوتين".

(٧) في (ب) و (م) و (بط) و (خ ط): "على فراش".

(٨) في (م) زيادة: "تعالى الله عن الشبه". والحديث رواه الطبراني (١٤٣/٢٥)

وابن أبي عامر في السنة (٢٠٥/١) من طرق عن ابن وهب. قال الألباني: "حديث صحيح بما قبله [أي: رأيت ربي في أحسن صورة] وإسناده ضعيف مظلم". وقال

الحافظ في التهذيب (٨٦/١٠): "هو متن منكر"، ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٩/١) وفي الموضوعات أيضا (١٢٥/١) ونقل عن مهنى قوله: "سألت

أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فحول وجهه عني وقال: هذا حديث منكر". وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة ص (٣٨٧) وقال: "موضوع"،

وتعقبه المعلمي ورد كلامه وبين وجه الحديث. ورواه الطبراني في السنة من حديث ابن عباس، ونقل عن أبي زرعة أنه قال: "هو حديث صحيح". انظر كنز

العمال (٢٢٨/١).

قال أبو محمد: ولم نذكر قول من تأول هذا التأويل في هذا الحديث أنا رأيناه صواباً، وإنما ذكرناه ليعلم أن الحديث قد تأوله قوم واحتجوا له بهذين الحديثين اللذين ذكرناهما (١).

وكيف يكون ذلك كما تأولوا والله يقول: (سبحانه الذي أسرى بعبده) الآية (٢). وهذا لا يجوز أن يتأول فيه هذا التأويل، ولا يدفع بمثل هذه الأحاديث. ونحن نعوذ بالله أن نتعسف فنناول فيما قد جعله الله / فضيلة لمحمد صلى الله عليه وسلم (٣)، ولكننا نُسلم للحديث ونحمل الكتاب على ظاهره (٤).

(١) انظر ادلتهم كما ذكر المؤلف وزيادة مع مناقشتها في "الشفاء" للقاضي عياض مع شرحه (٤٠٣/١) وما بعدها.

(٢) الإسراء، (١).

(٣) قال القاضي عياض: "وذهب معظم السلف والمسلمين إلى أنه أسراء بالجسد وفي اليقظة، وهذا هو الحق". واستدلوا لذلك بأدلة كثيرة منها:

١- الآية التي ذكرها المؤلف وفيها: (بعبده) إذ لو كان مناماً لقال: "بروح عبده"، لأنه بحسب إطلاقه محمول على كمال أفراده.

٢- قوله تعالى: (ما زاع البصر وما طغى)، إذ ليس للروح بصر بل بصيرة، ولا يُمدح عدم زيغ بصر النائم.

٣- ولو كان الإسراء مناماً لما كان فيه آية ولا معجزة، وقد قال تعالى: (لقد رأى من آيات ربه الكبرى)، ولما استبعده الكفار ولا كذبوه، ولا

ارتد به ضعفاء من أسلم وافتنوا به. انظر "الشفاء" مع شرحه (٤٠٤/١-٤٠٧).

(٤) من بداية الصفحة إلى هنا زيادة من (ل). وفي هامش (ل) هنا هامش كبير لكنه غير واضح، ظهر منه: "ومن الكلام... ليس.. وذكره شيخنا ابن ناصر في كتابه أنه.. من خط.. الخطيب عن ابن اللبان صح في سماعنا عن ابن ناصر عن ابن...". وببدوا أنه في توثيق الزيادة التي في النسخة.

[خلق آدم على صورته]

(قالوا (١)): حديث في التشبيه. قالوا: رويتم عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - " (أن الله تبارك وتعالى خلق (٣) آدم على صورته (٤)). " والله تبارك وتعالى يجلّ عن أن يكون له صورة أو مثال.

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول (كما قالوا (٦)): إن الله تبارك وتعالى يجلّ عن (٧) أن تكون (٨) له صورة أو مثال، غير أن الناس (ربما (٩)) ألفوا الشيء وأنسوا به (فسكنوا (١٠)) عنده، وأنكروا مثله.

ألا ترى أن الله عز وجل يقول في وصفه (نفسه (١١)): (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير (١٢))، وظاهر هذا يدل على أن مثله لا يشبهه شيء، ومثل الشيء

-
- (١) زيادة من (خ ط).
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) في (م): "خلق الله".
 - (٤) رواه البخاري (٣٦٢/٦) و (٣/١١)، ومسلم (١٧٧/١٧ و ١٧٨) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خلق الله عز وجل آدم على صورته طوله ستون ذراعا" الحديث وفيه قصة سلامه على الملائكة.
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (ل)، وفي (م): "فيما قالوا".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٨) في (ب): "يكون".
 - (٩) زيادة من (ب) و (م).
 - (١٠) في (م): "فسكنوا".
 - (١١) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح". وحرف "خ"، وفي (ب): "لنفسه".
 - (١٢) الشورى، (١١). وقوله (وهو السميع البصير) ثابت في الأصل فقط.

غير الشيء، فقد صار - على (هذا (١)) الظاهر - لـه (مثل عز وجل (٢))؟ ومعنى ذلك في اللغة (أنه (٣)) يقام المثل مقام الشيء نفسه، فيقول القائل: مثلي لا يقال له هذا الكلام، ومثلي لا (يُفتات (٤)) عليه لا (يريد (٥)) أن نظيري لا يقال له (أو (٦)) لا (يُفتات (٧)) عليه، وإنما يريد (أنا نفسي (٨)) لا يقال لي كذا وكذا. وكذلك قوله عز وجل: (ليس كمثله شيء)، (يريد (٩)): ليس كهو شيء، فخرج هذا مخرج كلام العرب. ويجوز أن تكون الكاف زائدة، كما (تقول (١٠)) في الكلام: كلمني بلسان كمثـل السنـان، ولها بـنـان كمثـل العنـم (١١). وكقول الراجز:

وصاليات كَمَا يُؤْثَقِينَ

فادخل الكاف على الكاف، (وهي بمعنى: مثل (١٢)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط) و(م).
 - (٢) في الأصل: "عز وجل مثلاً"، وفي (م): "عز وجل مثل"، وفي (ب): "مثل" فقط.
 - (٣) في (ب): "أن".
 - (٤) "يُفتات" و"يُفتات" بترك الهمز وإثباته وجهان، أي يفستري انظر المعجم الوسيط (ف أ ت)، وتمحفت الكلمة في (م): "يُفتات" بالكاف.
 - (٥) في (م): "تريد".
 - (٦) في (ل): "و".
 - (٧) تصحفت في (م): "يُفتات".
 - (٨) تحرفت في (م): "أن ينسى".
 - (٩) تحرفت في (ب): "تنزيه".
 - (١٠) في (ب): "يقول".
 - (١١) "العنم: شجرة حجازية لها ثمرة حمراء يشبه بها البنان المخضوب". ترتيب القاموس (ع ن م). وفي (خ ط) زيادة: "أي كالعنم".
 - (١٢) في (ل): "وهو بمعنى مثل"، وفي (م): "وهو معنى بمثل".

١٢ م يريد (بذلك (١)) أن الله عز وجل خلق آدم على صورة الوجه. وهذا أيضا بمنزلة التأويل الأول لا فائدة فيه، والناس يعلمون أن الله تبارك وتعالى خلق آدم على الله عليه على خلق ولده، ووجهه على وجوههم.

وزاد قوم في الحديث: (أنه (٢)) مرّ برجل يضرب وجهه (رجل (٣)) (آخر (٤)) فقال: "لا تضربه فإن الله عز وجل خلق آدم عليه السلام على صورته (٥)"، أي على صورة المضر وب. وفي هذا (القول (٦)) من الخلل (مثل (٧)) ما في (القول (٧)) الأول (٨).

ولما وقعت هذه (التأويلات (٩)) المستكرهة وكثر التنازع (فيها (١٠))، حمل قوماً اللجاج (١١) (على (١٢)) أن زادوا في الحديث

-
- (١) زيادة من (بط).
 - (٢) في (م): "لأنه".
 - (٣) زيادة من (ب) و (بط).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٥) ورد نحوه في بعض روايات الحديث السابق، منها رواية مسلم (١٦/١٦٥ و ١٦٦): "إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته".
 - (٦) زيادة من (ب) و (م)، وفي (ل): "الحديث".
 - (٧) زيادة من (ب).
 - (٨) بل فيه أدب عال يعلمه صلى الله عليه وسلم للمسلمين وهو: إكرام آدم أبي البشر عليه السلام. انظر "دفاع عن الحديث النبوي". ص (١٩٢). وهذا التأويل هو اختيار الإمام ابن خزيمة، انظر كتاب التوحيد (١/٨٤).
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٠) زيادة من (ل) و (خ ط) و (م).
 - (١١) أي الخصومة. انظر ترتيب القاموس (ل ج ج).
 - (١٢) في (ب): "الى".

فقالوا: ((إن (١) الله خلق آدم على (صورة (٢) الرحمن (٣)). يريدون أن (تكون (٤)) الهاء في "صورته" لله جل وعز، وأن ذلك (يتبين (٥)) بأن يجعلوا "الرحمن" مكان الهاء، فركبوا قلبها من الخطأ، وذلك (أنه (٦)) لا يجوز أن يقول: إن الله عز وجل خلق السماء بمشيئة الرحمن، ولا على إرادة الرحمن. وإنما يجوز هذا إذا كان الاسم الثاني غير الاسم الأول، (أو (٧)) لو كانت الرواية / "لا تقبحوا الوجه (فإنه (٨))

٩٨ هـ

(١) كذا في (ل) و(م)، وفي الأصل، و(ب): "فإن".

(٢) في (ب) و (م): "صورته".

(٣) عزاه الحافظ في الفتح (١٨٣/٥) للطبراني وابن أبي عاصم في السنة (٢٢٩/١) من حديث ابن عمر وقال عن أسناده: "رجاله ثقات"، ورواه ابن خزيمة في التوحيد (٨٥/١ و ٨٦) موصولا ومرسلا، وضعف الألباني أسناد الحديث وصح إرساله - انظر حاشية ابن أبي عاصم. ونقل الحافظ عن إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل ما يفيد تصحيحه. لكن نقل النووي عن المازري تضعيف رواية من روى "على صورة الرحمن"، قال "ليس بثابت عند أهل الحديث، وكان من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له وغلط في ذلك". النووي (١٦٦/١٦). وقد ضعف الألباني الحديث في سلسلته (٣١٦/٣) واستوعب في الكلام عليه والإجابة عن أقوال العلماء بما لا مزيد عليه فانظره فإنه نفيس. ولفظ الحديث عند الجميع: "لا تقبحوا الوجوه، فإن ابن آدم خلق على صورة الرحمن".

(٤) في (م): "يكون".

(٥) تصحفت في الأصل: "تبين"، وفي (م): "تبين".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب).

(٧) في (ب) و(م): "و".

(٨) في (ل) - مفردة: "فإن آدم".

خلق على صورة الرحمن(١)"، (كان ذلك يكون على ما تأولوا(٢)).
 (قال أبو محمد(٣)): ولم أر في التأويلات شيئا (أقرب(٤)) (من(٥)) الإطراد
 ولا أبعد من الإستكراه، من تأويل بعض أهل النظر، فإنه قال فيه: أراد أن الله
 عز وجل خلق آدم في الجنة على صورته في الأرض. (كأن(٦)) قوما قالوا: إن آدم
 كان من طوله في الجنة كذا، (ومن حليته(٧)) كذا، ومن نوره كذا، ومن طيب رائحته
 كذا، لمخالطة ما يكون في (الجنة ما يكون في(٨)) الدنيا، فقال النبي - صلى
 الله عليه وسلم(٩) -: "إن الله عز وجل خلق آدم" يريد في الجنة "على صورته"
 يعني في الدنيا(١٠).

-
- (١) والرواية كذلك كما تقدم التنبيه على ذلك، واللفظ الذي انكره المؤلف -
 والمازري - لم أجده.
 (٢) زيادة من (بط).
 (٣) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 (٤) تحرفت في (ب): "أفوت".
 (٥) في (ل) - مفردة: "في" وفوقها علامة التمرير.
 (٦) في (ب): "وكأن".
 (٧) في (ب): "وكذا من حليته"، وفي (م): "ومن خلقته".
 (٨) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٩) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (١٠) وفي الحديث أقوال أخرى منها:

أ- ان الله ابتداء خلق آدم كما وجد، لم ينتقل في النشأة كما ينتقل ولده
 من حالة الى حالة.

ب- وعلى افتراض عود الضمير الى الله، فالإضافة فيه اضافة تشريف
 واختصاص، كقوله: "ناقة الله" و "بيت الله". انظر النووي (١٦/١٦٦)،
 والفتح (٣/١١)، ودفاع عن الحديث النبوي ص(١٩٢). والإستزادة انظر
 الفتح (١٨٣/٥) و"مشكل الحديث" لابن فورك، الصفحات (٤٢-٦٩) و
 (٣٨٩-٣٩١)، وحاشية كتاب التوحيد لابن خزيمة (٨٨/١) وما بعدها.

ولست (أحتّم (١)) بهذا التّأويل على الحديث، ولا أقضي بأنه مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، لأنني قرأت في التّوراة "أن الله تعالى لما خلق (السّماء (٢)) والارض قال: (نخلق (٣)) بشرا بصورتنا، فخلق آدم (٤) من أدمة الارض ونفخ في وجهه نسمة (الحياة (٥))". وهذا لا (يملح (٦)) له ذلك التّأويل.

وكذلك حديث ابن عباس - رحمة الله عليه - أن موسى صلى الله عليه ضرب الحجر لبني إسرائيل فتفجر (فقال (٧)): "اشربوا يا حمير، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: عمدت إلى خلق من خلقي خلقتهم على صورتي فشبهتهم بالحمير، فما برح حتى عوقب". هذا معنى الحديث (٨).

(قال أبو محمد (٩)): (والذي (١٠)) عندي _ (والله أعلم (١١)) - أن الصورة

-
- (١) تمحفت في (م): "أختّم".
 - (٢) في (ب): "السماءات".
 - (٣) في (م): "يخلق".
 - (٤) في الاصل كلمتان غير واضحتين كأنهما: "عليه السلام".
 - (٥) تحرفت في (م): "الخيرة".
 - (٦) في (بط): "يصح".
 - (٧) في (ل) و (ب): "وقال".
 - (٨) في (ل) - مفردة - زيادة: "نفسه". ولم أجد حديث ابن عباس، وإنما عزا السيوطي في الدر المنثور (١٧٦/١) لابن أبي شيبه في تفسيره قول مجاهد: "استسقى موسى لقومه فقال: اشربوا يا حمير فقال الله تعالى له: لا تسم عبادي حميرا". وغفر الله للمؤلف الذي يذكر تأويل الأحاديث بما لا مزيد عليه، ثم يذهب إلى الإسرائيليات ليأتي منها بالطامات والاساطير والخرافات فيجعلها حجة في دين الله! واليهود والنصارى أهل تشبيه، فلا ينبغي لعاقل أن يعتبر ضلالهم في توحيده ربه.
 - (٩) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 - (١٠) في (ب): "فالذي".
 - (١١) في (م): "والعلم عند الله".

ليست بأعجب من اليدين والاصابع (والعين(١))، (وإنما(٢)) وقع الإلف (لتلك(٣))
(لمجيئها(٤)) في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه لأنها لم تأت في القرآن. ونحن
نؤمن بالجميع ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد(٥).

(١) في (ل) - مفردة: "والعينين" وفوقها علامة التمرير.

(٢) في (م): "ولما".

(٣) في الاصل: "لذلك".

(٤) كذا في الاصل و (خ ط)، وفي باقي النسخ: "بمجيئها".

(٥) نقل ابن فورك - وقبله المازري وبعده ابن الجوزي - عن المؤلف أنه قال في
تأويل الحديث: "صورة لا كالصور" وتعقبوه باستلزام ذلك التشبيه. انظر
"مشكل الحديث" لابن فورك ص(٦٧). والفتح (١٨٣/٥)، ودفع شبه التشبيه ص(٤٦)
و (٤٧). ولا أعلم المؤلف تكلم على الحديث في مؤلفاته - التي ولقت عليها
- في غير هذا الموضع، فإن كان المراد من النقل معنى عبارته هنا فليس
كذلك، وليس في عبارة المؤلف - باستثناء زلته في اعتبار الإسرائيليات في
مثل هذا الموضع - زيادة على القول في الصورة كالقول في باقي الصفات، وقد
تكرر قوله في الصفات مرارا في هذا الكتاب وليس فيه ما يخالف طريقة
المثبتة والحنابلة. قال الحافظ في الفتح عن الصورة: "فتعين اجراء ما في
ذلك على ما تقرر بين أهل السنة من امراره كما جاء من غير اعتقاد تشبيه،
او من تأويله على ما يليق بالرحمن جل جلاله" (١٨٣/٥). وقال الذهبي في سير
أعلام النبلاء (٢٩٨/١٣ و ٢٩٩): "ما رأيت لأبي محمد في كتاب مشكل الحديث
ما يخالف طريقة المثبتة والحنابلة، ومن أن الصفات تُمر ولا تُتأول".

[أين كان الله (١)]

قالوا ((٢)): حديث في التشبيه . قالوا: رويتم في حديث أبي رزّين العقيلي - (برواية (٣)) حماد بن سلمة - أنه قال (للنبي صلى الله عليه وسلم ((٤)): "أين كان ربنا قبل أن تخلق السماوات والأرض؟ فقال: كان في عَمَاء، (فوقه هواء وتحتّه هواء (٥))."

قالوا: وهذا تحديد وتشبيه .

قال أبو محمد: ونحن نقول: إن حديث أبي رزّين (هذا (٦)) مختلف فيه ، وقد جاء من غير هذا الوجه بالفاظ تستثنع (أيضا (٧)) ، والنقلة (له (٨)) أعراب ، ووكيع بن

(١) هذا المبحث ليس في (م) . ويؤخر والذي بعده يقدم في (خ ط) .

(٢) زيادة من (خ ط) .

(٣) في (خ ط): "يرويّه" .

(٤) زيادة من هامش الاصل مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ" ، وهي ثابتة في روايات الحديث .

(٥) في (خ ط): "تحتّه هواء وفوقه هواء" . والحديث رواه الترمذي (٢٨٨/٥) وحسنه ، ونقل الحافظ في الفتح (٢٨٩/٦) أنه صححه - وابن ماجه (٦٤/١) ، وأحمد (١١/٤) و (١٢) ، وابن أبي شيبة في كتاب "العرش" ص (٥٤) ، وعبد الله بن أحمد في المسنة ص (٥٤) ، وابن أبي عاصم في المسنة ص (٢٧١ و ٢٧٢) والطيالسي ص (١٤٧) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزّين قال: قلت يا رسول الله : "أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ قال: كان في عَمَاء ما تحتّه هواء وما فوقه هواء وخلق عرشه على الماء" . ووقع في رواية الطيالسي: "فوقه هواء وما تحتّه هواء: "و أظن مقلوط "ما" الأولى خطأ مطبعيا والله اعلم . والحديث ضعف الالباني إسناده - انظر حاشية المسنة لابن أبي عاصم وضعفه كذلك محقق كتاب "العرش" لابن أبي شيبة .

(٦) ما بين قوسين ليس في (خ ط) .

(٧) زيادة من (ل) و(بط) و(م) .

(٨) في الاصل: "لهم" ، والكلمة (م . ب) .

(حُدُسُ (١) الذي (رُوي عنه حديث (٢) حماد بن سلمة (أيضاً (٣) لا يعرف (٤).
غير أنه قد تكلم في تفسير هذا الحديث أبو عبيد القاسم بن سلام. (٥) حدثنا
عنه أحمد بن سعيد اللحياني (أنه (٦) قال: "العماء: السحاب" (٧). وهو كما ذكر
في كلام العرب (ن (٨) كان الحرف ممدوداً. وإن كان مقلّوا كئنه: "كان (٩) في
عمى"، فإنه (أراد (١٠): كان في عمى عن معرفة الناس، كما تقول: عميت عن (هذا (١١)

-
- (١) تحرف في (ب): "خراش"، وفي هامشها كلام مطموس ظهر منه: "في الكاشف
عدس أو"، كانه يضبط اسم الراوي ويصحح الخطأ السواقع في النسخة ،
وعبارة الكاشف (٢٠٨/٣): "وكيع بن عدس أو حدس العقيلي".
- (٢) كذا في الأصل وهو الصواب، وفي باقي النسخ: "روى عن".
- (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
- (٤) وكيع بن عدس - ويقال حدس - أبوب مصعب العقيلي الطائفي، ذكره ابن حبان في
الثقات ، وقال ابن القطان: مجهول الحال، قال الذهبي: "لا يعرف، تفرد عنه
يعلى بن عطاء"، وقال في الكاشف: "وثق"، وقال الحافظ في التقریب: "مقبول".
انظر التهذيب (١١٥/١١) ونقل فيه الحافظ قول ابن قتيبة فيه وسمى الكتاب:
"اختلاف الحديث"، وانظر التقریب ص (٥٨١)، والكاشف (٢٠٨/٣)، والميزان
(٣٣٥/٤).
- (٥) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد
قال".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٧) انظر غريب الحديث لأبي عبيد (٢١٢/١).
- (٨) في (ب): "أنه".
- (٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط) و(م)، وفي (ب): "قال".
- (١٠) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
- (١١) زيادة من (ل) و(بط) و(ب) و(م).

- ٧٧ ل الامر، (فأنا) (١) أعمى عنه (٢): إذا أشكل عليك (فلم) (٣) تعرفه ولم تعرف جهته. /
 وكل شيء (خفي) (٤) عليك فهو في عمى عنك.
 وأما قوله: "فوقه هواء وتحتته هواء"، فإن قومًا زادوا فيه "ما"
 (فقالوا) (٥): "ما فوقه هواء وما تحتته هواء"، (استيحاشا) (٦) من أن يكون فوقه
 هواء وتحتته هواء ويكون بينهما. والرواية هي الأولى (٧)، والوحشة لا تزول
 بزيادة "ما"، لأن "فوق" و "تحت" (بأقيتان) (٨) - والله أعلم. /

-
- (١) في (ب): "وأنا".
 (٢) زيادة من هامش الاصل مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".
 (٣) في (ب): "ولم".
 (٤) في (ب): "يخفي".
 (٥) في (ل) و(بط) و(م): "قالوا".
 (٦) في (ب): "واستيحاشا".
 (٧) والرواية بزيادة "ما" في الموضعين كما تقدم في تخريج الحديث.
 (٨) في (ب): "بأقيان". وانظر أيضا "مشكل الحديث" لابن فورك ص (١٨٠ و ١٨١).

[النهى عن سب الدهر]

(قالوا (١)): حديث في التشبيه. قالوا: رويتم (٢) النبي صلى الله عليه وسلم (٣) ((قال (٤)): "لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر". / فوافقتهم (الدهرية في هذه الرواية (٥)).

(قال أبو محمد (٦)): ونحن نقول: إن العرب في الجاهلية كانت تقول: (أصابني الدهر في (٧) مالي (٨) بكذا، (ونالني (٩) قوارع الدهر ومصائبه، (ويقول الهرم: حنّاني الدهر. فينسبون كل شيء تجري (١٠) به أقدار الله عز وجل عليهم من موت أو سقم أو (شكّل (١١) أو هرم إلى الدهر. (ويقولون (١٢)): لعن الله (هذا (١٣) الدهر، ويسمونه: المنون، (لأنه (١٤) جالب المنون عندهم (١٥))، والمّنون: المنية.

(١) زيادة من (خ ط). (٢) في (ل) و(ب): "عن".

(٣) كلمة: "وسلم" ليست في الأصل، وما بين قوسين- من قوله: "أن النبي" إلى هنا- ليس في (م).

(٤) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. والحديث رواه البخاري (٥٧٤/٨) و(٥٦٤/١٠) و(٤٦٤/١٣)، ومسلم (٤-٢/١٥)، وأبو داود (٣٦٩/٤). من حديث أبي هريرة.

(٥) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "في هذه الرواية الدهرية".

(٦) زيادة من (ب). (٧) في (م): "و".

(٨) في الأصل يوجد ضبة فوق "أصابني" و"مالي" وكتب في الهامش: "أصابنا في في أموالنا" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٩) تحرفت في (م): "وبالشيء".

(١٠) في (م): "وتقول الهرم: حياتي، وينسبون كل شيء يجري".

(١١) تصحفت في (م): "نكل". (١٢) في (م): "يقولون" بدون الواو.

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٤) في الأصل غيرت بقلم مغاير لتمبج: "لأن" وكتب في الهامش: "الدهر" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(١٥) كذا في الأصل و (بط)، وفي باقي النسخ: "عليهم".

قال (أبو ذؤيب(١):

أَمِنَ المَنُون (ورَّيبه(٢) تتوجع . والدهر ليس بمُعْتَب من يجزع

(قال أبو محمد(٣): هكذا انشدنيهِ الرِّياشي عن الاصمعي عن ابن أبي طَرْفَة

(الهذلي(٤) عن أبي ذؤيب، والناس (يروونه(٥): "وريبها تتوجع" (ويجعلون(٦)

المنون: المنية. وهذا غلط، يدلك (على ذلك(٤) قوله :

.....والدهر ليس بمعتب من يجزع

كأنه قال:

أمن الدهر وريبه تتوجع . والدهر ليس بمعتب من يجزع(٧).

(وقال(٨) الله عز وجل: (نتربص به ريب المنون(٩)) أي ريب الدهر وحوادثه .

وكانت العرب تقول: لا التاك آخر المنون، أي آخر الدهر.

. وقد حكى الله عز وجل عن (اهل(٤) الجاهلية (وما(١٠)) كانوا عليه من نسب

أقدار الله عز وجل وأفعاله إلى الدهر فقال: (وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا

(١) في (م): "أبو ذيب الهذلي". والبيت عزاه له المؤلف في غريب القرآن أيضا
ص(٤٢٥).

(٢) في الأصل: "وريبها" وكتب المثبت فوقها.

(٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) في الأصل: "يروونه".

(٦) في الأصل: "يجعلون" بدون الواو.

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل)، ومن قوله: "قال أبو محمد" في السطر الثالث إلى
هنا ليس في (م).

(٨) في (م): "وقد قال".

(٩) الطور، (٣٠).

(١٠) كذا في (ل)، وفي باقي النسخ: "ما" بدون الواو.

نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر، وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون(١)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٢)): لا تسبوا الدهر (إذا(٣) أصابتكم المصائب ولا تنسبوها إليه، فإن الله عز وجل هو الذي أصابكم بذلك لا الدهر، فإذا سببتم الفاعل وقع السب (بالله(٤) عز وجل. ألا ترى أن الرجل منهم إذا أصابته نائبة أو جائحة، في مال أو بدن أو ولد (فيسب(٥) فاعل ذلك به (وهو(٦) ينوي الدهر أن المسبوب هو الله تعالى.

وسأمثل لهذا الكلام (مثلا(٧) أقرّب به عليك ما تأولت، وإن كان (بحمد الله(٨) قريبا: كان رجلا يُسمى زيدا أمر عبدا له يسمى فتّحا أن يقتل رجلا (فقتله(٩)، فسبّ الناس (فتحا(٩) ولعنوه، فقال لهم قاتل: لا تسبوا فتّحا، فإن زيدا هو/ فتح. يريد أن زيدا هو القاتل لانه (الذي أمره(١٠)، كانه قال: إن ١٣ م القاتل (زيد لا فتح. كذلك(١١) الدهر يكون فيه المصائب والنوازل -

-
- (١) الجاشية، (٢٤)، والاية الكريمة كذا في (ب)، وفي الاصل: (وقالوا: وما يهلكنا...، وفي (م): (وقالوا: ما يهلكنا...، وفي(ل): (وما يهلكنا...).
- (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٣) في (م): "إنما".
- (٤) في (م): "في الله".
- (٥) في (خ ط): "فسب".
- (٦) في الاصل: "وهم".
- (٧) في (م): "مثلا".
- (٨) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
- (٩) ما بين قوسين ليس في (م).
- (١٠) في (م): "هو الذي أمره به".
- (١١) في (م): "زيدا لا فتّحا. وكذلك".

(وهي (١)) بأقدار الله عز وجل - (فيمسب (٢)) الناس الدهر (لكون (٣)) تلك المصائب (والنوازل (٤)) فيه وليس له منع، فيقول قائل: "لا تسبوا الدهر، فإن الله عز وجل هو الدهر (٥)".

(١) في (م): "وهو".

(٢) تحرفت في (ب): "فنسبت"، وفي (م): "فتسب".

(٣) في (ب): "يكون" مهملة الحرف الأول.

(٤) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٥) وانظر ان شئت للتوسع: النووي (٣/١٥)، الفتح (٨/٥٧٥) و (١٠/٥٦٥ و ٥٦٦)،

وتفسير ابن كثير (٤/١٦٣)، وغريب الحديث للمؤلف (١/٢٩١ و ٢٩٢).

[تَقَرُّبُ الرَّبِّ وَإِتْيَانُهُ]

(قالوا (١)): حديث في التشبيه. قالوا: رويتم عن أبي ذر وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه (٢)) قال: "يقول الله عز وجل: من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا، ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة (٣)".

قال أبو محمد (٤): ونحن نقول: إن (هذا مثل وتشبيه (٥))، وإنما أراد (أن (٦)) من أتاني مسرعا بالطاعة أتيته بالشواب أسرع من إتيانه، فكأن عن ذلك بالمشي (والهرولة (٧))، كما (٨) يقال: فلان (موضع (٩)) في الضلال - والإيضاح سير (سريع (١٠)) - لا يراد أنه يسير ذلك السير وإنما يراد (١١) أنه يسرع إلى (الضلال (١٢)) فكأن (بالموضع (١٣)).

١٠٠

(١) زيادة من (خ ط).

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) أما حديث أبي ذر فرواه مسلم (١٢/١٧ و ١٣) وابن ماجه (١٢٥٥/٢). وأما حديث أبي هريرة فرواه البخاري (٢٨٤/١٣ و ٤١٢) ومسلم (٤-٢/١٧) و (١١/١٧ و ١٢) و (١٧/٥٩ و ٦٠) والترمذي (٥٨١/٥) وابن ماجه (١٢٥٥/٢).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).

(٥) في (ل) - مفردة: "لهذا مثلا وتشبيها"، وفي (ب): "هذا تمثيل وتشبيه".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).

(٧) في (ب) و(م): "وبالهرولة".

(٨) من هنا إلى نهاية الفقرة ليس في (م).

(٩) في (ل) - مفردة - و(م): "يوضع"، والكلمة (م.ه).

(١٠) في (ب): "شديد".

(١١) في (بط) زيادة: "به".

(١٢) في (ب): "الضلالة".

(١٣) في (خ ط): "بالموضع".

وكذلك قوله جل وعز: (والذين سعوا (١) في آياتنا معاجزين (٢))، والسعي:
الإسراع في المشي، وليس (يراد (٣)) أنهم (مشوا، وإنما يراد أنهم (٤)) أسرعوا
بنياتهم وأعمالهم.

(١) في (ل) - مفردة: "يسعون" وهي كذلك آية سبأ، (٣٨).

(٢) الحج (٥١)، وسبأ (٥).

(٣) في الاصل: "يريد".

(٤) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش.

[نظر النساء إلى الرجال]

(قالوا (١)): حديث يبطله (الكتاب والإجماع (٢)). قالوا: رويتم أن ابن أم (٣) مكتوم استأذن على رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - وعنده امرأتان من أزواجه فأمرهما بالإحتجاب، فقالتا: يا رسول الله إنه أعمى؟ فقال: "أفعميا وان (٥) أنتما (٦)؟" والناس مجمعون على أنه لا يحرم على النساء أن ينظرن إلى الرجال إذا استترن (٧)، وقد كنّ يخرجن في (عصر (٨) رسول الله

-
- (١) زيادة من (ل) و(خ ط) و(ب) و(م).
 - (٢) في (ب) و(م): "الإجماع والكتاب".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) زيادة من (ل) و(ب).
 - (٥) في (م): "أفعميا وتان".
 - (٦) رواه أبو داود (٦٣/٤ و ٦٤)، والترمذي (١٠٢/٥) - وقال حسن صحيح - والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء ص (٣٠٦ و ٣٠٧)، وأحمد (٢٩٦/٦)، وابن حبان (٤٣٩/٧ الإحسان)، كلهم من طريق الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: "كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة، فأقبل ابن أم مكتوم، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب" الحديث قال أبو داود بعد روايته: "هذه لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة". وقال النسائي بعد روايته: "ما نعلم أحدا روى عن نبهان غير الزهري". قال الحافظ في الفتح: "واسناده قوي، وأكثر ما علل به أفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليست بعللة قاذفة، فإن من يعرفه الزهري ويمضه بأنه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد لا ترد روايته" (٣٣٧/٩).
 - (٧) بل هو رأي الجمهور، وخالف البعض. انظر الفتح (٣٣٦/٩ و ٣٣٧) وتحفة الأحوذى (٦٢/٨).
 - (٨) في (خ ط): "عهد".

- صلى الله عليه وسلم (١) - إلى المساجد يملين مع الرجال، وللتيم في تفسير قول الله عز وجل: (ولا يبدلين زينتهن إلا ما ظهر منها (٢)): إنه الكحل والخاتم (٣).

١٥ ل قال أبو محمد (٤): ونحن نقول: إن الله تبارك وتعالى/ أمر أزواج نبيه - صلى الله عليه وسلم (١) - بالاحتجاب (٥) أمرنا أن لا نكلمهن إلا من وراء حجاب فقال: (وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب (٦))، وسواء دخل عليهن الأعمى (أو (٧)) الصحيح من غير حجاب بينه وبينهن (٨))، (لأنهما (٩)) جميعا يكونان عاصيتين لله عز وجل، ويكن (أيضا (١٠)) عاصيات له (١١)) جل وعز إذا أذن (لهما (١٢)) في الدخول عليهن. وهذه خاصة لأزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - كما (خصص (١٣)) بتحريم النكاح على جميع المسلمين. فإذا خرجن من منازلهن (الحج (١٤)) أو (غير (١٥)) ذلك من الظروف أو الحوائج

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) النور، (٣١).

(٣) قاله البعض، والجمهور على أنه الوجه والكفين. انظر تفسير ابن كثير (٢٩٤/٣).

(٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) في (ب): "و".

(٦) الأحزاب، (٥٣).

(٧) في الأصل و(ل) - مفردة: "و".

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٩) في (بط): "لا انهما".

(١٠) زيادة من (ب) و(م).

(١١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "الله".

(١٢) في (بط): "لهم".

(١٣) في (ب): "خصم".

(١٤) في (ل): "للحج".

(١٥) في (م): "لغير".

التي لا بد من الخروج لها، زال (فرض (١)) الحجاب، لأنه لا يدخل عليهن حينئذ داخل (فيجب أن يحتجب (٢)) منه (٣)) إذ كن في السفر بارزات، وكان الفرض (إنما (٤)) وقع في المنازل التي (هن (٥)) بها نازلات (٦).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٢) تحرفت العبارة في (ب): "فيجب أو يحتجب".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٥) في (م): "هي".
 - (٦) وانظر للتوسع الفتحة (٣٣٧/٩)، تحفة الاحوذى (٦٢/٨)، وعون المعبود (١٦٩/١١).

[الفرق بين خراج العبد وصري الشاة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - " (قضى (٢)) أن الخراج بالضمان (٣)". يريد العبد يشتره (مشتري (٤)) فيقتله حينما ثم يظهر على/ عيب (فيه (٥)) فيردّه بالعيب، أنه لا يردّ ما صار (١٤م) إليه (٦)) من غلّته - وهو الخراج- لأنه كان ضامناً له، ولو مات مات من ماله. ثم رويتم أنه قال: "من اشترى مَصْرًا فهو بالخيار ثلاثة أيام، إن شاء ردها ورد معها صاعاً من طعام (٧)".

قالوا: وهذا مخالف للحكم الأول، لأن الذي أخذه من لبنها غلّة، ولأنه كان ضامناً، لو ماتت الشاة ماتت من ماله، فهو (والخراج (٨)) بالضمان (سواء (٩)) لا فرق بينهما. (قال أبو محمد (١٠)): ونحن نقول: إن بينهما فرقاً بيّناً، لأن المصْرَ (١١) من الشاة والمَحْفَلَة (شيء (١٢)) واحد، وهي التي (جمع (١٣)) اللبن / في صَرَعها فلم (٧٩م)

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) في (م): "قال".
 - (٣) رواه أبو داود (٢٨٤/٣)، والترمذي (٥٨١/٣ و ٥٨٢) - وقال حسن صحيح، وفسره نحواً مما أثبت المؤلف - والنسائي (٢٥٤/٧ و ٢٥٥)، وابن ماجه (٧٥٤/٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.
 - (٤) في الأصل: "مشتري" بإثبات الياء، وفي (ب): "مشتريه".
 - (٥) في الأصل و(خ ط): "به".
 - (٦) الكلمة (م. ب) ظهر منها حرف الهاء فقط وكتب فوقها: "له".
 - (٧) رواه البخاري (٣٦١/٤ و ٣٦٨)، ومسلم (١٠/١٦٥ و ١٦٧)، وأبو داود (٢٧٠/٣)، والترمذي (٥٥٣/٣ و ٥٥٤)، والنسائي (٢٥٣/٧ و ٢٥٤)، وابن ماجه (٧٥٣/٢)، من حديث أبي هريرة.
 - (٨) كذا في (ب)، وفي باقي النسخ: "الخراج" بدون الواو.
 - (٩) في (م): "في نسخة ابن زيد". (١٠) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١١) في (ب) زيادة: "لأن المصراة" مرة أخرى. (١٢) في (م): "بمعنى".
 - (١٣) في الأصل: "يجمع".

تطلب أياما حتى عظم الضرع لاجتماع اللبن فيه، فإذا اشتراها (مشتري (١))
(واحتلب (٢)) ما في ضرعها، استوعبه في حبة أو حبتين، فإذا انقطع اللبن بعد
ذلك وظهر على أنها كانت محفلة، ردها (٣) ورد معها صاعا من (الطعام (٤))، لان
اللبن الذي اجتمع في ضرعها (كان (٥)) في ملك البائع لا في ملكه، فرد عليه
قيمه. والعبد (إذا (٦)) بيع وبه عيب ولم يظهر على ذلك (البائع (٧)) لا يباع
ومعه غلة، وإنما (تكون (٨)) الغلة في ملك المشتري، فلا يجب أن يرد عليه منها
(شيئا (٩)).

(١) في الأصل: "مشتري" بإشبات الياء.

(٢) في (م): "واحتلبها".

(٣) في (ب) زيادة: "ردها" مرة أخرى.

(٤) في (ب) و(م): "طعام".

(٥) في (م): "لان"؟

(٦) في (ب): "إذا" بتكرار الالف الثانية.

(٧) أي المساوم - انظر المعجم الوسيط (ب ي غ) - وفوقها في الأصل علامة
التفبيب وكتب في الهامش: "فالعبد" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (م):
"العيب".

(٨) في (ب): "يكون" بالياء.

(٩) في هامش (ل): "شيء". وانظر للإستزادة: النووي (١٠/١٦٨)، الفتح (٤/٣٦٤) و

(٣٦٥)، وحاشية السندي على النماشي (٧/٢٥٤).

[شُفْعَةُ الْجَارِ]

قالوا: حديثان متناقضان. / قالوا: رويتم أن (عمرو بن الشَّريد (١)) سمع أبا رافع عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - (أنه (٣)) قال: "الجار أحق بمَقْبِهِ (٤)". وعن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٥) - (أنه (٦)) قال: "جار الدار أحق بدار الجار (أو الأرض) (٧)".

ثم رويتم عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر قال: "إنما جعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - الشفعة (في كل مال لم (٨)) يقسم، فإذا وقعت الحدود وُمرَّت الطرق فلا شفعة (٩)" قالوا: وهذا خلاف الاول.

-
- (١) في (ب): "عمر بن الشريد"، وفي (م): "عمرو بن الشريد"، وكلاهما تحريف.
- (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٤) قال الحافظ ابن حجر: "المَقْبُ: بالسین المهملة وبالضاد أيضا"، الفتح (٤٣٨/٤). والحديث رواه البخاري (٤٣٧/٤) و (٣٤٥/١٢ و ٣٤٨ و ٣٤٩)، وأبو داود (٢٨٦/٣)، والنسائي (٣٢٠/٧)، وابن ماجه (٨٣٣/٢ و ٨٣٤) من طرق عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو به.
- (٥) زيادة من (ل) و(ب). (٦) زيادة من (ب) و(م).
- (٧) في (ل): "والأرض". والحديث رواه أبو داود (٢٨٦/٣) من طريق شعبة، والترمذي (٦٥٠/٣) من طريق سعيد - وقال حسن صحيح - كلاهما عن قتادة به.
- (٨) في (ب): "فيما لم"، وفي (م): "في كل ما لم". والحديث رواه البخاري (٤٠٧/٤ و ٤٠٨ و ٤٣٦) و (١٣٤/٥) و (٣٤٥/١٢)، وأبو داود (٢٨٥/٣)، والترمذي (٦٥٣/٣)، وابن ماجه (٨٥٣/٢) من طرق عن معمر عن الزهري به.
- ورواه النسائي (٣٢١/٧) من نفس الطريق عن أبي سلمة مرسلا. ورواه مسلم (٤٧-٤٥/١١) من طريق أبي الزبير عن جابر.
- (٩) رواه البخاري (٤٠٧/٤ و ٤٠٨ و ٤٦٣) و (١٣٤/٥) و (٣٤٥/١٢)، ومسلم (٤٧-٤٥/١١)، وأبو داود (٢٨٥/٣)، والترمذي (٦٥٣/٣)، والنسائي (٣٢١/٧)، وابن ماجه (٨٣٥/٢) من طرق عن الزهري به.

قال أبو محمد ((١)): ونحن نقول في هذا الحديث (الثاني) ((٢)) أنه ((٣)) لا (يدل) ((٤)) على أن جابرا سمع ما قال من رسول الله - صلى الله عليه وسلم ((٥)) - ألا تراه يقول: "إنما جعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم ((٦)) - الشفعة في كل (مال) ((٧)) لم يقسم"، فهو حكم منه وظن، أو سماع من رجل عنه ((٨)) (والحديثان) ((٩)) الأولان (متصلان) ((١٠)).

(وعلى) ((١١)) أنهما (جميعا) ((٢)) يرجعان إلى تأويل واحد: أما الأول فمعناه: الجار أحق (بما لاصقه) ((١٢)) من (دار) ((١٣)) جاره. والمتَّعَب: الدنو (بالملاصقة) ((١٤))، قال الشاعر:

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "مع".

(٤) في (ل) - مفردة: "يراد" وفوقها علامة التضييب.

(٥) زيادة من (ل) و(ب).

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) كذا في (ل)، وفي بقية النسخ: "ما".

(٨) بل الحديث صحيح، وما ذكره المؤلف - رحمه الله - ليس كذلك: أما قوله إنه ظن وحكم من جابر مستدلا بالسياق: "إنما جعل...": فترده روايات الحديث الأخرى، فعند البخاري: "قضى النبي... و"جعل رسول الله...". وعند مسلم: عن جابر قال: قال رسول الله: "الشفعة في...". وعنده أيضا: عن جابر قال: قال رسول الله: "من كان له شريك...". وإذ بطل ذلك بطل احتمال سماع جابر له من رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى فرض كونه كذلك فهو حجة باتفاق، ورواية الصحابة عند بعضهم معروفة مشهورة، ذكرها المؤلف نفسه، انظر لزاما كلامه والتعليق عليه ص (١٦٥).

(١١) في (م): "على" بدون الواو.

(١٢) في (م): "بملاصقه".

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(١٤) في (ب): "مع الملاصقة".

كوفيّة نازح مَحَلَّتْهَا لا أَمَمٌ دارها ولا مَقَب (١).

(يريد (٢)) (بقوله (٣)): "لا أَمَم دارها"، (أي: لا قريب (٤)) ولا "مَقَب" (٥))
(أي (٦)): لا ملاصقة (٧).

والحديث الثاني: " (إنما (٨)) جعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) -

الشفعة (في كل مال لم (١٠)) يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة (١١)، كان

ل ١٦ رَبْعاً (١٢) فيه منازل، (وهو لأقوام عشرة مشتركين (١٣)) / (فيه (١٤))، فإن باع واحد منهم حصته من تلك المنازل كانت الشفعة لجميعهم في الحصة، وصار لكل واحد منهم (تُسَعها (١٥))، فإن قسمت تلك المنازل قبل أن (يبيع (١٦)) أحدهم شيئاً، (فصار (١٧)) لكل واحد منهم منزل بعينه،

(١) عزاه في اللسان لابن الرقيّات (ص ق ب).

(٢) في هامش الأصل: "يقول" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٣) زيادة من (ب). (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) تمحفت في (ب): "صقت".

(٦) زيادة من (بط) و(خ ط) و(ب).

(٧) من قوله: "قال الشاعر" في السطر الأخير من المصحة السابقة الى هنا ليس في (م).

(٨) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٠) في (ل) و(ب): "في كل ما لم"، وفي (م): "فيما لم".

(١١) والشفعة: "انتقال حصة شريك الى شريك كانت قد انتقلت الى أجنبي بمثل العوض المسمى" الفتح (٤٣٦/٤).

(١٢) الربع: الحي. انظر المعجم الوسيط (ر ب ع).

(١٣) في (ل) و(ب): "وهو لأقوام مشتركين"، وفي (م): "العشرة أقوام مشتركين".

(١٤) زيادة من (ل) و(ب).

(١٥) في (ب): "بعضها".

(١٦) في (ب): "يشفع".

(١٧) في (ب): "وصار".

(فإن أراد (١)) أن يبيع (٢) (أحدهم (٣)) منزله لم يكن للقوم شفعة ، وإنما تجب الشفعة لجاره الملاصق له (فدلنا بهذا (٤)) الحديث على أن القسمة إذا وقعت زال حكم (المشاع (٥)).

(١) في (ب): "فأراد".

(٢) من قوله: "أحد منهم" في السطر الأخير قبل من الصفحة السابقة إلى هنا ليس في (م).

(٣) في (ل): "أحد منهم".

(٤) في (ب): "ودلنا هذا".

(٥) في (ل) - مفردة: "المبتاع" وفوقها علامة التمرير. وفي هامش الأصل هنا "بلغنا"، يعني السماع.

[مقوط الذباب في الإناء]

((قالوا (١)): حديث (يكذبه (٢)) النظر. رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - قال: "إذا وقع الذباب في (إناء أحدكم (٤)) فامقلوه، فإن" في (أحد (٥)) جناحيه سما وفي الآخر شفاء، وإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء (٦)". / ١٥ ٢

((قالوا: وكيف (٧)) يكون في شيء واحد سم وشفاء؟ وكيف يعلم الذباب (بموضع (٨)) السم فيقدمه وبموضع الشفاء فيؤخره؟

((قال أبو محمد (٩)): ونحن نقول: إن هذا (الحديث (١٠)) صحيح، (وقد (١١)) روي (أيضا (١٢)) بغير/ هذه اللفاظ:

(١٣) حدثنا أبو الخطاب قال حدثنا أبو (عتاب (١٤)) قال حدثنا عبد الله بن

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط).

(٢) في (ب): "يبطله".

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في (ب): "الإناء".

(٥) في (م): "إحدى".

(٦) رواه نحوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري: أ- حديث أبي هريرة، وراه البخاري (٣٥٩/٦) و (٢٥٠/١٠)، وأبو داود (٣٦٥/٣)، وابن ماجه (١١٥٩/٢). ب- حديث أبي سعيد، رواه النسائي (١٧٨/٧ و ١٧٩) وابن ماجه (١١٥٩/٢)، وابن حبان (٢٧٣/٢)، وأحمد (٢٤/٣ و ٦٧) وصحح شاکر اسناده (١٢٤/١٢).

(٧) في (م): "وقالوا: كيف".

(٨) في الأصل: "موضع". (٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).

(١٠) في (م): "حديث".

(١١) في (م): "قد" بدون الواو.

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم بن أحمد قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال". (١٤) تصحيف في (ب): "عياش".

المثنى قال حدثني شامة قال: "وقع ذباب في إناء فقال أنس بأصبعه (فغمزه (١)) في الماء وقال: باسم الله، فعل ذلك ثلاث وقال: (إن (٢)) رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يفعلوا ذلك وقال: "في أحد جناحيه سم (وفي (٣)) الآخر شفاء (٤)".

(قال أبو محمد: ونحن نقول (٥)): إن (من حمل أمر الدين (٦)) على ما شاهد، (فجعل (٧)) البهيمة لا تقول (٨)، (والطائر لا يسبح (٩))، (والبقة من بقاء الأرض

(١) في (م): "فغمسه".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) في (ب) و(م): "و".

(٤) رواه البزار من طريق عبد الله بن المثنى أيضا - كما في الفتح (٢٥٠/١٠) وقال الحافظ "رجاله ثقات"، وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح" مجمع الزوائد (٤١/٥). ورواه الطبراني في الأوسط (٣٥٥/٣) من طريق عباد بن منصور عن عبد الله بن المثنى عن أنس - بإسقاط شامة. قال الحافظ: "ورواه حماد بن سلمة عن شامة فقال: عن أبي هريرة، ورجحها أبو حاتم، وأما الدارقطني فقال: الطريقان محتملان". الفتح (٢٥٠/١٠ و ٢٥١).

(٥) كذا في الأصل، وفي (م): "ونحن نقول"، وفي (ل) و(ب): "ونقول".

(٦) في (م): "إن حمل الدين".

(٧) في (م): "يجعل".

(٨) تقدم حديث الجمل ص (١٤١)، وانظر طرفا من الأحاديث في ذلك عند أبي نعيم في دلائل النبوة ص (٣٧٣) وما بعدها، والصحيح المسند من دلائل النبوة ص (٩٩) وما بعدها.

(٩) في (ل): "والطير لا تسبح"، وكلمة "يسبح" مهملة في الأصل. وفي تسبيح الطير آيات منها قوله تعالى: (ألم تر أن الله يسبح له من في السماوات والأرض والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه) النور، (٤١).

لا تشكو الى اختها، والذباب لا يعلم (موضع(١)) السم وموضع الشفاء، واعترض على ما جاء في (الحديث مما(٢)) لا يفهمه فقال: كيف يكون قيراط مثل أحد(٣)؟ وكيف يتكلم بيت المقدس(٤)؟ وكيف يأكل الشيطان بشماله ويشرب بشماله(٥)؟ وأي شمال له/ وكيف(٦) لقي آدم موسى - عليهم السلام - (حين(٧)) تنازعا في القدر وبينهما أحقاب؟ وأين (تلاقيا(٨))؟ فإنه منسلخ من الإسلام(٩)، (مخالفاً(١٠)) لما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم(١١)) - ولما درج عليه (الخيار(١٢)) من

-
- (١) في (م): "مواضع".
 (٢) في (م): "ما".
 (٣) يشير الى الاحاديث التي يذكر فيها القيراط جزاء للأعمال، ومنها حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة فله قيراط، فإن شهد دفنها فله قيراطان، القيراط مثل أحد". متفق عليه، البخاري(١٩٢/٣ و ١٩٦) ومسلم(١٧-١٣/٦).
 (٤) ليس في ذلك حديث صحيح كما أشار ابن القيم الى كثرة الكذب في فضائله، وأن الاحاديث الصحيحة في ذلك آحاد ذكرها وليس فيها ما اثبتته المؤلف انظر المنار المنيف، الصفحات (٩١-٩٤).
 (٥) من ذلك حديث ابن عمر عند مسلم (١٩١/١٣ و ١٩٢).
 (٦) في (ب) زيادة: "يكون".
 (٧) في (ل): "حتى".
 (٨) في (ل) و(ب): "تنازعا". والحديث في ذلك في الصحيحين وسيأتي تخريجه ص(٥٧٨).
 (٩) في (ب) زيادة: "معطل، غير أنه تستر بمثل هذا القول وشبهه من القول واللغو[اللامات مطموسة قدرتها كذلك] والجدال ودفع الأخبار والاشارة".
 (١٠) تحرفت في (ب): "فحالف".
 (١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (١٢) في (م): "الخيار".

محابته / (والتابعون(١)). ومن كذب ببعض ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم (٢) - كمن كذب به كله .

ولو أراد أن ينتقل (عن(٣)) الإسلام إلى دين (غيره(٤)) لا يؤمن (فيه بهذا(٥)) وأشباهه لم (يجد(٦)) منتقلا ، لأن اليهود والنصارى (والمجوس والصابئين(٧)) والثنوية(٨) يؤمنون بمثل ذلك ويجدونه مكتوبا عندهم ، وما علمت (أن(٩)) أحدا ينكر (مثل(٩)) هذا إلا قوما من الدهرية ، وقد اتبعهم على (ذلك(١٠)) قوم من أهل الكلام (والجهمية(٤)).

وبعد: فما (تنكر(١١)) من أن يكون في الذباب سم وشفاء إذا نحن تركنا طريق الديانة (ورجعنا(١٢)) إلى الفلسفة؟ وهل الذباب في ذلك إلا بمنزلة الحية؟ فإن الأطباء يذكرون أن لحمها شفاء من سمها إذا عمل منه الترياق الأكبر،

-
- (١) في (ب) و(م): "والتابعين"، وكلاهما صحيح- وجهان.
 - (٢) زيادة من (م)، وفي الأصل كتب هنا فوق الكلام كلمة: "كان" بخط مغاير.
 - (٣) في (م): "الى".
 - (٤) زيادة من(ب).
 - (٥) في (ب): "هذا".
 - (٦) في (م): "يكن".
 - (٧) في (ب): "والصابئين والمجوس"، وفي (م): "والمجوس والصابين".
 - (٨) الثنوية: "مذهب يقول بآلهين اثنين، آله للخير وآله للشر"، ويرمز لهما بالنور والظلام "المعجم الوسيط (ث ن ي). وانظر الملل والنحل(٨٠/٢) و(٨١).
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١١) كذا في (ب)، وفي (م): "ننكر" بالنون، ومكان النقط في الأصل غير واضح.
 - (١٢) في الأصل: "ودفعنا" لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

ونافع من لسدغ العقارب وعض الكلاب الكلبة والحمى (الربيع (١)) والفالج واللقوة (٢) والإرتعاش (والصرع (٣)).

وكذلك قالوا في العقرب: (إنها (٤)) إذا شق بطنها ثم شدت على موضع اللسعة نفعت، (فإذا أحرقت (٥)) فصارت رمادا ثم سقي منها من به (الحصاة (٦)) نفعته، وربما لسعت المفلوج فأفاق، (وتلقى في الدهن حينئذ (٧)) فيكون ذلك الدهن مغرقا (٨)) للأورام الغليظة.

والأطباء القدماء يزعمون أن الذباب إذا ألقى في الإثمد وسحق معه ثم اكتحل به زاد ذلك في نور البصر، وشد مراكز (شعر الأظفان (٩)) في حافات (الظفون (١٠)). وحكوا عن صاحب المنطق أن قوما من الأمم يأكلون (الذباب (١١)) م فلا يرمدون.

(وقالوا في (١٢)) الذباب: إذا (شدغ (١٣)) (ووضع (١٤)) على موضع لسعة العقرب

(١) ما بين قوسين ليس في (م). وحمى الربيع: "هي التي تعرض للمريض يوما وتدعه يومين ثم تعود إليه في اليوم الرابع، وتسمى: ملاريا الربيع". المعجم الوسيط (ر ب ع).

(٢) "اللقوة: داء يعرض للوجه يعوِّج منه الشدق". المعجم الوسيط (ل ق و).

(٣) تصحفت في (ب): "والضرع"، وتحرفت في (م): "والفرع".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) في (م): "وإذا أحرقت"، وفي (ب): "وإذا حرقت".

(٦) في (م): "الحصا".

(٧) في (م): "ويلقى في الدهن حيا".

(٨) تحرفت في (م): "مغرقا".

(٩) كلمة: "شعر" سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (م): "الشعر".

(١٠) في الأصل: "العين".

(١١) في (م): "الذبان". (١٢) في (ب): "قالوا وفي".

(١٣) في الأصل: "شد".

(١٤) زيادة من هامش الأصل مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

سكن الوجع. وقالوا: من (عضه (١)) الكسلب (احتجاج (٢)) أن يستتر وجهه من سقوط الذباب عليه لثلا يقتله. (وهذا (٣) يدل على طبيعة فيه أو سم (٤)).

(١) مضبوطة في (م): "عفة". (٢) في (م): "يحتاج".

(٣) في (م): "فهذا".

(٤) والطب الحديث اليوم مدق ذلك وأضاف اليه الكثير، حتى حق لنا أن نعتبر هذا

الحديث من دلائل نبوته صلى الله عليه وسلم. وقد وقفت في ذلك على: مقال

الدكتور غريب جمعة في مجلة المنار، عدد (٤) سنة (٨)، الصفحات (٥٢-٥٩) مقال

الشيخ أمين محمد سلام في مجلة الجامعة الإسلامية، عدد (٥٣)، سنة (١٤)،

١٤٠٢ هـ الصفحات (٤٣-٥٦). مقال أبي إقبال في مجلة حضارة الإسلام، عدد (٦)،

سنة (٦)، شعبان ١٣٨٥ هـ، الصفحات (٥٦-٦٠). ومقال الدكتور عز الدين جواله،

أيضا في حضارة الإسلام، عدد (٧)، سنة (٦)، رمضان ١٣٨٥ هـ، الصفحات (٧٥-٨٢).

وانظر أيضا "مشكلات الأحاديث النبوية"، الصفحات (٥٩-٦٥)، والتأليف بين

مختلف الحديث، الصفحات (٢٨٣-٣٠٥)، والإمام البخاري وصحيحه للحسيني هاشم،

الصفحات (٢٤٤-٢٤٨) في رده على أحمد أمين، وما كتبه الشيخ شاعر في تحقيق

المسند (١٢/١٢٣)، وقد أفرد إبراهيم ملا خاطر في كتاب سما: "حديث

الذباب". وانظر أيضا "مشكل الآثار" للطحاوي (٤/٢٨٢-٢٨٥)، معالم السنن

للخطابي (٦/٣٤١)، الفتح (١٠/٢٥٠)، حياة الحيوان للدميري (١/٣٥٤-٣٥٦).

ومما اكتشفه الطب الحديث تمديدا للحديث - مما جاء في تلك المراجع:

إذا وقع الذباب على المواد المملوءة بالجراثيم فإنه ينقل بعضها

بأطرافه ويأكل بعضها، فيتكون في جسمه من ذلك مادة سامة تسمى "مبعد

البكتيريا" وهي مادة قاتلة لكثير من جراثيم الأمراض، ولا يمكن أن تبقى

الجراثيم حية أو أن يكون لها تأثير في جسم الإنسان في حال وجود "مبعد

البكتيريا"، وهناك خاصة في أحد جناحي الذباب هي أنه يحول البكتيريا إلى

ناحيته. فإذا سقط الذباب في طعام أو شراب وألقى جراثيمه، فإن أقرب مبيد

لها هو "مبعد البكتيريا" الذي يحمله الذباب في جوفه قريبا من أحد

جناحيه.

وجاء في مجلة التجارب الطبية الإنجليزية ما ترجمته: ===

.....

== "لقد أظعم الذباب من زرع ميكروبات بعض الأمراض، وبعد حين من الزمن ماتت تلك الجراثيم واختفى أثرها، وتكونت في الذباب مادة مفترسة للجراثيم - تسمى بكتريوناج - خلاصة من الذباب في محلول ملحي لاحتوت على البكتريوناج التي يمكنها إبادة أربعة أنواع من الجراثيم المولدة للأمراض، ولاحتوت تلك الخلاصة أيضا على مادة خلاف البكتريوناج نافعة للمناعة ضد أربعة أنواع أخرى للجراثيم".

وفي الحرب العالمية الأولى لاحظ الأطباء أن الجنود ذوي الجروح العميقة الذين تركوا في الميدان لمدة ما حتى ينقلوا الى المستشفى قد شفيت جروحهم في مدة أقل من تلك التي استلزمتهما جروح من نقلوا الى المستشفى مباشرة، وقد وجدوا الأطباء أن جروح الجنود الذين تركوا بالميدان تحتوي على يرقات بعض أنواع الذباب الأزرق، ووجدوا أن هذه اليرقات تأكل النسيج المتقيح في الجرح، وتقتل البكتيريا التي تسبب القيح والصديد، وقد استخرجت مادة (الالانتوين) من اليرقات سالفة الذكر واستخدمت كمرهم ملطف للخراج والقروح والحروق والاورام.

وظهر أخيرا أن العلم أثبت أن الذباب المنزلي يحمل فطريات تشكل خميرة مستديرة داخل انسجته، وهذه تفرز انزيمات قوية تحلل وتذيب أجزاء الحشرات حاملة المرض، وأنه تم عزل مادة مضادة للحويية من هذه الفطريات تقتل جراثيم مختلفة من تلك التي تكون سببا في العدوى بالكثير من الأمراض.

إن الطب الحديث استخرج من مواد مستقذرة أدوية حيوية، فالبنسلين استخرج من العفن، والسرتبوماسين من تراب المقابر. ويحضر في الطب الحاضر لقاح من ذبيب الالفاي والحشرات السامة يحقن به لديغ العقرب أو لديغ الالفاعي، بل وينفع في تخفيف آلام السرطان أيضا.

(قال أبو محمد (١)): (وكيف تكون الحشرات والبهاثم (٢)) لا تفهم إذا نحن تركنا طريق الديانة وقلنا بالفلسفة (وبما يلحقه (٣)) العيان، ونحن نرى الذريرة تدخر في الصيف للشتاء، (فإذا (٤)) خافت العفن على ما ذخرت من الحب أخرجته إلى ظاهر الأرض فنشرته / ليلا في القمر (٥)، وإذا خافت نبات الحب (بقرت (٦)) وسط الحبة ٨١ لئلا تنبت. (وقال ابن عيينة (٧)) : ليس (شيء (٨)) يدخر إلا الإنسان والنملة والطيرة.

-
- (١) ما بين قوسين شابت في الأصل فقط.
- (٢) في (ب): "فكيف تكون البهاثم والحشرات"، وفي (م): "وكيف تكون البهاثم والحشرات".
- (٣) في (ب): "وربما نلحقه".
- (٤) في (م): "وإذا".
- (٥) في (ب): زيادة "لئلا يعفن ولا يفسد".
- (٦) في (ب) و(م): "نقرت" بالنون.
- (٧) في (م): "قال ابن عيينة".
- (٨) في (ب): "شيئا".

وهذه الغريبان لا تقرب نخلة موقرة (١)، فإذا صرمت النخلة سقطت عليها
(ولقطت) (٢) ما في (القلبة) (٣).
(وقال) (٤) الفلاسفة: إذا نهشت الإبل حية (أكل) (٥) السراطين. وقال ابن
ماسويه: (فلذلك) (٦) نظن (أن) (٧) السراطين صالحة للمنهوشين.
(وقالوا) (٨): والملحظة إذا أكلت (أفعى) (٩) أكلت سعترا جبلياً.
(وابن) (١٠) عرس إذا (قاتل) (١١) الحية أكل (المذاب) (١٢).
(والكلاب) (١٣) إذا كان في أجوافها دود أكلت سنبل القمح (١٤).
(قال أبو محمد) (١٥): (فأرى هذه) (١٦) على (مذهب) (١٧) الفلاسفة تفهم، وتحسن

-
- (١) الموقرة: كثيرة الحمل، وصرمت: جزّت. انظر المعجم الوسيط (و ق ر) و (ص رم).
(٢) في (م): "فلقطت".
(٣) في (م): "القلب" وهما بمعنى: القلب والخلاصة. انظر ترتيب القاموس (ق ل ب)
(٤) في (ب) و (م): "وقالت".
(٥) في (ب): "أكلت"، وكلاهما صحيح لأن كلمة "الإبل": تطلق على الواحد والجمع
انظر ترتيب القاموس (أ ب ل).
(٦) في (م): "فذلك".
(٧) زيادة من (ب) و (م).
(٨) في (م): "قالوا" بدون الواو.
(٩) في (م): "أفعاة".
(١٠) في (ب): "وقالوا: ابن".
(١١) في (م): "أكل".
(١٢) تسحفت في (ب): "المذاب" بالمعجمة، "والمذاب: جنس نباتات طبية من الفصيلة
المذاقية". المعجم الوسيط (س ذ ب).
(١٣) في (ب): "الكلاب" بدون الواو.
(١٤) في (م): "زيادة: "ورقه".
(١٥) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
(١٦) في (م): "وأرى هذا".
(١٧) في (ب) و (م): "مذهب".

الطب أيضاً؟ وهذا أعجب من معرفة الذباب بالسم والشفاء / (في جناحيه (١)).
وكيف لا يعجبون من حجر يجذب الحديد من (بعيد (٢)) ويطيعه حتى يذهب
به (٣) يميناً وشمالاً بذهابه، وهذا حجر (المغناطيس (٤))؟
وكيف صدقوا (بقول (٥)) أرسطاطاليس في حجر (السنگيل (٦)) أنه إذا ربط على
بطن صاحب الإستسقاء نشف منه الماء، (وأن (٧)) الدليل على ذلك (أنه (٨)) يوزن
بعد أن (يشد (٩)) على بطنه فيوجد قد زاد (في (١٠)) وزنه (١١). (وذاكرت بهذا أيوب
المتطبب (١٢)) - أو (حنينا - فعرفه (١٣)) وقال: هذا الحجر مذكور في التوراة -
(أو (١٤)) قال في غيرها من كتب الله عز وجل. ويقول في حجر يمسح في الخل كانه
سكة. (وخرزة تمير (١٥)) في حق (١٦) المرأة فلا تحبل. وحجر يوضع على حرف

-
- (١) زيادة من (ب).
 - (٢) في (ب) و(م): "بعد".
 - (٣) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 - (٤) في (م): "المغناطيس".
 - (٥) في (ب): "في قول".
 - (٦) في (م): "السنگيل"، وفي عيون الاخبار (١٠٨/٢): "سنگيلا".
 - (٧) في (ب): "فإن".
 - (٨) في (م): "أن".
 - (٩) في الاصل: "يشرب" لكن كتب المثبت في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١١) في (ب) زيادة: "قال" يعني أبو محمد.
 - (١٢) في (ب): "وذاكرت أيوب المتطبب بهذا"، وفي (م) تخطيط: "وهذا أبرت
المتطبب" وكتب فوقها تخطيط آخر: "إذا كرر".
 - (١٣) تعرفت العبارة في (م): "جنينا فعبر فيه".
 - (١٤) في (ب): "و".
 - (١٥) في الاصل: "أو خرزة تمير"، وفي (ب): "وخرزة تشد"، وفي (م): "وحشوة تمير".
 - (١٦) الحقو: الخسر. انظر المعجم الوسيط (ح ق و).

التَّنُورُ فيتنساقط خبز التَّنُورِ كله. وحجر يقبض عليه القابض (بكفيته (١)) فيقيء كل شيء في جوفه. وبالصعيد من (أرض (٢)) مصر شجرة تعرف (بالسنطة، يُشهر (٣)) عليها السيف (وتتوعد (٤)) بالقطع فتذبل.

(وحدثني (٥)) شيخ لنا عن علي بن عاصم عن خالد الحذاء عن محمد بن سيرين قال: "اختصم رجلان إلى شريح، فقال أحدهما: إني استودعت هذا وديعة (فأبى (٦)) أن يردها علي.

فقال له (٢)) شريح: رد على الرجل وديعته.

فقال: يا (أبا (١)) أمية: (إنه حجر (٧)) إذا رآته الحبلى ألقته ولدها، وإذا وقع في الخل غلى، وإذا وضع (٨)) في التَّنُور برد. فسكت شريح ولم يقل/شيئا حتى ١٧ م قاما".

وهذه الأشياء رحمك الله لا يفبطلها وهم، ولا يعرف أكثرها بقياس، ولو تتبعنا مثل هذا من عجائب الخلق لكثر وطال (١٠).

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) في (م): "بالسنطة، لي شهر".

(٤) في (ب): "وتتوعد"، وفي (م): "وتوعد".

(٥) في الأصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال حدثني".

(٦) في (م): "فاريد".

(٧) في (م): "أيت بحجر".

(٨) في (م): "و" فقط.

(٩) رواه المصنف في عيون الأخبار أيضا (١٠٩/٢) بنفس الإسناد والمتمن.

(١٠) ذكر المؤلف كثيرا من مادة هذا المبحث في كتابه عيون الأخبار (٩٩/٢) و

[المطرودون عن الحوض]

حديث يحتج به الروافض في إكفار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. (قالوا (١)): رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "ليردن" عليّ الحوض أقوام ثم ليختلجن* دوني، فأقول: يا رب (أصحابي (٣)) أصحابي، فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم (٤)".

(قالوا (٥)): وهذه حجة الروافض (في إكفارهم (٦)) أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - إلا علياً وأبا ذر والمقداد وسلمان وعمار بن ياسر وحذيفة (٧)).

(قال أبو محمد (٣)): ونحن نقول: إنهم لو تدبروا الحديث وفهموا ألفاظه لاستدلوا على أنه لم يُرد بذلك إلا القليل، يدلك قوله: "ليردن علي الحوض أقوام"، ولو كان (أرادهم (٨)) جميعاً - إلا من/ذكروا- لقال: "لتردن" (٩) عليّ

٨٢ ب

(١) في (م): "قال".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) يروى نحوه من حديث ابن عباس وأنس بن مالك:

أ- حديث ابن عباس، رواه البخاري (٣٨٦/٦ و ٤٧٨) و (٢٨٦/٨ و ٤٣٧ و ٤٣٨) و (٣٧٧/١١)، ومسلم (١٧/١٩٣ و ١٩٤)، والترمذي (٦١٥/٤ و ٦١٦).

ب- حديث أنس، رواه البخاري (٤٦٤/١١)، ومسلم (٤/١١٢) و (٦٤/١٥ و ٦٥). وللمتن شواهد كثيرة في الصحيحين.

(٥) زيادة من (ب) و(م).

(٦) في (ب): "على إكفار"، وفي (م): "في إكفار".

(٧) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٨) تحرفت في (ب): "أراهم".

(٩) في (ب) و(م): "ليردن" بالتحية المثناة.

الحوض ثم (لِتَخْتَلِجَنَّ (١)) دوني". ألا ترى أن القائل إذا قال:
أتاني اليوم أقوام من بني تميم وأقوام من أهل الكوفة وإنما يريد قليلا من
كثير، ولو أراد أنهم أتوه إلا نفرا يسيرا قال: أتاني بنو تميم وأتاني أهل
الكوفة، ولم يجر أن يقول: "قوم"، لأن القوم هم (الذين (٢)) تخلّفوا.
(ويدلك (٣)) أيضا قوله: "(أَصْحَابِي (٤))" بالتصغير، وإنما يريد بذلك تقليل
العدد، كما تقول: مررت بأبيات (٥) متفرقة، ومررت بجميعة (٦).
ونحن نعلم (أنه قد كان يشهد (٧)) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم /
المشاهد، ويحضر (معه (٨)) (المغازي (٩))، المناطق لطلب المغنم، والرفيق الدين
والمرتاب (والشاك (١٠)).
وقد ارتد بعده أقوام منهم: عيينة بن حصن (١١)، ارتد ولحق بطليحة بن

(١) في (م): "ليختلجن" بالتحية المثناة.

(٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) في الأصل: "وكذلك" لكن كتب المصنف في الهامش مقرونا بحرف "خ".

(٤) كذا في (م)، وفي الأصل و(ب): "أصحابي" واستشهاد المؤلف بها هنا كذلك -

أي مصغرة - يدل على أنه أثبتتها في بداية المبحث مصغرة كذلك، لكنها في

جميع النسخ التي بين يدي: "أصحابي" بدون تصغير. والاتحاد النبوية فيها

اللفظين - نعم أكثرها بالتصغير.

(٥) تصغير: "أبيات" جمع: "بيت".

(٦) تصغير: "جماعة". انظر لسان العرب (ج م ع).

(٧) في (م): "أن قد كان شهد". (٨) زيادة من (ب).

(٩) في (ب) تخليط: "الصغاري".

(١٠) في (م): "والشاك".

(١١) الفزاري، أبو مالك، كان من المؤلفة، أسلم قبل الفتح وشهدا، وشهد حنينا

والطائف، كان فيه جفاء سكان البوادي، ولم تصح له رواية. انظر سيرته

وأحداثها في الإصابة (٥٤/٣) والاستيعاب (١٦٧/٣).

وأخباره التي ذكرها المؤلف هنا ذكرها في كتابه: "المعارف" أيضا (٣٠٣)

وبين هناك أنه نقلها عن الواقدي. ورواها الطبري في تاريخه (٢٦٠/٣) من

طريق ابن اسحاق.

خويلد (١) حين تنبأ وآمن به ، فلما هُزم طليحة هرب، فأسره (٢) خالد بن الوليد وبعث به إلى أبي بكر (المديق (٣)) - رضي الله عنه - في وثاق فُقدِم به المدينة (أسيرا مقيدا (٤))، فجعل غلمان المدينة (ينخسونه (٥)) (بـالجريد (٦)) ويضربونه ويقولون (٧): أي عدو الله ، كفرت بعد إيمانك؟ فيقول: "والله ما كنت آمنّت". فلما كلمه أبو بكر- رضي الله عنه - رجع إلى الإسلام، فقبل منه وكتب له أمانا. ولم يزل بعد ذلك رقيق الدين (حتى (٨)) مات.

وهو الذي كان أغار على لقاح رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - بالغابة (٩)، فقال له الحارث بن عوف: "ما جزيت محمدا،

(١) الأسدي الطقوسي، لما هزمه خالد هرب إلى الشام، ثم أسلم وحسن إسلامه. انظر الإصابة (٢/٢٣٤)، وانظر بعض مواقفه في "حياة الصحابة" (٥١/٢) و(٦٨٣/٣).

(٢) أي عيينة .

(٣) زيادة من (م).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) في(ب): "ينخسونه" بالمعجمة .

(٦) في(م) : "بالحديد".

(٧) في(م) زيادة : "له".

(٨) في(ب) : "إلى أن".

(٩) هكذا ذكر ابن هشام في السيرة النبوية (٣/٣٩٠) وابن حزم في "جوامع السيرة" ص(١٥٩) أن عيينة هو الذي أغار على اللقاح. بينما وقع عند مسلم (١٢/١٨٦-١٧٣) وأبي داود (٣/٨١) وأحمد (٤/٥٢) أن عبد الرحمن بن عيينة ابن حصن هو الذي أغار، وفي رواية أحمد أن عيينة اتاهم مددا أثناء مطاردة سلمة بن الأكوع لهم. قال الحافظ: "لا منافاة، فإن كلا من عيينة وعبد الرحمن بن عيينة كان في القوم" الفتح (٧/٤٦١). وأشار كذلك أثناء كلامه على اختلاف العلماء في وقت غزوة ذي قرى إلى احتمال "أن تكون غارة عيينة على اللقاح وقعت مرتين، الأولى: التي ذكرها ابن اسحاق وهي قبل الحديبية. والثانية: بعد الحديبية قبل الخروج إلى خيبر، وكان رأس الذين==

(أسمنت (١)) في بلاده ثم غزوته؟ فقال: هو ما ترى". وفيه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) -: "هذا الأحمق المطاع (٣)".
(ولعينة بن حصن (٤)) أشباه ارتدوا حين (ارتدت (٥)) العرب، فمنهم من رجع وحسن إسلامه ومنهم من ثبت على النفاق. (وقد (٦)) قال الله تبارك وتعالى: (ومن

== أغاروا عبد الرحمن بن عيينة (٤٦١/٧) واستدل لذلك.

- (١) في (م): "سمنت".
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) قال الحافظ في الإصابة (٥٤/٣): "رواه سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن الأعمش عنه [يعني عن إبراهيم النخعي] مرسلًا، رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني [٣٠٥/٢] موصولًا من وجه آخر عن جرير أن عيينة بن حصن دخل على النبي ﷺ. وقال الهيثمي في المجمع (٤٨/٨): "رواه الطبراني عن شيخه علي بن سعيد بن بشير، وهو حافظ رجال، قيل فيه: ليس بذاك. وبقيّة رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن محمد بن مطيع وهو ثقة".
- (٤) تحريف في (ب): "ولعينة بن حصن"، وفي (م): "ولعينة" فقط.
- (٥) في (م): "ارتد".
- (٦) في (م): "وفيهم".

حولكم من الاعراب منافقون، ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم ((١)). فهؤلاء هم الذين يُختلجون دونه، (فأما ((٢)) جميع أصحابه - إلا (المسنة ((٣)) (الذين ذكروا ((٤)) - فكيف يُختلجون وقد تقدم قول الله تبارك وتعالى فيهم: / (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ((٥))، إلى آخر ١٨ سورة. وقوله: (لقد رضي الله عن المؤمنين/ ((٦)) إذ يبائعونك تحت الشجرة ((٧)). (٨) (وحدثني ((٩)) زيد بن (أخزم ((١٠)) قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قُرة بن خالد عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب: "كم كانوا فيبيعة الرضوان؟ قال: خمس عشرة مئة. قال: قلت: فإن جابر بن عبد الله قال: (كانوا ((١١)) أربع (عشرة ((١٢)) مئة؟

-
- (١) التوبة، (١٠) وبقيّة الآية: (سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم).
والآية الكريمة في الأصل تبدأ: (ومن الاعراب...).
- (٢) في (م): "وأما".
- (٣) في (ب): "الخمس".
- (٤) في (م): "فكروا"؟
- (٥) الفتح، (٢٩).
- (٦) هنا ينتهي النقص الثاني من النسخة (ل) وتبدأ لوحة (ب/٧٩).
- (٧) الفتح، (١٨).
- (٨) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "حدثنا أبو الحسن قال وحدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ل) "قال".
- (٩) في (ل): "حدثني" بدون الواو.
- (١٠) تصح في (م): "أخزم".
- (١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (١٢) في (م): "عشر".

(قال(١)): أوهم رحمه الله، هو الذي حدثني أنهم كانوا خمس عشرة مئة (٢)".
 وكيف (٣) يجوز أن يرضى الله عز وجل (عن(٤)) (أقوام(٥)) ويحمدهم ويفضرب لهم
 مثلاً في التوراة والإنجيل وهو يعلم أنهم يرتدون على أعقابهم بعد رسول الله -
 صلى الله عليه وسلم(٦) - إلا أن يقولوا أنه لم يعلم، (وهذا(٧)) هو شرُّ
 الكافرين(٨)).

-
- (١) في(م): "فقال".
 (٢) أخرجه الاسماعيلي من طريق عمرو بن علي الفلاس عن أبي داود - كما في الفتح
 (٤٤٣/٧) بلفظه. والبخاري من طريق سعيد عن قتادة (٤٤٣/٧). والبخاري
 (٤٤٣/٧) و(٥٨٧/٨)، ومسلم(٣/١٣) من طريق عمرو بن دينار عن جابر، وفيه أن
 عددهم كان (١٤٠٠). ومسلم(٢/١٣) من طريق أبي الزبير عن جابر، وفيه أن
 عددهم (١٤٠٠) أيضاً. ورواه سالم بن أبي الجعد عن جابر وأختلف عليه، فرواه
 الأعمش عنه وفيه أن عددهم(١٤٠٠) - أخرجه البخاري(١٠١/١٠) ومسلم(٤/١٣).
 ورواه عمرو بن مرة وحسين بن سالم وفي حديثهما أن العدد(١٥٠٠) - أخرج
 طريق حصين: البخاري(٥٨١/٦) و(٤٤١/٧) ومسلم(٤/١٣). وطريق عمرو: مسلم(٤/١٣).
 قال الحافظ: "والجمع بين هذا الاختلاف عن جابر أنهم كانوا زيادة على ألف
 وأربعمائة، فمن اقتصم عليها ألف الكسر، ومن قال ألف وخمسمائة جبره" الفتح
 (١٠٢/١٠). وفيه تعلّق وهو أن الذي كان يجبر الكسر تارة ويلغيه أخرى هو
 جابر نفسه، كما تبين ذلك رواية ابن قتيبة والاسماعيلي. ولم أجد الحديث
 في مسند الطيالسي، ولم يستدركه البنا كذلك.
 (٣) في الأصل: "فكيف".
 (٤) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "مح".
 (٥) في(ل) و(م): "قوم".
 (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٧) في(م): "وهو".
 (٨) في(ب) و(م): "من الكفر". وانظر للاستزادة النووي(٦٤/١٥ و١٣٦ و١٣٧) والفتح
 (٢٨٦/٨) و(٣٨٦/١١).

[مُحَاجَّةُ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ]

(قالوا (١)): حديث في القدر. قالوا: رويتم أن موسى (٢) صلى الله عليه كان قدرياً، وحاجّ آدم عليه عليه السلام فحجّه، وأن أبا بكر رضي الله عنه كان ٨٣ قدرياً، (وحاجّ عمر فحجّه (٣)) (عمر (٤)) - رضي الله عنه .
(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: إن هذا (تخرُّص (٦)) وكذب على الخبر، ولا نعلم أنه جاء في شيء من (٧) الحديث أن موسى صلى الله عليه كان قدرياً، ولا أن أبا بكر رحمه الله كان قدرياً .
(٨) حدثنا أبو الخطّاب قال حدثنا بشر بن (المُفضَّل (٩)) قال حدثنا داود (بن أبي الهند (٤)) عن عامر عن أبي هريرة (عن (١٠)) النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لقي موسى آدم عليهما السلام فقال: أنت آدم أبو البشر (الذي (١١)) أشكيت الناس وأخرجتهم من الجنة؟

-
- (١) زيادة من (خ ط).
(٢) في (ب) زيادة: "ابن عمران" لكن الكلمة الأولى مضموسة فقدرتها كذلك.
(٣) في (م): "وجه" فقط، وفي (ب): "فحاج عمر فحجه".
(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).
(٦) في (م): "تخوُّص".
(٧) في (ب) زيادة: "هذا".
(٨) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال".
(٩) في (ب): "الفضل".
(١٠) في (م): "أن".
(١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

قال: نعم. (قال: ألسنت (١)) موسى الذي أطفأك الله على الناس (برسالاته / ١٠٥ هـ
وبكلامه (٢))؟
قال: بلى.
قال: (أفليس تجد (٣)) فيما (أنزل عليك (٤)) أنه سيُخرجني منها قبل أن
يُدخلنيها؟
قال: (بلى (٥)). قال (فخَصَمَ (٦)) آدم موسى صلى الله عليهما (٧)).

-
- (١) في (م): "فقال له : أنت".
 - (٢) في (ب): "برسالاته وبكلامه"، وفي (بط): "برسالاته وكلامه".
 - (٣) في الاصل: "أفليس أجد"، وفي (ل): "أفلسنت تجد".
 - (٤) في (م): "أنزل الله اليك".
 - (٥) في الاصل: "نعم" لكن كتب فوقها المثبت .
 - (٦) في (ل): "فحج".
 - (٧) رواه ابن خزيمة في التوحيد (٣٣٥/١) ثنا أبو الخطاب. فساقه باسناد المؤلف.
ورواه النسائي في السنن الكبرى من طريق حميد بن مسعدة عن بشر- كما في
تحفة الاشراف (١٢٧/١٠).
وقد استوعب ابن أبي عاصم في السنة تخريج طرقه، انظر (٦٢/١) وما بعدها.
ورواه البخاري (٥٠٥/١١) ومسلم (٢٠١/١٦) وابن ماجه (٣١/١) وأحمد (٢٤٨/٢) من
طريق طاوس عن أبي هريرة. ورواه البخاري (٤٣٤/٨) ومسلم (٢٠٢/١٦)
وأحمد (٢٨٧/٢) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. ورواه
البخاري (٤٣٤/٨) ومسلم (٢٠٣/١٦) وأحمد (٣٩٢/٢ و ٤٤٨) من طريق محمد بن سيرين
عن أبي هريرة. ورواه البخاري (٤٤١/٦) ومسلم (٢٠٢/١٦) وأحمد (٢٦٤/٢) من طريق
حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. ورواه مسلم (٢٠٣/١٦) وأحمد (٣١٤/٢) من
طريق همام بن منبه عن أبي هريرة ورواه مسلم (٢٠١/١٦) من طريق يزيد ابن ==

(قال أبو محمد (١)): (فأي (٢)) شيء في هذا القول يدل على (أن (٣)) موسى كان قد ربا؟ ونحن نعلم أن كل شيء بقدر الله (وبفضائه (٤)) غير (أنا (٥)) ننسب الأفعال إلى فاعليها، ونحمد المحسن على إحسانه، (ونلوم (٦)) الممسيء (بإساءته (٧))، ونعتدّ (على (٨)) المذنب بذنوبه (٩)).

== هرمز عن أبي هريرة .

ورواه الترمذي (٤٤٤/٤) وأحمد (٣٩٨/٢) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة .
ورواه مالك (٨٩٨/٢) من طريق الأعرج، وأحمد (٤٦٤/٢) من طريق عمار بن أبي عمار كلاهما عن أبي هريرة .

(١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٢) في (م): "وأَي".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م) .

(٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "وقضائه".

(٥) في (ب) و (م): "أنا".

(٦) في (ل) - مفردة: "ونذم".

(٧) في (ب): "على إساءته".

(٨) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش.

(٩) قال القرطبي في جواب قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "فحجّ آدم موسى": "إنما غلبه بالحجة لأنه علم من التوراة أن الله تاب عليه، فكان لومه على ذلك نوع جفاء... ولأن أثر المخالفة بعد الصفح ينمحي حتى كأنه لم يكن، فلا يصادف اللوم من اللائم حينئذ محلاً" الفتح (٥١٠/١١). أي أن التائب لا يلام على ما تيب عليه منه، ولا سيما إذا انتقل عن دار التكليف".
الفتح (٥١١/١١).

ويرى العلامة الكوثري أن آدم حجّ موسى لأن موسى أخطأ موضع السؤال فلام آدم على اخراج الناس من الجنة، وهذا لم يفعله آدم، إذ الإنسان غير مسؤول عمّا تولد من فعله لما يفعله غيره، ولو لآمه على الأكل من الشجرة لكان ==

وأما قولهم إن أبا بكر - رضي الله عنه - كان قد ربا: ((فهو (١)) أيضا تحريف وزيادة في الخبر، وإنما تنازعا في القدر وهما لا يعلمان/ فلما (أعلما (٢)) كيف ذلك اجتماعا فيه على أمر واحد. كما كانا لا يعلمان أمورا كثيرة من (أمر (٣)) الدين وأمر التوحيد حتى (أعلمهما (٤)) رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٥)) - ونزل الكتاب (وجرت (٦)) السنن ، فعلمنا بعد ذلك.

على أن (حديث أبي (٧)) بكر وعمر عند أهل الحديث ضعيف، (يرويه (٨)) إسماعيل ابن عبد السلام عن زيد بن عبد الرحمن (٩) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ويرويه رجل من أهل خراسان عن مقاتل بن حيان (١٠) عن عمرو (بن شعيب (١١)). وهؤلاء لا يُعرف أكثرهم (١٢).

== محققا. انظر تعليقه على "الاختلاف في اللفظ" للمؤلف ص (٢١).

- (١) في (ب): "وهو".
- (٢) في (ب): "علما".
- (٣) في (م): "أمور".
- (٤) في (ب): "أعلمها".
- (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٦) تحرفت في (م): "وحت".
- (٧) في (ب): "الحديث عن أبي"، وفي (م): "حديث أبا".
- (٨) في الأصل: "برواية".
- (٩) إسماعيل بن عبد السلام عن زيد بن عبد الرحمن: قال الذهبي: "زيد بن عبد الرحمن عن عمرو بن شعيب، مجهول"، وزاد ابن حجر: "روى عنه إسماعيل بن عبد السلام مجهول أيضا". الميزان (١٠٥/٢)، واللسان (٥٠٨/٢).
- (١٠) النَّبَّطِيُّ أَبُو بَسْطَامِ الْبَلْخِيُّ، رَوَى لَهُ السُّنَّةُ الْبَخَّارِيُّ، صَدُوقُ فَاضِلٍ. انظر التهذيب (٢٤٨/١٠) والتقريب ص (٥٤٤).
- (١١) ما بين قوسين ليس في (ب). والحديث من هذه الطريق أخرجه البزار في مسنده - كما في لسان الميزان (٢٥٥/٦).
- (١٢) وله شاهد نحوه من حديث الإمام عبد الله بن محمد البغوي الحافظ عن داود ==

== ابن رشيد عن يحيى بن زكريا عن موسى بن علقمة عن أبي الزبير، وعن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن جابر قال. فذكره .

رواه ابن بلبان في "المقام السنية" الصفحات (١٣١-١٣٣) وقال علقمة: "هذا حديث غريب لا يعرف الا من هذا الوجه".

ورواه الذهبي في الميزان (٣٧٤/٤-٣٧٦) في ترجمة يحيى بن زكريا، قال: "موايه يحيى أبو زكريا ولكن هكذا عند البغوي: يحيى بن زكريا عن جعفر ابن محمد الصادق وغيره بخبر باطل في أن أبا بكر وعمر تحاورا في القدر..."، وقال: "ولا ريب في وضع الحديث"، وقال "والبغوي فصاحب حديث وفهم وصدق، وشيخه ثقة، فتعين أن الحمل في هذا الحديث على يحيى بن زكريا هذا المجهول التالف".

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٧٣/١ و٢٧٤) وقال: "هذا حديث موضوع بلا شك، والمتهم به يحيى أبو زكريا. قال يحيى بن معين: هو دجال هذه الامة، قال ابن عدي: كان يضع الحديث ويسرق"، وانظر الفوائد المجموعة ص (٤٣٥).

وانظر متن الحديث بطوله عند ابن بلبان وابن الجوزي.

ولم يرض الحافظ ابن حجر الحكم على الحديث بالوضع، واستغرب نقل ابن الجوزي عن ابن معين قوله في يحيى. انظر لسان الميزان (٢٥٥/٦).

وانظر للاستزادة في المبحث النووي (٢٠٠/١٦) وما بعدها، الفتح (٥٠٥/١١) وما بعدها، وانظر لزاما: "مشكلات الاحاديث النبوية" الصفحات (٩١-٩٧).

[الحياء من الايمان]

(قالوا (١)): حديث يكذبه النظر. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - قال: "الحياء شعبة من الإيمان (٣)". (قالوا (٤)): والإيمان اكتساب، والحياء غريزة مُركبة في المرء، (فكيف (٤)) تكون (الغريزة (٥)) اكتساباً؟ (قال أبو محمد (٦)): ونحن نقول: إن المستحي (ينقطع (٧)) بالحياء عن المعاصي كما ينقطع بالإيمان عنها، (فكانه (٨)) شعبة منه، والعرب تقيم الشيء مقام الشيء/إذا كان مثله أو شبيهاً به (٩)) أو كان سبباً له. ألا تراه (سمّوا (١٠)) الركوع والسجود صلاة، وأصل الصلاة: الدعاء، (كما (١١)) قال الله عزوجل: (وصل عليهم، إن صلاتك سكن لهم (١٢))، أي ادع لهم (١٣).

٢١٩

-
- (١) زيادة من (ل) و(خ ط) و(م).
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٣) رواه البخاري (٥١/١) ومسلم (٦-٣/٢)، وأبو داود (٢١٩/٤)، والنسائي (١١٠/٨) وابن ماجه (٢٢/١) من حديث أبي هريرة.
 - (٤) في (ب): "وكيف". (٥) في (ل): "الغريزة".
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (م). (٧) في (ل) - مفردة: "منقطع".
 - (٨) في الاصل: "وكأنه".
 - (٩) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
 - (١٠) في (ب): "يسمون" لكن آخر حرفين مضموسان فلقدرتهما كذلك.
 - (١١) زيادة من (ب)، وفي (م): "و".
 - (١٢) التوبة، (١٠٣).
 - (١٣) في (ب) زيادة فيها تكرار: "وقول ابن عمر أنه كان إذا دعي الى وليمة فإن كان مفطراً أكل، وإن كان صائماً صلى، أي دعا. وأصل الصلاة الدعاء، قال الله عزوجل: (وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم) أي ادع لهم". وحديث ابن عمر رواه أبو داود (٣٤٠/٣) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا دعي أحدكم فذكره، وأمله في الصحيحين دون المطلوب - البخاري (٢٤٦ و٢٤٠/٩) ومسلم (٢٣٣-٢٣٥/٩). ==

وقال (الله (١)) عزوجل: (إن الله وملائكته يصلون على النبي (٢)). (وما (٣)) جاء في هذا (كثير (٤)). فلما كان الدعاء يكون في الصلاة سُميت (الصلاة (٥)) (صلاة (٦)) به .

وكذلك الزكاة هي تشمير المال ونماؤه ، فلما كان النماء يقع بإخراج المدقة عن المال سمي زكاة . ومثل هذا كثير (٧) .
(٨) (حدثنا (٩)) أبو الخطّاب قال حدثنا (المعتمر (١٠)) (بن سليمان (٦)) قال

== وقاهر سياق النسخة (ب) أن ابن عمر حكى ذلك من فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم أجده كذلك، فروايات الحديث التي وقفت عليها كلها فيها القول دون الفعل، وروى أبو عوانة من طريق محمد بن عمر عن نافع: "كان ابن عمر إذا دعي أجاب، فإن كان" فذكر نحوه . انظر الفتحة (٢٤٧/٩) . فالفعل اذن موقوف والقول مرفوع، والله أعلم .

- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) .
- (٢) الأحزاب، (٥٦) . وفي (بط) زيادة كلمة : "الاية" .
- (٣) في (ب) : "ولما" . (٤) كتب فوقها في الاصل : "أكثر" .
- (٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م) .
- (٦) ما بين قوسين ليس في الاصل .
- (٧) "قال القاضي عياض وغيره من الشراح: انما جعل الحياء من الايمان وان كان غريزة لانه قد يكون تخلقا واكتسابا كسائر أعمال البر، وقد يكون غريزة ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية وعلم، فهو من الايمان بهذا، ولكونه باعشا على أفعال البر ومائعا من المعاصي" النووي (٥/٢) .

(٨) في الاصل زيادة : "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{منه} الى قال حدثنا أبو محمد قال" . وفي (ب) : "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة" ، وفي (ل) : "قال" .

(٩) في (ب) و (بط) و (خ ط) : "حدثني" .

(١٠) في (ب) و (بط) : "معتمر" .

سمعت ليث بن أبي (سليم) (١) يُحَدِّثُ عَنْ وَاسِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ (أبي) (٢) مسعود قال: "كان آخر ما حفظ من كلام النبوة: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت". يراود (٣) أنه من لم (يستح) (٤) وكان فاسقا ركب كل فاحشة (وقار) (٥) كل قبيح، (لأنه) (٦) لا يحجزه عن ذلك دين ولا (حياء) (٧). (أفما) (٨) ترى أن الحياء قد صار (والايمان) (٩) يعملان عملا واحدا، فكأنهما شيء واحد (١٠).

-
- (١) في (ب): "سليمان".
- (٢) في (ب) و (م) و (ل) - مفردة: "ابن"، وفوقها في (ل) علامة التضييب. والحديث رواه البخاري (٥١٥/٦) و (٥٢٣/١٠)، وأبو داود (٢٥٢/٤) وابن ماجه (١٤٠٠/٢) من طريق ربعي بن حراش عن أبي مسعود قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكره. ورواه المؤلف في عيون الأخبار (٢٧٩/١) بنفس الاسناد والمتن.
- (٣) في (م) زيادة: "به".
- (٤) في (ب): "يستحي".
- (٥) تحرّفت في (ب): "وفارق".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٧) في (م): "دنيا".
- (٨) في (ب): "أفلا".
- (٩) في (م): "عن الايمان".
- (١٠) ذكر ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" هذا التأويل وعزاه للمؤلف وغيره، ص (١٨٩). وانظر "غريب الحديث" للمؤلف (٣٦٥/١) فقد ذكر فيه نحواً مما هنا، وانظر الفتح (٥٢٣/٦) و (٥٢٣/١٠).

[صلاة فريضة مرتين في يوم]

قالوا: أحاديث في الصلاة متناقضة. (قالوا (١)): رويتم عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن جابر بن (يزيد (٢)) (بن (٣)) الأسود عن أبيه أنه صلى مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - (وإذا (٥)) رجلان (لم يُصليا (٦)) / في ناحية المسجد، فدعا بهما فجاءا (تُرْعَد (٧)) فرائضهما فقال: "ما منعكما أن تصليا معنا؟ (قالا (٨)): قد صلينا في رحالنا.

(قال: فلا تفعلوا (٩))، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم (يُصلْ فليُصلْ (١٠)) معه فإنها (له (٣)) نافلة (١١)".
ثم رويتم عن معن بن عيسى عن سعيد بن (السائب (١٢)) الطائفي

-
- (١) في (م): "قال".
 - (٢) تمحط في (ب): "بريد".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٥) في (ل) و (بط): "فاذا".
 - (٦) في الأصل و (ب) و (م) و (خ ط): "يمليان"، وكتب المصنف في هامش الأصل مقرونا بكلمة "صح"، وكتب فوق الكلمة في (ل): "صح" أيضا، وكتب بعدها في (خ ط): "وهو خطأ".
 - (٧) في (ب): "ترتعد"، لكن أول حرفين مضموسان في النسخة فقدرتهما كذلك.
 - (٨) في (م): "فقالا".
 - (٩) في (م): "فقال: لا تفعلوا"، وفي (ب): "قال: فلا تفعل".
 - (١٠) في الأصل: "يملّي فليملّي".
 - (١١) رواه أبو داود (١٥٧/١)، والدارمي (٣١٧/١)، وأحمد (١٦١/٤) وابن حبان (١٢٢) موارد والطيالسي (١٧٥) من طرق عديدة عن شعبة به.
 - ورواه الترمذي (٤٢٤/١ و ٤٢٥) - وقال حسن صحيح- والنسائي (١١٢/٢ و ١١٣)، وأحمد (١٦٠/٤ و ١٦١)، وابن حبان (١٢٢) موارد) من طرق كثيرة عن يعلى بن عطاء به.
 - (١٢) تحرف في (م): "المسيب".

عن نوح بن صعمة عن يزيد بن عامر قال: "جئت والنبي - صلى الله عليه وسلم (١) - في الصلاة، فجلست ولم أدخل معهم، فأنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (الم (٢)) تسلّم يا يزيد؟

قلت: بلى يا رسول الله.

قال: فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟

قلت (٣): إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد صليتم.

فقال (٥): إذا جئت الصلاة فوجدت الناس يُصلّون (فصل (٦)) معهم (وإن (٧))

كنت قد صليت، تكن لك نافلة وهذه مكتوبة (٨)."

ثم رويتم عن يزيد بن زريع (عن حسين (٩)) عن عمرو بن شعيب عن سليمان مولى ميمونة قال: "أتيت ابن عمر (على البلاط (١٠)) وهم يصلّون (فقلت (١١)): ألا تصلي معهم؟

قال: قد صليت، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - يقول:

"لا تملوا صلاة في يوم مرتين (١٢)".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ل) - مفردة: "ألا" وفوقها علامة التمرير.

(٣) في الأصل: "قال"، وفي (ب): "قلت إني قلت".

(٤) زيادة من (ل) و(بط). (٥) في (ل) و(بط) و(ب): "قال".

(٦) في الأصل: "فصلي"، وفي (ب) "وصل". (٧) في (م): "فإن".

(٨) رواه أبو داود (١٥٧/١ و ١٥٨) ثنا قتيبة ثنا معن به، ونقل الزيلعي في نصب الراية (١٥٠/٢) تضعيفه لإسناده. وصحه الألباني، انظر مشكاة المصابيح (٣٦٤/١).

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٠) في (ل) - مفردة: "وهو يصلي على البلاط" وهو خطأ بيّن ترده تكملة الحديث، وفي (ب) تخليط: "على المصاط الصلاة" الكلمة الوسطى مهمة كأنها: "النقاط".

(١١) في (ب) و (بط) و(خ ط) و(م): "قلت".

(١٢) رواه أبو داود (١٥٨/١) وأحمد (٤١/٢)، والدارقطني (٤١٥/١) من طرق عديدة عن==

قالوا: وهذا تناقض واختلاف، وكل حديث (منها (١)) يوجب غير ما يوجبه الآخر.

(قال أبو محمد (٢)): ونحن نقول: إنه ليس في هذه الأحاديث تناقض (ولا اختلاف (٣)).

(أما (٤)) الحديث الأول: فإنه قال: "إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يُمَلِّ فليُمَلِّ" (٥) معه فإنها نافلة "يريد أن (التي (٦)) صلى مع الإمام نافلة والأولى هي الغريضة، لأن النية (قد (٧)) تقدمت بأدائها (حتى (٨)) كملت (وتقفّت (٨))، والأعمال بالنية. وأما الحديث الثاني فقال: "إذا جئت الصلاة فوجدت الناس يُمَلِّون (فصل (٩)) معهم (وإن (١٠)) كنت قد صليت، تكن لك نافلة وهذه مكتوبة"، كانه قال: (تكن (١١))

== يزيد به. ورواه النسائي (١١٤/٢)، وأحمد (١٩/٢)، والدارقطني (٤١٦/١)، وابن حبان (١٢١ موارد) من طرق عن حسين المعلم به. وقال الدارقطني عقبه: "تفرد به حسين المعلم عن عمرو بن شعيب". ونقل الزيلعي تصحيح النووي إسناده (١٤٩/٢) وصححه كذلك الشيخ شاکر في المسند (٣١٤/٦). وحسن الألباني إسناده، انظر المشكاة (٣٦٤/١).

- (١) في (ب): "منهم".
- (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٣) زيادة من هامش الاصل.
- (٤) في (ب): "فأما".
- (٥) في الاصل: "يُمَلِّ فليُمَلِّ".
- (٦) في (م): "الذي".
- (٧) زيادة من (ب).
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٩) في الاصل: "فملي" بإثبات حرف العلة.
- (١٠) في (ب) و(م): "فإن".
- (١١) في (ب): "تكون".

لك هذه الصلاة التي صليت مع الإمام نافلة، وهذه (الصلاة (١)) (الأخرى (٢)) التي (صليتها (٣)) في بيتك مكتوبه". ولو (جعل (٤)) مكان قوله هذه: "وتلك مكتوبة" كان أوضح للمعنى، ولا فرق بينهما. و(إنما يُشكل (٥)) بقوله: "وهذه" (فأغفل بعض الرواة "هذه (٦)) في الموضع الأول وذكره في الموضع الثاني وجعله (٧) مكان "تلك". وقد ذكرت لك مثل هذا من إغفال النقلة للحرف والشيء/ اليسير يتغير ٨٥ ب به المعنى (٨)).

وأما الحديث الثالث الذي ذكر فيه ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) - قال "لا تصلوا صلاة (في يوم مرتين": فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) - قال: "لا تصلوا (١٠)) (صلاة (١١)) فريضة في يوم مرتين"، كأنك صليت (في منزلك الظهر (١٢)) مرة (ثم (١٣)) صليتها مرة أخرى، أو صليتها مع

-
- (١) زيادة من (ل). (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط).
 (٣) في (ب): "صليت". (٤) في (م): "كان جعل".
 (٥) في (ب): "وإنما يشكل"، وفي (م): "وله الشكل".
 (٦) في (ب): "وهذه".
 (٧) كذا العبارة: "وذكره ... وجعله".
 (٨) ما بين قوسين - من قوله: "فأغفل" قبل سطرين إلى هنا - زيادة من (ل) - مفردة - و(ب) فقط. وهذا الذي ذكره المؤلف تساويل متكلف بعيد، واتهام للرواة بدون دليل. وقد روى مالك في الموطأ (١٣٣/١) "عن نافع أن رجلا سأل عبد الله بن عمر فقال: إني أصلي في بيتي ثم أدرك الصلاة مع الإمام، أفأصلي معه؟ فقال له عبد الله بن عمر: نعم. فقال الرجل: أيتهما أجعل فريضة؟ فقال له ابن عمر: أو ذلك اليك؟ إنما ذلك إلى الله يجعل أيتهما شاء". وصحح الألباني إسناده على شرطهما، انظر مشكاة المصابيح (٣٦٤/١).
 (٩) كلمة "وسلم" ليست في الأصل.
 (١٠) ما بين قوسين - من قوله: "في يوم" في السطر السابق إلى هنا - ليس في (م).
 (١١) زيادة من (ب). (١٢) في (ب): "الظهر في منزلك".
 (١٣) في (ب): "و".

((إمام(١)) ثم أعدتها مع إمام آخر(٢). فاستعمل(٣) ما سمع من هذا الحديث في الموضوع/ الذي أطلق (فيه(٤)) رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٥)) - أن (يملي(٦)) الرجل (ويجعله(٧)) نافلة، ولعله لم يكن سمع هذا(٨) (أو(٩)) لم يبلغه(١٠)).

ومن صلى في منزله الفريضة وصلى مع الإمام تلك الصلاة (وجعلها(١١)) نافلة لم (يُصل(١٢)) صلاة في يوم مرتين، لأن هاتين (صلتان مختلفتان(١٣))، إحداهما فريضة والاخرى نافلة(١٤)).

١٠٧ د

(١) في (ب): "الإمام".

(٢) في (غ ط) زيادة: "ولم ينو أن الأولى منهما فريضة والثانية نافلة". ولو كانت كلمة (ينو) بالفوقية لاثبتت العبارة في المتن، لكني أخشى أن تكون - وهي كذلك بالتحقيق - توضيحا كان في الهامش وأقحم في النسخة خطأ.

(٣) في الأصل زيادة: "الناس" وفوقها كلمة "صح" وحرف "خ"، لكن السياق يأبأها.

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب). (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) في (م): "يملي". (٧) في (م): "ويجعلها".

(٨) كتب في هامش (ل) هنا كلام فيه شيء من الغموض، كأن المراد به أن نسخة

(بط) فيها زيادة: "من رسول الله صلى الله عليه وسلم" وكذلك نسخة (غ ط)

لكن سقط منها أول كلمتين فبقيت الزيادة: "الله صلى الله عليه وسلم".

(٩) في (ب): "و".

(١٠) تقدم في حاشية المصحح السابقة فتواه التي تفيد أن ذلك قد بلغه فلعلها

ناسخة لما قبلها ويكون قد رجع عما كان عليه.

(١١) في (م): "من جعلها".

(١٢) في الأصل: "يملي".

(١٣) في (م): "صلتين مختلفتين".

(١٤) أو أن النهي مختص بتكرار الصلاة اختيارا وإشارا بدون سبب من الأسباب،

كإدراك فضيلة الجماعة مثلا لمن كان صلاها في بيته منفردا. انظر كلام

الخطابي والمنذري في معالم السنن (٣٠١/١)، وحاشية السندي على النسائي

(١١٤/١).

[نوم الجنب (١)]

قالوا: (أحاديث في الوضوء متناقضة (٢)). قالوا: رويتم عن سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة (٤). ثم رويتم عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها "أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - كان إذا أراد أن ياكل أو ينام توضأ (٥)، تعني وهو جنب. ثم رويتم عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء (٦)".

-
- (١) هذا المبحث والمباحث الخمسة التي بعده ليست في (م).
 (٢) في الأصل: "حديث في الوضوء متناقض" والحقت الهاء في الكلمة الأخيرة فأصبحت "متناقضة"، وفي (ل) - مفردة: "حديثان في الوضوء متناقضان".
 (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٤) رواه أبو داود (٥٧/١)، والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء ص (١٥١) من طرق عن سفيان بن عيينة به. ورواه مسلم (٢١٥/٣)، وأبو داود (٥٧/١)، والنسائي (١٣٩/١) وفي كتاب عشرة النساء ص (١٥٢) والطهارة ص (١٦٤ و ١٦٥) من السنن الكبرى، وابن ماجه (١٩٣/١ و ١٩٥) من طرق عن الزهري به. ورواه النسائي في السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء ص (١٥١) من طريق عروة عن عائشة.
 (٥) رواه مسلم (٢١٥/٣ و ٢١٦)، وأبو داود (٥٧/١)، والنسائي (١٣٨/١)، وفي الكبرى كتاب الطهارة ص (١٦٣)، وابن ماجه (١٩٤/١) من طرق كثيرة عن شعبة به.
 (٦) رواه أبو داود (٥٨/١)، والترمذي (٢٠٢/١) من طرق عن سفيان به. ورواه الترمذي (٢٠٢/١) والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء ص (١٥٤ و ١٥٥) وابن ماجه (١٩٢/١) من طرق عديدة عن أبي إسحاق به. ===

قال أبو محمد: ونحن نقول: ((إن (١) هذا كله جائز فمن شاء (أن يتوضأ (٢)) وضوءه للصلاة (٣)) بعد الجماع ثم (ينسأ (٤))، ومن شاء غسل (يده وذكره (٥)) ونام، ومن شاء نام من غير أن يمس ماء، غير أن الوضوء أفضل. وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٦) - يفعل هذا مرة (لئلا (٧)) على الفضيلة، وهذا مرة لئلا على الرخصة، (وليستعمل (٨)) الناس ذلك (كله (٩))، فمن أحب أن يأخذ (بالأفضل (١٠)) أخذ، ومن أحب أن يأخذ بالرخصة أخذ (١١).

== قال أبو داود بعد روايته: "هذا الحديث وهم، يعني حديث أبي اسحاق". وقال الترمذي: "وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتوضأ قبل أن ينام. وهذا أصح من حديث أبي اسحاق عن الأسود. وقد روى عن أبي اسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ويرون أن هذا غلط من أبي اسحاق". وجمهور العلماء على تضعيف الحديث، ومنهم من صححه، انظر تكميل ذلك كما حققه الشيخ شاكراً في حاشية الترمذي (٢٠٣/١) وما بعدها. والحديث أخرجه مسلم (١٨/٦-٢٢) من طريق زهير بن معاوية وأبي خيثمة عن أبي اسحاق نحوه وليس فيه "من غير أن يمس ماء". وأخرجه النسائي من طريق زهير أيضاً مختصراً جداً وليس فيه المطلوب (٢١٨/٣).

- (١) زيادة من (ل).
- (٢) في (ب): "توضأ".
- (٣) في الأصل: "وضوء الصلاة".
- (٤) في (ب): "نام".
- (٥) قوله: "يده و" سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٧) في (ب): "فعل".
- (٨) في (ب): "ويستعمل".
- (٩) زيادة من (ل) - مفردة.
- (١٠) في الأصل: "بالأفضل".
- (١١) في هامش (ل) هنا: "آخر الثالث من الأصل المسموع المنقول منه". وانظر للإستزادة النووي (٢١٨/٣).

[تطهير البول]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن سفيان عن الزهري عن سعيد (بن المسيب (١)) عن أبي هريرة أن (أعرابيا (٢)) بال في المسجد، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) -: "مبستوا عليه سجلا من ماء"، أو قال: "ذنوبا (من ماء" (٤)).

ثم رويتم عن جرير بن حازم قال سمعت عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله ابن معقل بن مقرن أنه قال في هذه الكلمة: "خذوا ما بال عليه من التراب فالحقوه (وأهريقوا (٥)) على مكانة ماء (٦)". قالوا: وهذا خلاف الأول.

(قال أبو (٧)) محمد: ونحن نقول: إن الخلاف وقع في هذا من قبل الراوي، وحديث أبي هريرة أصح لأنه حضر الأمر ورآه، وعبد الله بن معقل (بن مقرن (٨)) ليس من (المحابة (٩)) ولا ممن أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم عليه

(١) زيادة من (ل) و(خ ط) و(ب).

(٢) كذا في (بط) و(خ ط)، وفي بقية النسخ: "الأعرابي".

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. والحديث رواه أبوداود (١٠٣/١)، والترمذي (٢٧٥/١ و ٢٧٦) - وقال حسن صحيح - والنسائي (١٤/٣) مختصرا من طرق عن سفيان بن عيينة به. ورواه البخاري (٣٢٣/١) و (٥٢٥/١٠) من طريق شعيب ويونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود عن أبي هريرة. ورواه النسائي (١٤/٣)، وابن ماجه (١٧٦/١) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٥) في (ب): "وأهريقوا".

(٦) رواه أبوداود (١٠٣/١) ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جرير به، وقال بعده: "وهو مرسل، ابن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم". ورواه في المراسيل (٧٦). وله شواهد كلها ضعيفة كذلك، انظرها مخرجة في نصب الراية (٢١٢/١).

(٧) في (ب): "قالوا بو".

(٨) ما بين قوسين ليس في (بط). (٩) في (ل) - مفردة: "أصحابه".

(وسلم (١) - ، فلا نجعل قوله مكافئاً لقول من حضر ورأى. وكان أبوه معقل بن مقرن
أبو عمرة المزني يروي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٢) - ، فأما عبد
الله ابنه فلا نعلمه. /

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. وكلام المؤلف هذا في عبد الله نقل الحافظ
مضمونه في التهذيب (٣٧/٦) والإصابة (١٤٢/٣) وعزاه له.
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. وانظر ترجمته في الإصابة (٤٤٧/٣).

[الصوم في السفر]

قالوا: حديثان متناقضان في الصوم. قالوا رويتم في غير حديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - سئل عن الصوم في السفر فقال: "إن شئت فسم، وإن شئت فافطر (٢)".

ثم رويتم عن (عبد الله بن موسى (٣)) / عن أسامة بن زيد عن (ابن شهاب (٤))
عن أبي سلمة عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - :
"صيام (٥) رمضان في السفر كِظْرُهُ في الحضر (٦)".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) من ذلك حديث حمزة بن عمرو الأسلمي، رواه مسلم (٢٣٧/٧ و ٢٣٨)، وأبو داود (٣١٦/٢)، والنسائي (١٨٧-١٨٥/٤). وحديث عائشة في قصة حمزة الأسلمي نفسها، رواه البخاري (١٧٩/٤) ومسلم (٢٣٦/٧ و ٢٣٧).

(٣) في جميع النسخ المخطوطة التي بين يدي: "عبيد الله بن موسى" بالتمغير، وهو خطأ صوابه المثبت، وهو عبد الله بن موسى بن إبراهيم التيمي أبو محمد قال ابن معين: صدوق كثير الخطأ، وعن أحمد: كل بليّة منه، وقال ابن حبان: يرفع الموقوف ويسند المرسل لا يجوز الاحتجاج به. انظر التهذيب (٤٠/٦) و (٤١).

(٤) في (بط): "الزهري".

(٥) في (ب) زيادة: "شهر" وليست في روايات الحديث.

(٦) رواه ابن ماجه (٥٣٢/١) ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن موسى التيمي به. وبعده قول أبي اسحاق: "هذا الحديث ليس بشيء". وقال البوصيري في "مصابح الزجاجة (٨/٢)": "هذا إسناد ضعيف ومنقطع، رواه أسامة بن زيد هو ابن أسامة ضعيف، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئا، قاله ابن معين والبخاري". والحديث رواه النسائي (١٨٣/٤) من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه، وأيضا من طريقه يعني ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه. وكلاهما موقوف بلفظ: "الصائم في السفر كالمفطر في الحضر" دون ذكر رمضان. قال الحافظ: "الحديث =

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: (إن (٢)) هذا من قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - كان لقوم رغبوا عن رخصة (الله (٤)) تعالى وما (وهب لهم (٥)) من (الرِّفَاقَة (٦)) في السفر، وتَجَشَّمُوا المشقة والشدة، فأعلمهم أن إثمهم في الميام في السفر كإثمهم في الفطر في الحضر. وسأهم في حديث آخر: "عصاة (٧)"، لتركهم قبول ما أنعم الله جل وعز به / (ويسر (٨)) فيه. ومن رغب عن يسر (الله عز

== المشهور: الصائم في السفر كالمفطر في الحضر، أخرجه ابن ماجة مرفوعاً من حديث ابن عمر [؟] بسند ضعيف، وأخرجه الطبري من طريق أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً أيضاً وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، ورواه الأثرم من طريق أبي سلمة عن أبيه مرفوعاً، والمحموظ عن أبي سلمة عن أبيه موقوفاً، كذلك أخرجه النسائي وابن المنذر، ومع وقفه فهو منقطع لأن أبا سلمة لم يسمع من أبيه". الفتح (١٨٤/٤).

تنبيه: عزو الحافظ الحديث لابن ماجة من حديث ابن عمر خطأ يقيناً، إذ لم أجده، ولم أجد أحداً ممن تكلم على الحديث وأخرجه عزاه له كذلك، فلعله خطأ مطبعي صوابه: "ابن عوف" يعني: عبد الرحمن بن عوف والد أبي سلمة بن عبد الرحمن. والله اعلم. وانظر الكلام على الحديث في علل الرازي (٢٣٨/١) و (٢٣٩)، نصب الراية (٤٦١/٢-٤٦٣)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٠٥/١). وقد صح الإمام الرازي والالباني وقفه.

(١) ما بين قوسين ليس في (ل). (٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(بط).

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل. (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) في (خ ط): "وهب الله لهم".

(٦) في (ب): "الرِّفَاقَة".

(٧) يشير الى حديث جابر "ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس، ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس اليه ثم شرب، فقليل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام فقال: أولئك العصاة، أولئك العصاة". رواه مسلم (٢٣٢/٧).

(٨) في (ب): "وتيسيره".

وجل(١) كان كمن قصر (عن(٢) عزائمه ، ولذلك قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٣) - في صائهم الدهر: " لا صام ولا أفطر(٤)" ، (وقال: "من(٥) صام الدهر ضيّقت عليه جهنم"(٦)).

(وأما(٧) من سافر في الزمن البارد والأيام القصصار، أو كان في كن(٨) وسعة، وكان مخدوما (والصوم(٩) عليه سهل، فذلك الذي خيّرهُ النبي - صلى الله عليه وسلم(٣) - بين الصوم والفطر فقال: "إن شئت فصم وإن شئت فافطر".

-
- (١) في (ب): "رسول الله صلى الله عليه وسلم".
 - (٢) كتب فوقها في الأصل: "في".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٤) رواه مسلم (٥٢-٤٩/٧) من حديث أبي قتادة. وفي الباب عن عبد الله بن الشخير، وعبد الله بن عمرو، وعمران بن حصين.
 - (٥) في (ب): "قال: ومن".
 - (٦) ما بين قوسين - من قوله: "وقال" في السطر السابق الى هنا- ليس في (خ ط) و(بط). والحديث رواه أحمد (٤١٤/٤) والنسائي (كما في الفتح ٢٢٢/٤، وتحفة الأشراف ٤٢٢/٦، قال المزي: لم يذكره أبو القاسم وهو في رواية أبي الحسن بن حيويه عن النسائي) وابن حبان (٢٣٨/٥) الإحسان وليس في الموارد؟) وابن خزيمة (٣١٣/٣).
 - (٧) في (ل) و(ب): "فأما".
 - (٨) "الكن: كل ما يردّ الحر والبرد من الأبنية والغيران وغيرها" المعجم الوسيط (ك ن ن).
 - (٩) في الأصل: "فالصوم".

قال أبو محمد: ونحن نقول: إن القبلة للصائم تفسد الصوم، لأنها تبعث الشهوة وتستدعي (المذي(١)). وكذلك نقول في المباشرة (٢). فأما رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - فإنه معصوم، وتقبيله (في الصوم

== ونقل الذهبي في الميزان (٥٨٨/٤) قول البخاري: "هذا لا أحدث به، هذا حديث منكر، وأبو يزيد رجل مجهول". وقد وقع اسمه مصحفا أيضا - بالباء - عند الإمام أحمد في المسند وسنن الدارقطني والميزان والكاشف (٣/٣٤٧). وبشبهت ضعف الحديث يزول الاختلاف الذي حمل لأجله المؤلف الحديث الأخير الصحيح على أنه من الخصائص النبوية - كما سيأتي - وهو تأويل ضعيف تردده أحاديث صحيحة منها: حديث عمر بن أبي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيقبل الصائم؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه - لأم سلمة. فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يمنع ذلك فقال: يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما والله أني لا أتفاكم لله وأخشاكم له". رواه مسلم (٧/٢١٩)، وهذا نص في أن ذلك ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم.

- (١) في (ل) - مفردة: المنى" وفوقها علامة التمرين.
- (٢) قال الحافظ: "اختلف في القبلة والمباشرة للصائم، فكرها قوم مطلقا - وهو مشهور عند المالكية - ونقل ابن المنذر وغيره عن قوم تحريمها. وممن أفتى بإفطار من قبل وهو صائم: عبد الله بن شبرمة أحد فقهاء الكوفة، ونقله الطحاوي عن قوم ولم يسمحهم. وأباح القبلة قوم مطلقا، وفرق آخرون بين الشاب والشيخ فكرها للشاب وأباحها للشيخ، وفرق آخرون بين من يملك نفسه ومن لا يملك" أه مختصرا من الفتوح (٤/١٥٠) وانظر فيه أصحاب كل قوم وأدلتهم، وانظر أيضا النووي (٧/٢١٥) والترمذي (٣/١٠٦).
- (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

أهله (١)) كتقبيل الوالد ولده والآخر أخاه، ويدلك على ذلك قول عائشة - رضي الله عنها: "وأياكم (٢) يملك إربّه كما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - يملك إربّه (٤)".

وكذلك نقول في نوم رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) -: إنه لا يوجب الوضوء، لقوله: "إن عينيّ تنام ولا ينام قلبي (٥)". (ولذلك (٦)) كان ينام حتى يُسمع فُخَيْخه ثم يملّي من غير أن يتوضأ (٧). وأحكام رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - تخالف أحكام أمته في غير موضع.

(١) في (ب): "أهله في الصوم".

(٢) في (ب) زيادة: "كان".

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) تقدم تخريجه ضمن الحديث الأول من هذا المبحث.

(٥) جزء من حديث طويل لعائشة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، رواه

البخاري (٣٣/٣) ومسلم (١٧/٦).

(٦) كذا في (ب)، وفي باقي النسخ بدون الواو.

(٧) يشير إلى حديث ابن عباس في قصة مبيتة عند خالته ميمونة وصلاته بالليل مع

الرسول صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري (٢١٢/١) ومسلم (٥٢-٤٤/٥).

[فضل المعزى]

قالوا: حديث يبطله النظر. قالوا: رويتم أن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "استوصوا بالمعزى خيرا (فإنها (٢)) مال رقيق وهو من الجنة (٣)".

قالوا: (وكيف (٤)) تكون من الجنة وهي عندنا تولد (٥)؟ وإن كان في الجنة معزى فينبغي أن يكون فيها (بقر وإبل (٦)) وحمير وخيل!

قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه لم (يرد (٧)) / أن (هذه (٨)) المعزى بأعيانها في الجنة، (وكيف تكون في الجنة (٩)) وهي تولد عندنا؟ وإنما أراد أن في الجنة معزاً، وقد خلق الله عز وجل هذه في الدنيا لها (مثالاً (١٠))، وكذلك (أيضاً (١١)) الضأن والإبل والخيول، ليس منها شيء إلا ولها في الجنة مثال، وإنما تخلق الجنة من الخبائث، كالقروذ والخنازير والعقارب والحيات.

(وإذا جاز أن يكون في الجنة لحم جاز أن يكون فيها معزى (١٢))، وإذا جاز

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) كذا في (خ ط) - وروايات الحديث - وفي باقي النسخ: "فانه".

(٣) جزء من حديث ابن عباس، قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير وفيه حمزة النميري وهو متروك" المجمع (٦٩/٤)، ورواه ابن عدي في الكامل وقال - عنه وعن حديث آخر: "وهذان الحديثان عن عمرو بن دينار معطلان، لا يرويهما غير حمزة عن عمرو" (٧٨٦/٣).

(٤) في (ب) و (بط): "فكيف". (٥) ضبطت في (بط): "تولد".

(٦) في (ب): "إبل وبقر".

(٧) في الأصل مهملة، وفي (ل): "نرد" بالنون.

(٨) في (ب): "هذا".

(٩) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "مح".

(١٠) في (ب): "أمثالا". (١١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب)، والكلمة الأخير في (ل): "معز" وهما بمعنى. انظر المعجم الوسيط (م ع ز).

أن يكون فيها طير يؤكل جاز أن يكون فيها نَعَم تؤكل، قال الله عز وجل: (ولحم طير مما يشتهون(١)).

(٢) (وحدثني(٣)) أحمد بن الخليل قال(حدثنا(٤)) الأصمعي قال حدثنا أبو هلال الراسي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه (بريدة الأسلمي(٥)) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم(٦) - قال: "سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم، وسيد ريحان (أهل الجنة(٧)) الفأغية(٨)". /

١٠٩ هـ

- (١) الواقعة، (٢١).
- (٢) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق^{منه} إلى^{الى} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي(ب) زيادة: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي(ل) زيادة: "قال".
- (٣) في(ب) و(بط) و(خ ط): "حدثني" بدون الواو، وفي(ل) - مفردة: "حدثنا".
- (٤) في(بط) و(خ ط): "حدثني". (٥) ما بين قوسين ليس في (بط).
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٧) في(ب): "الدنيا والآخرة".
- (٨) أخرجه تمام في فوائده - كما عزاه الحافظ في التهذيب(٢٥/١) وقال: "حديث منكر"، وعزاه الهيثمي في المجمع(٣٨/٥ و٣٩) للطبراني في الأوسط وقال: "فيه سعيد بن عبيدة القطان ولم أعرفه"، ورواه البيهقي في الشعب من طريق العباس بن بكار عن أبي هلال الراسي وقال: "رواه جماعة عن أبي هلال الراسي، تفرد به أبو هلال". انظر الفوائد المجموعة ص(١٥٨) وحاشيتها، ونقل الشوكاني فيه قول الحافظ: "لم يتبين لي الحكم على هذا المتن بالوضع"، ثم قال نحوه. والجزء الأول من الحديث له شاهد من حديث أبي الدرداء، رواه ابن ماجة(١٠٩٩/٢) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات(٢٠٣/٢)، ونقل المناوي في فيضالقيدير(١٢٤/٤) تضعيف العراقي اسناده. وشاهد آخر من حديث ربيعة بن كعب، رواه ابن الجوزي في الموضوعات(٢٠٣/٢). والجزء الثاني رواه المؤلف في غريبه بنفسه لاسناد المذكور هنا - كما في السلسلة الصحيحة(٤٠٨/٣). وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، رواه الطبراني وأشار السيوطي في الجامع الصغير لضعفه لضعفه(١٢٤/٤) ==

ومما يدل على ما (قلناه (١)) أنه قال في حديث آخر: "امسح الرغام (٢) عن أنوفها فإنها من دواب الجنة (٣)"، يريد: أنها من الدواب التي خلقت (في الجنة (٤)).

== متن فيف القدير)، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٥٦/٣) قال المناوي: "ونوزع". وذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة" ص (١٨٠). لكن قال الهيثمي عن رواية الطبراني: "ورجاله رجال الصحيح" مجمع الزوائد (١٦٠/٥) وصححه الألباني في سلسلته (٤٠٧/٣). وفي (ب) هنا هامش غير واضح ظهر منه: "قال... الفاغية... أطيح ربح من كل ثمر" كأنه يفسر معنى الفاغية - وقد تقدم أنها الحناء .

(١) في (ل): "قلنا"، وغير واضحة أيهما في (ب).

(٢) في الأصل: "الرغام" بالمعجمة، قال في النهاية: "رواه بعضهم بالغين المعجمة وقال انه ما يسيل من الأنف، والمشهور فيه والمروي بالعين المهملة" (ر غ م).

(٣) رواه البزار من حديث أبي هريرة، قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٤): "فيه يزيد ابن عبد الملك النوفلي وهو متروك". وضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٩١/٢) متن فيف القدير). وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، عزاه السيوطي لعبد بن حميد وضعفه (٩١/٢). وشاهد من حديث ابن عمر، قال الهيثمي (٧٠/٤): "رواه الطبراني في الكبير من رواية صبيح عن ابن عمر ولم أجد من ترجمه".

(٤) في (ل) و(بط): "للجنة". وفي هامش الأصل هنا كتب: "من هنا سمع نور الدين علي المتقي".

[تعذيب الميت ببكاء الحي عليه]

قالوا: حديث يكذبه القرآن من (وجهين (١)). قالوا: رويتم أن (النبي صلى الله عليه قال (٢)): "الميت يعذب ببكاء الحي (عليه (٣))." وهذا يبطل من (وجهين (١)): أحدهما: (بقول (٤)) الله عز وجل: (ولا تزر وازرة وزر أخرى (٥)). والآخر: (بقول (٦)) الله عز وجل: (قل الله يحييكم/ثم يميتكم ثم يجمعكم إلى يوم القيامة (٧)). ثم قال (الله (٨)) جل وعز يذكر أحوال (المخلوق (٩)) (مذ (١٠)) كان طينا إلى أن (يبعثه (١١)): (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين، ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم أنشأنه خللا آخر، فتبارك الله أحسن الخالقين.

(١) في (ب): "جهتين".

(٢) ما بين قوسين شابت في الأصل فقط، وكتب عند طرفيه: "من خ- الى".

(٣) ما بين قوسين زيادة من (ل) -مفردة- و(ب). والحديث يروى من حديث عدة صحابة منهم:

عمر بن الخطاب، أخرجه البخاري (١٥٢/٣ و١٦١)، ومسلم (٢٢٨/٦-٢٣٣)، والترمذي (٣٢٦/٣)، والنسائي (١٦/٤-١٨)، وابن ماجه (٥٠٨/١). وسياتي تخريجه بقية الأحاديث عند اشارة ابن قتيبة لها في نهاية هذا المبحث.

(٤) في (ل) و(بط) و(ب): "القول"، وفي (خ ط): "قول".

(٥) الانعام، (١٦٤).

(٦) في (ل) و(ب): "القول".

(٧) الجاثية، (٢٦). وكتب في (ل) تحت الآية الأولى: "يؤخر" وكتب تحت هذه الآية: "يقدم".

(٨) زيادة من (ل).

(٩) في الأصل: "المخلوقين".

(١٠) في (ب): "منذ".

(١١) في هامش الأصل: "بعثه الله" مقرونة بحرف "خ".

ثم إنكم بعد ذلك لميتون. ثم انكم يوم القيامة تبعثون(١)). (قالوا(٢)): ولم يذكر (الله(٣)) أنه يحييه فيما بين الموت والبعث، ولا أنه يعذبه ولا يشيبه، حين(أجل(٤)) (ولا حين(٥)) فصل(٦).

قال أبو محمد: ونحن نقول: إن كتاب الله عز وجل يأتي(بإيجاز والإختصار(٧)) وبالإشارة (والإيماء(٨))، (ويأتي بالصفة(٩)) في موضع ولا (يأتي بها(١٠)) في موضع آخر، فيستدل على حذفها من أحد(١١) المكانين بظهورها (في(١٢)) المكان الآخر. وحديث رسول الله صلى الله عليه مبيّن للكتاب ودال على ما أريد فيه. (فمن(١٣)) المحذوف في كتاب الله عز وجل قوله(١٤): (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر(١٥))، (وظاهر هذا يدل على أن من كان مريضا

(١) المؤمنون،(١٢-١٦). والاية الكريمة في الاصل السى:(من طين) وكتب بعدها:"الى قوله:(ثم انكم بعد ذلك لميتون(١٠٠)).".

(٢) في الاصل و(ب): "قال". (٣) زيادة من(ب).

(٤) تحرفت في (ب): "أجل".

(٥) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.

(٦) في(ل) زيادة كلمة:"خبر" وفي آخرها طمس، وكان المظموس حرف هاء، فتكون الكلمة:"خبره"، لكن كتب فوقها:"خ ط وبط" ثم طمس، وأظن المظموس يفيد أن (بط) و(خ ط) ليس فيها ذلك، فتكون الزيادة- ان صح ذلك- من(ل) - مفردة.

(٧) في(ل) - مفردة:"بإيجاز واختصار".

(٨) في(ب): "وبالايماء".

(٩) في(ل) - مفردة- و(ب): "وتأتي الصفة".

(١٠) في(ل) و(ب): "تأتي".

(١١) في(ل) - مفردة - زيادة:"من"؟.

(١٢) في(ب): "من". (١٣) في(ب): "ومن".

(١٤) في(ل) زيادة:"جل وعز".

(١٥) البقرة،(١٨٤). والاية الكريمة في الاصل(ومن كان مريضا أو(١٠٠)) وهي آية

(١٨٥) من نفس السورة. والاية الكريمة في (ب) ==

أو على سفر صام عدة من أيام أخر^(١)) وان صام في السفر وعلى حال المرض، وإنما أراد: فمن كان (منكم) (٢) مريضاً أو على سفر فإفطر فعليه عدة من أيام أخر، (فحذف) (٣): " (فأفطر) " .

وكذلك قوله جل وعز: (فمن كان منكم (٤) مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك (٥)). وظاهر (هذا) (٦) الكلام يدل على أن (المريض والقمل) (٧) في رأسه (تجب عليه الفدية). وإنما أراد: فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه (١) فخلق فعليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك. وأشبه هذا كثير.

(ومما (٨)) أتت فيه المصفة ولم (تأت) (٩) في مثله فاستدل بأحدهما على

الآخر: قوله جل وعز: (وأشهدوا ذوي عدل منكم (١٠))، وقال في/ موضع آخر: (واستشهدوا شهيدين من رجالكم (١١))، ولم يقل: "عدلين" اقتصاراً على ما وصف في المكان الآخر. وقال في موضع (١٢): (فتحرير رقبة مؤمنة (١٣)) (وفي (١٤)) موضع آخر: (فتحرير

== فيها تخليط: (أو على سفر صام عد [فيها طمس كأنها: "عدة] من أيام أخر). وإنما لم أثبت الآية التي في الأصل لأن سياق الكلام الاتي يناسب الآية التي أثبتها.

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) زيادة من (ل) و (ب).

(٣) في (ل): "فخاف" لكن كتب في هامشها المثبت.

(٤) كلمة: "منكم" سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٥) البقرة، (١٩٦). (٦) زيادة من (ب) و (خ ط).

(٧) في (ل) و (خ ط): "المريض أو من القمل".

(٨) في الأصل: "فمما".

(٩) في الأصل: "يات" بالتحتيّة.

(١٠) الطلاق، (٢).

(١١) البقرة، (٢٨٢).

(١٢) في (ل) زيادة: "آخر".

(١٣) النساء، (٩٢).

(١٤) في (ل): "وقال في".

رقبة من قبل أن يتماساً (١)، ولم يقل: "مؤمنة".

وأما ما استدل عليه بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢): فصفات (الصلوات) (٣)، وكيف الركوع (والسجود) (٤) والتشهد، وكم (العدد وما) (٥) في المال من الصدقات والزكوات، ومقدار ما يُقطع فيه السارق، وما يُحرّم من الرضاع، وأشباه هذا كثير.

وقد أعلمنا الله عز وجل في كتابه أنه يعذب قوماً قبل يوم القيامة إذ يقول: (النار يعرضون عليها غدواً وعشيا، ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب) (٦). ولا يجوز أن يعرض هؤلاء على النار غدواً وعشيا في الدنيا ولا في القيامة، لقوله: (ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب)، ولأن القيامة ليس فيها (٧) غدواً ولا عشيّاً، إلا على مجاز في (قوله) (٨): (ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا) (٩)، يجوز في ذلك الموضع ولا يجوز في هذا الموضع. وقد أخبرت به (في كتابي المؤلف) (١٠) في تأويل مشكل القرآن (١١). وقال في موضع آخر بعد أن ذكر عذاب يوم القيامة: (وإن للذين ظلموا عذاباً دون ذلك ولكن أكثرهم لا يعلمون) (١٢).

وقد تتابعت الروايات عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٢) - من جهات

(١) المجادلة، (٣).

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) في (ل): "الصلاة".

(٤) في الأصل: "وكيف السجود".

(٥) في (ب): "الفريضة".

(٦) غافر، (٤٦).

(٧) في (ب): "يوم القيامة ليس فيه".

(٨) في (ل): "قولهم"، وكذل في الأصل لكن كتب فوقها المثبت.

(٩) مريم، (٦٢).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (بط) و(خ ط).

(١١) ص (٨٢ و ٨٣).

(١٢) الطور، (٤٧). والاية الكريمة في الأصل الى: (ذلك) وكتب بعدها: "الاية".

كثيرة بنقل الشقات أنه كان يتعوذ بالله من عذاب القبر. (من (١)) ذلك: حديث مالك عن أبي الزبير عن طاوس (عن ابن عباس (٢)) (أن النبي صلى الله عليه وسلم (٣)) كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من فتنة الدجال، وأعوذ بك من فتنة (٢) المحيا والممات، وعذاب القبر (٤)".

ومن ذلك حديث شعبة عن بديل عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٥) - كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من فتنة القبر وعذابه وفتنة الدجال (٦)".

ومن ذلك حديث هشام عن قتادة عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم (٥) - كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا (ومن فتنة (٧) الممات وعذاب القبر (٨)".

(١) في (ب): "ومن".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) في (ب): "عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه"، وكلمة: "وسلم" ليست في الأصل.

(٤) الموطأ (٢٥١/١)، ورواه من طريقه مسلم (٨٩/٥)، وأبو داود (٩٠/٢)، والترمذي (٥٢٤/٥) - وقال حسن صحيح - والنسائي (٢٦٧/٤)، مطولا.

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) رواه مسلم (٨٨/٥) من طريق محمد بن جعفر، والنسائي (٢٧٨/٨) من طريق أبي

عامر العقدي، كلاهما عن شعبة به. ورواه البخاري (٢٤١/٣)،

ومسلم (٨٨-٨٥/٥)، والنسائي (٥٨/٣) و (١٠٣/٤) و (٢٧٨-٢٧٥/٨)، وابن

ماجة (٢٩٤/١) من طرق كثيرة عن أبي هريرة.

(٧) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، وفي (ب): "و" فقط، وكلمة: "من" فوقها في الأصل علامة التضييق.

(٨) رواه النسائي (٢٦٠-٢٥٧/٨) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به. ورواه

البخاري (٣٦/٦) وأبو داود (٩٠/٢) والنسائي (٢٥٨/٨) من طريق سليمان

التيمي عن أنس. ورواه البخاري (٣٨٧/٨) من طريق شعيب، والنسائي

(٢٦٠/٨) من طريق حميد، كلاهما عن أنس وفي هامش الأصل هنا كتب: "بلغ

علي بن مسعود قراءة وسماعا، صح".

هذا مع أخبار كثيرة في منكر ونكير ومسألتهم، (منها (١)):

حديث حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: "إن أحدكم (ليجلس) (٢)) في قبره إجلالاً فيقال له: من أنت؟

فيقول: أنا عبد الله حيا وميتاً، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله.

فيقال له: صدقت (فيفتح) (٣)) له في قبره ما شاء (الله (٤))، ويرى مكانه من الجنة.

وأما (ه) الآخر فيقال له: من أنت؟

فيقول: لا أدري.

فيقال له (٦)): لا دريت . فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلعه (٧)).

(وهذا (٨)) ما لا يعلمه إلا نبي، ولم يكن عبد الله ليحكيه إلا وقد سمعه من رسول الله صلى الله عليه .

وروى عباد بن راشد عن داود بن أبي الهند عن (أبي (٩)) نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١٠) - أنه ذكر (١١) أن الملك يأتي العبد إذا وضع في قبره ، (قال (١٢)): "فإن كان كافراً، أو منافقاً/ (يقال (١٣)) له:

(١) في (ل): "ومنها".

(٢) في الأصل: "يجلس".

(٣) في (ب): "فيفتح" - كذا بالنون كأنها: "فيفتح".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و(ب).

(٥) في (ل) زيادة: "في".

(٦) زيادة من (ب).

(٧) لم أجده . لكن الأحاديث الصحيحة المرفوعة بمعناه كثيرة ، انظر بعضها في

"اثبات عذاب القبر" للبيهقي ص (٣٣) وما بعدها .

(٨) في الأصل و(ل): "هذا" بدون الواو . (٩) في (ب): "ابن".

(١٠) ما بين قوسين ليس في الأصل .

(١١) في (بط) زيادة: "قال".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل) . (١٣) في الأصل: "فيقال"، وفي (ب): "قال".

ما تقول في هذا الرجل - يعني محمدا صلى الله عليه وسلم (١)).
 "فيقول: (٢) لا أدري. سمعت الناس يقولون شيئا فقلته.
 (فيقول له (٣): لا تَرَيْتَ ولا تَلَيْتَ (٤)) ولا اهتديت (٥)".
 وهذه الاخبار تدل على (٦) أن عذاب القبر للكافر.

وأما قولهم: كيف يعذب الميت ببكاء (الحي (٧)) والله عزوجل يقول (ولا تزر
 وازرة وزر أخرى (٨)): فإننا (أيضا نظن (٩)) أن التعذيب للكافر ببكاء أهله عليه.
 (وكذلك (١٠)) قال ابن عباس انه مرّ بقبر يهودي فقال: "إنه ليعذب وإن أهله
 ليبكون عليه (١١)". فإن كان كذلك فهذا ما لا يوحش، لأن الكافر يعذب على كل
 حال.

(١) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٢) في (ب) زيادة: "لا" مكررة.

(٣) في (ل) و (بط): "فيقال له"، وفي (ب): "فيقول" فلفظ.

(٤) في (ل): "أثليت"، وفي (ب): "السب" مهملة.

(٥) رواه الامام أحمد في المسند (٤٣/٣)، والسنة ص (٢٦٣)، وابن أبي عاصم في
 السنة ص (٤٠٣ و ٤٠٢)، من طريق عبد الملك بن عمرو عن عباد بن راشد به. قال
 الهيثمي: "رواه أحمد والبخاري ورجالهم رجال الصحيح"، مجمع الزوائد (٥١/٣)،
 وصححه الالباني في تحقيقه كتاب ابن أبي عاصم.

(٦) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش. (٧) في (ب): "أهله".

(٨) الانعام، (١٦٤) وغيرها. (٩) في (ب): "نظن أيضا".

(١٠) في الاصل: "وكذى" وكتب المصنف في هامشها.

(١١) حمل الحديث على أن المراد منه اليهود والكفار المعروف أنه مذهب عائشة،
 روى ذلك عنها البخاري (١٥١/٣ و ١٥٢)، ومسلم (٣٣/٦ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٤ و ٢٣٥)، وفيه
 قصة استشهاد عمر وبكاء مهيب عليه ونهي عمر له لأجل الحديث، قال ابن
 عباس: "فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت: يرحم الله عمر، لا والله ما
 حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله يعذب المؤمن ببكاء أحد، ولكن
 قال: إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه. قال: وقالت عائشة: حسبكم ==

وإن كان أراد المسلم المقصّر- كما قال في المعذب (بالغيبة (١)) والبول- فإن قول الله عزوجل: (ولا تزر وازرة وزر أخرى) إنما هو في أحكام الدنيا (٢). وكان أهل الجاهلية يطلبون بثأر القتل، فيقتل أحدهم (أخاه أو أباه (٣)) أو (ذا (٤)) رحم به، فإذا لم يقدر على أحد من عصّته ولا (ذوي (٥)) الرحم (به (٦)) قتل رجلا من عشيرته، فأنزل الله تبارك وتعالى: (ولا تزر وازرة وزر أخرى)، وأخبرنا

== القرآن: (ولا تزر وازرة وزر أخرى) قال: وقال ابن عباس عند ذلك: والله أضحك وأبكى". فوافق عائشة في مذهبها. وفي بعض الروايات نحو من اللفظ المشبّه لكن من حديث عائشة وليس ابن عباس.

(١) في الأصل كلمة غير واضحة كأنها: "بالطمسة" وكتب في الهامش المشبّه مقرونا بكلمة "صح". والمؤلف يشير بذلك الى حديث ابن عباس قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال: أما إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله...". رواه البخاري (٣١٧/١) ومسلم (٢٠١ و ٢٠٠/٣).

(٢) جمع كثير من العلماء بين النصوص بتخصيص الأحاديث الواردة في تعذيب الميت ببكاء الحي عليه، بتخصيصها بمن كان ذلك - أي النواح - من سنته، أو بمن أوصى به، أو بمن قصر في نهى أهله عن ذلك مع علمه أنهم يفعلونه. قال الحافظ: "ويحتمل أن يجمع بين هذه التوجيهات فينزل على اختلاف الأشخاص بأن يقال مثلا: من كانت طريقته النوح فمشى أهله على طريقته، أو بالغ فأوصاهم بذلك عذب بمنعه...". وهكذا. الفتح (١٥٣/٧-١٥٥) وانظر فيه بقية الأقوال.

ورأى بعض من كتب في الموضوع أن: "الجواب الصحيح الذي لا يعدل عنه أن العذاب هنا هو التألم لا العقاب، فإن الميت يسمع بكاء الباكين عليه ويسمع ما يقولون فيه، فيتألم لذلك ويحزنه بكاءهم، شفقة عليهم ورحمة بهم، كما لو كان حيا". مشكلات الأحاديث النبوية ص (١٣٨)، وانظر "التأليف بين مختلف الحديث" الصفحات (١١٢-١٢٧).

(٣) في (ل): "أباه أو أخاه"، وفي (ب): "أخاه وأباه".

(٤) في الأصل: "ذي". (٥) في (ل) - مفردة - : "ذي".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط).

(أيضا (١)) (أنه (٢)) مما (أنزل (٣)) على إبراهيم صلى الله عليه (٤). ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١)) لرجل رأى معه ابنه، (قال (٥)): "لا تجني عليه ولا يجني عليك (٦)".

(فأما عقاب (٧)) الله عزوجل إذا (هو (١)) أتى (فيعم (٨)) (فيقال (٩)) الممسيء والمحسن. قال الله عزوجل: (واتقوا فتنة لا تميبن الذين ظلموا منكم خاصة (١٠))، يريد أنها تعم فتصيب الظالم وغيره. وقال عزوجل: (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا (١١)). وقالت أم سلمة: "يارسول الله: أنهلك وفيينا الصالحون؟ (قال (١٢)): نعم، إذا كثر الخبث".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ل) و (بط): "أن".

(٣) في (ب): "أنزل الله".

(٤) يشير إلى قوله تعالى: (أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى. ألا تزر وازرة وزر أخرى). النجم (٣٦-٣٨).

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و (بط)، وفي (ل) و (خ ط): "فقال".

(٦) رواه ابن ماجه (٢/٨٩٠) وأحمد (٤/٣٤٤ و ٣٤٥) و (٥/٨١) من حديث الخشخاش العنبري، قال البوصيري في "مباح الزجاجة" (٢/٣٤٨): "ليس للخشخاش عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له رواية في شيء من الأصول الخمسة، ورجال أسنده كلهم ثقات". وله شاهد من حديث أبي رمثة، ورواه أبو داود (٤/٨٦ و ١٦٨) والنسائي (٨/٥٣) وأحمد (٤/١٦٣) وصحح الجواز في مسند الشاميين أسنده (١/٥٨٣).

(٧) في (ب): "وأما عقاب"، وفي (بط): "فأما عتاب".

(٨) في الأصل: "فتعم" بالتاء لكن فوقها علامة التمرير مقلوبة بحرف "خ".

(٩) في (ب) و (ل): "وينال".

(١٠) الانفال، (٢٥).

(١١) الروم، (٤١).

(١٢) في (ل) و (ب): "فقال". والحديث رواه البخاري (٦/٦١١ و ٣٨١) و (١٣/١١ و ١٠٦)، ومسلم (١٨/٢٠٤) لكن من حديث زينب بنت جحش وليس من حديث أم سلمة. وهو ==

وقد تبين لهم ان الله عزوجل غرّق أمّة نوح عليه السلام كلها - وفيهم الاطفال والبهاثم - بذنوب البالغين، وأهلك قوم عاد بالريح العقيم، (وشمود (١)) بالماءقة، وقوم لوط بالحجارة، ومسح أصحاب السبت خنازير وقردة، وعذب بعدا بهم الاطفال.

(وخبرني (٢)) رجل من (الكوفيين (٣)) أنه ((٤)) قرأ (في (٥)) الكتب المتقدمة من كتب الله عزوجل، فوجد في (كتاب (٦)) منها: "أنا الله الحقود، (أخذ (٧)) الابناء بذنوب الاباء (٨)".

(وروي عن (٩)) ابن عباس أن دانيال (١٠) قال: "بحق أقول لكم يا بني إسرائيل: إني بذنوبكم أعذب".

= من حديث أم سلمة في موطأ الامام مالك (٩٩١/٢) بلاغا. قال ابن عبد البر: "وهذا الحديث لا يعرف لام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الا من وجه ليس بالقوي". تجريد التمهيد ص (٢٤٩).

(١) في (بط): "وأهلك شمود".

(٢) في (ل) و (خ ط) و (ب): "قال: وخبرني"، وفي (بط): "قال: وحدثنني".

(٣) في (ل) و (ب): "الصوفيين".

(٤) زيادة من (ب).

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٦) في (ب): "كتاب الله".

(٧) كتب في هامش الاصل: "أخذ" مقرونة بكلمة "صح".

(٨) تعالى الله عن ذلك علوا كثيرا، وغفر الله للمؤلف لنقله مثل هذه الخرافات التي تتنافى مع عقيدة التوحيد. وفيما ذكره أولا من الايات والاحاديث كل الغنى عن ذلك، خاصة وأن المخاطب من المسلمين.

(٩) في الاصل: "وروي".

(١٠) دانيال: يقال: انه نبي من انبياء بني اسرائيل الذين كانوا بعد داود وسليمان وقبل زكريا ويحيى عليهم السلام. انظر طرفا من أخباره عند ابن كثير في "قصص الانبياء" ص (٥٣٢) وما بعدها.

وقال أنس بن مالك: "إن الضب ليموت في جحره هزلا بذنب ابن آدم (١)".
وقد دعا رسول الله صلى الله عليه (وسلم) (٢) على مضر فقال: "اللهم اشد
وطأتك على مضر، وابعث عليهم سنين كسني يوسف. فتتابعت (عليهم) (٣) (الجدوبة) (٤)
والقحط سبع/سنين، حتى أكلوا القُدَّ والعظام والعِلْهَز". فنال ذلك (الجدب) (٥) رسول
الله صلى الله عليه (وسلم) (٢) وأصحابه، وبدعائه عوقبوا، حتى شد - عليه السلام -
وشد المسلمون على بطونهم الحجارة من الجوع (٦).

-
- (١) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب "العقوبات" - كما في "حياة الحيوان".
للدميمري (٧٨/٢).
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٣) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٤) تمحّفت في (ب): "الجدوبة" بالذال المعجمة. (٥) في (ب): "الجدب" بالمعجمة.
- (٦) القُدَّ: جلد السخلة، والعِلْهَز: قال في النهاية: "هو شيء يتخذونه في سني
المجاعة، يخلطون الدم بأوبار الابل ثم يشوونه بالنار ويأكلونه" وذكر في
تفسيره غير ذلك. انظر (ق دد) و (ع ل ه ز). ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم
رواه البخاري (٢٩٠/٢) ومسلم (١٧٨-١٧٦/٥) من حديث أبي هريرة في دعائه صلى
الله عليه وسلم على قبائل العرب بعد حادثة مقتل القراء. وليس فيه الا
دعائه صلى الله عليه وسلم. ورواه البخاري (٤٩٣/٢) ومسلم (١٤٣-١٤٠/١٧) من
حديث ابن مسعود، وفيه أن الدعاء استجيب حتى أكلوا لكن في روايات الحديث
أن ذلك الدعاء كان قبل بدر. فسياق المؤلف مجمّع من الحادثتين. أما ما
ذكره المؤلف من أن ذلك الدعاء أصاب المسلمين: ففي حديث ابن مسعود عند
البخاري في إحدى رواياته (٣٣/٢) من النسخة اليونانية: "فاخذتهم سنة حصّت كل
شيء حتى أكلوا [أشار في الهامش الى أن رواية الاميللي: أكلنا] الجلود
والميتة والجيف، وينظر أحدهم [أشار في الهامش الى أن رواية أبي ذر الهروي
عن الحموي والمستملي: أحذكم] الى السماء...". ونبه الحافظ في الفتح
(٤٩٤/٢) الى أنها لا وجه لها. فالمعنى الذي أورده المؤلف منكر، إذ من
المقرر في الشريعة أن الله يعذب العامة بعذاب الخاصة إذا تواطأوا وقصروا
في انكار المنكر، أما أن ينالهم العذاب مع عدم تقصيرهم! فهذا ما لا يتفق
مع عدل الله سبحانه.

(قال أبو محمد (١)): وقد رأينا بعيوننا ما أغنى عن الأخبار، فكم من بلد فيه الصالحون والابرار والاطفال والصغار، أصابتة الرجفة (فهلك (٢)) به البر والفاجر، والمسيء والمحسن، والطفل والكبير، كقُومس (٣)، (ومهرجان قَذَق (٤))، والري (٥)، ومدن من مدن الشام واليمن وهذا شيء يعرفه كل من عرف الله عز وجل ٩٠ من أهل الديانات وإن اختلفوا.

١٢٢ هـ (وأخبرني (٦)) رجل/من (أصحاب (٧)) الأخبار أن المنصور (٨) (سمّر (٩)) ذات ليلة فذكر خلفاء بني أمية وسيرتهم، وأنهم لم يزالوا على استقامة حتى أفضى أمرهم إلى أبنائهم المترفين، (فكانت همهم (١٠)) من (عظيم (١١)) شأن الملك وجلالة قدره قصد الشهوات (وإتيان (١٢)) الذات، والدخول في معاصي الله عز وجل ومساخطه، جهلا

(١) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.

(٢) في (ب): "وهلك".

(٣) قومس: "كورة كبيرة واسعة تشتمل على مدن وقرى ومزارع، وهي في ذيل جبال طبرستان، وهي بين الري ونيسابور" معجم البلدان (٢٠٣/٤) باختصار.

(٤) في الاصل: "ومهرجان قاقرق" وكتب في الهامش: "وقرق" - بدل الكلمة الثانية - مقرونة بحرف "خ" ومهرجان قَذَق: "كورة كبيرة حسنة ذات مدن وقرى من نواحي الجبال" معجم البلدان (٦٩٨/٤) باختصار.

(٥) "مدينة مشهورة من أمهات البلاد وأعلام المدن، كثيرة الفواكه والخيرات، بينها وبين نيسابور مئة وستون فرسخا، والى قزوين سبعة وعشرون فرسخا" معجم البلدان (٨٩٣/٢) باختصار.

(٦) في (ل): "قال حدثني"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال وحدثني".

(٧) في (ل) - مفردة - : "أهل".

(٨) هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم، أبو جعفر المنصور ثاني خلفاء بني العباس ببيع بالخلافة بعد أخيه أبي العباس السفاح (ت ١٥٨ هـ). انظر تاريخ الخلفاء، المصحات (٢٥٩-٢٧١).

(٩) كذا في (ل) - مفردة - و(ب)، وفي الاصل و(بط) و(خ ط): "سهر".

(١٠) في الاصل: "وكان همهم"، وفي (ب): "فكانت همهم".

(١١) في (ل) - مفردة - : "عظم". (١٢) في (ل): "وايثار".

منهم باستدراج الله عزوجل وأمنا لمكره، فسلبهم الله العز، ونقل عنهم النعمة. فقال (له (١)) صالح بن علي(٢): يا أمير المؤمنين: إن عبيد الله بن مروان(٣) لما دخل أرض النُوبة(٤) هاربا(فيمن(٥)) أتبعه، سأل ملك النوبة عنهم فأخبر، فركب إلى عبيد الله فكلّمه بكلام عجيب في هذا النحو لا أحفظه، (وأزعجه(٦)) عن بلده، فإن رأى أمير المؤمنين أن يدعو به من الحبس بحضرتنا في هذه الليلة ويسأله عن ذلك. فأمر المنصور بإحضاره وسأله عن القصة فقال: "يا أمير المؤمنين: لقد مت أرض النوبة بأشاث سلم لي فافتشّرت به، واألمت(بها(٧)) ثلاثا. فأتاني ملك النوبة - وقد(خُبّر(٨)) أمرنا، فدخل عليّ رجل طوال، ألقى(٩)، حسن الوجة، فلقد على الأرض ولم يقرب الثياب. فقلت: ما يمنعك أن تقعد على ثيابنا؟ (فقال: إني(١٠)) ملك، وحق على كل ملك أن يتواضع لعظمة الله عزوجل إذ رفعه. ثم أقبل عليّ(وقال(١١)) لي: لم تشربون(الخمر(١٢)) وهي محرمة عليكم؟

-
- (١) ما بين قوسين ليس في(ل) و(بط).
 - (٢) ابن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب عم السفاح والمنصور، من قادة بني العباس الكبار وأركان الدولة العباسية فتح مصر وقتل فيها مروان بن محمد. انظر "أنساب الأشراف" ص (٧٢ و ١٠٠).
 - (٣) هو ابن مروان بن محمد الملقب بالحمار والجعد، آخر خلفاء بني أمية، لما قتل أبوه سنة (١٣٢هـ) هرب إلى الحبشة فقتل فيها. انظر الكامل(٣٣٢/٤).
 - (٤) النوبة: بلاد واسعة عريضة في جنوب مصر، وهم نصارى أهل شدة في العيش، ولقب ملكهم: كابيل. انظر معجم البلدان(٨٣/٤).
 - (٥) كتب فوقها في الأصل: "بمن".
 - (٦) تحرّفت في (ب): "وازعجه".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في(ب).
 - (٨) في(ل) - مفردة - "خبر"، وغير مشكولة في(ب).
 - (٩) الألقى: من ارتفع وسط قمبة أنفه وذاق منخراه. انظر المعجم الوسيط(ق ن و).
 - (١٠) في(ب): "قال: أنا".
 - (١١) في(ل) و(ب): "فقال".
 - (١٢) في(ل) و(ب): "الخمر".

فقلت: اجترأ على ذلك عبيدنا وأتبا عنا.

قال: فلم تطؤون (الزروع (١)) بدوابكم والفساد محرم عليكم في كتابكم؟

قلت: يفعل ذلك جهالنا.

قال: فلم تلبسون الديباج والحرير، وتستعملون الذهب والفضة وهو محرم

عليكم؟

فقلت: زال عنا الملك وقل أنصارنا، فانتصرنا بقوم من العجم دخلوا في

ديننا، فلبسوا ذلك على الكره منا.

فأطرق (ملياً (٢))، وجعل يقلب (بيديه (٣)) وينكت في الأرض، ثم قال: ليس ذلك كما

ذكرت، بل أنتم قوم استطلتتم ما حرّم عليكم، وركبتم ما عنه نهيتكم، وظلمتم فيما

ملكتم، فسلبكم الله العز، وألبسكم الذل بذنوبكم، ولله جل وعز فيكم نعمة لم

تبلغ غايتها، وأخاف أن يحل بكم العذاب وأنتم ببلدي فيمسيني معكم، وإنما

الضيافة ثلاث، فتزودوا ما احتجتم إليه (وارتلوا (٤)) عن بلدي. ففعلت ذلك (٥).

وقد أخبرنا الله عزوجل في كتابه أنه يحفظ الأبناء (في الأباء (٦)) فقال

عزوجل: (وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة، وكان تحته كنز لهما،

وكان أبوهما صالحا، فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من

ربك (٧)). (فحفظهما لصالح أبيهما (٨)).

(١) في (ب): "الزرع".

(٢) في (بط): "حيناً".

(٣) في الأصل: "يده".

(٤) في (ب): "وتحولوا".

(٥) ذكر المؤلف القصة في عيون الأخبار (١/٢٠٥ و ٢٠٦) أيضاً.

(٦) في (ب): "بالأباء".

(٧) الكهف، (٨٢). ومن بداية الفقرة الى هنا سقط من (ل) واستدرك في الهامش

مقرونا بكلمة "صح".

(٨) زيادة من (ب).

- ١١٣ هـ (وقال (١)) عمر - رضي الله عنه - /في خطبته يوم استسقى بالعباس: "اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك - صلى الله عليه - وبقيّة (٢) آبائه، (وكبر (٣)) رجاله، فإنك تقول وقولك الحق: / (وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا، فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما (٤)). فحفظتهما بملاح/أبيهما، فاحفظ اللهم نبيك في عمه، فقد دلّونا به إليك مستشفعين ومستغفرين (٥)".
- وقد يجوز كما حفظ أبناء أوليائه لأبائهم، أن لا يحفظ أبناء أعدائه لأبائهم، وهو الضّال لما يشاء.
- وقد (كانت (٦)) عائشة - رضي الله عنها - (تذكر (٧)) هذا الحديث وتقول: "من قال

(١) في (خ ط): "وقد قال".

(٢) كذا في جميع النسخ التي بين يدي: "بقيّة" بالأبواء والقاف، وذكر المؤلف الحديث في غريبه (١٨٣/٢ و١٨٢) بلفظ: "وقفيّة" بالقاف والفاء، وفسرها: "تلوهم وتابعهم".

(٣) في الأصل: "وكبراء". وكان العباس كبر قومه، "لأنه لم يبق من بني هاشم أقرب منه إليه في حياته". النهاية (ك ب ر).

(٤) الكهف، (٨٢). والاية الكريمة في (ل) الى: (يتيمين) فقط وكتب بعدها: "الاية".

(٥) رواه البخاري (٤٩٤/٣) و (٧٧/٧)، وابن حبان (٢٢٨/٤) من حديث "أنس أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون". ورواه أحمد في فضائل الصحابة (٩٣٢ و٩٢٩/٢) من غير حديث أنس مختصرا أيضا. ولم أقف عليه مسندا بطوله، وإنما ذكره ابن

الاثير كذلك في تاريخه (٣٩٠/٢).

(٦) تحرّفت في (ل) - مفردة - : "قالت".

(٧) في (ب): "تنظر".

(به (١)) فقد فجر (٢)". وهذا (ظن (٣)) من عائشة رضي الله عنها وتأويل، ولا يجوز رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤)) لظنهما، ولو كانت حكيت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥)) شيئا في مخالفته كان (قولها (٦)) مقبولا، (٧)) ولو كان عبد الله بن عمر نقله وحده توهّم عليه - (كما قالت - الغلط (٨))، ولكن (قد (٩)) نقله جماعة من الصحابة (١٠)، منهم: عمر (١١)، وعمران بن حصين (١٢)، وابن عمر (١٣)، وأبو موسى (الشعري (١٤)).

(١) كتب فوقها في الأصل: "بهذا".

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، وتقدم تخريج قولها وبيان مذهبها في ذلك.

(٣) في (ل): "أظن".

(٤) زيادة من (ب)، والملاة على النبي كلها ليست في (ل).

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) في هامش الأصل: "قولا" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(٧) في (ب) زيادة: "ولو" مكررة.

(٨) في (ل): "الغلط كما قالت".

(٩) ما بين قوسين ليس في (ل).

(١٠) في (ب) زيادة: "كثير".

(١١) في (ب) زيادة: "رضي الله عنه" ولم استسغ اثباتها له دون باقي الصحابة. وقد

تقدم تخريج حديث عمر في ذلك في بداية المبحث.

(١٢) رواه النسائي (١٧٥/٤) وأحمد (٤٣٧/٤)، والطيالسي (١١٤).

(١٣) رواه البخاري (١٧٥١/٣) و (٣٠١/٧)، ومسلم (٣٢١/٦-٣٢٥).

(١٤) زيادة من (ل) و (ب)، وحديثه رواه الترمذي (٣٢٦/٣-٣٢٧) وقال حسن غريبه وابن

ماجة (٥٠٨/١)، وأحمد (٤١٤/٤). والمتن مروى أيضا من حديث غيرهم، في

المحيحين وغيرهما.

فإن قالوا: فإن هذا ظلم وقد تبرأ الله عزوجل من الظلم إذ يقول: (وما أنسا
بظلام للعبيد (١))؟ أجبتهم بقول إياس بن معاوية (٢)، فإنه قال: "قلت لبعضهم: ما
الظلم في كلام العرب؟ (قال (٣)): أن يأخذ الرجل ما ليس له.
قلت: فإن الله عزوجل له كل شيء".

(١) ق، (٢٩).

(٢) ابن قرة المزملي، أبو واثلة البصري، القاضي المشهور بفطنته وذكاؤه وكمال
عقله، تابعي، ت (١٢٢هـ)، انظر ترجمته في التهذيب (١/٣٤١ و٣٤٢). وقوله الاتي
ذكره المؤلف في "عيون الاخبار" مطولا (٢/١٤٣)، وبين هناك أن المخاطب هم
القدرية.

(٣) في (بط) و(ب): "فقال".

[الأجر على المباحات]

قالوا: حديث (بيطله (١)) النظر. قالوا: رويتم أن أباذر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) في مُباضعة الرجل أهله (٣)): "نلذ" يارسول الله ونؤجر؟ ((٤)). قال (٥)): أرايت (لو (٦)) وضعته في حرام، أكنت تاشم؟ قال: نعم. (قال (٧)): فكذلك تؤجر في وضعك (إياه (٨)) (في (٩)) الحلال (١٠)).

قالوا (١١)): والوضع في الحرام معصية، والوضع في الحلال إباحة، (فكيف (١٢)) يجوز أن يؤجر في الإباحة؟ ولو جاز هذا لجاز أن يؤجر على أكل الطعام إذا جاع، وعلى شرب الماء إذا عطش، وكيف يقول هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) وهو أعلم الخلق بالكلام وبما يجوز (وما (١٣)) لا يجوز؟

-
- (١) في (م): "يكذبه".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) في الأصل زيادة: "فقال".
 - (٤) في (م): "يلد ويؤجر" الكلمة الأولى بالبدال المهملة، كأنها: "يلذ"، وفي (خ ط): "يارسول الله: أئدنا يلد ويؤجر".
 - (٥) في (ل): "فقال".
 - (٦) في (م): "ان".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٨) زيادة من (خ ط).
 - (٩) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٠) رواه مسلم (٢٣٣/٥)، وأبوداود (٢٦/٢ و ٢٧/٤) و (٣٦٢/٤)، والنسائي في سننه الكبرى، كتاب عشرة النساء ص (١٤٠)، وابن حبان (٣٦٢/٤ الاحسان)، وابن خزيمة (٢٢٨/٢ و ٢٢٩)، وأبو عوانة (٢٦٦/٢) بمعناه، ولم أجد في أي منها اللفظ المثبت أو قريبا منه.
 - (١١) في (م): "قال".
 - (١٢) في (ل) و (بط): "وكيف".
 - (١٣) في (م): "وبما".

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: إن الرجل قد تكون له المرأة العجوز أو القبيحة، (فتطمح (٢)) (به (٣)) نفسه إلى غيرها من الحرام - وهو له معرض (وممكن - فيدعه طاعة لله (٤)) عزوجل، فيكون (في إتيان (٥)) الحلال - وهو (له (١)) غير (مشته (٦)) - مأجورا. (وتكون (٧)) له المرأتان: إحداهما سوداء شوهاء، والآخرى (بيضاء حسناء (٨)) فيسوي بينهما - وهو في الواحدة منهما (راغب (٩))، (ولما (١٠)) يأتيه (إلى (١١)) الآخرى (متجشِّم (١٢)) - فيؤجر في ذلك.

ولو أن رجلا أكل (خبز (١٣)) الشعير الحلال، وترك النقي (١٤) الحرام - وهو يقدر عليه - كان عند جميع الناس مأجورا على أكل خبز الشعير. بل لو قال قائل: إن المؤمن مأجور على أكله وشربه وجماعه - مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٥)) إن المؤمن ليؤجر/ (في (١٦)) كل شيء، حتى في رفع اللقمة إلى فيه (١٧))

(١) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٢) في (ب) و (م): "وتطمح".

(٣) زيادة من (بط) و (خ ط).

(٤) تحرّفت العبارة في (ب): "ومنكر - فتدعه بطاعة الله".

(٥) في (ب): "باتيان".

(٦) في الاصل: "مشتهي" بأشبات الباء.

(٧) في (م): "ويكون" بالياء التحتية.

(٨) في (ب): "حسنا بيضاء".

(٩) في (ب): "أرغب".

(١٠) في (م): "والى ما".

(١١) في (م): "من".

(١٢) تمحّفت في (م): "منجشم" بالنون.

(١٣) في (ل): "حبة" وفوقها علامة التمرير.

(١٤) أي الدقيق الجيد. انظر المعجم الوسيط (ن ق و).

(١٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١٦) في (ب): "على".

(١٧) لم أجد لفظه، لكن روى البخاري (١٦٤/٣) ومسلم (٧٦/١١-٨٢) حديث سعد بن أبي

== ولما في قصة مرضه ، وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم : " ولست تنطق نطقاً
تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها ، حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك "
وانظر تخريجه مستوفى في "مسند سعد بن أبي وقاص" ص (٣٠) وما بعدها .

(١) قال النووي في شرحه لحديث سعد المتقدم : "المباح اذا قصد به وجه الله
تعالى صار طاعة ويثاب عليه ، وقد نبه على هذا بقوله صلى الله عليه
وسلم : "حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك ، لأن زوجة الإنسان هي أخص حظوظه
الدنيوية وشهواته وملذاته المباحة ، وإذا وضع اللقمة في فيها فانما
يكون ذلك في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذذ بالمباح ، فهذه
الحالة أبعد الأشياء عن الطاعة وأمر الآخرة ، ومع هذا فأخبر صلى الله
عليه وسلم أنه اذا قصد بهذه اللقمة وجه الله تعالى حصل له الأجر بذلك ،
فغير هذه الحالة أولى بحصول الأجر ، اذا أراد وجه الله تعالى ، ويتضمن ذلك
أن الإنسان اذا فعل شيئاً أصله على الإباحة وقصد به وجه الله تعالى يثاب
عليه ، وذلك كالأكل بنية التقوى على طاعة الله تعالى ، والنوم للاستراحة
ليقوم الى العبادة نشيطاً ، والاستمتاع بزوجه وجاريته ليكيف نفسه وبصره
ونحوهما عن الحرام وليلضي خلقها وليحصل ولداً صالحاً ، وهذا معنى قوله صلى
الله عليه وسلم : "وفي بضع أحدكم صدقة " والله أعلم " . (٧٨/١١ و٧٧).

[اقامة القروء حد الزنى]

قالوا: حديث يكذبه النظر. قالوا: رويتم أن القروءا* رجعت قردة في زنى. فإن كانت القروء إنما رجمتها للإحصان (فذاك (١)) أطرف للحديث، وعلى هذا القياس فإنكم لا تدرون، لعل القروء تقيم من أحكام التوراة أموراً/كثيرة؟ ولعل (دينها (٢)) اليهودية بعد؟ وإن كانت (القردة (٣)) يهوداً (٤)) (فلعل (٥)) الخنازير نصارى؟

(قال أبو محمد (٢)): ونحن نقول في جواب هذا الإستهزاء: إن حديث القروء ليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦)، ولا عن (صحابته (٧))، وإنما هو شيء ذكر عن عمرو بن ميمون (٨).

(٩) (حدثنا (١٠)) محمد بن (خالد بن (١١)) (خداش (١٢)) قال حدثنا (سليم (١٣)) بن قتيبة عن (هشيم عن حصين (١٤)) عن عمرو بن ميمون قال: "زنت قردة في الجاهلية.

(١) في (م): "فذلك".

(٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "القروء".

(٥) في (م): "و".

(٤) في (ل): "يهود".

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) في (ب) و (خ ط): "أصحابه"، وفي (م): "الصحابة".

(٨) عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله، مخضرم مشهور ثقة عابد، نزل الكوفة،

مات سنة (٧٤) وقيل بعدها، روى له الستة. انظر التلخيص (٤٢٧).

(٩) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"،

وفي (ل): "قال".

(١٠) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "حدثني".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٢) تحرف في (ب) و (م): "خراش" بالراء.

(١٣) تحرف في (م): "مسلم".

(١٤) ما بين قوسين ليس في (بط)، وتحرف في (م): "هشام عن حصين".

(فرجمتها (١)) القرد ورجمتها معهم (٢)".

قال أبو محمد (٣): وقد يمكن أن يكون (الشيخ (٤)) رأى القرد ترجم قردة فظن أنها (ترجمها لأنها (٥)) زنت، وهذا لا يعلمه أحد إلا قلنا، لأن القرد لا (تنبئ) (٦) عن نفسها (٧)، والذي يراها (تتسافد (٨)) لا (يعلم (٩)) أن زنت أم لم تزن (١٠)، هذا (ظننا (١١)). (ولعل (١٢)) الشيخ (عرف (١٣)) أنها زنت بوجه من الدلائل لا نعلمه، فإن (القرد (١٤)) أذن البهاشم، والعرب تضرب (به (١٥)) المثل (فتقول (١٦)): "أذن من (قرد (١٧))"، ولولا أن الزنا منه معروف ما

(١) في (م): "فرجمها".

(٢) رواه البخاري (١٥٦/٧) من طريق نعيم بن حماد عن هشيم"، ورواه الاسماعيلي

من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون، وأبو نعيم في مستخرجيهما - كما في الفتح (١٦٠/٧ و ١٦١).

(٣) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. (٤) زيادة من (بط) و (خ ط).

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "ترجم لأنها".

(٦) في (ب) و (م): "تبئ". (٧) في (ب) زيادة: "شيئا".

(٨) في (م): "بنفسه قد"، وفي (ب): "قد" فقط.

(٩) في (ب): "يدري". (١٠) في الأصل: "أو لم تزني".

(١١) في الأصل و (بط) و (خ ط): "ظن"، وفي (م): "قلنا نحن".

(١٢) في (م): "لعل" بدون الواو. (١٣) في (ل) - مفردة: "علم".

(١٤) في (ب): "القرد". (١٥) في (ب) و (م): "بها". (١٦) في (م): "فتقول" بالنون.

(١٧) في (ل) و (م): "القرد". وفي هامش (ل) هنا تعقيب على ابن قتيبة نمه: "حاشية:

قال أبو الفتح: سها ابن قتيبة في هذا المثل، وإنما كان "قرد" رجل من العرب". ولم يسه ابن قتيبة كما ذكر، وإنما كان يذهب إلى ذلك مع علمه بالقول الآخر، فقد ذكر المثل أيضا في عيون الأخبار (٧٣/٢) في باب: "الأمثال المفروية بالطبائع" ذكره كما في المختلف هنا ثم قال: "ويقول بعضهم: إنه رجل من هذيل كثير الزنى".

واسم هذا الرجل: عمرو بن معاوية بن تميم بن سعد بن هذيل. انظر تبصير

المنتبه (١٠٧٤/٣)، مجمع الأمثال (٣٢٦/١).

(ضرب (١)) به المثل، (وليس (٢)) شيء أشبه بالإنسان في الزواج والغيرة منه.
 والبهاشم قد (تتعدى ويثب (٣)) بعضها على بعض، ويعاقب بعضها بعضاً/ (لغير
 زنى (٤))، (فمنها (٥)) ما يعش، ومنها ما يخذش، ومنها ما يكسر ويحطم، والقرود
 ترحم (بالأكف (٦)) التي جعلها الله جل وعز لها كما يرحم الإنسان، (فإن (٧)) كان
 إنما رجم بعضها بعضاً (٨) لغير زنى فتوهمه الشيخ (لزنى (٩)) فليس هذا ببعيد،
 (و إن (١٠)) كان الشيخ استدل على الزنى منها بدليل، وعلى أن الرجم كان من أجله
 فليس (ذلك (١١)) (أيضاً (١٢)) ببعيد، لأنها- على ما أعلمتك- أشد البهاشم غيرة،
 وأقربها من بني آدم أفهاماً (١٣).

-
- (١) في (ل) و (ب): "ضربت".
 - (٢) فوقها في الأصل علامة التمريض، وكتب في الهامش: "ولا" مقرونة بكلمة "صح".
 - (٣) في (م): "تنقاد أو يثب".
 - (٤) زيادة من (خ ط).
 - (٥) في (بط): "منها".
 - (٦) في (خ ط): "لأكف".
 - (٧) في (خ ط): "وان".
 - (٨) من قوله: "بعضها بعضاً" في السطر الثاني إلى هنا ليس في (م).
 - (٩) في الأصل: "بالزنى".
 - (١٠) في الأصل: "ولو".
 - (١١) في (ل): "ذاك".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (بط).
 - (١٣) رواية الأسماعيلي لحديث عمرو بن ميمون نص في أن الرجم كان بسبب الزنى،
 فلقد رواه مطولا من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال: "كنت في
 اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف، فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها، فجاء
 قرد أصغر منه فغمزها، فمسكت يدها من تحت رأس القرد الأول سلا رفليكا
 وتبعته، فوقع عليها وأنا أنظر، ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الأول
 برفق، فاستيظظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود، فجعل يصيح ويومئ اليها==

(قال أبو محمد (١)): وأنا أظن (أنها (٢)) المسوخ بأعيانها توالدت، واستدلت على ذلك بقول الله عز وجل: (قل هل أنبئكم بشرًا من ذلك مثوبة عند الله، من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير (٣)). (فدخول (٤)) الألف واللام في (القردة والخنازير (٥)) (يبدل (٦)) على المعرفة، وعلى أنها هي (القردة (٧)) التي (نعائين (٨)) ولو كان أراد (شيئًا (٩)) انقضى ومضى لقال: "وجعل منهم قردة وخنازير (١٠)". إلا أن يصح حديث أم حبيبة في المسوخ (١١)، فيكون كما قال

== بيده، فذهب القرد يمينه ويسرة فجاءوا بذلك القرد أعرفه، فحطروا لهما حفرة فرجموهما، فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم". عن الفتح (١٦٠/٧).

(١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٢) في (م) "ان".

(٣) المائدة، (٦٠).

(٤) في (ب): "ودخول".

(٥) من قوله: "فدخول" - في المسطر السابق - إلى هنا ليس في (م).

(٦) في الأصل: "تدل" بالفوقية.

(٧) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "القردة".

(٨) في (م): "نعائين" بالمشناة الفوقية.

(٩) في (م): "شبهها".

(١٠) أجاب عن ذلك الطحاوي في مشكله (٢٧٦/٤) بما حاصله أن ذلك لا يلزم،

والاحتمال أن كلاهما جائزان إذا اقتصرنما على الآية. قلت: ولو لم يكن ذلك

كذلك لما علق ابن قتيبة كلامه على حديث أم حبيبة - كما سيأتي الآن.

(١١) وقد صح، فقد أخرجه مسلم (٢١٢/١٦-٢١٥) وفيه: "فقال رجل يارسول الله: القردة

والخنازير هي مما مسخ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ===

((النبي(١)) صلى الله عليه وسلم(١)).

ولمنا نقول إنها فعلت ذلك لأنها(عملت(٢)) بحكم التوراة كما يقول
الممتهزي، ولكننا نقول إنها عاقبت بالرجم- إما على السزنى(أو على(غير(٣))
ذلك- /من أجل(أكلها(٤))،(كما(٥)) يخذش غيرها(ويعض ويكسر، إذ(٦)) كانت أكلها
١١٥ هـ كأكف بني آدم، وكان ابن آدم لا(ينال(٧)) ما يريد(إذاه(٨))- إذا بعد عنه-
إلا بالرجم.

ومما يزيد في الدلالة على(أن القرد هو(٩)) الممخوخ بأعيانها: إجماع
الناس على تحريمها بغير كتاب ولا أثر، كما أجمعوا على تحريم لحوم الناس بغير
كتاب ولا أثر(١٠).

== ان الله عزوجل لم يهلك قوما- أو يعذب قوما- فيجعل لهم نسلا، وان القردة
والخنزير كانوا قبل ذلك". وأخرجه أحمد في مواضع عديدة وصحح شاكر أسناده
(٢٦٠/٥).

(١) زيادة من(ب).

(٢) في(ب) و(م): "علمت" بتقديم اللام.

(٣) ما بين قوسين ليس في(م).

(٤) في(م): "أكلها".

(٥) غير واضحة في(م) كأنها: "عما".

(٦) في(م): "وتعض وتكسر، إذا".

(٧) تحرفت في(م): "يبالي".

(٨) ما بين قوسين ليس في(ب) و(م)، وفولها في(ل) علامة التمرين.

(٩) في(م): "القرد وهي".

(١٠) لم يصرح القرآن الكريم بتحريم شيء من الحيوانات البرية إلا الخنزير
خاصة، "ولكن القرآن الكريم قال عن الرسول صلى الله عليه وسلم: (ويحل لهم==

.....

== الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) [الاعراف، ١٥٧]. والخبائث هي التي يستقذرها
الذوق الحسي العام للناس في مجموعهم وإن أساغها أفراد منهم، ومن ذلك ما
روي في الصحيحين أنه "نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من
الطير". الحلال والحرام في الاسلام ص(٤٥). وليس في المسألة إجماع، بل
مذهب مالك في ذلك مشهور، وهو قول ابن عباس، انظر "تفسير آيات الأحكام
للمصابوني.

وأما كيف رجمت القردة وهي ليست من المسوخ؟ فلقد قال الحافظ:
"يحتمل أن يكون الذين مسخو لما صاروا على هيئة القردة مع بقاء أفهامهم،
عاشتهم القردة الأصلية للمشابهة في الشكل، فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه
من أفعالهم فحفظوها وصارت فيهم، واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة
الزائدة على غيره من الحيوان، وقابلية التعليم لكل صناعة، مما ليس
لأكثر الحيوان" الفتح (١٦٠/٧). وفي هامش الأصل هنا: "بلغ السماع".

فيقول له "(كيت وكيت(١). وهذ/كله يدل(٢)) على أن القرآن مخلوق. ولا يجوز أن يكون ماله قلب وسنام، وما كان غمامة (أو(٣)) غيابة غير (مخلوق(٤)).

(قال أبو محمد(٥)): ونحن نقول: إنه (قد(٦)) (كان(٧)) ينبغي لهؤلاء- (إذ(٨)) كانوا أصحاب كلام وقياس- أن يعلموا أن القرآن لا يكون جسما (ولا(٩)) ذا حدود والطار، وإنما أراد بقوله ("سنام القرآن البقرة": أعلاه، كما أن السنام من البعير أعلاه، وأراد بقوله (٧)) "قلب القرآن يس": أنها من القرآن بمحل القلب من البدن. وأراد بقوله "تجيء البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان": (أي(١٠)) شوابهما يأتي لبارئهما حتى يُظَلَّه يوم القيامة، ويأتي شوابه الرجل في قبره (ويوم(١١)) القيامة حتى يجادل عنه.

-
- (١) لم أجد في ذلك إلا ما رواه ابن ماجة (١٢٤٢/٢) - مختصرا دون المطلوب - والدarmi (٢/٤٥٠ و٤٥١)، وأحمد (٥/٣٤٨ و٣٥٢ و٣٦١) من حديث بريدة وفيه: "وان القرآن يلقي صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: ما أعرفك. فيقول: أنا صاحبك القرآن... الحديث، قال الهيثمي: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح" مجمع الزوائد (٦/١٦٢).
- (٢) في(م): "كنت وكنت. فهذا مما يدل".
- (٣) في(ل) و(بط): "و".
- (٤) في(ل): "مخلو" بدون القاف، وفوقها علامة التمريض.
- (٥) ما بين قوسين ليس في(م).
- (٦) ما بين قوسين ليس في(ل) - مفردة - و(ب).
- (٧) ما بين قوسين ليس في(ب).
- (٨) في(م): "إذا".
- (٩) في(م): "و".
- (١٠) في(ب) و(خ ط): "أن".
- (١١) في الاصل و(ب) و(بط): "يوم" بدون الواو، وكتب في هامش الاصل: "ويأتي الرجل " لتصبح العبارة: "ويأتي الرجل يوم".

ويجوز أن يكون(الله(١)) عزوجل يجعل له مثالا يحاجّ عنه ويستقلّذه .
 (٢)(حدثنا(٣)) أبو الخطاب قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(٤): "يمثل القرآن يوم القيامة رجلاً، (ويؤتى(٥)) بالرجل قد كان (يُضيع(٦)) فرائضه (ويتعدّى(٧)) حدوده ويخالف طاعته ويركب معصيته (فَيَسْتَنِيلُ خُمُومًا له(٨)) فيقول: (أي رب(٩)) حملت آياتي(١٠)) شرّ حامل، تعدّى حدودي، وضيع فرائضي، وترك طاعتي وركب معصيتي، فما (يزال(١١)) يلقف (بالحجج عليه(١٢)) حتى (يقال: فشانك(١٣)) به . (قال(١٤)): (فياخذ(١٥)) بيده (فلا(١٦)) يفارقه حتى (يكبّه(١٧)) على منخره في النار.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة .
 (٢) في الأصل زيادة: "أخبرنا^٢ إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي(ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال"- كذا بإسقاط المالكي وابن قتيبة ، وفي(ل): "قال".
 (٣) في(خ ط): "حدثني".
 (٤) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه البزار، قال الهيثمي: "وفيه ابن إسحاق[في الأصل: إسحاق] وهو ثقة لكنه مدلس، وبقيّة رجاله ثقات". المجمع (٦/١٦٣ و١٦٤). وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه الترمذي(٥/١٧٨)-وقال حسن صحيح، ثم رواه موقوفاً وقال: "هذا أصح".
 (٥) في(م): "فيؤتى".
 (٦) في(م): "ضيع".
 (٧) في الأصل و(ب): "ويتعدّ" بحذف حرف العلة.
 (٨) في(م): "فيذهب فيستملّى خُمومه". والمعنى: يتكلم ويستعدّ لخصامه. انظر النهاية (ن ت ل).
 (٩) في(ل): "يأرب"، وفي الأصل يوجد علامة تمرّيف فوق "أي" والحلقت ياء بكلمة "رب".
 (١٠) في(م): "حملته أي".
 (١١) في(ل) - مفردة - و(ب) و(م): "زال".
 (١٢) في(ب): "عليه بالحجج".
 (١٣) في(م): "يقال له: فشانك"، وفي(ب): "يقال: شانك".
 (١٤) ما بين قوسين ليس في(ب).
 (١٥) في الأصل: "فياخذه".
 (١٦) في(م): "ولا".
 (١٧) تحرّفت في (ب) "يكله".

ويؤتى بالرجل قد كان (يحفظ (١)) حدوده ويعمل بفرائضه ويأخذ بطاعته ويجتنب

معصيته ، (فَيَمْتَنِّتِلْ/خمساً له (٢)) فيقول: أي رب، (حملت آياتي (٣)) خير حامل، اتقى ٢٢٢
حدودي، وعمل بفرائضي، واتبع طاعتي، وترك معصيتي. فما (يزال (٤)) /يلذف له ٧١/

(بالجج (٥)) حتى (يقال له (٦)): فشانك به . قال: فيأخذ بيده فما يرسله حتى يكسوه
حُطَّةَ الإِستبرق، ويعقد على رأسه تاج الملك، ويمسكه بكاس الخلد".

(أما (٧)) في قوله: "يمثل (القرآن (٨))". دليل على أنه يُجعل له مثال ليعلم

صاحبه التالي له والعامل به (٩)) أن القرآن هو الممتنقذ له.

والقرآن نفسه لا يكون رجلاً/ ولا جسماً، ولا (١٠) يتكلم لأنه كلام.

(١١) ولو (انعم (١٢)) هؤلاء النظر، وأوتوا طرفاً من التوفيق لعلموا أنه لا

يجوز أن يكون القرآن مخلوقاً، لأنه كلام الله عز وجل، وكلام

(١) في (ل): "حفظ".

(٢) تحرفت العبارة في (م): "فيمتثل خمساً له"، وفي (ب): "عنه". مكان: "له".

(٣) في (م): "حملته آياتي".

(٤) في (ل) - مطردة - و (م): "زال".

(٥) تحرفت في (ب): "بالجج".

(٦) في (ب): "يقال"، وفي (م): "قيل له".

(٧) في (م): "أما".

(٨) في هامش الاصل زيادة كلمة "له" - قبل كلمة "القرآن" - ملرونة بكلمة "صح"

وحرف "خ"، وفي (ب): "بالقرآن".

(٩) في (ل) كلمتين فيهما طمس قهر منهما: "ب لحياء؟".

(١٠) في (ل) و (ب) و (م) زيادة: "أن".

(١١) في (ب) زيادة: "قال".

(١٢) في (م): "أمعن".

الله (١) من الله ، وليس من الله عز وجل شيء مخلوق. (ونعتبر (٢)) ذلك برد
 (الأمر إلى (٣)) ما يفهمون من كلامنا ، لأن (كلامنا (٤)) ليس (عملاً (٥)) لنا ، إنما
 هو صوت (وحروف (٦)) مقطعة ، وكلاهما لا يجوز أن يكون لنا فعلاً ، لأنهما جميعاً
 خلق الله عز وجل. وإنما لنا (من العمل (٧)) (فيهما (٨)) (الاداء (٩)) ، (والشوا (١٠))
 من الله عز وجل يقع عليه .

(ومثل (١١)) ذلك مثل رجل أودعته مالا ، ثم استرجعته منه فاداه إليك بيده ،
 فليس له في المال ولا في اليد شوا ، وإنما الشوا (في (تأدية (١٢)) المال.
 (وكذلك (١٣)) الشوا (لك (١٤)) في تأدية القرآن بالصوت والحروف المقطعة . والقرآن
 بهذا النظم وهذا التأليف كلام الله عز وجل ومنه بدأ ، وكل من ادّاه فهو مؤدّ
 لكلام الله عز وجل ، لا يزيل ذلك عنه أن يكون (هو (١٥)) القاري له .

-
- (١) في (م) زيادة : "عز وجل" .
 - (٢) تحرّفت في (م) : "وتعبير" .
 - (٣) تحرّفت في (م) : "الأموال" ، وفي (ب) : "الكلام إلى" .
 - (٤) في (م) : "كلامه" .
 - (٥) في الأصل : "عمل" .
 - (٦) في (ب) : "أو حروف" .
 - (٧) ما بين قوسين مقلط من الأصل واستدرك في الهامش ملرونا بكلمة "صح" وحرف
 "خ" .
 - (٨) كذا في (ل) ، وفي الأصل : "منهما" لكن كتب فوقها : "فيها" ، وفي (م) : "فيها"
 أيضا ، وفي (ب) : "فيما" .
 - (٩) تحرّفت في (ب) : "الاحاء" .
 - (١٠) في (ل) و (ب) : "الشوا" .
 - (١١) في (م) : "ومثال" .
 - (١٢) في (خ ط) و (ب) و (م) : "تأديته" .
 - (١٣) كذا في الأصل ، وفي بقية النسخ "كذلك" بدون الواو .
 - (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل) .
 - (١٥) في (م) : "هذا" .

٩٤ لو ان رجلا/((الك(١)) خطبة او عمل قميدة ثم نقل(عنه ذلك(٢))، لم يكن الكلام(ولا الشعر(٣)) عملا للنقل، وإنما يكون العمل للمؤلف، وليس للنقل (منه إلا الاداء(٤)).

(١) في(ب): "عمل".

(٢) كذا في الأصل ، وفي بقية النسخ: "ذلك عنه".

(٣) في(ل): "والشعر".

(٤) ما بين قوسين ليس في(م)، وفي(ب): "منه إلا الاحياء".

[المصح على العمامة]

قالوا: أحاديث يخالفها الإجماع. قالوا: رويتم عن أيوب عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة "أن النبي صلى الله عليه وسلم (١)) تبرّز لحاجته (فاتبعته (٢)) بماء فتوضأ ومسح/على عمامته ثم صلى الغداة (٣)".
ورويتم عن أبي معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عُجْرة عن بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم (١)) "مسح على الخمار (٤)".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في (ب): "فاتبعه"، وفي (م): "واتبعته".

(٣) رواه النسائي (٧٧/١) من طريق يونس بن عبيد عن ابن سيرين وفيه: "ومسح بناصيته وجانبي عمامته" ورواه البخاري (١/٢٨٥ و ٣٠٦ و ٣٠٧ و ٣٠٩)، ومسلم (٣/١٦٨-١٧٤)، والترمذي (١/١٧٠ و ١٧١)، والنسائي (١/٧٦) من طريق ابن المغيرة عن المغيرة. وفي بعض النسخ "ومسح برأسه"، وفي بعضها "ومسح بناصيته وعمامته"، وعند الترمذي: "ومسح على العمامة". ورواه مسلم (٣/١٦٨) من طريق الأسود بن هلال عن المغيرة، واقتصر على ذكر الخفين. ورواه البخاري (١/٤٧٣ و ٤٩٥) و (٦/١٠٠) و (١٠/٢٦٨ و ٢٦٩)، ومسلم (٣/١٦٩) من طريق مسروق عن المغيرة، وفيه "ومسح برأسه". قال الترمذي عقب روايته: "وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم: أبو بكر وعمر وأنس، وبه يقول الأوزاعي وأحمد وإسحاق، قالوا: يمسح على العمامة. وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي والتابعين: لا يمسح على العمامة إلا أن يمسح برأسه مع العمامة. وهو قول سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعي" (١/١٧٠ و ١٧١). وانظر النووي (٣/١٧٢)، وتحفة الأحوذ (٣٤٤/١).

(٤) رواه مسلم (٣/٧٤) ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء قال ثنا أبو معاوية به. ورواه أيضا (٣/١٧٤)، والترمذي (١/١٧٢)، والنسائي (١/٧٥)، وابن ماجه (١/١٨٦) من طرق كثيرة عن الأعمش به. ورواه النسائي (١/٧٥) من طريق الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب عن بلال =

((ورويتم (١)) عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عمرو بن أمية الضمري قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٢)) (توضاً (٣)) فمصح على العمامة (٤))."

قالوا: وهذه طرق (جياذ (٥)) عنكم، وقد تركتم العمل بها من غير أن ترووا ((٦)) (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك (٧)) ناسخاً.

قال أبو محمد ((٨)): ونحن نقول: إن الحق يثبت عندنا بالإجماع أكثر من ثبوته بالرواية، لأن الحديث قد (تعترض فيه (٩)) عوارض من السهو والإغفال،

== وليس فيه المطلوب. ورواه أيضاً (٧٦/١) من طريق وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال به.

- (١) في (ب): "ثم رويتم".
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) في (ل) و (ب): "يتوضاً".
- (٤) رواه ابن ماجة (١٨٦/١) ثنا دحيم ثنا الوليد بن مسلم به ورواه البخاري (٣٠٨/١) من طريق ابن المبارك، وابن ماجة (١٨٦/١) وأحمد (١٣٩/٤) من طريق محمد بن مصعب، كلاهما عن الاوزاعي به. ورواه البخاري (٣٠٨/١) وأحمد (١٣٩/٤) من طريق شيبان، وأحمد (١٣٩/٤) من طريق علي بن المبارك، كلاهما عن يحيى به. والروايات المتقدمة جميعها من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو عن أبيه، بزيادة جعفر. قال الحافظ تعليقاً على طريق الاوزاعي: "وأسقط بعض الرواة عنه جعفر من الاسناد، وهو خطأ، قاله أبو حاتم" (٣٠٨/١) ثم ذكر احتمال ممانع أبي سلمة له من الاثنين.

(٥) تحرّفت في (ب): "جيلاً".

(٦) في (م): "تروا".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ب)، وكلمة "وسلم" ليست في الأصل.

(٨) ما بين قوسين ليس في (م).

(٩) في (ب): "تعترض فيها، وفي (ب): "يعرض له".

(وتدخل (١) عليه (الشبهة (٢)) والتاويلات والنسخ وياخذه الثقة (عن (٣)) غير الثقة. وقد يأتي بأمريين مختلفين وهما جميعا جائزان، كالتسليمة الواحدة والتسليمتين (٤). وقد يحضر الأمر يأمر به رسول (٥) الله صلى الله عليه وسلم (٦) (رجل (٧)) ثم يأمر بخلافه ولا (يحضره (٨))، فينقل إلينا الأمر الأول ولا ينقل (إلينا (٩))

-
- (١) كذا في (ل)، وفي باقي النسخ: "ويدخل بالتحقية. والحرف الأول من الكلمة غير واضح في (ب) لكن كأنه فاء.
- (٢) في (ب): "الشبهة".
- (٣) في (ل) - مفردة: "من".
- (٤) أحاديث التسليمتين كثيرة مشهورة، أما أحاديث التسليمة الواحدة فمنها:
- حديث عائشة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئا". رواه الترمذي (٩٠/٢ و٩١)، وابن ماجه (٢٩٧/١). وقال الترمذي عقب روايته: "وقد قال به بعض أهل العلم في التسليم في الصلاة، وأصح الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم تسليمتان، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم. ورأى قوم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة"، (٩٢/٢ و٩٣). وقال الشيخ شاكر في تحقيقه للترمذي: "والذي أراه أن حديث عائشة حديث صحيح، وأن التسليمة الواحدة كانت منه صلى الله عليه وسلم في بعض الأحيان في صلاة الليل، والمصاحبة الذين رَوَوْا عنه التسليمتين إنما يحكون التسليم الذي رآوه في صلاته في المسجد وفي الجماعة". وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي، وآخر من حديث سلمة بن الأكوع، رواهما ابن ماجه (٢٩٧/١)، وضعف البوصيري في "مصابيح الزجاجة" إسناديهما (٣١٧/١). وانظر "نصب الراية" (٤٣٣/١).

- (٥) في (ل) زيادة: "الله صلى الله عليه وسلم رجلا ثم يأمر به رسول".
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٧) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ل): "رجلا".
- (٨) في الأصل: "يحضر هو".
- (٩) ما بين قوسين ليس في (بط).

الثاني (لأنه (١)) لم (يعلمه (٢)).

والإجماع سليم من هذه (الأسباب (٣)) كلها، ولذلك كان مالك رحمه الله يروي عن رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٤)) الحديث ثم يقول: والعمل ببلدنا على كذا- لأمر يخالف (ذلك الحديث (٥))، لأن بلده بلد رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٤)). وإذا كان العمل/في عمره على أمر من الأمور، صار العمل في العصر الثاني عليه، وكذلك في العصر الثالث والرابع وما بعده، (ولا (٦)) يجوز أن يكون الناس جميعا ينتقلون عن شيء/كانوا عليه (في بلده وعمره (٧)) (إلى غيره (٨)). (فقرن (٩)) عن قرن أكثر من واحد عن واحد.

وقد روى (الناس (١٠)) أحاديث متملة وتركوا العمل بها، (منها (١١)): حديث (سفيان وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر عن (١٢)) ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٤)) "جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة آمنة (لا يخاف (١٣)).".

-
- (١) في (م): "لأننا". (٢) في (ل) و(م): "نعلمه" بالنون.
 (٣) في (م): "الاشياء". (٤) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (٥) في (م): "الحديث" فقط، وفي (ب): "ذلك الخبر".
 (٦) غير واضحة في (ب). (٧) في (بط) و(خ ط): "بلد وعمر".
 (٨) ما بين قوسين ليس في (ل).
 (٩) في (م): "وقرن". (١٠) في (م): "الناقل".
 (١١) في (م): "فمنها".
 (١٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٣) تحريف في (م): "يخاف" ، وفي (ب): "يخاف الا الله". والحديث رواه البخاري (٢٣/٢) ومسلم (٢١٧/٥) وأبو داود (٦/٢) من طريق حماد. ورواه البخاري (٥١/٣) ومسلم (٢١٧/٥) من طريق ابن عيينة. ورواه البخاري (٤١/٢) من طريق شعبة، والنسائي (٢٩٠/١) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمرو به. ورواه مسلم (٢١٧-٢١٥/٥) وأبو داود (٦/٢) والترمذي (٣٥٥٤/١ و٣٥٥٥) والنسائي (٢٩٠/١) من طريق سعيد بن جبير، وأحمد (٢١٧/٥ و٢١٨) من طريق عبد الله بن شقيق، كلاهما عن ابن عباس.

والفقهاء جميعا على ترك العمل بهذا (١)، إما لأنه منسوخ، (أو (٢)) لأنه فعله لـ /٨٧/ في حال (ضرورة (٣)) - إما (مطر (٤)) أو شغل.

ومنها حديث سفيان عن عمرو (بن دينار (٥)) عن (عوسجة (٦)) عن ابن عباس "أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧)) ولم يدع وارثا إلا مولى

(١) تعلب النووي دعوى الاجماع على ترك العمل به بقوله "فلم يجمعوا على ترك العمل به، بل لهم أقوال: منهم من تأوله على أنه جمع بعذر المطر، وهو ضعيف بالرواية الأخرى: "من غير خوف ولا مطر" ومنهم من تأوله على أنه كان في غيم فملى الظهر ثم انكشف الغيم وبأن أن وقت العصر دخل فصلاها. ومنهم من تأوله على تأخير الأولى إلى آخر وقتها فصلاها فيه، فلما فرغ منها دخلت الثانية فصلاها، فصارت صلاته صورة الجمع. [واختاره الحافظ في الفتح ٢٤/٢]. ومنهم من قال: هو محمول على الجمع بعذر المرض أو نحوه مما هو في معناه من الاعتذار، وهو المختار في تأويله. وذهب جماعة من الأئمة إلى جواز الجمع في الحضر للحاجة لمن لا يتخذه عادة، وهو قول ابن سيرين وأشهب من أصحاب مالك، وحكاه الخطابي عن القفال والشاشي الكبير - من أصحاب الشافعي - عن أبي إسحاق المروزي عن جماعة من أصحاب الحديث، واختاره ابن المنذر". (٥/٢١٨ و ٢١٩)، وانظر الفتح (٢/٢٤). ولم أجد أحدا قال باحتمال النسخ في الحديث كما سيذكر ابن قتيبة.

(٢) في (ب): "وأما".

(٣) في (م): "الضرورة".

(٤) في (ل): "بمطر"، وفي (م): "المطر".

(٥) ما بين قوسين ليس في (بط) و (ب).

(٦) تحرف في (ب): "عجومة". "عجوسجة".

(٧) ما بين قوسين ليس في الأصل. وبعدها في (ب) زيادة: "توفي".

هو اعتقه، (فاعطاه (١)) رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) (ميراثه (٣))".
والظهاء على (خلاف (٤)) ذلك: إما (لاتهامهم (٥)) عوسجه (بهذا (٦))، وأنه (٧))
ممن (٨)) لا يثبت به/فرض (ولا (٩)) سنة (١٠)). وإما لتحريف (١١)) في التاويل- كان

٩٥ ب

(١) في (م): "واعطاه".

(٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٣) رواه الترمذي (٤٢٣/٤) - وحسنه - والنسائي في الكبرى - كما في تحفة الاشراف
(١٩٤/٥) - وابن ماجه (٩١٥/٢) من طرق عن مغيان به. ورواه أبو داود (١٢٤/٣)
والطيالسي (٢٨٥/١) منحة المعبود من طريق حماد بن زيد. والنسائي في
الكبرى (كما في التحفة ١٩٤/٥) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمرو به. وقال
الترمذي عقب روايته: "والعمل عند أهل العلم في هذا الباب إذا مات الرجل
ولم يترك عملة أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين" (٤٢٣/٤). لكن روي عن
شريح وطاوس العمل به. انظر عون المعبود (١١٤/٨).

(٤) كتب فوقها في الاصل: "غير" مقرونة بحرف "خ".

(٥) في (م): "لا يهامهم".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م)، وفي (ل): "هذا".

(٧) في (ب): "أو أنه"، وفي (م): "أو لائه".

(٨) كذا في (ل)، وفي الاصل و (ب) و (م): "مما".

(٩) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "أو".

(١٠) عوسجة المكي مولى ابن عباس، قال البخاري: لم يصح حديثه، وقال أبو حاتم
والنسائي: ليس بمشهور، وقال أبو زرعة: مكي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات،
وقال الذهبي: هو نكرة. انظر التهذيب (١٤٧/٨). ونقل الحافظ كلام ابن قتيبة
مختصرا في ترجمته، وسمى الكتاب: "مشكل الحديث"، وقال الحافظ في التقریب
ص (٤٣٣): "ليس بمشهور، روى له الأربعة"، وقال الذهبي في الكاشف (٣٠٦/٢):
"وثق". وكلمة الذهبي في عوسجة: "هو نكرة" التي نقلها الحافظ عنه أغلب
ظنني أن الذهبي قالها في عوسجة آخر ووهم الحافظ في نقلها. انظر الميزان

(٣٠٤/٣)، واللسان (٣٨٧/٤).

(١١) تحريف في (م): "أو لتخويف".

تأويله : لم يدع وارثا الا مولى هو اعتق الميت(١)". (فيجوز أن يكون على هذا التأويل(٢)) وارثا ، لانه مولى من (فوق(٣)) - وإما لنمخ.

ومنها حديث شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء (بن عازب(٤)) أن رسول الله صلى الله عليه (ومسلم(٥)) "كان يلقنني في صلاة المصباح والمغرب(٦)". والناس يتنازعون(في اللنوت(٧)) في المصباح، ولا يختلفون في تركه (في(٨)) المغرب.

ومثل هذا كثير(٩).

(وكذلك(١٠)) المسح على (الخمائر والعمامة(١١)) لقد أجمع (الفلهاء(١٢)) على تركه(١٣)، ولم يجمعوا على ذلك مع مجيئه من الطريق المرتضى عندهم - إلا

(١) بعض روايات الحديث نمي على رد هذا التأويل، منها رواية أبي داود (١٢٤/٣): "لم يدع وارثا الا غلاما له كان اعتقه"، ورواية الطيالسي (١٨٥/١) منحة المعبود): "أن رجلا اعتق عبدا له ثم مات وليس له وارث غيره".

(٢) في(ب) و(خ ط) و(بط): "على هذا التأويل أن يكون"، وفي(ل): "أن يكون على هذا التأويل أن يكون"، ومن قوله: "كان" في السطر الأخير من الصفحة السابقة الى هناليس في(ب)، والعبارة في(ب) مقلوبة عن الاصل: "على هذا التأويل أن يكون" فنهاية السقط عند كلمة: "التأويل" وجملة "أن يكون" ثابتة في النسخة.

(٣) في(م): "فوقه". (٤) زيادة من(ب). (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٦) رواه مسلم(١٨٠/٥)، وأبو داود(٦٧/٢ و٦٨)، والترمذي(٢٥١/٢) والنسائي(٢٠٢/٢) من طرق عن شعبة به. ورواه مسلم(١٨٠/٥)، والنسائي(٢٠٢/٢) من طريق سفيان عن عمرو به. (٧) ما بين قوسين ليس في(بط).

(٨) ما بين قوسين ليس في(ل).

(٩) انظر مجموعة من هذه الاحاديث في علل ابن رجب ص(٣٥) وما بعدها.

(١٠) في(ل) و(ب): "فكذلك".

(١١) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "العمامة والخمار".

(١٢) في(ب) و(بط): "الناس".

(١٣) ذكر ابن رجب في شرحه لعلل الترمذي ص(٤٠) دعوى ابن لثيبة هذه الاجماع على ترك الحديث - وردها. وقد تقدم بيان من اخذ به عند تخريجه.

(النسخ (١))، أو لانه رؤي (يمسح (٢)) على العمامة (٣) وعلى الرأس تحت العمامة، فنقل الناقل (أغرب (٤)) الخبرين، لأن المسح على الرأس لا ينكر ولا يستغرب إذ كان الناس جميعا عليه، وإنما (المستغرب (٥)) الخمار. واستشهدوا على ذلك (حديثا للمغيرة آخر (٦)) رواه الوليد بن مسلم عن ثور عن رجاء بن حيوة عن (وراد (٧)) عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم (٨)) "مسح (بناصيته (٩)) وعمامته". والمسح بالناصية فرض (بالكتاب (١٠))، (فلا (١١)) يزول بحديث مختلف في لفظه.

ونحو هذا رواية بعضهم أنه مسح على النعلين، ورواية أخرى أنه مسح على الجوربين، وإنما مسح على الجوربين في النعلين فنقل (كل (١٢)) واحد أحد الأمرين (١٣).

(١) في (ب): "نسخ". (٢) في (م): "المسح".

(٣) في الأصل: "العمامة". وكتب تحتها كلمة "صح"؟

(٤) في (م): "أعرف". (٥) في (ب): "يستغرب".

(٦) في (م): "بحديث المغيرة إذ" وهي الاضوب معنى إذ الحديث نفسه وتقدم تخريجه.

(٧) تحريف في (م): "وارد".

(٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٩) في (ب): "ناصيته".

(١٠) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "في الكتاب" وكلاهما صحيح.

(١١) في (م): "ولا".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).

(١٣) باب المسح على الجوربين فيه عن المغيرة بن شعبة وأبي موسى الأشعري

وبلال. انظرها مع تخريجها في نصب الراية (١٨٤/١-١٨٦). وباب المسح على

النعلين فيه عن ابن عباس وابن عمر. انظرها مخرجة عن الزيلعي (١٨٨/١ و١٨٩).

وتوفيق ابن قتيبة أحد أقوال ثلاثة للعلماء في الموضوع، انظر الأقوال في

ذلك وأدلتها ومن قالها عند الزيلعي (١٨٨/١ و١٨٩). وللناسمي رسالة "المسح

على الجوربين" جمع فيها أحاديث الباب وفمل الكلام فيها، فانظرها فانها

مفيدة في بابها.

[ذراري المشركون]

قالوا: حديثان (مختلفان (١)) في ذراري المشركون. (قالوا (٢)): رويتم أن (الصَّعْب (٣)) بن جَسَّامة قال: "يا رسول الله (٤)): ذراري المشركون تطوهم خيلنا في ظَلم الليل عند الغارة؟ قال: هم من آبائهم (٥)".

٢٤٤

(قالوا (٦)): ثم رويتم أنه بعث سرية فقتلوا النساء والمبهيان، فانكروا ذلك (رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧)) إنكارا شديدا (قالوا (٨)): "يا رسول الله انهم ذراري المشركون؟! قال: أوليس خياركم ذراري المشركون؟! (٩)".

(قال أبو محمد (١٠)): ونحن نقول: أنه ليس بين الحديثين اختلاف، لأن (الصَّعْب (١١)) بن جَسَّامة أعلمه أن (خيل (١٢)) المسلمين تطوهم في ظَلم الليل عند الغارة، (فقال (١٣)): "هم من آبائهم"، يريد أن (حكمهم (١٤)) في الديننا حكم

(١) في (ب): "متناقضان". (٢) في (م): "قال".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - وفي (ب) و (م): "صعب".

(٤) في (م): "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم".

(٥) رواه البخاري (١٤٦/٦)، ومسلم (٤٩/١٢)، وأبو داود (٥٤/٣)، والترمذي (١٣٧/٤)، وابن ماجه (٩٤٧/٢).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب)، وفي (م): "قال".

(٧) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".

(٨) في الأصل: "قالوا".

(٩) رواه أحمد (٤٣٥/٣) و (٢٤/٤)، والدارمي (٢٢٣/٢) من حديث الأسود بن سريع نحوه، قال الهيثمي: "رواه أحمد بإسناد جيد، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح" المجمع (٣١٩/٥) وعزاه أيضا للطبراني في الكبير والأوسط. والنهي عن قتل النساء والمبهيان ثابت في الصحيحين من حديث ابن عمر. البخاري (١٤٨/٦)، ومسلم (٤٨/١٢).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(١١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "صعب".

(١٢) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(١٣) في (م): "قال". (١٤) تحريف في (ب): "حكمهم".

آبائهم، فإذا كان الليل وكانت الغارة (١) وولعت الفرصة في المشركين، فلا تكفوا (٢) من أجل الاطفال، لأن حكمهم (حكم (٣)) آبائهم - من غير أن تتعمدوا (٤)) قتلهم.

ثم أنكر في الحديث الثاني/على السرية قتلهم النساء والمبيان، لأنهم تعمدوا ذلك لشرك آبائهم، فقال: "أوليس خياركم ذراري المشركين"، يريد: فلعل (منهم (٥)) من يملأ إذا بلغ (ويحسن (٦)) اسلامه (٧).

-
- (١) من قوله: "فقال هم" في المطر الأخير من الصفحة السابقة الى هنا سلق من (ل) واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٢) في (ب): "تكفون".
- (٣) في (م): "بحكم".
- (٤) في (م): "يتعمدوا" بالتحية.
- (٥) في (ل) و (ب): "فيهم".
- (٦) في الاصل: "وحسن".
- (٧) هذا الذي نهجه المؤلف من الجمع بين الحديثين هو مذهب جمهور العلماء، وذهب بعضهم الى أن حديث الصعب بن جثامة منسوخ بالنهي عن قتل النساء والمبيان، وقيل غير ذلك. انظر النووي (١٢/٤٩ و ٥٠) والفتح (٦/١٤٧ و ١٤٨)، وتفسير ابن كثير (٣/٣٣-٣٥).

[اهتزاز العرش]

قالوا: حديث ينقض بعضه بعضا. قالوا: رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم ((١)) قال في سعد بن معاذ: "لقد اهتز لموته العرش، ولقد تبادر إلى غسله سبعون ألف ملك، وما كدتُ (أن (٢)) أصل إلى جنازته (٣)". ثم رويتم (أنه قال (٤)): "لو نجا أحد من عذاب الكبر لنجا (٥) سعد بن معاذ، ولقد مُغِطَ (٦) ضغطة اختلقت لها أضلاعه (٧)".

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٢) زيادة من (ل) و(خ ط)

(٣) لم أجده بطوله، وإنما هو بهذا اللفظ مجمع:

أولا: اهتزاز العرش لموته: رواه البخاري (١٢٢/٧) و(١٢٣)، ومسلم (٢٢/١٦)، والترمذي (٦٨٩/٥)، وابن ماجه (٥٦/١) من حديث جابر بن عبد الله. ورواه مسلم (٢٢/١٦) من حديث أنس بن مالك.

ثانيا: تبادر الملائكة إلى غسله: روى أحمد في فضائل الصحابة (٨٢٠/١٩ و٨٢٠/٢) من حديث الأشعث بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص في قصة وفاة سعد، قال "فحضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغسل. قال: فقبض رسول الله ركبته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دخل ملك فلم يجد مجلسا فأوسعت له... وهو منقطع. وعزاه في المطالب العالية (٢٢٣/١ و٢٢٤) لإسحاق بن راهويه، ونقل المحقق تصحيح البوصيري إسناده. وليس فيه تحديد عدد الملائكة، وإنما العدد في حديث ابن عمر الاتي بعد هذا "وشهده سبعون ألفا من الملائكة" وليس فيه أنهم شهدوا غسله.

ثالثا: "وما كدت أن أصل إلى جنازته"، لم أجده. لكن روى الترمذي من حديث أنس قال: "لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون: ما أخف جنازته وذلك لحكمه في بني قريظة، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن الملائكة كانت تحمله" (٦٩٠/٥) وقال: "حسن صحيح غريب"، وصححه ابن حبان (٨٩/٩ الإحسان).

(٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي الأصل: "أنه" فقط. (٥) في (م) زيادة: "منه".

(٦) غير واضحة في (ب)، وفي (ل) و (بط): "ضغطة".

(٧) رواه ابن سعد (٤٣٠/٣) عن سعيد المقبري مرسلا. وضغط القبر لسعد رواه أيضا ==

(قالوا (١): (فكيف (٢)) (يتحرك (٣)) عرش (الله (٤)) عز وجل لموت أحد؟ (وان (٥)) كان

هذا جائزا فالانبياء (به أولى (٦)). وقد رويتم (عن النبي (٧)) صلى الله عليه وسلم ٩٦
 ان "الشمس والقمر لا ينكسفان (٨)) لموت أحد ولا (لحياته (٩))." (فاذا (١٠)) كانت
 الشمس (وكان (١١)) القمر- (وهما (١٢)) على ما رويتم ثوران مكران في (النار (١٣)) -
 فكيف بالعرش المجيد؟ (وعلى (١٤)) ان العرش لو تحرك (لتحركات لحياته (١٥)) السماوات
 والارض. وكيف يتحرك العرش لموت من يعذبه الله جل وعز ويضم (عليه (١٦)) قبره (حتى

== النمائي من حديث ابن عمر (٤/١٠٠ و ١٠١). وله شاهد من حديث جابر عند احمد
 (٣/٣٢٧) ومن حديث عائشة ايضا (٦/٥٥ و ٩٨). وليس في شيء منها ذكر لاختلاف
 الاضلاع من الضغطة. واختلاف الاضلاع مذكور في حديث ابن عباس نحوه. رواه
 ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٣٣) وقال: "لا يصح" وتعقبه المدراسي في ذيل
 القول المسدد ص (١٢٨). (١) في (م): "فقالوا".

(٢) في (ل) - مفردة - و (ب): "وكيف"، وفي (م): "كيف".
 (٣) في (خ ط): "يهتز". (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
 (٥) في (ب): "فإن"، وفي (م): "إن". (٦) في (ب) و (م): "أولى به".
 (٧) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح"، وفي (بط): "ان
 النبي قال"، وفي (ل) و (م): "عنه".
 (٨) في (ل) و (بط) و (م): "ينكسفان".
 (٩) في الاصل: "حياته". والحديث رواه البخاري (٢/٥٢٦) ومسلم (٦/٢١٨) من حديث
 المغيرة بن شعبة.

(١٠) في (ل) و (ب): "وإذا". (١١) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
 (١٢) في الاصل: "هما" بدون الواو.
 (١٣) في (م): "جهنم". وخبر كان محذوف تقديره: "لا ينكسفان- أو: لا يتأثران
 أو: لا يطرأ عليهما جديد- لموت أحد". وحديث "الشمس والقمر ثوران مكران
 في النار" تقدم تخريجه ص (٢٧٣).
 (١٤) سقطت من الاصل واستدركت في الهامش.
 (١٥) في الاصل: "لتحرك كحركته"، وفي (ب): "لتحركات لحياته".
 (١٦) ما بين قوسين ليس في (م).

تختلف فيه (١)) (اضلاعه (٢))؟ وكيف (٣) يعذب من يغسله سبعون ألف ملك ولا يمل النبي صلى الله عليه وسلم (٤)) / الى جنازته لاذحام الملائكة (عليها (٥))؟
 (قال أبو محمد (٦)): ونحن نقول: (انه (٧)) قد تناول هذا الحديث قوم فذهبوا
 (فيه (٦)) الى (أن (٨)) الاهتزاز من العرش انما هو الحركة، (كما يهتز (٩))
 الرمح، وكما تهتز الشجرة اذا حركتها الريح. (واذا (١٠)) كان التاويل على هذا
 ولغت الشناعة، ووجبت الحجة التي احتج بها هؤلاء (١١)).
 وقال قوم: العرش هاهنا: الممرير الذي حمل عليه سعد بن معاذ،
 تحرك. (واذا (١٠)) كان التاويل (على (٦)) هذا، لم يكن لسعد في هذا القول فضيلة،
 ولم يكن في الكلام فائدة، لأن كل ممرير من سرر الموتى لا بد (من (١٢)) أن يتحرك
 لتجاذب الناس اياه.

وبعد: (فكيف (١٣)) يجوز ان يكون العرش (الممرير (١٤)) الذي حمل عليه سعد

(١) ما بين قوسين ملقط من (ل) واستدرك في الهامش ملارونا بكلمة "صح"، وفيه:
 "يختلف" بالياء، وفي (ب): "حتى يختلف منها".

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٣) في (ب) زيادة: "وكيف" مكررة.

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٥) في (ب): "عليه".

(٦) ما بين قوسين ليس في (م).

(٧) في (م): "إن".

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٩) في (م): "كاهتزاز".

(١٠) في (م): "فإذا".

(١١) اختار النووي هذا القول وفسره بأن الله تعالى جعل في العرش تمييزا حصل

به هذا، كما قال تعالى: (وإن منها لما يهبط من خشية الله) البقرة، (٧٤).

انظر النووي (٢٢/١٦).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ل) و (ب).

(١٣) في الأصل: "بعد" مكررة. (١٤) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(هذا (١)) الحديث. وأما العرش، فعرش الرحمن عز وجل على ما جاء في الحديث (٢).

وإنما (أريد (٣)) باهتزازة: استبشار الملائكة الذين يحملونه ويحفظون حوله بروح سعد بن معاذ، فأقام العرش مقام من يحمله ويحيط به من الملائكة. كما قال الله عز وجل: (فما بكت عليهم السماء والأرض (٤))، يريد ما بكى عليهم أهل السماء ولا أهل الأرض، فأقام السماء والأرض مقام أهلها. وكما قال جل وعز: (وإسأل القرية التي كنا فيها (٥))، أي أهلها. وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم (٦) في أحد: "هذا جبل يحبنا ونحبه" (٧)، يريد يحبنا أهله - يعني الأنصار - ونحبه: أي نحبه أهله. (كذلك أقام (٨)) العرش مقام (حملته (٩)) والحافئين (من (١٠)) حوله /.

وقد جاء في الحديث أن الملائكة تستبشر بروح المؤمن (١١)، وأن لكل مؤمن

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) ذهب إلى هذا التاويل ابن حبان أيضا فقال في صحيحه: "اهتز لها عرش الرحمن يريد به: استبشر وارتاح. كقول الله جل وعلا: (فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت) [الحج، ٥] يريد به: ارتاحت واخضرّت" (٨٨/٩ الإحسان). واختاره الحافظ في الفتح (١٢٤/٧).

(٣) كتب فوقها في الأصل: "أراد"، وكذلك هي في (م). (٤) الدخان، (٢٩).

(٥) يوسف، (٨٢). وقوله: (التي كنا فيها) زيادة من (ب) و (م).

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) متفق عليه من حديث أنس - البخاري (٨٣/٦)، ومسلم (١٣٩/٩) - ومن حديث أبي

حميد الساعدي - البخاري (٣٤٤/٣)، ومسلم (١٦٢/٩) و (٤١/١٥).

(٨) في (ب): "كذلك قام"، وفي (م): "قال: وكذلك قام".

(٩) في (م): "أهله".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١١) روى مسلم من حديث أبي هريرة قال: "إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان

يصعدانها... قال: ويقول أهل السماء: روح طيبة جاءت من قبل الأرض، صلى

الله عليك وعلى جسد كنت تعمريه... " (٢٠٥/١٧).

بابا في السماء، يصعد فيه عمله، وينزل منه زرقه، (ويعرج فيه بروحه (١))
إذا مات ثم يرد.

ويدل على هذا التأويل أيضا قوله صلى الله عليه وسلم: "لقد تبادر إلى
غسله سبعون ألف ملك". وهذا التأويل - بحمد الله - سهل قريب، كأنه قال:
لقد (٢) استبشر حملة العرش والملائكة حوله بروح سعد.

وأما (قولهم (٣)) كيف يعدّ من يبتدر إلى/ غسله سبعون ألف ملك: فإن للموت
(والبعث (٤)) (والقيامة (٥)) زلازل (شدادا (٦))، وأهوالا لا يسلم منها نبي ولا
ولي، (يدلك (٧)) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨) كان يتعوذ بالله من
عذاب القبر (٩)، ولو كان يستحيل (ما (١٠)) تعوذ منه، (ولكنه (١١)) خاف ما قضى
الله عز وجل من ذلك على جميع عباده (وأخفاه (١٢)) عنهم، فلم يجعل (منه
أحدا (١٣)) على أمن ولا (على (١٤)) طمأنينة.

-
- (١) كذا في (ل) و (م)، وفي الأصل: "وتعرج فيه بروحه" بالتاء، وفي (ب):
"وتعرج فيه روحه".
- (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٣) في (م): "قوله".
- (٤) في (ل) - مفردة: "وللبعث"، وفي (ب): "وللمبعث".
- (٥) في (ب): "والقيامة".
- (٦) في (ب) و (م): "شداد".
- (٧) في (م): "ولا غيره، وذلك".
- (٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٩) تلقدّم تخريج بعض الأحاديث في ذلك، انظر ص (٣٧٨).
- (١٠) في (م): "لما".
- (١١) في (م): "ولكن".
- (١٢) في (ب): "فأخفاه".
- (١٣) كذا في (ل) و (م)، ومطلت من الأصل وكتب في الهامش: "منهم أحدا" مقرونة
بكلمة "صح"، وفي (ب): "أحدا منهم".
- (١٤) زيادة من (ب).

ويدلك (على ذلك(١)): قول الانبياء عليهم السلام (في يوم القيامة(٢)): "يا رب نفسي نفسي"، (وقول نبينا صلى الله عليه وسلم(٣)): "يا رب امتي امتي"(٤).

(ويدلك(٥)): قول الله جل وعز: (وإن منكم إلا واردها، كان على ربك حتما مقضياً(٦))، اعلمنا انه ليس من احد إلا (وارد(٧)) النار، ثم (ينجي الله(٨)) عز وجل الذين اتقوا (ويذر(٨)) الظالمين فيها جثياً.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لو كان لي طلاع الأرض (ذهباً(٩)) لافتديت به من هول المظلم(١٠)". وقال ابن عباس في قول الله تبارك وتعالى (يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم؟ قالوا: لا علم لنا انك انت علام الغيوب(١١)) (تدخلهم(١٢)) دهشة من أهوال يوم القيامة".(١٣)

(١) زيادة من (ل) و (بظ).

(٢) كذا في (ل) و (خ ط) و (م)، وفي الاصل: "في القيامة"، وفي (ب) و (بظ): "يوم القيامة".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م)، وكلمة: "وسلم" ليست في الاصل.

(٤) جزء من حديث أبي هريرة الطويل في الشفاعة يوم المحشر عند بحث الناس عن شفيع فياتون الانبياء واحدا واحدا فيعتذرون حتى يشفع رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري (٣٧١/٦ و ٣٩٥) و (٨/٣٩٥ و ٣٩٦) ، ومسلم (٧٠-٦٥/٣).

(٥) في الاصل: "يدلك" بدون الواو.

(٦) مريم، (٧١).

(٧) كذا في (ل) و (ب)، وفي الاصل و (م): "ورد".

(٨) في (ل): "ننجي ... ونذر".

(٩) في (م): "هذا".

(١٠) قاله عند طعنه لقبيل استشهاده، رواه البخاري (٤٣/٧) نحوه.

(١١) المائدة، (١٠٩).

(١٢) في (م): "يدخلهم" بالتحية.

(١٣) رواه عنه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ - كما في فتح القدير (٩٢/٢).

(حكم الفُصْب)

قالوا: حديث يكذبه النظر. قالوا: رويتم عن عبد الله بن (نمير عن عبيد (١))
الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه (ومسلم (٢)) انه قال في الفُصْب:
"لا آكله ولا أنهى عنه ولا أطه ولا أحرّمه" (٣) .

(١) تحرف في (م): "تميم عن عبد".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) في (ب): "ولا أنهى عنه ولا أطه ولا أحرّمه"، وفي (م): "لا آكله ولا أحرّمه
ولا أنهى عنه ولا أطه"، وفي (بظ): "لا آكله ولا أنهى عنه"، وقال: ولا
أطه ولا أحرّمه". والحديث رواه مسلم (٩٧/١٣) من طريق محمد بن عبد الله بن
نمير ثنا أبي به. ورواه أيضا (٩٧/١٣) من طريق يحيى عن عبيد الله. ورواه
أيضا (٩٧/١٣ و ٩٨) هو والنسائي (١٩٧/٧) من طرق كثيرة عن نافع به. ورواه
أيضا (٩٧/١٣) هو والترمذي (٢٥١/٤ و ٢٥٢) والنسائي (١٩٧/٧) وابن ماجه
(١٠٨٠/٢) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر. ولفظه عندهم: "لمت بآكله
ولا محرّمه". فاللفظ الذي اثبتته المؤلف ليس في حديث ابن عمر، وإنما هو
في حديث يزيد بن الأصم قال: "دعانا عروس بالمدينة فلقرب اليها ثلاثة عشر
ضبا، فأكل وتارك، فلليت ابن عباس من الغد فأخبرته، فأكثر القوم حوله حتى
قال بعضهم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا آكله ولا أنهى عنه ولا
أحرّمه. فقال ابن عباس: بشئ ما قلتم، ما بعث نبي الله صلى الله عليه
وسلم إلا محلا ومحرما. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو
عند ميمونة -وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة أخرى - إذ قرب اليه
خوان عليه لحم، فلما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يأكل قالت له
ميمونة: إنه لحم ضب، فكف يده وقال: هذا لحم لم آكله قط، وقال لهم: كلوا.
فأكل الفضل وخالد بن الوليد والمرأة، وقالت ميمونة: لا آكل من شيء إلا
شيء يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم". رواه مسلم (١٠١/١٣ و ١٠٢).
قال الحافظ: "وجدت في الحديث زيادة لفظة سلطت من رواية مسلم، وذلك أن
أبا بكر بن أبي شيبة - وهو شيخ مسلم فيه - أخرجه في مسنده بالسند الذي
ساقه به عند مسلم فقال في روايته: "... لا آكله ولا أنهى عنه ولا أطه ولا ==

(وقالوا: إذا (١)) كان/ هو عليه السلام لا (يأكل (٢)) ولا ينهى ولا يُحلَّ ٨٩ ل
ولا يُحرِّم (فإلى (٣)) من المفزع في التطيل والتحريم؟ والأعراب تاكل الضباب
وتعجب بها. قال أبو وائل: "ضبة (مَكُون (٤)) أحب اليّ من دجاجة سمينة". ولقد أكله
خالد بن الوليد معه (٥)، وأكله عمر رضي الله عنه (٦) ولا يجوز أن (يكون (٧))
هؤلاء (القوم (٨)) (القدموا (٩)) على الشبهة.

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول: إن هذا الحديث قد وقع فيه سهو من
(بعض (٧)) النقلة، (وكان (١٠)): "لا أكله ولا أنهى عنه" حسب، فظن أنه (لا يحله ولا

= أحرمه"، ولعل مسلما حذفها عمدا لشذوذها، لأن ذلك لم يقع في شيء من
الطرق، لا في حديث ابن عباس ولا غيره، وأشهر من روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم "لا أكله ولا أحرمه": ابن عمر، وليس في حديثه: "لا أكله"، بل
جاء التصريح عنه بأنه حلال، فلم تثبت هذه اللفظة وهي قوله: "لا أكله"،
لأنها وإن كانت من رواية يزيد بن الأصم -وهو ثقة- لكنه أخبر بها عن قوم
كانوا عند ابن عباس، فكانت رواية عن مجهول، ولم يلق يزيد أنهم صحابة حتى
يغفلر عدم تسميتهم" اه باختصار عن الفتح (٦٦٦/٩).

(١) في (ب): "قالوا: وإذا"، وفي (م): "قالوا: إذا".

(٢) في (ب): "يأكله".

(٣) تحرفت في (م): "قال".

(٤) الممكن - بمكون الكاف وكسرهما: بيض الضبة، مكنت فهي مكون، انظر ترتيب
القاموس (م ك ن). والكلمة تحرفت في (ب): "مكور" بالراء، وغير واضحة في
(م) كأنها: "مكحورة".

(٥) تقدم في حديث يزيد بن الأصم عن ابن عباس في بداية المبحث. وهو في
البخاري (٥٣٤/٩ و ٥٤٢ و ٦٦٣) ومسلم (٩٩/٣-١٠١) بدون قلمة يزيد.

(٦) يأتي بعد أسطر.

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) زيادة من (ب).

(٩) في (ب): "قدموا".

(١٠) في (ب): "فكانه قال"، وفي (خ ط): "وقد كان".

يحرمه (١) كما انه لا يأكله ولا ينهى عنه، وبين الأمرين فرق، لأنه لم يتركه من جهة التحريم، وإنما تركه (لأنه عافه (٢)). وكذلك قال عمر رضي الله عنه / حين أتى بضب فوضع (٣) يده في (كشيتته (٤)) فقال (٥): "ان رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) لم يحرمه، ولكن لذرته".

ويوضح (لك هذا ايضا ان (٧) وهب بن جرير (روى عن شعبة (٨) عن توبة (العنبري (٩)) عن الشعبي عن ابن عمر قال: "كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٦) (يأكلون ضبا (١٠)) - وفيهم سعد بن مالك - فنادتهم امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (٦): إنه ضب، فامسكوا (١١). فقال النبي صلى الله عليه وسلم (٦): كلوا، فإنه حلال لا بأس به، ولكنه ليس من طعام قومي". (١٢) وهذا الحديث يدل على غلط الناقل / (على (١٣) ابن عمر، لأنه (١٤) لا يجوز أن يروي الحديثين جميعا وهما (متنافيان (١٥))

(١) في (م): "لا يحرمه ولا يحله". (٢) في (ب): "من أنه عافه"، وفي (م): "لأعافته". (٣) في الأصل زيادة كلمة غير واضحة كأنها "فوضع" مكررة، وفولها علامة التمريف.

(٤) الكشية: شحمة بطن الضب - كما فسرها المؤلف في غريبه (٣٠/٢). وتحرفت الكلمة في (م): "كبشته".

(٥) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "وقال". والحديث رواه مسلم (١٣/١٠٢) و (١٠٣) وابن ماجه (١٠٧٩/٢) مطولا وفيه: "ولو كان عندي طعمته".

(٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) في (ب): "أيضا هذا أن"، وفي (م): "هذا أيضا أن".

(٨) تحرفت في (م): "يروي عن سعيد".

(٩) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٠) في (م): "يأكلوا أضبا". (١١) في (م) زيادة: "عنه".

(١٢) رواه البخاري (٢٤٣/١٣) ومسلم (٩٨/١٣) من طريق محمد بن جعفر، ورواه مسلم (٩٨/١٣) من طريق معاذ، كلاهما عن شعبة به.

(١٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "عن".

(١٤) في (م): "أنه". (١٥) في (ب): "متناقضان".

(متباينان(١)).

وأما تركه أكله وهو حلال عنده: فليس كل الحلال تطيب النفوس به، ولا يحسن بالمرء أن يفعله. فقد أحل الله جل وعز لنا (الشاة(٢))، ولم/ يحرم علينا منها إلا الدم المسفوح، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣)) يكره منها: المّثانة والغُدّة والممران والآنثيّين والطّحال(٤)). وقد رُوِيَ في الجنين: "ذكاته ذكاة أمه"(٥)، (والنفوس(٦)) لا تطيب بأكله.

(١) زيادة من (ل) و (خ ط). وتقدم التنبيه على أن اللفظ المنتقد في حديث يزيد ابن الأصم عن ابن عباس لا في حديث ابن عمر.

(٢) في (بط): "الشاة".

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) رواه الطبراني في الاوسط مطولا من حديث عبد الله بن عمر، قال الهيثمي: "فيه يحيى الحمّاني وهو ضعيف" المجمع (٣٩/٥). وقال العراقي في تخريج الاحياء (٣٧٢/٢): "أخرجه ابن عدي ومن طريقه البيهقي من حديث ابن عباس باسناد ضعيف، ورواه البيهقي من رواية مجاهد مرسلا". وليس في الروايات ذكر للممران، وإنما فيها: "المرار" وفسره ابن قتيبة في غريبه (٣٣٥/١) به، قال في النهاية (٣١٦/٤): "وليس بشيء". وليس فيها ذكر للطحال، وإنما فيها: "الدم"، ونقل الزبيدي في شرح الاحياء قول أبي شامة: "منمبه صلى الله عليه وسلم يبجل عن أن يوصف بأنه كره شيئا هو منصوص على تحريمه على الناس كافة- وكان أكثرهم يكرهه قبل تحريمه. وإنما وجه هذا الحديث أنه كره من الشاة ما كان من اجزائها دما منعقدا مما يحل أكله لكونه دما غير مسفوح، فكانه أشار بالكراهة الى الطحال والكبد" اه باختصار عن "اتحاف السادة المتقين" (١٢٢/٧).

(٥) رواه أبو داود (١٠٣/٣)، والترمذي (٧٢/٤)- وقال حسن صحيح- وابن ماجه

(١٠٦٧/٢) من حديث أبي سعيد الخدري، وصحه الألباني في "إرواء الغليل"

(١٧٢/٨). ورواه أبو داود (١٠٣/٣ و ١٠٤) من حديث جابر بن عبد الله، وصحه

الألباني في الارواء (١٧٢/٨) أيضا.

(٦) في (م): "والنفوس".

ومن المحرم شيء لم يأت بتحريمه تنزيل ولا سنة، (وكل (١)) الناس فيها الى فطرهم وما جبلوا عليه، كلحم الإنسان ولحم القرد، (ولحوم (٢)) الحيات والابارص (والعظاء (٣)) (والطار (٤)) وأشباه ذلك. وليس من هذا شيء الا والنفوس تعافه. وقد أعلمنا الله تبارك وتعالى في كتابه أن رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٥)) يحرم علينا الخبائث (٦)، وهذه كلها خبيثة في (الخطر (٧)).

وأما ما لا يحسن بالمرء أن يفعل من الحلال: فعَدُو الكهل (٨) في الطريق لغير أمر (يحفظه (٩))، والخصومة في مهر الائم، واللقاء الرداء (عن (١٠)) (أحد (١١)) المنكبين، وغزل اللطن على الطريق، والتطلي بشيء من حُلَي المرأة، والاكل في السوق.

(١٢) (حدثنا (١٣)) ابو الخطاب قال حدثنا ابو عتّاب عن محمد بن الفرات عن سعيد بن لثمان عن (عبد الرحمن (١٤)) الاثماري عن ابي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٥)) يقول: "الاكل في السوق

(١) في (م): "وعلى كل". (٢) في (ل): "ولحم".

(٣) تحرفت في (ب): "والعشاء"، و في (م): "واللطا".

(٤) في الاصل: "والفارة". (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٦) يشير الى قوله تعالى: (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث)، (الاعراف، ١٥٧).

(٧) في (ل) و (بط): "الخطر".

(٨) في (ب) زيادة: "في الحاجة التي لم يحسن بالمرء أن يفعلها".

(٩) تصحفت في (م): "يحقره" باللفاء والراء.

(١٠) في (ل) و (خ ط) و (م): "على".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).

(١٢) في الاصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا اسحاق ^{منه} قال حدثنا ابو محمد قال"، وفي (ب) زيادة: "قال حدثنا ابو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال".

(١٣) في (خ ط) و (بط) و (ب) و (م): "حدثني".

(١٤) تحرفت في (م): "عبد الرضى".

دناءة" (١). وفي بعض الحديث: "ان الله (جل وعز(٢)) يحب معالي (الامور(٣)) ويكره سَفَافُهَا" (٤).

(١) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣٦/٣ و ٣٧) من طريق سهل بن نصر عن محمد بن الفرات، وأعلته بمحمد بن الفرات. ورواه (٣٧/٣) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة، وأعلته بالهيثم بن سهل في اسناده. وعزاه العجلوني في "كشف الخفاء" (١٩٩/١) لعبد بن حميد وابن عدي والخطيب. وله شاهد من حديث أبي امامة، رواه ابن الجوزي في الموضوعات أيضا (٣٧/٣) ونقل قول العقيلي: "ولا يثبت في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء". وعزاه السخاوي في المقامد (ص ٨٠) للطبراني وابن عدي، وضعف اسناده. وضعفه السيوطي في الجامع الصغير أيضا ووافقه المناوي (١٨١/٣) فيض القدير). وذكره الشوكاني في فوائده ص (١٥٠) من حديث أبي هريرة وأبي امامة كليهما. وحكم ابن القيم بوضعه في "المنار المنيف" ص (١٣٠) وتعلّبه أبو غدة بأنه ضعيف لا موضوع.

(٢) زيادة من (م)، وفي (ب): "صلى الله عليه وسلم".

(٣) في (ب) و (بط): "الاخلاق".

(٤) "السفاسف: الامر الحقيق والرديء من كل شيء، وهو ضد المعالي المكارم، وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل، والتراب اذا اثير". النهاية (ص ف س ف).

والحديث أخرجه الحاكم (٤٨/١) من حديث سهل بن سعد، وصححه الألباني في سلسلته (٣٦٦/٣).

[نزول الرب سبحانه]

((قالوا(١)): حديث في التشبيه يكذبه القرآن والاجماع. قالوا: رويتم ان الله تبارك وتعالى ينزل الى (السماء(٢)) الدنيا في الثلث (الآخر(٣)) من الليل فيقول: "هل من داع فاستجيب له، أو مستغفر فأغفر له (٤)". و"ينزل عَشِيَّة عرفة الى (اهل(٥)) عرفة (٦)" و"ينزل في ليلة النصف من شعبان(٧)". وهذا خلاف

-
- (١) ما بين قوسين ليس في(ل)- مفردة .
- (٢) في(ل) : "سماء".
- (٣) تصحفت في (م): "الاحز" بالحاء والزاي.
- (٤) رواه البخاري(٢٩/٣) و(١٢٨/١١) و(١٢٩/١٣) و(٤٦٤/١٣)، ومسلم(٣٦/٦-٣٩)، وأبو داود(٢٣٤/٤)، والترمذي(٥٢٦/٥)، وابن ماجة(٤٣٥/١). وللحديث طرق والفاظ وشواهد كثيرة، وقد افرده شيخ الاسلام ابن تيمية بالتاليف في كتاب سماه: "شرح حديث النزول"، ونص على تواتره فيه ص(١٠٢).
- (٥) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٦) رواه ابن الجوزي في الموضوعات(١٢٤/١) مطولا من حديث أبي امامة الباهلي، وذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة" ص(٣٨٦).
- (٧) رواه الترمذي(١١٦/٣)، وابن ماجة(٤٤٤/١) من حديث الحجاج بن أرطاة عن يحيى ابن أبي كثير عن عروة عن عائشة مطولا وفيه قمة. قال الترمذي عقب روايته: "لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمدا [يعني البخاري] يضعف هذا الحديث وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير". والحديث حسنه السيوطي في جامعه، وتعلبه المناوي بقول الترمذي السابق وقول العراقي: "لا يصح شيء من طرق هذا الحديث". (٣١٧/٢ فيض القدير). والحديث ذكره الالباني في مسلسلة الصحيحة(١٣٥/٣) وقال: "حديث صحيح، روي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد بعضها بعضا وهم: معاذ بن جبل، وأبو شعبة الخثني، وعبد الله بن عمرو، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وأبي بكر الصديق، وعوف بن مالك، وعائشة" ثم خرج أحاديثهم فاستوعب. وفاته حديث علي بن أبي طالب عند ابن ماجة(٤٤٤/١) وفي اسناده ابن أبي سبره، قال أحمد وابن معين: "يضع الحديث". ==

(لقول الله (١)) عزوجل: (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم، ولا خمسة الا هو سادسهم، ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم ايمن ما (٢) كانوا (٣))، وقوله: (وهو الذي في السماء اله وفي الأرض اله (٤)). وقد اجمع الناس على انه (٥) بكل مكان، (ولا (٦) يشغله شأن عن شأن.

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول في قوله (٨): (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم): انه معهم بالعلم بما هم عليه، كما تقول لرجل وجهته الى بلد شامع ووكلته (بأمر (٩)) من أمورك: احذر التكلمير والاعغال لشيء مما تقدمت فيه اليك (١٠)) فاني معك، يريد: (انه (٦)) لا يخفى علي تكلميرك (اوجدك (١١))، بالاشراف عليك والبحث// عن أمورك. (فاذا (١٢)) جاز/ هذا في المخلوق الذي لا يعلم الغيب فهو في الخالق الذي يعلم الغيب أجوز.

وكذلك هو بكل مكان، (يراد: لا يخفى (١٣)) عليه شيء مما في الأماكن، فهو (فيها (١٤)) بالعلم بها/ والاحاطة. (وكيف (١٥)) يسوغ لاحد (ان

== انظر مصباح الزجاجة (٤٤٦/١). ويلاحظ أن هذه الاحاديث على قسمين: قسم اللفظ فيه: "يطلع الله الى خلقه ليلة النصف..."، والقسم الآخر ينمّ على النزول، وذلك في حديث ابي بكر وابنته عائشة وأبي موسى وعلي.

- (١) في (ل) و(خ ط) و(ب) و(م): "لقوله".
- (٢) كذا في (ب) - والمصحف، وفي باقي النسخ موصولة: "أينما".
- (٣) المجادلة، (٧). والاية الكريمة في (م) الى: "رابعهم" ثم كتب: "الاية".
- (٤) الزخرف، (٨٤).
- (٥) في (ل) - مفردة - زيادة: "يكون".
- (٦) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
- (٨) في (م) زيادة: "فقل".
- (٩) في (ل) و(خ ط) و(ب) و(م): "بأمور".
- (١٠) في (ب) و(م): "اليك فيه". (١١) في (م): "احذرك".
- (١٢) في (بط) و(خ ط) و(م): "واذا".
- (١٣) في (بط) و(خ ط): "يراد: يرى ولا يخفى"، وفي (م): "يريد: لا يخفى".
- (١٤) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (١٥) غير واضحة في الاصل، وفي (ل) - مفردة: "فكيف".

(يقول(١)) انه بكل مكان على الطول، مع قوله: (الرحمن على العرش استوى(٢))، أي استقر- كما قال: (فاذا استويت أنت ومن معك على الطلک(٣))، أي استقررت-/ومع قوله: (اليه يصعد الكلم الطيب، والعمل الصالح يرفعه(٤))، وكيف يصعد اليه شيء(هو(٥)) معه؟ أو يرتفع اليه عمل(وهو(٦)) عنده؟ وكيف تعرج الملائكة والروح اليه يوم القيامة(٧)؟ (وتعرج(٨)) بمعنى: تصعد. يقال: عرج الى السماء، اذا صعد. والله عزوجل: ذو المعارج- والمعارج: الدرج- فما هذه الدرج؟ والى من تؤدي الاعمال(الملائكة(٩)) اذا كان بالمحل الاعلى (مثله(١٠)) بالمحل الادنى؟ ولو ان هؤلاء رجعوا الى فطرهم وما رُكبت عليه خلقهم(من معرفة(١١)) الخالق، لعلموا(١٢)) (ان(١٣)) الله عزوجل هو العلي، (وهو الاعلى(١٠))، وهو بالمكان الرفيع، وان القلوب عند (الذعر(١٤)) تسمو نحوه، والايدي ترتفع بالدعاء اليه. ومن العلو يُرجى الفرج ويتوقع النصر، وينزل الرزق. (وهناك الكرسي

-
- (١) ما بين قوسين ليس في(ب).
 - (٢) طه، (٥).
 - (٣) المؤمنون، (٢٨).
 - (٤) فاطر، (١٠).
 - (٥) في(ب): "وهو".
 - (٦) في(ل) - مفردة - و(م): "هو" بدون الواو.
 - (٧) يشير الى قوله تعالى: (من الله ذي المعارج. تعرج الملائكة والروح اليه في يوم كان مقداره خمسين الف سنة). المعارج، (٤٣).
 - (٨) في الاصل: "ويعرج" بالتحية.
 - (٩) في(ب): "والملائكة".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في(ب).
 - (١١) في(بط) و(خ ط): "ومعرفتهم".
 - (١٢) من قوله: "وكيف يسوع" في السطر الاخير من الصفحة السابقة الى هنا ليس في(م).
 - (١٣) في(م): "وأن".
 - (١٤) في(ب) و(م): "الذكر".

والعرش(١)) والحجب والملائكة. (يقول(٢)) الله تبارك وتعالى: (ان الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته(٣)). وقال في الشهداء: (أحياء عن ربهم يرزقون)(٤) وقيل لهم "شهداء" (لأنهم(٥)) يشهدون ملكوت الله عزوجل، (واحدهم شهيد. كما يقال: عليم وعلماء، وكفيل وكفلاء(٦)). وقال عزوجل: (لو أردنا أن نتخذ لهموا لاتخذناه من لدنا ان كنا فاعلين(٧))، أي: لو أردنا أن نتخذ (امراة ولدا(٨)) لاتخذنا ذلك عندنا لا عندكم، (لأن(٩)) زوج الرجل ولده يكونان عنده وبحضرته لا عند غيره. والامم كلها(عجميها وعربيها تقول(١٠)) ان الله جل وعز في السماء ما تركت على فطرها ولم(تنقل عن(١١)) ذلك (بالتعليم(١٢)). وفي الحديث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه (وسلم(١٣)) بأمة

-
- (١) في(ل): "وهناك..."، وفي(م): "وهناك العرش والكرسي"
 (٢) في(بط) و(خ ط) و(م): "تقول".
 (٣) الاعراف(٢٠٦) والاية الكريمة في جميع النسخ التي بين يدي كتبت هكذا: (ان الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ولا يمتسرون. يمسحون الليل والنهار لا يفترون). وهذا وهم من المؤلف رحمه الله حيث خلط بين آية الاعراف(٢٠٦) والانبيا(١٩ و٢٠).
 (٤) آل عمران،(١٦٩).
 (٥) تحرّفت في(ب): "الا أنهم".
 (٦) ما بين قوسين سقط من(ب) واستدرك في الهامش، لكن الهامش فيه طمس ظهر منه: "واحدهم شهيد كما ي... كفلاء". ومن قوله: "كما" الى آخر القوس ليس في (م).
 (٧) الانبياء،(١٧). وقوله: (ان كنا فاعلين) زيادة من(بط) و(م).
 (٨) في(ب): "ولدا".
 (٩) في(ب): "من".
 (١٠) في(ب): "عربيها وعجميها تقول"، وفي(م): "عربيها وعجميها يقول".
 (١١) في(ب): "تنقل غير"، وفي(م): "يقبل عن".
 (١٢) في(م): "بالتعلم".
 (١٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

في الاثراء (١)، وابوكم الذي في السماء هو (الذي (٢)) يبرزقهن". اطلستم افضل (منهن (٣)).

ومثل هذا (من (٤)) الشواهد يطول به الكتاب (٥).

واما قوله (وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله) :فليس في ذلك ما يدل على (٦) الطول بهما، وانما اراد (انه (٧) اله السماء ومن فيها واله الارض ومن فيها. ومثل هذا من الكلام قولك: هو بخراسان أمير وبمصر أمير، (فالامارة تجتمع له فيهما (٨)) وهو حال (باحداهما (٩)) او بغيرهما. وهذا واضح لا يخفى.

(١) "اهرا القوم في الرواج: ابردوا" المعجم الوسيط (ه ر ا).

(٢) زيادة من (ل) و (بط).

(٣) في الاصل: "منهم". وقد نقل الذهبي في كتابه: "العلو للعلي الغفار" كثيرا من فقرات هذا المبحث عن المؤلف وسمى الكتاب: "مختلف الحديث". ومن ضمن الفقرات التي نقلها هذه الفقرة، نقلها ثم تعقب ابن قتيبة عليها بقوله: "قلت: قوله: "ابوكم": كانت هذه الكلمة مستعملة في عبارة عيسى والحواريين، وفي المائدة [١٨]: (وقالت اليهود والنصارى نحن ابناء الله واحباؤه). فالابوة والبنوة في قولهم لم يكونوا يريدون بها الولادة اصلا، بل يعنون به: يحبهم ويربهم ويراف بهم. وهذه الكلمة لم تستعمل في لغة هذه الامة، ولا ينبغي الان اطلاقها فانها قد هجرت. بل ونزل نص كتابنا بدمها حيث يقول: (وقالت النصارى المسيح ابن الله، ذلك قولهم بافواهم) الآية [التوبة ٣٠]. فان صح ان عيسى عليه السلام نطق بها فلها محل غير ما ذم الله تعالى، فاما اليوم فلا نقر احدا على اطلاقها. والله اعلم". ص (١٤٥) و (١٤٦).

(٤) في (خ ط) : "في".

(٥) من قوله: "هذا او نحوه" في السطر الثالث من الصفحة السابقة الى هنا ليس

في (م). (٦) في (خ ط) زيادة: "ان". (٧) في (م): "به".

(٨) في (بط): "بالامارة تجمع له فيهما"، وفي (م): "والامارة تجمع له فيها".

(٩) كذا في (بط) و (خ ط) و (م)، وفي الاصل و (ل): "باحديهما".

فان قال لنا (١): كيف النزول منه عزوجل؟ قلنا: لا نحتسّم ((٢)) / على النزول منه ٩١ ل
بشيء، ولكننا نبين كيف النزول منا وما تحتمله اللغة من هذا اللفظ، والله أعلم
بما أراد.

١٠

والنزول/ (منا (٣)) يكون (على معنيين (٤)): :
أحدهما: الانتقال (عن (٥)) مكان الى مكان، كنزولك (من (٦)) الجبل الى
الحفّيف، ومن السطح الى الدار (٧).
والمعنى الآخر: اقبالك (على (٨)) الشيء بالارادة والنية.
وكذلك الهبوط (والارتقاء (٩)) والبلوغ والمصير واشباه (هذا (١٠)) من
الكلام.

ومثال ذلك أن (يمالك (١١)) سائل عن (محال (١٢)) قوم من الاعراب- وهو (لا (١٣))
يريد المصير (اليهم- فتقول (١٤)) (ليه (١٥)): اذا صرت الى جبل
كذا (وكذا (١٦)) فانزل منه وخذ يميننا، واذا صرت الى وادي كذا

-
- (١) في (م) زيادة: "قائل".
(٢) في (م): "تحتّم".
(٣) في (ب): "منّي".
(٤) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "بمعنيين".
(٥) في (ب): "من".
(٦) في (خ ط): "عن".
(٧) في (م) زيادة: "ويتعالى الله عن الحركة والانتقال، إنما هو برّ وعطاء".
(٨) في (ب) و (م): "الى".
(٩) كذا في (ب) و (م)، وفي الاصل: "بالارتقاء"، وفي (ل): "والارتقاء".
(١٠) في (ب): "ذلك".
(١١) في (ب): "يمال".
(١٢) في (ل) و (بط): "محل".
(١٣) ما بين قوسين ليس في (م).
(١٤) في (م): "اليه - فيقول".
(١٥) زيادة من (ل) و (ب).
(١٦) زيادة من (بط) و (خ ط) و (م).

(وكذا (١)) فاهبط (فيه، ثم (٢)) خذ شمالا، وإذا صرت (٣) إلى أرض كذا (فاعِلٌ هُضبة (٤)) هناك حتى تشرف عليهم. (وانت لا (٥)) تريد (في شيء مما تقول (٦)) : افعله (بجدنك (٧))، انما تريد : (افعله (٨)) بنيتك وقمّدتك.

(ولقد (٩)) يقول القائل: بلغت إلى الأحرار تشتمهم، وصرت إلى الخلفاء (تطعن عليهم (١٠))، وجئت إلى العلم تُزهد فيه، ونزلت عن معالي (الأخلاق (١١)) إلى الدناءة. (ليس (١٢)) يراد في شيء من هذا انتقال الجسم، وإنما (يراد به (١٣)) القصد إلى الشيء بالارادة والعزم والخيرة.

وكذلك قوله جل وعز: (ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون (١٤))، لا (يريد (١٥)) انه معهم بالحلول، ولكن (بالنصرة (١٦)) والتوفيق والحيطة. / وكذلك قوله عز وجل (١٧): "من تقرّب مني ذراعا تقربت منه باعاً، (ومن اتاني يمشي

-
- (١) زيادة من (خ ط).
 - (٢) في (م): "منه، و".
 - (٣) في (ب) زيادة: "إلى وادي كذا".
 - (٤) في (ب): "فاعلى عقبه".
 - (٥) في (م): "وانما لا"، وفي (ب): "وانت انما لا".
 - (٦) في (م): "بشيء مما تقول"، وفي (ب): "... تقوله"، وفي (ل): "... من ما تقوله".
 - (٧) في (م): "بيدك".
 - (٨) في (م): "بفعله".
 - (٩) في (ب): "و".
 - (١٠) في (ب): "بالطعن عليهم"، وفي (م): "تطعن فيهم".
 - (١١) في (بط): "الأمور".
 - (١٢) في (م): "وليس". (١٣) في الأصل: "يريد به"، وفي (م): "يراد" فقط.
 - (١٤) النحل، (١٢٨). (١٥) في (ل): "يراد".
 - (١٦) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "بالنصر".
 - (١٧) في (خ ط) زيادة فيها طمس: "من تقرّب مني... ذراعا ومن" مكرّرة بكلمة "صح"، يريد: "من تقرّب مني شبرا تقرب منه ذراعا، ومن".

أنتيته هرولة (١)).

(٢) (وحدثنا (٣) عبد المنعم عن أبيه عن وهب بن منبه (٤) أن موسى صلى الله عليه لما نودي من الشجرة: (اخلع نعليك) (٥) أسرع الاجابة (وتابع التلبية) (٦) - وما (ذاك) (٧) الا استثناسا (٨) منه بالموت وسكونا اليه - وقال: "اني أسمع صوتك وأُحسُّ (وَجَسَّكَ) (٩) ولا أرى مكانك، فأين أنت؟

قال: أنا فوقك وإمامك وخلّك ومحيط بن وأقرب اليك من نفسك (١٠)". يريد: اني اعلم بك منك بنفسك، لأنك اذا نظرت الى ما بين يديك خفي عنك ما وراءك،

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، وكتب فيها: "الحديث". وهو حديث لدمسي صحيح تقدّم تخريجه م () .
- (٢) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{من} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب) الزيادة المعتادة لكنها هنا مضموسة ظهر منها: "قال حدثنا أبو... من [الحسن] قال وحدثنا"، وفي (ل): "قال".
- (٣) في (ل) و (بط): "حدثنا عن"، وفي (ب) و (خ ط): "وحدثنا عن". وعبد المنعم المذكور (ت ٢٢٨ هـ) ببغداد، فسماع المؤلف منه ممكن. وهو عبد المنعم بن إدريس اليماني، مشهور للمصاحف، قال أحمد: كان يكذب على وهب بن منبه، وقال: لم يسمع من أبيه شيئا. وقال ابن حبّان: "عبد المنعم بن إدريس بن سنان بن كليب، ابن بنت وهب بن منبه، يروى عن أبيه عن وهب، روى عنه العراقيون، يضع الحديث على أبيه وعلى غيره من الثقات، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه". المجروحين (١٥٧/٢). وانظر الميزان (٦٦٨/٢)، واللمعان (٧٣/٤ و ٧٤).
- (٤) في (ب) فراغ مقدار كلمتين كأنهما: "رحمه الله". (٥) طه، (١٢).
- (٦) في الأصل: "وتتابع التلبية"، وتمحّفت في (م): "وتابع التلبية".
- (٧) في (ل) - مفردة - و (ب): "كان ذلك".
- (٨) في (م) زيادة: "معنى اخلع نعليك: الدنيا والآخرة".
- (٩) في (ب): "حسك". والوجس: الصوت الخفي. انظر النهاية (و ج م).
- (١٠) رواه الامام احمد في الزهد (الصفحات ٧٩-٨٤) من طريق عبد الممد بن معقل قال: سمعت وهب بن منبه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٥٤/٥ - ٥٥٨) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

واذا سموت بطرفك الى ما فوقك ذهب عنك علم ما تحتك، وأنا لا تخفى عليّ خافية منك في جميع احوالك.

ونحو هذا (قول (١)) رابعة (العابدة (٢)): "شغلوا قلوبهم عن الله عز وجل بحب الدنيا، ولو تركوها لجالت في الملكوت ثم رجعت اليهم بطرق الطوائد". ولم ترد أن ابدانهم وقلوبهم تجول في السماء بالطول، ولكن تجول (هناك بالطكرة (٣)) والقصد والالقبال.

وكذلك قول ابي (مهدية (٤)) الاعرابي: "(اني (٥)) اطلعت في النار فرأيت الشعراء لهم (كميص (٦))"، (وانشد فيه (٧)):
جنادبها مرعى لهنّ كميص (٦).
أي التواء (٨)).

(١) في (م): "قالت"، ومن قوله: "وما ذاك" في السطر الرابع من الصفحة السابقة الى هنا ليس في (م).

(٢) في (م): "العدوية". وكنيتها أم الخير بنت اسماعيل البصرية مولاة آل عتيك، من أعيان عمرها، فضلها مشهور، (ت ١٨٥ هـ) ودفنت بظاهر القدس على رأس جبل الطور. انظر طبقات الاولياء ص (٤٠٨)، البداية والنهاية (١٨٦/١٠)، وصفة الصفوة (٢٧/٤).

(٣) في (ب): "بالفكر هناك".

(٤) في هامش الاصل: "مهرية" مقرونة بحرف "خ". تصحيف. وهو شيخ لاسمعي، ونقل الحافظ عن ابي جعفر أنه كان من فصحاء الناس وأنه خولط في عقله في آخر دهره. وذكر كلامه هذا في قصة يشعر سياقها أنها كانت بعد الاختلاط. انظر اللسان (١١٢/٧).

(٥) زيادة من (ب). (٦) تصحفت في (ب): "كضيف" بالمعجمة فيهما.

(٧) كتب في هامش (ل): "هذا اصح عند ابن بطة (وليس) عند ابن منده ولا عند الخطيب". وكلمة "ليس" نصفها الثاني مضموس فقد رتها كذلك. والكلام عجز بيت لامرئ القيس مدره: تغالبن فيه الجزء لولا هواجر. انظر ديوانه ص (١٨٢). وفيه: "فميص" - أي صوت - بدل "كميص".

(٨) في (ل) و (بط): "يعني: التواء. وانشد ... فتكرر تفسير الالتواء، وفي =

ولو قال قائل في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) "اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها البله، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء": (يريد (٢)) ان اطلعة (فيها (٣)) كان بالفكرة والالبال، كان تاويلا حسنا (٤).

= (ب) كذلك ايضا لكن ليس فيها: "اي التواء" فلم يتكرر تفسيرها. ومن قوله: "وكذلك قول" قبل ثلاثة أسطر الى هنا ليس في (م).

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه البخاري (٣١٨/٦) من حديث عمران اظن حمين لكن فيه: "الفقراء" مكان "البله". والبله انما ذكروا في حديث انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أكثر أهل الجنة البله" رواه البزار، وهو حديث ضعيف. انظر مجمع الزوائد (٢٦٧/١٠) والعلل المتناهية (٩٣٤/٢) والجامع الصغير مع شرحه (٧٩/٢)، المقاصد الحسنة ص (٧٤) والاسرار المرفوعة ص (٦٢).

(٢) زيادة من (ل).

(٣) في (ل) - مفردة: "فيهما".

(٤) في هامش الأصل هنا: "بلغ علي بن مسعود قراءة وسماعا". وانظر للتوسع في الكلام على حديث النزول "مشكل الحديث" لابن فورك، الصفحات (٢١٥-٢٢١) و (٤٩٢-٤٩٧)، وشرح حديث النزول لابن تيمية.

[لطم موسى ملك الموت]

قالوا: حديث يكذبه النظر. قالوا: رويتم عن حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((١)) "أن موسى عليه السلام لطم عين ملك الموت (فاعوره (٢))."

فان كان يجوز على ملك الموت العور جاز عليه / العمى، ولعل عيسى بن مريم عليه السلام (قد (٣)) لطم الاخرى فاعماه، لان عيسى عليه السلام كان اشد (للموت كراهة (٤)) من موسى، وكان يقول: "اللهم ان كنت صارفا هذه الكاس عن احد (من الناس (٥)) فاصرفها عني".

(قال ابو محمد (٦)): ونحن نقول: ان هذا الحديث حسن الطريق عند اصحاب الحديث، واحسب ان له اصلا في الاخبار القديمة، وله تاويل صحيح لا يدفعه النظر.

(والذي (٧) نذهب اليه فيه: أن (٨)) ملائكة الله عز وجل روحانيون، والروحاني منسوب الى الروح نسبة الخُلُقَة، (فكانهم (٩)) ارواح لا جثث لها فتلحقها الابصار، ولا عيون لهم كعيوننا، ولا ابشار كأبشارنا، ولسنا (نعلم (١٠)) كيف (هيّاهم الله (١١)) عز وجل، لانّا (لا (١٢)) نعرف من هذه الاشياء

(١) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٢) في (م): "صلى الله عليه فاعورت". والحديث رواه احمد (٥٣٣/٢) ثنا امية بن خالد ويونس ثنا حماد بن سلمة به. ورواه البخاري (٢٠٦/٣) و (٤٤٠/٦ و ٤٤١)، ومسلم (١٢٧/١٥ - ١٢٩)، والنسائي (١١٨/٤ و ١١٩)، واحمد (٢٦٩/٢ و ٣١٥ و ٣٥١) من طرق عديدة عن ابي هريرة.

(٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٤) في (ب) و (م): "كراهية للموت"، وفي (بط): "للموت كراهية".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و (بط). (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(٧) في (ب): "الذي" بدون الواو.

(٨) في (م): "واليه تذهب الموفية [وكتب في الهامش: موفية] لأن".

(٩) في (م): "وكانهم". (١٠) في (ب): "نعرف".

(١١) في (م): "هيئاتهم". (١٢) في (ب): "ما".

الا ما شاهدنا، والا ما رأينا له مثالا. وكذلك الجن والشياطين والغيلان هي أرواح (ولا نعلم (١)) كيفيتها، وانما ننتهي (في (٢)) صفاتها الى حيث (ما (٣)) (وصف (٤)) الله (لنا (٥)) ورسوله صلى الله عليه (وسلم (٦)). (قال (٧)) الله عز وجل: (جاعل الملائكة رسلا اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع (٨))، (ثم قال (٩)): (يزيد في الخلق ما يشاء (٨)). كانه (قال (١٠)): (يزيد في تلك الاجنحة ما يشاء وفي غيرها.

وكانت العرب تدعو الملائكة جنّا، (لأنهم (١١)) اجتنّوا عن الابرار كما اجتنّت الجن. (قال (١٢)) (الاعشى (١٣)) (يذكر سليمان بن داود (١٤)) عليهما السلام:

وسخّر من جن الملائكة تسعة قياما لديه يعملون بلا أجر.

-
- (١) في (ب): "لا نعلم"، وفي (بط) و (خ ط): "لا نعرف". (٢) في (م): "من".
 (٣) ما بين قوسين ثابت في الاصل فلاط.
 (٤) في (م): "وصفها".
 (٥) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٦) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 (٧) في (ب): "وقال".
 (٨) فاطر، (١).
 (٩) ما بين قوسين ليس في (م).
 (١٠) كذا في (ل)، وفي الاصل: "و"، وما بين قوسين ليس في (ب) و (م).
 (١١) في (ب): "أنهم".
 (١٢) في الاصل: "وقال".
 (١٣) في (خ ط): "اعشى بن قيس بن شعلبة"، وهو تنبيه جيد، المراد منه أن الاعشى صاحب البيت ليس هو الاعشى الكبير (ميمون بن قيس)، اذ الاعشى اكثر من واحد، وابن قتيبة لا يميّز بينهم، بل يكتفي في الجميع بقوله: "قال الاعشى" على اعتبار أن ذلك من الشهرة عند أهل الادب بحيث لا يحتاج التنبيه عليه. والبيت عزاه له المؤلف في "غريب القرآن" ايضا ص (٢١).
 (١٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وقوله: "بن داود" ليس في (ل) و (خ ط) ايضا، وفي (خ ط): "يذكر سليمان النبي".

وقد جعل الله عز وجل للملائكة من الاستطاعة (ان(١)) تتمثل في (صور(٢)) مختلفة، واتي رسول الله صلى الله عليه (ومسلم(٣)) جبريل عليه السلام في(٤) صورة دحية الكلبي(٥)، (وفي(٦)) صورة اعرابي^{جد}(٧)، وراه مرة قد مد بجناحيه ما بين الافلايين(٨). وكذلك جعل (للجن(٩)) أن (تتمثل وتتخيل(١٠)) في (صور مختلفة(١١)) كما جعل للملائكة، قال الله عز وجل: (فارسلنا اليها روحنا/ فتمثل لها بشرا سويا(١٢)).

م ٢٩

- (١) في (ب): "ما".
- (٢) في الاصل: "صورة".
- (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٤) في (م) زيادة: "صور مختلفة، اياه في".
- (٥) في ذلك احاديث، منها: حديث ابن عمر، رواه احمد وصحح شاكر اسناده (١٣٢/٨). وحديث عائشة، رواه احمد ايضا (١٤٦/٦). وانظر بعض الاحاديث ايضا وقول الحافظ في ترجمة دحية في الاصابة (٤٧٣/١).
- (٦) في (م): "ومرّة في".
- (٧) العلماء يطلقون ذلك على حديث أبي هريرة في سؤال جبريل النبي عن الاسلام والايمان والاحسان، رواه البخاري (١١٤/١) ومسلم (١٦١/١-١٦٥)، لكن الذي في رواياته كلمة: "رجل"، فلعل اطلاق ذلك عليه باعتبار أنه غريب مسافر جاء من البادية، اذ معنى الاعراب: سكان البادية. انظر مختار الصحاح (ع ر ب). وانظر المنار المنيف ص (٨٢).
- (٨) من ذلك حديث عائشة عند البخاري (٣١٣/٦)، ومسلم (٨/٣-١١)، وما وقفت عليه من روايات الحديث فيه: "ساد" ما بين الافق" وليس في شيء منها: "الافلايين" كما ذكر المؤلف.
- (٩) في (ب): "الجن".
- (١٠) في (ل): "يتمثل ويتخيّل".
- (١١) في الاصل: "صورة مختلفة"، وفي (ب): "صور مختلفة".
- (١٢) مريم، (١٧). ولم يظهر لي موضع الشاهد في الآية، اذ السياق ان يذكر المؤلف دليلا على تمثل الجن بعد ان ذكر تمثل الملائكة؟! وقد تقدم بعض الاحاديث في تمثل الجن في قصة المشربة ص (١٠٣).

وليس (ما (١)) (تنتقل اليه من (٢)) هذه الامثلة على الحقائق، (انما هي تخييل (٣)) لتلحقها الابصار،/ وحقائق خلقها أنها ارواح لطيفة تجري مجرى الدم، ١٢٤ هـ وتمل الى القلوب، وتدخل (في (٤)) الثرى، وترى ولا (تثرى (٥)). قال الله عز وجل في ابليس: (انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم (٦))، يريد انا لا نراهم في حقائق هيئاتهم. وقال ايضا: (وقالوا لولا انزل (٧) عليه ملك، ولو انزلنا ملكا لغني الامر ثم لا ينظرون. ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا (٨))، يريد: لو انزلنا ملكا لم تدركه حواسهم، (لأنها لا تلتحق (٩)) حقائق هيئات الملائكة، (فكنا نجعله رجلا مثلهم (١٠)) ليروه ويفهموا عنه.

وقد (ذكر (١١)) ابن عباس في قصة الزهرة ان الله عز وجل لما اهبط الملكين الى الارض ليحكم بين اهلها (نقلهما (١٢)) الى (صور (١٣)) وركب (فيهما (١٤)) الشهوة (١٥))، (لأنه (١٦)) لا يجوز ان يلقي بين الناس الا من يرونه ويسمعون

-
- (١) في (ب) و (بط) و (م): "مما".
 - (٢) في (ل): "ينتقل اليه من"، وتحرّفت في (ب): "ينقل الله من".
 - (٣) في (م): "وإنما هو تمثيل".
 - (٤) الحق بها في (ب): "أل" فاصبحت كأنها: "الى".
 - (٥) في (ل): "تر" بحذف حرف العلة.
 - (٦) الاعراف، (٢٧).
 - (٧) في (ب): "نزل".
 - (٨) الانعام، (٨ و ٩)، وكتبت في (م) الى: (انزلنا ملكا) وكتب بعدها: "الى: (لجعلناه رجلا)".
 - (٩) في (م): "لأنه لا يلحق".
 - (١٠) في (م): "وكنا نجعله رجلا منهم"، وكلمة: "رجلا" ليست في (بط).
 - (١١) في (ل): "ذكر عن".
 - (١٢) في (ب) و (م): "نقلهم".
 - (١٣) في (ل): "صورة"، وغير واضحة في (ب) كأنها: "مرير".
 - (١٤) في (ب) و (م): "فيهم".
 - (١٥) غيّرت في الاصل لتصبح: "الشهوات". وقد تلدّم تخريج القصة ص (٤٥٠).
 - (١٦) في (ب): "لأن".

كلامه ، والا من شاكلهم وأشبههم .

فلما تمثل ملك الموت لموسى عليه السلام - وهذا ملك (الله (١)) وهذا نبي الله - (وجاذبه (٢)) ، لطمه موسى عليه السلام لطمه (أذهب (٣)) العين التي هي تخيل (وتمثيل (٤)) وليست (حقيقة (٥)) ، وعاد ملك الموت الى حقيقة (خلق (٦)) الروحانية (كما كان، لم ينتقل (٧) منه شيء (٨)). /

١٠٢

-
- (١) في (ب): "الموت".
 - (٢) تحرّفت في (م): "وجاز به" بالزاي.
 - (٣) في (م): "أذهبت".
 - (٤) كتب عندها في (بط) كلمة: "صح" اشارة الى العناية بفضبطها، وفي (ل) و(خ ط): "وتمثل".
 - (٥) الحق بها في (ل): "ال" وكتب قبلها: "على" لتصبح: "على الحقيقة"، لكنه عاد فشطب: "ال".
 - (٦) في الاصل: "خلقه" لكن كانها مغيّرة بعد ان كانت كما هو مثبت.
 - (٧) في (م): "ينقل".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (خ ط). وانظر للتوسع في تاويل الحديث "مشكل الحديث وبيانه" لابن فورك، الصفحات (٣٣٣-٣٣٥) و(٣٣٩ و ٣٤٠)، النووي (١٥/١٢٩)، الفتوح (٦/٤٤٢ و ٤٤٣) - حيث نقل معنى الفقرة الاخيرة عن المؤلف - ودفاع عن الحديث النبوي، الصفحات (١٩٣-١٩٥)، "مشكلات الاحاديث النبوية"، الصفحات (٩٧-١٠١)، ومنهج النقد في علوم الحديث ص (٣٣٩ و ٣٤٠).

[قصة عوج]

قالوا: حديث يكذبه النظر. قالوا: رويتم أن عوجا اقتلع جبلا قدره فرسخ في فرسخ على قدر عسكر موسى عليه السلام، فحمله على رأسه ليطلبه عليهم، (فصار (١)) (طوقا في عنقه (٢)) حتى مات. وأنه كان يخوض البحر (فلا يجاوز ركبتيه (٣))، (و كان يميد (٤)) (الحيثان (٥)) من (لججه (٦)) ويشويها في عين الشمس. وأنه لما مات (وقع على نيل مصر (٧)) فجسر الناس (سنة (٨)) - أي صار (جسرا لهم (٩)) يعبرون (عليه (١٠)) من جانب الى جانب. وأن طول موسى كان (عشر (١١)) أذرع، (وطول عصاه (١٢)) (عشر (١١)) أذرع، (ووشب من الأرض (عشرا (١٣)) ليضربه (١٤)) فلم يبلغ عرقوبه.

-
- (١) في الأصل: "فكان".
 - (٢) في (م): "في عنقه طوقا".
 - (٣) في (ل): "ولا ..."، وفي (م): "فلا يجوز ركبته".
 - (٤) في (ب): "وأنه كان يميد"، وفي (بط) و (خ ط): "وكان يتصيد".
 - (٥) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
 - (٦) اللجة: معظم الماء حيث لا يدرك قعره. انظر المعجم الوسيط (ل ج ح).
 - وتصحفت الكلمة في (ب): "اللجة" بالخاء، كأنها كانت: "اللجة".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٨) غير واضحة في (ب)، رسمت
 - (٩) في (ب): "لهم جسرا".
 - (١٠) في (ل) و (ب): "اليه".
 - (١١) كذا في (ل)، وفي باقي النسخ: "عشرة". وكلمة ذراع مؤنثة وقد تذكر، لكن بقيّة الكلام هنا تدل على التانيث حيث جاء: "ووشب من الأرض عشرا" فذكرت في النسخ التي سبق أن أنشئت فيها.
 - (١٢) في (ب): "والعصا".
 - (١٣) في (م): "عشرة الأرض" وكتب في الهامش: "العله أذرع" يعني كلمة: "الأرض".
 - (١٤) في (ب): "وضربه".

((قالوا(١)): وهذا كذب بين لا يخفى على عاقل ولا ((على(٢)) جاهل، وكيف صار في زمن موسى من خالف أهل(٣) الزمان هذه المخالفة؟ وكيف يجوز أن يكون من ولد آدم -عليه السلام- من يكون بينه وبين آدم هذا التفاوت؟ وكيف يطيق آدمي حمل جبل/ على رأسه ((قدره(٤)) فرسخ (في فرسخ(٥))؟.

((قال أبو محمد(٦)): ونحن نقول(٧): ((إن هذا حديث لم يأت(٨)) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم(٩)) ولا ((عن(١٠)) (صحابته(١١))، وإنما هو خبر من الأخبار القديمة التي يرويها أهل (الكتب(١٢))، سمعه قوم منهم على (قديم(١٣)) الأيام (فتحدثوا(١٤)) به.

والحديث يدخله الشوب والفساد من وجوه ثلاثة، منها: الزنادقة، واحتياهم للاسلام، (وتهجينه(١٥)) بدس الاحاديث / المستثناة

-
- (١) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.
 - (٢) زيادة من (ب).
 - (٣) في هامش الاصل زيادة: "هذا".
 - (٤) في (م): "قدر".
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (ل).
 - (٧) في (خ ط) زيادة: "والله أعلم".
 - (٨) في (م): "انه لم يأت هذا الحديث".
 - (٩) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط).
 - (١١) في (بط): "المحابة"، وفي (م): "اصحابه".
 - (١٢) في (ب): "الكتاب".
 - (١٣) في (م): "قيام".

(١٤) في (ل): "فحدثوا". وللمخطوط رسالة اسمها: "الاوج في خبر عوج" ضمن الحاوي للفتاوى (٣٤١/٢-٣٤٣) فمثل فيها الكلام في الموضوع وجمع شتاته بما لا مزيد عليه، وحكم فيها بأن "هذا الخبر باطل كذب". وسبقه الى ذلك ابن القيم في المنار المنيف ص(٧٦)، وابن كثير في البداية و النهاية (١١٤/١) و(٢٧٨).

(١٥) في الاصل: "وتهجينهم".

(والمستحيلة (١)) - كالأحاديث التي قدّمتنا ذكرها (٢)، من عرق الخيل، وعبادة الملائكة، (ولفص (٣)) الذهب على جمل أورق، وزغب المدر ونور الذراعين. مع أشياء كثيرة ليست تخفى على أهل (الحديث (٤)) - / منهم: ابن أبي العوّاء^{١٢٥} الزنديق (٥)، ومالح بن عبد القدوس (٦).

والوجه الثاني: القمصّاص على قديم الأيام، (فإنهم كانوا يميلون وجوه (٧) العوام^١ اليهم (٨))، (ويستدرّون (٩)) ما عندهم بالمنسكير والغريب (والأكاذيب (١٠)) (من الأحاديث (١١)). ومن شأن العوام^١ القعود عند (القام^١ ما كان حديثه (١٢)) عجيباً خارجاً (من (١٣)) فطرّ العقول، (أو كان (١٤)) رقيقاً يحزن الللوب (ويستغزّر (١٥)) العيون.

(١) في (م): "المستحيلة" بدون الواو.

(٢) انظرها مخرّجه ص (٩٩).

(٣) تصحّفت في (م): "ولفص". (٤) في (م): "الأحاديث".

(٥) هو عبد الكريم بن أبي العوّاء، زنديق مغترّ، لما أخذ ليضرب عنقه قال: لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرّم فيه الحلال وأحلّل الحرام. انظر ترجمته في الميزان (٦٤٤/٢)، واللسان (٥١/٤).

(٦) أبو الفضل الأزدي، صاحب الفلسفة والزندقة، قتله المهدي على الزندقة، قال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدي: "يعظ بالبصرة ويقصّ"، ولا اعرف له من الحديث إلا اليسير. انظر الكامل (١٣٨٩/٤)، والميزان (٢٩٧/٢)، واللسان (١٧٢/٣).

(٧) كتب في هامش الأصل: "وجه"، وفي (خ ط): "بوجه".

(٨) ما بين قوسين - من قوله: "فإنهم" في السطر السابق إلى هنا ليس في (م).

(٩) في (ب): "ويسندون". (١٠) زيادة من (ل) و(ب).

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(ب)، وفي (م): "والأحاديث".

(١٢) في (بط): "القمصّاص ما كان حديثه"، وفي (م): "القمصّاص ما كان حديثهم".

(١٣) في الأصل: "عن"، لكنها كانت كما هو مثبت ثم غيّرت، وأثر التفسير واضح عليها.

(١٤) في (ل) و(بط) و(ب): "وكان". (١٥) تحرّفت في (م): "ويستغرق".

فاذا ذكر الجنة قال: "فيها (الحوراء من مسك أو زعفران(١))، وعجزها ميل في ميل". و "يبوئىء الله وليه قمرا من لؤلؤة بيضاء (فيه(٢)) سبعون ألف مقصورة، في كل مقصورة سبعون ألف قُبَّة، في كل قُبَّة سبعون ألف فراش، على كل فراش سبعون ألف كذا". (فلا(٣)) يزال في سبعين (ألفا(٤))، (وسبعين ألفا(٥))، كأنه يرى (أنه(٦)) لا يجوز أن يكون العدد فوق (السبعين(٧)) ولا دونها. (ويقول(٨)): "اصغر (من في الجنة منزلة(٩)) عند الله من يعطيه (الله(١٠)) مثل الدنيا كذا وكذا ضعفا(١١)". وكلما كان من هذا أكثر كان العجب أكثر، والقعود عنده أطول، والأيدي (بالعطاء إليه(١٢)) أسرع.

-
- (١) في (ب): "الحور من الممسك أو الزعفران"، وفي (م) كما هو المتن لكن فيها: "و" بدل: "أو".
- (٢) في الأصل و (م): "فيها" لكن كتب فوقها في الأصل المثبت.
- (٣) في (ب): "ولا".
- (٤) في (ب): "ألف".
- (٥) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و(ب).
- (٦) في (ب): "أن".
- (٧) في (ب): "سبعين".
- (٨) في (ل) - مفردة: "فيقول".
- (٩) في (م): "منزلة من في الجنة".
- (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١١) بل الحديث صحيح، رواه البخاري (٤١٨/١١ و ٤١٩) و (٤٧٤/١٣)، ومسلم (٣/٣٩-٤١) عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها، وآخر أهل الجنة دخولا"، الحديث وفيه: "فيقول [أي الله سبحانه]: اذهب فادخل الجنة فإن لك الدنيا وعشرة أمثالها... وكان يقال: ذلك أدنى أهل الجنة منزلة".
- (١٢) في (ب): "إليه بالعطيّة".

ويقول جل وعز حين شوّقنا إليها: (فيها ما تشتهي الانفس وتلذ الأعين(١)). وقال حين ذكر المقربين: (على سرر موضونة(٢). متكئين عليها متقابلين. يطوف عليهم ولدان مخلدون. باكبواب وأباريق وكأس من معين. لا يمدّعون(٣) عنها ولا ينزفون. وفاكهة مما يتخيرون. ولحم طير مما يشتهون(٤) وحور عين. كامثال اللؤلؤ المكنون(٥)). وقال عز وجل في أصحاب اليمين: (في سدر مخضود. وظلح منضود. وظل(٦) ممدود. وماء معكوب. وفاكهة كثيرة(٧)). وقال عز وجل: (يطئون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤ(٨) ولباسهم فيها حرير(٩)). ومثل هذا (في القرآن كثير(١٠))، ليس منه شيء إلا وهو شبيه بما (يناله الناس(١١)) في الدنيا (ويتنعم به المترفون(١٢))، خلا ما فضل الله عز وجل (به ما(١٣)) في الجنة وخلا الخلود.

-
- (١) الزخرف، (٧١).
 - (٢) تحرفت في الأصل: "موقونة"، وفي (ل): "معضوفة".
 - (٣) تحرفت في (ب): "يدعون".
 - (٤) تحرفت في (م): "يشتهون" بتقديم الهاء.
 - (٥) الواقعة، (١٥-٢٣).
 - (٦) كتبت في (م): "وؤل" بالضاد.
 - (٧) الواقعة، (٢٨-٣٣).
 - (٨) كذا في جميع النسخ التي بين يدي: "ولؤلؤ" بالكسر، وهي قراءة ابن كثير وحزمة والكسائي وورش وغيرهم. انظر معجم القراءات (١٧٢/٤).
 - (٩) الحج، (٢٣). وفاطر (٣٣).
 - (١٠) في (ل) و (م): "كثير في القرآن".
 - (١١) في الأصل: "تناله الناس" بالهولاء، وكلمة: "الناس" ليئت في (ب).
 - (١٢) في (ب): "ويتنعمون به المترفون"، وفي (م): "ويتنعم بها المترفون"، وكلمة: "المترفون" فوقها في الأصل علامة التمرير مكرونة بحرف "خ".
 - (١٣) في (ب): "من".

ثم (يذكر (١)) آدم عليه السلام (ويصفه فيقول (٢)): "كان رأسه يبلغ (المسحاب (٣)) - أو السماء - (ويحاكها فاعتراه لذلك المثلع (٤)). (ولما (٥)) هبط (٦) إلى الأرض (بكى على الجنة حتى (٧)) بلغت دموعه البحر وجرت (فيها (٨)) السفن".

(ويذكر (٩)) داود عليه السلام (فيقول (١٠)): "سجد لله عز وجل أربعين ليلة، وبكى حتى نبت العشب بدموع عينيه، ثم زفر زفرة هاج له ذلك النبات (١١)".

(ويذكر (٩)) عصا موسى (فيقول (١٠)): "كان (١٢)) (نابها (١٣)) كنخلة

سحوق (١٤)، وعينها كالبرق الخاطف،/ وعرفها كذا (١٥)". والله جل وعز يقول: ١٢٦ هـ

(١) أي القاص. وفي (ب): "ذكر"، وفي (م): "تذكر".

(٢) في (ب): "يصفه فيقول"، وفي (م): "وتصفه فنقول". (٣) في (م): "السموات".

(٤) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "أو يحاكها...". وروى البخاري

(٣٦٢/٦) و(٣/١١)، ومسلم (١٧٧/١٧ و ١٧٨) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: "خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا... فلم يزل

الخلق ينقص حتى الآن". (٥) في (ل) - مفردة: "فلما".

(٦) في (بط) و(خ ط) زيادة: "آدم". (٧) في (ب): "بكى على الجنة، بكى حتى".

(٨) في (ل) و(خ ط) و(ب) و (م): "فيه".

(٩) في (م): "وتذكر" بالفوقية. (١٠) في (م): "فنقول" بالنون.

(١١) رواه الامام احمد في الزهد ص(٩٠) عن وهب بن منبه، وعن أبي عمران

الجوني، نحوه دون ذكر الزفرة. قال ابن كثير في "لمص الانبياء" عند ذكر

قصة الخصمين مع داود: "وقد ذكر كثير من المفسرين من السلف والخلف

هاهنا قصصا واخبارا اكثرها اسرائيليات، ومنها مكذوب لا محالة" ص(٤٨٩).

(١٢) زيادة من (بط) و(خ ط) وهامش الاصل مقرونة بكلمة "صح".

(١٣) في (ب): "بانها"، وفي (م): "إنها".

(١٤) أي طويلة. انظر المعجم الوسيط (س ح ق).

(١٥) في الاصل زيادة: "وانيابها كذا" وقد تقدّم ذكر النساب. ووصف العصا بهذا

الوصف جاء في أثر وهب بن منبه في قصة ارسال موسى عليه السلام. تقدم

تخريجه ص () .

كانّها جان^١ ((١))، والجانب: خليف الحيات. وذكرها في موضع آخر فقال: / (شعبان مابين ((٢)).

(ويذكر ((٣)) (عبّاد^٢ ((٤)) اتاهم يونس عليه السلام في جبل لبنان، فيخبرهم عن الرجل منهم انه ((٥)) كان يركع ركعة في سنة، ويمجد (نحو ((٦)) ذلك، ولا ياكل إلا في كذا (وكذا ((٧)) من الزمان.

وقد ذكر الله تبارك وتعالى الذين (من ((٨)) قبلنا فقال: (كانوا اشد^٣ / منكم قوة واكثر اموالا واولادا ((٩)). وقال جل وعز: (وزاده بسطة في العلم والجسم ((١٠)). وقال تعالى: (اتبنون بكل^٤ ريع آية تعبثون. وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون. وإذا بطشتم بطشتم جبارين ((١١)). وليس (في ((١٢)) شيء مما وصف (الله ((١٣)) به ((١٤)) من قبلنا ما يقارب هذا الاطراط.

-
- (١) النمل، (١٠). والقمص، (٣١).
 - (٢) الاعراف، (١٠٧). والشعراء، (٣٢). وقوله: "وذكرها في موضع آخر فقال: (شعبان مابين)" كذا العبارة في (بط) و(خ ط)، وفي الاصل: "إذا هي شعبان"، ومثلها في (م) لكن بزيادة: "مابين"، وفي (ب): "وإذا هي شعبان مابين"، وفي (ل): "وإذا هي شعبان".
 - (٣) في (م): "وتذكر" بالفوقية.
 - (٤) في (ط): "قوما من العبّاد".
 - (٥) في (ب): "أن الرجل". (٦) في (م): "مثل".
 - (٧) زيادة من (بط).
 - (٨) زيادة من (ب).
 - (٩) التوبة، (٦٩).
 - (١٠) البقرة، (٢٤٧).
 - (١١) الشعراء، (١٢٨-١٣٠)، وفي (م) زيادة الآية التي بعدها: (فاتقوا الله واطيعون).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة - و(ب) و(م).

(١٤) ما بين قوسين ليس في (م).

وقد نعلم أنهم كانوا اعظم (منّا) (١) اجساما واشد (منّا) (٢) قوة، غير أن المقدار فيما بيننا وبينهم (مقدار) (١) (ما) (٣) جعله الله تبارك وتعالى بين اعمارنا واعمارهم. (فهذا) (٤) آدم ابو البشر (وإنما) (٥) عمّر ألف سنة. (بذلك تتابعت الاخبار) (٦)، ووجدته (٧) في التوراة. وهذا نوح صلى الله عليه لبث في قومه: (الف سنة إلا خمسين عاما) (٨).

ثم انتقلت الاعمار بعد نوح عليه السلام، إلا ما جاءت (به الاخبار) (٩) في عمر لقمان صاحب النّمور (١٠) فإنهم ذكروا أنه عاش اعمار مبعة (أنمر) (١١)، (فكان) (١٢) مقدار ذلك الطنبي مئة وأربع مئة سنة ونيّفها وخمسين سنة. وهذا شيء متقادم لم (يات) (١٣) به (كتاب ولا

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) زيادة من (بط) و(خ ط).

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٤) في الاصل: "وهذا".

(٥) في (م): "إنما" بدون الواو.

(٦) في ذلك أحاديث، منها:

أ. حديث ابن عباس، رواه أحمد (٢٥١/١) و٢٥٢ و٢٩٨ و٢٩٩ و٣٧١، والطيالسي

ص (٣٥٠)، وصحح شاكر في المسند اسناده (٧١/٤).

ب. حديث أبي هريرة، رواه ابن حبان (١٦-١٤/٨) الاحسان، والحاكم (٦٤/١).

(٧) في (م): "أخبر كعب بذلك الاخبار وقال: وجدته"، وفي (بط): "بذلك تتابعت

الاخبار، وكذلك وجدته".

(٨) العنكبوت، (١٤).

(٩) ما بين قوسين سقط من الاصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح". وقوله

"به": ليس في (ل) مفردة - و(ب).

(١٠) شخص من قوم عاد، غير لقمان الحكيم. انظر ترتيب القاموس (ل ب د).

(١١) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٢) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "وكان".

(١٣) في (بط) و(خ ط): "ياتي".

شقة (١) وليس له اسناد، وإنما هو شيء (٢) يحكيه (عبيد بن شريفة (٣))
الجُرهُمي وأشباهه من النساب. (وكذلك (٤)) أعمار/ (ملوك اليمن المتقدمين (٥)) ١٠٤
وملوك العجم.

وقد عُمِّر قوم قربوا من زماننا (أعماراً (٦)) ليس بينها وبين ما صح من عمر
آدم ونوح صلى الله عليهما تفاوت شديد (كتفاوت (٧)) (هذا الخلق (٨)).
(٩) حدثنا أبو حاتم قال حدثنا الأصمعي قال حدثنا أبو عمرو ابن العلاء
قال: "مرّ المُستَوغر بن ربيعة في سوق (عكاظ (١٠)) ومعه (ابن ابنه خرفاً (١١)) -
ومستوغر يلقوه - فقال له قائل: يا هذا: أحسن اليه، فطالما أحسن اليك.

قال: ومن هو؟

قال: أبوك أو جدك.

فقال المستوغر: (هو (١٢)) والله ابن (١٣) ابني.

(١) في (م): "شقة خبر ولا كتاب".

(٢) من قوله: "متقدم" في السطر الأخير من الصفحة السابقة التي هنا ليس في
(ل) - مفردة. وكتب في هامش (ل) هنا: "آخر الجزء الرابع من أصل ابن
الطيوري أبي الحسين".

(٣) تحرّف في (م): "عتبه بن شربة". وانظر ترجمته في الإصابة (١٠١/٣) حيث
ذكره الحافظ في القسم الثالث - المخضرمين.

(٤) في الأصل: "وهذا" لكن قولها ضبّة وكتب في الهامش المثبت مقروننا بكلمة
"صح" وحرف "خ".

(٥) في (خ ط): "المتقدمين من ملوك اليمن".

(٦) في الأصل: "أعمار".

(٧) في (ل) - مفردة: "كتقارب".

(٨) في (ل) و(بط): "هذه الخلق".

(٩) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق ^{من} قال حدثنا أبو محمد

قال، وفي (ل): "قال".

(١٠) تحرّفت في (ب): "عكاضا". (١١) في (م): "ابن له حتى قام".

(١٢) في (م): "وهو"، وفي (ب): "هذا". (١٣) في (ب) زيادة: "بن".

فقال الرجل: (تأله (١)) ما رأيت كاليوم قط. ولا (مستوغر (٢)) بن ربيعة!
قال: فأنا مستوغر (٣)".

قال أبو عمرو: "(وعاش (٤)) مستوغر (٥) ثلاث مئة (سنة (٦)) وعشرين سنة (٧)".
(قال أبو محمد (٨)): "ولقد جعل الله عز وجل لنا معتبرا بأشارهم في الأرض،
(وما (٩)) بنوه من (مدنهم (١٠)) وحصونهم، (ونقبوه (١١)) في الجبال الممّ من
أبوابهم، ونحتوه من درجهم. (وليس (١٢)) في ذلك من التفاوت بيننا وبينهم إلا
كما بين أعمارنا وأعمارهم، وكذلك الخلق.
ولا (أعلمني (١٣)) سمعت (في التفاوت بأشد (١٤)) من شيء حدثنيهِ الرّياشي عن
معلم بن إبراهيم قال حدثنا نوح بن قيس قال حدثنا عبد الواحد بن نافع قال:

-
- (١) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (٢) في (ل): "المستوغر".
 - (٣) في (م) زيادة: "بن ربيعة". وقصة المستوغر رواها المؤلف في "الشعر
والشعراء" (٣٨٥/١) بالاسناد نفسه إلا أنه قرن عقبه بن ربيعة بن العجاج
مع أبي عمرو ابن العلاء. ورواه أبو علي ابن السكن عن ابن العجاج وحده -
كما في الإصابة (٤٩٢/٣).
 - (٤) في (م): "ووعاش" بزيادة واو.
 - (٥) في (م) زيادة: "بن ربيعة".
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (خ ط).
 - (٧) انظر عن المستوغر: "المعارف" للمؤلف ص (٧٨)، السيرة النبوية لابن هشام
(١٣١/١ و ١٣٢)، والإصابة (٤٩٢/٣).
 - (٨) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.
 - (٩) في (ب): "ومما".
 - (١٠) في (م): "مدائنهم".
 - (١١) في الأصل كلمة غير واضحة كأنها: "وبلّوهم" وكتب المثبت في الهامش
مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".
 - (١٢) في (م): "فليس". (١٣) في (ب): "أعلم أنني".
 - (١٤) في (ل) و(م): "بأشد في التفاوت".

"ولاني خالد بن عبد الله حفر (المبارك(١)) فجاءني (العمال(٢)) بضر فوزنته فإذا فيه تسعة ارطال. (فلمنا(٣)) ندري أهو ضر انسان (أو(٤)) ضر جمل (أو(٤)) (ضر(٥)) فيل".

(وحدثني(٦)) الرياشي قال (حدثني(٧)) عبد الله بن (مسلمه(٨)) عن أنس بن عياض عن زيد بن أسلم قال: "وجد في حجاج(٩) رجل من (العمالقة(١٠)) ضبع وجراؤها". وهذا قد يمكن أن يكون حجاج جمل أو غيره (فظنته(١١)) الراشي (له أنه(١٢)) حجاج رجل. / (وعلى(١٣)) أنه لو كان حجاج رجل ما وقع فيه (تفاوت(١٤))؛ لأن الحجاج من الانمسان (إذا خلا(١٥)) (واسع(١٦))، ثم هو يفضي إلى

(١) تحرفت في (ب): "المنازل". والمبارك: اسم نهر احتفروه خالد بن عبد الله القسري - المذكور - لهشام بن عبد الملك - وكان واليا له على العراق. انظر العبر (٩٨/١ و١٢٤)، والمشتك وضعاً والمفترق ملعاً (٣٨٢ و٣٨٣).
(٢) في الأصل: "العامل" لكن كتب المثبت في الهامش مقروناً بكلمة "صح" وحرف "خ".

- (٣) في (ل) و(ب): "ولسنا"، وفي (م): "قال: ولسنا".
(٤) في (خ ط): "أم". (٥) زيادة من (ب).
(٦) في الأصل: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق^{من} قال حدثنا أبو محمد قال حدثني"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن حدثنا ابن قتيبة حدثنا".
(٧) في (ل) و(م): "حدثنا". (٨) في (ل) و(بط): "ملم".
(٩) "الحجاج: عظم الحاجب". المعجم الوسيط (ح ج ج).
(١٠) في (ب): "العماليق".
(١١) في (ب) و(بط) و(خ ط): "فظن".
(١٢) كذا في (ب) و(م)، وفي الأصل و(بط): "أنه"، وفي (ل) و(خ ط): "له".
(١٣) في (ل) و(ب): "على" بدون الواو.
(١٤) في (م): "تاويلات".
(١٥) ما بين قوسين سقط من (ل) واستدرك في الهامش مقروناً بكلمة "صح".
(١٦) في (ب): "اتسع"، وفي (خ ط): "واتسع".

الْقَحْفُ (١). (ولا ينكر (٢)) - (في) قدر أجسام (٣)) المتقدمين - أن يكون في الحجاج والقحف ما (ذكر (٤)).

وأما الوجه (٥) الثالث الذي يلحق (فيه (٦)) فساد الحديث: فأخبار متقدمة كان الناس (يروونها (٧))، (تشبه (٨)) أحاديث الخرافة، كقولهم: "إن الضبَّ كان يهوديا عاقًا فمسخه الله عز وجل ضبا" (٩) (ولذلك (١٠)) قال الناس: "أعقَّ من ضب". ولم (تقل (١١)) العرب "أعق من ضب" لهذه العلة، وإنما قالوا (ذلك (١٢)) لأنه يأكل (حُسله (١٣)) إذا جاع. قال الشاعر: /

أكلت بنيك أكل الضب حتى تركت بنيك ليس لهم عديد (١٤).

وكقولهم في الهدد: إن أمه ماتت فدفنها في رأسه، فلذلك أُنْحَتَتْ (ريحه (١٥)). وقد ذكر هذا أمية بن أبي الصلت فقال:

(١) "القحف: العظم فوق الدماغ". ترتيب القاموس (ق ح ف).

(٢) في (ب): "فلا سكر" الكلمة الثانية مهملة، وفي (ل): "ولا تنكر".

(٣) في (ب): "أجساد".

(٤) في (م) و (بط): "ذكره".

(٥) في (ب) زيادة: "الوجه" مكررة.

(٦) في (ب): "به".

(٧) في (ل) و (م): "يرونها".

(٨) في (خ ط): "كشبه"، والكلمة (م ب).

(٩) انظر ما تقدم ص (١٠١-١٠٤).

(١٠) في (ب): "لذلك" بدون الواو.

(١١) في (م): "يقلل" بالتحتية.

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٣) تحرّفت في (م): "سخوله"، وكتب في هامش الأصل تفسيرها: "يعني أولاده الصغار".

(١٤) ذكره المؤلف في غريب الحديث (٣٩٥/٢) بدون نسبة أيضا، وعزاه في "المعاني

الكبير" (٦٤٢/٢) لعلم بن عقيل بن علفة.

(١٥) في (خ ط): "رائحته".

"(إنه (١)) عطة (٢) الفيل"، وفي (الإريانة (٣)): "إنها (خياطة كانت (٤)) تسرق الخيوط فمُسخت"، وان (الجري (٥)) كان يهوديا فمُسغ (٦)".

وحديث عوج عندنا من (٧) هذه الأحاديث. والعجب أن عوجا هذا كان في زمن موسى عليه السلام- عندهم- وله هذا الطول العجيب، وفرعون في زمنه وهو (٨) فذه في القصر على ما ذكر الحسن:

(٩) حدثنا أبو حاتم- (أو رجل عنه (١٠))- قال حدثنا أبو زيد (الانصاري (١١)) النحوي قال حدثنا عمرو بن (عبيد (١٢)) عن الحسن قال: "ما كان طول فرعون إلا ذراعاً، وكانت (١٣)) لحيته ذراعاً (١٤)".

-
- (١) كذا في (ل) و (ب)، وفي الأصل و (م): "إنها".
 - (٢) تمحفت في (م): "عطشه" بالمعجمة.
 - (٣) تحرّفت في (ب): "الارنب"، وفي (م): "الارنبه".
 - (٤) في (ب) و (خ ط) و (م): "كانت خياطة"، وفي (ل): "خياطة".
 - (٥) تحرّفت في (ب): "الخنزير"، والجري- أو الجريث- هو شعبان الماء. انظر حياة الحيوان (١٩٣/١).
 - (٦) انظر ما تقدم عن هذه الأحاديث الصفحات () .
 - (٧) في (خ ط) زيادة: "مثل".
 - (٨) في (ب) زيادة: "في".
 - (٩) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{منه} حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال".
 - (١٠) ما بين قوسين ليس في (بط).
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٢) تحرّف في (م): "عينينة".
 - (١٣) في (ل) و (ب): "و" فقط، وفي (بط): "وكان طول".
 - (١٤) في أسناده مجهول، وعمرو بن عبيد متروك، انظر الميزان (٣٧٣/٣). وكتب في هامش الأصل هنا: "بلغ السماع".

[تدوين الصحابة الحديث]

قالوا: أحاديث متناقضة. قالوا: رويتم عن همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((١)): "لا تكتبوا عني (شيئا (٢)) سوى القرآن، (ومن (٣)) كتب (عني (٤)) شيئا فليمحاه". ثم رويتم عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو ((٥)) قال ((٦)): "قلت: يا رسول الله ((٧)): أُلَيِّدُ العلم؟ قال: نعم. قليل: وما تُلَيِّدُهُ؟ قال: كتابته ((٨))."

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه مسلم (١٢٩/١٨) من طريق هذّاب بن خالد عن همام به، ورواه الدارمي (١١٩/١) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦٣/١) من طريق هشام عن زيد به، ورواه الترمذي (٣٨/٥) والدارمي (١١٩/١) من طريق ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء به، بلطف فيه اختلاف.

ورواه الخطيب في تقييد العلم ص (٢٩) من طرق عديدة عن همام بن يحيى وقال عقبه: "تفرد همام برواية هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعا، وقد روي أيضا عن سفيان الثوري عن زيد، ويقال: إن المحفوظ رواية هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري من قوله غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم". ثم ساق متابعة الثوري لهمام ص (٣٢). ونقل المزي في تحفة الأشراف (٤٠٨/٣) قول أبي داود: "هو منكر، أخطأه همام، هو من قول أبي سعيد". ثم روى الخطيب الحديث من طرق عن ابن عيينة - كما عند الترمذي - ص (٣٣ و ٣٢) واعتبره حديثا آخر.

(٢) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(٣) في (ب): "فمن".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م).

(٥) تحرّف في (م): "عمر". (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) رواه النسائي في سننه الكبرى من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جريج - كما في تحفة الأشراف (٣٦٢/٦) ونقل قول النسائي فيه: "هذا الحديث حديث منكر، وهو عندي خطأ، والله أعلم". ==

(ورويتم (١)) عن حماد بن سلمة (٢) عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (قال (٣)): "قلت: يارسول الله: اكتب كل ما أسمع (منك) (٤)؟ قال: نعم. قلت: في الرضا والغضب؟ قال: نعم، فإنني لا أقول في ذلك (كله) (٣) إلا الحق (٥)". قالوا: وهذا تناقض (واختلاف) (٦)).

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول: (ان (٨)) في هذا معنيين:

أحدهما: أن يكون من منسوخ السنة بالسنة، كأنه نهى في أول الأمر عن أن يكتب قوله، ثم رأى بعد - لما علم أن السنن/تكثر (وتفتوت) (٩)) الحفظ - أن تكتب وتقليد.

والمعنى الآخر: أن يكون خص (بها) (١٠)) عبد الله بن عمرو، لأنه كان قارئاً

== ورواه الخطيب في تقييد العلم ص (٦٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٧٣/١) من طريق عبد الله بن مؤمل عن ابن جريج، وكذلك عزاه الهيثمي في المجمع (١٥٧/١) للطبراني في الكبير وال الأوسط وقال: "فيه ابن مؤمل" ورواه الخطيب أيضا ص (٧٥ و ٦٩) من طريق عبد الله بن مؤمل، ومن طريق ابن أبي دثيب، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(١) في (م): "ثم رويتم"، وهي (م. ب).

(٢) في هامش (ب) زيادة كلمة: "كلها".

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٤) زيادة من (ب) و (م).

(٥) رواه أحمد (٢٠٧/٢)، والخطيب في تقييد العلم ص (٧٤-٨٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٧٠/١) من طرق كثيرة عن ابن اسحاق. ورواه أبو داود (٣١٨/٣)، وأحمد (١٦٢/٢ و ١٩٢)، والدارمي (١٢٥/١)، والحاكم (١٠٥/١ و ١٠٦) من طريق يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو. ورواه الخطيب في تقييد العلم ص (٧٩ و ٨٠) من طريق مجاهد عن ابن عمرو.

(٦) ما بين قوسين ليس في (بط).

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (خ ط) و (م). (٨) في (م): "بأن".

(٩) في (ل) - مفردة: "فتفتوت"، وفي (م): "ويفتوت" بالياء.

(١٠) في (ل) و (بط) و (ب) و (م): "بهذا".

(للكتب (١)) المتقدمة ، ويكتب بالمرىانية (وبالعربية (٢)). وكان غيره من المحابة (أميين (٣)) لا يكتب منهم الا الواحد (والاشنان (٤)) ، واذا كتب لم (يتقن ولم (٥)) (يمب (٦)) التهجي ، فلما خشي عليهم الغلط فيما يكتبون نهاهم ، (ولما (٧)) امن على عبد الله (بن عمرو (٨)) (ذلك (٩)) اذن له .

(١٠) حدثنا اسحاق بن راهويه قال حدثنا وهب بن جرير عن أبيه عن يونس (بن عبيد (١١)) عن الحسن بن عمرو بن (تغلب (١٢)) عن النبي صلى الله عليه (وسلم (١٣)) قال: "من اشراط الساعة ان (يفيض المال، ويظهر القلم، ويفشو التجار. قال عمرو: ان كنا (١٤)). لنلتصم في (النحواء (١٥)) العظيم الكاتب (١٦)." .

(١) في (م): "بالكتب". (٢) في (ل) - مفردة - و (ب): "والعربية".

(٣) في (م): "امي".

(٤) في (م): "أو الإثنان".

(٥) في (م): "يتقن ولم"، وفي (ب): "يتقن أو لم".

(٦) في الاصل: "نصب" بالخون".

(٧) في (ب): "فلما".

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب) ، وتحرف في (م): "بن عمر".

(٩) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٠) في الاصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق ^{الى} قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال".

(١١) ما بين قوسين ليس في (بط).

(١٢) فوقها في الاصل كلمة: "صح" اشارة الى العناية بضبطها، وكتب في

الهامش: "ثعلب" وفوقها علامة التمرير وحرف "خ".

(١٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١٤) في (م): "يلبض العلم ويظهر الجهل. قال عمرو: ان كنا"، وكتب فوقها: "الجهل

ويفشو التجار"، وفي (ب): "...وتفشو التجار قال الرقران: ان كذا"، كذا

الكلمة مكان "عمرو". وفي (بط): "...قال عمرو: وان كنا".

(١٥) غير واضحة في (م): وكتب فوقها: "الحي صوابه"، وهو معناه. انظر النهاية

(ج و و). (١٦) في (ب) زيادة كلمة غير واضحة كأنها: "العظيم".

ويبيع الرجل البيع فيقول: حتى أستمّر تاجر بني فلان(١)".

-
- (١) رواه النسائي(٢٤٤/٧) من طريق عمرو بن علي عن وهب، وجعل فيه الحديث جميعه مرفوعا، وفيه: "ويظهر العلم" بدل: "العلم"، وأشار السندي في حاشيته الى أن نسخ النسائي مختلفة، في بعضها: "العلم" وفي البعض الآخر: "الجهل" ورواه الطيالسي(١٦١) ثنا ابن فضالة عن الحسن وفيه: "العلم". وكذلك رواه المؤلف في عيون الاخبار(٤٢/١) مثل روايته هنا اسنادا ومتنا.
- ورواه أحمد (٦٩/٥) ثنا وهب به، بسياق مختلف.
- وهو عند البخاري(٦٠٤و١٠٣/٦)، وابن ماجه(١٣٧٢/٢)، وأحمد(٧٠/٥) من طرق عن جرير، لكن بسياق مختلف ليس فيه المطلوب. وفرق بينهما المزي في تحفة الاشراف(١٤١و١٤٠/٨) فجعلهما حديثين مختلفين. والمواب أنهما حديث واحد- كما تدل على ذلك رواية الطيالسي حيث جمعت بين اللفظين، ورواية أحمد (٦٩/٥) حيث جمعت بين اسناد الاول ولفظ الثاني.
- وقيل في تاويل الحديث أيضا: "انما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لئلا يختلط فيشتبه على القاريء". النووي(١٣٠/١٨)، وانظر "تقليد العلم" ص(٥٧).

[الحجر الاسود]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (١) انه قال: "الحجر/الاسود من الجنة، وكان اشد
بياضا من الثلج حتى سودته خطايا اهل الشرك (٢)". /

ثم رويتم ان ابن الحنفية سئل عن الحجر الاسود فقال: "انما هو من بعض هذه

الاولدية (٣)".

قالوا: وهذا اختلاف. وبعد: (فكيف يجوز ان (٤)) ينزل الله عز وجل (حجرا من

الجنة؟ وهل في الجنة حجارة؟ (٥)) وان (٦) كانت الخطايا سودته فقد ينبغي ان يبيض

لما اسلم الناس ويعود الى حالته الاولى.

(قال ابو محمد (٧)): ونحن نقول: (انه (٨)) ليس بمنكر ان يخالف ابن الحنفية ابن

عباس، ويخالف علي عمر (٩)، وزيد بن ثابت (ابن (١٠)) مسعود، في التفسير (وفي

الاحكام (١١))، وانما المنكر ان يحكوا عن النبي صلى الله عليه (وسلم (١٢))

(١) زيادة من (ل) و (بط) و (ب) و (م).

(٢) رواه النسائي (٢٢٦/٥) واحمد (٣٠٧/١ و ٣٢٩ و ٣٧٣) من طرق عن حماد به، وصح

الشيخ شاکر في المسند اسناده (٢٨٤/٤). ورواه الترمذي (٢٢٦/٣) من طريق جرير

عن عطاء به، وقال: "حسن صحيح". والحديث في جميع هذه الروايات مرفوع لا

موقوف كما ذكره المؤلف.

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣٨/٥).

(٤) في (م): "وكيف" فقط.

(٥) في الاصل: "حجارة" فقط.

(٦) في (ل) زيادة: "كان".

(٧) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٩) في (ب) زيادة: "رضي الله عنهما".

(١٠) في (م): "وابن".

(١١) في (خ ط) و (ب): "والاحكام".

(١٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.

خبرين مختلفين من غير تاويل، (فاما (١)) اختلافهم فيما بينهم فكثير، (فمنهم (٢)) من يعمل على شيء (سمعه (٣))، ومنهم من يستعمل (ظنه (٤))، ومنهم من يجتهد رأيه، ولذلك اختلفوا (في (٥)) تاويل (كثير من (٦)) القرآن وفي أكثر الاحكام.

غير أن ابن عباس قال في الحجر بقول سمعه، ولا يجوز غير ذلك، لأنه يستحيل أن يقول: "كان أبيض، وهو من الجنة" برأي نفسه (٧) وإنما الظان ابن الحنفية، لأنه رآه بمنزله غيره من قواعد البيت، فلفظي عليه (بأنه (٨)) أخذ من حيث أخذت.

والاخبار (المقوية (٩)) لقول ابن عباس في الحجر، (وأنه (١٠)) من الجنة (كثيرة (١١))، منها: أنه "يأتي يوم القيامة وله لسان وشفتان، يشهد لمن استلمه بحق (١٢)".

ومنها أنه: "يمين الله في الأرض، يماض بها من (شاء (١٣)) من خلقه". وقد تقدم (ذكر هذا (١٤)).

(١) في (م): "وأما". (٢) في (بط): "منهم".

(٣) في (م): "يسمعه".

(٤) في (خ ط): "بظنه"، وفي (م): "سوء ظنه".

(٤) في (خ ط): "يظنه"، وفي (م): "سوء ظنه".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب). (٦) زيادة من (ب).

(٧) مراد المؤلف أن مثل هذا الموقف الذي لا يقال مثله بالرأي له حكم المرفوع. انظر تدريب الراوي (١/١٩٣)، لكن هذا الحديث جاء مرفوعاً أصلاً.

(٨) في (ل) و (بط): "أنه". (٩) تحرفت في (ل): "القية".

(١٠) في (بط): "أنه".

(١١) في (م): "كثير"، والكلمة (م، ب).

(١٢) رواه الترمذي (٣/٢٩٤) - وحسنه - وابن ماجه (٢/٩٨٢)، وأحمد (١/٢٤٧ و ٢٦٦ و ٢٩١ و ٣٠٧)، وصح شاكراً أسناده (٤/٤٦). وكل طريقه فيها: عيان ولسان، إلا رواية أحمد (١/٢٦٦): "لساناً وشفتين" كما ذكر المؤلف، قال شاكراً: "في أسناده نظر".

(٤/١٢٨). وذكر الحافظ في الفتح (٣/٤٦٢) أن ابن خزيمة وابن حبان والحاكم

قد صحوه. (١٣) في (م): "يشاء".

(١٤) في (م): "ذكر لهذا". وانظر تخريجه ص (٥٣٥).

ومنها: ما ذكره وهب بن منبه فانه قال: "كان لؤلؤه بيضاء فسوده المشركون".
وأما قولهم هل في الجنة حجارة: فما الذي أنكروه (من (١)) أن يكون في الجنة
حجارة، وفيها الياقوت (٢) وهو حجر، والزُّمُرْد (وهو (٣)) حجر،
والذهب (٤) والفضة (وهما (٣)) من الحجارة؟ (٥) / وما (٦) الذي أنكروه من تفضيل الله
عز وجل حجرا حتى لُثِمَ واستُلم، والله عز وجل يستعبد عباده بما شاء من العمل
والقول، ويفضل بعض ما خلق على بعض. / (فليلة (٧)) القدر خير من ألف شهد ليست
(فيه (٨)) ليلة القدر. والسماء أفضل من الأرض، (والكرسي (٩)) أفضل من السماء،
والعرش أفضل (١٠) من الكرسي. والمسجد الحرام أفضل من المسجد الأقصى، والشام
أفضل من العراق. وهذا كله مبتدأ بالتفضيل لا بعمل عمله، ولا (طاعة (١١)) كانت
منه. كذلك الحجر (الأسود (١٢)) أفضل من الركن اليماني، (والركن (١٣)) اليماني
أفضل من قواعد البيت، والمسجد أفضل من الحرم، والحرم أفضل من بقاع تهامة.

٩٧/٢٧

١٢٩ هـ

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٢) في (ب) زيادة: "والمرجان".
 - (٣) زيادة من (ب).
 - (٤) في (م) زيادة: "حجر".
 - (٥) هنا نقص في النسخة (ل) يستمر حتى ص ().
 - (٦) في (ب) و (م): "وأما".
 - (٧) في (م): "كليلة".
 - (٨) في (م): "فيها".
 - (٩) في (م): "والعرش".
 - (١٠) في (م) زيادة: "أفضل" مكررة.
 - (١١) في (ب): "لطاعة".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و (م).
 - (١٣) في (م): "و".

وأما قولهم "ان الخطايا ان كانت سودته فقد يجب ان يبيّضَ لما أسلم الناس":
(فمن الذي أوجب أن يبيّضَ بإسلام الناس(١))؟ ولو شاء الله لفعل ذلك من غير أن
يجب.

وبعد: فإنهم أصحاب غياس وفلسفة، فكيف ذهب(عليهم(٢)) أن السواد يصبغ ولا
ينصبغ، والبياض(ينصبغ(٣)) ولا يصبغ(٤)؟

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) في(م): "عنه".

(٣) في(م): "يتصبغ".

(٤) نقل الحافظ في الفتح(٤٦٣/٣) معنى آخر ففترتين عن المؤلف، ونقل أيضا قول

المحب الطبري: "في بقائه أسود عبرة لمن له بصيرة، فإن الخطايا إذا أشرت
في الحجر المّلد فتأثيرها في القلب أشد".

قالوا: أحاديث متناقضة. قالوا: رويتم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - قال: "ما أنا (من دِيٍّ (٢)) ولا (الدَّدُّ (٣)) مني (٤)". وأنَّ عبد الله ابن عمرو (٥) قال له: "أكتب كل ما أسمع (منك (٦)) في الرضا والغضب؟ فقال: نعم، إنني لا أقول في ذلك كله إلا الحق (٧)".

ثم رويتم/ أنه كان يمزح. واستدبر رجلا من ورائه، فأخذ بعينه وقال: "من يشتري مني (هذا (٨)) العبد (٩)". ووقف على (وفد (١٠)) الحبشة (فنظر اليهم (١١)) وهم يَزِفُّون، وعلى أصحاب (الدِّكْلَةَ (١٢)) وهم

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) تحرفت في (م): "مردد". (٣) في (ب): "دد".

(٤) رواه البزار والطبراني في الأوسط من حديث أنس. قال الهيثمي: "فيه يحيى بن محمد بن قيس، وقد وثق، ولكن ذكروا هذا الحديث من منكرات حديثه، والله أعلم. وقال الذهبي: قد تابعه عليه غيره". المجمع (٢٢٨/٨ و ٢٢٩). ورواه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٦٦)، وأشار السيوطي في الجامع الصغير لصحته، وتعقبه المناوي بقول الهيثمي (٢٦٥/٥ فيض القدير). وضعفه الألباني كذلك (١٣/٥ ضعيف الجامع). ورواه الطبراني (٣٤٣/١٩ و ٣٤٤) من حديث معاوية. قال الهيثمي: "وفيه من لم أعرفهما". (٢٢٩/٨). وانظر "الكافي الشاف" (١١٠/٤).

(٥) تحرفت في (م): "عمر".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب). (٧) تقدم تخريجه ص (٦٨٨).

(٨) زيادة من (م).

(٩) جزء من حديث طويل فيه قصة، رواه أحمد (١٦١/٣)، والترمذي في الشمائل ص (١٢٠ و ١٢١)، من حديث أنس وصححه الحافظ في الإصابة (٥٤٢/١). واسم هذا الرجل: "زاهر" كما هو مبين في الحديث.

(١٠) تحرفت في (م): "وقف".

(١١) ما بين قوسين ليس في الأصل، وفي (م): "ينظر اليهم".

(١٢) تحرفت في (م): "الدوكلة" بالواو بدل الراء.

يلعبون(١). وسابق عائشة فسبقتها تارة وسبقتها أخرى - (رضي الله عنها(٢)).

(قال أبو محمد(٣)): ونحن نقول: إن الله عز وجل بعث رسوله - صلى الله عليه وسلم(٤) - بالحنيفية السمحة، ووضع عنه وعن أمته الإمر والاعلال التي كانت على بني إسرائيل في دينهم، وجعل ذلك نعمة من نعمه التي عددها (وأوجب(٥)) الشكر عليها(٦)).

وليس من أحد فيه غريزة إلا ولها ضد/ في غيره، فمن الناس الحليم ومنهم العجول، ومنهم الجبان ومنهم الشجاع، ومنهم (الحيي(٧)) ومنهم الوكاح، ومنهم الدمث ومنهم العبوس. وفي التوراة أن الله عز وجل قال: "إني(٨) (حين(٩)) خلقت آدم ركبته جسده من رطب ويابس وسخن وبارد(١٠)، وذلك لأنني خلقت من تراب وماء ثم جعلت فيه نفسا وروحاً، فيبوسة كل جسد خلقت من التراب، ورطوبته من

(١) يزنون: يرقصون. والدركلة فسرت في هامش (ب): "الدركلة كشرذمة وسبحة: لعبة للعجم، أو ضرب من الرقص أو هي حبشية. قاموس". انظر ترتيب القاموس (د ر ك ل)، والنهاية (ز ف ن). والمقصود هنا حادثة لعب الحبشة بالأسلحة يوم العيد في المسجد، فكلا العبارتين في نفس الحادثة، والحادثة أشهر وأجمع ما جاء فيها حديث عائشة: رواه البخاري (٥٤٩/١) - وانظر أطرافه - ومسلم (١٨٤/٦ - ١٨٧)، والنسائي (١٩٥/٣ و ١٩٦).

(٢) زيادة من (ب). والحديث رواه أبو داود (٢٩/٣ و ٣٠)، وابن ماجه (٦٣٦/١) من حديثها رضي الله عنها. وصححه العراقي في تخريج الأحياء (٤٤/٢) والالباني في سلسلته (٢٠٤/١).

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) زيادة من (م).

(٥) في (ب): "فأوجب".

(٦) يشير الى الآية (١٥٧)، الاعراف.

(٧) تصحفت في (م): "الحيي" بالباء.

(٨) فوقها في الأصل علامة التفخيم مقرونة بحرف "خ".

(٩) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٠) في (ب) زيادة: "ويابس".

لقبل(١)) الماء، وحرارته من قبل النفس، وبرودته من قبل الروح. ومن النفس: حدته وخفته وشهوته ولهوه ولعبه وضحه وسطه وخداعه وعنفه (وخرقه(٢)). ومن الروح: حلمه ووقاره وعفافه (٣) وحيأؤه وفهمه وتكرمه ومدقه وصبره". ألما ترى أن (اللعب واللهو(٤)) من غرائز الإنسان، والغرائز لا تملك، وإن ملكها المرء بمغالبة النفس وللمع (المتطلع(٥)) منها، (لم تلبث إلا يميرا حتى ترجع(٦)) إلى الطبع. (وكان(٧)) يقال: "الطبع أملك". / (وقال(٨)) الشاعر:

ومن يبتدع ما ليس (من(٩)) سوس(١٠)) نفسه

يدعه، ويغلبه على النفس (خيمها(١١)).

وقال آخر:

يا أيها (١٢) المتحلي غير شيمته ومن خليقته الإقمار والمَلَق.

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) أي حمقه. انظر المعجم الوسيط (خ ر ق). وتمحفت في (ب): "وخرقه".

(٣) في (ب) زيادة: "وعقله".

(٤) في (ب): "اللهو واللعب".

(٥) في (م): "التطلع".

(٦) في (م): "لم يلبث ... يرجع" بالتحتيّة فيهما.

(٧) في (م): "فكان".

(٨) في (ب) و(م): "قال" بدون الواو.

(٩) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "في".

(١٠) كتب فوقها في الأصل: "خيم"، وفي (م): "يسوس". والسوس: الطبع والخلق والمجبة والأصل. انظر المعجم الوسيط (س و س).

(١١) تحرفت في (م): "جمها"، وفي (ب) هامش مضمون ظهر منه: "في حد...". والخيم بمعنى السوس. انظر المعجم الوسيط (خ ي م). والبيت عزاه المؤلف في

"الشعر والشعراء" (٥١٣/١) لكثير. وهو في ديوانه ص (١٤٨).

(١٢) كتب فوقها في الأصل كلمة "صح".

ارجع الى خُلِّقَ المعروف ديدنه
وقال آخر:

كل امرئ راجع يوما لشيئته (٣)
وانشدني الرِّياشي (٥):

لا تمحِبَنَّ امرأ على حسب
مالك من أن يُقال (إن (٧) له
ابا كريما في أمة سلفست
بل فاصحبهُ على طبائعه
(وكل (٨) نفس تجري كما طبعت

والله عزوجل يقول: (إن الإنسان خلق هلوعا (٩)). إذا مسه الشر جزوعا. وإذا مسه
الخير منوعا (١٠)). وقال تعالى: (خلق الإنسان من عجل (١١)).

-
- (١) في (ب) و(م): "يأتي".
- (٢) البيت الثاني ذكره المؤلف في عيون الاخبار (٦/٢) بدون نسبة. وذكر
البيتين المبرد في الكامل (٢٥/١) ولم ينسبهما كذلك، لكن عزاه المحقق
لسالم بن وابصة الاسدي.
- (٣) فوقها في الأصل كلمة: "صح".
- (٤) رواه المؤلف في عيون الاخبار (٦/٢) عن ذي الاصبع العدواني، وعزاه له
ايضا المبرد في الكامل (٢٦/١). وهنا ينتهي النقص من النسخة (ل).
- (٥) في (ب): "وقال آخر"، وفي (م): "وقال غيره".
- (٦) في (م): "فإنني".
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ل).
- (٨) في (ل) و(م): "فكل".
- (٩) في هامش (ب) تفسير الهلوع: "الهلوع: من يجزع ويفزع في [من] الشر ويحرص
ويشع على المال، او الضجور لا يصبر على المصائب. قاموس". (ه ل ع).
- (١٠) المعارج (١٩-٢١).
- (١١) الانبياء، (٣٧).

وكان الناس (يأتسون(١)) برسول الله صلى الله عليه وسلم(٢)) ويقتدون بهديه وشكليه(٣) لقول الله عز وجل: (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة(٤)). فلو ترك (رسول الله(٢)) صلى الله عليه وسلم (طريق(٥)) الطلالة والهشاشة (والدماشة(٦))، الى القطوب والعُبوس والزّماتة، أخذ الناس انفسهم بذلك، على ما في مخالفة الغريزة من المشقة والعناء. فمزح (رسول الله(٧)) صلى الله عليه وسلم(٨)) (ليمزحوا(٩)). / ووقف على اصحاب الدّرَكَلَة وهم يلعبون فقال: "خذوا(١٠)) يا بني ارفدة (لتعلم(١١)) اليهود ان في ديننا(١٢)) فسحة". يريد ما يكون في العُرّسات لإعلان النكاح، وفي المتأدب لإظهار المرور.

(وأما(١٣)) قوله صلى الله عليه وسلم "ما انا (من د(١٤))، ولا (الدّد(١٥)) مني": فإن (الدّد(١٦)): اللهو والباطل. وكان (النبي(١٧)) صلى

-
- (١) في (م): "يتأسون".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٣) "الشكل: المثل والشبيه" المعجم الوسيط (ش ك ل)، فالمعنى: يتشبهون به ويفعلون مثل ما يفعل.
 - (٤) الاحزاب، (٢١).
 - (٥) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (خ ط)، وتحرفت في (م): "والزمانة".
 - (٧) زيادة من (بط) و(م)، وفي (ب): "النبي".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (٩) في (م): "لهم حقا" وأظنها تحريف.
 - (١٠) كذا في (ب) و(بط) - والرواية - وفي باقي النسخ: "جدّوا" بالجيم، وفولها في (ل) علامة التمرّيف.
 - (١١) في (م): "ليعلم" بالتحتية.
 - (١٢) في (م): "ديننا" بزيادة نون.
 - (١٣) في (ل) و(بط): "فأما"، وفي (ب): "وفي".
 - (١٤) تحرفت في (م): "مردد". (١٥) في (ب): "دد".
 - (١٦) تحرفت في (ب): "اراد". (١٧) زيادة من (بط) و(خ ط).

الله عليه وسلم يمزح ولا يقول الا حقاً (١)، (وإذا لم يقل في مزاحه الا حقاً (٢) لم يكن ذلك (المزاح دَداً (٣)) ولا باطلاً. (قال (٤)) لعجوز: "ان الجنة لا يدخلها العُجْر (٥)". يريد انهن يعدن شواباً. وقال صلى الله عليه وسلم لآخرى: "زوجك في (عينه (٦)) بياض (٧)". يريد ما حول الحديقة من بياض العين، وظننت (هي (٨)) انه البياض الذي يغشى الحديقة. واستدبر

(١) روى الترمذي (٣٥٧/٤) - وقال حسن صحيح - والبخاري في الادب المفرد ص (١٠٣)، والطبراني في الاوسط - وحسن الهيثمي في المجمع اسناده (٢٠/٩) - من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اني لا مزح ولا اقول الا حقاً. قالوا: إنك تداعبنا يا رسول الله؟ قال: إني لا اقول الا حقاً".

(٢) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(٣) في (ب) و (خ ط): "المزح د دا"، وفي (م): "لادا" فقط.

(٤) في (ل): "وقال".

(٥) رواه الترمذي في الشمائل ص (١٢١ و ١٢٢) مطولا عن الحسن مرسلًا، ورواه ابن بشكوال في "غوامض الاسماء المبهمة" (٨٥٤/٢) من نفس الطريق وقال: "العجوز المذكورة في هذا الحديث هي عمه النبي صلى الله عليه وسلم: صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها". وقال الحافظ في "الكافي الشاف" (١٦٣/٤): "وله طرق أخرى، منها: في البعث للبيهقي من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عائشة. ومنها: في الاوسط من رواية مسعدة بن اليسع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة. ورواه خارجة بن مصعب عن سعيد عن قتادة عن أنس. وكلها ضعيفة".

(٦) في (بط) و (خ ط): "عينه".

(٧) ذكره الغزالي في الاحياء (١٢٩/٣) عن زيد بن أسلم معضلاً وفيه قصة، وقال العراقي في تخريجه: "اخرجه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عبدة بن سهم الفهري مع اختلاف". وذكره القاضي عياض في الشفاء، وقال القاري في تخريجه: "رواه ابن أبي حاتم وغيره من حديث عبد الله بن سهم الفهري" (٣٤٥/٢). وهذه المرأة هي: بركة ام ايمن مولاة النبي صلى الله عليه وسلم - كما في الاحياء.

(٨) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(رجلا (١) من وراثته (وأخذ بعينيه (٢) (وقال (٣): "من يشتري (منه (٤) العبد".
يعني انه عبد الله / ودين الله - (سبحانه (٥) - يمر، ليس فيه بحمد الله ونعمته
خرج، وأفضله أدومه وإن قل.

(٦) (حدثنا الزياتي قال (٧) حدثنا عبد العزيز الدراوذي قال حدثنا
(محمد (٨) بن طحلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة - رضي الله عنها -
قالت: قال النبي صلى الله عليه (وسلم (٩): "اكلفوا من العمل ما تطيقون،
(فإن (١٠) الله لا يمل حتى تملوا، وإن أفضل العمل أدومه / وإن قل (١١)".
(١٢) / (وحدثني (١٣) محمد بن يحيى القطعي قال حدثنا عمر بن
علي (١٤) بن مكرم عن معن الغفاري عن المقبري عن أبي هريرة قال:
قال رسول الله صلى الله عليه (وسلم (١٥): "إن الدين يمر، ولن يشاد"

(١) في (ب): "الرجل". (٢) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٣) في (م): "فقال". (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) زيادة من (ب).

(٦) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد
قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي
(ج): "قال".

(٧) ما بين قوسين ليس في (م). (٨) ما بين قوسين ليس في (ج) - مفردة.

(٩) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٠) في (م): "وإن".

(١١) رواه المؤلف في عيون الأخبار (٣٢٥/١) أيضا بنفس الاسناد والمتن. وهو في
المصححين، ويأتي تخريجه ص (٨٠٥).

(١٢) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم ^{منه} قال أخبرنا إسحاق ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد
قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ج)
و (بط): "قال".

(١٣) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "حدثني" بدون الواو.

(١٤) في الأصل و (ج) و (بط) زيادة: "بن عمر"، وهو خطأ صوابه: "بن عطاء". انظر

التهذيب (٤٢٧/٧) والتقريب ص (٤١٦).

(١٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه البخاري (٩٣/١) من طريق عبد=

(هذا (١)) الدين احد الا غلبه ، فسددوا وقاربوا (وابشروا (٢)).

(٣) (حدثنا (٤)) محمد بن عبيد (قال حدثنا (٥)) معاوية بن عمرو (٦)) عن ابي اسحاق عن خالد الحذاء عن ابي قلابه عن مسلم بن يسار "أن رفته من الاشعريين كانوا في سفر، فلما قدموا قالوا: يا رسول الله: ما رأينا احدا - بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - افضل من فلان، يصوم النهار، فإذا نزلنا قام يصلي حتى نرتحل. قال: من كان يمهّن له (وكيفيه (٧)) - أو يعمل له؟ قالوا: نحن. قال: كلّم افضل منه (٨)".

وقد درج الصالحون والخيار على اخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم (٩)) في التبسم والطلاقة والمزح (بالكلام (١٠)) المجانب (للقدح (١١)) والشتم والكذب (١٢):

=السلام بن مطهر، والنسائي (١٢١/٨ و ١٢٢) من طريق ابي بكر بن نافع، كلاهما عن عمر بن علي - وتحرف عند النسائي: "عمرو".

(١) زيادة من (ل).

(٢) في (ل) - مفردة: "ويستروا"، وفي (ب): "وأيسروا". والحديث كله باسناده ومتمنه ليس في (خ ط).

(٣) في الاصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال^{من} أخبرنا اسحاق^{الى} قال حدثنا ابو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا ابو الحسن قال حدثني ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال".

(٤) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "حدثني". (٥) في (ل) و(م): "عن".

(٦) تحرف في (ب): "عمر". (٧) في (ب): "لو يكفيه".

(٨) رواه المؤلف في عيون الاخبار (٣٢٦/١) ايضا بنفس الاسناد والمتن. وهو مرسل، مسلم بن يسار تابعي صغير^ج روايته عن التابعين. انظر التهذيب (١٢٧/١٠)، والتقريب ص (٥٣١).

(٩) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١٠) في الاصل: "وبالكلام" بزيادة واو. (١١) في (م): "للقبيح".

(١٢) انظر ايضا "عيون الاخبار" (٣١٥/١) وما بعدها، و"الاشربة" ص (٨٠) وما بعدها، حيث ذكر المؤلف اخبار السلف في المزاح نحو ما هنا وزيادة.

(فكان(١)) علي - رضي الله عنه - يكشر الدعابة. وكان ابن سيرين يضحك حتى

يسيل لعابه. وقال(٢) في الفرزدق:

لقد أصبحت عرس الفرزدق ناشزا
ولو رضيت رُمح أمته لاستقرت

وقال(٣):

نُبِّئت أن فتاة كنت اخطبها عرقوبها مثل شهر الموم في الطول(٤).

(٥) (وسأله رجل عن هشام بن حسان فقال: توفي البارحة، أما شعرت(٦)؟ فجزع

الرجل(٧)) واسترجع، فلما رأى جزعه (قرأ(٨)): (الله يتوفى الأنفس حين موتها

والتي لم تمت في منامها(٩)). وكان زيد بن ثابت - رضي الله

عنه - من (أزمت(١٠)) الناس (إذا خرج(١١)) وأفكههم في بيته.

وقال أبو الدرداء - رضي الله عنه: " أني (لاستجم"(١٢))

(١) في (م): "وكان".

(٢) في (ل) زيادة: "جرير"، ولم أجد البيت في ديوانه، وذكره المؤلف في عيون

الآخبار من قول ابن سيرين نفسه. انظر (٣١٨/١).

(٣) في (ب) زيادة: "آخر"، وفي (بط): "الفرزدق وتمثّل به ابن سيرين". ولم أجد

في ديوان الفرزدق، وذكره المؤلف في "الاشربة" ص (٨٠) من قول ابن سيرين،

وذكر أن سببه أنه "خطب امرأة فرد عنها فقال" فذكره. وذكره له في عيون

الآخبار أيضا (٣١٧/١).

(٤) من قوله: "وقال في" في السطر الثاني الى هنا ليس في (م).

(٥) في الاصل زيادة كلمة: "قال" يعني ابن لقتيبة.

(٦) كتب تحتها في الاصل كلمة: "صح".

(٧) ما بين قوسين - من قوله: "وسأله" في السطر السابق الى هنا- ليس في (ب).

(٨) كذا في (خ ط) وهامش الاصل ملقونة بكلمة "صح"، وفي بقية النسخ: "قال".

(٩) الزمر، (٤٢).

(١٠) تحرّفت في (م): "أدمت" بالبدال.

(١١) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.

(١٢) في (م): "لا تروّح" وهما بمعنى. انظر المعجم الوسيط (ج م م).

(نفسى(١)) ببعض الباطل (كراهية(٢)) أن (أحمل عليها من الحق ما يملأها(٣)). وكان شريح يمزح في مجلس الحكم. وكان الشعبي من أفكه الناس. وكان/ ١٠٩
سهيب مزاحا. وكان أبو العالية مزاحا.
وكل هؤلاء إذا مزح لم يَفْحَش (ولم يشتم ولم يغتب(٤)) ولم يكذب. وإنما يُذَمُّ من المزاح ما خالطه ((٥)) هذه خلال أو بعضها، (وأما(٦)) الملاعب فلا بأس بها في المآدب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(٧): "اعلنوا (النكاح(٨)) واضربوا عليه بالغربال(٩))".
(١٠) حدثنا ((١١)) أبو الخطاب قال حدثنا (سَلَمٌ(١٢)) بن قتيبة قال حدثنا شريك

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) في (ب): "كراهية".
(٣) في (ب): "اجعل عليها..."، وفي (م): "تمل من الحق".
(٤) في (ب): "ولم يشتم ولم يعبث"، وفي (ل): "ولم يغتب ولم يشتم".
(٥) في (ب): "نذم المزاح من خالطه". (٦) في (م): "فأما".
(٧) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٨) في (ب): "بالنكاح".
(٩) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط. والحديث رواه ابن ماجة من طريق خالد بن الياض عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم عن عائشة به، (١/٦١١). قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/٨٧): "فيه خالد بن الياض وهو ضعيف، بل نميه الى الوضع ابن حبان والحاكم وأبو سعيد النقاش".
ورواه الترمذي (٣/٣٩٨ و ٣٩٩) مطوً لا من طريق عيسى بن ميمون الانصاري عن القاسم، وقال عقبه: "هذا حديث غريب حسن، وعيسى بن ميمون الانصاري يضعف في الحديث".
والحديث رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٢٧) من الطريقين وأعلمهما بهما. لكن معناه صحيح له شواهد، منها حديث الربيع بنت معوذ عند البخاري (٧/٣١٥) و(٩/٢٠٢).
(١٠) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق^{لا} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال".
(١١) في (ل)- مفردة: "حدثني". (١٢) تحرف في (ب): "فسلم"، بالفاء- كأنه مسلم.

(عن جابر (١)) عن عكرمة قال: "ختن ابن عباس (بنيه (٢)) فارسلني فدعوت له (٣)) اللعابين (فلعبوا (٤)) فأعطاهم أربعة دراهم (٥)".

(٦) حدثني أبو حاتم عن الأصمعي عن (ابن (٧)) أبي الزناد عن أبيه قال: قلت لخارجة بن زيد: "هل كان الغناء يكون في العرصات؟ قال: قد كان (ذلك ولا يحضر ما يحضر اليوم (٨)) من المصنف. دعانا أخواننا بنو نبيط في مدعاة لهم، فشهد المدعاة / حسان بن ثابت وابنه عبد الرحمن (وجاريتان (٩)) (تغنيان (١٠)):

انظر خليلي بباب (جلىق (١١)) هل (تؤنس (١٢)) دون البلقاء من أحد.

(فبكي (١٣)) حسان وهو مكفوف، وجعل (عبد الرحمن يومئذ اليهما (١٤)).

١٣٢ هـ

(١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٢) في (م): "أحد بنيه".

(٣) زيادة من (خ ط).

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٥) رواه المؤلف أيضا في عيون الأخبار (٣٢٢/١) مثل روايته هنا.

(٦) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم ^{من} قال وأخبرنا إسحاق ^{ال} قال حدثنا أبو

محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا المالكي قال حدثنا

ابن قتيبة قال"، وفي (ل): "قال"، وفي (م): "قال و".

(٧) ما بين قوسين سقط من (م).

(٨) في (بط): "ذاك ولا يحضر بما يحضر به اليوم"، وفي (م): "ذلك ولا يحضرها

ما يحضرها اليوم".

(٩) في الأصل: "وإذا جاريتان": لكن كتب في هامشها المثبت مقرونا بحرف "خ".

(١٠) في (م): "يغنيان" "بالتحتية". والقلم ذكرها المبرد في الكامل (٨٠٩/٢)،

وذكر أن الشعر لحسان. ورواه المؤلف في عيون الأخبار أيضا (٣٢٠/١).

(١١) تصحفت في (م): "خلق".

(١٢) تحرفت في (م): "ترفع". (١٣) تحرفت في (ب): "فبكان".

(١٤) كذا في (خ ط)، وفي بقية النسخ: "يومئذ اليهما عبد الرحمن"، لكن فوق

الاسم علامة التمرير في الأصل وكتب قبل الكلام ملرونا بكلمة "صح" وحرف

"خ" لتصبح العبارة مثل (خ ط).

((١)) زيدا، فلا أدري ما يعجبه ((٢)) أن (يُبكي أباه ((٣)).
 ((٤)) حدثنا ((٥)) أبو حاتم عن الأصمعي قال: "كان طويس (يتغنى ((٦)) في عرس،
 فدخل النعمان بن بشير العرس وطويس (يقول ((٧)):
 (أجدّ بعمرة غنيانها فتهجر أم شائنا شأنها ((٨)).
 وعمرة أم النعمان. فقليل له: اسكت (اسكت ((٩)). فقال ((١٠)) النعمان: إنه لم
 يقل بأسا، / إنما قال:
 وعمرة من سَرَوَات النساء (تنفخ ((١١)) بالمسك أردانها ((١٢)).

٩٨

- (١) في (م): "أو".
- (٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٣) في الأصل: "يبكي أباه"، وفي (م): "يبكي له".
- (٤) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق ^{من} قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ج): "قال".
- (٥) في (ب) و(م): "حدثني".
- (٦) تصحفت في (ب): "تبعنا".
- (٧) في (بط): "يتغنى".
- (٨) تحرّف بيت الشعر في (م):
 " الحد بعمرة عينابها فتهجرا أم شائنا شأنها "
- (٩) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط) و(م).
- (١٠) في (ب) زيادة: "له" والسياق يردّها.
- (١١) في (م): "ينفخ" بالتحتية.
- (١٢) في (ل) هامش كبير لكنه مطموس ظهر منه: ".... بط: الغنيان. قال وسمعت أعرابية تقول: الرّفعان أصلك الله - تريد الرفع - أم شائنا شأنها. تقول: الخطيب". والقصة رواها المؤلف أيضا في "عيون الأخبار" (٣٢١/١). والبيت الثاني ذكره المؤلف في "المعارف" ص (٢٩٤) بدون نسبة، وعزاه في لسان العرب لقيس بن الخطيم الأنصاري. (ردن).

[سحر البيان]

(قالوا: أحاديث متناقضة (١)). قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم (٢) ((قال (٣): "إن الله عز وجل يحب (الحَيَّ العَيَّيَّ (٤)) (المتعطف (٥))."

و"إن الله يبغض البليغ من الرجال (٦)".

(ثم (٧) رويتم أن العباس سأل فقال له (٨): "ما الجمال؟ (فقال (٩): في

اللسان (١٠)". وأنه قال: " (إن (١١) من البيان (سحرا) (١٢). وقد قال الله عز وجل:

(١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) ما بين قوسين ليس في (ل). (٤) تحرفت في (م): "الحى الغنى".

(٥) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م). والحديث جزء من حديث أبي مسعود عند

الطبراني وفيه: "إن الله يحب الحى الطيم المتعطف، ويبغض الطاحش البذيء

السائل الملحف". قال الهيثمي في المجمع (١٧٢/٨): "فيه سوار بن مصعب وهو

متروك". وله شواهد سيذكرها المؤلف عند تأويله له.

(٦) رواه أبو داود (٣٠١/٤ و٣٠٢)، والترمذي (١٤/٥) - وقال حسن غريب من هذا

الوجه - وأحمد (١٦٥/٢ و١٨٧) من حديث عبد الله بن عمرو، وله تنمة: "الذي

يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة". قال المناوي: "أى الذي يتشدد بلسانه

كما تتشددق البقرة". فيض القدير (٢٨٣/٢). وصح الشيخ شاكراً في المسند

إسناده (٥٢/١٠)، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٢٨٣/٢) متن فيض

القدير، والالباني في صحيح الجامع (٥٦٨/٢).

(٧) في (ب): "و". (٨) زيادة من (ب). (٩) في (خ ط): "قال".

(١٠) عزاه الألباني لأبي نعيم في "فضائل الخلفاء الأربعة"، والسلفي في

"أحاديث وحكايات"، وابن النجار، والديلمي، وابن عساكر، من حديث جابر

قال: "جاء العباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثياب بيضاء، فلما

نظر تبسم، قال العباس: يا رسول الله ما الجمال؟ قال: الجمال صواب القول

بالحق، والكمال حسن العفاف بالصدق". وضعفه الألباني جداً. انظر السلسلة

الضعيفة (١٧٠/٢).

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٢) في (ل): "سحرا". والحديث رواه البخاري (٢٠١/٩) و(٢٣٧/١٠)، والترمذي =

(خلق الانسان علمه البيان(١))، فجعل البيان نعمة من نعمه التي (عددها(٢)). وذكر (النساء(٣)) بقلّة البيان(٤)) فقال: (أو من يُنشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين(٥))، فدل على نقص (النساء(٣)) بقلّة البيان. وهذه أشياء مختلفة.

(قال ابو محمد(٦)): ونحن نقول: (إنه(٧)) ليس ها هنا اختلاف (بنعمة الله(٨)) عز وجل، ولكل شيء منها (موضع(٧))، فإذا وُضع به زال الاختلاف. (أما قوله "إن(٩)) الله يحب (الحيي" العيي"(١٠)) المتعطف" فإنه يريد: السليم الصدر، القليل الكلام، اللطيف عن الحوائج (بشدة(١١)) الحياء. (ويدل"(١٢)) على ذلك أنه قال بعقب هذا الكلام: "(ويبغض(١٣)) الفاحش (السّال(١٤)) المُلحّف". وهذا ضد الأول. (والله(١٥)) عز وجل لا يحب (عباده(١٣)) على فضل الجَلَد(١٦)) وطول اللسان ولطف

= (٣٧٦/٤) - وقال حسن صحيح- من حديث ابن عمر، وفيه قصة.

- (١) الرحمن، (٣ ، ٤).
- (٢) كذا في الاصل، وفي باقي النسخ: "عدد".
- (٣) تمحّفت في (م): "النشاء" بالمعجمة.
- (٤) زيادة من(ب).
- (٥) الزخرف، (١٨).
- (٦) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٨) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.
- (٩) في (ب): "فأما قوله فإن".
- (١٠) تحرّفت في (م): "الفني" الحي".
- (١١) كذا في الاصل و (بط)، وفي باقي النسخ: "الشدة".
- (١٢) في (م): "ويدلّك".
- (١٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (١٤) في (م): "السائل".
- (١٥) في (ل) - مفردة: "وإن الله".
- (١٦) أي زيادة الشدة. انظر ترتيب القاموس (ج ل د).

الحيلة، وإن كانت في (ذلك) (١) منافع، وفي بعضه زينة. وجاء في (الحديث) (٢): "أكثر/ أهل الجنة البُه (٣)"، يراد: الذين سلمت صدورهم للناس، وغلبت عليهم الغفلة. (وانشد النمر بن تولب:

ولقد لهوت بطفلة ميّالة بلهاء تطلعني على أسرارها (٤).
والابله: "الاعمى عن الشر، البصير بالخير"، كذا قال الاوزاعي رحمه الله (٥). وذكر علي عليه السلام زمانا فقال: "خير أهل ذلك الزمان كل (نومة) (٦)"، يعني الميت (الداء) (٧)، "اولئك أئمة الهدى ومصابيح العلم، ليسوا بالعجل (٨) (المذاييع البذر) (٩)". وقال معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله

(١) في (بط) و(خ ط): "ذاك"، وفي (م): "ذلك الموضع".

(٢) في (م): "الخبر أن". (٣) حديث ضعيف، تقدم تخريجه ص ().

(٤) ما بين قوسين ليس في (خ ط) و(م)، وسقط من الأصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح" بزيادة في أوّله لكن في أولها طمس مقدار كلمتين ثم: "النمر بن تولب" وبيت الشعر، وفيه: "مررت" مكان: "لهوت". وفي بقية النسخ التي فيها النمر: "وانشد" ثم بيت الشعر. لكن في (ب) ظهرت: "انشد" بدون الواو لكن حولها من الجهتين طمس بمقدار حرفين من كل جهة. وذكر المؤلف في غريبه (٣٣١/١ و ٣٣٢) الحديث وتفسيره وبيت الشعر وقائله كذلك.

(٥) زيادة من (ب). وقول الاوزاعي رواه عنه البيهقي في شعب الإيمان - كما في المقامد الحسنة ص (٧٤).

(٦) تصحفت في (م): "بومة" بالباء.

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) في (ل): "العجل".

(٩) الكلمة الثانية تصحفت في الأصل: "المذاييع النذر" بالنون، وتحرفت العبارة في (م): "المراييع البدن". والمذاييع "جمع مذياع، من أذاع الشيخ إذا أفشاه. وقيل: أراد الذين يشيعون الفواحش. وهو بناء مبالغة". والبذر: "جمع بذور، يقال: بذرت الكلام بين الناس كما تبذر الحبوب: أي أفشيته".
النهاية (ذ ي ع) و(ب ذ ر). وقول علي رواه هناك بن السري في الزهد، وأبو=

عليه (وسلم (١)): "إن الله عز وجل يحب الـاخفياء الـاتقياء (الابرار (٢))، الذين اذا غابوا لم يفتقدوا (٣))، وإذا حضروا لم يعرفوا (٤))". وقال علي رضي الله عنه في خطبه (له (٥)): "الا إن (لله عبادا (٦)) كمن رأى أهل الجنة في الجنة مخلصين، وأهل النار في النار معذبين، (شروهم (٧)) مأمونة، وقلوبهم محزونة، وأنفسهم عفيفة، (وحوائجهم خفيفة (٨))، صبروا أياما (قليلة (٩)) لعُقبى راحة طويلة. أما الليل: فضاؤون أقدامهم تجري دموعهم على خدودهم، يجارون إلى ربهم: ربنا ربنا. وأما النهار: فطماء / علماء بررة اتقياء كأنهم (القِداح (١٠))، ينظر اليهم الناظر فيقول: "مرضى، (وما بالقوم مرض (١١))، وخولطوا، ولقد خالط القوم أمر عظيم".

وذكر ابن عباس أن الفتى الذي كلم أيوب عليه السلام في بلائه

= نعيم في الحلية، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن عساكر - كما في الكنز (٧٠٧/٣).

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل، وكتب في الهامش: "وسلم قال" مقرونة بكلمة "صح". أما كلمة "وسلم" فطريقة النسخة الأصل عدم إثباتها، وأما كلمة "قال" فقد تقدمت.

(٢) كذا في (ب) - والرواية - وفي باقي النسخ: "الابرياء". والكلمة - يعني الابرياء - منقطت من الأصل واستدركت في الهامش.

(٣) في (ل) و(ب): "يفقدوا"، وفي (بط) و(خ ط): "يتفقدوا".

(٤) رواه ابن ماجه (١٣٢٠/٢ و ١٣٢١) مطو لا وفيه قمة. وفي اسناده متروك ضعف الذهبى الاسناد به. انظر تخريج الاحياء (٢٧٧/٣).

(٥) ما بين قوسين ليس في (م). والقول عزاه في الكنز (٧١٩/٣) لابن عساكر.

(٦) في (م): "لله عباد"، وفي (ب): "عباد الله".

(٧) تصحفت في (م): "شروهم" بالمهملة.

(٨) في (م): "حوائجهم خفيفة"، الكلمة الاولى بدون واو، والثانية بالحاء المهملة.

(٩) زيادة من (ب).

(١٠) تحرفت في (م): "القراح" بالراء. والقراح، جمع قدح: السهم. انظر ترتيب

القاموس (ق د ح). (١١) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

قال((١)) له: "يا أيوب: أما علمت أن لله عبادا (أسكتتهم(٢)) (خشية الله(٣)) عز وجل من غير عي" (بهم(٤)) ولا بكم، وأنهم لهم النبلاء الطلقاء الفصحاء، (العالمون(٥)) بالله عز وجل (وأيتامه(٦))، ولكنهم كانوا إذا ذكروا عظمة الله عز وجل تقطعت قلوبهم، وكلت السنتهم، وطاشت عقولهم، فرقا من الله عز وجل وهيبة له".

هذه خلال (هي التي(٧)) يحبها الله عز وجل، وهي (المؤدبة(٨)) الى الفوز في الآخرة. ولا (ينكر مع هذا أن يكون(٩)) الجمال في اللسان ولا أن تكون (المروءة(١٠)) في البيان، ولا أنه زينة من زين الدنيا وبهاء من(بهاؤها(١١)) ما صحبه الإقتصاد (وساسه(١٢)) العقل، ولم يميل به الإقتدار على القول (الى(١٣)) أن يصغر عظيما عند الله (أو(١٤)) يعظم صغيرا(١٥))، أو ينصر الشيء وضدّه، كما يفعل من لا دين له، (وهذا(١٦)) هو البليغ السدي يبغيه الله عز وجل، وهو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه

-
- (١) كذا في (ب) و(م)، وفي الاصل و(ل): "فقال".
 - (٢) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
 - (٣) في (ل) و(ب): "خشية"، وفي (بط): "خشيته".
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (ل)، وفوقها في الاصل علامة التمرين مقرونة بحرف "خ"، وفي (م): "لهم".
 - (٥) في (خ ط): "العلماء". (٦) في (بط): "وآياته".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (م)، وفي (ب): "التي هي"، وكلمة "هي" سقطت من الاصل واستدركت في الهامش.
 - (٨) تحرفت في (م): "المروية".
 - (٩) في (م): "ننكر مع هذا أن كون".
 - (١٠) ضبطت في (ب): "المروءة" بتشديد المفتوحة، ولا معنى لها.
 - (١١) رسمت في (م): "بها با".
 - (١٢) في (م): "وسياسة". (١٣) في (م): "على".
 - (١٤) في (م): "و". (١٥) في (م) زيادة: "عند الله".
 - (١٦) في (م): "فهذا".

((١)) : "إن ابغضكم (إلى) الشرشارون ((٢)) الْمُتَقِيَهُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ ((٣)).
 و"إن ابغض الناس إلى الله عز وجل من اتقاه / الناس للسانه ((٤)).
 و"إن من البيان سحرا": يريد أن منه ما يقرب البعيد ويباعد القريب،
 ويزين القبيح، ويعظم الصغير، فكأنه سحر. وما قام مقام السحر (وأشبهه ((٥))
 أو ضارعه، فهو مكروه كما أن السحر محرّم ((٦)).
 ((٧)) (حدثنا ((٨)) (حسين بن الحسن ((٩)) المروزي قال حدثنا عبد (الله ((١٠)) بن
 المبارك قال (أخبرنا ((١١)) معمر عن يحيى بن المختار عن الحسن قال: "إذا شئت

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 (٢) في (ب): "إلى الله الشرشارون" - الكلمة الأخيرة الرائ فيها مكررة.
 (٣) رواه أحمد (١٩٣/٤ و ١٩٤) من حديث أبي شعبة الخشني مطوّلاً، وصح الجواز
 في مسند الشاميين إسناده (٧٧٣/٢ و ٧٨١). وله شاهد من حديث جابر، رواه
 الترمذي (٣٧٠/٤) وقال: حسن غريب. وشاهد من حديث أبي هريرة، رواه أحمد
 (٣٦٩/٢) وحسن الحسيني هاشم في المسند إسناده (١٦/١٧).
 (٤) جزء من حديث عائشة، رواه البخاري (٤٥٢/١٠ و ٤٧١ و ٥٢٨) ومسلم (١٤٣/١٦)
 و (١٤٤)، وفيه قصة.
 (٥) في (م): "وما أشبهه".
 (٦) ذكر في النهاية تاويل الحديث نحوا مما هنا ثم قال: "ويجوز أن يكون في
 معرض المدح، لأنه يستمال به القلوب، ويترضى به الساخط، ويستنزل به
 الصعب. والسحر في كلامهم: صرف الشيء عن وجهه". (س ح ر).
 (٧) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم ^{من} قال أخبرنا إسحاق ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد
 قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي
 (ج): "قال".
 (٨) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "حدثني".
 (٩) في (بط): "الحسين بن الحسن"، وفي (ب): "حسين بن حسن"، وفي (م): "الحسن بن
 الحسن".
 (١٠) في (م): "الملك".
 (١١) في (م): "حدثنا".

لغيتته أبيض (بفتا (١)) حديد النظر ميت القلب والعمل، أنت (أبصر به (٢)) من
نفسه. ترى أبدانا ولا قلوب، وتسمع (الموت (٣)) ولا أنيس، (أخضب السنة وأجذب
قلوب (٤)).

النظر الممتلىء. انظر المعجم

- (١) تصحفت في (م): "بفتا" بالمهملة. والبت:
- الوسيط (ب فت ض).
- (٢) تحرفت في (م): "أبصرته".
- (٣) في (م): "أصواتا".
- (٤) في (م): "أخضبة السنة وأجذب قلوب".

[تركة الانبياء]

قالوا: حديث ينقضه القرآن. (قالوا (١)): رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم ((٢)) قال: "إننا معشر الانبياء لا نورث، ما تركنا (مدقة (٣))." وهذا (خلاف قول ((٤)) الله تبارك وتعالى - (حكاية (٥)) عن زكريا: (وإنني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقراً، فهب لي من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب، واجعله ربّ رضياً. يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيى لم نجعل له من قبل سمياً (٦)). وخلاف قوله جل وعز: (وورث سليمان داود (٧)).

(قالوا: وطالبت (٨)) فاطمة رضي الله عنها (أبا (٩)) بكر رضي الله عنه بميراث أبيها صلى الله عليه، فلمّا لم يعطها إياه حلفت ألا تكلمه أبداً، (وأوصت (١٠)) أن تدفن ليلاً، (فدفنت ليلاً (١١)) - لثلاً يحضرها (١٢)). واختصم

(١) في (م): "قال". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) تمحّفت في (م): "صدقة" بالفاء. والحديث مروى من حديث العديد من الصحابة في قمة سؤال فاطمة أبا بكر ميراثها، وسؤال عليّ والعباس ذلك. وسيأتي تخريجها عند ذكر المؤلف لها. ويروى أيضاً من حديث: أبي هريرة، أخرجه مسلم (٧٦/١٢)، وعائشة، أخرجه البخاري (٣٣٥/٧ و ٣٣٦) و (١٢/٦ و ٧)، ومسلم (٧٦/١٢)، وأبو داود (١٤٤/٣، ١٤٥).

(٤) الكلمة الأولى سقطت من الأصل وكتب في الهامش: "خلاف للقول" مقروناً بحرف "غ".

(٥) ما بين قوسين ليس في (خ ط).

(٦) مريم، (٥-٧). والايات الكريمة في (م) إلى: "فهب لي" وكتب بعدها: "الاية".

(٧) النمل، (١٦).

(٨) في (ل): "قالوا: قد طالبت"، وفي (م): "وقالوا: وطالبت".

(٩) في الأصل: "أبو". (١٠) في (م): "ووصّت".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و (م).

(١٢) رواه البخاري (١٩٦/٦ و ١٩٧) و (٧٧/٧ و ٧٨ و ٣٣٦ و ٤٩٣) و (١٢/٥ و ٦)، ومسلم (٧٦/١٢) و ٨٠.

(٨١)، وأبو داود (١٤٢/٣ و ١٤٣)، والنسائي (١٣٢/٧). وليس في طرق الحديث =

عليّ والعباس - رضي الله عنهما - الى أبي بكر- رضي الله عنه - في ميراث رسول الله صلى الله عليه (وسلم) (١).

(قال أبو محمد (٢): ونحن نقول: إن قول النبي صلى الله عليه (وسلم) (٣): "إنّا معشر الأنبياء لا نورث (٤)"، ليس مخالفاً لقول زكريّا: (هـ) (٥) لي من لدنك وليّاً يرثني ويرث من آل يعقوب، لأن زكريّا لم (يرد: يرثني مالى) (٦) /، فيكون الأمر على ما ذهبوا (إليه) (٧)، وأي مال كان لزكريّا عليه السلام (يضنّ به عن (٨) عصبته حتى يسأل الله عز وجل أن يهب له ولداً يرثه؟ لقد جلّ هذا المال وعظم عنده قدره، (ونافس (٩) عليه منافسة أبناء الدنيا الذين لها يعملون، وللمال يكدهون. وإنما كان زكريّا بــــن

-
- = أن وفاة فاطمة رضي الله عنها بأن تدفن ليلاً كانت لثلاً يحضرها أبو بكر، بل قال الحافظ في حكمة ذلك: "وكان ذلك بوميّة منها لإرادة التستر... وليس في الخبر ما يدل على أن أبا بكر لم يعلم بموتها ولا صلى عليها". أ هـ من الفتح (٤٩٤/٧) باختصار.
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل. وانظر في اختتام علي والعباس في ذلك ما تقدم من (١٧٦)، وكلام المؤلف الاتي.
- (٢) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٤) في (م) زيادة: "ما تركنا مدقة".
- (٥) كذا في جميع النسخ بدون الطاء، وهي في سياق الآيات: "هـ" كما تقدم. وألحق في الأصل فوق السطر كلمة: "رب" لتصبح: "رب هـ".
- (٦) في (م): "يورث مال".
- (٧) ما بين قوسين ليس في (بط).
- (٨) تحرّفت في (ب): "يصرفه عن"، وفي (م): "يضرب على".
- (٩) تصحّفت في (م): "وناقش".

((آذن(١)) نجارا وكان حبرا، (كذلك(٢)) قال وهب (بن منبته(٣)). وكلا هذين الامرين يدلّ على أنه لا مال له. وكذلك المشهور (عن(٤)) يحيى وعيسى صلى الله عليهما (أنه(٥)) لم (يكن لهما(٦)) أموال ولا منازل ياويان (اليها(٧))، وإنما كنا سيّاحين في الأرض.

ومن الدليل أيضا (على أن يحيى لم يرثه ما لا(٨)): أن يحيى دخل بيت المقدس وهو غلام صغير (فكان(٩)) يخدم فيه، ثم اشتد خوفه فراح ولزم أطراف الجبال وغيران الشعاب.

(قال ابو محمد(١٠)): (وبلغني(١١)) عن الليث بن سعد عن ابن لهيعة عن أبي (قَبِيل(١٢)) عن عبد الله بن عمرو(بن العاص(١٣)) قال: "دخل يحيى بن زكريا بيت المقدس وهو ابن (ثمان(١٤)) حبس، فنظر الى عبّاد بيت المقدس قد لبسوا مَدَارِعَ(١٥) الشعَر وبرائيس(١٦) المّووف، ونظر الى

(١) في (ب): "ادر"، وفي (م): "آزر"، وانظر "المعارف" للمؤلف ص(٥٢) فقد نسبته كذلك. وروى مسلم (١٣٥/١٥) من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كان زكرياء نجارا". وفي زكريا خمس لغات: المد، والقصر، وزكريّ بالتشديد، والتخفيف، وذكر كعلم". النووي (١٣٥/١٥)، وانظر ترتيب القاموس (ز ك ر).

(٢) في (ب): "وكذلك". (٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) في (ل) و (خ ط): "عنه وعن". (٥) في (ب): "أنهما".

(٦) في (م): "تكن لهم". (٧) في (م): "اليهما".

(٨) ما بين قوسين ليس في (م). (٩) في (ب): "وكان"، وفي (بط): "فجعل".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).

(١١) كذا في الأصل، وفي (ل) و(م): "بلغني" بدون الواو، وهي (م. ب).

(١٢) تصحف في (م): "قنبل". (١٣) ما بين قوسين ليس في (بط) و(خ ط).

(١٤) في (م): "ثمانى".

(١٥) جمع مَدْرَعَة: الثوب. انظر ترتيب القاموس (درع).

(١٦) جمع بُرْنَس: فلنسوة طويلة، أو كلّ شوب رأسه منه. انظر ترتيب القاموس

(ب ر ن س).

(متجهديهم(١)) قد خرّفوا التراقي وسلّكوا فيها السلاسل وشدّوها الى حنايا بيت المقدس، فهاله ذلك ورجع الى أبويه، فمرّ بصبيان يلعبون فقالوا: يا يحيى، هلمّ (فلنلعب. فقال: (٢)) إني لم أُخلق للعب، (فذلك قوله (٣)) عز وجل: (وآتيناه الحكم صبيّا (٤)). فاتى أبويه فسألهما أن يُدرّعا الشعر ففعلا، ثم رجع الى بيت المقدس، (فكان (٥)) يخدم (فيه (٦)) نهارا (ويُصبح (٧)) (فيه (٨)) ليلا - (يعني يُسرح (٩)) - حتى أتت (له خمس عشرة حبة (١٠)) وأتاه الخوف (١١)، فساح ولزم اطراف (الجبّال (١٢)) وغيران الشعاب.

(وخرج (١٣)) أبواه في طلبه، فوجداه حين نزلا من جبّال البثنيّة (١٤)) على بحيرة الاردن وقد لعد على شفير (البحيرة (١٥)) وانلّع قدميه

(١) في (ب) و(ل) و(بط): "مجتهديههم".

(٢) في (ب): "نتلعب. قال".

(٣) في (م): "قال فذلك قول الله".

(٤) مريم، (١٢). (٥) في (ب): "وكان".

(٦) في (ب) و(م): "فيها".

(٧) تحرفت في (ب): "ويصبح"، وفي (م): "ويسيح".

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م) و(ل) - مفردة.

(٩) زيادة من (بط) و(خ ط). وانظر النهاية (ص ب ج).

(١٠) في (م): "عليه خمس..."، وفي (ب): "له خمسة عشر حبة"، وفي (خ ط): "...سنة".

(١١) في الاصل زيادة كلمة: "من" سبق قلم من الناسخ لما كتب "الخوف" ظن العبارة: "الخوف من الله" - والله أعلم.

(١٢) في (ب) و(م): "الارض"، وكانت في الاصل: "الشعاب" ثم عدلت كما هو مثبت لكنها غير واضحة.

(١٣) في (ب): "فخرج".

(١٤) قال ياقوت: "البثنة: اسم ناحية من نواحي دمشق، وهي البثنيّة بعينها". معجم البلدان (٤٩٣/١ و ٤٩٤)، وانظر ترتيب القاموس (ب ث ن). وضبطت الكلمة

في (ل) بفتح المثلثة.

(١٥) كتب فوقها في الاصل: "البحر" مقرونة بحرف "خ".

ل ١٠٠ في الماء - وقد كاد العطش يذبحه - وهو يقول: وعزتك لا أذوق/ بارد (الشراب(١)) حتى أعلم أين مكاني منك. فسأله أبواه أن يأكل قُرْصًا كان معهما من شعير ويشرب من ذلك الماء، ففعل (ذلك(٢)) وكفّر عن يمينه فمدح بالبر، قال الله عز وجل: (وَبَرًّا بِوَالَدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا(٤)).

ورده أبواه إلى بيت المقدس. فكان إذا قام في صلاته بكى (وأبكى(٥))، ويبكي زكريا لبكائه حتى يغمى عليه. فلم يزل كذلك حتى خرقت(٦)) دموعه لحم خديّه، (فقال له(٧)) أمه: يا يحيى، لو أذنت لي (لاتخذت(٨)) لك لبدا يوارى هذا الخرق؟ قال: أنت/ وذاك. فعمدت (إلى قطعتي لبود فامسكتهما(٩)) على خديّه. فكان إذا بكى استنقعت دموعه في القطعتين(١٠))، فتلقوم أمه فتعصرهما، (فكان(١١)) إذا نظر إلى دموعه تجري على ذراعي أمه قال: (اللهم(١٢)) هذه دموعي وهذه أمي وأنا (عبدك(١٣)) وأنت الرحمن(١٤)).

فأي مال على ما تسمع ورشه يحيى؟ وأي مال (ورشه(١٥))

(١) في (ب): "الماء". (٢) زيادة من (ب).

(٣) في الاصل: "يك". (٤) مريم، (١٤).

(٥) ما بين قوسين ثابت في الاصل فقط.

(٦) في (م): "أخرقت" وكتب فوقها كلام غير واضح كأنه: "أكلت من".

(٧) في (بط): "وقالت له"، وفي (م): "فقال" فقط.

(٨) في (ب): "أن اتخذ".

(٩) في (م): "أمه إلى قطعتين لبود والصلتهما".

(١٠) في (م): زيادة: "اللبود".

(١١) في (خ ط): "وكان".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٣) في (م): "أعبدك".

(١٤) القصة ذكرها المؤلف في عيون الاخبار (٢/٢٩٤ و ٢٩٥) بلاغا أيضا، ووصلها

في غريب الحديث (١/٤٤٤ و ٤٤٥): "حدثني أبي قال حدثني عبد الرحمن بن

الحسين عن محمد بن يحيى عن المنصور عن الحارث بن الليث عن أبيه ..".

(١٥) في (م): "أورشه".

زكريا (وإنما (١)) كان نجارا (وحَبْرًا (٢))؟.

وقد قال ابن عباس - في رواية أبي صالح عنه - في (قول الله (٣)) عز وجل (فهب (٤)) لي من لدنك وليا يرثني (٥)): "أي (يرثني (٦)) الحُبورة" - وكان حَبْرًا. (ويرث من آل يعقوب): "أي يرث الملك" - وكان من ولد داود، من سِبْط (يهودا (٧)) ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام. / " (فاجابه (٨)) الله عز وجل الى ١٣٥ هـ وراثة الحُبورة ولم يُجبه الى وراثة الملك. وكان زكريا (كره (٩)) أن يرثه ذلك عمبته، وأحب أن يهب الله عز وجل له ولدا يقوم مقامه (ويرثه (١٠)) علمه. قال الله عز وجل: (وزكريا إذ نادى ربه رب لا تدركني فردا وانت خير الوارثين. فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه (١١)).".

(١) في (ب): "و".

(٢) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٣) في (ب): "في قوله". (٤) في (ل) و(م): "هب".

(٥) مريم، (٥ و ٦). وفي (م) زيادة: (ويرث من آل يعقوب).

(٦) في (ب): "يرث".

(٧) في (م): "يهودا" بالمهملة.

(٨) كانت في (ب): "فاوحى" ثم شطبت وكتب المثبت في الهامش.

(٩) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٥) كتب فوقها في الأصل: "ويرث"، وكذلك هي في (م).

(١١) الانبياء، (٨٩ و ٩٠). ولم أجد هذا التأويل عن ابن عباس، وإنما المعروف

عنه: "(يرثني): أي مالي. (ويرث من آل يعقوب): "أي النبوة". رواه عنه

الغريابي - كما في الدر المنثور (٤٨٠/٥). وإنما يعرف هذا التأويل عن

الحسن، رواه عنه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير (٣٧/١٦) وابن أبي

حاتم - كما في الدر (٤٨٠/٥). وعن السدي، رواه عنه ابن أبي حاتم - الدر

(٤٨٠/٥) - وابن جرير (٣٨/١٦). وعن مجاهد، رواه عنه ابن جرير (٣٧/١٦).

وعن الضحاك، رواه عنه ابن أبي حاتم - الدر (٤٨٠/٥). وانظر أدلة أخرى على

ماذهب اليه المؤلف في تأويل الآية عند ابن كثير في "قصص الانبياء" ص(٥٤٥

و ٥٤٦). ، والتفسير (١١٧/٣).

وأما قوله: (وورث سليمان داود (١))، فإنه أراد (وراثته (٢)) (الملك والنبوة (٣)) والعلم، (وكلاهما (٤)) كان نبيا وملكا، والملك: السلطان والحكم والسياسة، لا المال. ولو كان أراد (وراثته (٥)) ماله ما كان في الخبر فائدة، لأن الناس يعلمون أن الأبناء يرثون الآباء أموالهم، ولا يعلمون أن كل ابن (يقام (٦)) مقام أبيه في الملك والعلم والنبوة.

ومن الدليل (أيضا (٧)) على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يورث (٨)) أنه كان لا يرث بعد أن أوحى الله عز وجل إليه، وإنما كانت (وراثته (٩)) أبويه قبل الوحي.

(١٠) (حدثنا (١١)) زيد بن أَرْزَمَ (الطائي (١٢)) قال حدثنا عبد الله بن داود "أن أم أيمن مما ورثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١٣) - عن أمه، وشقران مما ورثه عن أبيه (١٤)".

(١) النمل، (١٦). (٢) في (ب) و(بط) و(ب): "ورثه".

(٣) في (ب): "النبوة والملك". (٤) في (م): "كلاهما" بدون الواو.

(٥) في (ب) و(ل) و(بط): "ورثه"، وفي (خ ط): "ورث".

(٦) في (ل) و(ب): "يقوم". (٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) في (ب): "قال: لا نورث". (٩) في (م): "وراثته".

(١٠) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق ^{إلى} قال حدثنا أبو محمد

قال"، وفي (ب): "قال وحدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي

(ل): "قال". (١١) كذا في الأصل، وفي بقية النسخ: "حدثني".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (م). (١٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٤) أم أيمن: هي أم أسامة بن زيد بن حارثة، اسمها: بركة بنت شعلبة الحبشية،

غلب عليها كنيته "أم أيمن" وهو ابنها من زوجها الأول: عبيد بن زيد

الحبشي، ثم تزوجها بعده زيد فولدت له أسامة، وتعرف بأم الظباء. وشقران

الحبشي اسمه: صالح بن عدي. وإسناد هذا الحديث معضل، عبد الله بن داود هو

الخريري من طبقة شيوخ البخاري. ووهم المؤلف في سياق الحديث فقد رواه

أيضا بنفس الإسناد في "المعارف" ص (١٤٤ و ١٤٧) وفيه أن النبي صلى الله

عليه وسلم ورث الإثنين عن أبيه، وهو المعروف عن الخريبي. قال الحافظ في==

وكيف يأكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) - التراث وهو يسمع الله عز وجل (يذم (٢)) (قوما (٣)) فقال: (كلا بل لا تكسرمون اليتيم. ولا تحاضون على طعام المسكين. وتأكلون (٤) / التراث أكلا لما. وتحبون المال حبا جما (٥)). ٢٢٨

(٦) حدثنا اسحاق بن راهويه (الحنظلي (٧)) قال (أخبرنا (٨)) وكيع قال أخبرنا (مسعر (٩)) عن عبد الرحمن ابن الأصبهاني عن مجاهد بن (١٠) وُردان عن عروة بن

== الإصابة (١٥٣/٢) في ترجمة شقران: "ويقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم ورثه من أبيه، هو وأم أيمن. ذكر ذلك البغوي عن زيد بن أخطم سمعت ابن داود - يعني عبد الله الخريبي - يقول ذلك". وهذا الذي ذكره الخريبي ليس متفقاً عليه. فقد قيل عن أم أيمن: ورثها من أمه، وقيل: بل كانت لأخت خديجة فوهبتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك شقران، قال مصعب بن الزبير وابن سعد: كان لعبد الرحمن بن عوف فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم. انظر السيرة النبوية لابن كثير (٤/٦٢٦، ٦٤٢)، وتركه النبي ص (١١٠).

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٢) سقطت من (ب) واستدركت في الهامش.
- (٣) في (م): "أقواماً".
- (٤) في (م): "ويأكلون" بالتحية.
- (٥) الطبر، (١٧-٢٠). والآيات الكريمة في (ب) إلى: (اليتيم) وكتب بعدها: "إلى المال".
- (٦) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال:، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال"، وفي (ج): "قال".

- (٧) زيادة من (بط) و(خ ط).
- (٨) في (ب): "حدثنا".
- (٩) تحرف في (م): "سعيد".
- (١٠) في (م) زيادة: "بن" مكررة.

الزبير عن عائشة رضي الله عنها "ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم (١) -
أتى في ميراث مولى له وقع من نخلة فسأل:

هل ترك ولدا؟

قالوا: لا

قال: فهل ترك حميما؟

قالوا: لا.

قال فأعطوه رجلا من أهل قريرته (٢). كأنه تنزّه صلى الله عليه وسلم عن أكل
ميراثه فأثر به رجلا من أهل قريرته.

وأما منازعة فاطمة أبا بكر - رضي الله عنهما - في ميراث النبي - صلى
الله عليه وسلم (٣) - فليس بمنكر، لأنها لم تعلم ما قاله رسول الله عليه
(وسلم (٣))، وظنت أنها ترثه كما (يرث (٤)) الأولاد آباءهم، فلما (خبرها (٥))
بقوله كفت.

وكيف (يسوغ (٦)) لأحد أن يظن بأبي بكر - رضي الله عنه - أنه منع فاطمة -
رضي الله عنها - (حقا (٧)) من ميراث (٨) أبيها وهو يعطي (الأسود

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه أبو داود (١٢٣/٣ و ١٢٤)، والترمذي (٤٢٢/٤) - وحسنه - والنسائي في
الكبرى - كما في التحفة (٢١/١٢) - وابن ماجه (٩١٣/٢) من طريق سفيان عن
ابن الأصبهاني به. ورواه أبو داود (١٢٣/٣ و ١٢٤)، والنسائي في الكبرى -
كما في التحفة (٢١/١٢) - من طريق شعبة عن ابن الأصبهاني به. وهذا المولى
اسمه: "وردان" كما جاء ذلك مفسرا في حديث ابن عباس عند الديلمي - كما في
الكنز (٧١/١١) - وأبي نعيم في الصحابة - كما في الإصابة (٦٣٣/٣).

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) في الأصل: "ترث" بالفوقية.

(٥) في (ل) - مفردة - و(ب) و(م): "أخبرها".

(٦) تحرفت في (ب): "يصوغ" آخرها مهملة.

(٧) في (م): "حقها".

(٨) في (م) زيادة: "النهي".

والأحمر (١) حقوقهم؟ وما معناه في دفعها عنه وهو لم يأخذه لنفسه ولا لولده ولا لأحد من/ عشيرته وإنما أجراه مجرى الصدقة، وكان دفع الحق إلى أهله أولى به؟ (وكيف (٢) يركب مثل هذا (٣) ويستحلها/ (من فاطمة (٤)) - ملوات الله عليهما - وهو (يرد إلى (٥)) المسلمين ما بقي في يديه من أموالهم (منذ (٦)) ولي، وإنما أخذه على جهة الأجرة، فجعل قيامه لهم صدقة عليهم وقال لعائشة رضي الله عنها: "انظري يا بنية، فما زاد في مال أبي بكر (منذ (٧)) ولي هذا الأمر فرديه على المسلمين، فوالله ما نلنا من أموالهم إلا ما أكلنا في بطوننا من جريش (٨) طعامهم، ولبسنا (على ظهورنا (٩)) من (خشن (١٠)) ثيابهم. فنظرت فإذا (بكر (١١)) وجرد (١٢) قطيفة (لا تساوي (١٣)) (خمسة دراهم (١٤)) (وحبشية (١٥))، فلما جاء به الرسول إلى عمر رضي الله عنه/ قال: رحم الله أبا بكر، لقد كلف من بعده تعباً (١٦)".

(١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "الأحمر والأسود".

(٢) في (ب): "فكيف". (٣) في (ل) و(بط) و(م): "هذه".

(٤) ما بين قوسين ليس في (م). (٥) في (م): "والى".

(٦) في (ل) و(م): "مذ". (٧) في (ل) و(ب): "مذ".

(٨) أي الخشن منه. انظر ترتيب القاموس (ج ر ش).

(٩) سقطت من الأصل واستدركت في الهامش. (١٠) تحرفت في (م): "أحسن".

(١١) ضبطت في الأصل: "بكر"، وتسمية ابن الحمار بذلك ليست فصيحاً. والبكر: الغني

من الإبل. انظر ترتيب القاموس (ب ك ر).

(١٢) الجرد: البالي الخلق. انظر النهاية (ج ر د).

(١٣) في (ب): "ما يساوي".

(١٤) في (م): "حبة".

(١٥) تحرفت في (م): "وخيشية". "والحبشية من الإبل: الشديدة السواد". ترتيب

القاموس (ح ب ش).

(١٦) رواه الطبراني (٦٠/١) عن الحسن بن علي نحوه. قال الهيثمي في المجمع

(٢٣٤/٥): "رجاله ثقات". وذكره المؤلف بطوله في "المعارف" ص (١٧١) ناقلاً

له عن ابن اسحاق.

ولو كان ما فعله أبو بكر - رضي الله عنه - من هذا الأمر ظلما لفاطمة - رضي الله عنها - لردّه علي رضي الله عنه - حين وليّ - علي ولدها (١).
واما مخاصمة علي (والعباس (٢)) الى أبي بكر - رضي الله عنهم - في ميراث رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٣) - ، فليس يصح (لي (٤)) معناه . (وكيف يختصمان في شيء لم يُدفع اليهما؟ أو (٥) يتحاققان شيئا قد منعاه (٦)؟ وكلاهما لا يخفى عليه أنهما إذا ورثا كان - بعد ثمن نسائه - لعلي من حق فاطمة النصف، (وللعباس (٧)) النصف (٨)، ففي أي شيء اختصما (٩)؟ وإنما كان (الوجه في هذا (١٠)) أن (يخاصما (١١)) أبا بكر رضي الله عنه (١٢)، وقد اختصما الى عمر - رضي الله عنه - لما ولاّهما القيام بذلك (١٣)، وإلى عثمان بعد، وهذا

-
- (١) انظر "تركة النبي"، الصفحات (٩٠ و ٩٤ و ٩٥).
(٢) في (ب): "العباس". (٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
(٤) في (ب) و(خ ط): "لنا". (٥) في (م): "و".
(٦) ما بين قوسين -من قوله: "وكيف" في السطر السابق الى هنا - ليس في (ل) و(خ ط). وتقدم بيان بطلان حديث اختصام علي والعباس في ذلك ص (١٧٦).
(٧) في (م): "والعباس".
(٨) في هامش الأصل زيادة: "مع فاطمة" مقرونة بكلمة "صح". ولم أقف على من وافق المؤلف في القسمة هكذا. والمعروف أن البنت - باتفاق الفقهاء - في حال عدم وجود معصب في طبقتها - وهو الابن الذكر للميت - تأخذ النصف وتقدم على غيرها من العصبات. فالحكم هنا ان تأخذ الأزواج الثمن وفاطمة النصف - بنصف الآية فرضا - والباقي للعباس. انظر المواريث في الشريعة ص (٥٠) والميراث في الشريعة ص (١٩٨).
(٩) في (ب) زيادة: "الى عمر رضي الله عنه". (١٠) في (ب): "في هذا الوجه".
(١١) في (م): "تخاصما" بالغوقية.
(١٢) وقد فعلا كما جاء في قصة اختصامهم الى عمر الاتية.
(١٣) قصة اختصام علي والعباس الى عمر ورواها البخاري (١٩٧/٦) و(٣٣٤/٧) و(٣٣٥) و(٥٠٢/٩) و(٥٠٣) و(٦/١٢) و(٢٧٧/١٣)، ومسلم (٧٦-٧١/١٢) من حديث مالك بن أوس وفيه قول عمر لهما: "فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ==

== أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث إمراته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما نورث، ما تركنا مدقة" ثم توفي أبو بكر، وأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر .. فوليتها، ثم جئني أنت وهذا وانتما جميع وأمركما واحد فللتما: ادفعها اليها. فللت: إن شئتم دفعتها اليكم على أن عليكما عهد الله أن تعملانيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاخذتماها بذلك. قال: أكنذلك؟ قال: نعم. قال: ثم جئتماني لأقضي بينكما، ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فإن عجزتما عنها فرداها الي". وانظر للإستزادة في المبحث: "مشكل الاشار" (١/٤٢٦-٤٣٠)، وكتاب "تركة النبي صلى الله عليه وسلم والسبل التي وجهها فيها".

(١) في هامش الأصل هنا: "بلغ السماع".

[رضاع الكبير]

قالوا: أحاديث متناقضة. (قالوا (١)): رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) أنه قال: "لا رضاع بعد فصال (٣)". وقال: انظرون (مسا) (٤) إخوانكم، فإنما (٥) الرضاعة من المجاعة (٦)". يريد ما (رضعه المبي فعصمه (٧)) من الجوع. ثم رويتم عن ابن (عينة (٨)) عن عبد الرحمن بن (القاسم (٩)) عن أبيه عن

(١) في (م): "قال".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) جزء من حديث علي، رواه الطبراني في الصغير (٦٨/٢) واللاوسط - كما في المجمع (٢٦٥/٤) - وعبد الرزاق (٤٦٤/٧). قال الهيثمي: "وفيه مطرف بن مازن وهو ضعيف". ونقل الزيلعي في نصب الراية (٢١٩/٣) تصويب ابن عدي ولفه. وجزء من حديث جابر، رواه الطيالسي (٢٤٣)، وابن عدي في الكامل (٨٥٢/٢) و (٨٥٣) من طريق حرام بن عثمان عن أبي العتيق عن جابر. وأعله ابن عدي بحرام، ونقل قول الشافعي وابن معين فيه: "الرواية عن حرام حرام". لكن لم ينفرده به حرام، بل تابعه سعيد البقال عن يزيد الطخيري عن جابر، رواه ابن عدي (١١٢١/٣). واليمان أبو حذيفة عن أبي عبيس عن جابر، رواه الطيالسي (٢٤٣). وانظر للحديثين نصب الراية (٢١٩/٣). ولهما شاهد من حديث أم سلمة، رواه الترمذي (٤٥٨/٣) وقال: حسن صحيح، وابن حبان (٣٠٥) موارد.

(٤) في (ب): "بين"، وفي (م): "من".

(٥) في (ب): "وإنما".

(٦) رواه البخاري (٢٥٤/٥) و (١٤٦/٩)، ومسلم (٣٣/١٠ و ٣٤)، وأبو داود (٢٢٢/٢)، والنسائي (١٠٢/٦)، وابن ماجه (٦٢٦/١) من حديث عائشة رضي الله عنها "أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكأنه تغير وجهه، كأنه كره ذلك فقلت: إنه أخي؟ فقال" فذكره.

(٧) في (م): "أرضعه المبي بعضه".

(٨) تحرف في (م): "عينينه". (٩) تحرف في (م): "الهيثم".

عائشة رضي الله عنها قالت: "جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو (١)) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) فقالت: إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم علي (٣)؟ فقال: أَرْضِعِيهِ. (قالت (٤)) : أَرْضِعْهُ وهو رجل كبير؟ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم (٥)) قال: أَلَسْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ؟ (٦)). (وقلتم: قال (٧)) مالك عن الزهري: "إن عائشة رضي الله عنها كانت تفتي (بأن (٨)) الرضاع يُحرّم بعد الفصال حتى ماتت - تذهب الى حديث سالم (٩)". قالوا: وهذا (طريق (١٠)) عندكم مرتضى صحيح لا يجوز أن يُردّ ولا يدفع.

(قال أبو محمد (١١)) : ونحن نقول: إن الحديث صحيح، وقد قالت أم سلمة وغيرها من أزواج النبي صلى الله عليه

(١) تحرف في (ب): "عمر". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) كتب في هامش (ل): "في نسخة عتيقة: كراهة".

(٤) في (ل) و(بط): "فقلت"، وفي (خ ط): "قلت".

(٥) في (ب): "و".

(٦) رواه مسلم (٣١/١٠) والنسائي (١٠٤/٦ و ١٠٥) وابن ماجه (٦٢٥/١) من طرق عن ابن عيينة. ورواه مسلم (٣١/١٠ و ٣٢)، والنسائي (١٠٥/٦)، وأحمد (٢٠١/٦) من طريق ابن أبي مليكة، والنسائي (١٠٥/٦) من طريق يحيى وربيعة جميعهم عن القاسم. ورواه مسلم (٣٢/١٠ و ٣٣). والنسائي (١٠٤/٦) من طريق زينب بنت أم سلمة، وأبو داود (٢٢٣/٣) والدارمي (١٥٨/٢) وأحمد (٢٠١/٦) و (٢٥٥) من طريق عروة، كلاهما عن عائشة.

(٧) في (ل) و(ب): "قلتم: وقال"، وفي (م): "قلتم: وقد قال".

(٨) في (بط): "أن".

(٩) رواه مالك في الموطأ (٦٠٦/٢) نحوه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير مطولا وفيه قمة سهلة بنت سهيل، وليس فيه أن عائشة بليت على ذلك الى أن ماتت. ونقل محمد فؤاد قول ابن عبد البر: "هذا حديث يدخل في المسند - أي الموصول - للقاء عروة عائشة وسائر أزواجه صلى الله عليه وسلم، وللقاءه سهلة بنت سهيل، وقد وصله جماعة".

(١٠) في (ل) و(م): "الطريق". (١١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(م).

(وسلم (١)) إنه كان لسالم خاصة (٢)، غير انهن لم (يُبين^٣) من أي (وجه (٤)) جعل رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٥)) / هذا لسالم. ونحن مخبرون عن قصة أبي حذيفة وسالم والسبب (بينهما (٦)) إن شاء الله.

(أما (٧)) أبو حذيفة: فهو ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، وكان (من مهاجرة (٨)) الحبشة في الهجرتين جميعا (٩)، (وهناك ولد له (١٠)) محمد ابن أبي حذيفة، (وقُتل (١١)) في خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - / يوم اليمامة ولا عقب له.

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) رواه مسلم (٣٣/١٠)، والنسائي (١٠٦/٦)، وابن ماجه (٦٢٦/١) من حديث أم سلمة قالت: "أبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن أحدا بتلك الرضاة، وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة، فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاة ولا راثينا".

(٣) تحرفت في (ل): "يبين" بزيادة ياء. (٤) في (ب): "جهة".

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٦) في (م): "فيهما".

(٧) في (م): "وأما". (٨) في (م): "ممن هاجر الى".

(٩) يعني بالهجرة الثانية رجوع بعض المسلمين العائدين من الحبشة اليها عندما تبين لهم عدم صحة ما سمعوه - وعادوا بسببه - من اسلام قومهم. لكن الذي في سيرة ابن هشام أن أبا حذيفة كان ممن دخل مكة وبقي فيها الى أن هاجر الى المدينة، انظر (١٠-٥/٢) فالصواب أن أبا حذيفة ممن هاجر الهجرتين يعني الى الحبشة والى المدينة. انظر ترجمته في الإصابة (٤٢/٤ و ٤٣)، سيرة ابن هشام (٣٩٨/١). والمعارف للمؤلف ص (٢٧٢).

(١٠) الكلمة الاولى سقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح"، وما بين قوسين ليس في (بط)، وفي (خ ط) و(م): "وهناك ولد له"، وتحرفت في (ل): "وهناك ولده".

(١١) تحرفت في (ب): "وقيل".

وأما سالم مولى أبي حذيفة فإنه بدري، وأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) بينه وبين أبي بكر رضي الله عنه (٢) وكان خيراً فاضلاً، ولذلك قال عمر رضي الله عنه عند وفاته: "لو سالم حياً ما تخالجنى فيه الشك (٣)". يريد (لقدّمته (٤)) للصلاة بالناس إلى أن يتلق أصحاب الشورى على تقديم رجل منهم، ثم قدم صهيبا. وكان سالم عبداً (لامرأة لأبي (٥)) حذيفة من الانصار - واختلفوا في اسمها، فقال (بعضهم (٦)) هي سلمى (من خَطْمَة (٧))، وقال آخرون (٨)) هي (ثُبَيْتَة (٩)) وكلهم مجمع على (١٠)) أنها

- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٢) ذكر ذلك ابن عبد البر في الإستيعاب بصيغة التمرّيز وقال عنه: "لا يصح" وذكر أنه صلى الله عليه وسلم أخى بينه وبين معاذ بن معاذ (٧٠/٢).
- (٣) صحيح تقدم تخريجه ص (٣١٨). (٤) في (ب) و(م): "تقدمته".
- (٥) في (ب) و(م): "لامرأة أبي". (٦) في (م): "قوم".
- (٧) في (بط) و (خ ط): "من بني سلمة واسمها خطمة".
- (٨) كذا في (ل) و(ب)، وفي الأصل و(م): "آخر".
- (٩) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "ثُبَيْتَة"، وفوقها في (ل) ضبة وكتب في الهامش: "قال شيخنا [يعني ابن ناصر]: كذا في رواية (بط) وفي نسخة الخطيب، وفي نسخة أخرى: "ثُبَيْتَة" وهو المصواب". وكتب في هامش الأصل (الكلمات قبيل آخره غير واضحة): "ثُبَيْتَة"، هذا هو المصواب ولا شك فيه وشاهدته في أصل الحافظ أبي بكر الخطيب: ثُبَيْتَة أوله باء موحدة بعدها شاء مثلثة وياء ونون. وقد كتب الحافظ أبو الفضل ابن ناصر بخطه ماصورته: قال ابن ناصر البغدادي: كذا وقع في الرواية "بثينة" وهو خطأ وتصحيح، والمصواب: "ثبينة" بالشاء المعجمة بثلاث ثم باء معجمة بواحدة وبعدها ياء معجمة من تحتها باثنتين ثم تاء معجمة من فوقها باثنتين. ذكر ذلك الدارقطني الحافظ وغيره من العلماء المتقدمين، والعجب من أبي بكر الخطيب الحافظ كيف ذهب عليه هذا وقد قرأ هذا الكتاب مرارا كثيرة، وهي معروفة مشهورة، قال (ابن الأبطي: ذلك بأصل) الخطيب بخطه". وانظر ترجمتها في الإصابة والإستيعاب (٢٥٧/٤)، والمعارف ص (٢٧٣). (١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(انصارية (١)) - (فاعتقلته (٢)) فتولى أبا حذيفة وتبناه فنسب اليه بالولاء (٣). واستشهد سالم يوم اليمامة فورشته المعتقة له، لأنه لم يكن له عقب ولا وارث غيرها (٤).

وهذا الذي أخبر به دليل على (تقدم (٥)) أبي حذيفة وسالم في الإسلام وجلالتهما ولطف محلّهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما ذكرت له مهلة بنت سهيل ما تراه في وجه أبي حذيفة من دخول سالم عليها، وكان يدخل على مولاته المعتقة له، ويدخل عليها كما يدخل العبد الناشئ في منزل سيده ثم يعتق فيدخل أيضا (بالإلف المتقدم (٦)) والتربية. وهذا ما لا ينكره الناس من مثل سالم وممن هو دون سالم، لأن الله عز وجل رخص للنساء في دخول من ملكن عليهن، ودخول من لا (آرب (٧)) له في النساء، كالشيخ الكبير والطفل والخصي (والمحبوب (٨)) والمختن، وسوى بينهم في ذلك وبين ذوي المحارم فقال: (ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبناءهن أو أبناء بعولتهن أو أخوانهن أو بني أخوانهن أو بني (٩) أخواتهن (١٠) أو نسائهن) يعني المسلمات (أو ما ملكت أيمانهن (١١)) يعني العبيد (أو (١٢) التابعين غير أولي الإربة من الرجال (١٣))

(١) في (خ ط): "من الانصار".

(٢) في (م): "واعتقلته".

(٣) انظر سيرة ابن هشام (١٣٥/٢).

(٤) انظر ترجمة سالم في الإصابة (٨-٦/٢) والإستيعاب (٧٢-٧٠/٢)، والمعارف

ص (٢٧٣).

(٥) في الأصل: "تقديم".

(٦) في (م): "بالإلفة المتقدمة".

(٧) في (ل) و(ب): "إربة".

(٨) تصحفت في (م): "والمجنون". والجب: استئصال الخصية. انظر ترتيب اللاموس

(ج ب ب). (٩) في (ب): "ابني".

(١٠) الآية الكريمة في (م): "(ولا يبدن زينتهن) الى (أونسائهن)".

(١١) تصحفت في (م): "أيماتهن" بالتاء.

(١٢) في (ب): "و". (١٣) النور، (٣١).

يعني من يتبع (الرجل(١)) ويكون في (حاشيته(٢)) كالاجير والمولى والحليف واشباه هؤلاء.

(٣) وليس يخلو سالم (من(٤)) أن يكون من التابعين غير أولى الإربة في النساء، (ولعله(٥)) كان كذلك (لأنه(٦)) لم يعقب، أو يكون (بما(٧)) جعله الله عليه من الورع والديانة والفضل وما خصه به، حتى رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم(٤)) - (لذلك(٨)) - أهلا (لأخوة(٩)) أبي بكر رضي الله عنه، مأموناً عنده، بعيداً من تفقد النساء وتتبع محاسنهن بالنظر (إليه(١٠)).

وقد رخص للنساء أن يُسفرن عند الحاجة إلى معرفتهن (القاضي(١١)) والشهود ومُصلحاء الجيران، ورخص للقواعد من النساء - (وهن(١٢)) الطواعن في السن - أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزيينة.

وقد كان سالم يدخل عليها وترى (هي(١٣)) الكراهة في وجه (١٤) أبي حذيفة - (فلولا(١٥)) أن الدخول كان جائزاً ما دخل، ولكن أبو حذيفة بينها - فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم(١٦)) - (بمطهما(١٧)) عنده، وما أحب من

(١) في (م): "الرجال".

(٢) كانت كذلك في الأصل ثم عدلت: "حاشيتهم".

(٣) في هامش الأصل زيادة: "قال" مقرونة "بكلمة" صح".

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٥) في (م): "أو لعله".

(٦) في (م): "إذ". (٧) في (بط): "لما".

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٩) في (ل): "ولأخوة"، وفي (م): "لا أخوة".

(١٠) زيادة من (بط) و (خ ط). (١١) في (م): "عند القاضي".

(١٢) في (م): "وهي".

(١٣) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٤) في (ب) و(م): زيادة: "أبي" مكررة.

(١٥) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "ولولا".

(١٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٧) في الأصل: "بمطها".

اختلفهما (١)) ونفي الوحشة عنهما - أن يزيل عن أبي حذيفة هذه الكراهة،
ويطيب نفسه بدخوله، (فقال (٢)) لها: "أرضعيه". ولم يرد: (ضعي (٣)) ثديك في فيه
كما يفعل بالاطفال، ولكن/أراد: احببي له من لبنك شيئا ثم ادفعيه اليه ليشربه. ١١٥
ليس يجوز غير هذا، لأنه لا يحل لسالم أن ينظر الى (ثدييها (٤)) (إلى (٥)) أن يقع
الرضاع (٦)، فكيف يُبيح له ما لا يحل (وما (٧)) لا (يؤمن (٨)) معه الشهوة؟
ومما يدل على هذا التاويل (أيضا (٩)) / أنها قالت: "يا رسول الله: أرضعه
وهو كبير؟ فضحك وقال: ألت أعلم أنه كبير". وضحكه في هذا الموضع دليل على أنه
تلفظ بهذا الرضاع، لما أراد من الائتلاف ونفي الوحشة، (من (١٠)) غير أن يكون
دخول سالم كان حراما، أو يكون هذا الرضاع أحل شيئا كان محظورا، أو صار سالم
لها به ابنا (١١).
ومثل هذا من تلفظه صلى الله عليه وسلم ما رواه عبد (الواحد (١٢)) /
ابن (زياد (١٣)) عن عامر الأحول عن الحسن (أن (١٤)) رجلا

-
- (١) في (م): "إيلاهما". (٢) في (ب): "قال".
(٣) في (م): "ضع". (٤) في (ل) - مفردة - و(ب) و(م): "ثديها".
(٥) في (م): "إلا".
(٦) وحتى لو وقع الرضاع فإنه لا يحل له النظر، وكلام المؤلف الاتي - بعد
أسطر - ينقض كلامه هذا.
(٧) في (م): "و". (٨) في (ل) و(م): "تؤمن" بالفوقية.
(٩) ما بين قوسين ليس في (بط).
(١٠) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.
(١١) انظر للإستزادة: النووي (٣٠/١٠ و ٣١)، الفتح (١٤٩/٩)، تفسير ابن كثير
(٢٩٠/١).
(١٢) تحرف في (م): "الرحمن"، وفي (ب): "الله" لكن عليها شطب وكتب الصواب في
الهامش.
(١٣) في (ب): "بديل".
(١٤) في (م): "أنه رأى".

أتاه (١) برجل قد قتل حميما له ، فقال له : "أتأخذ الدية؟".

قال: لا

قال: (فتعفو(٢))؟

قال: لا .

قال: (فأذهب(٣)) فأقبلته . (قال(٤)): فلما جاوز به الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(٥): إن قتلته فهو مثله . (فُخِّرَ(٦)) الرجل بما (قال(٧)) فتركه ، فولّى وهو يجر نِسْعَةً (٨) في عنقه(٩) . ولم يرد أنه مثله في المأثم واستيجاب النار إن قتلته ، وكيف يريد هذا وقد أباح الله عز وجل قتلته بالقصاص؟ ولكنه كره أن يقتل وأحب له العفو ، (فأوهمه(١٠)) أنه إن قتلته كان مثله (في الإثم ليعفو عنه . وكان مراده أنه يقتل نفسا كما قتل الأول نفسا ، فهذا(١١)) قاتل (وذاك قاتل قد(١٢)) استويا في قاتل وقاتل ، إلا أن الأول ظالم / (والآخر(١٣)) (مُقْتَصٌّ(١٤)).

(١) أي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) في (ل) و(بط) و(ب): "أفتعفو".

(٣) في (ب) و(م): "أذهب". (٤) ما بين قوسين ثابت في الأصل فقط.

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٦) تصحفت في (م): "فحير".

(٧) في (ب): "قاله".

(٨) "النسعة: سير مفلور يجعل زماما للبعير وغيره". النهاية (ن س ع).

(٩) لم أجده من مرسل الحسن، لكن القصة نفسها تروى موصولة من حديث العديد من

الصحابة، منهم: وائل بن حجر، رواه مسلم (١١/١٧٢-١٧٤).

(١٠) في (ل) و(خ ط): "وأوهمه".

(١١) في (م): "في قتل النفس كما قتل الأول نفسا لا في الإثم، لعله يعفو عنه ، وهذا".

(١٢) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "وهذا قاتل فقد".

(١٣) في (ل) - مفردة: "والثاني".

(١٤) في (ب): "مقتضي. والله أعلم". وانظر مشكل الأشار (١/٤٠٧-٤١١) والنووي =

= (١٧٣/١١) وفيه: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "إن قتلته فهو مثله" فالمصحيح في تأويله أنه مثله في أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر، لأنه استوفى حقه منه، بخلاف ما لو عفا عنه فإنه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجميل الثناء في الدنيا. وقيل "فذكر نحوا مما ذكره المؤلف.

[حفظ القرآن]

قالوا: حديث (يبطله (١)) الكتاب (وحجة العقل (٢)) قالوا: رويتم عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها قالت: "لقد نزلت آية الرجم ورضاع الكبير عشرا، فكانت في صحيفة تحت سريري عند وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)). فلما توفي صلى الله عليه وسلم (وشغلنا (٣)) (دخلت داجن (٤)) للحى فاكلت تلك الصحيفة" (٥).

قالوا: وهذا (خلاف قول (٦)) الله عز وجل: (وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه (٧)). فكيف يكون عزيزا وقد اكلته شاة وابطلت فرضه وأسقطت حجته؟ وأي أحد يعجز عن إبطاله والشاة تبطله؟ وكيف قال: (اليوم اكملت لكم دينكم (٨)) وقد (أرسل (٩)) عليه ما يأكله؟ وكيف عرّض الوحي لأكل (شاة (١٠)) ولم يأمر بإحرازه وصونه؟ ولم (أنزله (١١)) وهو لا يريد العمل به؟.

(١) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "يدفعه".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. (٣) ما بين قوسين ليس في (ل) - مفردة.

(٤) في (ب): "دخل داجن"، وفي (م): "دخلت دواجن" والداجن: "الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم". النهاية (د ج ن).

(٥) رواه ابن ماجه (١/٦٢٥ و ٦٢٦) ثنا أبو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة. وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة. وهذا اسناد ضعيف لتدليس ابن اسحاق. قال أحمد: هو كثير التدليس جدا. وذكره الحافظ في "تعريف أهل التدليس" ص (١٣٢) وقال: "مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم، وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما" وقد ذكره في المرتبة الرابعة من المدلسين وهم: "من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل" ص (٢٤).

(٦) في (ب): "خلاف لقول". (٧) فصلت، (٤١ و ٤٢).

(٨) المائدة، (٣). وفي (م) زيادة: (وأتملت عليكم نعمتي).

(٩) في (م): "أرسله الله".

(١٠) في (ب): "الشاة". (١١) تحرفت في (ب): "أتركه".

قالوا (أبو محمد (١)): ونحن نلّول: إن هذا الذي عجبوا منه (كله (٢)) ليس فيه عجب، ولا في شيء مما استفظعوا منه (فضاعة (٣)).

فإن كان العجب من الصحيفة، فإن الصحف في (عمر (٤)) رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٥)) (أعلى (٦)) ما كتب فيه القرآن، لأنهم كانوا (يكتبون (٧)) في الجريد والحجارة والخزف وأشباه (هذا (٨)). قال زيد بن ثابت: "أمرني (أبو (٩)) بكر رضي الله عنه بجمعه، فجعلت أكتبه من الرقاع والعُصْب والِلِخَاف (١٠)". والعُصْب جمع عسيب: النخل. والِلِخَاف: حجارة رقاق، واحدها لَخْفَة. (وقال (١١)) الزهري: "قبض رسول الله صلى الله عليه (وسلم (١٢)) / والقرآن في العُصْب والقُصْم (والكَرَانِيْف".

والقُصْم (١٢): جمع (قُصْم (١٣)) وهي الجلود. والكَرَانِيْف: أصول السَّعَد الغلاظ، واحدها كُرْنَافَة. وكان القرآن متفرقا عند المسلمين، ولم يكن عندهم كتاب (ولا (١٤)) آلات، (يدلّك (١٥)) أن رسول الله صلى الله عليه (وسلم (١٢)) كان (يكتب (١٦)) إلى ملوك الأرض في أكارع الأديم (١٧)).

(١) ما بين قوسين ليس في (ل) و(خ ط) و(م).

(٢) ما بين قوسين ليس في (بط). (٣) تحرفت في (ب): "فضاعة".

(٤) في (ب): "عهد". (٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: "على"، وفي (م): "أعلى".

(٧) في (ب) و(خ ط) و(م): "يكتبونه".

(٨) في (م): "ذلك". (٩) في (ب): "أبي".

(١٠) رواه البخاري (٣٤٤/٨) و (١٠/٩ و ١١) و (١٨٣/١٣).

(١١) في (م): "قال".

(١٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٣) تحرفت في (ب): "قضم".

(١٤) في (ب): "وإلا".

(١٥) تصحفت في (م): "بذلك".

(١٦) في الأصل "كتب".

(١٧) الأديم: الجلد، والأكراع جمع كراع، وكراع كل شيء: طرفه. انظر ترتيب

القاموس (ك ر ع) و(ا د م).

وإن كان العجب من وضعه تحت السرير، فإن القوم لم يكونوا ملوكا فتكون لهم الخزان والالفاظ (ومناديق الالبَنوس (١)) والمّاج، وكانوا إذا أرادوا (إحراز (٢)) شيء (أو (٣)) صونه وضعوه تحت السرير ليأمنوا عليه (٤) من السوط وعبث الصبي والبهيمة، (وكيف (٥)) (يحرز (٦)) من لم يكن في منزله (٧)) حِرْز ولا قفل ولا خزانة إلا بما يمكنه ويبلغه وجده؟ ومع النبوة التقلّل والبداذة (٨). (كان (٩)) رسول الله صلى الله عليه (وسلم (١٠)) يرقع ثوبه ويخِصم (١١) نعله ويمسح خلفه (١٢)) ويَمْنَن أهله (١٣) وياكل بالارض ويقول: "إنما أنا عبد، / أكل كما ياكل (العبد (١٤))". وعلى ذلك كانت الانبياء ملوات الله عليهم،

(١) في (م): "والمناديق والالبَنوس".

(٢) تحرفت في (م): "احواز".

(٣) كذا في الاصل و(بط)، وفي باقي النسخ: "و".

(٤) في (م) زيادة: "الغريب".

(٥) في (ل): "فكيف".

(٦) تحرفت في (م): "يجوز".

(٧) في (ب): "بيتهم".

(٨) البداذة: رشاشة الهيئة، والمراد: التواضع وترك التبجّح. انظر النهاية (ب د ذ)

(٩) في (م): "وكان".

(١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١١) أي يخرزها - يخططها. انظر النهاية (خ ص ف).

(١٢) كذا في (ب)، وفي باقي النسخ: "خمّه"، لكن فوقها في الاصل علامة التمرير

وكتب في الهامش المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ". والخص: بيت يعمل من

الخشب والقصب. انظر النهاية (خ ص ص).

(١٣) جاء ذلك في حديث عائشة، رواه البخاري (١٦٢/٢)، والترمذي (٦٥٤/٤)، وأحمد

(١٠٦/٦)، وابن حبان (٤٧٤/٧ و ٤٧٥ الإحسان).

(١٤) في (ل): "العبيد". والحديث يروى من حديث العديد من الصحابة، منهم:

١- ابن عمر، رواه البزار - كما قال العراقي في تخريج الإحياء وضعف==

((فكان (١) سليمان عليه السلام - (وقد (٢)) آتاه الله من الملك ما لم يئوته أحدا قبله ولا بعده - يلبس الصوف ويأكل خبز الشعير، ويطعم الناس منوف الطعام (٣). وكلم الله جل وعز موسى عليه السلام وعليه مدرعة من (صوف أو شعر (٤)) (وفي رجله (٥)) نعلان من جلد حمار ميت فليل له: "اخلع نعليك إنك بالواد المقدس (٦)". وكان يحيى عليه السلام (يختبل (٧)) بحبل من ليف. وهذا أكثر من أن نحصيه (٨)، (وأشهر (٩)) من أن نطيل (الكتاب به (١٠)).

وإن كان العجب من الشاة فإن الشاة (أفضل (١١)) الانعام. وقرأت في مناجاة عزيز ربه (١٢) - عز وجل - (أنه قال (١٣)): "اللهم إنك اخترت من الانعام

- == إسناده (٣٧٠/٢). ب- أبو امامة، رواه الطبراني - كما في المجمع وضعف الهيتمي إسناده (٢٤/٩). ج- ابن عباس، رواه الطبراني - كما في المجمع وحسن إسناده (٢٣/٩). د- عائشة، رواه أبو يعلى - كما قال العراقي في تخريج الإحياء وضعف إسناده (٣٧٠/٢). وغيرهم. ولهذه الأحاديث شاهد من حديث أنس، رواه البخاري (٥٣٠/٩ و ٥٤٩) و (٢٧٣/١١) بلفظ: "لم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات".
- (١) في (ل): "وكان"، وفي (م): "كان".
- (٢) كذا في (ل) و(م)، وفي الأصل و(ب): "قد".
- (٣) رواه أحمد في الزهد ص (١١٥) عن عطاء مقطوعا.
- (٤) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "شعر أو صوف".
- (٥) في (ل) - مفردة: "و" فقط، وفي (ب): "وفي رجله".
- (٦) رواه عبد الرزاق والفرغاني وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن علي كما في الدر المنثور (٥٥٨/٥) - دون ذكر المدرعة، وهي مذكورة في أثر وهب بن منبه المتقدم ص ().
- (٧) في (م): "تحبل".
- (٨) في (م): "نحمله".
- (٩) في (ب): "وأظهر".
- (١٠) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "به الكتاب".
- (١١) في (م): "من أفضل".
- (١٢) في (ب): "العزير"، وفي (ل) "موسى عليه السلام".
- (١٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(الضائنة (١))، ومن الطير الحمامة، ومن النبات (الحبلة (٢))، (ومن البيوت (٣)) بكاء (٤) وإيلياء، (ومن (٥)) إيلياء بيت المقدس" (وروى (٦)) وكيع عن الأسود بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٧)): "ما خلق الله دابة أكرم عليه من النعجة". فما (يعجب (٨)) من أكل (الشاة (٩)) تلك الصحيفة، (وهذا (١٠)) الفار - (شر (١١)) حشرات الأرض - يقرض المصاحف (ويبول (١٢)) عليها، (وهذه العث تاكلها (١٣)) - (والعث: دُوَيْبَّةٌ تَأْكُلُ الْأَدِيمَ (١٤)). ولو كانت النار أحرقت الصحيفة أو ذهب بها (المنافقون (١٥))، كان العجب منهم أقل. والله عز وجل يبطل الشيء إذا أراد إبطاله بالقوي والضعيف، فقد أهلك قوما بالذر (١٦)

-
- (١) تحرفت في (م): "الضائية".
 - (٢) تحرفت في (م): "الطبة" بتقديم اللام. وفي هامش الأصل: "الحبلة: الكرم". وانظر ترتيب القاموس (ح ب ل).
 - (٣) سقطت من (ل) واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".
 - (٤) كذا في جميع النسخ بالمد، ولم أجد من ذكر أن في مكة لغة كذلك.
 - (٥) في (ب): "و". (٦) في (ب): "وروي عن".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٨) كذا في (ل)، وفي الأصل و(م): "تعجب" بالفوقية، وهي مهملة في (ب).
 - (٩) في (ل): "شاة". (١٠) في (ب): "وهذه".
 - (١١) في (ب): "أشر".
 - (١٢) كذا في (ل) و(م)، وفي الأصل و(ب): "وتبول" بالفوقية.
 - (١٣) كذا في (ب)، وفي باقي النسخ: "وهذا العث يأكلها".
 - (١٤) زيادة من (بط) و(ب)، وكذلك فسرهما المؤلف في "أدب الكاتب" ص (١٩٤) أيضا. والذي في معاجم اللغة أن العث جمع عُثَّة. انظر ترتيب القاموس، ومختار الصحاح، والمعجم الوسيط (ع ث ث). (١٥) في (م): "المنافق".
 - (١٦) ذكر ذلك الدميري في حياة الحيوان (٣٧٠/٢) حكاية دون إسناد، وسمى تلك الائمة: "جرهم". وروى ابن اسحاق - في غزوة حنين - عن جبير بن مطعم قال: "لقد رأيت قبل هزيمة القوم والناس يقتتلون مثل البجّاد [أي الكساء] الأسود أقبل من السماء حتى سقط بيننا وبين القوم، فنظرت فإذا نمل أسود ==

كما أهلك قوما بالطوفان، وعذب قوما بالضفادع كما عذب آخرين بالحجارة، / وأهل ل ١٠٤ (نمرود (١)) ببعوضة، وغرق اليمن بطائرة (٢).

وأما قولهم (كيف (٣)) يكمل الدين وقد أرسل (الله (٤)) عليه (ما أبطله (٥))؟ فإن هذه الآية نزلت عليه يوم حجة الوداع، / حين أعز الله (٦) الإسلام وأذل الشرك، وأخرج المشركين عن مكة (فلم (٧)) يحج (في (٨)) تلك السنة إلا مؤمن، وبهذا أكمل الله عز وجل الدين وأتم النعمة على المسلمين. فصار كمال الدين ها هنا: عزه وظهوره وذلّ الشرك (ودروسه (٩))، (لا تكامل (١٠)) الفرائض والمنن، (لأنها (١١)) لم (تزل (١٢)) تنزل إلى أن قبض رسول الله صلى الله عليه

== مبثوث قد ملأ الوادي، لم أشك أنها الملائكة، ثم لم يكن إلا هزيمة القوم".
سيرة ابن هشام (١٣١/٤) وضعفه المحقق.

(١) في (م): "نمرود" آخره مهملة، وجهين. انظر ترتيب القاموس (ن م ر د). وانظر لقمته في "قصص الأنبياء" لابن كثير ص (١٤٤).

(٢) قاله ابن عباس ووهب بن منبه وقتادة والضحاك أن الله لما أراد عقوبة مباحث على المد دابة من الأرض يقال لها الجرذ نقبته. انظر تفسير ابن كثير (٥٣٠/٣).

(٣) في (ب): "وكيف".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب) و(ل) - مفردة.

(٥) في (م): "من يبطله".

(٦) في (م) زيادة: "به".

(٧) في (ب): "ولم".

(٨) ما بين قوسين ليس في (م).

(٩) في (ب): "ودرسه" وهما بمعنى، أي زواله. انظر المعجم الوسيط (د ر س).

(١٠) في (ب): "لتكامل"، وفي (م): "لأنه تكامل".

(١١) في (م): "ولأنها".

(١٢) ما بين قوسين ليس في (م).

(وسلم (١)). (وهكذا (٢)) قال الشعبي/ في هذه الآية (٣). ويجوز أن يكون ١١٧
الإكمال (للدين (٤)) رفع النسخ عنه بعد هذا الوقت (٥).
وأما إبطاله إياه: (فإنه يجوز (٦)) أن يكون أنزله قرآنا ثم أبطل تلاوته
(وبقي (٧)) العمل به، كما قال عمر رضي الله عنه في آية الرجم (٨)، (وكما (٩)) قال
غيره في (أشياء (١٠)) كانت (من (١١)) القرآن قبل أن يجمع بين اللوحين فذهبت.
(وإذا جاز (١٢)) أن يبطل العمل به ويبقى (١٣) تلاوته، جاز أن يبطل (١٤) تلاوته
 ويبقى العمل به (١٥)). ويجوز أن يكون أنزله وحيا (عليه (١٦)) - كما (كان (١٧))

-
- (١) زيادة من (ل) و (ب).
 - (٢) في الأصل: "فهكذا".
 - (٣) رواه عنه ابن المنذر وابن جرير (٨١/٤) واختاره، انظر الدر المنثور (١٧/٣). والجمهور على أن المراد بكمال الدين: نزول معظم الفرائض والتحليل والتحريم وان نزل بعد ذلك قرآن كثير. انظر فتح القدير (١١/٢)
 - (٤) في (م): "الدين".
 - (٥) لكن يرده حديث عائشة - الاتي في نهاية المبحث - في عدد الرضعات المحرمات.
 - (٦) في (م): "وإنه يجوز"، وفي (بط): "فيجوز".
 - (٧) في (ب): "وأبقى".
 - (٨) تقدم قوله مخرجا ص (٤٧٣).
 - (٩) في (ل): "و".
 - (١٠) في الأصل: "الأشياء".
 - (١١) في (م): "في".
 - (١٢) في (ب): "أراد".
 - (١٣) في (ل) و (م): "وتبقى"، ومهملة في (ب).
 - (١٤) في (م): "تبطل" بالفوقية.
 - (١٥) في (خ ط): "وإذا جاز أن تبطل تلاوته ويبقى العمل به، جاز أن تبقى تلاوته ويبطل العمل به". وانظر أنواع النسخ في القرآن الكريم مع الأمثلة في "مناهل العرفان" (١١٠/٢) وما بعدها.
 - (١٦) كذا في الأصل، وفي باقي النسخ: "إليه".
 - (١٧) ما بين قوسين ليس في (ل).

ينزل عليه أشياء من أمور الدين - ولا يكون ذلك قرآنا (١)، كتحريم نكاح العمّة على بنت أخيها والخالة على (بنت (٢)) اختها (٣) والقطع في ربع دينار (٤)، و"لا قوّد على والد ولا (على (٥)) سيد (٦)"، و"لا ميراث للقاتل (٧)"، وكقوله: "يقول الله (٨) عز وجل: إني خلقت عبادي (جميعا (٩)) خنفاء (١٠)"، وكقوله: "يقول الله عز وجل: من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا (١١)". وأشباه هذا (١٢)).

وقد قال صلى الله عليه وسلم: "أوتيت الكتاب (١٣)) ومثله معه (١٤)". يريد ما كان جبريل صلى الله عليه يأتيه (به من (١٥)) السنن. وقد رجم رسول

(١) هذا ترخيص غير مقبول من المؤلف، لأنه صحح حديث عائشة - التي - الذي ينص على أنه "كان فيما أنزل من القرآن....".

(٢) في الأصل: "ابنة". (٣) انظر ماتقدم ص (٤٧٩).

(٤) انظر ما تقدم ص (٤١٠). (٥) ما بين قوسين ليس في (ل).

(٦) رواه الترمذي (١٨/٤) وابن ماجه (٨٨٨/٢) والبيهقي (٣٦/٨) من حديث عمر بن الخطاب، وقال الترمذي عقب روايته: "والعمل على هذا عند أهل العلم". وانظر الاتحاد في ذلك مخرجة ومذاهب العلماء في نيل الاوطار (١٥٦/٧-١٦٠).

(٧) رواه الترمذي (٤٢٥/٤) وابن ماجه (٨٨٣/٢ و ٩١٣). وقال الترمذي عقب روايته: "هذا حديث لا يصح... والعمل على هذا عند أهل العلم".

(٨) ما بين قوسين ليس في (خ ط) وفي (م): "يقول الله".

(٩) ما بين قوسين ليس في (خ ط). (١٠) تقدم تخريجه ص (٣٢٦).

(١١) تقدم تخريجه ص ().

(١٢) كتب فوقها في الأصل حرف "خ" وكتب في الهامش: "ذلك" مقرونة بكلمة "صح".

(١٣) في الأصل: "... او تيت جوامع الكتاب"، وفي (م): "وقال...". وفي (ب): "وقال: قد أوتيت الكتاب".

(١٤) تقدم تخريجه ص (٤١١).

(١٥) ما بين قوسين سقط من الأصل، والحق بين الكلام كلمة "من" فقط بخط مغاير

لخط الأصل.

الله صلى الله عليه (وسلم) ((١)) ورجم الناس بعده، وأخذ بذلك الفقهاء ((٢)).
 (فأما ((٣)) رضاع الكبير عشرا فنراه غلطا من محمد بن اسحاق، ولا نأمن (أيضا ((٤))
 أن يكون الرجم الذي ذكر أنه في هذه الصحيفة كان باطلا، لأن رسول الله صلى
 الله عليه (وسلم) ((١)) قد رجم ماعزا وغيره قبل هذا الوقت ((٥))، / (فكيف ((٦)) ينزل
 عليه مرة أخرى؟ ولأن مالك بن أنس روى هذا الحديث (نفسه ((٧)) عن عبد الله بن
 أبي بكر (عن عمرة ((٨)) عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان مما أنزل من
 القرآن ((٩)): عشر رضعات معلومات (يحرم من ((١٠))، ثم نُسخن بخمس معلومات
 (يحرم من ((١٠))، فتوفي رسول الله صلى الله عليه (وسلم) ((١١)) وهي مما تلقوا من

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٢) في (ب) زيادة: "بعده".
 - (٣) في (ب): "وأما".
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٥) تقدم تخريج ذلك ص (٤٧٦). وهنا تنتهي النسخة الألمانية ورمزها (ل) حيث كتب "تمت" وتحتها حرف "م".
 - (٦) في (ب): "وكيف".
 - (٧) في (ب) و(م): "بعينه". والحديث في الموطأ (٦٠٨/٢)، ورواه من طريقه مسلم (٢٩/١٠)، وأبو داود (٢٢٣/٢ و ٢٢٤)، والترمذي (٤٥٦/٣)، والنسائي (١٠٠/٦). ورواه مسلم (٣٠/١٠ و ٣١) من طريق يحيى بن سعيد، وابن ماجه (٦٢٥/١) من طريق القاسم بن محمد، كلاهما عن عمرة به، وقال المزي عن رواية القاسم - عن عمرة: "وهو وهم" وبين أن المواب: "القاسم عن أبيه عن عائشة". انظر تحفة الاشراف (٤١٣/١٢).
 - (٨) ما بين قوسين سقط من (ب).
 - (٩) في (ب): "كان مما نزل من الفرائض"، وفي (م): "كان فيما أنزل الله من القرآن".
 - (١٠) تحرفت في (م): "نحو من".
 - (١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

٣٤٢ القرآن (١) / - وقد أخذ بهذا الحديث قوم من الظهراء، منهم: الشافعي وإسحاق، وجعلوا الخمس حداً بين ما يحرم (وما) (٢) لا يحرم، كما جعلوا القلتين حداً (بين) (٣) ما ينجس من الماء (وما) (٤) لا ينجس - والفاظ حديث مالك خلاف (الفاظ) (٥) حديث محمد بن إسحاق. ومالك أثبت عند أصحاب الحديث من محمد بن إسحاق.

١٤١ (٦) حدثنا أبو حاتم قال حدثنا الأصمعي عن معتمر (بن سليمان) (٧) قال: قال لي أبي: "لا (تأخذ) (٨) من محمد بن إسحاق شيئاً فإنه كذاب (٩)". / وقد كان يروي عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير - وهي امرأة هشام بن عروة - فبلغ ذلك هشاماً (فأنكره) (١٠) وقال: "أهو كان يدخل على امرأتي (١١)؟".

(١) قال النووي: "ومعناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جداً حتى أنه صلى الله عليه وسلم توفي وبعض الناس يقرأ "خمس رضعات ... " ويجعلها قرآناً متلوا لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده، فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك واجمعوا على أن هذا لا يتلى". (٢٩/١٠).

(٢) في (ب) و(م): "وبين ما".

(٣) في (م): "فيما بين".

(٤) في (م): "وبين ما".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م)، وسقطت من الأصل واستدركت في الهامش مقرونة بكلمة "صح".

(٦) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق قال حدثنا أبو محمد ^{من} قال" وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال".

(٧) زيادة من (ب).

(٨) في (ب): "تأخذ".

(٩) رواه ابن عدي في الكامل (٢١١٦/٦) ثنا محمد بن موسى الحلواني ثنا أبو حاتم السجستاني.

(١٠) في (ب): "وانكره".

(١١) رواه أحمد في العلل (٣٥٨/١)، وابن عدي في الكامل (٢١١٧/٦) وابن حبان في الثقات (٣٨١/٧). ولم يلتفت العلماء إلى ذلك ولم يعتبروه قادحاً في عدالته، =

وأما قول الله تبارك وتعالى (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه (١)): فإنه لم يرد بالباطل (أن (٢)) المصاحف لا يصيبها ما يصيب (سائر الأَعْلَاق (٣)) والعروض وإنما أراد (أن (٤)) الشيطان لا يستطيع أن يدخل فيه ما ليس (منه (٥)) قبل الوحي (ولا (٦)) بعده .

== قال الذهبي: "وما يدري هشام بن عروة فلعله سمع منها في المسجد أو سمع منها وهو صبي أو دخل عليها فحدثته من وراء حجاب، فاي شيء في هذا؟ وقد كانت امرأة قد كبرت واسنت". الميزان (٤٧٠/٣). وابن اسحاق هو: محمد بن اسحاق بن يسار، أبو بكر المخرمي مولا هم المدني أحد الأئمة، إمام المغازي. قال الذهبي: : وثقه غير واحد ووهاه آخرون وهو صالح الحديث. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: تكلم فيه رجلان، هشام ومالك فأما قول هشام فليس مما يجرح به الإنمان، وذلك أن التابعين سمعوا من عائشة من غير أن ينظروا إليها، وكذلك ابن اسحاق كان سمع من فاطمة والمستر بينهما مسبل. وأما مالك: فإن ذلك كان منه مرة واحدة، ثم عاد له إلى ما يجب .. وقال ابن عدي: روى عنه أئمة الناس، ولقد فتشت من أحاديثه الكثير فلم أجد منها ما يتهى أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره، وهو لا بأس به. توفي سنة (١٥٠هـ) وقليل بعدها، روى له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة. انظر الكامل (٢١١٦/٦)، الثقات (٣٨٠/٧) الميزان (٤٦٨/٣)، التهذيب (٣٤/٩).

- (١) فعلت، (٤٢). وفي (م) زيادة كلمة: (تنزيل).
- (٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).
- (٣) في (م): "ذوي الأَعْلَاق" بالغين المعجمة -تمحييف. والأَعْلَاق جمع علق: "النفيس من كل شيء يتعلق به القلب". المعجم الوسيط (ع ل ق).
- (٤) ما بين قوسين ليس في (ب).
- (٥) في (م): "فيه".
- (٦) في (م): "و".

[حُصْنُ يَوْسُفَ]

قالوا: حديث يبطله القرآن وحجة العقل. قالوا: رويتم أن يوسف عليه السلام "أعطي نصف الحُسن (١)". والله عز وجل يقول: (وَشَرَّوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ (٢))، ولا يجوز أن يباع من أعطي نصف الحسن بثمان بَخْسٍ (وبدراهم (٣)) تعدّ من قلّتها، ولا أن يكون المشتري له مع قلّة هذا الثمن (أيضا زاهدا فيه (٤)). ويقول في رجوع اخوته اليه مرة بعد مرة أنه عرفهم (وهم له منكرون (٥))، وكيف يُنكر من أعطي نصف الحسن ولم يُجعل له في العالم نظير، وهم كانوا بأن يعرفوه وينكرهم (هو أولى (٦))؟

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول: إن الناس يذهبون في نصف الحسن (الذي أعطيه يوسف صلى الله عليه إلى أن أعطاه الله نصف الحُسن (٧)) وأعطى العباد أجمعين النصف الآخر وفرّقه بينهم، (وهذا (٨)) غلط بيّن (لا يخفى (٩)) على من تدبّره (إذا (١٠)) فهم ما قلناه (١١)). والذي عندي في ذلك: أن الله عز وجل جعل للحسن

(١) رواه مسلم (٢١٣/٢) من حديث انس بن مالك مطولا في الإسراء والمعراج. وأحمد (٢٨٦/٣) مختصرا نحو اللفظ المثبت، وصححه السيوطي ووافقه المناوي مستدركا عليه عدم عزوه لمسلم. (٢/٢ فيض القدير)، وضحح الألباني إسناده على شرط مسلم. انظر السلسلة الصحيحة (٤٧٠/٣).

(٢) يوسف، (٢٠).

(٣) في (م): "دراهم".

(٤) في (م): "فيه زاهدا".

(٥) يوسف، (٥٨).

(٦) تحرفت في (ب): "هؤلاء".

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) في الأصل: "هذا" بدون الواو.

(٩) في (م): "الخفاء"؟

(١٠) ما بين قوسين ليس في (م).

(١١) في (ب) زيادة: "قال أبو محمد".

غاية وحدا وجعله لمن (يشاء (١)) من خلقه، إما الملائكة (أو (٢)) الحور العين، فجعل ليوسف نصف ذلك الحسن ونصف ذلك (الكمال (٣))، وقد يجوز أن يكون (جعل (٤)) غيرهِ ثلثه ولاخر ربعه، ولاخره عشره، ويجوز أن لا يجعل لآخر منه شيئا. وكذلك لو قال (قائل (٥)): إنه أعطي نصف الشجاعة، لم يجز أن يكون أعطي نصفها وجعل للخلق كلهم النصف الآخر، ولو كان هذا هو المعنى لوجب أن يكون الذي أعطي نصف الشجاعة يقاوم العباد جميعا وحده، ولكن معناه أن (للشجاعة حدا (٦)) يعلمه الله عز وجل ويجعله لمن (يشاء (٧)) من خلقه، ويعطي غيره النصف من (ذاك (٨))، ويعطي آخر الثلث أو الربع أو العشر (وما (٩)) أشبه ذلك. وأما (قولهم (١٠)): كيف يشترونه بثمن بخس (ويكونون أيضا فيه (١١)) من الزاهدين وهو بهذه المنزلة من الحسن؟ فإن الحسن إذا كان على ما ذهبنا إليه لا يتفاوت (التفاوت الذي ظنوه (١٢))، ولكنه يكون مقاربا لما عليه الحسان الوجوه. وقد (ذكر (١٣)) وهب بن منبه أن يوسف (نزع (١٤)) في الحسن إلى سارة (١٥). وهذا

(١) في (م): "شاء". (٢) في (ب) و(م): "و".

(٣) في (ب): "الجمال".

(٤) كذا في (ب)، وفي الأصل: "جعله"، وليست في (م).

(٥) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٦) في (ب): "الشجاعة حدا"، وفي (م): "للشجاعة حد".

(٧) في (ب): "شاء".

(٨) في (ب): "ذلك".

(٩) في (ب): "أو ما"، وفي (م): "وأما".

(١٠) في (ب): "قوله".

(١١) في (ب): "ويكونوا فيه أيضا"، وفي (م): "ويكون أيضا فيه".

(١٢) في (ب): "هذا الذي ظنوه"، وفي (م): "الذي ظنوا".

(١٣) في (ب): "ذكره".

(١٤) في (ب): "نزرع" بزيادة حرف الراء.

(١٥) بل ورد ذلك مرفوعا في رواية ابن عدي في الكامل لحديث انس السابق ولفظه

عنده: "أعطي يوسف وأمه شطر الحسن - يعني سارة". (٢٠٢١/٥).

شاهد لما تأولناه في نصف الحسن.

وإن (١) احتجوا بقول الله عز وجل: (فلما سمعت بمكرهن أرسلت إليهن واعتدت لهن مَكًّا / وآتت كل واحدة منهن سكيناً وقالت: اخرج عليهن. فلما رأيته أكبرنه وقطعن أيديهن وقلن: حاش لله ما هذا بشراً، إن هذا إلا ملك كريم (٢)). وقالوا: لم (يقطعن (٣)) أيديهن حين رأيته ولم يقلن إنه ملك كريم إلا لتفاوت حسنه وبعده مما عليه حسن الناس، قلنا في تأويل الآية: (إنها (٤)) لما سمعت بقول النسوة: إن (امرات (٥) العزيز تراود فتاها عن نفسه، قد شغفها حباً، إننا لنراها في ضلال مبين (٦)) أرادت أن تزيينه ليعذرنها في الفتنة (به (٧))، فأعتدت لهن (٨) مَكًّا، أي طعاماً - وقد قرئ: (مَكًّا (٩))، وهو طعام يقطع بالسكين، (قيل (١٠)) في بعض التفسير إنه الأترج، وفي بعضه (إنه (١١)) (الزماورد (١٢)).

(١) في (ب) و(م): "فإن".

(٢) يوسف، (٣١). والآية الكريمة في (م) إلى: "مَكًّا" وكتب بعدها: "إلى قوله: (كريم) الآية". وفي (ب): "... وقطعن أيديهن حين رأيته ولم يقلن إنه ملك كريم"، كذا تخطيط، وكلمة: "رأيته" أول حرفين منها مضمومان. وكلمة "حاش" كتبت في الأصل ممدودة: "حاشا".

(٣) في (م): "قطعن".

(٤) زيادة من (ب) و(م).

(٥) كذا في المصحف بالتاء المفتوحة، وفي جميع النسخ التي بين يدي: "امراة" بالمربوطة.

(٦) يوسف، (٣٠).

(٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٩) تحرفت في (م): "مشكاء". وقرأ كذلك ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والضحاك والاعمش وغيرهم. انظر معجم القراءات (١٦٦/٣).

(١٠) في الأصل: "وقيل".

(١١) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٢) كذا في (م)، وفي الأصل: "الميزماورد"، وفي (ب): "الزماورد" وهو طعام

((وأيما (١)) كان فإنه لا يؤكل حتى (يقطع) (٢)). وأصل المَتَّك والبَتَّك واحد وهو القطع، والميم تبدل من الباء كثيرا وتبدل الباء (منها) (٣)) (ميمما) (٤)) لتقارب المخرجين - ثم قالت ليوسف: (أخرج عليهن: فلما رأيته أكبرته)، أي اعظم من أمره وأجللته ووقع في قلوبهن مثل الذي وقع في قلبها من محبته، فُبُهَّتْ وتَحَيَّرْنَ وأدْمُنَ النظر إليه حتى/ حَزُنَ أيديهن بتلك السكاكين// التي كنَّ (بها يقطعن) (٥)) طعامهن وقلن: (...ما هذا بشرا، إن هذا إلا ملك (كريم) (٦)). ولم يردن بهذا القول أنه ليس من البشر على الحقيقة وأنه من الملائكة على الحقيقة، وإنما قلن (٧)) على التشبيه، كما يقول (القائل في رجل (يصفه) (٨)) ما هو إلا الشمس، وما هو إلا القمر وفي آخر يصفه بالشجاعة: ما هو إلا الأسد. وكيف يُردن أنه ليس من الناس وأنه من الملائكة وهن يردن منه مثل الذي أرادت امرأة العزيز، (ويُشرن بحبسه) (٩))، والملائكة لا تطأ النساء ولا تُحتبس (١٠)) في السجون. وليس بعجيب أن يقطعن أيديهن إذا رأين وجها حسنا راثعا مع المحبة (له) (١١)) والشهوة وأن يتحيرن ويُبُهَّتْنَ، فقد يصيب الناس (مثل) (١٢)) ذلك وأكثر منه. وقال عروة بن حزام:

(١) في (م): "وأيما"، والكلمة (م.ب).

(٢) في (ب): "تقطع". بالفوقية.

(٣) زيادة من (ب): و(م).

(٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) كذا في (ب)، وفي الأصل: "يقطعن بهن"، وفي (م): "يقطعن بها".

(٦) في (م): "كبير".

(٧) في (م): "قلن".

(٨) في (م): "القائل في رجل تصفه".

(٩) تحرفت في (م): "وبشر يحسنه".

(١٠) في (ب) و(م): "يحبسن".

(١١) زيادة من (ب).

(١٢) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).

وإني (لتعروني) (١) لذكراك (روعة) (٢)
لها بين جلدي والعظام دبيب
وما هو إلا أن أراها فجأة
فأبتهت حتى ما أكاد أجييب
(وأصرف عن رأيي الذي كنت أرتئسي
وأنسى الذي عدت حين تغيب) (٣)

وقد جنّ (قيس) (٤) (بن الملوّح) (٣) - المعروف بالمجنون - وذهب عقله وهام مع
الوحش، وكان لا يفهم شيئاً إلا أن يذكر ليلى، وقال:

(يا) (٥) ويح من أمسى تُخلّس عقله
(فأصبح) (٦) مذهباً به كل مذهب
إذا ذكرت ليلى (عقلت) (٧) وراجع
(روائع) (٨) (عقلي) (٩) من هوّى متشعب

ولما خرج (به) (١٠) أبوه إلى مكة (ليعود) (١١) بالبيت (ويستشفى) (١٢) له به، سمع
بمنى قائلًا (يقول) (١٣): "يا ليلى". فخرّ مغشياً عليه، فلما أفاق قال:
وداع دعا إذ نحن بالخيف من منسى
فهيج أحزان الفؤاد وما يدري

(١) في (م): "ليعروني" بالتحية.

(٢) في (ب): "لوغة".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) في الأصل: "تعييس". وانظر ترجمته في الشعراء للمؤلف (٥٦٣/٢).

(٥) في (ب) و(م): "فيا".

(٦) في (ب): "وأصبح".

(٧) تصحفت في (ب): "غفلت".

(٨) تصحفت في (م): "روابع".

(٩) فوقها في الأصل علامة التمرير وكتب في الهامش: "قلبي" مقرونة بكلمة
"صح"، وهي كذلك - أعني: عقلي - في الشعراء للمؤلف حيث عزا له الابيات
أيضاً. (٥٦٦/٢).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١١) في (م): "ليتعود".

(١٢) في (م): "ويشتفي" وكتب فوقها: "س ت". - كأنه يريد تصويبها.

(١٣) في (ب): "يصيح".

(٢) ولقد مات بالوَجْد أقوام، منهم عروة بن حزام، والنَّهْدِي عبد الله بن عجلان. (٣) (حدثني(٤)) عبد الرحمن بن عبد الله (بن قريب(٥)) قال حدثني (عمي(٥)) الأصمعي قال: "(٦) عبد الله بن عجلان(٧) من عَشَّاق العرب المشهورين الذين ماتوا عشقا، ولقد ذكره بعض الشعراء (فقال(٨)):
 إن مَتَّ من الحب فقد مات ابن عجلان(٩)".
 (١٠) وحدثني أبو حاتم قال (حدثنا(١١)) الأصمعي عن عبد العزيز بن أبي سلمة (١٢) عن أيوب عن محمد بن سيرين قال: "قال عبد الله بن عجلان(١٣) صاحب هند:

-
- (١) في الأصل: "بلي".
 (٢) في الأصل زيادة: "قال"، وفي (ب): "قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب قال حدثني عمي الأصمعي قال عبد الله". وذكر الإسناد هنا خطأ صوابه أن يذكر بعد سطر كما هو في الأصل.
 (٣) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق^١ قال حدثنا أبو محمد^٢ قال".
 (٤) في (م): "وحدثني".
 (٥) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٦) في (م) زيادة: "كان".
 (٧) من بداية الإسناد إلى هنا ليس في (ب).
 (٨) ما بين قوسين ليس في (م).
 (٩) ذكر ذلك المؤلف أيضا في عيون الأخبار (١٣١/٤) والشعراء (٧١٦/٢).
 (١٠) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا إسحاق^١ قال حدثنا أبو محمد^٢ قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال وحدثنا ابن قتيبة قال".
 (١١) في (ب): "وحدثنا".
 (١٢) في (ب) زيادة كلمة - آخر حرفين منها مظموسان: "الماجشون".
 (١٣) من بداية الفقرة إلى هنا ليس في (م)، وفيها: "وهو" فقط.

الا إن (هند أصبحت منك (١)) محرّما
 وأصبحت (كالمغمود جفن (٤)) سلاحه
 قال : ومدّ بها صوته ثم خر فمات".
 وفيما روى نقله الأخبار: أن الحارث بن حلّزة اليشكري قام بقميدته التي
 أولها:

آذنتنا ببينها أسماء (٦)

بين يدي عمرو بن هند ارتجالا (فكانت (٧)) كالخطبة، فارتزت العنزة التي كان
 يتوكأ عليها في صدره و(هو (٩)) لا يشعر (١٠). وهذا (أعجب (١١)) من (لطمهن (١٢))
 أيديهن. والسبب الذي (لظعن له (١٣)) أيديهن (أوكد (١٤)) من السبب الذي ارتزت له
 (العنزة في صدر الحارث بن حلّزة (١٥)).

-
- (١) في (م): "هند أصبحت".
 - (٢) في هامش الأصل: "وأصبح" ملرونة بكلمة "صح" وحرف "غ".
 - (٣) تحرفت في (م): "أذى".
 - (٤) في (ب): "كالمغمود جفن"، وفي (م): "كالقهمور خلف".
 - (٥) عزاها له المؤلف أيضا في عيون الأخبار (١٣١/٤) والشعراء (٧١٦/٢٢).
 - (٦) عجزه: رب شاو يمل منه الشواء. ديوانه ص (٩).
 - (٧) في (ب): "وكانت".
 - (٨) العنزة: رميح بين العما والرمح. وارتزت في صدره: شبت فيه. انظر ترتيب
 القاموس (رز) و (ع ن ر).
 - (٩) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش ملرونا بكلمة "صح".
 - (١٠) من بداية الفقرة - "وفيما روى... إلى هنا ليس في (م).
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٢) رسمت في الأصل مفعوله: "لظعن هن" وفوق الضمير ضبة.
 - (١٣) في (م): "له لظعن".
 - (١٤) كتب في هامش (ب): "أعجب".
 - (١٥) الكلمة الأخيرة تحرفت في (ب): "خلده". وفي (م): "صدر الحارث الذي قام
 بقميدته بين فتكلم بها وكان متكئا على عنزة فدخلت في صدره وهو لا يشعر
 فمات".

وأما شري السيارة (له (١)) بالثمن البخن (وزهدهم (٢)) فيه / مع ذلك: فإنهم اشتروه على الإباق، وبالبراءة من العيوب، واستخرجوه من جوف بئر (وقد (٣)) القاه سادته فيها بذنوب كانت (٤)) منه وجنابيات عظام ادعوها (٥))، وشرطوا عليهم مسع ذلك أن يقيّدون ويغلّوه الى أن يأتوا (به (٦)) مصر (٧)). وفي (دون (٨)) هذه الامور ما (يُخسّ (٩)) الثمن ويزهّد المشتري. وهذه الكلمة مذكورة في التوراة. وأما قولهم كيف (ينكره (١٠)) اخوته مع ما أعطي من الحسن: فقد اعلمتكم أن الذي أعطيه يوسف عليه السلام، وإن كان فوق ما أعطيه أحد من الناس، ليس ببعيد مما عليه الحسن منهم، وأنه (إن (١١)) كان أعطي نصف الحسن فقد أعطي غيره الثلث والربع - (وقد (١٢)) قارب النصف - وليس يلغ في هذا تفاوت شديد. (وكانوا (١٣))

(١) زيادة من (ب) و(م).

(٢) في (ب): "وزهدن".

(٣) في (ب): "قد".

(٤) في (ب): "كان".

(٥) ما بين قوسين - من قوله: "وقد" في السطر السابق الى هنا - ليس في (م).

(٦) ما بين قوسين ليس في (م).

(٧) قال تعالى: (وشروه بثمن بخس) (يوسف، ٢٠). يقال: شراه، بمعنى اشتراه.

وشراه بمعنى باعه - ضد. وفي عود الضمير في (شروه) قولان: أنه عائد

للسيارة، أو لإخوة يوسف. وعلى هذا ففي الآية أقوال ثلاثة:

أ- اشترته السيارة من اخوة يوسف.

ب- باعه اخوته للسيارة.

ج- باعته السيارة. انظر فتح القدير (١٣/٣).

(٨) في (م): "دور".

(٩) في (م): "يبخن".

(١٠) في (م): "ينكر".

(١١) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١٢) كذا في الأصل، وفي (ب): "ومما"، وفي (م): "وما".

(١٣) في (م): "وكان".

فارقوه طفلا وراوه كهلا ، ودفعوه أسيرا ضريرا (١) وأطوه ملكا عظيما ، وفي أقل من هذه المدة واختلاف الأحوال (تتغير (٢) الحلي (٣) وتختلف (المناظر (٤)).

-
- (١) كتب في هامش الامل: "قال اسحاق: يعني من الضرر": الضيق. انظر المعجم الوسيط (ض رر).
- (٢) في (م): "يتغير" بالتحنية في أولها. ومهملة في بلية النسخ.
- (٣) جمع حلية ، وهي من الرجل: صفته وخلقاته وصورته. انظر المعجم الوسيط (ح ل ي).
- (٤) تحرفت في (م): "المناظرة". وفي (ب) زيادة: "وقيل: لانه كان متقلب". وفي هامش الامل هنا: "بلغ السماع".

[النهي عن كسب الإماماء]

قالوا: حديث (يبطله (١)) النظر. قالوا: رويتم عن شعبة عن محمد بن جُصادة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) عن كسب الإماماء (٣)". قالوا: وكسب الإماماء حلال، ولو أن رجلاً أجر (عبده أو امته (٤)) فعملاً لم يكن ما (كسباً (٥)) حراماً بإجماع الناس، فكيف ينهى عنه (رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦))؟

(قال أبو محمد (٧)): ونحن نقول: إن الكسب الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨)) هو أجر البغاء (٩) وكان أهل الجاهلية يأمرؤن إماءهم بالبغاء ويأخذون أجورهن. وكان لعبد الله بن جُدعان إماء (يُسمعين (١٠)) - وهو في الجاهلية (سيّدَتيم (١١)) - فأنزل الله تبارك وتعالى: (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا (١٢)). ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨)) عن كسب (الرّمّازة (١٣))، وهي الزانية - (يعني هذه

(١) في (م): "يكذبه". (٢) زيادة من (ب).

(٣) رواه البخاري (٤٦٠/٤) من طريق مسلم بن إبراهيم و(٤٩٤/٩) من طريق علي بن الجعد، وأبو داود (٢٦٦/٣ و ٢٦٧) من طريق معاذ، ثلاثهم عن شعبة به.

(٤) في (ب) و(م): "امته أو عبده". (٥) في (م): "عملاً".

(٦) في (م): "عليه السلام". (٧) ما بين قوسين ليس في (م).

(٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٩) وعلى فرض أن معنى الحديث كما ذهبوا إليه فإن له وجهاً بأن مراده من النهي: أن لا يجعل عليها خراجاً معلوماً تؤديه كل يوم فيدفعها ذلك إلى الكسب بفرجها. انظر الفتح (٤٢٧/٤).

(١٠) في (م): "يبغين" وهما بمعنى. انظر ترتيب القاموس (س ع ي).

(١١) في الأصل: "سيدهم" وهو جاهلي جواد مات ولم يسلم. انظر ترجمته في الإصابة (٢٨٨/٢)، والشعراء (٧١٦/٢).

(١٢) النور، (٣٣). وصاحب الإماماء الذي كان يكرههن على البغاء فنزلت فيه الآية هو عبد الله بن أبي بن سلول - وليس ابن جُدعان - كما جاء في حديث جابر عند مسلم (١٦٢/١٨ و ١٦٣). (١٣) تصحفت في (ب): "الزمارة".

الامة (١) التي يغفلها سيدها (٢). حدثني أبو الخطاب قال حدثنا أبو بحر قال حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال (٣): "ثمن الكلب (وَأَجَرَ) (٤) (الرَّمَاذَةَ) (٥) من السَّحْتِ (٦)".

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م)، ومقط من الاصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٢) في الاصل زيادة: "أخبرنا ابراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا ابو محمد قال"، ووقع اسناد الحديث كله في (ب) هكذا: "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة".
- (٣) من قوله: "كسب الرمازة" في السطر الاخير من الصفحة السابقة الى هنا ليس في (م).
- (٤) في (ب) و(م): "وأجرة".
- (٥) تصحفت في (م): "الزمارة".
- (٦) في (م) زيادة: "والزمارة: الزانية". والحديث رواه العسكري في "تصحيفات المحدثين (١٧٧/١ و ١٧٨) من طريق حماد بن زيد عن هشام به مرفوعا: "الزمارة" بتلديد المعجمة. والحديث عزاه السيوطي في الجامع الصغير لأبي بكر بن مقسم في جزئه عن أبي هريرة وضعفه. (٢١٤/٢ متن فيض القدير) وهذه اللفظة - "الرمازة" - مما تعقب فيه المؤلف أبا عبيد في تصويبه أنها "الزمارة" - لكن العلماء صوبوا أبا عبيد وأطالوا في تعقب المؤلف وتخطئته. انظر غريب الحديث لأبي عبيد (٢٠٤/١) وتصحيفات المحدثين (١٧٦/١).

[حدود العورة]

قالوا: حديثان متناقضان. قالوا: رويتم عن مالك عن سالم (أبي (١)) النضر عن (ابن (٢)) جرهد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٣)) مرّ عليه وهو كاشف فخذ (فقال (٤)): "غطها فإن الفخذ من العورة".

ثم رويتم عن اسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت (٥): "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذ فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه فأذن له وهو كذلك، ثم أستاذن عمر رضي الله عنه فأذن له (وهو

(١) تحرفت في (ب): "بن".

(٢) تحرفت في (م): "أبي".

(٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٤) كذا في (ب)، وفي الأصل، و(م): "قال". والحديث رواه أبو داود (٤٠/٤) من طريق عبد الله بن مسلمة عن مالك، وفيه: "زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه". ورواه الترمذي (١١٠/٥) من طريق سفيان عن أبي النضر، وفيه "زرعة بن مسلم بن جرهد عن جده جرهد" وقال عقبه "هذا حديث حسن ما أرى أسناده بمتصل" ورواه أيضا (١١/٥) من طريق عبد الله بن محمد بن عليل عن عبد الله بن جرهد عن أبيه وقال: "حسن غريب من هذا الوجه". ورواه (١١١/٥) من طريق أبي الزناد عن ابن جرهد عن أبيه وقال: "هذا حديث حسن". والحديث صححه ابن حبان (١٦٠/٣) والحاكم (١٨٠/٤) ووافقه الذهبي وعلقه البخاري بصيغة التمرين (٤٧٨/١) واستوعب الحافظ الكلام عليه في التعليل (٢١٢-٢٠٩/٢) وقال عنه: "مضطرب جدا". وله شاهد من حديث محمد بن جحش، علقه البخاري بصيغة التمرين (٤٧٨/١)، ورواه أحمد (٢٩٠/٥) والحاكم (١٨٠/٤) وسكت عليه هو والذهبي. وشاهد آخر من حديث ابن عباس، رواه الترمذي (١١١/٥). قال الحافظ: "وفي أسناده أبو يحيى القتات وهو ضعيف". (٤٧٨/١).

(٥) رواه مسلم (١٦٨/١٥ و ١٦٩) من طرق عديدة عن اسماعيل بن جرهد. ورواه أحمد (١٥٥/٦ و ١٦٧) من طريق يحيى بن سعيد بن العاص عن عائشة وعثمان حدثاه به.

كذلك(١))، ثم استاذن عثمان رضي الله عنه فجلس وسوى(٢) ثيابه، فلما خرج قالت له عائشة رضي الله عنها في ذلك فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة؟. (قالوا(١)): وهذا خلاف الحديث الأول؟/

١٤١

(قال أبو محمد(٣)): ونحن نقول: (إنه(٤)) ليس ها هنا اختلاف، ولكل واحد من الحديثين موضع، فإذا وُضع (موضعه(٥)) زال ما (توهموا(٦)) من الاختلاف. (أما(٧)) حديث جرّهد: فإن رسول الله صلى الله عليه (وسلم(٨)) مرّ به وهو كاشف فخذه على طريق الناس وبين ملتهم فقال له: وإرّ فخذك فإنها من العورة في هذا الموضع، ولم يقل: (فإنها(٩)) عورة(١٠))، لأن العورة غيرها. والعورة منفسان: أحدهما: فرج الرجل والمرأة (والدبر(١١)) منهما، وهذا هو (عين(١٢)) العورة، والذي يجب عليهما أن يستراهما في كل وقت (وكل موضع(١٣)) وعلى كل حال. والعورة الأخرى: (ما(١٤)) داناها من الفخذ ومن مراق البطون(١٥))

-
- (١) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
 - (٢) في (م) زيادة: "عليه".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) في (ب): "ان".
 - (٥) في (ب) و(م): "بموضعه".
 - (٦) في (ب) و(م): "توهموه".
 - (٧) كذا في (ب)، وفي (م): "فأما"، والحرف الأول (م.ه) فلم تتميز أيهما.
 - (٨) زيادة من (ب).
 - (٩) في الأصل: "إنها".
 - (١٠) بل قال ذلك، وروايات الحديث وشواهد فيها اللفظين، بل اللفظ الذي نطاه المؤلف هو الأكثر.
 - (١١) في الأصل: "والدنوا" - كذا واضحة، ولم ألق لها على معنى.
 - (١٢) كذا في (م)، وتحرفت في الأصل: "غير"، وليست في (ب).
 - (١٣) في (ب): "وفي كل وضع".
 - (١٤) في (ب): "فما".
 - (١٥) أي "ما رق منه ولان في أسافله ونحوها". المعجم الوسيط (ر ق ق).

((وُسْمِيَّ(١)) ذلك عورة (لإحاطته(٢)) بالعورة ودنوّ منها. وهذه العورة (هي(٣)) التي يجوز للرجل أن يبديها في الحمام وفي المواضع الخالية (وفي منزلة(٤)) وعند نسائه، ولا يحسن به أن يظهرها بين الناس وفي جماعاتهم وأسواقهم. وليس كل شيء حلّ للرجل (يحسن(٤)) أن يظهره في المجمع، فإن الأكل(على الطريق حلال وفي السوق حلال(٥)) (وهو قبّيح(٦)). ووطء الرجل أمتة حلال، (ولا(٧)) يجوز ذلك بحيث تراه (الناس والعيون(٨)). وكانوا يكرهون (الوَجَسَ(٩))، وهو أن يظا الرجل (أهله(١٠)) بحيث تحس (أهله(١٠)) (الآخرى(١١)) الحركة وتسمع الصوت./

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم(١٢)) في بيته (خاليا(١٣)) فأظهر فخذة لنسائه، ثم دخل عليه من يأنس به فلم يستره، فلما صاروا (ثلاثة(١٤)) كره باجتماعهم ما كره لجَزْدٍ من ابدائه فخذة بين عوام الناس، واستتر منهم(١٥)).

-
- (١) في (ب) و(م): "سمي" بدون الواو.
 - (٢) في (م): "بإحاطتها".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٤) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٥) في (ب): "على الطريق وفي السوق حلال"، وفي (م): "في السوق وعلى الطريق حلال".
 - (٦) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٧) في (م): "وليس".
 - (٨) في (ب) و(م): "العيون" فقط.
 - (٩) تحرفت في (م): "الرجس".
 - (١٠) في (م): "امراته".
 - (١١) في (ب): "الآخر".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.
 - (١٣) في (م): "جالسا".
 - (١٤) ما بين قوسين سقط من الاصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
 - (١٥) قال البخاري: "باب ما يذكر في الفخذ. ويروى عن ابن عباس وجده ومحمد بن==

== جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الطخذ عورة". وقال أنس: "حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه". وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط حتى يخرج من اختلافهم". (٤٧٨/١). وانظر ان شئت مشكل الاشار للطحاوي (٢٨٣/٢-٢٩٠). وفي هامش الاصل هنا: "بلغ علي بن مسعود قراءة وسماعا".

[الإحصار في الحج]

(قالوا (١)): حديث يبطله الإجماع والكتاب. قالوا: رويتم عن الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن حجاج بن عمرو لائتماري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٢)) يقول: "من كسر أو عرج فقد حلّ وعليه حجة أخرى". قال (٣): فحدثت (ابن عباس وأبا هريرة (٤)) بذلك فقالا: صدق".

(قالوا (٥)): والناس على خلاف هذا، لأن الله عز وجل قال: (واتموا الحج والعمرة لله، فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي، ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله (٦)). فلم يجعل له أن يحلّ دون أن يملّ الهدي (محله (٧)) ويُنحر عنه. قال أبو محمد (٨)): ونحن نقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٩)) قال هذا في (الرجل (١٠)) من أهل مكة يهل بالحج منها ويطوف ويسعى ثم يكسر أو يعرج أو يمرض فلا يستطيع حضور المواقف، (أنه (١١)) يحلّ في وقته وعليه حج (قابل

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه أبو داود (١٧٣/٢٢٢)، والترمذي (٢٧٧/٣) - وقال حسن صحيح. وفي تحفة الأشراف (١٦/٣) وتهذيب ابن القيم لمنن أبي داود (٣٦٨/٢) أنه قال: حسن - والنسائي (١٩٩/٥) وابن ماجه (١٠٢٨/٢) من طرق عن الصواف به. ورواه أبوداود (١٧٣/٢)، والترمذي (٢٧٨/٣)، وابن ماجه (١٠٢٨/٢) من طريق عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو.

(٣) في (ب) زيادة: "قال" مكررة. والظاهر هو عكرمة كما هو مبين في الروايات.

(٤) في (ب): "ابن عباس وأبو هريرة"، وفي (م): "أبا هريرة وابن عباس".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م).

(٦) البقرة، (١٩٦). والاية الكريمة في (ب) الى قوله: (والعمرة لله) ثم كتب بعدها: "الى قوله (حتى يبلغ الهدي محله)".

(٧) زيادة من (ب).

(٨) ما بين قوسين ليس في (م). (٩) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٠) في الأصل: "رجل". (١١) في (م): "أن".

والهْدْيُ(١)) وكذلك الرجل يقدم مكة معتمرا في أشهر الحج، ويقضي عمرته ثم يهْلُ بالحج من مكة، ويكسر أو (يصيبه (٢)) أمر لا يقدر معه (على(٣)) أن يحضر مع الناس المواقف، أنه يحلّ/ وعليه حج (قابل(٤)) والهدي.

والذين أمرهم الله عز وجل إذا احصروا بما استيسر من الهدي (والا(٥)) يخلقوا رؤوسهم حتى يبلغ الهدي محله هم الذين احصروا قبل أن يدخلوا مكة، (وحكم(٦)) أولئك خلاف حكم أهل مكة والمهلّين بالحج (منها(٧))، لأن حكم الذي كسر في الطريق أو عرج فلم يقدر على السفر، أو مرض وقد اهلّ بالحج، (الا(٨)) يحلّ إلا بالبيت وعليه أن يحج في السنة الثانية. والذي كسر بمكة من أهلها (أو(٩)) من (المتمتعين(١٠)) / مقيم بمكة وعند (البيت(١١)) فيحلّ وعليه الحج من قابل(١٢)).

(١) في (م): "من قابل وهدْي".

(٢) في (م): "يصيب".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) في (م): "من قابل".

(٥) حرف الواو ليس في (م).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٧) في (م): "فيها".

(٨) في (ب): "لا".

(٩) في (ب): "و".

(١٠) في (م): "المعتمرين".

(١١) في (م): "أهله".

(١٢) أو أن معنى "فقد حل" في الحديث: أي صار ممن يجوز له الحل بعد أن كان ممنوعا منه، لا أنه حل حكما - وهذا كقوله تعالى: (فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) فإذا نكحت زوجا آخر حلت، لا بمجرد نكاح الثاني، بل لا بد من مفارقتها وانقضاء العدة وعقد الأول عليها - أما إذا أراد أن يحل فعلا: فإن الحديث لم يتطرق لذكر ما الذي يحل به، ولهذا لم يقل أحد من الفقهاء بظاهر الحديث - إلا الظاهرية - بل بحثوا عن الذي به "يحل من كسر==

== أو عرج أو مريض. فقال مالك وغيره: يحل بالطواف بالبيت لا يحل بغيره ، وقال الكوفيون: يحل بالنية وفعل ما يتحلل به . انظر مشكل الآثار (٢٥١/١-٢٥٤) ، تهذيب منن أبي داود لابن القيم (٣٧١/٢) ، تفسير القرطبي (٣٧٧/٢) .

[أكل الشيطان بشماله]

قالوا: حديث يبطله حجة العقل. قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((١)) قال (لرجل (٢)): "كل بيمينك، فإن الشيطان يأكل بشماله" قالوا: والشيطان روحاني كالملائكة، فكيف يأكل ويشرب؟ وكيف (تكون (٣)) له يد (بها يتناول (٤))؟

(قال أبو محمد (٥)): ونحن نقول: إن الله عز وجل لم (يخلق (٦)) شيئا إلا جعل له ضدا، كالنور والظلمة، والبياض والسواد، والطاعة والمعصية، والخير والشر، والتمام (والنقص (٧))، واليمين والشمال، (فكل (٨)) ما كان من الخير والتمام (والنور (٩)) فهو منسوب (اليه (١٠)) عز وجل، لأنه أحبه وأمر به، وكل ما كان من الشر والنقص والظلام فهو منسوب إلى الشيطان، لأنه الداعي إلى ذلك والمسؤول له. وقد جعل الله عز وجل في اليمين (الكمال والتمام (١١)) وجعلها للأكمل

(١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٢) ما بين قوسين ليس في (م). والحديث رواه مسلم (١٩١/١٣ و ١٩٢)، وأبو داود (٣٤٩/٣)، والترمذي (٢٥٧/٤ و ٢٥٨) - وقال حسن صحيح - من حديث ابن عمر. ورواه مسلم (١٩١/١٣) و (٧٥/١٤ و ٧٦)، وأبو داود (٧٠/٤)، وابن ماجه (١٠٨٨/٢٢) من حديث جابر. وليس في شيء منها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لرجل بعينه. وإنما ذلك في حديث سلمة بن الأكوع عند مسلم (١٩٢/١٣) في الذي شلت يمينه بسياق مختلف وليس فيه ذكر للشيطان.

(٣) كذا في (ب)، ومهملة في الأصل، وفي (م): "يكون" بالتحتية.

(٤) في (ب): "يتناول بها".

(٥) ما بين قوسين ليس في (م). (٦) في (م): "يجعل".

(٧) في (ب): "والنقصان" (٨) في (م): "وكل".

(٩) ما بين قوسين ليس في الأصل. (١٠) في (ب): "إلى الله".

(١١) في (ب): "التمام والكمال".

والسلام والبطش، وجعل في الشمال الضعف والنقص وجعلها للإستنجاء والإستنجار وإماطة الأتذار. وجعل طريق الجنة ذات اليمين (وأهل(١)) الجنة أصحاب اليمين، وطريق النار ذات الشمال (وأصحاب(٢)) النار أصحاب الشمال. وجعل (اليمين من اليمين(٣)) / والشؤم من اليد (الشؤم(٤)) وهي الشمال، (وقالوا: فلان ميمون ومشؤوم، وإنما ذلك من اليمين والشمال(٥)).

وليس يخلو الشيطان (في أكله(٦)) بشماله من أحد معنيين: إما أن يكون يأكل على حقيقة، ويكون ذلك الأكل (تشمماً(٧)) واسترّواحا لا مضغاً وبلعاً. (وقد روي ذلك (٨)) في بعض الحديث(٩) - وروي أن (طعامها(١٠)) الرمة وهي العظام(١١)، (وشرابها الجذف وهو(١٢)) الرغوة والزبد - وليس (تنال من ذلك إلا الروائح

(١) في (ب): "وأصحاب". (٢) في (م): "وأهل".

(٣) في (م): "اليمين من اليمين". (٤) في الأصل: "الشؤم".

(٥) ما بين قوسين سقط من (م) واستدرك في الهامش بدون حرف الواو - الحرف الأول.

(٦) في (م): "بأكله".

(٧) في (م): "شمماً". (٨) في (م): "فقد روي".

(٩) لم أجد في ذلك شيئاً من الحديث، لكن قال السيوطي: "قال القاضي أبو يعلى: الجن يأكلون ويشربون ويتناكحون كما يفعل الانس، وظاهر العمومات أن جميع الجن كذلك وهو رأي قوم، ثم اختلفوا. فقال بعضهم: أكلهم وشربهم تشمم واسترواح لا مضغ وبلع، وهذا قول لا دليل عليه. وقال أكثرهم: مضغ وبلع وذهب قوم إلى أن جميع الجن لا يأكلون ولا يشربون، وهذا قول مائل. وذهب قوم إلى أن صنفاً منهم يأكلون ويشربون وصنفاً لا يأكلون ولا يشربون". لفظ المرجان ص(٢٥)، وانظر آكام المرجان ص(٤٦).

(١٠) في (ب) و(م): "طعامهم".

(١١) ورد ذكر الرمة في حديث جابر، رواه ابن العربي بإسناده وفيه قصة - انظر لفظ المرجان ص(٢٦). أما المعنى المراد فهو صحيح فيه أحاديث، منها حديث ابن مسعود المتقدم في ليلة الجن ص() . وحديث أبي هريرة عند البخاري(٢٥٥/١).

(١٢) في (م): "وشرابها الجذف وهي"، وفي (ب): "وشرابها الجذف وهو" ==

فتقوم (١)) لها مقام المضغ والبلع لذوي الجثث، ويكون استرواحه من جهة شماله، (وتكون (٢)) بذلك مشاركته من لم يُسمَّ الله على طعامه أو (٣) لم يغسل يده أو وضع طعاما مكشوفاً فتذهب بركة (الطعام وخيره، فاما (٤) مشاركته في الاموال فبالإنفاق في الحرام، وفي (الاولاد (٥)) فبالزنا.

(أو يكون (٦)) يأكل بشماله على المجاز، يراد: أن أكل الإنسان بشماله إرادة الشيطان له وتسويله، فيقال لمن (أكل (٧)) بشماله: هو يأكل أكل الشيطان، لا يراد أن الشيطان يأكل، وإنما يراد أنه يأكل الأكل الذي يحبه الشيطان، كما قيل في الحُمرة: إنها "زينة الشيطان (٨)"، لا يراد أن الشيطان يلبس الحُمرة ولا يتزين بها، وإنما يراد أنها الزينة التي يختل بها (الشيطان (٩)). (وكذلك (١٠)) رُوي في الإلتعاط - وهو أن يلبس العمامة ولا (يتلحَّى (١١)) بها - "أنها عَمَّة الشيطان (١٢)"، (لا (١٣)) يراد بذلك أن الشيطان

== وقد ورد ذلك في قمة اختطاف الجن رجلا في زمن سيدنا عمر بن الخطاب رواه ابن أبي الدنيا - كما في لقسطة المرجان ص (٩٣). وهو في سنن الدارقطني (٣/٣١١) مختصرا دون ذكر اللفظ المطلوب.

والحديث ذكره أبو عبيد في غريبه (٢/١٠٠) وفسر الجدف أنه نبات في اليمن. وتعلبه المؤلف في غريبه (٢/٣٨ و٣٩) وفسره نحو مما هنا.

(١) في (م): "ينال ... فتقوم"، ومهملة في الاصل، والكلمة الاولى (م.ب) والثانية مثل (م).

(٢) مهملة في الاصل و(ب)، وفي (م): "ويكون" بالتحتية.

(٣) في (م) زيادة: "من".

(٤) في (ب): "طعامه وخيره، وأما". (٥) في الاصل: "أولاد".

(٦) في الاصل: "ويكون". (٧) في (ب): "يأكل".

(٨) يأتي تخريجه في نهاية المبحث.

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).

(١٠) في (ب): "كذلك" بدون الواو. (١١) في (م): "يلتحي".

(١٢) تقدم تخريجه ص (). (١٣) في (م): "ولا".

يعتَمُّ (١)، وإنما يراد أنها العِمة التي يحبها ويدعو إليها. وكذلك نقول في قوله للمستحاضة (٢): "إنها ركُضَةُ الشيطان (٣)" - (والركضة الدفعة (٤)) - (إنه لا يخلو (٥)) من أحد معنيين:

٤٦ م إما أن يكون الشيطان يدفع ذلك العرق/ فيسيل (منه (٦)) دم الإستحاضة ليفسد على المرأة صلاتها وينقض (ظهورها (٧))، وليس بعجيب أن يلدر على اخراج ذلك الدم بدفعته (من (٨)) يجري من ابن آدم مجرى الدم.

١٢٣ أو تكون تلك الدفعة من الطبيعة، (فنسبت (٩)) / إلى الشيطان لأنها من الأمور التي تفسد الصلاة، كما نُسب إليه الأكل بالشمال والعِمة على الرأس دون

(١) في (م) زيادة: "بها".

(٢) كذا في (ب)، وفي (م): "قوله المستحاضة" وكانت في الأصل "المستحاضة" ثم عدلت "للمستحاضة"، وكتبت كلمة: "قوله" في الهامش، لكن كتب كلمة "صح" تحت كلمة: "المستحاضة" وظاهر ذلك تصحيح العبارة كما هي أولاً، أو أنه وهم فاشتبهت كذلك بدل اثباتها في الهامش مقرونة بكلمة "قوله".

(٣) جزء من حديث حَمْنَةُ بنت جحش في شكاوها شدة وطول حيفها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أبوداود (٧٦/١ و ٧٧) - ونقل عن الإمام أحمد قوله: "حديث ابن عقيل [يعني هذا] في نفسي منه شيء" - والترمذي (٢٢١/١-٢٢٥) - وقسأل حسن صحيح، ونقل عن البخاري وأحمد أنهما قالا عنه كذلك - وصححه الشيخ شاکر في تحقيق الترمذي (٢٢٧/١) وحمل قول الإمام أحمد على أن المراد به: "شيء من جهة الفقه والإستنباط والجمع بينه وبين الأحاديث الأخرى، وإن كان صحيحاً ثابتاً عنده من جهة الإسناد". لكن ضعفه الرازي أيضاً في علله (٥١/١).

(٤) كذا في (ب)، وفي الأصل: "فالركضة الدفعة"، وصرفت في (م): "والركضة: الزوجة".

(٥) في (ب): "لأن لا يخلو"، وفي (م): "إنها لا تخلو".

(٦) في (م): "فيه". (٧) في (ب): "طهارتها".

(٨) في (م): "لأنه".

(٩) كذا في (ب)، وفي (م): "فتنسب"، وغير واضحة في الأصل أيهما.

(اللَّحْيُ (١)) والحمرة.

(٢) (حدثني (٣)) زياد بن يحيى قال حدثنا يَشْرُ بن المفضل عن يونس عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤): "الْحُمْرَةُ مِنْ زِينَةِ الشَّيْطَانِ، وَالشَّيْطَانُ يُحِبُّ الْحُمْرَةَ". ولهذا (كره (٥)) رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦)) (المُعْصِرَ (٧)) للرجال. (قال (٨)) إبراهيم: "إني (لاأبسن (٩)) الْمُعْصِرَ وأنا أعلم أنه (زينة (١٠)) الشيطان، واتختم (الحديد (١١)) وأنا أعلم أنه حلية أهل النار". فجعل الحديد حلية أهل النار، وأهل النار لا (يتحلون (١٢)) بالخطي، وإنما أراد

-
- (١) في (م): "التلحي"، واللحي: منبت اللحية. انظر المعجم الوسيط (ل ح ي).
- (٢) في الأصل زيادة: "حدثنا إبراهيم قال أخبرنا اسحاق قال حدثنا أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتبية".
- (٣) في (ب): "حدثنا".
- (٤) رواه ابن أبي شيبة كذلك من مرسل الحسن كما في الفتح. وقال الحافظ: "ومله أبو علي ابن المبكر وأبو محمد ابن عدي ومن طريقهما [في الأصل: طريق] البيهقي في الشعب من رواية أبي بكر الهذلي - وهو ضعيف - عن الحسن عن رافع بن يزيد الثقفي رفعه. وأخرجه ابن منده وأدخل في رواية له بين الحسن ورافع رجلا. فالحديث ضعيف. وبالألف الجوزقاني فقال: إنه بساطل". الفتح (٣٠٦/١٠). وحديث رافع بن يزيد رواه الطبراني في الأوسط أيضا من نفس الطريق الضعيفة. انظر المجمع (١٣٣/٥). والحديث ضعفه الألباني جدا في سلسلته (٢٠٧/٤).
- (٥) في (م): "كرهه".
- (٦) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٧) ما بين قوسين ليس في (م). وانظر الأحاديث والمذاهب في ذلك ملخصة في الفتح (٣٠٦-٣٠٤/١٠).
- (٨) في (م): "وقال". وذكر المؤلف القول كذلك في غريبه (٦٨٣/٣ و ٦٨٤) وفسره مثل تفسيره هنا.
- (٩) في (م): "البس".
- (١٠) تصحفت في (م): "زنية" بتقديم النون. (١١) في (ب) و(م): "بالحديد".
- (١٢) في (م): "يحلون".

((أن لهم (١) مكان الحلية السلاسل والأغلال والقيود، (فالحديد (٢) حليتهم.
وكان إبراهيم يفعل ذلك (يريد (٣) (به (٤) إخطاء نفسه ومستر عمله. /

١٤٧ هـ

(١) تحرفت في أنهم: "أنهم".

(٢) في (ب): "والحديد"، وفي (م): "بالحديد".

(٣) تحرفت في (م): "يريه".

(٤) في الأصل: "بها".

[العلاج بالكَيّ]

قالوا: حديثان (مختلفان (١)). قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) قال: "لم يتوكل من اكتوى واسترقى". ثم رويتم أنه كوى (أسعد (٣) بن زرارة وقال: "إن كان في شيء مما تداوون به خير ففي (بزعة (٤) حجام (أو (٥) لدعة بنار (٦)". قالوا: وهذا خلاف الأول.

-
- (١) في الأصل: "متناقضان" لكن كتب في الهامش المثبت ملأونا بكلمة "صح" وحرف "خ" ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه الترمذي (٣٩٣/٤) - وقال حسن صحيح، ونقل العراقي في تخريج الإحياء (٢٤٤/٤) أنه حسنه فلقط - وابن ماجه (١١٥٤/٢)، وابن حبان ص (٣٤١ موارد)، من حديث المغيرة بن شعبه.
- (٢) تحرف في (م): "سعد".
- (٣) تصحفت في (م): بزعة". بالعين المهملة. والسبزغ: الشرط بالمبزرغ وهو المشروط. انظر النهاية (ب ز غ).
- (٤) في الأصل: "و".
- (٥) ظاهر سياق ابن قتيبة أنه حديث واحد فيه القصة، وليس كذلك فالقول - بدون القصة - رواه البخاري (١٣٩/١٠ و ١٥ و ١٥٤)، ومسلم (١٩٣-١٩١/١٤) من حديث جابر بن عبد الله. وكى النبي صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة، رواه الترمذي (٣٩٠/٤) - وقال حسن غريب - وابن حبان ص (٣٤١ موارد) من حديث الزهري عن أنس، لكن ذكر الحافظ في الإصابة (٣٥٣٤/١) أن هذه الطريق شاذة والمحفوظ طريق الزهري عن أبي أمامة بن سهل كما رواه عبد الرزاق والحاكم. ورواه ابن ماجه (١١٥٥/٢) من حديث يحيى بن أسعد بن زرارة الانصاري أن أسعد بن زرارة أخذه وجع في حلقه....". وقال المزي في تحفة الاشراف (١٠٣/٩): "والصحيح أنه لا محبة له [يعني يحيى]". وقال البوصيري: "ورجال اسناده ثقات". مصباح الزجاجة (١٣٠/٣). وقصة كي أسعد بن زرارة لها شواهد عديدة ، انظر المجمع (١٠١/٥).

- (قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: (إنه (٢)) ليس ها هنا خلافاً، ولكل واحد (٣) موضع، فإذا وضع به زال الاختلاف، والكي جنمان:
- أحدهما: كي الصحيح لثلا يعتل، كما يفعل كثير من أمم العجم، فإنهم يكوون ولدانهم وشبانهم من غير علة بهم، (يرون (٤)) أن ذلك الكي يحفظ لهم الصحة (ويدفع (٥)) عنهم الأسقام.
- (قال أبو محمد (٦)): ورأيت بخراسان رجلاً (من أطباء الترك - معظماعندهم - يعالج بالكي، وأخبرني - وترجم ذلك (٧) عنه (٦)) مترجمة - أنه يشفي بالكي من الحمى والبرسام (٨) (والمضار (٩)) والسمل والطحالج وغير ذلك من الأدواء العظام، وأنه يعتمد (الى (١٠)) العليل فيشده (بالقمت (١١)) شدا (١٢) شديداً حتى (يضطر (١٣)) العلة الى موضع من الجسد، ثم يضع المكوى على ذلك الموضع فيلذعه (به، وأنه (١٤)) أيضاً يكوى الصحيح لثلا يسقم
-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٢) في (م): "ان".
- (٣) في (م) زيادة: "منهما".
- (٤) في الأصل: "يروون" وكأنها تحريف.
- (٥) في (ب): "يدفع" بدون الواو.
- (٦) ما بين قوسين - من قوله: "من أطباء" في السطر السابق الى هنا - ليس في (م).
- (٧) كذا في (ب)، وفي الأصل: "وأخبرني ذلك وترجم".
- (٨) "البرسام: ذات الجنب، وهو التهاب في الغشاء المحيط بالرئة". المعجم الوسيط (ب ر س م).
- (٩) ما بين قوسين ليس في (ب)، والمضار: دود البطن، أو ماء أصفر يجتمع في البطن. انظر المعجم الوسيط (ص ف ر).
- (١٠) في (م): "لداء".
- (١١) تحرفت في (م): "بالمقمت" بتقديم الميم. والقمت: حبل من ليف. انظر المعجم الوسيط (ق م ط).
- (١٢) في (م) زيادة: "جيدا".
- (١٣) في (م): "تظهر". (١٤) تحرفت في (م): "برواية".

(فتطول(١))صحته-وكان مع هذا يدعي أشياء من استنزال المطر، وإنشاء السحاب في غير وقت السحاب والمطر، وإشارة (الرياح(٢))، مع أكاذيب كثيرة وحمالات ظاهرة بيّنة، وأصحابه يؤمنون بذلك ويشهدون له (٣) على صدق ما (يقول(٤)). وقد امتحنه في بعض ما (ادّعى(٥)) فلم يرجع منه إلى قليل ولا كثير.

وكانت العرب تذهب (هذا(٦)) المذهب في جاهليتها وتعمل شبيهاً بذلك في الأبل إذا وقعت (النقبة(٧)) فيها- وهو جرب- (أو العرّ- وهي(٨)) قروح تكون في (وجوهها(٩)) ومشافرها- فتعتمد إلى بعير منها صحيح (فتكويه(١٠)) ليبرا منها ما به (العرّ أو(١١)) النقبة. وقد ذكر (ذلك(١٢)) النابغة في قوله للنعمان.
قال(١٣):

فحملتني ذنب امرئ وتركته كذي العرّ يكوى غيره وهو راتع(١٤)

-
- (١) في الأصل: "فيطول" بالتحية.
 - (٢) في (م): "الريح".
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) في (م): "يقوله".
 - (٥) في (ب): "ادعاه".
 - (٦) في (م): "بهذا"، وقبلها في (ب) كلمة مضمومة كأنها: "إلى" لتصبح العبارة: "إلى هذا".
 - (٧) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٨) في (ب): "والعر هي"، وفي (ب): "أو العز وهو".
 - (٩) في الأصل: "وجهها".
 - (١٠) كذا في (م)، وفي الأصل: "فيكويه" بالتحية، ومهملة في (ب).
 - (١١) تحرفت في (م): "الغرة أو"، وفي (ب): "العرو".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (١٣) زيادة من (ب).
 - (١٤) من قوله: "وقد ذكر" قبل سطرين إلى هنا ليس في (م). والبيت عزاه له المؤلف أيضاً في المعاني الكبير (٩٢٢٩/٢) وفي الشعراء (١٦٠/١)، وهو في ديوانه ص(٥٤).

وهذا (هو(١)) الأمر الذي أبطله رسول الله صلى الله عليه وسلم(٢)) وقال فيه: "لم يتوكل من اكتوى"، لأنه ظن أن اكتواءه (وافزاعه(٣)) الطبيعة بالنار وهو صحيح يدفع عنه قدر الله، ولو توكل/عليه وعلم (أن(٤)) لا منجى من قضائه لم يتعالج وهو صحيح، ولم(يَكُو(٥)) موضعا لا علة به ليبرأ العليل(٦)).

وأما الجنس الآخر: (فكَيّ الجرح(٧)) إذا (نَغِلَ وإذا(٨)) سال دمه فلم ينقطع، (وكَيّ(٩)) العضو إذا قُطِع (أو حُسم(١٠))، وكَيّ عروق من سُقي (بطنه وبدنه(١١)). قال ابن أحمر(١٢) يذكر تعالجه حين سُقي:

شَرِبْتُ الشُّكَايَ والتَدَدْتُ الدَّةَ .
واقْبَلْتُ أَفْوَاهَ العُرُوقِ المِكاوِيا(١٣)

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) تمحفت في (م): "وإفراغه".
 - (٤) في (م): "أنه".
 - (٥) في الأصل: "يكوي".
 - (٦) في الأصل زيادة: "به".
 - (٧) في الأصل: "يكي الحرج" - كذا الكلمة الأولى مهمة، والثانية مصحفة بتأخير المعجمة.
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (م). ونغل الجرح: فسد. انظر المعجم الوسيط (ن غ ل).
 - (٩) تحرفت في الأصل: "وفي".
 - (١٠) في (م): "وحسمه"، والكلمة الثانية (م.ب).
 - (١١) في (م): "بدنه وبطنه"، والمعنى: أي اجتمع فيه سائل لا يكاد يبرأ منه. انظر ترتيب القاموس والمعجم الوسيط (س ق ي).
 - (١٢) عزاه له المؤلف أيضا في المعاني الكبير (١٢٢٠/٢) وعيون الأخبار (٢٧٤/٣) والشعراء (٣٥٧/١) وانظر فيه ترجمته. وفسره في المعاني "الشكاي: نبت يتداوى به. والتددت: من اللدود وهو أن يخرج اللسان ثم يلد في أحد شقيه. واقبلت أفواه العروق: أي جعلتها قبالة المكاوي".
 - (١٣) من قوله: "قال ابن أحمر ألى هنا ليس في (م).

وهذا (هو) (١) الكي الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم (٢) ((ان فيه (٣) الشفاء، وكوى أسعد بن زرارة (علة) (٤) كان يجدها في عنقه، وليس هذا بمنزلة الأمر الأول، ولا يقال لمن تعالج// عند نزول العلة (به) (٥) لم يتوكل (٦) /، (فقد) (٧) أمر النبي صلى الله عليه وسلم (٨) بالتعالج وقال: "كل داء دواء (٩)"، لا على الإيمان بأن الدواء شاف لا محالة، وإنما (يشرب) (١٠) على رجاء العافية من الله عز وجل به، إذ كان قد جعل لكل شيء سببا.

ومثل هذا الرزق: قد تضمنه الله عز وجل لعباده إذ يقول: (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها) (١١)، ثم (أمرنا) (١٢) رسول الله صلى الله

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في (ب): "إن يكن".

(٤) في (ب): "علة" لكن قبلها طمس مقدار كلمة كأنها: "في".

(٥) في (ب) "العلة به" بتكرار كلمة "العلة"، وفي (م): "به إنه".

(٦) جمع المؤلف بين الأحاديث كذلك معترض بثبوت الاستعاذة قبل وقوع الداء -

كما ذكر الحافظ في الفتح (٢١١/١٠). والاولى في الجمع: أن الكي "لا يترك

مطلقا ولا يستعمل مطلقا، بل يستعمل عند تعيينه طريقا الى الشفاء". الفتح

(١٣٩/١٠). وقد ترجم له البخاري: "باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم

يكتو"، قال الحافظ: "كانه أراد أن الكي جائر للحاجة وأن النهي عنه مع

اثباته صلى الله عليه وسلم الشفاء فيه: لكونهم "كانوا يرون أنه يحسم

المادة بطبعه فكرهه لذلك، ولذلك كانوا يبادرون اليه قبل حصول الداء

لظنهم أنه يحسم الداء، فيتعجل الذي يكتوي التعذيب بالنسار لأمر مظلون".

الفتح (١٣٨/١٠ و ١٣٩).

(٧) في (م): "وقد".

(٨) ما بين قوسين ليس في الأصل، وفي (ب) بعدها زيادة: "له".

(٩) رواه مسلم (١٤/١٩٠ و ١٩١) من حديث جابر بن عبد الله مطولا.

(١٠) تحرفت في (م): "فسمرت".

(١١) هود، (٦). (١٢) في (م): "أمر".

عليه (وسلم (١)) (بطلبه وبالإكتساب (٢)) والإحتراف، وقال الله عز وجل: (كلوا من
طيبات ما رزقناكم (٣)). ومثله توقّي المهالك مع العلم بأن التوقّي لا يدفع ما
قدّره الله عز وجل. (وحفظ المال (٤)) بالخزائن (بالأقفال (٥)) مع العلم
(بأنه (٦)) لا ضيعة (على ما حفظه (٧)) الله ولا حفظ لما أثلف الله عز وجل.
ومثل هذا (كثير (٨)) مما يجب علينا أن لا ننظر فيه إلى المغيّب عنا
(ونستعمل فيه الحزم (٩)) وقال رسول الله صلى الله عليه (وسلم (١٠)): "أعقل
وتوكل". وقال لرجل سمعه (يقول (١١)) حسبي الله: "أبّل (١٢)) عذرا، فإذا أعجزك

(١) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٢) في (ب): "بالإكتساب"، وفي (م): "بطلبه والإكتساب".

(٣) البقرة، (١٧٢). وفي جميع النسخ التي بين يدي: "كلوا من طيبات ما كسبتم"
وليس بآية كذلك، وهم المؤلف فخلط من الآية المثبتة ومن قوله تعالى:
(انفقوا من طيبات ما كسبتم) البقرة، (٢٦٧).

(٤) في (م): "من حفظ الاموال".

(٥) زيادة من (ب)، وفي (م): "وبالأقفال".

(٦) في (م): "أنه".

(٧) في (م): "لما يحفظ".

(٨) ما بين قوسين ليس في (م).

(٩) في (ب): "ونستعمل الحزم فيه"، وفي (م): "أو نستعمل فيه الحزم".

(١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل. والحديث رواه الترمذي (٦٦٨/٤) من حديث أنس
ابن مالك قال: "قال رجل: يا رسول الله: أعقلها وأتوكل أو أطلقها أتوكل.
قال: أعقلها وتوكل". ونقل عن يحيى القطان قوله: "حديث منكر". وقال - أي
الترمذي: "وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقد
روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا". قلت:
أخرجه ابن حبان (٥٦/٢) الإحسان) وعزاه العراقي في تخريج الإحياء (٢٧٩/٤)
لابن خزيمة في التوكل والطبراني "بإسناد جيد".

(١١) في (م): "وهو يقول".

(١٢) في الاصل: "أبلي"، وفي (م): "أقل".

(أمر (١)) فقل حسبى الله (٢).

ومما يشبه الكي في (حاليته (٣)): الترياق. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٤)): "ما أبالي ما أتيت إن أنا شربْتُ ترياقاً (أو علقت (٥)) تميمة أو قلت الشعر (من (٦)) نفسي". وكانت العرب تسمع بالترياق (الأكبر (٧))، وأنه يكون في خزائن ملوك فارس وملوك الروم، وأنه (٨) من أنفع الأدوية وأصلحها لعظام الأدوية، ففقت عليه بأنه شفاء لا محالة، وكنوا به عن كل نفع، وفضوا بأنه يدفع المنية حيناً، ويزيد في العمر، ويقي العاهات. قال الشاعر يصف خمراً: (سقتني بهباء (٩)) دريافة . متى ما تلين عظامي تلن (١٠)).
فكنى عن الشفاء (بالدرياق (١١)) كانه قال: (سقتني (١٢)) بخمر شفاء من كل

(١) في (ب): "أمر".

(٢) رواه أبو داود (٣١٣/٣)، وأحمد (٢٤/٦ و ٢٥)، والنسائي في اليوم والليلة ص(٤٠٣) وحسن المحقق اسناده، من حديث عوف بن مالك الأشجعي نحوه وفيه قلة.

(٣) في (م): "حاليته".

(٤) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه أبو داود (٦/٤) وأحمد (١٦٧/٢) و (٢٢٣) من حديث عبد الله بن عمرو نحوه. وصحح شاكر اسناده (٧١/١٠). وقال أبو داود عقبه: "هذا كان للنبي خاصة، وقد رخص فيه قوم - يعني الترياق".

(٥) في (ب): "وتعلقت"، وفي (م): "أو تعلقت"، وفي هامشها: "التمائم: حرز".

(٦) في (ب): "في".

(٧) تحرفت في (ب): "ولا كبر".

(٨) في (ب) زيادة كلمة: "في".

(٩) في الأصل: "سقاني صهباء" وكتب المثبت في الهامش مقرونا بحرف "خ".

(١٠) عزاه المؤلف في المعاني الكبير (٤٤٦/١)، والاشربة ص(٦٥) لابن مقبل.

(١١) في (ب): "بالترياق" وهما شيء واحد. انظر ترتيب القاموس (د ر ق).

(١٢) في الأصل: "سقاني".

ومما يدل على هذا أنه (٢) قرن شرب الترياق بتعليق التماثم، والتماثم خَرَز رُقْط كانت الجاهلية تعلقها في العنق والعقد تسترقي بها، وتظن أنها تدفع عن المراء العاهات وتمد في العمر (٣) قال الشاعر:

يقول: علقى عليه هذا الخرز (لتقيمه (٥) المنية. وقال عرواة بن حزام (٦):

هَلَا لَا : شَفَاكَ اللَّهُ وَاللَّهُ مَا لَنَا بِمَا حَمَلْتَ مِنْكَ (الْفُلُوعُ (٨)) يَدَانِ

فهذا هو الترياق الذي كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم ((١٠)) إذا نوى
 ((فيه)) هذه النية وذهب ((فيه)) هذا المذهب. فأما/من شربه وهو عنده

- (١) في هامش الاصل: "المشبهون" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (ب):
"المشبهون في". (٢) أي الرسول صلى الله عليه وسلم.
- (٣) انظر ما كتبه د. محمود نسيمي في مجلة حضارة الإسلام عن التماثل، عدد (٧)، سنة (٢٠)، رمضان ١٣٩٩هـ - آب ١٩٧٩م، ص(٢٤ و ٢٥).
- (٤) في الاصل: "عليها". (٥) في (ب): "ليقيه" بالتحتيّة.
- (٦) ترجمته في الشعراء (٦٢٢/٢٢) وذكر فيه الابيات وعزاها له أيضا.
- (٧) ما بين قوسين ليس في (ب). (٨) تحرفت في الاصل: "الطلوع".
- (٩) من قوله: "قال الشاعر يصف خمرا" في السطر السابع من الصفحة السابقة الى هنا ليس في (م).
- (١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (١١) في (م): "منه". (١٢) في (م): "به".

بمنزلة غيره من الدواء، يؤمل نفعه ويخاف ضرره ويستشفى الله عز وجل (به (١))، فلاباس عليه إذا لم يكن في الترياق لحوم الحيات، فإن ابن سيرين كان يكرهه إذا كان فيه (الحمة (٢)) - يعني السم الذي يكون في لحومها.

ومما يشبه ذلك أيضا (٣): الرقى، (يكره (٤) منها ما كان (بغير اللسان العربي (٥)) وبغير أسماء الله عز وجل وذكره وكلامه في كتبه، وأن يعتقد (أنها (٦)) نافعة لا محالة، وإياها (أراد (٧)) بقوله: "ما توكل من استرقى". (ولا (٨)) يكره ما كان من التعوذ بالقرآن (وبأسماء (٩)) الله عز وجل، (ولذلك قال (١٠)) رسول الله صلى الله عليه وسلم (١١)) لرجل من (صحابته (١٢)) رقى قوما بالقرآن وأخذ على ذلك أجرا: "من أخذ (١٣) برقية باطل فليد

(١) كذا في (م)، والكلمة، (م.ب) وفي الأصل: "له".

(٢) في (م): "اللحمة".

(٣) في (م) زيادة هنا: "التماثم، وهو حرز [بالمهملة في أولها] كانت الجاهلية تعلقها في العنق والعضد يتشفوا [كذا] بها، وتظن أنها تدفع عن المرء العاهات وتمد في العمر، يقول بعضهم: علقني عليه هذا الحرز ليلقيه المنية. وكذلك أيضا". وقد تقدم ذلك.

(٤) ألحق بها فوقها في الأصل: "هها" لتصبح: "يكرهها".

(٥) كذا في (م)، وفي الأصل "يغير...". والاعتماد أنها تصحيف للعطف اللاتي عليها، والعبارة (م.ب) ظهر منها: "سان العربي"، وكتب في هامش الأصل: "بغير لسان العرب".

(٦) تحرفت في الأصل: "بها".

(٧) تحرفت في الأصل: "أراه".

(٨) في (ب): "فلا".

(٩) في (ب): "بأسماء" بدون الواو.

(١٠) في الأصل: "وبذلك قال"، وفي (ب): "ولذلك قالوا".

(١١) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(١٢) في (ب): "أصحابه".

(١٣) في هامش الأصل زيادة: "أجرا" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".

(١) تحرفت في (م): "أخذ برقيته".

(٢) رواه أبوداود (٢٦٦/٣) و(١٥-١٣/٤)، والنسائي في اليوم واللييلة ص(٥٦٣) وحسن المحقق اسناده، وابن حبان ص(٢٧٦) موارد). من حديث علاقة بن صُمار. وانظر ما كتبه د. محمود ناظم نسيمي في مجلة حضارة الإسلام، عدد (٧)، سنة (٢٠)، رمضان (١٣٩٩) هـ، آب ١٩٧٩ م، ص(٢٥-٢٩). وعدد (٨) ص(٢٤) وما بعدها. وقد نقل الحافظ في الفتح (١٥٥/١٠) عن المؤلف خلاصة كلامه.

[الشرب قائما]

قالوا: حديثان متناقضان في شرب الماء. قالوا: (رويتم (١)) عن ابن المبارك عن معمر عن قتادة عن (أنس (٢)) (قال (٣)): "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣)) أن يشرب الرجل قائما". قلت: (فالاكل (٤))؟ قال: الاكل أشد (منه (٥)). ثم رويتم عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣)) كان يشرب وهو قائم (٦)". (وهذا نقض لذاك (٧)).

- (١) في الاصل: "ورويتم".
- (٢) في (م): "أنس بن مالك".
- (٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.
- (٤) في (م): "والاكل".
- (٥) ما بين قوسين ليس في (م). والحديث رواه مسلم (١٣/١٩٤-١٩٦)، وابو داود (٣/٣٣٦)، والترمذي (٤/٣٠٠) وقال حسن صحيح - وابن ماجه (٢/١١٣٢)، وأحمد (٣/١١٨ و ١٣١ و ١٤٧ و ١٩٩ و ٢١٤ و ٢٥٠ و ٢٧٧ و ٢٩١)، والدارمي (٢/١٢٠)، والطيالسي (٢٦٨ و ٢٧٠) من طرق عديدة عن قتادة به. والسائل عن الاكل هو قتادة سأل أنسا كما تبين ذلك الروايات.
- (٦) رواه الترمذي (٤/٣٠٠) - وقال حسن صحيح غريب - والدارمي (٢/١٠٨ و ١٢٠) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع به. ورواه الدارمي (٢/١٢٠)، وأحمد (٢/١٢ و ٢٤ و ٢٩) - وصحح شاکر اسناده (٦/٢٧٤)، والطيالسي (٢٥٨) من طريق يزيد بن عطار عن ابن عمر به. ولم أجده في مصنف عبد الرزاق بعد طول بحث. ولفظه عند الجميع: "كنا نأكل على عهد رسول الله ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام". وللحديث شواهد صحيحة، منها حديث ابن عباس عند البخاري (١٠/٨١) ومسلم (١٣/١٩٧ و ١٩٨).
- (٧) في (م): "فهذا نقض لذلك".

(قال أبو محمد (١)): ونحن نقول: (إنه ليس بناقض (٢))، لأنه في الحديث الأول نهى (أن يشرب (٣)) الرجل أو يأكل ماشيا، يريد أن يكون (أكله وشربه (٤)) على طمأنينة، (ولا (٥)) يشرب - إذا كان مستعجلا في سفر/ أو حاجة - وهو يمشي فيناله من ذلك شَرَق أو (تَعَقَّد (٦)) من الماء في صدره. والعرب تقول: قم في حاجتنا. لا يريدون أن (تقوم (٧)) حسب، وإنما يريدون: (امش (٨)) في حاجتنا، (اسع (٩)) في حاجتنا. ومن ذلك قول الأعشى (١٠):

يقوم على الوغم في قومه (فيعفو (١١)) إذا شاء أو ينتقم

يريد بقوله "يقوم على الوغم": أنه يطالب بالذَّخْل (١٢) ويسعى في ذلك حتى يدركه، ولم يرد أنه يقوم من غير أن يمشي، ومنه (١٣) قول الله عز وجل: (ومنهم من إن تأمنه بدینار لا يؤدِّه اليك إلا ما دمت عليه قائما (١٤))، يريد: ما دمت مواظبا عليه (بالإختلاف (١٥)) والإقتضاء والمطالبة ولم يرد القيام وحده.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) في (م): "أن ليس ها هنا تناقض".
 (٣) في (م): "عن شرب". (٤) في (ب) و(م): "شربه وأكله".
 (٥) في (ب): "وأن لا". (٦) تحرفت في (م): "يلقد".
 (٧) في (م): "يقوم" بالتحتية.
 (٨) في الأصل: "أمشي".
 (٩) في (ب): "اسعى".
 (١٠) عزاه له المؤلف في المعاني الكبير أيضا (١٠٢٣/٢٢)، وهو في ديوانه ص (١٧٠).
 (١١) في (ب): "ويعفو".
 (١٢) أي الثار. انظر المعجم الوسيط (ذ ح ل).
 (١٣) من قوله: "قول الأعشى" قبل سطرين هنا ليس في (م).
 (١٤) آل عمران، (٧٥).
 (١٥) كذا في (م)، وغير واضحة تماما في (ب)، وفي الأصل: "بالإختلاق" - آخرها كاف - وفوقها علامة التمرير وحرف "خ".

وفي الحديث الثاني: "(كان(١)) يشرب وهو قائم"، (يراد(٢)) غير ماش ولا (ساع(٣)). ولا بأس بذلك لأنه يكون على طمأنينة، (فهو(٤)) بمنزلة القاعد(٥).

(١) في (م): "أن".

(٢) في (ب) و(م): "يريد".

(٣) في الاصل: "ساعي".

(٤) في (ب): "وهو".

(٥) الاقوى من ذلك في الجمع بين الاحاديث ما قاله النووي واختاره الحافظ وغيره من العلماء "أن النهي محمول على كراهة التنزيه، وشربه صلى الله عليه وسلم قائما لبيان الجواز... فكان صلى الله عليه وسلم ينبه على جواز الشيء مرة أو مرات ويواظب على الافضل". اهـ بتمصرف يسير. النووي (١٩٥/١٣)، وانظر أقوال العلماء في المسألة في الفتح (٨٤/١٠). وانظر مشكل الاشار (٢٢-١٨/٣). وفي هامش الاصل هنا: "بلغ المقابلة والسماع".

[مقدار ما ينجس من الماء]

قالوا: حديثان متناقضان فيما ينجس (من(١)) الماء. قالوا: رويتم عن النبي صلى الله عليه (وسلم(٢)) أنه قال في غير حديث: "(٣) الماء لا ينجسه شيء". ثم رويتم عنه أنه قال(٤): "إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل/نجسا". (وهذا ١٥٠ هـ دليل على أن ما لم يبلغ قلتين يحمل النجس(٥)). / وهو خلاف الحديث الأول. ١٢٦ هـ قال أبو محمد(٦): ونحن نقول: إنه ليس بخلاف (لأول(٧)). وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(٨) "الماء لا ينجسه شيء على الاغلب

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٣) في هامش الأصل زيادة: "إن" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ". ومن هذه الأحاديث:

أ. حديث أبي سعيد الخدري، رواه النسائي (١٧٤/١)، وأبو داود (١٧/١)، (١٨)، والترمذي (٩٥/١ و ٩٦) وحسنه.

ب. حديث جابر بن عبد الله، رواه ابن ماجه (١٧٣/١). قال البوصيري في مباح الزجاجة (٢٠٨/١): "هذا اسناد فيه طريف بن شهاب وقد أجمعوا على ضعفه".

ج. حديث ابن عباس، رواه ابن حبان (٢٧١/٢) وقال عقبه: "وهذا مخصص بحديث القلتين، وكلاهما مخصص بالإجماع أن الماء المتغير بنجاسة ينجس قليلا كان الماء أو كثيرا".

(٤) رواه أبو داود (١٧/١)، والترمذي (٩٧/١)، والنسائي (١٧٥/١)، وابن ماجه (١٧٢/١)، وابن حبان ص (٦٠ موارد)، من حديث ابن عمر، وصحح شاكراً في تحقيق الترمذي إسناده (٩٨/١) وانظر تفصيل الكلام على الحديث سنداً وامتناً في نصب الراية (١١٢-١٠٥/١).

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل، وآخر كلمتين في (م): "حمل النجاسة".

(٦) ما بين قوسين ليس في (م). (٧) في (ب): "الأول".

(٨) في الأصل: "عقله" - كذا تحريف "عليه".

(والأكثر(١))، لأن الاغلب على الابار والغدران أن يكثر ماؤها، فأخرج الكلام مخرج الخوص. وهذا كما يقول: السيل لا يردّ شيء، ومنه ما يردّ (الجدار(٢))، وإنما يريد الكثير (منه(٣)) لا القليل. وكما يقول: (النار(٤)) لا يقوم (لها(٥)) شيء، (ولا(٦)) يريد بذلك المباح الذي يطفئه النطف ولا الشرارة، وإنما (يريد نار(٧)) الحريق. ثم (بيّن(٨)) لنا (بعد بالقلّتين(٩)) مقدار ما (تقوى عليه(١٠)) النجاسة من الماء الكثير الذي لا ينجسه شيء.

(١) في الأصل: "في الأكثر" وفوق حرف الجر علامة التمريف.

(٢) في (م): "الجدار".

(٣) كذا في (م)، والكلمة (م. ب)، وفي الأصل: "منهم".

(٤) في (م): "إن النار".

(٥) في الأصل: "له".

(٦) في (م): "لا".

(٧) في (م): "يريدون".

(٨) تحرّفت في (م): "تبين".

(٩) في (ب): "بعد ذلك بالقلّتين"، وفي (م): "بعد القلّتين".

(١٠) في (م): "يقوى عليه من".

[أهلال عائشة بالحج]

قالوا: حديثان (في الحج متناقضان (١)). قالوا: (رويتهم (٢)) عن اسماعيل ابن عيسى عن ايوب قال: قال (٣) لي عبد الله بن ابي مليكة (٤) حدثني القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "أهللت بحج". قال عبد الله: وحدثني عروة أنها قالت (٥): "أهللت بعمره".

(قال ابو محمد (٦)): ونحن نقول: إن لهذين الحديثين مخرجا - إن لم يكن ولع فيه غلط من القاسم أو عروة - وذلك أن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٧)) قدموا مكة وقد لبّوا بالحج، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ((٧)) أن يطوفوا ويسعوا ثم يطيّوا ويجعلوها عمرة، فحل القوم وتمتعوا، (فقال (٨)) النبي صلى الله عليه وسلم ((٧)): "لولا أن معي الهدي (لحللت (٩))": وكان ابو ذر يقول (١٠): "إن هذا - من فسخ الحج - لهم خاصة"، واليه (يذهب (١١)) كثير من الفقهاء. فيجوز أن تكون عائشة رضي الله عنها أهللت أولا بالحج فقالت للقاسم: "إني أهللت (بالحج (١٢))"، ثم فسخته وجعلته عمرة وقالت لعروة: "أهللت

(١) في (ب): "متناقضان في الحج".

(٢) في الاصل: "ورويتهم".

(٣) في الاصل زيادة: "النبي صلى الله عليه" وعليها دائرة، فيبدو أن قلم الناسخ سبق اليها ثم انتبه فلم يستغض الضرب على اسم النبي صلى الله عليه وسلم فوضعها داخل دائرة.

(٤) في (ب) زيادة: "قال".

(٥) ما بين قوسين سقط من الاصل واستدرك في الهامش. والحديث يأتي تخريجه في نهاية المبحث.

(٦) ما بين قوسين ليس في (م).

(٧) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٨) في (ب) و(م): "وقال".

(٩) في (م): "لاحللت" - كذا بالمثلثة، كأنها: "لاحللت".

(١٠) رواه عنه أبو داود (١٦١/٢).

(١١) في (ب): "ذهب". (١٢) في (ب): "بحج".

بعمرة"، وهي صادقة في (الأمريين، لأن(١)) الحج الذي أهلت به صار عمرة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم(٢)).

(١) في (م): "الامر ولأن".

(٢) ما بين قوسين ليس في الأصل. والحديث رواه البخاري (٤٠٠/١ و ٤٠٧) و(٣/٣٨٠ و ٤١٩ و ٤٢٨ و ٥٠٤ و ٥٨٦ و ٦١٢) و(١٠/٥ و ١٩)، ومسلم (١٤٦/٨-١٥٣)، وأبو داود (١٥٢/٢-١٥٤)، والترمذي (١٨٣/٣)، والنسائي (٢٤٥/٥) من طرق عديدة عن القاسم.

ورواه البخاري (٤١٩-٤١٧/١) و(٣/٤١٥ و ٤٢١ و ٤٩٣ و ٦٠٥ و ٦٠٩) و(٨/١٠٣ و ١٠٦ و ١٠٩) و(١٣/٢١٨)، ومسلم (٨/١٣٤-١٤٦)، وأبو داود (١٥٢/٢-١٥٤)، والنسائي (٥/٢٤٦) من طرق عديدة عن عروة.

ورواه البخاري (٤٢٨/١) و(٣/٤٢١ و ٥٥١ و ٥٥٧ و ٥٥٨ و ٥٦٧ و ٥٦٨ و ٥٩٥ و ٦١٠) و(٦/١١٤) و(٩/٤٨١ و ٤٨٢) و(١٠/٥٥٠)، ومسلم (٨/١٠٦ و ١٥١-١٥٦)، وأبو داود (٢/١٥٤)، والترمذي (٣/٢٨١) من طرق كثيرة عن عائشة، مما يدفع احتمال وهم القاسم أو عروة الذي نوّه اليه المؤلف.

وروايات الحديث فيها لقمة الحج كاملة كما ذكر المؤلف.

ونحوه حديث جابر بن عبد الله، رواه البخاري (٣/٤٢٢)، ومسلم (٨/١٥٨-١٩٦).

وانظر الفتح (٣/٤٢٣ و ٤٢٤).

[العين]

قالوا: حديث يبطله حجة العقل. (قالوا (١)): رويتم (عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢)) أنه قال: "كادت العين تسبق القدر (٣)". ودخل عليه بابني جعفر بن أبي طالب وهما ضارعان فقال: "مالي أراهما (ضارعين؟ قالوا (٥)): تسرع اليهما العين. فقال: استرقوا لهما (٦)". وقد نهى في غير حديث عن الرُّقَى (٧). (قالوا (٨)): وكيف تعمل العين (من بعد حتى تعلّ وتسلم (٩))؟. هذا (لا يكوم

-
- (١) في (م): "قال".
- (٢) في (ب) و(م): "عنه"، وكانت في الأصل كذلك ثم عدلت إلى: "عن" وكتب في الهامش: "النبي صلى الله عليه وسلم".
- (٣) رواه الديلمي (١٠٣/٣) من حديث عبد الله بن جراد بلفظ "العين والنفس كادا يسبقان القدر...". ونقل المحقق قول الحافظ في تسديد القوس: "أسنده عن عبد الله بن جراد من طريق أبي حرب بن محمد الوراق عن يعلى الأشدق عنه. ويعلى قال عنه البخاري: لا يكتب حديثه".
- وله شاهد من حديث ابن عباس بلفظ "العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين". رواه مسلم (١٧١/١٤) والترمذي (٣٩٧/٤) وقال: حسن صحيح غريب.
- قال الحافظ: "إنما جرى الحديث مجرى المبالغة في إثبات العين... وحاصله: لو فرض أن شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر كان العين، لكنها لا تسبق فكيف غيرها". الفتح (٢٠٣/١٠ و ٢٠٤).
- (٤) "الضارع: النحيف الضاوي الجسم". النهاية (ض ر ع).
- (٥) في (م): "ضارعان؟ فقالوا".
- (٦) رواه مسلم (١٨٥/١٤ و ١٨٦)، والترمذي (٣٩٥/٤) - وقال حسن صحيح - وابن ماجه (١١٦٠/٢) من حديث جابر بن عبد الله نحوه.
- (٧) من ذلك حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (١٨٦/١٤). وانظر ما تقدم ص ().
- (٨) في الأصل: "فقالوا".
- (٩) في (م): "حتى تسلم".

في (١) وهم ولا يصح على نظر.

قال أبو محمد (١): ونحن نقول: إن هذا قائم في الوهم صحيح في النظر، من جهة الديانة / ومن جهة الفلسفة التي ترتضون بها وترد^{ون} (الأمور) (٢) إليها. م ٤٩
والناس (يختلفون) (٣) في طبائعهم: فمنهم من تضر^ع عينه إذا أصاب بها، ومنهم من لا تضر^ع عينه. ومنهم من يعض^ع (فيكون عضه (٤) كعضة / الكلب (الكلب) (٥) في ١٥١ هـ
المفرقة، أو (كنهشة) (٦) الأفعى لا يسلم جريحها. ومنهم من (٧) تلمسه العقرب
(ولا (٨) تؤذيه (وتموت) (٩) العقرب.
وقد كان المتوكل جيء بأسود من بعض (البوادي) (١٠) يأكل الأفاعي (وهن) (١١)
أحياء (ويتلقاها بالنهش من (١٢) جهة رؤوسها، ويأكل ابن عرس
(وهو) (١٣) حي (ويتلقاه) (١٤) بالأكل من جهة رأسه.

-
- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
(٢) في (م): "الأم".
(٣) في (م): "مختلفون".
(٤) في (ب): "فتكون عضته"، وفي (م): "بعينه فتكون عضته".
(٥) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).
(٦) في (م): "كنهشة" بالمعجمة، لغتان. انظر المعجم الوسيط (ن ه س) و(ن ه ش).
(٧) كتب في الأصل فوق السطر بين الكلمتين كلمة: "لا" بخط أصغر قليلاً.
(٨) في (ب): "لا" بدون الواو.
(٩) في (م): "ويموت" بالتحتيّة.
(١٠) في (م): "النواحي".
(١١) في (م): "وهي".
(١٢) في (ب): "ويتلقاها بالنهش من" بالسین المهملة، وفي (م): "يبلعها عن".
(١٣) في (ب): "وهي".
(١٤) في (م): "ويتلقي".

وَأُتِيَ (١) بآخر يأكل الجمر كما (يأكله) (٢) / (الظِّلِيم) (٣) (فلا) (٤) يَمْضَتْه (٥) ولا يحرقه. وفقرء الاعراب الذين يبعدون عن الريف يأكلون الحيات وكل ما دب ودرج من الحشرات، (وفيهم) (٦) من يأكل الأبارص ولحمها (٧) اقتل من الأفاعي (والتنَّين) (٨). وأنشد أبو زيد:

والله لو كنت لهذا خالما لكنت عبدا آكل الأبارصا (٩).

(فاخبرك) (١٠) أن العبيد يأكلونها. فما الذي (ينكر) (١١) من أن يكون في الناس ذو طبيعة في نفسه ذات سم (وضرر) (١٢)، فإذا نظر بعينه (فاعجبه ما يراه) (١٣) فمل من عينه في الهواء شيء عن تلك الطبيعة (أو) (١٤) ذلك السم حتى يمل إلى المرء (فيقتله) (١٥)!.

- (١) في (ب): "وجيء".
- (٢) في (ب) و(م): "يأكل".
- (٣) في (ب): "الظلم" وكتب المثبت في الهامش. والظليم: "ذكر النعام". المعجم الوسيط (ظ ل م).
- (٤) في الأمل: "ولا".
- (٥) أي لا يؤلمه. انظر المعجم الوسيط (م ض ض).
- (٦) في (ب): "ومنهم".
- (٧) في (م) زيادة: "وهي".
- (٨) ما بين قوسين سقط من الأمل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ"، وفي (م): "والبش" وكتب في هامشها: "واخبث".
- (٩) البيت بلا نسبة كذلك في أدب الكاتب م (١٩٥)، الإقتضاب (١٦٥/٣)، لسان العرب (ب ر ص).
- (١٠) في (ب): "واخبرك"، وفي (م): "فاخبر".
- (١١) في (م): "أنكروا".
- (١٢) تحرفت في (م): "وصور".
- (١٣) في (ب): "ما تراه". (١٤) في (ب): "و".
- (١٥) في الأمل: "فيعله" وفولها علامة التمريش وكتب في هامشها المثبت مقرونا بكلمة "صح" وحرف "خ".

وقد زعم صاحب المنطق أن رجلا ضرب حية بعصا فمات الضارب، وأن من اللفاعي (ما ينظر(١)) الى الانسان فيموت الانسان بنظره، وما يُصَوِّت(٢) فيموت السامع (لصوته(٣)). (فهذا(٤)) قول اهل الفلسفة. وقد حُدِّثنا مع هذا عن (النَّصْر(٥)) ابن شميل عن ابي (خيرة(٦)) أنه قال: "الابْتَرَّ من الحيات خفيف ازرق مَلَطُوع الذنب يفر من كل أحد، ولا يراه أحد الا مات، ولا تنظر اليه حامل الا أَلْقَتْ ما في بطنها، وهو الشيطان من الحيَّات". (وهذا(٧)) قول يوافق ما قاله صاحب المنطق. أفما تعلم أن هذه الحية اذا (قَتَلَتْ(٨)) من بُعْد (فإنما(٩)) تقتل بسم" (فصل من عينها(١٠)) في الهواء حتى أصاب من رأته، وكذلك القاتلة بصوتها تقتل (بسم" فصل من(١١)) صوتها فإذا دخل السمع قتل. وقد ذكر الاصمعي مثل هذا بعينه في الذي يعتان. (وبلغني(١٢)) عنه أنه قال: "رأيت (رجلا(١٣)) عَيَونا فدُعي عليه (فعور(١٤))، وكان يقول: إذا رأيت الشيء (يعجبني(١٥)) وجدت حرارة تخرج من عيني".

(١) في (م): "من تنظر".

(٢) في هامش الاصل زيادة: "فيسمع" مقرونة بحرف "خ".

(٣) في (م): "بصوته".

(٤) في (ب): "وهذا".

(٥) تحريف في (ب): "النظر".

(٦) في (ب): "حيوة"، وفي (م): "خير".

(٧) في (م): "وهو".

(٨) في (م): "أقبلت".

(٩) في (م): "إنما".

(١٠) في (م): "فضل عن عينيها".

(١١) في (م): "بفضل سم فضل في".

(١٢) في (م): "بلغني" بدون الواو.

(١٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(١٤) تحرفت في (م): "فغوره".

(١٥) في (م): "بعيني".

ومما يشبه هذا أن المرأة الطامث تدنو من اناء اللبن (لتسوطه (١)) - وهي
 (منظقة (٢)) الكف والثوب - فيفسد اللبن، وهذا معروف مشهور، وليس (ذلك (٣)) إلا
 لشيء (فصل (٤)) عنها حتى وصل (الى (٥)) اللبن. وقد تدخل البستان فتضر
 (بكثير (٦)) من الغروس (فيه (٧)) من غير أن تمسها. وقد يفسد العجين إذا قطع في
 البيت الذي هو فيه البطيخ. (وناقف (٨)) الحنظل تدمع عيناه، وكذلك (مؤخف (٩))
 الخردل، وقاطع البمل. وقد ينظر الانسان الى العين المحمرة فتدمع عينه، وربما
 احمرت، / وليس ذلك إلا لشيء (ومل (١٠)) في الهواء اليها من العين العليلة. وقد
 يتشاءب الرجل فيتشاءب (١١)) غيره، والعرب تقول: "اسرع من عدوى
 الثَّوْبَاء (١٢))، / وما أكثر ما (يخندع (١٣)) الراقون بالتشاؤب. فإنهم إذا رقوا

-
- (١) في (ب): "فتسوطه"، وفي (م): "وتسوطه". ومعناها: تخلطه. انظر المعجم
 الوسيط (س و ط).
- (٢) تصحفت في (م): "منظقة".
- (٣) في (م): "ذاك". (٤) في (م): "فضل".
- (٥) في (م): "في".
- (٦) سقطت من الاصل وكتب في الهامش: "كثيرا" مقرونة بكلمة "صح" وحرف "خ".
- (٧) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٨) تحرفت في (ب): "وشاقب". ونقف الحنظلة: قشرها. والحنظل: "نبت مفترش،
 شمرته في حجم البرتقالة ولونها، فيها لبّ شديد المرارة". المعجم الوسيط
 (ن ق ف) و(ح ن ظ ل).
- (٩) تصحفت في (م): "موجف" بالتحتيّة. وخف الخردل: ضربه ليختلط. والخردل:
 نبات عشبي تستعمل بزوره في الطب، ومنه بزور يتبّل منها الطعام. انظر
 المعجم الوسيط (و خ ف) و(خ ر د ل).
- (١٠) تحرفت في (م): "وصيد".
- (١١) في (م): "يتشاوب الرجل فيتشاوب".
- (١٢) في (م): "عدى التشاوب".
- (١٣) في (ب): "يخندع" وهما بمعنى، وكتب في هامش الاصل: "يخندم" مقرونة بحرف
 "خ".

عليلا (تشاءبوا (١)) (فتشاءب (٢)) العليل بتشاؤبهم، (واكثروا واكثر،
 فيوهمون العليل (٣)) أن ذلك فعل الرقية، وأنه تحليل منها لليلة. وقد يكون في
 الدار جماعة من الصبيان (ويجدر أحدهم فيجدر (٤)) الباكون، وليس ذلك إلا لشيء
 (فصل (٥)) من العليل في الهواء إلى من كان مثله (ممن لم يجدر (٦)) قط، وليس هو
 من العدوى في شيء، إنما هو (سم ينفذ (٧)) من واحد إلى آخر. (وهذا من أمر (٨))
 العين صحيح.

(وإما (٩)) ما (يدعيه (١٠)) قوم من الاعراب أن العائن منهم يقتل من أراد
 ويسقم من أراد بعينه، وأن/ الرجل منهم كان يقف على (مخرفة (١١)) النعم -
 (وهو (١٢)) طريقها إلى الماء - فيصيب ما أراد من تلك الإبل بعينه حتى يقتله،
 فليس هذا بصحيح.

وقد قال الفرّاء في (قوله (١٣)) عز وجل (وإن يكاد الذين كفروا (١٤))
 ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر (١٥)): أراد يعتانونك، أي يصيبونك

(١) في الأصل: "تشاوبوا".

(٢) في (ب) و(م): "فيتشاءب".

(٣) الكلمة الأخيرة تصحفت في الأصل: "الغليل" بالمعجمة. وفي (ب): "واكثر ما

يوهمون العليل"، وفي (م): "فاكثروا وكبروا فيوهمون العليل".

(٤) في (ب): "فيجدر واحد منهم فيجدر"، وفي (م): "يجدر أحدهم فيحذر". وجدر:

أصابه الجدري. انظر المعجم الوسيط (ج د ر).

(٥) في (م): "فضل" بالمعجمة.

(٦) في (ب): "ممن لا يجدر"، وفي (م): "من لا يحذر".

(٧) في (ب): "شيء ينفذ"، وفي (م): "وهم يتقدم".

(٨) في (ب): "هذا من أمر" بدون الواو، وفي (م): "وهذا أثر من".

(٩) في (ب): "فأما".

(١٠) كذا في (ب)، وفي الأصل: "يدعيه"، وفي (م): "تدعيه" بالفوقية.

(١١) تصحفت في (م): "محرفة". (١٢) في (م): "وفي".

(١٣) في (ب) و(م): "قول الله". (١٤) كلمة: (كفروا) ليست في (ب).

(١٥) القلم، (٥١). والاية الكريمة في (م) إلى: (بأبصارهم) فقط.

((بعيونهم(١))، كما يعبثان الرجل الابل إذا صدرت عن الماء. (وليس(٢)) هذا(٣)) عندنا على (ما تأول(٤))، وإنما اراد انهم ينظرون اليك بالعداوة والبغضاء نظرا (يكاد(٥)) يزللك من شدته حتى تسقط. ويدلك على ذلك قول الشاعر(٦):

((يتقارضون(٧)) اذا التلوا في (٨) موطن نظرا (يزيل(٩)) مواطئ الاقدام. أي يكاد يزيلها عن مواطنها من شدته وصلابته، وهذا نظر (العدو(١٠)) المبغض. (يقول(١١)) الناس: نظر إليّ شراً، ونظر إليّ مُحَدَقاً، (وأريته(١٢)) لمحا باصرا، (ونحوه(١٣)) قول الله عز وجل: (ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت(١٤))، لأن المغشي عليه عند الموت يشخص ولا يطرف، يقول الله عز وجل:

(١) فوقها في الاصل علامة التمرير مقلوبة بحرف "خ" وكتب في الهامش: "بعيونها": مقلوبة بكلمة "صح"؟

(٢) في (م): "ولو هو".

(٣) زيادة من (ب).

(٤) في (م): "تأويل". وانظر مشكل القرآن للمؤلف ص (١٧٠) فقد ذكر فيه نحو ما هنا.

(٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٦) البيت بدون نسبة أيضا في غريب القرآن ص (٤٨٢) والمعاني الكبير (٢/٨٤٥ و١١٢٩) - للمؤلف - ولسان العرب (ق ر ض).

(٧) في (م): "يتعارضون". ويتقارضون: يتبادلون. انظر المعجم الوسيط (ق ر ض).

(٨) في (م) زيادة: "كل".

(٩) في (م): "تزيل" بالفوقية.

(١٠) في (ب): "العداوة".

(١١) كذا في (م)، وفي (ب): "تقول" بالفوقية، ومهملة في الاصل.

(١٢) في (ب) و(م): "ورأيته". و "لمح باصر: نظر ذو تحديد". المعجم الوسيط (ب ص ر).

(١٣) في (م): "ومنه".

(١٤) محمد، (٢٠).

(فإذا برّق البصر(١)) - في قراءة من (قرأ(٢)) بفتح الراء - يريد: بريقه(٣).

ولو كان ما ادعاه الاعراب من هذا صحيحا لأمكنهم قتل من (أرادوا(٤)) قتله واسقام من أرادوا (ضرره(٥))، ولم يجعل الله عز وجل هذا لأحد على أحد. وإنما يصح من العين أن يكون العائن (يصيب(٦)) بعينه إذا (تعجب(٧)) من شيء (أو(٨)) استحسسه، فيكون الفعل لنفسه بعينه، ولذلك سمّوا العين نفسا، لأنها تفعل بالنفس. وجاء في الحديث: "لا رقية إلا من(حمة أو نملة(٩)) أو نفس(١٠)". (فالحة(١١)): الحيات والعقارب وأشباهاها من ذوات السموم، والنملة: قروح (تخرج(١٢)) في الجنب - وقال النبي صلى الله عليه وسلم(١٣)) للشفاء: "علّمي حفمة رقية (النملة(١٤))" - والنفس: العين. وقال ابن عباس في الكلاب: "إنها من

-
- (١) القيامة، (٧).
 - (٢) في (م): "يقرأ".
 - (٣) انظر فتح القدير للشوكاني (٣٣٦/٥ و ٣٣٧). والقراءة بفتح الراء قراءة نافع وأبي عمرو وعاصم. انظر معجم القراءات (٨/٨).
 - (٤) في (ب): "أردوا".
 - (٥) في (ب): "سقمه وضرره".
 - (٦) في (م): "يصيبه".
 - (٧) في (م): "تعجبت".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "و".
 - (٩) في (ب): "عين أو حمة أو نملة"، وفي (م): "محمة" فقط.
 - (١٠) رواه أبو داود (١١/٤) والنسائي في اليوم والليلة ص(٥٦٤) من حديث سهل بن حنيف، لكن ليس فيه ذكر للنملة. ولها - أعني النملة - ذكر في أحاديث كثيرة منها الآتي بعد هذا.
 - (١١) في (ب): "والحمة".
 - (١٢) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٣) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (١٤) في (م): "النمل". والحديث رواه أبو داود (١١/٤) من حديث الشفاء نحوه.

(الْحِنَّ (١)) - وهي ضعفة الجن - فإذا غشيتكم (عند (٢)) طعامكم فآلقوا لها فإن لها أنفسا (٣)". يريد: إن لها عيوناً تنظر بنظرها إلى من يطعم بحضرتها (٤). /

٥١٥٣

(١) تمحّفت في (م): "الجن" بالمعجمة .

(٢) في الأصل: "على".

(٣) تقدّم تخريجه ص (٣٤٧).

(٤) انظر عن العين للتوسع: مشكلات الأحاديث النبوية، الصفحات (١١٤-١١٨)،

مقال د. محمود ناظم في مجلة "حضارة الاسلام"، عدد (٨)، سنة (٢٠)، شوال

١٣٩٩ هـ - أيلول ١٩٧٩ م، الصفحات (٢٨-٣١). وللشيخ مشهور حسن رسالة صغيرة

اسمها: "المأثور في علاج المربوط والمعيون والمسحور" نغيسة في بابها.

[بيع الحيوان بالحيوان نسيئة]

قالوا: حديثان (متناقضان في البيوع (١)). قالوا: رويتم عن حماد عن قتادة عن الحسن عن سمرة (بن جندب (٢)) أن النبي صلى الله عليه (وسلم (٣)) "نهى عن بيع الحيوان بالحيوان (٤)) نسيئة".

ثم رويتم عن محمد بن اسحاق/ عن (يزيد (٥)) بن أبي حبيب عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان عن عمرو بن (حريش (٦)) عن عبد الله بن (عمرو (٧)) أن رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٨)) "أمره أن يجهز جيشا فنقدت ابل المدقة فأمره أن يأخذ البعير بالبعيرين الى ابل المدقة". قالوا: وهذا خلاف الاول.

(١) في (ب) و(م): "في البيوع متناقضان".

(٢) زيادة من (ب).

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل. والحديث رواه ابو داود (٢٥٠/٣) من طريق موسى ابن اسماعيل، والترمذي (٥٣٨/٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي - وقال حسن صحيح. كلاهما عن حماد به. ورواه النسائي (٢٩٢/٧)، وابن ماجه (٧٦٣/٢) من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة به. وفي سماع الحسن من سمرة خلاف مشهور. وللحديث شواهد كثيرة، انظرها في الفتح (٤١٩/٤)، ضعفها كلها الإمام احمد والبخاري. انظر معالم السنن (٢٨/٥ و ٣١).

(٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) تحرف في (م): "زيد".

(٦) تحرف في (م): "خديش".

(٧) تحرف في (ب): "عمر".

(٨) ما بين قوسين ليس في الاصل. والحديث رواه ابو داود (٢٥٠/٣) من طريق حماد ابن سلمة عن ابن اسحاق "نحوه. وذكر الخطابي أن في اسناده مقالا، لكن حسن اسناده ابن القيم، انظر معالم السنن (٢٩/٥ و ٣١)، وقال الحافظ: "اسناده قوي". الفتح (٤١٩/٤).

قال ابو محمد (١): ونحن نقول: انه ليس (بين (٢)) الحديثين اختلاف بحمد الله ، لأن (الحديث (١)) الاول نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ، وليس يجوز ان يشتري شيئا ليس عند البائع لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣)) عن ذلك وهو بيع المواصفة (٤). وإذا انت بعت حيوانا بحيوان نسيئة فقد دفعت ثمنها (لشيء (٥)) ليس عند صاحبك، فلم يجز ذلك.

والحديث (الثاني (٦)): "(أمرني أن آخذ (٧)) البعير بالبعيرين الى ابل المدقة". يريد: سلفا، وقد مضت/ السنة في السلف (بأن (٨)) يدفع الورق أو الذهب أو الحيوان سلفا في طعام أو (تمر (٩)) أو حيوان على صفة معلومة (وإلى (١٠)) وقت محدود، وليس ذلك عند المستلف في الوقت الذي دفعت اليه الثمن، وعليه ان ياتيكم به عند محلّ الاجل. فصار حكم السلف خلاف حكم البيع، إذا كان البيع لا يجوز فيه أن (تشتري (١١)) ما ليس عند صاحبك في وقت المبايعة، وكان السلف يجوز فيه أن

(١) ما بين قوسين ليس في (م).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٤) فسرّه المؤلف في غريبه (١٩٧/١) بقوله: "وبيع المواصفة: هو ان يبيع الرجل سلعة ليست عنده ثم يبتاعها بعد فيدفعها الى المشتري، وإنما قيل لها مواصفة لأنه باع بالصفة من غير نظر ولا حيازة ملك". وفي النهي عن ذلك حديث حكيم بن حزام قال: "يا رسول الله: يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي فأبتاعه له من السوق؟ فقال: لا تبع ما ليس عندك". رواه ابو داود (٢٨٣/٣) والترمذي (٥٣٤/٣) - وحسنه - والنسائي (٢٨٩/٧) وابن ماجه (٧٣٧/٢). وفيه قول آخر. انظر فقه السنة (١٧٢/٣).

(٥) في (م): "في شيء".

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٧) في (م): "أمر أن يأخذ".

(٨) كتب في هامش الاصل: "في أن" مقرونة بحرف "خ".

(٩) كذا في (م)، وغير واضحة في الاصل كأنها: "ثمن"، وفي (ب): "بمثل".

(١٠) في (م): "الى" بدون الواو. (١١) في (م): "يشترى".

يسلف فيما ليس عند صاحبك في وقت الاستسلاف. ولما (نفدت(١)) الإبل أمره النبي صلى الله عليه وسلم(٢)) أن يستلف البعير (البازل(٣)) (العظيم القوي(٤)) من الإبل بالبعيرين من (إبل(٥)) المدقة (الحقاق والجذاع(٦)) التي لا تصلح للغزو ولا للمطر. وربما كان الواحد من الإبل (البوازل(٧)) الشداد خيرا(٨)) من اثنين وثلاثة وأربعة من إبل المدقة(٩).

-
- (١) تحرّفت في (ب): "تعدت". (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) تحرّفت في (ب): "البابل" - كذا كانها: "البابل". وبزل البعير: "طلع نابه"، وذلك في السنة الثامنة أو التاسعة". المعجم الوسيط (ب ز ل).
- (٤) في (ب) و(م): "والعظيم والقوي". (٥) تحرّفت في (م): "أمل".
- (٦) في (ب): "الحقاق الجذاع" بدون الواو، والكلمة الأولى تصدّفت في (م): "والخفاف". والحقاق جمع حق وهو الصغير من الإبل يسمى بذلك إذا دخل في السنة الرابعة، فإذا أكملها ودخل في السنة الخامسة فهو جذع. انظر المعجم الوسيط (ح ق ق) و(ج ذ ع).
- (٧) ما بين قوسين سقط من الأصل واستدرك في الهامش مقرونا بكلمة "صح".
- (٨) في الأصل: "خير".
- (٩) جمع المؤلف بين الحديثين بحمل الأول على أن المراد به بيع المعدوم - وسماه هو بيع المواصفة - وهذا منهي عنه، وأن المراد بالثاني السلم وهذا مرخص فيه. ولم أجد من جمع من العلماء بين الحديثين بذلك، إذ الجمهور على جواز بيع الحيوان بالحيوان نسيئة متفاضلا مطلقا، وشرط مالك أن يختلف الجنس - والجنس عنده معتبر باتفاق الأغراض والمنافع، فيجوز بيع البعير اللحم بالبعيرين من الحمولة لاختلاف المنافع وإن أشبه بعضها بعضا - ومنع من ذلك مطلقا مع النسيئة أحمد بن حنبل وأبو حنيفة وغيره من الكوفيين.
- تمسك الجمهور بحديث عبد الله بن عمرو وما ورد في معناه من الاشارة، وأجابوا عن حديث سمرة بما فيه من المقال. وقال الشافعي: المراد به النسيئة من الطرفين وهي بيع الكالء بالكالء وهو لا يصح عند الجميع. واحتج المانعون بحديث سمرة وشواهد. وما في معناه من الاشارة وأجابوا عن=

[مباشرة الحائض]

قالوا: حديثان (في الحيف (١)) متناقضان. قالوا رويتم عن جرير عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢)) (يأمرنا (٣)) في (فوج حيضتنا (٤)) أن نتَّزِرَ ثم يباشرنا، وأيكم يملك إربّه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥)) يملكه (٦)".

ثم رويتم عن عبد العزيز بن محمد عن أبي اليمان عن أم ذرّة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت إذا حضت نزلت عن (المثال (٧)) (على (٨)) الحمير (فلم (٩)) تقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٠)) ولم ندن منه حتى نظهر" (١١)). قالوا: وهذا خلاف الأول.

= حديث عبد الله بن عمرو بآئه منسوخ.

انظر نيل الاوطار (٣١٦/٥)، فقه السنة (١٧٣/٣). تهذيب ابن القيم لسنن أبي داود (٣٠/٥).

(١) ما بين قوسين ليس في (م). (٢) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٣) في (ب): "يأمرني"، وفي (م): "أمرنا".

(٤) في (م): "يوم حيضنا". وكذا كلمة "فوج" في الاصل و(ب) بالمعجمة، والذي في

روايات الحديث: "فور"، وفي بعضها: "فوح" بالمهملة وهو الذي ذكره أهل

الغريب ولم يذكروا "فوج" بالمعجمة، وهما بمعنى. انظر النهاية (ف و ح)

وترتيب القاموس (ف و ح). (٥) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(٦) رواه ابو داود (٧١/١) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير. ورواه البخاري

(٤٠٣/١) ومسلم (٢٠٣/٣) وابن ماجه (٢٠٨/١) من طريق علي بن مسهر عن

الشيباني. ورواه ابن ماجه (٢٠٨/١) من طريق ابن اسحاق وعبد الكريم كلاهما

عن عبد الرحمن بن الأسود به.

ورواه النسائي (١٥١/١ و ١٨٩) من طريق عمرو بن شرحبيل عن عائشة.

(٧) في (م): "الفراش" وهما بمعنى. انظر النهاية (م ث ل).

(٨) في (ب) و(م): "الى". (٩) في (م): "ولم". (١٠) ما بين قوسين ليس في الاصل.

(١١) رواه ابو داود (٧٠/١) من طريق سعيد بن عبد الجبار عن عبد العزيز به.

(قال ابو محمد (١)): ونحن نقول: إن الحديث الاول هو الصحيح، وقد رواه شعبة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) يأمر احدا اذا كانت (حائضا (٣)) أن تتنزه ثم يضاجعها (٤)". وهذه الطرق خلاف (أبي (٥)) اليمان عن أم ذريرة عن عائشة. ولا يجوز على عائشة رضي الله عنها أن تقول: "كنت أبشره في الحيض" مرة، ثم تقول مرة أخرى: "كنت لا أبشره في الحيض وأنزل عن الفراش الى الحمير (ولا (٦)) أقربه حتى أظهر"، لأن احد الخبرين يكون كذبا، والكاذب لا يكذب نفسه، فكيف يظن ذلك بالمصدق الطيب الطاهر. وليس/ في مباشرة الحائض اذا اثترت وكف (٧) ولا نقص ولا مخالفة لكتاب ولا (٨) سنة، وإنما يكره هذا من الحائض وأشباهه من (المعاطاة (٩)) المجوس.

= والحديث ضعفه ابن حزم وتعقبه ابن القيم- انظر تهذيب المسنن (١٧٧/١)- وقال الألباني: "منكر واسناده ضعيف"- كما في تخريج المشكاة (١٧٤/١).

- (١) ما بين قوسين ليس في (م).
- (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
- (٣) في (ب): "حائضا".
- (٤) رواه البخاري (٤٠٣/١) و(٢٧٤/٤)، ومسلم (٢٠٣/٣)، والترمذي (٢٣٩/١)، والنسائي (١٥١/١)، وابن ماجه (٢٠٨/١) من طرق عن منصور به.
- (٥) في (ب): "أبو".
- (٦) في (ب) و(م): "فلا".
- (٧) اي عيب وإثم. انظر المعجم الوسيط (و ك ف).
- (٨) في (ب) زيادة: "ولا" مكررة.
- (٩) تحرفت في (م): "المعطللة".

[الرؤيا على رجل طائر]

قالوا: حديث يبطله حجة العقل. قالوا: رويتم (أن) ((١)) النبي صلى الله عليه وسلم قال ((٢)): "الرؤيا (على رجل) ((٣)) طائر ما لم تُعبّر، فإذا عبّرت وقعت ((٤))". قالوا ((٥)): كيف تكون الرؤيا على رجل طائر؟ (وكيف) ((٦)) تتأخر عما (يبشّر به) ((٧)) أو ينذر منه (بتأخر) ((٨)) العبارة لها وتقع ((٩)) إذا عبّرت؟ وهذا يدل على أنها إن لم تعبّر لم تقع ((١٠)).

قال أبو محمد ((١١)): (ونحن نقول) ((٢)): إن هذا الكلام خرج مخرج كلام العرب، وهم يقولون للشيء إذا لم يستقر: هو على رجل طائر ((١٢))، وبين مخاليف / ١٣. طائر، وعلى قرن (ظبي) ((١٣)). / يريدون أنه لا يطمئن ولا يلف. (قال) ((١٤)) رجل في ١٥٤ الحجاج (بن يوسف) ((١٥)):

-
- (١) في الأصل: "عن".
 - (٢) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٣) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (٤) رواه أبو داود (٣٠٥/٤)، والترمذي (٥٣٦/٤) - وقال حسن صحيح - وابن ماجه (١٢٨٨/٢) من حديث أبي رزين. وصححه السيوطي ووافقه المناوي (٤٦/٤ و ٤٧)
 - فيض القدير، واللباني كذلك - صحيح الجامع (٦٦٣/١).
 - (٥) في (م): "قال و".
 - (٦) في (م): "فكيف".
 - (٧) في (م): "تيسر".
 - (٨) في (م): "بتأخير".
 - (٩) في (م) زيادة: "له".
 - (١٠) في (م): "يقع" بالتحتيّة.
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (م).
 - (١٢) في (م) زيادة: "بر".
 - (١٣) في (م): "ظبي".
 - (١٤) في (م): "وقال".
 - (١٥) ما بين قوسين ليس في الأصل. والبيتان بدون نسبة في عيون الأخبار (١٤٥/٣).

كان فؤادي بين أظفار طائر من الخوف في جو السماء محليق
 حذار امرئ قد كنت أعلم أنه متى ما يعد من نفسه الشر يصدق.
 وقال المرء ار يذكر فلاة (تنزو(١)) من مخافتها قلوب الادلء:
 كان قلوب ادلائها معلقة بقرون الطباء(٢)
 يريد أنها تنزو وتجب(٣) فكانها معلقة بقرون الطباء، لأن الطباء لا
 تستقر، وما كان على قرونها فهو كذلك.
 وقال امرؤ القيس:
 (ولا (٤)) مثل يوم في (قدار(٥)) ظللته كاني وأصحابي على قرن أعفرا(٦).
 يريد أنا (لا نطمئن ولا نستقر فكانا(٧)) على قرن ظبي(٨).
 وكذلك "الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبّر"، (يراد(٩)) أنها (تجول(١٠)) في
 الهواء حتى تعبّر، فإذا عبّرت وقعت(١١)، ولم (يرد(١٢)) أن كل من عبّرها من
 الناس وقعت (كما عبّر(١٣))، وإنما أراد بذلك العالم بها المصيب الموفق.

-
- (١) في (ب): "تنزر". ومعنى تنزو: تشب. انظر المعجم الوسيط (ن ز و).
 (٢) البيت بدون نسبة في مشكل القرآن للمؤلف ص(١٧٢).
 (٣) وجب القلب: "خفق واضطرب ورجف". المعجم الوسيط (و ج ب).
 (٤) في الاصل: "وما".
 (٥) في الاصل: "قدار" بالذال المعجمة.
 (٦) في (ب) زيادة: "وندرى قداران؟" والبيت عزاه له المؤلف في مشكل القرآن
 ايضاً ص(١٧٢)، وهو في ديوانه ص(٧٠).
 (٧) في (ب): "لا نستقر ولا نطمئن فكاني".
 (٨) من قوله: "وقال المرء ار" في السطر الثالث الى هنا ليس في (م).
 (٩) في (م): "أي يريد". (١٠) في (م): "تجعل".
 (١١) في (ب) زيادة: "ولم يراد أنها تجول في الهواء حتى تعبّر فإذا عبّرت
 وقعت".
 (١٢) في (ب): "يراد".
 (١٣) ما بين قوسين ليس في (م)، وبعدها في الاصل زيادة غير واضحة كأنها "وا"
 في آخر السطر، فكانها كلمة: "وإنما" مكررة.

(وكيف(١)) يكون الجاهل المخطيء في عبارتها لها (عابرا وهو لم(٢)) يصب ولم يقارب؟ وإنما يكون عابرا (لها(٣)) اذا أصاب، (يقول(٤)) الله عز وجل: (إن كنتم للرؤيا تعبرون(٥)). يريد: إن كنتم تعلمون عبارتها. (ولا أن(٦)) كل رؤيا (تعبر(٧)) وتُتأَوَّل، (لأن(٨)) أكثرها أضغاث (أخلام(٩))، فمنها (ما(١٠)) يكون (من(١١)) غلبة الطبيعة، ومنها ما يكون عن حديث (النفس(١٠))، ومنها ما يكون من الشيطان. وإنما (تكون(١٢)) الصحيحة التي (يأتي(١٣)) بها (ملك(١٤)) الرؤيا عن نسخة أم الكتاب في الحين بعد الحين.

(١٥)(حدثنا(١٦)) يزيد بن عمرو بن البراء قال (حدثنا(١٧)) عبيد الله بن

(١) في (ب): "فكيف".

(٢) في الأصل: "عابر ولم".

(٣) ما بين قوسين ليس في (م).

(٤) في هامش الأصل: "وإن قول" مقرونة بحرف "خ".

(٥) يوسف، (٤٣).

(٦) كذا في (ب)، وفي الأصل: "ولان"، وفي (م): "ولا أراد أن".

(٧) في (ب): "تعبير".

(٨) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٩) ما بين قوسين ليس في (ب) و(م).

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب).

(١١) في (ب): "على"، وفي (م): "عن".

(١٢) كذا في (ب)، ومهملة في الأصل، وفي (م): "يكون" بالتحتيّة.

(١٣) في الأصل: "يأت".

(١٤) في (ب): "الملك".

(١٥) في الأصل زيادة: "أخبرنا إبراهيم ^{منه} قال أخبرنا اسحاق ^{إلى} قال حدثنا

أبو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال".

(١٦) في (ب) و(م): "حدثني".

(١٧) في (م): "حدثني".

عبد (المجيد(١)) الحنفي قال (حدثنا(٢)) قُرّة بن خالد قال: سمعت محمد بن سيرين يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه (وسلم(١)) قال: "الرؤيا ثلاثة: (فرؤيا(٣)) بشرى من الله، ورؤيا (تحزين(٤)) من الشيطان، ورؤيا يحدث بها الانسان نفسه فيراها في النوم(٥)".

(٦) حدثني سهل بن محمد قال (حدثنا(٧)) الاصمعي عن (ابي(٨)) المقدام - أو قُرّة بن خالد - قال: "كنت أحضر ابن سيرين يسأل عن الرؤيا، (وكننت(٩)) أحزره يعبر من كل أربعين واحدة - أو قال: (أحزوه(١٠))". وهذه الصحيحة (هي(١١)) التي تجول حتى (يعبرها(١٢)) العالم بالقياس الحافظ الأصول الموفق للصواب، فإذا عبرها وقعت كما (عبر(١٣)).

-
- (١) ما بين قوسين ليس في الأصل.
 - (٢) في (م): "حدثني".
 - (٣) في (ب): "فرؤى".
 - (٤) في (م): "تجري".
 - (٥) رواه البخاري (٤٠٤/١٢)، ابو داود (٣٠٤/٤)، والترمذي (٥٣٢/٤) و٥٣٧ و٥٤١ و٥٤٢) - وقال حسن صحيح- وابن ماجه (١٢٨٥/٢)، والدارمي (١٢٥/٢)، وأحمد (٢٦٩/٢ و٣٩٥)، من طرق عن ابن سيرين.
 - (٦) في الأصل زيادة: "أخبرنا^٢ ابراهيم قال وأخبرنا اسحاق^١ قال حدثنا ابو محمد قال"، وفي (ب): "قال حدثنا ابو الحسن قال حدثنا ابن قتيبة قال".
 - (٧) في (ب): "حدثني".
 - (٨) ما بين قوسين ليس في (ب).
 - (٩) في (م): "فكننت".
 - (١٠) تحرّفت في (م): "أحززه". وحذا الشيء وحزّه: قدره تخميناً، انظر المعجم الوسيط (ح ز ر) و(ح ز و).
 - (١١) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "فهى".
 - (١٢) تصحّفت في (ب): "بغيرها".
 - (١٣) في (ب): "عبرها" وانظر مشكل الآثار للطحاوي (٢٩٥/١ و٢٩٦).

[لا يملّ الله حتى تملّوا]

قالوا: حديث (يكذبه (١)) النظر. قالوا: (رويتهم (٢)) ان رسول الله صلى الله عليه (وسلم (٣)) قال: "اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يملّ حتى تملّوا". فجعلتم الله يملّ اذا ملّوا. والله عز وجل لا يملّ على كل حال ولا يكلّ.

(قال ابو محمد (٤)): ونحن نقول: إن التأويل لو كان على ما ذهبوا اليه كان عظيما من الخطأ فاحشا، ولكنه (٥)) اراد (٦): فإن الله عز وجل لا يملّ/ إذا ملّتم. ومثال هذا قولك في الكلام: هذا الفرس لا يفتر حتى تفتر الخيل، لا يريد بذلك (أنه (٧)) يفتر إذا فترت، ولو كان هذا المراد ما كان له فضل عليها لأنه (يفتر (٨)) معها (فأيتة (٩)) فضيلة له؟ وإنما يريد أنه لا يفتر اذا فترت. وكذلك تقول (في (١٠)) الرجل البليغ في كلامه والمكشّار (الغزير (١١)): فلان لا ينقطع

(١) في الاصل و(م): "يبطله" لكن كتب في الاصل المثبت.

(٢) في الاصل: "ورويتهم".

(٣) ما بين قوسين ليس في الاصل. والحديث جزء من حديث عائشة في قصة المرأة التي تذكر صلاتها، رواه البخاري (١٠١/١) و(٣٦/٣) و(٣١٤/١٠)، ومسلم (٧٠-٧٤). وأبو داود (٤٨/٢)، والنسائي (٦٨/٢) و(٢١٨/٣)، وابن ماجه (١٤١٦/٢).

وجزاء من حديثها في الميام، رواه البخاري (٢١٣/٤) و(٢٩٤/١١)، ومسلم (٣٧/٨) و(٣٨).

(٤) ما بين قوسين ليس في (م).

(٥) في (ب): "ولكن الله"، وفي (م): "ولكن".

(٦) في هامش الاصل كلمة: "أراه" مقرونا بحرف "خ" دون تحديد مكانها واظنه هنا.

(٧) في (ب): "أن".

(٨) في الاصل: "لا يفتر".

(٩) في (ب) و(م): "فأي".

(١٠) ما بين قوسين ليس في (ب). (١١) تحرّفت في (م): "القرير".

حتى تنقطع خصومه . (يريد (١): لا ينقطع اذا انقطعوا، ولو (أردت (٢)) انه ينقطع اذا انقطعوا لم يكن له في هذا القول (فضل (٣)) على غيره ولا وجبت له (به (٤)) مدحة . وقد جاء مثل هذا (بعينه (٥)) في الشعر المنسوب (الى ابن اخت تائب شرّاً- ويقال إنه (٦)) لخلف الأحمر:

صليت مني هذيل (بخرق لا يمل الشر حتى يملوا (٧)).

(لم يرد (٨)) أنه يمل (الشر (٩)) اذا ملّوه، ولو أراد ذلك (ما (١٠)) كان (فيه مدح له (١١)) / لأنه بمنزلتهم، وإنما أراد أنهم يملّون الشر وهو لم يملّه (١٢).

(١) كذا في (م)، ومهملة في الأصل و(ب).

(٢) في (ب): "أراد".

(٣) في (م): "فضلاً".

(٤) ما بين قوسين ليس في (ب)، وفي (م): "منه".

(٥) ما بين قوسين ليس في الأصل.

(٦) ما بين قوسين ليس في (م).

(٧) في (م): "تخرق لا نمل الشيء حتى تملّوا" والخرق: السحذ ذو النجدة. انظر

المعجم الوسيط (خ ر ق).

(٨) في (ب): "ولم يرد"، وفي (م): "لا يريد".

(٩) تحرّفت في (م): "الشيء".

(١٠) في (م): "لما".

(١١) في (ب): "له فيه مدحة".

(١٢) أو أن معناه: "لا يعاملكم معاملة المال" فيقطع عنكم شوابه وجزاءه حتى

تقطعوا عملكم". النووي (٧١/٦) باختصار يسير، واختاره الحافظ في الفتح

(١٠٢/١) وانظر فيه بقية الأقوال، وانظر أيضاً مشكل الأشار للطحاوي

(٢٧٣/١ و ٢٧٤)، ومشكل الحديث لابن فورك ص (٢٩٠ و ٢٩١)، ومنهج النقد ص (٣٣٨

و ٣٣٩).

وكتب في نهاية الأصل هنا: "تم الكتاب بحمد الله وعونه وتأييده، وصلى

الله على سيدنا محمد وآله وسلم. وفرغ من كتبه الحسن بن علي بن عبد الله =

.....
= الموصلي بعد الظهر من يوم السبت التاسع عشر من جمادي الآخر من شهور سنة
احدى وأربع مئة، رحم الله من دعا لكاتبه ولممنصفه بالنجاة والعتق من
النار، وحسبنا الله ونعم الوكيل".

وفي نهاية النسخة (ب): "تم الكتاب بتأويل مختلف الحديث والرد على معاندي
الآخبار من أوله الى آخره بعون الله ومنّه وفضله. وكان الفراغ منه آخر
نهار الأربعاء الخامس عشر من شهر شعبان من سنة ثلاث وسبعين وست مئة، على
يد العبد الفقير الى الله القدير: احمد بن اسحاق بن محمد الجلبى
الشافعي، عفا الله وغفر له ولجميع المسلمين، والحمد لله وحده وصلى الله
على سيدنا محمد وآله وصحبه".

وفي نهاية النسخة (م): "تم كتاب تأويل مختلف الحديث والرد على المعتزلة
والرافضة وجميع الخوارج وقطع حججهم واقامة الحجة عليهم، وإظهار الأدلة
واقامة حجة أهل السنة ومذهب أهل الحق. تأليف الشيخ الجليل الحافظ
الفقيه العالم أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة رضي الله عنه. توليف
الفقيه عبد الله بن منصور بن معز بمزّة دمشق في شهر الله المحرم سنة
ثمان وعشرين وثمان مئة".

الملحقات

*** < ملحق الاسانيد والسماعات

*** < ملحق الفروق الثانوية

إسناد وساعات الأمل (هـ)

جاء في نهاية النسخة :

"تم الكتاب بحمد الله وعونه وتأييده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم ، وفرغ من كتبه الحسن بن علي بن عبد الله الموصلي (١) بعد الظهر من يوم السبت التاسع عشر من جمادي الآخر من شهور سنة إحدى وأربع مئة ، رحم الله من دعا لكاتبه ولممنفه بالنجاة والعتق من النار ، وحسبنا الله ونعم الوكيل".

وفي نهاية هذه اللوحة [ل ب/١٥٥] سماع غير واضح ، ظهر منه :

"سمع من أوله الى آخره على الشيخ (.....) (٢) في سنة اثنتين وسبعين وأربع مئة ، والحمد لله وصلى الله على محمد وآله وسلم". [ل ب/١٥٥]

ثم اللوحة [ل ب/١٥٦] وفي نصفها الأول سماعات ، بعضها لجميع الكتاب والبعض الآخر لجزء منه ، سنة (٥٨٢) ، ظهر منها :

"بلغ السماع لجميع هذا الكتاب وهو مختلف الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة على الشيخين (....) الإمامين أبي إسحاق إبراهيم بن مرسل بن نصر المخزومي والشيخ أبي عبد الله محمد (.....) عن الخطيب وبحق سماع أبي إسحاق عن ابن الكيزاني (....) بقراءة عبد الرحمن بن أبي الحسين معارضا بنسخته وهو كاتب السماع. وسمع صاحبه الشيخ الفقيه المحدث أبو (.....) ظافر بن علي بن عبد الرحمن العسقلاني الأعرج ، والشيخ الفقيه اليماني (....) سعد بن الحسين بن علي اليماني ، والفقيه أبو الجود حاتم بن سيف

(١) لم ألق على ترجمته .

(٢) الكلمات التي بين قوسين هي الكلمات التي لم أثنبت منها لمعوبة قراءتها - نتيجة عدم وضوحها ، أو وجود طمس فيها - أو التي كانت مطموسة فلقد رتها كذلك . وإذا لم أتمكن من وضع احتمال للكلمة - وأحياناً أكثر من كلمة - فإني أترك القوسين فارغين .

ابن درع، والفقيه عبد الخالق بن (....) بن ابراهيم، (....)، وداود بن سليمان
ابن خلف الحميري، وعبد الله (....) بن حاتم بن عبد الله بن ثعلب، وعبد المحسن
بن عبد الغني الضير (.....).

ومن سمع البعض:

(....) الدولة أبو عبد الله بن مسلم بن علي السلم، وعلي المعروف بنجم بن
عبد الكريم الانصاري، ونعمة بن سالم بن نعمة الحميري (....) وزيد بن (.....)
حارث الضير، وظافر بن (....) بن يوسف (....)، والقطب حاتم بن مطر بن مجد الضير
العامري، وأبو الثريا نجم بن أبي الفرج (.....)، وأحمد بن ابراهيم بن سعد
الحميري، وولد الفقيه ابن محمد عبد الله بن ابراهيم بن مرشد المخزومي،
والفقيه عبد الحق بن علي بن سعد الشافعي، ورضوان بن ابراهيم بن عمر.

وأجازوهم الشيخين (١) ما فاتهم وذلك يوم السبت الثاني والعشرين من شهر
رمضان سنة اثنيتين وثمانين (وخمسة مئة). وكتب عبد الرحمن بن أبي الحسين (....)
صح وسمع".

وكتب في منتصف هذه اللوحة بخط كبير:

"الامر في السماع على ما ذكر وسطر وهو صحيح. وكتب عبيد الله (٢) محمد بن
حمد بن حامد بن مفرج بن غياث في تاريخه".

والنصف الآخر من اللوحة سماعات أخرى في نفس العام، ظهر منها:

"سمع جميع هذا الكتاب على الشيخ الصالح (....) بن ابراهيم (....) ابراهيم
(....) الله (.....) الحق علي بن ابراهيم بن الحسن بن (....) بن صولة العراقي

(١) كذا.

(٢) "عبيد الله" ليس اسمه، وإنما ذكرها تواضعا بمعنى: العبد الفقير لله،
واسمه محمد بن حمد ... وفاته سنة (٦٠١). انظر ترجمته في العبر للذهبي
(١٣٢/٣)، وشذرات الذهب (٦/٥).

عن الخطيب أبي بكر ابن ثابت (....) عبد الله محمد بن حمد بن حامد بن مفرج بن غياث الارتاحي بحق إجازته من الشيخ أبي الحسن علي بن الحسين بن عمر الفراء (١) عن الخطيب بالسند المذكور أوله بقراءة الفقيه أبي الربيع سليمان بن (قيس) بن خلف الشافعي النحوي (ولده) عبد الغني وأخوه (....) عبد الله محمد بن (قيس) وولده (عبد الرحيم) والمهذب أبو محمد عبد الله بن علي بن سلطان (....) الكفرساني، وولد عبد المنعم، والفقيه الصالح الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الله بن سعد المعروف (....) الزييات، والوجيه أبو الربيع سلمان بن علي بن ياسين الشافعي، وحمد (....) بن محمد وأبو الفضل بن عيسى بن محمد الانصاتي، ومحمود بن مظروح، وولده محمد، وأبو عبد الله محمد بن علي بن حسين، وولده عبد المحسن (٢)، وعبد القادر بن طلحة وأخوه ابن الحسين، وعلي بن إبراهيم بن علي المعروف بابن أبي الروس، ومسالمة بن أحمد بن عمر، وعبد الوهاب بن عمر بن (....). وضح وثبت بجمعهم في (....) سنة (اثنيتين وثمانين وخمس مئة) [ل ١٥٦/١] ثم اللوحة [ب/١٥٦] وفيها نقل أسانيد الكتاب عن أصل الخطيب إلى ابن قتيبة، ونمها: "شاهدت في أصل سماع شيخنا القاضي تاج الدين أبي الفتح ابن الماندائي (٣) أسعده الله وأشابهه وهو أصل الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب رحمه الله، وكان على ظاهره بخط الخطيب تحت الترجمة ما صورته: (صار) أحمد بن علي

-
- (١) الموصلي ثم المصري، ولد سنة (٤٣٣)، وتوفي سنة (٥١٩). انظر ترجمته في العبر (٤١١/٢).
 - (٢) أبو منصور الشحي البغدادي ولد سنة (٤٢١)، وتوفي سنة (٤٨٩). انظر العبر (٣٦٠/٢).
 - (٣) محمد أحمد بن بختيار الواسطي المعدل، ولد سنة (٥١٧)، وتوفي سنة (٦٠٥) انظر العبر (١٤٩/٣). وقول الكاتب: "أسعده الله وأشابهه" يشير إلى أنه كان حيا.

ابن ثابت الخطيب نفعه الله به وسمعه بعكبرا من أبي علي الحسن بن شهاب الفقيه (١) عن أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمدان (٢) عن أبي بكر محمد بن الحسن بن أبي مريم (٣) عن ابن قتيبة، رحمهم الله.

ثم سمعه ببغداد من القاضي أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني (٤) عن أبي عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى بن منده (٥) عن الهيثم بن كليب (٦) عن ابن قتيبة.

وبخط الخطيب أيضا في آخر الكتاب ما صورته: أخبرنا أبو علي بن شهاب قال أخبرنا أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمدان الفقيه قال حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن أبي مريم الدينوري بالدينور عبد الله (٧) بن مسلم بن قتيبة أبو محمد قال: الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين وصلى الله على محمد خاتم النبيين. أما بعد أسعدك الله بطاعته ووفلك للحق وجعلك من أهل، فإنك كتبت تعلمني ما وقفت عليه من ثلب أهل الكلام أهل الحديث.

ثم أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن النعمان بن عبد السلام التيمي الأصبهاني قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن علي بن منده الحافظ بأصبهان في سنة أربع

(١) العكبري الحنبلي، ولد بعكبرا سنة (٣٣٥)، وتوفي سنة (٤٢٨)، قال الخطيب:

"كتبت عنه بعكبرا". انظر تاريخ بغداد (٣٢٩/٧)، تذكرة الحفاظ (١٠٨٦/٣).

(٢) تأتي ترجمته ص (٨١٩).

(٣) تأتي ترجمته ص (٨١٩).

(٤) تأتي ترجمته ص (٨٢٠).

(٥) تأتي ترجمته ص (٨٢٠).

(٦) تأتي ترجمته ص (٨٢١).

(٧) كذا بدون ذكر طريقة التحمل بينهما.

وشلاشين وثلاث مئة قال أخبرنا الهيثم بن كليب بن شريح (١) الشاشي (لحاراً) قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة قال: أسعدك الله بطاعته ووفائك للحق وجعلك من أهله.

وفي آخر الكتاب بغير خطه ما صورته: بلغ من أول هذا الكتاب سماعاً من أبي علي ابن شهاب العكبري بقراءة أحمد بن علي بن ثابت الخطيب عليه بعكبرا في شوال من سنة إحدى وعشرين وأربع مئة: محمد بن الحسن الكرخي، والحسن بن عمر البروجردي، وعلي بن أحمد بن الفرج البراز، ويحيى بن علي بن معاذ الكوفي، في مجلسين من أمل الشيخ وصح ذلك.

وعلى ظاهر الكتاب أيضاً بخط الحافظ الخطيب ما حكايته: سمعت جميعه بقراءتي على القاضي أبي محمد في سنة ثمان وعشرين وأربع مئة، وسمع معي: أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن الدقاق، وعيسى بن خلف اللندلي، وأبو (الحسن) الأرموي، وعبد المجيد بن محمود الراعي، وعمر بن علي (الربجاني)، (وحميد بن الحسن)، ومحمد بن الحكم (...)، وأحمد بن عالم (...)، وعبد السلام بن محمد الصائغ، ومحمد بن (محمد)، وعيسى بن أحمد (...)، (وبندار) بن ثابت البزاز ومحمد بن عبيد الله النهاوندي، وأبو جابر محمد بن أحمد الموصلي، وإبراهيم بن محمد (...)، وأحمد علوس (السيراوي)، وعبد الرحمن بن موسى الحبلي، وإبراهيم بن محمد (...)، (وبندار) بن عبد الله (...)، ومحمد بن أحمد (الحداد) وأحمد بن علي (...)، وعبد الله بن محمد بن عبد الله الطبري، وأحمد بن الحسن بن خيرون (٢)، وعلي (...)، ومحمد بن عبد السلام بن علي بن عفان الدقاق، وأبو الحسن علي بن أحمد العقاد.

(١) كذا مصحفاً صوابه: "سريح" أوله مهملة وآخره معجمة، كما سيأتي في ترجمته

ص (٨٢١).

(٢) تأتي ترجمته ص (٨٢٠).

نقل ذلك كله على هيئته إسماعيل بن (...). [ل ب/١٥٦]. شم [ل ١/١٥٧] وهي أيضا نقل سماعات وأسانيد كانت على غلاف الكتاب، لكنها سماعات وأسانيد للحافظ أبي بكر ابن الخاضبة، ظهر منها:

"وشاهدت في هذه النسخة أيضا على وجه الكتاب فوق الترجمة بخط الشيخ الحافظ أبي بكر ابن الخاضبة (١) رحمه الله ما حكايته: سمع جميع الكتاب على الشيخ أبي القاسم ابن البصري (٢) (...) الله بالإجازة عن ابن بطة (٣) بقراءة الشيخ أبي ياسر محمد بن عبيد الله بن كادش (٤) (...) بن عبد الله بن محمد بن أبي نصر الحميدي، ومسعود بن أحمد الخطابي، وإسماعيل بن أحمد (...).، ومحمد بن أحمد الدقاق. في (ذي الحجة) سنة اثنتين (وسبعين) (وأربع مئة).

وفي آخر الكتاب بخطه أيضا ما صورته: سمع جميع الكتاب على الشيخ الجليل أبي القاسم علي بن أحمد البصري (...) الله (...) ابن بطة بقراءة الشيخ أبي ياسر محمد بن عبيد الله بن كادش العكبري عليه في مجلس واحد: الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي (...) بن عبد الله (...) العالم مسعود بن أحمد بن (...) الخطابي، وأبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي المقرئ (٥)، ومحمد بن أحمد بن عبد الباقي (...).، وذلك في مجلس واحد يوم الخميس (الأربع) شهر ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين وأربع مئة.

وكانت النسخة في عشر كراريس، فكان في آخر كل كراسة منها (...).، وعلى جميع ذلك نقل الحافظ أبي (القاسم) وفي آخر كل كراسة أيضا سماع شيخنا القاضي

-
- (١) محمد بن أحمد بن عبد الباقي البغدادي الحافظ مفيد بغداد روى عن الخطيب. توفي سنة (٤٨٩). انظر العبر (٣٦١/٢)، وشذرات الذهب (٣٩٣/٣).
 - (٢) علي بن أحمد البغدادي البندار، أجاز له ابن بطة، توفي سنة (٤٧٤). انظر العبر (٣٣٣/٢).
 - (٣) تآتي ترجمته ص (٨١٩).
 - (٤) الحنبلي المحدث، كان قارئ أهل بغداد بعد ابن الخاضبة، توفي سنة (٤٩٦).
 - (٥) ولد سنة (٤٥٤)، وسمع من الخطيب، وتوفي في سنة (٥٣٦). انظر العبر (٤٥٠/٢).

أبي الفتح ابن الماندائي. وفي آخر الكتاب ما يشهد بسماع جميعه (...). بنقله وهذه صورته :

سمع جميع هذا الكتاب على الشيخ الإمام أبي القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي (عن) ابن البصري عن ابن بطة إجازة بقراءة الشيخ الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب^١ (١) صاحب (الكتاب): الإمام أبي العباس أحمد بن بختيار بن علي بن الماندائي، ولده أبو الفتح محمد، والشيخ الإمام أبو البركات (المبارك بن موهوب) بن (...). وأبو زكريا يحيى بن (مواهب) بن (...). وأبو الفضل عبد الرحمن بن سعود (الله) بن محمد بن علي بن حمدي (البرار)، والمبارك بن محمد بن (...).

وذلك في جمادي الاول سنة ست وعشرين وخمس مئة. هكذا (...). وفي آخر الكتاب بخط ابن (الخاضبة) ما صورته: بلغ عبد الله بن أحمد بن أحمد بن الخشاب سماعا بقراءته على الشيخ الإمام أبي القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي عن ابن البصري عن ابن بطة، وسمع (...). معه، وذلك في جمادي الاول سنة ست وعشرين وخمس مئة. نقله (...).

والثلث الاخير من اللوحة فيه سماع علي بن مسعود، ونمه: "قرأت جميع هذا الكتاب على الشيخ الإمام الزاهد المسند كمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن عبد الملك بن عبد الملك المقدسي (٢) بإجازته المحققة (المطلقة) من أبي الفتح محمد بن أحمد بن بختيار بن الماندائي بسنده المذكور فيه (سماع أبو) (٣) (بكر) أحمد بن شيخنا شمس الدين محمد بن عبد الرحيم بن عبد

(١) البغدادي النحوي المحدث، ولد سنة (٤٩٢)، كان اليه المنتهى في حسن

القراءة وسرعته وفصاحتها مع الفهم، توفي سنة (٥٦٧). انظر العبر (٣/٥٠).

(٢) الصالح الحنبلي، توفي سنة (٦٨٠). انظر العبر (٣/٣٤٣).

(٣) كذا.

الواحد (المقدسي). وسمع من موضع اسمه (١) الى آخر الكتاب نور الدين علي بن
ابي بكر بن (كر) (الحد ..). وضح ذلك في مجالس آخرها يوم الأحد السادس
والعشرين من جمادي الآخرة سنة اثنتين وسبعين وست مئة بالجامع المظفري بفج
قاسيون دمشق المحروسة. كتبه فقير رحمة ربه علي بن مسعود بن نفيس الموصلي (٢)
عفا الله عنه ورفق به حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه محمد وآله وصحبه
(ومسلما) [ل ١٥٧/١].

(١) أي من ص (٦٠٢).

(٢) أبو الحسن الموصلي ثم الحلبي الحنبلي الصوفي المحدث الحافظ، ولد سنة
(٦٣٤)، وتوفي سنة (٧٠٤)، من شيوخ الزهبي. انظر العبر (٩/٤)،
تذكرة الحفاظ (٤/١٥٠٠)، وشرقات الذهب (٦/١٠).

إسناد النسخة (ج)

كتب على الغلاف: "تأويل مختلف الحديث والرد على معـ[اندي] الأخبار المدعى عليها التناقض تأليف أبي [محمد] عبد الله بن مسلم بن قتيبة رحمه الله. رواية الـ[هيثم] بن كليب بن سريج الشاشي عنه. برو[اية] أبي الفضل أحمد [بن] الحسن بن خيرون عن أبي محمد عبد الله بن محمد بن [عبد الرحمن] الأصبهاني عـ[ن] أبي عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن منده الأصبـ[هاني].

ورواية أبي الـ[قاسم عبد] الجبار بن أحمد الـ[يرفي عن أبي الـ]فتح عبد الملك بن [عمر بن خلف الـ]زاز [عن أبي عبد الله عـ]بيد الله بن محمد بن حمدان [العكبري ابن بطـ]ه عن أبي بكر محمد بن الحسن بن أبي مر[يم] عن أبي محمد ابن قتيبةـ[ة].

والنصف الثاني من الورقة كتب عليه اسم الكتاب وإسناده أيضا لكن بخط مغاير كتب على عجل، وأكثره مظموس.

وفي نهاية الصفحة تملك - فيه طمس - ظهر منه :
"مما تملكه (...) أحمد بن إبراهيم بن جعفر(١) (...) عاملهم الله تعالى بلطفه الخفي والجلي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى بقلب سليم".
والورقة الأولى:

"بسم الله [الرحمن الرحيم] لا اله الا الله محمد رسول الله عدة للعا[لمين]. أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي(٢) رحمه الله إجازة الى آخر الجزء الأول من كتابه المنقول منه هذا الكتاب

(١) لم أقف له على ترجمة .

(٢) الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي السلامي: الحافظ الإمام محدث العراق، ولد سنة (٤٦٧هـ)، غني بهذا الفن وبالع في الطلب بعد أن برع في اللغة وحمل الفقه والنحو.

قال ابن الجوزي: كان ثقة حافظا ضابطا من أهل السنة لا مغمز فيه وعنه أخذت علم الحديث. أول سماعه سنة (٤٧٣هـ). قال ابن النجار: كان ثقة شتبا حسن الطريقة متدينا فقيرا متعففا نظيفا نزها، وقف كتبه. وقال أبو موسى المديني: هو مقدم أصحاب الحديث في وقته ببغداد. روى عنه السلفي وابن عساكر وأبو موسى والسمعاني وابن الجوزي. توفي في ثاني عشر شعبان سنة خمسين وخمس مئة. انظر تذكرة الحفاظ (٤/١٢٨٩).

ومن أول الجزء الثاني الى آخر الكتاب قراءة عليه وأنا حاضر أسمع وهو يسمع في داره بمدينة السلام في ثلاثة مجالس آخرها يوم الثلاثاء الثاني والعشرين صفر سنة خمسين وخمس مئة قليل له أخبركم الشيخ أبو الحسن المبارك ابن أبي القاسم عبد الجبار بن أحمد الميرفي (١) بقراءة تك عليه من أصله فأقر به وذلك في ذي القعدة من سنة [اثنيتين] وتسعين وأربع مئة في مسجده بدرب المروزي من قطيعه الربيع في الجانب الغربي من مدينة السلام بغداد قال أخبرنا أبو الفتح عبد الملك بن عمر بن خلف الرزاز (٢) قراءة عـ[ليه و] أنا اسمع فأقر به قراءة أبي سعد بن النحوي وذلك في المحرم من سنة [احـ]دى وأربعين وأربع مئة قال أخبرنا أبو عبد الله [عبيد الله] بن محمد بن محمد بن (حمدان) بن بطة (٣) قراءة عليه وأنا اسمع في شهر ربيع الأول سنة خمس وثمانين وثلاث مئة قال حدثنا أبو بكر

(١) أبو الحسن المبارك بن أبي القاسم عبد الجبار بن أحمد ابن الطيوري الميرفي البغدادي المحدث، ولد سنة (٤١١). قال ابن السمعاني: كان مكثراً صاحباً أميناً صدوقاً صحيح الأصول صينا كثير الكتابة. توفي في ذي القعدة عن تسع وثمانين سنة - سنة خمس مئة - وكان عنده ألف جزء بخط الدارقطني. انظر العبر (٣٨٠/٢) ، الكامل لابن الأثير (٢٤٥/٨).

(٢) أبو الفتح عبد الملك بن عمر بن خلف الرزاز. قال الخطيب: كتبنا عنه وكان شيخاً صالحاً إلا أنه لم يكن في الحديث بذاك، رأيت له أصولاً محكمة وسماعاته فيها ملحقة، ولد سنة (٣٦٠)، ومات يوم الحادي عشر من صفر سنة (٤٤٨). قال السمعاني: هذه النسبة إلى الرز، وهو الأرز، وهو اسم لمن يبيع الرز. انظر تاريخ بغداد (٤٣٣/١٠)، والانساب (١٠٩/٦).

(٣) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة الفقيه الحنبلي العبد الصالح، توفي في المحرم سنة (٣٨٧) وله ثلاث وثمانون سنة، وكان صاحب حديث ولكنه ضعيف من قبل حفظه، وكان مستجاب الدعوة. قال الخطيب: "ادعى سماع كتب أبي محمد ابن قتيبة ورواها عن شيخ سماه ابن أبي مريم وزعم أنه دينوري حدثه عن ابن قتيبة. وابن أبي مريم هذا لا يعرفه أحد من أهل العلم، ولا ذكره سوى ابن بطة، والله أعلم". تاريخ بغداد (٣٧١/١٠). وانظر العبر (١٧١/٢).

محمد بن الحسن بن (أبي مريم) (١) قال قال أبو محمد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة رحمه الله: الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين أما بعد.

قال [شيخنا] - الحافظ ابن ناصر [واخبرنا] الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن ابن خيرون (٢) اجازة الى (دفع...) ومنه الى آخر الكتاب سمعته (...). الشيخ أبي (...). في شهر ربيع الأول سنة ثمان وثمانين وأربع مئة في مسجد (...) له أخبركم أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني (التيمني) المعروف بابن اللبان (٣) قراءة عليه فأقر به قال أخبرنا أبو عبد الله [محمد بن اسحاق] بن محمد ابن منده الأصبهاني (٤) بها في شهور سنة أربع وثمانين و(ثلاث مائة قال

(١) له ذكر في الترجمة السابقة.

(٢) أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون البغدادي ابن الباقلاني، الحافظ العالم الناقد الثقة الشيت محدث بغداد. قال السمعاني: "ثقة عدل متقن واسع الرواية، كتب بخطه الكثير، وكان له معرفة بالحديث. توفي في رجب سنة (٤٤٨) عن أربع وثمانين سنة وشهر. انظر تذكرة الحفاظ (١٢٠٧/٤)، والميزان (٩٢/١)، واللسان (١٥٥/١).

(٣) أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني التيمي المعروف بابن اللبان. قال الخطيب: كان أحد أوعية العلم، وكان ثقة، توفي في جمادى الآخرة سنة (٤٤٦). انظر تاريخ بغداد (١٤٤/١٠)، والعبر (٢٨٩/٢)، وشذرات الذهب (٢٧٤/٣).

(٤) أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن منده الأصبهاني الحافظ العلم الجوال، طوف الدينا وجمع وكتب ما لا ينحصر، أول سماعه في بلده سنة (٣١٨)، وتوفي في ذي القعدة سنة (٣٩٥)، كتب عن الهيثم الشاشي الف جزء، انظر العبر (١٨٧/٢)، وتذكرة الحفاظ (١٠٣١/٣).

أخبرنا الهيثم بن كليب بن سريج الشاشي (١) قال: قال حدثنا أبو محمد (عبد الله ابن مسلم) من أوله الى (....) قال أما بعد".

وفي الهامش اسنادا الى ابن ناصر - مظموس بعضه ظهر منه :
"وأخبرنا الشيخ الرئيس أبو منصور مسعود بن عبد الواحد بن محمد بن
ال (....) من أول الكتاب الى آخر الجزء الأول من الأصل المنقول منه قال أخبرنا
(....) ناصر (.....)".

وخلاصة ذلك أن ابن المَهْتَر نقل أصل شيخه الحافظ ابن ناصر الذي روى الكتاب
عن ابن قتيبة باسنادين:
الأول: عن أحمد بن الحسن بن خيرون عن عبد الله بن محمد اللصبهاني عن
محمد بن اسحاق بن منده عن الهيثم بن كليب عن ابن قتيبة .
الثاني: عن عبد الجبار بن أحمد الميرفي عن عبد الملك بن عمر الرزاز عن
عبيد الله بن محمد العكبري ابن بطة عن محمد بن الحسن بن اب مريم عن ابن قتيبة

(١) الهيثم بن كليب بن سريج الشاشي، أبو سعيد الحافظ المحدث الثقة، محدث ما
وراء النهر ومؤلف المسند الكبير، سمع الترمذي وعباسا الودري، توفي سنة
(٣٣٥). انظر التذكرة (٨٤٨/٣). والاسباب (١٦/٨). وشذرات الذهب (١٦/٨).

ملخص

- ١- العلامة الاديب أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، خطيب اهل السنة، صاحب مؤلفات غزيرة شملت اقسام الثقافة الاسلامية كلها، ونالت - كمؤلفها - ثناء العلماء على مر العصور. ولد عاش ابن قتيبة مكرسا حياته لتأديب تلاميذه باخلاقه وسلوكه لبل كلامه ومؤلفاته، فكان مثال المربي القدوة.
- ٢- علم "مختلف الحديث" او "مشكل الحديث" او "اختلاف الحديث" علم يبحث في دفع التعارض الموهوم حول مصادر الشريعة وتنقيتها من الشبهات المثارة حولها.
- ٣- إن الخروج عن قواعد علوم الحديث - التي وضعها علماؤنا للقبول الاحاديث وردھا - له محاذير ومخاطر عديدة، تؤدي الى التشكيك في سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومشاركة اهل السنة والجماعة.
- ٤- كل الاحاديث النبوية والنصوص الشرعية التي اشيرت حولها شبهات تتعلق بتعارضها مع بعضها البعض، وتناقضها مع النصوص الشرعية الاخرى، هي في الحقيقة سالمة من هذا التعارض لعصمة المشروع، وكل ما تحتاجه انصاف الناظر وتامل الباحث لتنجلي حقائق معانيها المحكمة.
- ٥- ابداع المؤلف - ابن قتيبة - واجاد في كتابه "اختلاف الحديث" في دفع هذه الشبهات وبيان احكام الاحاديث والنصوص الشرعية.
- ٦- لا تزال كثير من الاحاديث النبوية التي تعرض لها ابن قتيبة في كتابه هذا مادة يعتمد عليها المستشرقون واذا بهم في التشكيك بهذا الدين والطعن عليه.

٧- اشرت ثقافة ابن قتيبة الادبية على مباحث الكتاب الذي جاء مليثا بالحكايات والاشعار والامثلة والاستطرادات اللغوية التي وان كان لها اثر كبير في توضيح الصورة وجلائها في ذهن القارئ وإثناعه بالمراد إلا ان كثيرا منها لا يثبت امام البحث العلمي والتحقيق للإستدلال به كدليل يعتمد عليه في تاويل النصوص الشرعية بناء عليه. كما ان غزارة هذه المادة الادبية أخرجت الكتاب عن صبغة موضوعه العلمية.

In The name of Allah The Most Gracious, The Most Merciful.

ABSTRACT

Revision of : "Hadith Differences Book",

Written by Ibn Qutaibah in the Year 276 Hijrah

The Sunnah is the second source of legislation in Islam. It comes immediately after the holy Quran, but it varies in reliability: some of which is totally sure and reliable, and some is totally un-sure and completely unreliable.

Thus, the critics found their way to create doubts about hadiths that don't comply with and satisfy their wills and their wants.

Therefore, Ibn Qutaibah wrote his book "Hadith Differences" defending Sunnah against its enemies and critics from rebellious muslim factions who led mutiny against Sunnah especially the Qadriyyah, Mu'tazilah, Juhmiggha, and Faridhah. So, the whole book was devoted to reveal the accusations which were faked against the hadith narrators by the pre-mentioned factions.

So, the core of this book and its final result was a justification of those Hadith narrators from the accusations which were raised against them. The methodology of the book was based on proving the bias of the critics, their superficial conception of Hadith, and explaining deeply the real meanings of hadiths.

This book of Ibn Qutaibah is the first in this field, and the most comprehensive for the subject. It included Hadiths in all fields of

knowledge Still the critics of Sunnah repeating the same language and criticising the same subjects, ever since. This reveals how much important the issue of the book was and still.

The auther of the book is one of the deans in Arabic literature, and his legacy in this field is more than can be ignored. According ly, his book was a good refelction of his literate talent.

He was a sophisticated lore, besides his talent' in literature, he was a narrator of Hadith who succeeded perfectly in defending the claimed differences in the prophet's speeches.

His successors of the loves up to day are still adopting his methodology in compromising amont Hadithes. It is rare incidents that he wasn'ts successful in What he thought in this refard, and this happened where he depended on the jewish stories of the Bible which are called "The Isra'elies" which he used to drvie as a proof to what he says believing in their validity and reliability.

- (١) اتحاد السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، توفي ١٢٠٥هـ.
- (٢) الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، تحقيق محمد شريف سكر، الطبعة الاولى، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، مكتبة المعارف- الرياض.
- (٣) إثبات عذاب القبر، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، توفي ٤٥٨هـ، تحقيق د. شرف القضاة، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، دار الفرقان.
- (٤) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، توفي ٧٩٤هـ، تحقيق سعيد الأفغاني، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، المكتب الاسلامي.
- (٥) الإجماع، ابن المنذر، توفي ٣١٨هـ، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم احمد، الطبعة الاولى، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، من مطبوعات رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر.
- (٦) الأجوبة الفاضلة، للاستئلة العشرة الكاملة، أبو الحسنات عبد الحي الكنوي، توفي ١٣٠٤هـ، تحقيق أبي عدة، مكتبة الرشيد.
- (٧) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين الفارسي المعروف بابن بلبان، توفي ٧٣٩هـ، تقديم كمال يوسف الحوت، الطبعة الاولى، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، دار الفكر.
- (٨) الأحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن علي بن أبي علي الامدي، تحقيق أحد الفضلاء.
- (٩) أخبار القضاة، وكيع- محمد بن خلف بن حيان، توفي ٣٠٦هـ، تحقيق عبد العزيز ممطفي المراغي، الطبعة الاولى، ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م، مطبعة الإستقامة.
- (١٠) اختلاف الحديث، أبي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي، توفي ٢٠٤هـ، تحقيق و محمد أحمد عبد العزيز، الطبعة الاولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، دار الكتب العلمية.
- (١١) الإختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، تحقيق محمد زاهد الكوثري، مطبعة السعادة بمصر، ١٣٤٩هـ، الناشر: مكتبة القدس.

- ٩١١ -

- (١٢) الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود الموصلي الحنفي، توفي ٥٦٨٣هـ، دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- (١٣) آداب الشافعي ومناقبه أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، توفي ٣٢٧هـ، تحقيق عبد الغني عبد الخالق، مكتبة التراث الإسلامي - حلب.
- (١٤) ادب الكاتب، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، تحقيق محمد الدالي، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، مؤسسة الرسالة.
- (١٥) الادب المفرد، الامام البخاري، توفي ٢٥٦هـ، تحقيق كمال يوسف الحوت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- (١٦) ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل، ناصر الدين الالباني، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، المكتب الاسلامي.
- (١٧) اسباب ورود الحديث، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، تحقيق يحيى اسماعيل احمد، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، دار الكتب العلمية.
- (١٨) الاستيعاب في أسماء الاصحاب، ابن عبد البر، توفي ٤٦٣هـ، مطبوع بهامش الإصابة.
- (١٩) الاسرار المرفوعة في الاخبار الموضوعة، الملا علي القاري، توفي ١٠١٤هـ، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، دار الكتب العلمية.
- (٢٠) الاسماء المبهمة في الانباء المحكمة، ابو بكر الخطيب البغدادي، توفي ٤٦٣هـ، تحقيق د. عز الدين علي السيد، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م، مكتبة الخانجي.
- (٢١) الاثرية، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، تحقيق محمد كرد علي، مطبوعات المجمع العلمي العربي - دمشق، ١٣٦٦هـ، مطبعة الترقى.
- (٢٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، دار الفكر - بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- (٢٣) اصول الدعة، عبد الكريم زيدان، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، مكتبة المنار الإسلامية.
- (٢٤) الاعتبار في النسخ والممنوخ من الاثار، أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، توفي ٥٨٤هـ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الاولى، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢م، دار الوعي - حلب.
- (٢٥) آكام المرجان في أحكام الجان، محمد بن عبد الله الشبلي، توفي ٧٦٩هـ، الطبعة الاولى، تحقيق السيد الجميلي، دار ابن زيدون، بيروت.

- (٢٦) الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والانساب، الأمير الحافظ ابن مأكولا، توفي ٤٧٥هـ، تمحيص وتعليق نايف العباس.
- (٢٧) الأتم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، توفي ٢٠٤هـ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٣م، دار الفكر.
- (٢٨) الإمام البخاري محدثاً وفقهياً، د. الحسيني عبد المجيد هاشم، المكتبة العمرية - بيروت.
- (٢٩) الإمامة والسياسة، تحقيق ودراسة سعيد صالح خليل، رسالة ماجستير، كلية الآداب - الجامعة الأردنية، ١٩٨٧م.
- (٣٠) إنباه الرواة على أنباء النحاة، أبو الحسن علي بن يوسف القفطي، توفي ٦٢٤هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م، مطبعة دار الكتب المصرية.
- (٣١) الانساب، أبو سعد عبد الكريم بن محمد التيمي السمعاني، توفي ٥٦٢هـ، تحقيق المعلّم اليمني، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، الناشر: محمد أمين دمج - بيروت.
- (٣٢) انساب الاشراف، أحمد بن علي البلاذري، توفي ٢٧٩هـ، القسم الثالث، تحقيق عبد العزيز الدوري، المطبعة الكاثوليكية، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، بيروت.
- (٣٣) الانواء في مواسم العرب، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، الطبعة الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م.
- (٣٤) الانوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتفليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلّم اليمني، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي.
- * الأوج في خبر عوج، السيوطي = الحاوي للفتاوي.
- (٣٥) البحوث والدراسات المقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للمسيرة والسنة النبوية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، الشؤون الدينية بدولة قطر.
- (٣٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر ابن مسعود الكاساني، توفي ٥٨٧هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، دار الكتاب العربي.

- ٩١٣ -

- (٣٧) البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، توفي ٧٧٤هـ، تحقيق د. أحمد أبو ملح وأخرون، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار الكتب العلمية.
- (٣٨) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - بيروت.
- (٣٩) بقي بن مخلد القرطبي ومقدمة مسنده، تحقيق أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٤٠) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، ابن حمزة الحسيني الحنفي، توفي ١١٢٠هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، المكتبة العلمية - بيروت.
- (٤١) تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، ترجمة د. عبد الحليم النجار، الطبعة الرابعة، دار المعارف.
- (٤٢) تاريخ الإسلام (السيرة النبوية)، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار الكتاب العربي.
- (٤٣) تاريخ الأئمة والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، توفي ٣١٠هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، دار الكتب العلمية.
- (٤٤) تاريخ بغداد، أبو بكر الخطيب البغدادي، توفي ٤٦٣هـ، دار الكتاب العربي - بيروت.
- (٤٥) تاريخ الخلفاء، حلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م، مطبعة السعادة - مصر.
- (٤٦) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، توفي ٢٥٦هـ، دار الكتب العلمية.
- (٤٧) تاريخ واسط، أسلم بن سهل الواسطي المعروف ببجشل، توفي ٢٩٢هـ، تحقيق كوركيس عواد، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عالم الكتب.
- (٤٨) التأليف بين مختلف الحديث، د. محمد رشاد خليفة، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة.
- (٤٩) تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن ابن عساكر، توفي ٥٧١هـ، تحقيق د. شكري فيصل وآخرون، مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق.

- (٥٠) تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، محمد زاهد الكوثري، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، دار الكتاب العربي - بيروت.
- (٥١) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تحقيق محمد محي الدين الأضر، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، المكتب الإسلامي ودار الإشراف.
- (٥٢) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، دار الكتب الإسلامية.
- (٥٣) تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، تحقيق السيد أحمد صقر، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، المكتبة العلمية.
- (٥٤) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، المكتبة العلمية.
- (٥٥) تبليغ المصطفى في مناقب أبي حنيفة = الرسائل التسع.
- (٥٦) تجريد التمهيد، ابن عبد البر القرطبي، توفي ٤٦٣هـ، دار الكتب العلمية.
- (٥٧) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، المكتب الإسلامي.
- (٥٨) تحفة الأحوذى، بشرح جامع الترمذي، محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، توفي ١٣٥٣هـ، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، دار الفكر.
- (٥٩) تحفة الأشراف، أبو الحجاج يوسف المزني، توفي ٧٤٢هـ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٦٠) التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار، أبو الفرج ابن رجب الحنبلي، توفي ٧٩٥هـ، تحقيق محمد جميل غازي، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، المكتبة العلمية - بيروت.
- (٦١) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية.
- (٦٢) تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، دار احياء التراث.
- (٦٣) التذكرة في الأحاديث المشتهرة، بدر الدين الزركشي، توفي ٧٩٤هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٦٤) ترتيب القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، توفي ٨١٧هـ، ترتيب الطاهر أحمد الزاوي، دار الفكر.

- ٩١٥ -

- (٦٥) تركة النبي صلى الله عليه وسلم والسبل التي وجهها فيها، حماد بن إسحاق، توفي ٢٦٧هـ، تحقيق اكرم ضياء العمري، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٦٦) تصحيقات المحدثين، أبو أحمد الحسن بن عبد الله العسكري، توفي ٣٨٢هـ، تحقيق محمود أحمد ميرة، الطبعة الاولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، المطبعة العربية الحديثة.
- (٦٧) التمرحيم بما تواتر في نزول المسيح، محمد أنور شاة الكشميري الهندي، توفي ١٣٥٢هـ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، مكتب المطبوعات الاسلامية - حلب .
- (٦٨) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الائمة الاربعة، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، دار الكتاب العربي.
- (٦٩) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، تحقيق د. عبدالغفار البنداري و محمد أحمد عبد العزيز، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الكتب العلمية.
- (٧٠) التعليق المغني على الدارقطني، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي= مطبوع بهامش سنن الدارقطني.
- (٧١) تغليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، تحقيق سعيد القزقي، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي.
- (٧٢) تفسير غريب القرآن، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، تحقيق السيد أحمد مقرر، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٨م، دار إحياء الكتب العربية.
- (٧٣) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء ابن كثير، توفي ٧٧٤هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار المعرفة.
- (٧٤) تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، تحقيق محمد عوامه، الطبعة الاولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الرشيد.
- (٧٥) تقييد العلم، أبو بكر الخطيب البغدادي، توفي ٤٦٣هـ، تحقيق يوسف العش، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م، دار إحياء السنة النبوية.
- (٧٦) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، عبدالرحيم بن الحسين العراقي، توفي ٨٠٦هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع.

- ٩١٦ -

- (٧٧) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- (٧٨) تكملة المسند، د. الحسيني هاشم، = المسند، تحقيق احمد شاكِر.
- (٧٩) تلخيص المستدرک، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ = المستدرک.
- (٨٠) تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من الحديث، عبد الرحمن ابن الديبع الشيباني، توفي ٩٤٢هـ، الطبعة الاولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، دار الكتب العلمية.
- (٨١) التنكيل لما ورد في تائب الكوشي من الاباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني، توفي ١٣٨٦هـ، تحقيق ناصر الدين الالباني ومحمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب السلطية.
- (٨٢) تهذيب الاسماء واللغات، أبو ذكريا يحيى بن شرف النووي، توفي ٦٧٦هـ، المطبعة المنيرية.
- (٨٢) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، دار الفكر.
- (٨٣) تهذيب سنن أبي داود، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، توفي ٧٥١هـ= مطبوع مع معالم السنن للخطابي.
- (٨٤) تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الازهرى، توفي ٣٧٠هـ، تحقيق عبد السلام هارون، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، دار القومية العربية للطباعة.
- (٨٥) التوحيد في صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، توفي ٣١١هـ، تحقيق عبد العزيز الشهوان، الطبعة الاولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، دار الرشد للنشر.
- (٨٦) الثقات، محمد بن حبان البستي، توفي ٣٥٤هـ، الطبعة الاولى، ١٣٩١هـ - ١٩٧٣م، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.
- (٨٧) جامع البيان عن تأويل القرآن، أبو جعفر الطبري، تحقيق محمود شاكِر، دار المعارف.
- (٨٨) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، توفي ٤٦٣هـ، دار الكتب العلمية.
- (٨٩) جامع البيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، توفي ٣١٠هـ.

- ٩١٧ -

- (٩٠) الجامع الصحيح، أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي، توفي ٢٧٩هـ، تحقيق أحمد شاکر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.
- (٩١) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، توفي، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م.
- (٩٢) جوامع السيرة النبوية، ابن حزم الأندلسي، توفي ٤٥٦هـ، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ - ١٩٨٤م، دار الجيل.
- (٩٣) حاشية السندي على سنن النسائي، أبو الحسن نور الدين السندي، توفي ١١٣٨هـ، = سنن النسائي.
- (٩٤) حاشية ابن عابدين، محمد أمين الشهير بابن عابدين، الطبعة الثانية، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، دار الفكر.
- (٩٥) الحاكم النيسابوري وكتابه المستدرک على الصحيحين، محمود أحمد ميرة، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م، رسالة دكتوراة من جامعة الأزهر.
- (٩٦) الحاوي للفتاوي، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، دار الكتب العلمية.
- (٩٧) حجة الله البالغة، شاه ولي الله الدهلوي، دار التراث - القاهرة.
- (٩٨) حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، محمد زاهد الكوثري، دار الانوار للطباعة والنشر، ١٣٦٨هـ - ١٩٤٨م.
- (٩٩) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، توفي ٤٣٠هـ، دار الكتب العلمية.
- (١٠٠) أبو حنيفة، محمد أبو زهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٦٠م، دار الفكر العربي.
- (١٠١) أبو حنيفة وأصحابه المحدثون، ظفر أحمد التهانوي، توفي ١٣٩٤هـ، ضمن مقدمة اعلاء السنن، المجلد الأول- الجزء الثالث، منشورات إدارة القرآن والعلوم الإسلامية.
- (١٠٢) حياة الحيوان الكبرى، كمال الدين الدميري، المكتبة الإسلامية.
- (١٠٣) حياة الصحابة، محمد الكاندهلوي، تعليق نايف العباس ومحمد دولة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار القلم.
- (١٠٤) الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، توفي ١٨٢هـ، تحقيق د. محمد إبراهيم البنسّا، دار الاعتصام.

- ٩١٨ -
- (١٠٥) الخراج، يحيى بن آدم القرشي، توفي ٢٠٣هـ، تحقيق أحمد شاكر، ١٣٩٥هـ، المكتبة العلمية - لاهور.
- (١٠٦) دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، د. محمد مصطفى الأعظمي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، المكتبة الإسلامية.
- (١٠٧) الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الاعتصام.
- (١٠٨) در السحابة في مناقب القراة والمصابة، محمد بن علي الشوكاني، توفي ١٢٥٠هـ، تحقيق د. حسين بن عبد الله العمري، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (١٠٩) الدر المنثور في التفسير المأثور، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الفكر.
- (١١٠) دفاع عن أبي هريرة، عبد المنعم صالح العزي، الطبعة الثانية، ١٩٨١م، دار القلم.
- (١١١) دفتر كتبخانة أسعد أفندي باستانبول.
- (١١٢) دفتر كتبخانة عاشر أفندي باستانبول.
- (١١٣) دفع شبه التشبيه، أبو الفرج ابن الجوزي، توفي ٥٩٧هـ، تحقيق محمد زاهد الكوثري، المكتبة التوفيقية - مصر.
- (١١٤) دلائل النبوة، أبو نعيم الإصبهاني، توفي ٤٣٠هـ، تحقيق د. محمد رواس قلعجي وعبد البر عباسي، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الفطاس.
- (١١٥) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، توفي ٤٥٨هـ، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الكتب العلمية.
- (١١٦) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي اليعمري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- (١١٧) ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس)، تحقيق مهدي محمد ناصر الدين، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار الكتب العلمية.
- (١١٨) ديوان امرئ القيس، تحقيق د. محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الرابعة، دار المعارف.

- (١١٩) ديوان أمية بن أبي الملت، تحقيق د. عبد الحفيظ السطلي، الطبعة الثانية.
- * ديوان رؤبة = مجموع أشعار العرب.
- (١٢٠) ديوان زهير بن أبي سلمى، دار صادر- بيروت.
- (١٢١) ديوان الفرزدق، تحقيق عبد الله الصاوي.
- (١٢٢) ديوان كثير عزة، جمع وشرح د. إحسان عباسي، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م، دار الثقافة - بيروت.
- (١٢٣) ذخائر التراث العربي، عبد الجبار عبد الرحمن، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- (١٢٤) ذيل القول المسدّد، محمد صبغة الله المدراسي = القول المسدّد.
- (١٢٥) ردّ الإمام الدارمي عثمان بن سعيد علي المريسي العنيد، تحقيق علي سامي النشار وعمّار جمعي الطالبلي، ١٩٧١ م، مكتبة الاشار الملفية.
- * الرد على الشعوبية، ابن قتيبة = رسائل البلغاء.
- (١٢٦) رسائل البلغاء، جمعها محمد كرد علي، الطبعة الثانية، ١٣٣١ هـ - ١٩١٣ م، دار الكتب العربية الكبرى.
- (١٢٧) الرسائل التسع، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١ هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، دار إحياء العلوم.
- (١٢٨) الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، توفي ٢٠٤ هـ، تحقيق أحمد شاكر، دار الفكر.
- (١٢٩) الروح، محمد بن أبي بكر ابن قيسم الجوزية، توفي ٧٥١ هـ، تحقيق د. بسام العموش، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، دار ابن تيمية للنشر.
- (١٣٠) الروض الأئف في تفسير سيرة ابن هشام، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، توفي ٥٨١ هـ، مطبوع في هامش سيرة ابن هشام، عناية طه عبد الرؤوف، دار الفكر.
- (١٣١) الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، توفي ٣٦٠ هـ، تحقيق محمد شكور امير، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، المكتب الإسلامي.
- (١٣٢) زهر الرّبي على المجتبى، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١ هـ، مطبوع بهامش سنن النسائي.

- ٩٢٠ -
- (١٣٣) الزهد، أحمد بن حنبل، توفي ٢٤١هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.
- (١٣٤) سجل جليل يتضمن تعليمات المكتبة العمومية في دمشق مع أسماء الكتب الموجودة بها ونمرها وأسماء مؤلفيها.
- (١٣٥) سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني: المجلد الأول، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، المكتب الاسلامي. المجلد الثاني، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، المكتب الاسلامي. المجلد الثالث، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، الدار السلفية- الكويت. المجلد الرابع، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، الدار السلفية- الكويت.
- (١٣٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة، محمد ناصر الدين الألباني: المجلد الأول، الطبعة الخامسة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، المكتب الاسلامي. المجلد الثاني، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، المكتبة الاسلامية - عمان. المجلد الثالث، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، مكتبة المعارف- الرياض. المجلد الرابع، الطبعة الأولى، ١٤٠٨م، مكتبة المعارف - الرياض.
- (١٣٧) سلم الوصول لشرح نهاية السؤل، محمد بخيت المطيعي، مطبوع بهامش نهاية السؤل.
- (١٣٨) سنن الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني، توفي ٣٨٥هـ، تحقيق عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة.
- (١٣٩) سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن بهرام الدارمي، توفي ٢٥٥هـ، دار الفكر.
- (١٤٠) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، توفي ٢٧٥هـ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- (١٤١) سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخرماني، توفي ٢٢٧هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الكتب العلمية.
- (١٤٢) السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، توفي ٤٥٨هـ، الطبعة الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف، ١٣٤٤هـ.
- (١٤٣) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، توفي ٢٧٥هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية.

- ٩٢١ -

(١٤٤) سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، توفي ٣٠٣هـ، ترقيم عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب.

(١٤٥) السنة، عبد الله بن أحمد، توفي ٢٩٠هـ، تحقيق أبي هاجر بسيني زغلول، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الكتب العلمية - بيروت.

(١٤٦) السنة، أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، توفي ٢٨٧هـ، تحقيق ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي.

(١٤٧) السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(١٤٨) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي.

(١٤٩) السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق د. همام سعيد ومحمد أبو صعليك، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، مكتبة المنار.

(١٥٠) السيرة النبوية، أبو الفداء ابن كثير، توفي ٧٧٤هـ، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

(١٥٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحي ابن العماد الحنبلي، توفي ١٠٨٩هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(١٥٣) شرح حديث النزول، أبو العباس ابن تيمية، توفي ٧٢٨هـ، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٣١٨هـ - ١٩٦١م.

(١٥٤) شرح الشفاء، الملا علي القاري، توفي سنة ١٠١٤هـ، دار الكتب العلمية.

(١٥٥) شرح العقيدة الطحاوية، محمد بن علاء الدين ابن أبي العز الحنفي، توفي ٧٩٢هـ، تحقيق ناصر الدين الألباني، الطبعة السابعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، المكتب الإسلامي.

(١٥٦) شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، توفي ٣٢١هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، مؤسسة الرسالة.

(١٥٧) شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق محمد زهري النجار، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- ٩٢٢ -

- (١٥٨) الشعر والشعراء، أبو قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، تحقيق أحمد شاکر، دار المعارف.
- (١٥٩) الشماثل المحمدية، أبي عيسى الترمذي، توفي ٢٧٩هـ، تحقيق عزت عبيد الدعاس، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م، دار الندوة الجديدة - بيروت.
- (١٦٠) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، توفي ٢٥٦هـ، تقديم أحمد شاکر، دار الجبل - بيروت.
- (١٦١) صحيح الجامع الصغير وزيادته، ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، المكتب الإسلامي.
- (١٦٢) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، توفي ٣١١هـ، تحقيق محمد مطفى الأعظمي، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، المكتب الإسلامي.
- (١٦٣) صحيح سنن ابن ماجه، ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م، المكتب الإسلامي.
- (١٦٤) الصحيح المسند من دلائل النبوة، مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة ابن تيمية.
- (١٦٥) صفة المفوة، أبو الفرج ابن الجوزي، توفي ٥٩٧هـ، تحقيق محمود فاخوري، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، دار المعرفة.
- (١٦٦) الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، توفي ٣٢٢هـ، تحقيق عبد المعطي قلنجي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، دار الكتب العلمية.
- (١٦٧) ضعيف الجامع الصغير، ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
- (١٦٨) الطب النبوي، أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، توفي ٧٥١هـ، المكتب العالمي للبحوث، دار مكتبة الحياة.
- (١٦٩) الطبقات السنيّة في تراجم الحنفيّة، تقي الدين عبد القادر الداري، تحقيق د. عبد الفتاح محمد الطو، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الرفاعي للنشر.
- (١٧٠) طبقات الأولياء، عمر بن علي ابن الملقن، توفي ٨٠٤هـ، تحقيق نور الدين شربته، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار المعرفة.
- (١٧١) الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري، توفي ٢٣٠هـ، دار صادر - بيروت.
- (١٧٢) ظلال الجنة في تخريج السنّة، ناصر الدين الألباني، مطبوع بحاشية السنة لابن أبي عاصم.

- ٩٢٣ -
- (١٧٣) الطهارة أبو عبد الرحمن النسائي، توفي ٣٠٣هـ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين،
الدار القيمة - الهند.
- (١٧٤) عالم السحر والشعوذة، د. عمر سليمان الأشقر، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ -
١٩٨٩م، مكتبة الفلاح ودار النفائس.
- (١٧٥) العثمانية، عمرو بن بحر الجاحظ، توفي ٢٥٥هـ، تحقيق عبد السلام هارون،
١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م، مطابع دار الكتاب العربي بمصر.
- (١٧٦) العرش وما روي فيه، محمد بن عثمان بن أبي شيبة، توفي ٢٩٧هـ، تحقيق محمد
بن حمد الحمود، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، مكتبة المعلا -
الكويت.
- (١٧٧) عشرة النساء، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، توفي ٣٠٣هـ، تحقيق
عمرو علي عمر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، مكتبة السنة.
- (١٧٨) عمدة الانبياء، فخر الدين الرازي، توفي ٦٠٦هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ -
١٩٨١م، دار الكتب العلمية.
- (١٧٩) علل الترمذي الكبير، أبو عيسى الترمذي، توفي ٢٧٩هـ، تحقيق حمزة ديب
مصطفى، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، مكتبة الأقصى.
- (١٨٠) علل الحديث، أبي محمد عبد الرحمن الرازي، توفي ٣٢٧هـ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار
المعرفة.
- (١٨١) العلل المتناهية، أبو الفرج ابن الجوزي، توفي ٥٩٧هـ، تقديم خليل الميسر،
الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.
- (١٨٢) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، توفي ٢٤١هـ، تحقيق د. طلعت قوج و
د. إسماعيل أوغلي، المكتبة الإسلامية، استانبول ١٩٨٧م.
- (١٨٣) علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاص، الطبعة الثانية عشرة، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م،
دار القلم.
- (١٨٤) العلو للعلي الغفار، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، تحقيق عبد الرحمن
محمد عثمان، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، المكتبة الملفية.
- (١٨٥) علوم الحديث، أبو عمرو ابن الصلاح، توفي ٦٤٣هـ، تحقيق د. نور الدين عتر،
١٤٠١هـ - ١٩٨١م، المكتبة العلمية.
- (١٨٦) عمدة التفسير، أحمد شاكر.

- ٩٢٤ -

- (١٨٧) عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، توفي ٣٠٣هـ، تحقيق د. فاروق حمادة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م، مؤسسة الرسالة.
- (١٨٨) عمل اليوم والليلة، أبو بكر ابن السني، توفي ٣٦٤هـ، تحقيق عبد الله حجاج، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، مكتبة التراث الإسلامي.
- (١٨٩) العواصم من القواصم، أبو بكر ابن العربي، توفي ٥٤٣هـ، تحقيق محب الدين الخطيب، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار المعرفة.
- (١٩٠) عون المعبود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي، تحقيق عبد الرحمن عثمان، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، دار الفكر.
- (١٩١) عيون الأخبار، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب العربية سنة ١٣٤٣هـ - ١٩٢٥م، دار الكتاب العربي.
- (١٩٢) الغرباء، أبو بكر محمد بن الحسين الأجرسي، توفي ٣٦٠هـ، تحقيق بدر البدر، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- (١٩٣) غريب الحديث، ابن قتيبة، تحقيق عبد الله الجبوري، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- (١٩٤) غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، توفي ٢٢٤هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الكتب العلمية.
- (١٩٥) غريب الحديث، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي، توفي ٢٨٥هـ، تحقيق د. سليمان بن إبراهيم العايد، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، جامعة أم القرى.
- (١٩٦) غوامض الأسماء المبهمة، أبو القاسم خلف ابن بشكوال، توفي ٥٧٨هـ، تحقيق عز الدين السيد ومحمد كمال، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، عالم الكتب.
- (١٩٧) غوث المكذوب بتخريج المنتقى لابن الجارود، أبو إسحاق الحويني، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، دار الكتاب العربي.
- (١٩٨) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، دار المعرفة.
- (١٩٩) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، توفي ١٢٥٠هـ، دار الفكر.
- (٢٠٠) فتح المغيبي شرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، توفي ٩٠٢هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.

- ٩٢٥ -

- (٢٠١) فردوس الأخبار بمأثور الخطاب، شرويه بن شهر دار الديلمي، تحقيق فواز الزمرلي ومحمد المعتمد بالله، الطبعة الاولى، ١٤٠٧-١٩٨٧م، دار الكتاب العربي.
- (٢٠٢) الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، توفي ٤٢٩هـ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة-بيروت.
- (٢٠٣) فصل الخطاب بنقد كتاب المغني عن الحفظ والكتاب، أبو إسحاق الحويني، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، دار الكتب العلمية.
- (٢٠٤) الفصل في الملل والنحل، أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم، توفي ٤٥٦هـ، دار الفكر، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
- (٢٠٥) فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل، توفي ٢٤١هـ، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، الطبعة الاولى، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، مؤسسة الرسالة.
- ** فضل العرب، ابن قتيبة = رسائل البلغاء.
- (٢٠٦) الفقه الاسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، الطبعة الاولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، دار الفكر.
- (٢٠٧) فقه اللغة، الشعالبي، الطبعة الرابعة، ١٩٠٣م، مطبعة الالباء اليسوعيين، الالب لويس شيخو.
- (٢٠٨) فهرس الاشار الخطية في المكتبة القادرية، جامع الشيخ عبد القادر الكيلاني، بغداد.
- (٢٠٩) الفهرست في أخبار العلماء المصنفين، أبو الفرج محمد بن إسحاق النديم، توفي ٣٨٠هـ، تحقيق رضا- تجدد.
- (٢١٠) فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الاوقاف العامة في بغداد، عبد الله الجبوري.
- (٢١١) فهرس مكتبة راغب باشا باستانبول.
- (٢١٢) فهرس الوارت، مكتبة الدولة، برلين.
- (٢١٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي الشوكاني، توفي ١٢٥٠هـ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، المكتب الاسلامي.

- ٩٢٦ -

- (٢١٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، الطبعة الثانية، ١٣١٩هـ-١٩٧٩م، دار الفكر.
- (٢١٥) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة، توفي ٨٢٧هـ، دار العربية للطباعة والنشر، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.
- (٢١٦) ابن قتيبة، د. إسحاق موسى الحسيني، ترجمة د. هاشم ياغي، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- (٢١٧) ابن قتيبة العالم الناقد الأدیب، د. عبد الحمید سند الجندي، ضمن سلسلة "أعلام العرب"، رقم (٢٢).
- (٢١٨) قرة العين بأدلة إرسال النبي إلى الثقلين، أبو الفضل عبد الله بن محمد ابن صديق الغماري، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، عالم الكتب.
- (٢١٩) قصص الأنبياء، أبو الفداء ابن كثير، توفي ٤٧٧هـ، دار القلم.
- (٢٢٠) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، توفي ١٣٣٢هـ، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، دار الكتب العلمية.
- (٢٢١) قواعد في علوم الحديث، ظفر أحمد التهانوي، توفي ١٣٩٤هـ، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، الطبعة الخامسة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، مكتب المطبوعات الإسلامية-حلب.
- (٢٢٢) قواعد في علوم الفقه، حبيب أحمد الكيرانوي، ضمن مقدمة إعلاء السنن، المجلد الأول، الجزء الثالث، منشورات إدارة القرآن والعلوم الإسلامية.
- (٢٢٣) القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، عالم الكتب.
- (٢٢٤) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.
- (٢٢٥) الكافي الشاف في تخريج احاديث الكشاف، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢هـ، ملحق في نهاية المجلد الرابع من تفسير الزمخشري، دار المعرفة.
- (٢٢٦) الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن محمد ابن الأثير، توفي ٦٣٠هـ، الطبعة السادسة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الكتاب العربي.
- (٢٢٧) الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، توفي ٣٥٦هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، دار الفكر.

- ٩٢٧ -

- (٢٢٨) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، توفي ٢٣٤ هـ، مطبعة العلوم الشرقية، ١٩٦٦ .
- (٢٢٩) الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي، محمد الحسني السندروس، توفي ١١٧٧ هـ، تحقيق د. محمد محمود بكار.
- (٢٣٠) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس، اسماعيل بن محمد العجلوني، توفي ١١٦٢ هـ، تحقيق أحمد القلاش، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، مؤسسة الرسالة.
- (٢٣١) كلمات القرآن - تفسير وبيان، حسين محمد مخلوف، الطبعة الثانية، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٦ م.
- (٢٣٢) كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، علي المتقي الهندي البرهان فوري، توفي ٩٧٥ هـ، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- (٢٣٣) الكنى والاسماء، أبو بشر محمد بن أحمد الدولابي، توفي ٣١٠ هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، دار الكتب العلمية.
- (٢٣٤) اللآلئ الممنوعة في الأحاديث الموضوعة، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١ هـ، المكتبة التجارية الكبرى- مصر.
- (٢٣٥) اللباب في تهذيب الانساب، أبو الحسن علي بن محمد ابن الاثير، توفي ٦٣٠ هـ، مكتبة القدسي، ١٣٥٧ هـ.
- (٢٣٦) اللباب في شرح الكتاب، أحمد بن محمد الغنيمي، توفي ١٠٤٤ هـ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة محمد علي صبيح، ١٩٦١ م.
- (٢٣٧) لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور، توفي ٧١١ هـ، دار صادر- بيروت، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
- (٢٣٨) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، توفي ٨٥٢ هـ، دار الفكر.
- (٢٣٩) لقط المرجان في أحكام الجان، جلال الدين السيوطي، توفي ٩١١ هـ، تحقيق محطى عاشور، مكتبة القرآن - القاهرة.
- (٢٤٠) المبسوط، شمس الدين السرخسي، توفي ٤٩٠ هـ، الطبعة الثانية، دار المعرفة.
- (٢٤١) المبين في شرح معاني الفاظ الحكماء والمتكلمين، سيف الدين أبو الحسن علي ابن أبي على الامدي، توفي ٦٣١ هـ، تحقيق د. حسن محمود الشافعي، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

- ٩٢٨ -

- (٢٤٢) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان التيمي، توفي ٣٥٤هـ، تحقيق محمود إبراهيم، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ، دار الوعي.
- (٢٤٣) مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني، توفي ٥١٨هـ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار القلم.
- (٢٤٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، توفي ٨٠٧هـ، مؤسسة المعارف.
- (٢٤٥) المجموع شرح المذهب، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، توفي ٦٧٦هـ، مطبعة الإمام.
- (٢٤٦) مجموع أشعار العرب (ديوان رؤبة)، تصحيح وترتيب وليم بن الورد البروسي، طبع ليدن، ١٩٠٣ م.
- (٢٤٧) المحلى، أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم، توفي ٤٥٦هـ، دار الفكر.
- (٢٤٨) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، توفي ٦٦٦هـ، دار الكتاب العربي- بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- (٢٤٩) مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه، أسامة عبد الله الخياط، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، مطابع المصفا.
- (٢٥٠) المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد المالكي الشهير بابن الحاج، توفي ٧٣٧هـ، دار الفكر، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٢٥١) مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية - مبادئ وآثار، د. محمد حافظ الشريدة، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م، نابلس.
- (٢٥٢) مراتب النحويين، أبو الطيب عبد الواحد بن علي الحلبي، توفي ٣٥١هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة نهضة مصر.
- (٢٥٣) المراجعات، عبد الحسين شرف الدين الموسوي، مطبعة الاداب، النجف - العراق.
- (٢٥٤) المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث، توفي ٢٧٥هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى.
- (٢٥٥) المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، توفي ٣٢٧هـ، تحقيق أحمد عماد الكاتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.
- (٢٥٦) المسائل والأجوبة في الحديث واللغة، ابن قتيبة، توفي ٢٧٦هـ، مكتبة القدسي، ١٣٤٩هـ.

- (٢٥٧) المستدرك على الصحيحين في الحديث، أبو عبد الله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم، توفي ٤٠٥هـ، مكتبة النضر الحديثة.
- (٢٥٨) المسح على الجوربين، محمد جمال الدين القاسمي، توفي ١٣٣٢هـ، تحقيق ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، المكتب الإسلامي.
- (٢٥٩) المسند، أحمد بن حنبل، توفي ٢٤١هـ، دار الفكر.
- (٢٦٠) المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاکر، دار المعارف، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- (٢٦١) المسند، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، توفي ٣١٦هـ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ١٣٦٢هـ.
- (٢٦٢) مسند الإمام زيد بن علي بن الحسين، جمعة عبد العزيز بن إسحاق البغدادي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.
- (٢٦٣) مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير، توفي ٢١٩هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتبة السلفية.
- (٢٦٤) مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود الطيالسي، توفي ٢٠٤هـ، دار المعرفة - بيروت.
- (٢٦٥) مسند سعد بن أبي وقاص، أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم الدورقي، توفي ٢٤٦هـ، تحقيق عامر حسن صبري، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار البشائر الإسلامية.
- (٢٦٦) مسند الشاميين، تحقيق د. علي محمد جماز، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، طبع على نفقة الشؤون الدينية بدولة قطر.
- (٢٦٧) مسند الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، توفي ٤٥٤هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، مؤسسة الرسالة.
- (٢٦٨) مسند عمر بن عبد العزيز، أبو بكر الباغندي، توفي ٣١٢هـ، تحقيق محمد عوامة، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، مؤسسة علوم القرآن.
- (٢٦٩) مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى، توفي ٣٠٧هـ، تحقيق حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، دار المأمون للتراث.
- (٢٧٠) المشتبه في الرجال: اسمائهم وأنسابهم، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية.

- (٢٧١) المشترك وضعاء والمفترق مقعاء، ياقوت الحموي، توفي ٦٢٦هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عالم الكتب.
- (٢٧٢) مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله التبريزي، تحقيق ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي.
- (٢٧٣) مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها، عبد الله بن علي النجدي القميمي، ١٣٥٣هـ - ١٩٣٥م، المطبعة الرحمانية بمصر، ١٣٥٣هـ - ١٩٣٥م.
- (٢٧٤) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، أحمد بن أبي بكر البوصيري، توفي ٨٤٠هـ، تحقيق موسى محمد علي و د. عزت عطية، دار الكتب الحديثة.
- (٢٧٥) المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، توفي ٢١١هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، المجلس العلمي.
- (٢٧٦) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة.
- (٢٧٧) المعارف، ابن قتيبة، تحقيق د. ثروت عكاشة، الطبعة الثانية، دار المعارف.
- (٢٧٨) معالم السنن، أبو سليمان الخطابي، توفي ٣٨٠هـ، تحقيق أحمد شاکر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة - بيروت.
- (٢٧٩) المعاني الكبير، ابن قتيبة، الطبعة الأولى، دائرة المعارف العثمانية، ١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م.
- (٢٨٠) المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، توفي ٣٦٠هـ، تحقيق د. محمود الطحان، مكتبة المعارف.
- (٢٨٢) معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، توفي ٦٢٦هـ، طهران - ١٩٦٥م.
- (٢٨٣) المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، توفي ٣٦٠هـ، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٢٨٤) معجم القراءات القرآنية، د. عبد العال سالم مكرم ود. أحمد مختار عمر، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، مطبوعات جامعة الكويت.
- (٢٨٥) المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، توفي ٣٦٠هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية.

- ٩٣١ -

- (٢٨٦) المعجم المختص، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، تحقيق د. محمد الحبيب المعيلة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، مكتبة المديق- السعودية.
- (٢٨٧) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، توفي ٣٩٥هـ، تحقيق عبد السلام هارون، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، دار الفكر.
- (٢٨٨) المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي.
- (٢٩٠) المغازي، أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي، توفي ٢٠٧هـ، تحقيق مارسدن جونز، جامعة اكسفورد، ١٩٦٦.
- (٢٩٢) المغنى، أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة، توفي ٦٢٠هـ، دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م
- (٢٩٣) المغنى في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم، محمد طاهر بن علي الهندي، توفي ٩٨٦هـ، دار الكتاب العربي، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (٢٩٤) المغنى في الضعفاء، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، تحقيق نور الدين عتر، الطبعة الأولى، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- (٢٩٥) مفتاح كنوز السنة، د. ا. ي. فنسك، ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م، دار القلم.
- (٢٩٦) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني، توفي ٥٠٢هـ، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة.
- (٢٩٧) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الاحاديث المشتهرة على الالف سنة، ابو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، توفي ٩٠٢هـ، دار الهجرة- بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٢٩٨) المقاصد السنية في الاحاديث الإلهية، أبو القاسم ابن بلبان، توفي ٦٨٤هـ، تحقيق محي الدين مستو و د. محمد الخضراوي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مكتبة دار التراث ومؤسسة علوم القرآن.
- (٢٩٩) مقالات الكوثري، محمد زاهد الكوثري، مطبعة الانوار- القاهرة.
- (٣٠٠) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، توفي ٨٠٨هـ، دار احياء التراث العربي، بيروت.

- (٣٠١) مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد العظيم ابن تيمية، توفي ٧٢٨هـ، تحقيق د. عدنان زررور، الطبعة الأولى، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م، دار القرآن الكريم.
- (٣٠١) المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، علي بن أبي بكر الهيثمي، توفي ٨٠٧هـ، تحقيق نايف بن هاشم الدعيس، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، جدة.
- (٣٠٢) مكارم الأخلاق ومعاليها، أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي، توفي ٣٢٧هـ، المطبعة السلفية - القاهرة، ١٣٥٠هـ.
- (٣٠٣) ملحق فهرس المخطوطات العربية في المتحف البريطاني، شارلز ريسو - لندن، ١٩٨٤م.
- (٣٠٣) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، توفي ٥٤٨هـ، مطبوع بهامش الفصل في الملل.
- (٣٠٤) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، توفي ٧٥١هـ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.
- (٣٠٥) مناقب أبي حنيفة، الموفق بن أحمد المالكي، توفي ٥٦٨هـ، دار الكتاب العربي، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٣٠٦) مناقب أبي حنيفة، حافظ الدين محمد المعروف بالكرد، توفي ٨٢٧هـ، دار الكتاب العربي، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٣٠٧) مناقب عمر بن الخطاب، أبو الفرج ابن الجوزي، توفي ٥٩٧هـ، تحقيق د. زينب القاروط، دار الكتب العلمية.
- (٣٠٨) مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار إحياء الكتب العربية.

- ٩٣٣ -

- (٣٠٩) المنتخب، عبد بن حميد، توفي ٢٤٩هـ، تحقيق مصطفى العدوي شلباية، الطبعة الاولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دار الارقم - الكويت.
- (٣١٠) المنتظم في تاريخ الملوك والامم، أبو الفرج ابن الجوزي، توفي ٥٩٧هـ، الطبعة الاولى، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ١٣٥٧هـ.
- (٣١١) المنتقى، ابن الجارود، توفي ٣٠٧هـ، = غوث المكدود.
- (٣١٢) منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي ابي داود، احمد عبد الرحمن البنا، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ، المكتبة الإسلامية.
- (٣١٣) منهاج الاصول، عبد الله بن عمر البيضاوي، توفي ٦٨٥هـ، عالم الكتب، ١٩٨٢م.
- (٣١٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ابو ذكريا يحيى بن شرف النووي، توفي ٦٧٦هـ، دار الكتب العلمية.
- (٣١٥) موارد الظمآن، علي بن ابي بكر الهيثمي، توفي ٨٠٧هـ، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية.
- (٣١٦) المواييت في الشريعة الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة، محمد علي الصابوني، الطبعة الاولى، ١٩٨٩م.
- (٣١٧) موسوعة فقه علي بن أبي طالب، د. محمد رواس قلح جي، الطبعة الاولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الفكر.
- (٣١٨) موسوعة فقه عمر بن الخطاب، د. محمد رواس قلح جي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، مكتبة الفلاح - الكويت.
- (٣١٩) الموضوعات، أبو الفرج ابن الجوزي، توفي ٥٩٧هـ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر.
- (٣٢٠) الموطأ، مالك بن انس، توفي ١٧٩هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
- (٣٢١) الميراث في الشريعة الإسلامية، د. ياسين درادكة، الطبعة الاولى، ١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة ودار الارقم.
- (٣٢٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله الذهبي، توفي ٧٤٨هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة.
- (٣٢٣) الميسر والقдах، ابن قتيبة، تحقيق محب الدين الخطيب، الطبعة السلفية، ١٣٤٢هـ.

(٣٢٤) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي، توفي ٨٧٤هـ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي- مصر.

* نخبه من كتاب الجراشيم لابن قتيبة، = فقه اللغة للشعالبي.

(٣٢٥) نزهة اللبء في طبقات اللبءاء، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن اللنباري، توفي ٥٧٧هـ، تحقيق د. إبراهيم السامرائي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، مكتبة المنار - الأردن.

(٣٢٦) نزهة النظر شرح نخبه الفكر، ابن حجر العسقلاني.

(٣٢٧) نصب الرابة لأحدائث الهداية، أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، توفي ٧٦٢هـ، دار الحديث.

(٣٢٨) نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق، ناصر الدين اللباني، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، المكتب الإسلامي.

(٣٢٩) النظام السياسي في الإسلام، د. محمد عبد القادر أبو فارس، ١٩٨٠م.

(٣٣٠) نظم المتنائر من الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الكتاني، توفي ١٣٤٥هـ، الطبعة الثانية، دار الكتب السلفية.

(٣٣١) النكت الظراف على الاطراف، ابن حجر العسقلاني = تحفة الاشراف.

(٣٣٢) نهاية السؤل في شرح منهاج الاصول، عبد الرحيم بن الحسن الاسنوي، توفي ٧٧٢هـ، المطبعة السلفية ومكتبتها.

(٣٣٣) نيل الاوطار شرح منتقى الاخيار، محمد بن علي الشوكاني، توفي ١٢٥٠هـ، دار الجيل.

(٣٣٤) وصيئة لأبي محمد ابن قتيبة إلى ولده، تحقيق د. إسحاق موسى الحسيني، الجامعة الأمريكية- بيروت.

(٣٣٥) وفيات الاعيان وأنباء ابناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد بن خلكان، توفي ٦٨١هـ، تحقيق د. إحسان عباس، دار الثقافة - بيروت.

الدوريات

- (٣٢٧) أخبار التراث العربي، نشرة يصدرها معهد المخطوطات العربية، الكويت.
- (٣٢٨) حضارة الإسلام، مجلة فكرية شهرية جامعة سوريا.
- (٣٢٩) مجلة الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، مجلة دورية تصدر أربع مرات في العام.
- (٣٣٠) مجلة منار الإسلام، إسلامية ثقافية شهرية مصر.

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير	٣
المقدمة	٤
أهمية الموضوع وسبب اختياره	٥
الجهود السابقة	٥
الجانب النظري	٥
الجانب التطبيقي	١١
خطة البحث	
الباب الأول	١٣
الفصل الأول	١٤
المبحث الأول: مختلف الحديث لغة واصطلاحاً	١٥
المؤلفات في مختلف الحديث	١٧
طرق التوفيق:	١٨
الجمع	١٩
النسخ	٢١
الفرق بين النسخ والتخمين	٢٣
نسخ الكتاب بالسنة والسنة بالكتاب	٢٤
نسخ السنة بالكتاب	٢٤
نسخ الكتاب بالسنة	٢٧
الترجيح	٣٠
التوقف	٣١
المبحث الثاني: منهج ابن قتيبة في اختلاف الحديث	٣٢
المقدمة	٣٣
عرض مادة الكتاب	٣٣

الصفحة	الموضوع
٣٤	عرض فقرات مختلف الحديث
٣٦	الاحاديث النبوية
٣٧	الاسرائيليات و تراث الامم
٣٨	الرجال
٣٩	الاسلوب
٤١	الفصل الثاني: ترجمة ابن قتيبة
٤٢	عمره
٤٤	اسمه وكنيته ونسبه
٤٦	مولده ونشأته وحياته
٤٨	الشبهات التي اشيرت حوله وجوابها
٥٣	ثناء العلماء عليه
٥٥	شيوخه
٥٦	تلاميذه
٥٧	مؤلفاته :
٥٩	مؤلفاته المطبوعة
٦٠	مؤلفات مطبوعة منسوبة إليه
٦٣	المؤلفات المخطوطة
٦٣	اسماء مؤلفاته المفقودة
٦٦	تحقيق الكتاب
٦٧	الباب الثاني - مخطوطات الكتاب
٦٩	وصف النسخ المعتمدة
٧٥	توثيق نسبة الكتاب
٧٥	منهجي في التحقيق
٧٨	نماذج من صور المخطوطات المعتمدة

الموضوع	المصفحة
رموز واصطلاحات	٨٨
بداية نص الكتاب	٨٩
ذكر اصحاب الكلام	١١٥
ذكر شبه النظام وجوابها	١٢٠
ذكر أبي الهذيل العلاف	١٧٠
ذكر عبيد الله بن الحسن	١٧١
ذكر بكر صاحب البكرية	١٧٣
ذكر هشام بن الحكم	١٧٥
ذكر شامة بن أشرس	١٧٧
ذكر محمد بن الجهم البرمكي	١٧٧
ذكر أهل الرأي	١٧٩
ذكر الجاحظ	١٩٨
نتف من مذاهب بعض أهل الكلام	٢٠١
تفسير الروافض للقرآن	٢١٥
ذكر بعض فرق الروافض	٢١٨
ذكر أصحاب الحديث	٢٢٠
ذكر الاحاديث المدعى عليها التناقض	٢٤٤
إخراج ذرية آدم من ظهره	٢٤٥
استقبال القبلة عند قضاء الحاجة	٢٤٩
المشي في النعل الواحدة	٢٥٢
البول قائماً	٢٥٤
رجم الزاني المحصن	٢٥٦
القطع في العارية إذا جشحت	٢٥٩
عممة الانبياء	٢٦٥

الصفحة	الموضوع
٢٦٩	موت الناس سنة مئة للهجرة
٢٧٣	دخول الشمس والقمر النار يوم القيامة
٢٧٦	العدوى والطيرة
٢٩٠	الإبراد بالظهر
٢٩٣	عممة النبي صلى الله عليه وسلم
٢٩٨	فضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم
٣٠٢	المفاضلة بين الانبياء
٣٠٦	أثر الإيمان والكبر في دخول الجنة
٣٠٩	الخوف من الله
٣١١	قتل الحيّات
٣١٤	الروضة النبويّة
٣١٨	لائمة من قریش
٣٢٢	صفة الشيطان
٣٣٤	الولادة على الفطرة
٣٣٨	غسل اليد عن الاستيقاظ من النوم
٣٤١	حكمة النهي عن الصلاة في أعطان الإبل
٣٤٤	قتل الكلاب
٣٥١	قتل الفواسق
٣٦٠	رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه
٣٦٨	أجر المجتهد
٣٧٢	المفاضلة بين النيّة والعمل
٣٧٤	سماع الموتى
٣٨٣	إمامة الفاجر
٣٨٥	القتال في الفتنة

الموضوع	الصفحة
قضاء علي	٣٨٨
فضل الجماعة	٤٠٥
مقدار ما يقطع فيه	٤١٠
الفقر والمسكنة	٤١٤
أثر المعاصي في الإيمان	٤٢٠
كيفية إزالة المنى	٤٢٦
طهارة الجلود	٤٢٨
طهارة ثياب المملي	٤٣١
تأثير السحر في النبي صلى الله عليه وسلم	٤٣٦
الرسالة الخاتمة	٤٦٠
الصلاة على المّدين	٤٦٥
الإقرار بالزنى	٤٦٧
حدّ الإماء	٤٧٣
الوصية للورثة	٤٧٦
الجمع بين المرأة وعمّتها أو خالتها	٤٧٩
غسل الجمعة	٤٩٢
حفظ القرآن الكريم	٤٩٤
أثر صلة الرحم في العمر	٤٩٨
دفع المدقة القضاء	٥٠١
الموقف من الائمة الظلمة	٥٠٣
رؤية المؤمنين ربهم يوم	٥٠٤
إثبات الاصبغ لله سبحانه	٥١١
إثبات اليمين لله سبحانه	٥١٥
إثبات العجب والضحك لله سبحانه	٥١٧

الموضوع	المصفحة
نفس الله	٥١٩
وطء الله سبحانه	٥٢١
ذراع الجبار	٥١٤
الحجر الأسود - يمين الله سبحانه	٥٢٥
رؤية النبي ربّه سبحانه	٥٢٧
خلق آدم على صورته	٥٣٤
أين كان الله	٥٤٢
النهى عن سبّ الدهر	٥٤٥
تقرّب الرب سبحانه	٥٤٩
نظر النساء إلى الرجال	٥٥١
الفرق بين خراج العبد وصري الشاة	٥٥٤
شفقة الجار	٥٥٦
سقوط الذباب في الإناء	٥٦٠
المطرودون عن الحوض	٥٧١
محاكاة آدم وموسى عليهما السلام	٥٧٧
الحياء من الإيمان	٥٨٢
صلاة فريضة مرتين في يوم	٥٨٥
نوم الجنب	٥٩٠
تطهير البول	٥٩٢
الصوم في السفر	٥٩٤
تقبيل الصائم	٥٩٧
فضل المعزى	٦٠٠
تعذيب الميت بكاء الحيّ عليه	٦٠٣
الآجر على المباحات	٦٢٠

الصفحة	الموضوع
٦٢٣	إقامة القروء حدّ الزنى
٦٢٩	خلق القرآن
٦٣٥	المسح على العمامة
٦٤٣	ذراري المشركين
٦٤٥	اهتزاز العرش
٦٥١	حكم الضّيب
٦٥٧	نزول الرب سبحانه
٦٦٨	لطم موسى ملك الموت
٦٧٣	قصة عوج
٦٨٧	تدوين المحابة الحديث
٦٩١	الحجر الاسود
٦٩٥	مزاح الرسول صلى الله عليه وسلم
٧٠٧	سحر البيان
٧١٤	تركة الانبياء
٧٢٦	رفاع الكبير
٧٣٥	حفظ القرآن الكريم
٧٤٦	حسن يوسف
٧٥٥	النهي عن كسب الإماء
٧٥٧	حدود العورة
٧٦١	الإحصار في الحج
٧٦٤	أكل الشيطان بشماله
٧٧٠	العلاج بالكي
٧٨٠	الشرب قائماً
٧٨٣	مقدار ما ينجس من الماء

٤-١٢٣٥

الصفحة	الموضوع
٧٨٥	إهلال عائشة بالحج
٧٨٧	العين
٧٩٦	بيع الحيوان بالحيوان نسيئة
٧٩٩	مباشرة الحائض
٨٠١	الرؤيا على رجل طائر
٨٠٥	لا يملّ الله حتى تملّوا
٨٠٨	الملحقات
٨٠٩	ملحق الاسانيد والسماعات
٨١٠	اسانيد وسماعات الامل
٨١٨	اسانيد النسخة (ل)
٨٢٢	ملحق الفروق الشانوية والطمس
٩٠٨	الخلاصة
٩١٠	المراجع
٩٣٨	فهرس الموضوعات